

تاريخ مصر
الثاني من ديوان النفوس

مكتبة المغاربة بالآزهر

الفن	
اسم الكتاب	
الجزء	
رقم خاص	
رقم حقايق	

٦١٠
٨٢٩٠
مصر



٩٤

Handwritten notes at the top of the page, including the name 'عبد الرحمن بن محمد' and other illegible script.



معرفة المناهج والاشياء المشيخة الامام

كامل في معرفة المناهج والاشياء المشيخة الامام



بسم الله الرحمن الرحيم
بسم العبد الفقير الى الله تعالى محمد بن عبد القاسم



Vertical handwritten text in the left margin, including the name 'عبد الرحمن بن محمد' and other illegible script.

Handwritten text at the bottom of the page, including the name 'عبد الرحمن بن محمد' and other illegible script.

وقف لله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر واعز ما كرم بحمدك
عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت رضي الله عنها
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج سفرا افرغ بين
ازواجه فانيهن خرج سهمها خرج بها معه فافرع بيننا في غزوة غزاه
فخرج سهمي فخرجت معه بعدما انزل الحجاب فانا لاجل في هودج وانزل فيه
فسرنا حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تلك وقفل
ودونا من المدينة اذن لي به بالرجل فممت حين اذنا بالرجل فمست
حتى جاورت الجيش فلما قضيت شأني اقبلت الى الرجل فلمست صدري
فاذا عقدي من جرع ظفار قد انقطع فخرجت فالتفت عقدي فحسني
استغاثوه فاقبل الذين يرحلون لي فاحملوا هودجي فرحلوه على بعيري
الذي كنت اركب وهم يحسبون اني فيه وكان النساء اذا ذكرا حفا
لم ينقلن ولم يعشمن اللحم وانما ياكلن العلقه من الطعام فلم يستنكرن يوم
حين روي ونقل الهودج فاحملوه وكتت جارية حديثه السن فحسني
الجبل وساروا فوجدت عقدي بعدما استمر الجيش فحيت منهن
فيه احد فاممت منزلي الذي كنت فيه فظننت انهم سيفقدوني
فيرحلون الي **فقلت** انا جالسة عليتي عيناى فممت وكان صفوان
ابن المعطل السلمي من الذكوان من ورا الجيش فاصبح عند منزلي فرأى سواد
انسان يام فانا في وكان براني قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه
حين اناخ راجلته فوطى بدها فركبتها فانطلق فودي الراحله حتى اتينا
الجيش بعدما برله امه يسير في بحر الظهور فهلك من هلك وكان الذي
تولى الافك عبد الله بن ابي سلول فقد منا المدينة فاشتكت بها شهرا
وهم يبيضون من قول اصحاب الافك ويريني في وجعي اني لا اري من رسول
الله صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت اري منه حين امض وانما يدخل فيسبل
ثم يقول كيف يتكم لا اشعر بشئ من ذلك حتى تممت فخرجت انا وام مسطح

قل

قبل المناصع شبرنا لا يخرج الا ليلا الى الليل وذلك قبل ان يتخذ الكنف
قديما من بيوتنا وامرنا امرا العرب الاول في الميرة اذ في المنزه فاقبلت
انا وام مسطح بنت ابي رهم فممت في سرطها فقالت لعن مسطح
فقلت لها بيس ما قلت استسبى بجلاسه بعد ما فقالت يا فتاه الم اسمع
ما قالوا فاخبرتني بقول اهل اهل فافكر فازدوت مرضا على سرني فلما رجعت
الي بيتي دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم فقال كيف
تسلم فقلت ايدن لي ابي الي ابوي قالت واذا حسيت اريد ان استيقن الخبر
من قبلها فاذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتي ابوي فقلت
لامي ما يتحدث الناس به فقالت يا بنيت هوني علي فتمسك السان فوالله
قل ما كانت امرأة قط وضية عند رجل يحبه او لها ضرا من الا اكثرن عليها
فقلت سبحان الله ولقد تحدث الناس بهذه اقلت فبليت تلك الدليلة حتى
اصبحت لا ايرني لي دمع ولا الكحل بنوم ثم اصبحت فدعا رسول الله صلى الله
عليه وسلم علي بن ابي طالب واسامه بن زيد حين استلبت الرحي فاشير
في فراق اهله فاما اسامة فاسار عليه بالذي يعلم في نفسه من الود لهم
فقال اهلك يا رسول الله ولا تعلم والله الا خير ولا اصابني فقال يا رسول
الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير وتصيل الجارية تصدقك فاما
رسول الله صلى الله عليه وبريرة فقال هل رايت فيها شيئا يريد بك فقالت برة
لا والله بعينك يا الحق بنينا ان رايت منها امرا اغضبه عليها اكثر من اهل الجارية
حديثه السن تمام عن العيين في ابي الداجي في اكله فقام رسول الله صلى
الله عليه وسلم من يومه فاستعذر من عبد الله بن ابي بن سلول فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من بعد ربي من رجل بلغني اذاه في اهل فوالله لم يملك
عليه الا خيرا ما كان مني يخل علي اهل وقد ذكر وارجلها فاعلمت عليه الا خيرا
وما كانه يدخل علي اهل المعنى فقام سعد بن معاذ فقال يا رسول الله انا
والله لعذر من ان كان من الاوس ضربا عنقه وان كان من اخواننا
من الخزرج امرنا ففعلنا فيه امرك فقام سعد بن عباد وهو سيد الخزرج

وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتمله الحمية فقال كذبت لعمر الله والله
لا تقبله ولا تقدر على ذلك فقام اسيد بن الحضير فقال كذبت لعمر الله والله
لنقتلنه فانك منافق تجادل عن المنافقين فتار الحيان الاوس والخزرج
حتى هموا ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فنزل فحفظهم حتى
سكنوا وسكنت وبيكيت يومى لا يرتى لي ومع والكمال بنوم فاصبح بمخيمتي
ابو اي وقه بيكيت ليلة ولو ما حتى اظن ان الكافق كيدي فقالت فيها
فما جالسان عندي وانا ابكي اذ استاذنت امرأة من الاضار فاذا نيت
لما جلست تبكي معي فيها حنة كذالك اذ دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجلس ولم يجلس عندي من يوم قيل لي ما قيل قبلا و قد مكنت سمير الاوى
اليه في سائلي سبي قالت فتسببتم قال اما بعد يا فانيه فانه بلغني منك
كذابة افان كنت بريئة فسيبريك الله وان كنت الممت بدين فاستغفر
الله وتوب اليه فان العباد الاعتراف بدينه ثم تاب تاب الله عليه فلما
قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته فلعن وبعث حتى بالاحص منه بقطرة
وقلت لابي اجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله ما ادرى
ما اتول له رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لامي اجيبني عني رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال قلت فيها قال قالت والله ما ادرى ما اتول له رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال قلت وانا حاريت حديفة السن الاقد الكيد من القرآن
فقلت اني والله لقد علمت انكم سمعتم يا محمد لله الناس ووقرت انفسكم
وصدقتم به ولين قلت لكم ان البرية والله يعلم ان البرية لا تصدقون به ذلك
ولين اعترفتم لكم يا امرؤ الله يعلم اني لسرية لتصدقون والله ما اجر لي
ولم مالا الا ابو سعاد قال فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون
ثم تحولت فاضطجعت على فراشي وانا ارجو ان يبرئني الله ولكن والله
ما ظننت ان ينزل من سائلي وحي وانا احقر من نفسي من ان يتكلم بالقران
من امرى ولكن كنت ارجو ان يري رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغوم رايا
ببرئني الله فوالله ما رام بجمسه واخرج احد من اقل البيت حتى انزل عليه الوحي

فاخذه ساكان ياخذه من البر حاشي انه يستمد منه مثل الجنان من العرق
في يوم سيات فلما سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصيح فكان
اول كلمة تكلم بها ان قال يا عايضة احدي الله فقد براك الله فقالت امي
قومي الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا والله لا اقوم اليه ولا احد
الا الله فانزل الله عز وجل ان الذين جاوا بالافك عصبه منكم لا ياتي فلما
انزل الله هذا في برائي قال ابو بكر الصديق وكان ينفق على مسطح الى
ان انه لقد ابرته منه والله لا المنفق على مسطح سيات ابد بعد ما قال في ثابته
فانزل الله عز وجل ولا ياتل اولوا الفضل منكم والسعة ان لو تولوا اول القران
الي قوله والله غفور رحيم فقال ابو بكر لي والله اني لاحب ان يفقد
الله لي فرجع الي مسطح الذي كان يجدي عليه وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم سبل زينب بنت جحش عن امري فقال يا زينب ما علمت ما رايت
فقالت يا رسول الله احبب سمعي وبصري والله ما علمت عليها الا خير اذ قالت
وهي التي كانت تسائني من امر وراج النبي صلى الله عليه وسلم لم نعصها
الله بالواجب **ظاهر** احدثت يدها على براءة عايضة رضي الله عنها بما تحب به
فيها ويرد عليه اعترافه وهو ان يقال براءتها قد علمت من كتاب الله
عز وجل فما فائدة الاضار به لك الثانية واكواب عنه ان القران انما نزل
في براءتها من نفس ما رميت به وبقي تشوق النفوس السولان يكون
هناك موجب لما قيل عنها او سبب من اسباب ما رميت به فيكون
وقوعا كاشيا قريبا ما برئت منه وقد اختلف العلماء في اسباب النكاح
هل هي كالنكاح ام لا فعلى قول من قال بانها كالنكاح فيكون ذلك افطرا
ثانيا فيكون هلاكها في الامه لا يخرج منه وقد قال بعض العلماء ان من
رمي عايضة ام المؤمنين رضي الله عنها بسبب ما براءها الله منه انه حله
في النار واستدل على ذلك بان الله تعالى قد براءها في كتابه فمن رماها
بذلك فمن رماها بذلك فقد رد القران وعلى قول من قال بانها ليس
كالنكاح فيكون ذلك معدة تلحقها بحقوق المعرة بها هتلك حرة ما حرم الله من

حرمه بيت النبوة وقد قال عليه السلام سمع لعنتهم انا وكل بني سجاد
وقد فهموا المشتمل من حرمه اهل بيته ما حرم الله وهذه معصية كبرى في
الدين وذلك عون للشيطان على المؤمنين فبرأتهما لنفسهما ههنا وان كان ظاهر
ذلك انه لنفسها لكن ذلك دين محض وبراءة للمؤمنين بمجوعة ايضا فحرمها
الحديس صحت صدق واعين البيت وهم محررون فاسروهم النبي صلى الله عليه
وسلم ان جلفوا او يهدوا ويكلموا فانهم يفعلوا فدخل عليها النبي صلى الله عليه
وسلم وهو متفهد فقالت له ما سئلتك فقال عليه السلام امرتهم فلم يفعلوا
فقالت رضي الله عنها انهم لم يعصوك وانما استعولوا انهم اقتدوا بفعلك
فا فعلت انت فتبصروا فخرج عليه السلام ففعلنا ما امرهم ففعلوا كان لا يجر
رحمة للمؤمنين ولطفهم لاننا ازالنا ما كان وقع قلبه عليه السلام من العجز
الذي منه يخاف المملوك عليهم وكذلك قول عائشة رضي الله عنها ان
ذكر رحمة وزير الاله للملاك وهذه ارحمة ووقاية من الملاك الذي استباح
اليها ولا وما يدل على انما ارادت هذه الوجه انما لم تغفل عنها ولم تنصح بالفضيلة
كيف وقعت الابعاد تبوت عند الميثاق وتصدق مقالها من كتاب ربه وحيث
لم يكن لما ساء بعد ذلك لم تغفل سياتا وانما كان قولها اذ ذاك فضيلة
والله المستعان علي ما تصفون علي ما ياتي في اخر الحديث في هذا دليل
على ان المروة ما صور ان يدفع المعرفة عن نفسه اذ اقدر على ذلك وكان له
خارج ما يصدقه والا فالصبر والاضطرار الي الله لعله ان يكسفه ذلك
بفضله وكذا انما ينبغي ان يرغمي حق اخوانه المؤمنين فيسفي عنهم
كلما يشرف كما فعلت عائشة رضي الله عنها انت بالحديث لعين المؤمنين
علي ما تقدم وقد صلى من الشمس رضي الله عنه قريبا من هذا المعنى
وهو ان كان يسبي بطريق فلقية احد الاممته وكان امور نسبيته
سعه فقال له الا تمسك بي اذهب فامسك وحده فقال له ولم فقال له
الرجع اعش والتمسك انما يبيع الناس فينا فقال التمسك بوجهه ويأتمون
فقال الرجع نسام ويأتمون خير من ان تؤجر ويأتمون فاخترت سلامة المسلمين

وعمل عليها ولم يرد ان يختص بالاجر مع دخول الامم عليهم كما فعلت عائشة رضي
الله عنها اراحة المسلمين من هذه المصيبة الكبرى التي كانت حلت بهم
وتركت الاجر لنفسها انما تظلم فيها كان لما في ذلك الاجر ثم في الحديث
وصوه كثيرة من احكامه واداب علي ما يذكر بعد في الفاظ الحديث
ان ساء الله فاما قوله ما كان النبي صلى الله عليه وسلم اذ اراد ان يخرج
سفرا افرغ بين ارضه فابتهم فخرج تسهبا فخرج بها معه فيه وجهان
الاول جواز السفر بالنساء الثاني جواز القعدة لكن هل القعدة ههنا
واجبة ام لا فاما النبي صلى الله عليه وسلم فالقعدة في حقه عليه السلام
ليست بواجبة لان القسم ليس بواجب عليه وهو الاصل فمن باب اولي
القدرع واما غيره فقد اختلف العلماء فيه على ثلاثة اقوال وقد ذكر في
الفقه وقولها فخرج بنسائي عندها فخرج سهمي ابي خنيس سهمي
بالقعدة فمذقت ذلك للاختصار ويرد على هذا الفصل سؤال وهو ان
يجال لم الجهد ذكر الغزوة ولم تسمها ولم تذكر ان فيها وقعة ام لا والحواب
انما انما ارادت بسياق الحديث ما قد منا ذكره من نفي المعرفة عن نفسها
والمعروف اخوة المسلمين وذكر الغزوة لا يتعلق مما هي بسبيله بسى فذكرت
من ذلك ما لا بد منه لنعلم ان سفر النبي صلى الله عليه وسلم كان في الغزوة
لا في غيره وكذلك روي عنه عليه السلام انه لم يسافر بعد النبوة الا لمح
او جهاد وقولها فخرجت معه بعد ما انزل الحجاب انما انت بنكر
الحجاب توطئة لما يذكر بعد وهو من الفصيح في الكلام اذ احتاج المرء
الي ذكر شي في اول كلامه يوطئ به بيان ما يريد به آه والحجاب على ضربين
فحجاب عن الارض مباشرة للذات وحجاب للذات مفارق لها منفصل
عنها فالاول يجوز للاجنبي من جهة مباشرة لان مباشرة له ذلك مباشرة
للذات والثاني وهو المنفصل سايع للاجنبي مباشرة للذات وللضرب في ذلك
اذ كان فيه اهلية ومعرفة للخدمة كما كانت الاهلية في الكاملين لهذا
المهوج علي ما يذكر بعد وقولنا فانا احمل في ههنا وانزل فيه فيه وجوه

الاول انما كان للدنيا وزينتها وكان عوننا على الدين فليس به نيا وهو الاضرة
لان المودج كان منه العرج مما يفخرون به ويتباهون فلما جاء السارح عليه السلام
وراي فيه مصلحة للدين استعمله من اجل السرا الذي فيه ولايتي منله في
منه الثاني جواز حمل النعل الكبير على الدابة اذا كانت الدابة مطيقة لذلك
لان المودج كما قد علم من نقله لكن لما ان كانت الدابة مطيقة لذلك لم يمنع
السارح عليه السلام الثالث جواز لمس السرا المنفصل عن البدن بد
للا جانب لاننا اخبرنا ان ناسا كانوا يمشون بهمود جها للرفع والحفض والسرا
المنفصل عن البدن صفة لما تقدم وقولنا فسرنا حتى اذا فرغ رسول
الله صلى الله عليه وسلم من نزولته تلك فانما قالت ذلك لتبين ان العادة
كانت مستحبة في كل سفدر لم ياذكرته قبل لم يزيد واني العادة نسيان
ولا نقضوا منها مما يوجب كلاما وقولنا وقول ودوننا من المدينة
قد يد مملية سوال وهو ان يقال ما فائدة تكرارها بين المنظمتين وكرار
احد لهما يعني عن الاخر والجواب عنه انها انما اتت به تلك لان المعنيين
مختلفين وايضا لعمري واحدا وفيها ايضا مخالفة فان للسرا ذكره قبل من
السرا فادبان الامر كان مستحبا على ما ذكرته من حين خروجه
الي حين وصوله الي الموضع الذي توجهوا اليه والقول يفيد بان الامر
ايضا كان مستحبا الي حين الرجوع والدلو يفيد بان ذلك دام حتى
كانوا يقرب المدينة ووقع لهم هذا الواقع وقولنا اذن ليلة الرحيل فقلت
حين اذ لو بالرحيل انما اتت بذكر هذه التبيين العذر الذي وقعها في
التخلف عن المودج حتى حمل منها وفيه دليل على ان الامام او امير الجيش
او صاحب رفق اذا اراد السير ان يجبر من معه ويؤذنه بذلك ثم يتبرص
علمه قليلا بقدر ما يقضون حوائجهم وما يكون لهم من الضرورات ويكون
ترصه معلوما ان التبرص المجهول لا يتأتى للناس به منفعة حتى يكون
مدة التبرص معلومة ويكون لوقت الرحيل اشارة غير الاذن الاول لانها
اخبرت انها لما سمعت الاذن بالرحيل اقامت عند ذلك لقضائنا فلما علمت

منهم ان ذلك الاذن لنفس الرحيل لم تكن لتخرج اذ ذاك وقولها نسيان
حتى جاوزت الجيس فيه وجوه الاول جواز خروج المرأة وحدها لكن
يسر طافيه ان تامن على نفسها الفتنة فان توقعت نسيان الفتنة فلا
يسوغ خروجها ان خروجها يسيء رضا الله لهما كان ما مونا من ذلك
الثاني ان المرأة ان تخرج لقضائنا بغير اذن من زوجها لانها اخبرت
انها خرجت لما ذكرته واما انما استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في
ذلك فقد يحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم اذن لها في ذلك او لا لا
ويحتمل ان يكون ذلك مسكوتنا عنه للعلم به بحكم العادة الثالث ان الخروج
لقضا الحاجة يكون بالبعد بحيث لا يسمع له صوت ولا يرمى له شخص لئلا
اخبرت انها جاوزت الجيس وحينئذ قصت ما اليه خرجت الرابع
ان اختلاف الاحوال سبب لتغير الاحكام اما السعادة واما السعادة
لاننا اخبرنا انها كانت على حالة واحدة قد عمدت منها فلما ان اختلفت
بما عهد منها العذر كان هناك قد ابدته قبل وتبدل بعد وقع لهما وقع لهما
لكن لتغير الحال على تلك سرائق المرتبة الاولى تغير الشخص نفسه مما
عمد الثانية لتغير حال الناس بعد الثالثة لتغير العادة الجارية
من الله تعالى اما الاولى فهي لسبب وقع اما بفعاله او بوقوع ذنب فنجاهج
من كانت له عادة مستمرة اعني من افعال التعبد لم يقدر عليها وعجز عنها
ان يرجع الي افعاله فينظر فاعلم لصان العلم فان وجد معه الخلل اقلع
منه وتاب منه واستغفر وانما يجد سيا بقى منها لنفسه بذلك ويسأل
الله ان يطلعها على ما غفى عليه من امره ويستغيبك به ويسأل الاقالة
لانه لا بد وان يكون قد تقدم له من مخالفة شي حتى وقعت به العقوبة
من اجله لقوله تعالى ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم
ولمذا كان بعض الفضلاء من اهل الصوفة يقول اعرف تغيير حال في
خلق مما يري لمراقبته لنفسه فلهما راي تغييرا ما انتبه فجمع لنفسه فنظر
في افعاله من اين التي فيها حتى ان من سدة مراقبتهم اقلس بعضهم في اخر عمده

تقال هذا معتوبة ذنبا او عقده من مسددين سنة قلت لرجل يا منس من
شدة سراقته عرف من ابن ابي وان كان الزمان قد طال به واما الثانية
وهي ما يقع بينك وبين صديقك الذي كنت تعهد منه المعاملة فشان من وقع
منه ذلك ان يرجع لنفسه وينظر بلسان العلم هل وقع منه ما يوجب ذلك
ام لا فان وجد شيئا اشترط لصاحبه بخطا به وتقصيره واستغفر من فعله وان
لم يجد شيئا فلسال عنه من ظهر له ذلك منه فلعلمه يخبره بذلك كما ان يكون
له عذر فيستعذر او حذافيه عرف به الي غيره لكان تغييرا كحال المعهود لا يقع
الاجوب وبالمنظر وبالسؤال بعد المنظر يوجد ذلك الثالثة وهي تغيير
العادة الجارية من الله تعالى وهي على ضربين اما بقطع مادة يكون ذلك
سببا للكرامة مثل تغيير العادة التي وقعت لعائشة رضي الله عنها كان
تغيير العادة لها سببا للكرامة ونزول القرآن في حقها وازيادة في رضى
قدرها والثانية هو العمل الغضب والبعد لقوله عليه السلام اذا
ابغض الله قوما اطرح صيغهم واصحى ستام فاخذ عليه السلام انه عند
الغضب يغير لهم العادة فاذا وقعت هذه النازلة فليس امان والالتفات
والاقلاع والاستغفار والاجل هذه اسس عليه السلام الاستغفار والاستغفار
وجعل من سننه كثرة الاستغفار وقولها فاقضيت لساني اقبلت الي
الرجل فلمست صدره فيه وجوه الاول فيه ضيافة اللسان مما ذكر
المستحبات لانها كانت عن قضا الحاجة بقولها قضيت لساني وكذا كانت
عادة العرب في هذه المعنى ولذا لم يوافقوا الحارث بن اعين لان الغايظ عندهم
المنخفض من الارض وهم كانوا يقضون فيه حاجتهم ابلانها في السيف فسرور
السبي بالموضع الذي يجعل فيه مجاز التتريه كلامهم عن ذكر المستحبات
الثاني تفقد المال لاننا اخبرنا انها افقدت عقدها صنف الرجوع الثالث
جوان النساء في السفر لكن ذلك بسره ان يكون الحبل لا يسمع له صوت لانها
اخبرت ان العقد كان مملها في حين السفر والعقد ولو تحرك به صاحبه
لم يسمع له صوت فاما اذا كان الحبل يسمع له صوت فلا يجوز التحلي به اذ اذكر

ان سمعه

لان سمعه سبب لغتة بعض الناس وقولها فاذا اشهد لي من جرح ظفار
قد القطع قد يدور عليه سوال وهو ان يقال ما فائدة اخبارها بكم صفة
العقد وهي شلي ما قررت لم تذكر شيئا المعنى بعيد والجواب عنه ان ذكرها
لصفة العقد فائدة لتبين ان العقد كان له قيمة لغيره وقد نهي
الشارع عليه السلام عن اضاعة المال عما نهي اليه والكثير فرجعت
في طلبه لاسرا الشارع عليه السلام للعقد نفسه وفيه ايضا فائدة
اضرب وهي ان تبين انهم كانوا في الدنيا على قدر التجدد والزهديك انهم
كانوا لا يتحلون بالذهب والفضة فان قيل ذلك تذكير للنفس والتذكير
ممنوعة قيل له ليد هذا من باب التذكير لان ما يخبر به عن نفسها في
هذه المقام فهو اخبار عن حال النبي صلى الله عليه وسلم فمن يخبر بسنة
النبي صلى الله عليه وسلم وحاله لا عن نفسها وقولها فالتست عفتي
فبيني ابتقا وفيه دليل على طلب المال والحف عليه اذ اضاع لها
رجعت في طلب العقد واستغلت بالتماسه حتى رحل القوم منها وقولها
فاقبل الذين يرحلون لي الى قولها في قولها فاحتلوه فيه وجوه الاول
تبرئها للمولين بحمل المودج مما ينسب اليهم من الغفلة والتعدي لانها
انتبأ بها وهي للتعقيب فعلم بذلك انهم كانوا حين انبأهم ببارون وبتبارون
في الخدمة من غير توان بل حتم وان ذلك كان منهم مادة مستمرة لا يحتاجون
في ذلك لاذن مستانف السكاي التذكية لهم ومعناه قريب ما تقدم لان
اخبارها بسرعة الخدمة منهم تذكير في حقهم اذ ان سرعة خدمتهم دال على
الفتح منهم والوفاء لما يجب من جانب تعظيم السنو ثم زادت ذلك وضوحا
وبينا حتى لا ينسب اليهم من مغلطة ولا تقدر بقولها لم يبق لمن ولم يقطن
اللم لان المودج حقا قد علم من نقله والنقل الكبير اذ انقص منه شي لسائر
وجماعة يحملونه قل ان يتفطنوا لذلك كفايه وهي على ما اخبرت كانت تحملة
الحسب لم يقطنها الا كما كان لساعة ذلك الوقت على ما سياتي بعد في بالنسبة الي
نقل المودج سمي لسائر فزال عنهم ما يتوقع في حقهم هذه الاخبار وفي هذا دليل

علي ان من رمي بشي وغيره يتصنعه معه شي مما رمي به من اجله فاذا قدر علي
براة نفسه فليبرئ نفسه ويبرئ غيره فمما يبرئ نفسه مما فعلت عايشة رضي
الله عنها علي ما تقدم التالك بتدبيرها ما تسان به لان المنزال في النساقه
قد يكون عيبا في حق من فازالت ما ينسب اليها من ذلك بقولها وكان النساء
فالك خفاقا لم يتقلن ولم يفتنهن الله فاجبرت ان تسان ما كان علي ذلك الحال
ولم تكن وحدها ذلك فاذا كان كل النساء في ذلك الحال فذلك ليس لعيب في
حقها وانما يكون عيبا اولو كانت وحدها كذلك وقد يرد علي قولها لم يتقلن ولم
يفتنهن الله سؤال وهو ان يقال ما فائدة تكرارها هاتين اللقظتين وذكر
احدا لهما يعني ان الاخرى والجواب ان اللقظتين ليستا لعني واحدا لان
كل سمين لغيره وليس كل لغيره سمين لان من استوفى الطعام وان لم يمتنع
فقد امتلا الجوف بالطعام والعروق بالدم والعصب والعظم بالقوة يحصل به
الثقل بلاسن لانه ليس كل الناس يكتر لحمه ويسمن بامتلا جوفه بالطعام
فقد يكون ذلك وقد لا يكون والثقل لا بد منه فاجبرت ان المعينين لم يكونا
فيهن السرايع الاستغذار عنها وعن غيرهما من النسوة اللاتي ذكرت بقولها وانما
ياكلن العلقه من الطعام والعلقه هي الشئ اليسير من الطعام فانه يمتد
وعند رهن في ذلك وانما كان عليه ليس بخلقته فلهن عليه وانما كان سببه قلته
الكلمين وحي هذا دليل علي ان المرء اذا قال في نفسه او من غيره كسرا وهو يتصنعه
معنا ما قد يلحق به التمسك فليبرئ نفسه وغيره لسببان العذر في ذلك
وما هو السبب الذي اجله كان ذلك الحما من تزكيتهم نفسا لغيرها من
النسوة في زمانها لان قولها وانما ياكلن العلقه من الطعام تزكيت في
حق من لان ذلك يبين زهدهن وانما رهن الدين علي الدنيا وذلك للقرائن
التي علمت من احوالهن لان الصحابة رضوان الله عليهم لم يكن لهم همة ولا نظر
التي الاقامة باسرا لله وانما ربه وعلموا كنهه فسلمه ذلك عند طلب الدنيا والى
عليها حتى كان النساء ياكلن العلقه من الطعام لاجل زهدهن وقله الشئ
عندهن فيرضين بذلك فاذا كان الكل النساء علي هذا الحال فكيف ياكل الرجال انهم

الكل صبرا علي الجوع من النساء وقد جال الذين اكلوا الرجال كيف كان وهو
ما روي انهم كانوا يصون نواة التمرة بيده او لو نسا بينهم وبعثوا عليها فاذا
كان قلبه اكل من اجل هذه المعنى فالاخبار به لك هو نفس التزكية فان قال
قابل التزكية ممنوعه بالكتاب فلا يسوع ان يكون زكيت نفسه كما ذكر
ثم قيل له انما اتت به لك تزكيتك للغير وتصن تزكيتك للغير تزكيتك لنفسك بحكم
الضرورة وهي لم تقصد وايضا فغبا رها بهذه الاحوال ليست من باب
التزكية وانما هو من باب الاخبار عن حال النبي صلى الله عليه وسلم سنة
وصال الصحابة رضوان الله عليهم وكيف كانوا في دنياهم السادس ان المدح
والذم انما يكون بحسب ما امتكده الناس لان الفخر عيب لكن لما ان كان فخر
الصحابة رضي الله عنهم من قبل زعمهم وورعهم حتى قال بعضهم كنا ندع
سبعين بابا من الحلال مخافة ان تقع من الحرام فلما ان كان فخرهم لاجل هذا
المعنى صار مدحنا في حقهم وكذلك التابعون لهم باحسان الي يوم الدين وتل
ذلك قوله عليه السلام اكثر اهل الجنة النبلاء والبله باعتبار ان اراذل الناس
عليه السلام رضهم الدنيا واستغالم بطلب الاخرة حتى لا يدرون كيف
يكتسبون الاموال ولا كيف يتسببون في دنياهم وامان مساييل الدين
فهم اشرف الناس به لك هذا هو حال الابله الذي اراد الشارع عليه السلام
فاذا قال اليوم انسان يا ابله وهو يريد ما استطاع عليه اليوم فذلك
ذم له لان الابله عندهم من لا يميز مساييل دينه ولا دنياه وكذلك ايضا
الفقر عندهم لان الفقر عندهم عيب كبير وقد سموا الغني سعيدا وان
كان ما يبيده من غير حله وعلي غير وجهه وقد يكون ما يبيده هو السبب
لدخول جهنم ومذابيه وهم يسمونه سعيدا من اجله فلما ان كان الفقر
في الصحابة رضوان الله عليهم لاجل المعنى الذي ذكرناه كان مدحا لهم فلذلك
وصفتهم عايشة رضي الله عنها به لك انما قالت ياكلن العلقه من الطعام
وذلك ليوذن بقدرهم وقولها وكنت جارية حديد السن قد يرد عليه
سؤال وهو ان يقال ما فائدة ذكرها لصفه سني ولا يتعلق به لك معني

ما ارادت ان تبد به والجواب انها انما ذكرت لتبين عذرها فيها فعلت
لكونها استغلت بطلب العقد وتذكرت القوم حتى رحلوا فقه تنسب في ذلك
الي العفلة والتفريط فانت به كد صغرسنها لتبين ما حصلها على ذلك لان
الصغير السن لم تقع له تجربة بالامور حتى يعلم ما يفعل فيها يقع به فلو كانت
لها تجربة بالاسفار وما يطرافها لم تكن لتفعل ذلك ولانت الي موضعها
قبل مجئها على العقد فنقل النبي صلى الله عليه وسلم فيمن يرضى عليه حتى يجده
كما فعلت في حديثك الشبه ولاجل هذا المعنى قال الفقهاء في الشاهد
العدين يميلان منها ذمها واحدهما سبب الشهادة وهما عار فان بمقاطعتها
انه يستسفر لمير المبرز عن اجماله ما اراد به والمبرز يقبل منه الاجال
ولا يستسفر ولا فرق بينهما غير ان المبرز وقعت له التجربة بالشهادات
وما يطراف عليه فيها من الفساد وغير المبرز لم يقع له ذلك وخصه بالذم
الاجل وسار وافوجدت عقدي ما استمر الحيس فحيت منزلهم وليس فيه
احد انما انت بذلك لتبين عذرها ولتنزيل ما يتوقع في حقها من العفلة انما
قد ينسب اليها انما اطبات في الرجوع بعد وجود العقد حتى كان ذلك سببا
لرحيل القوم منها فانت بالفا التي هي للمتعبين لتبين ان رجوعها كان في
الرجوع العقد من غير مبدل ولا تراخ وقع منها ولتبين انها رجعت على
الطريق ولم تحدد منه حتى كان ذلك سببا لرحيل القوم منها لانما لو حادت
عن الطريق لنسبت من ذلك الي تفريط لان قد يقال انها لما ان كانت جازية
بالطريق كان الاولى بها ان تتخذ من يخرج معها ولا تخرج وحدها لان ذلك
سبب الي اتلافها بمن القوم فان الت ما يتقبل هناك من هذه الامور لكونها
انت بالفا فعالت فحيت منزلهم وذلك يفيد بانها بعد وجود العقد لم يقع
لها تريض في الطريق ولاني الموضوع الذي كانت فيه وانما قصدت عند
وجود عقدها موضع هو وجهها لا غير وفق ما قامت منزلي الذي كنت فيه
اممت بمعنى قصدت اي قصدت اني موضع هو وجهها فاقامت به
وهذا مما يشهد لئلا في امورها مع انها كانت صغيرة السن لئلا لو لم تفقد

لموضعها

لموضعها ذلك وسارت في طلب القوم لاحتل ان تصيب طريقهم او تحود
عنه فان حادت عنه فتملك وتلفت نفسها ومقامها بموضعها تقطع
فيه بانهم يرجعون اليها به كالموضع فلما ان احتل سيرها في اثر القوم
المتلاف او التلاقي ومقامها بموضعها يقطع فيه بالتلاقي فعلت ما يقطع
فيه بالنجاة وتكررت المحتمل وقه ممل اليوم جل هذه الزمان بعكس ذلك
فاخذوا المحتمل واملوا عليه وتركوا ما يقطعون فيه بالخاص لانهم اخذوا
من التعبد ووظفوا في المجاهدات من غير ان يلاحظوا النسبة ويتبعوها
وتقيدتم ومجاهدتم مع ترك نظركم الي سنة النبي صلى الله عليه وسلم فلو ان
يقبل منهم وان قبل فلا يعلم هل يخلص ام لا والاتباع كان اولي بهم من ذلك
لانهم يقطع فيه بالخاص والنجاة بفضل الله ومنته لقوله تعالى قل ان كنتم
تحبون الله فاتبعوني يحسبكم الله ويعفو عنكم ولقوله عليه السلام ان الله
لا يقبل عمل امر حتى يققنه قالوا يا رسول الله وما القناعة قال يخلصه من
الرياء والبدعة والذم واليه هو العمل لاجل الناس والبدعة هي ان تعمل في التعبد
ما لم يامر السارح عليه السلام به ولا فعاله وقد قال عليه السلام من احبني
سنة من سنتي قد اميت فكاننا احيائي ومن احباني كان معي في الجنة
فالتابع اليوم للسنة قد سمع له النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة بحما
شهد للعسرة مرضي الله عنهم غير ان العسرة كانت لم العسرة من
جسة اخري وهي ما خصوا به من المزية لقوله تعالى وكانوا الحق بها واعلمها
وما امطام الله تعالى ومن علمهم بصحة النبي صلى الله عليه وسلم ورويته
وتساو واصر غيرهم ممن احب اليوم بسنة في الوعد التحميل به ارا النعم والخلود
فيها وقولها فظننت انهم سيفقدونني ويرجعون الي فظننت بمعطي ثلثته
وسيفقدونني ليس يعود علي من كان يحمل المودج لانهم لا يفقدونها من
حيث ان يفقدوها وانما هو عابدي على النبي صلى الله عليه وسلم لان سيد
القوم يكني عنه بلفظ الجمع ويحتمل ان يكون عمادته على ذمى محارمها من اب
او اخ او غيره ذلك ممن يجوز له الهول عليها وقولها فبيننا انا جالسة على بيتي

عينا في فنت يمتل ان يكون يوما لهذا الموضع احد وجهين وقد يجتمعان احدهما
انما كانت حديثة السن والحديث السن كثير النوم لاجل ما معه من الرطوبة
فلم تقدر ان تقعد لكثرة النوم الذي كان مما ويجتمل ان يكون يوما كرامة
من الله في حقها لان موضعها موضع الفزع لاسيما صغيد السن اذا كان في
البرية وحيد اسما وقد كانوا راجعين من الفزع والامد الكثيرون فلما ان اصبحت
عليها هذه الاسباب وكل واحد منها موجبة للخوف فكيف بالجيب فارسل
الله عليها النوم ليدب عنها ما تجد من ذلك ورسول هذا قوله اذ يقسمكم
النعاس امانة منه ارسل الله عز وجل النوم على المؤمنين حين كثر عليهم
الخوف وكان بينهم وبين المسلمين ريلة لا يستطيعون قتالهم بها فانزل
الله عز وجل المطر ولم يامون فتهيات الرملة وحسن عليها القتال فلما ان
ارتفع المطر وزال ما كانوا يخافون اذهب الله عنهم النوم فاستيقظ الخوف
القوم ومنهم من سقط سيفه من يده لكثرة نومه لان نومه كان فيهم على ظهور
خيولهم تلهين للحرب والمنافقون لم يرسل الله عليهم نوما ويعلم الخوف
الشد يد فكان نوم المؤمنين كرامة في حقهم فكذلك نوم ما بينة رضى الله
عنها لما ان كثرت عليها الاسباب الخوف ارسل الله عليها النوم حتى ران عنها
ذلك بالفزع وتوكلها وكان صفوان بن العطل السلمي الي قولها يعود في
الراحلة فيه وجوه الادل ان السنة في السفر ان يكون ورا القوم حله
امين يعرف بالصلاح والخير يقفوا اثرهم لاننا اخبرنا ان صفوان بن
العطل كان من ورا الجيس وصفوان هذا كان من اهل الخير والصلاح لان النبي
صلى الله عليه وسلم شهد به ذلك على ما سياتي واجر ما يعلم فيه من الامانة
والخير جعله عليه السلام يقفوا اثر القوم والعلية في ذلك ان القوم اذا
حلوا من موضعهم قد يتركون شيئا من حوائجهم نسيانا او يقع لهم شيء من
اموالهم او ينقطع احد لم يسيئ منهم كما اتفق لعائشة رضي الله عنها فاذا
كان من ورا القوم من يقفوا اثرهم وكان صاحبها امينا من من ذلك لانه
ان وجد ما لا رفعه بامانه لصاحبه وان وجد ضعيفا او نال فاعمله كما

فعل صفوان مع ما نسيته وانما ذكرت اسم الرجل لتبري نفسها مما رويت به
ومن اسبابه لما يعلم من صلاحه ودينه وانه ليس فيه اهلية لما قيل فيه ذكرت
كيفية قدومه عليها التزويل ما يتخيل هناك من التساوي بالظلمة من كلام
ومراجعة وعمرة لك الثاني ان للمرأة ان تكون في المودج كما هي في بيتها ولا
تظن ان تستقر فيه لانما قالت وكان يراي قبل الحجاب فافاد ذلك انه عرفنا
ولا وقعت له المعرفة الا وقد راى منها شيئا ظاهرا حتى عرفنا به فلو كانت
مستورة بالستر الذي امر النساء ان يخرجن به لم ير منها شيئا ولو كانت في المودج
مستورة بالستر لكان الخروج بذلك اولي كان الخروج ليلا او نهارا ولكن
كان المودج يعني عن الست لانها كالبيت وهي اذا كانت في البيت غير ماسورة
بذلك والخروج بالليل في الظلمة فيه ذلك المعنى لان الليل ستر يذاته فلا
يرى المرء شخص فيه يتحقق صفاته به فلا يجب عليها الست لانه يجب بالنهار
عند الليل المقصرة اذا كانت صاحبة الثالث ان كلام المرأة لا يجوز الا ضرورا
لانها بعد العجز عن التحيل في عدم الكلام الا ان تكون تلك الضرورة
ابديتها من الكلام ولا تزول الضرورة الابدية وذلك سايغ مثل الشهامة على
المرأة الي غير ذلك لاننا اخبرنا ان صفوان لما عرفنا لم يناد باسمها ولا سألها ما خبرها
وانما كان يرجع ان السؤال يستدعي الجواب فعدل عن ذلك الى كلام لا يحتاج
الي جواب جميلة لطيفة وهذه اما يشهد له بالدين وحسن النبل والاسترجاع
قول المرأة ان الله وانا اليه راجعون وكذا لك ايضا قول احوال ولا تقع الا بالله
العلي العظيم لما ان رانها وعرفنا نزل عن راحلة وهو يرجع لكي يستيقظ بعد
لاستر جماعة ثم وطأ يد الناقة لان عمادة العبد كانت اذا اراد وان يركبوا احدا
وطبوا احدا وطبوا يد الناقة لتتهيأ للدكوب وكانه يقول لها اركبي للعادة
المعروفة فيما فعل فلما ان اتفقت في استرجاعه ورات منه تلك الحالة
علمت منه انه يريد ركوب الناقة فركبت ثم اخذ رضي الله عنه بزمام الناقة
فتقادهما ليكون ذلك استر لما فلا يركبها شيئا ولو كان خلفها لصاحها
ان يغرض عينيه وكانت هي متوتعة خائفة من وقوع النظر فتقدم لكي يحيل

بصره حيث اراد ولكي يري للطريق فيمنى عليه ويقصد القوم ولكي يتفهي
مسترة لا تتوقع شيئا ولا تخافه كل هذا من دينه وادبه ومسايسته واجل ما فيه
من هذه المعاني جعله النبي صلى الله عليه وسلم يقفوا لهم وقولما حتى اتينا
الحبس بعد ما نزلوا معرسين في غير الظهيرة انهم لم يزلوا على ذلك الحال حتى جئوا
بالقوم وكان وصولهم في غير الظهيرة والقوم قد نزلوا والتعديس يطوق على النزول
والاقامة عند السير كان ذلك ليلا او نهارا وقولما فملك من هلك انما اجهت
ذكر المالكين ولا ذكرت هم هلكوا للعلم بذلك وقولما وكان الذي نزلوا
عبد الله بن ابي بن سلول عبد الله فعدا من كبار المنافقين وهو راس من
تكم فيها وتقول وقال فادت ذكره وبينت اسمه لتبين ان اصل ما قيل كان من
قباله وما كان ابته اوه معنى كان هذه اهلهم فمؤكذت محض انك فيه كما
ذكرت ايضا اسم صفوان للعلم بدينه وما هو عليه من الخير كل ذلك لكي يتبين
براهما ويتبين اناس ما نزل بهم في ذلك وقولما فقد منا المدينة فاستكبت
لها شهرا استكبت بمعنى مرضت اي اصابتها المرض مدة شهر بعد قد وما
من السفر وانما ذكرت مرضها لتبين العذر الذي سبها عن معرفة ما قيل مدة
المرض ان المريض احببت السنة فيه ان لا يقال له في ذلك الحال ما لو لم يوق
يفيضون من قول اصحاب الافك اي استهزأوا قاله اهل الافك عند اناس
وكانوا يتخذون به بينهم ولا يظن فان ان الصحابة رضي الله عنهم اوحده اسمهم
فيها بس مما قيل او صدق به وانما كان تحم في ذلك على طريق التعمير والانتظار
حتى لقد كان الرجل منهم يقول لزوجته انك تلعبين باقتل في فلانة فتقول
فكيف بغلانة وقولما ويريني في وجهي الي قولما حتى تغممت فيه وجوه
الاول ان المريض يزيد بتغيير الباطن لانه قاله ويريني في وجهي اني لا اري من
النبي صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت اتمنى منه حين امرض ويريني بمعنى
يزيدني فاذا دالام بها لتغيير باطنها النقص احسان النبي صلى الله عليه
وسلم لها وما عمدت منه من اللطف والرحمة في حال المرض ثم المرض بالنسبة
الي الباطن والظاهر ينقسم قسمين مرض حسي ومرض معنوي فالحسي هو

ما يكون

ما يكون في البدن والمعنوي هو ما يتعلق بالنفس من التغييرات والمهموم والاعتناء
فاما المرض الحسي فتساكن صاحبه التردد الي الطبيب وامثال ما يامر به
من الهدوية ان كان جاهلا بالطب فان كان للحياة اذ هب الله عنه ذلك الام لان
الله عز وجل لما ان خلق الله خلق له الدوا وقد كانت عايشة مرضي الله عنها امرت
الناس بالطب فسيلت من ابن الكسب ذلك فقالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كثير الامراض وكان يئد اوي فامر علة الا ومرض بها وعالجها بالمداواة
من السنة اللهم لمن ترك ذلك لفة بربه ومثلا عليه في بربه فمواويل لقوله
عليه السلام يدخل من امي سبعون الفا الجنة بغير حساب وهم
الذين لا يستدقون ولا يتطيرون وعليهم ريم ليوتكولون فمن قدر على هذه الاكل اولي
ومن لم يقدر عليه فله في السنة التساع لان النبي صلى الله عليه وسلم انما ترك
ذلك ورجع الي الله اوي والمعلجة الله الشرح ثم انه اذا تطيب يجذر ان
يعتق ان ذلك يبريه وانما يبري ذلك من الله ويؤكل عليه فيه ويفعل
الاسباب امتثال السنة وانما الحكمة لا الفيد ذلك هذه العوكم المرض الحسي
واما المرض المعنوي فهو ينقسم قسمين فالاول هو النفاق كما قال تعالى في قلنتم
مرض فزادهم الله مرضا وذلك ليس له دوا ولا معالجة الا الدخول في الاسلام
والتصديق بوعد الله ووعيده واما الثاني فهو في المؤمنين وهو ما يخطر
في بواطنهم من الوسواس ومن الكسل عن العبادات وذلك ليس له دوا الا
الدخول في المجاهدات وترك الوقوف مع ما يقع في الباطن من ذلك وقد
قال عليه السلام ان الشيطان ياتي احدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا
حتى يقول له من خلق ربك فاذا قال له ذلك فليستعذ بالله وليستعذ ومعني وليستعذ
انه يعرف ان ذلك من الشيطان فليغيب عنه لان المؤمن ليس ما سورا بان لا يقع
له شيء من هذه الامور وانما هو ما سورا بان يدفع ما يقع له فاذا اكثر ذلك منه
ولم يقدر على دفعه فالمجاهدة اذ ذاك والدخول في انواع التعبات والتعق
فيها واجل هذه المعني تحتاج المجاهدة لتزليل ما يتوقع هناك من هذه الامور
لان الم الظاهر يذهب بوساوس الباطن هو حكم المرض المعنوي ثم يرجع الي ان

الي بيان الوجوه المستفادة علي ما قدرنا ه السابغ ان تغيير العادة بوجوب حكم
ثان لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يغير لما العادة حتى تحدث في شأنها وفي هذا
دليل للعقول بسد الذريعة لان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم في اهله كل صغير وانهم
ليسوا لما قيل اهلا ومع ذلك نقص لما من العادة واظهر لما من المجران سببا سدا
للذريعة لان الغيرة من الدين ولو لم يفعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لادى
الي ترك الغيرة لانه قد يقال في غير هاشم ما قيل فيها او ما يشبهه فيترك
الامتعاظ لذلك اقتداء به عليه الصلاة والسلام والامتعاظ لذلك هو الغيرة
والغيرة شعيرة من شعيب الايمان ففعل ذلك لاجل هذه المعنى الثالث
ان السنة في المريض ان يلطف به لانها قالت الاربي من رسول الله صلى الله
عليه وسلم اللطف الذي كنت اعلم منه حين امريض فاذا ذلك انه عليه
الصلاة والسلام كان له لطف زائد للمريض وقد امر عليه السلام في غير
هذا الحديث ان يضع للمريض في عمره لان مرض البدن هو الحسنة والنفس
تدريج الي طول الحياة وتسمى العافية فاذا افصح لما في العرف من امر
من المرض المعنوي ارتباج نفسه مما لها من عم المرض مما يقال في ذلك
فقد يكون ذلك سببا خفتم المرض عنه كما ارضى بتغير باطنه يتردد به المرض
كما تقدم السرايع ان من قيل فيه شيء يكون قد فاني حظه فذلك في حجب
همجه وان لم يتحقق عليه ما قيل ولا يجوز هجره بالظنية وانما ينقص له من
العادة التي كان يعامل بها بحسب ما كان الواقع لان النبي صلى الله عليه وسلم
وسلم كان يسلم حين يدخل وقد روي عنه عليه السلام ان السلام يخرج من
المجران الخامس ان من وقع ذلك لا يكلم لانه يستدعي الجواب لان النبي صلى
الله عليه وسلم لم يكن يسال عما عاينها لان ذلك يستدعي الجواب فاذا وقع
منها الجواب والمراد في الكلام كان ذلك موجبا للطف فتزال ما اراد من
المجران السادس السؤال عن اهل البيت اذا كانوا مرضوا لانه عليه السلام
كان يسال عنها والعلة في ذلك انه قد يزداد عليهم زيادة في مرضهم فيستعين
علي رب البيت القيام بتلك الوظيفة السابع السلام علي اهل البيت لانه

عليه السلام

عليه السلام كان يسلم حين دخوله عليهم وقد روي ان ذلك سبب
للبركة في البيت وقولها فخرجت انا وام مسطح الي قولها فاذا ردت برضا
علي مرضي فيه وجوه الاول جواز خروج المرأة لقضاء حاجتها من غير
ان تستاذن في ذلك لانهما اخبرت انها خرجت لذلك ولم تذكر انها استاذنت
ولانهما عادة تقدمت وكل عادة مستمرة لا يحتاج فيها لاذن **الساخ**
صيانة اللسان عن ذكر المستفترات وحسن الكناية في ذلك لانهما
كنت عن ذكر قضا الحاجة بقولها متبرزنا وقد تقدم الثالث صيانة البلدة
عن الفضلات لانهما اخبرت انهم كانوا يخرجون الي البرية لقضاء حاجة
الانسان علي عادة العرب الاول لتتزه بدم عن فضلات الانسان فكانت
بلدهم مصانة عن فضلات الانسان وطعة المعنى قال عليه السلام في المرأة
تجدر طها وتسمى في المكان القدران ما بعده يطهره لكون البلدة كان مصانا
من الجاسات وان كان فيه شيء من فضلات الدواب فذلك قليل
وان كان فيكون في وسط الطريق لان الدواب غالب سيرها في وسط
الطريق **والسنة** في سمي النساء اذا خرجن مع الحيطان وله ذلك قال عليه
السلام ضيقوا عليهن الطريق لكي يكون مسهين مع الجدران وفضلات
الدواب لا تكون هناك هذا هو الغالب وان كان من ذلك شيء فنادر والنادر
لا يحكم به وقد نهى عليه السلام عن قضا الحاجة في ظل الجدران علي الاطلاق
وكذلك في ظل الشجر كان ذلك في البلدة او في البرية فالغالب علي هذه المواضع
سلامتها من الجاسات ولما سمي بالمكان القدر غير النجس فالقدر
هو ما قفاه النفوس وهو في نفسه طاهر فجعل عليه السلام ان ما بعده
عن المواضع التظيفة التي تتر عليها تطهره ازالة لما في النفوس من
ذلك كما جعل عليه السلام النضج لهورا لما شك فيه ازالة لما في النفوس
ولو كان المراد بالقدر النجس الامر عليه السلام بغسله علي الاطلاق كما امر
بذلك في الجاسة تصيب النوب وتتعدن فيه ولم يامر فيه بالنضج الرابع
صيانة البيوت عن اتخاذ الكنف فيها لانهما قالت قبل ان تتخذ الكنف

قد يباين بيوتنا فاذا ذلك انه حين اتخذ والكذب لم يتخذ وها في البيوت
ولكن اتخذ وها خارجة عنها فربما منهم وان الكذب موضع الخجاسات وقد نهي
عن الذكر فيها وقد امر بالتعب في البيوت فنعت ان تكون في البيوت لاجل
هذا المعنى الخامس ان المرأة لا تخرج لفننا الحاجة المستمرة اذ كان
الموضع الذي يخرج اليه خارجا عن موضعها بحيث ان تضطر ان تسترك
مع غيرها في الطريق لانهما قالت لا تخرج الا ليلا لان الليل زيادة في
السند وقوله في البرية او في التنزه سلك من الدراويج في ابهاما قالت عائشة
رضي الله عنها السادسة السادسة المومن التعظيم له وهو لازم مع الاجانب
والاقارب لان ام مسطح لما قالت نفس مسطح قالت لما ليس ما قلت
تسعين رجلا شهد به راوان كان مسطح ابنا لما فردت عائشة رضي الله
ما قالت فيه والله ته بقولها ليس ما قلت وعظمت بقولها اتسعين رجلا
شهد به راو السابع ان الاصل استصحاب الحال لانهما استصحب ما كان عند
من الله مسطح لكونه شهد به راوان وانكرت ما قيل فيه حتى ثبتت لهما ذلك يقين
الثامن ان الذكركسب فينتقه اعلمه عليه ان ياتي بالليل في جوارحه لان
ام مسطح لما ذكرت ما ينتقه علمها انت بالليل على جوارحه ما ذكرت بقولها
الم تسمي الي ما قالوا واخبرت بان وله ها كان في جملة من حاضر مع الخاضع
التاسع ان الثامن في الدين يوم اهل الفضل اكثر الابلام لانهما خبرت
انما لما قيل فيها ما قيل وذلك شين في الدين حدثت له فكصرت لم يبق لها ثوب
علي ماسيا في كسب يعني في خروج ام مسطح معها فلان ذلك منها
قصد او موافقة او غايسة رضي الله عنها امرتها بالخروج معها بحيث
كل ذلك وكل وجه من هذه الوجوه يستدل به على حكم فان كان الاول فهو
من باب حسن الخلية والارادة وان يظهر المرشيا وقصده غيره وهو
جائز ما لم يكن فيه ضرر بالغير لانهما حضرت علي بسبيل الخدمة والاسس
لعائشة رضي الله عنها وقصدها العلم ان تعرف من احبها روله ها نسيا
وان كان الثاني فهو من باب سبب الامر الذي قد رتقوله لان خروج ام مسطح

سها من جملة

مهما من جعلت المسباب التي من اجلها من فضائلها وانه كان الثالث فقيه دليل
على ان لنا قدم المرض له ان يخرج معه غيره لتصرفه لكونه يكون له عوت
على المكى لانه يجده يتكى عليه اذا تعب وقد يصف على المكى فاذا كان معه
غيره يجده من يجهل ويرده الى موضعه ثم عنور لم مسطح في مرطبا ودها على
ولدها يجتمعا وحينئذ احد هما ان يكون بحكم القدر وهو عام للاسباب التي بها
وصل العلم لعائشة رضي الله عنها وهو اظهر والقدر في الثاني ان يكون بالقتل
وهو من باب حسن التسبب في الامر والتحقق وهو جازي على الامر الذي قدمناه
وهو ما لم يكن فيه ضرر بالمسلمين وفيه دليل على ان السنة في ليس الس الطويل
من الشيا بان لم مسطح حضرت في مرطبا فلم كان نصرا لم تكن لتعني فيه وقد
خرج الرابع عليها السلام بذلك في غير هذا الحديث وذلك بخلاف ليس الرجال
ونوهت انما رجعت الي بيتي دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قولها
يا اكرن علي ما فيه وجوه المول انه ليس للمرأة ان تخرج ابدا ذن نرجها لانها
استاذت النبي صلى الله عليه وسلم في زيارة ابويها فاذا لها وحينئذ خرجت
فاذا كان هذا في حق ابويين فكيف بغيرها الثالث في دليل على جواز عمل المندوب
والمقصود منه ما هو اعلا منه في الدين يؤخذ ذلك من انها طلبت زيارة ابويها
وهو من المندوبات وقصدها الكفاها هو شين في دينها الثالث جواز التورية
وهو اظهر شئ والمراد غيره لانهما استاذت النبي صلى الله عليه وسلم في زيارة
ابويها ولم تره ذلك وانما ارادت ان تستيقن الخبر من قبلها وكذا ان كانت
النبي صلى الله عليه وسلم يفعلها ارادة ان يخرج الى جهة يفتروها او ماء الى
غيرها الى في غزوة واحدة لبعدها ولهذا المعنى قال عليه السلام استعينوا
علي حواجكم بالكتمان لكن يكره في ذلك ان يقع للغير به مضرة ممنوعة شرعا
فان وقع ذلك فلا يجوز وهو من الحديث والمرو قد اخر عليه الصلاة
والسلام الصحابة حين كان سفره للبعوث ليلا يقع ضررا لو لم يعرفهم بذلك
لدخل عليهم الضرر لكونهم لم يتأهبوا السفر البعيد ولم يحملوا عليه الرابع
ان من وقعت به ناز لترويج محتملة للصدق والكذب فلا يعمل بها وليست

حتى يستبين ذلك بالتحقق عنه ويعلم وجوه الصواب فيه فانها لما
اخرت المصلحة على ما قيل في العلم تفوق بقولها حتى مضت واستيقنت به
الخير من قبلها فوجدت الامر كما قيل لها وتجب الواحد ممول به كمن
ذلك في المنهين واما في النوازل تجب الواحد فيه سبب للتحقق والبرهان
في النوازل حتى يتبين فيما للضعف او للتحقق الخامس الى حال بالسؤال
على النوازل لانها اجلتها في السؤال ولم تتركها ما سمعت من امسح والجمال
هو المستطاب على الغير هل عنده ما قيل في العلم لا وهل عنده زيادة على ما قيل
او نقص منه السادس ان من وقتت بنها لتفليها خذ فيما مع اقر به الناس اليه
واجب اليه بشرط ان يكون له عاقل اعار وبقوا في الامور لانها انزلت بها هذه
النوازل لتركنت عنده ذلك الى ابو بكر لكونها اقربا لناس اليها ورحم في الماني الدين
والعقل والعلم والمعرفة بمواقب الامور القديمة والسبق السابع تلبية الخطاب
عن مصيبتهم لانها ان سكنت لهم ما قيل في سالتها عن ذلك هو
يقولها هو في على نفسك ومن اعظم التلبية اعطاها العارفة المرحمة لئلا
ذلك الامر المولم وهي ما ذكرت لها بقولها واسمها كانت امرأة قط وطيدة عنده
رجل عيبها ولها ضربا الكون عليها والتمه لها ذلك باليمين وهذا الاستتار
يحتاج فيه البحث وهو هل هو متصل او متصل وما المراد به ان كان متصلا
او ما المراد به ان كان منفصلا فان كان متصلا فيكون المراد بقولها اما الكون
عليها اي الكون عليها بعض ناذك الزمان في العادة جارية بان المرأة اذا كانت
فيما احد هذه الثلاث الكون الكلام فيها تكييف مجموعها وحمله على هذا
الوجه اول وهو الظاهر للقراني التي قلوتته بانضده وهو المتصل بحال
ان يجمل على الزواج النبي صلى الله عليه وسلم بان من لم يتبين احد تكييف يقع من
القرينة ذلك محال وكذلك لهما ايضا لم تكن لمنظ في ذلك في نسا النبي صلى الله
عليه وسلم لما يعلم من دينها ايضا تكييف يقع ذلك وان كان متصلا فيكون التقدير
اما الكون عليها اي الكون عليها بعض اتباع ضربها لان ام عاية رضى الله عنها
محال في حقها ان تنفع في نسا النبي صلى الله عليه وسلم فتقول علي بن مالم يقلن

ومحال

ومحال في حق من ان يتكلم بذلك كيف يقع ذلك من وانه اختار من الله
لنبيه المرسلين وقال في حق من استنكح من الله من النساء ولم يبق
يعود التليم في الاستنكاح متصل اما ان يكون للمراه بعض اتباع الضراير
ومثل هذا في السنة العربية كيمي ومنه قوله تعالى حتى اذا استياس الوسيل
وتطنوا انهم قد كذبوا اجاهم نصرنا ومعلوم ان الرسول عليهم السلام لم يتنبأ سوا
قط وانما وقع اليها من بعض اتباعهم فاطلق عز وجل اليها من على الرسول
والمواد بعض اتباعهم ومنه قوله تعالى فان كنت في شك مما انزلنا اليك
ومعلوم ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقع له شك فيما انزل الله اليه وانما المراد
بعض اتباعه وكذلك فيما نحن بسبيله وليس من شرط اتباع النبي صلى الله عليه وسلم
ان يكن كل من موثقات بل فين الموثقات وغيرها لان المناقشات والمناقشات
كانوا في ذلك الزمان كيمي وكانوا يريدون ان تتخذ من البيت النبوة ستر على
انفسهم هذا اذا وقع التليم بان الاستنكاح متصل وليس كذلك يسد ذلك
بموجب قولها اما الكون عليها ومعلوم انه الضراير غير المذكورات لم يحل لو كان
يكن صالحا او في صالحات فالصالحات منهن لا يرصن بالنسبة فكيف
بالقرينة ولا يكن صالحات مع وقوع من في كس من هذا الامر فلبطلان العموم
بدليل ما ذكرناه انتهى ان يكون متصلا يعود على الضراير وبقية ذلك في حق بعض
الناس وافق بان بعض السبها اذا سمعوا عن احد تلك العلة المذكورة تحدثوا
في كان المذكور بالزيادة والنقص مالم يعلم ولم يعاينوا الضعفاء الذين وقلة
العقل وقولها سبحانه انه تزييه سبحانه وتعالى عند تحققها بالنوازل وقد
نطق القران العزيز بما نطق به فقال تعالى عند ذكرها فيها جرى لها ولو لم
اذ سمعتموه قد تم ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانه سبحانه من وقتها لمواقفة
كنا ان الله قبل انزوله عند تحققها بالنوازل وقولها ولقد تحدث الناس بهذا
تعجب من علمها بعد الموجب لذلك وقولها فبنت تلك التلبية حتى اصحبت
بارقي لي ومعاها الكون يتوم فيه وجهان الاول ان العموم موجبة للمبر وسيلان الاموع
لانها لما ان تحققت بالنوازل كرمهم ما وكردها وانتهى عند ذلك نوازلها الثاني

ومحال

ان اهل الفضل والخير انما هم من قبل الغرام لانهم انزلت بها هذه النازلة وهي من
طريق اخر فوما تشابه في الدين كرمها طرفة العين ان الكلام فيما يذكره النبي عليه
السلام ولو كان ذلك الواقع من جهة الدنيا لم يكن الخيرة عليه تانا الدنيا عندهم قد مضت
ورما ظنوا روي وصحوا انما قول النبي على السلام لو كانت الدنيا تاروا عند الله جاع صوما
سحق الكافر في سيرة ما قاله صل عندهم بلاقته الدين والتعظيم عليه والدين عندهم تبع اذا
وقع لهم بين في الدنيا ليل بالوايد الويل لهم مستبرون باليه عليه في اخره من اجور وان وقع لهم
بين في الاصل وهو الدين كرمهم ورحمتهم واستغابوا بينهم وانظر واليه كما فعل عايشة
برحم الله على قولها قد عار رسول الله علي بن ابي طالب واسمته بن زيد حين استلبت الوحي
بستنبرها في فراغها فيه وجوهها لولدها الرقيق النبي صلى الله عليه وسلم في هذه النازلة
من كونه لم يعلم الا في ما قد اشد الالهي في علمه عليه السلام وصدقه في كل ما جاءه عن ربه عز وجل
لمنه عليه السلام انما يسبحوا في العادات على ما تواتر وعلموا في علمه السلام ما يكون اليوم
القيامة وفي هذه النازلة التي هي في اهلها لم يكن له علم بما حتى استشاره فيها فيما بيننا وبين
عليه فيها او صفة السرية فكان ذلك في العلم انه عليه السلام كل ما قاله من اخبار النبي والمؤمن
من الله ولو كان ذلك في هذا الوجه على ما قاله اهل الكفر والفساد كان اول ان يعلم هذه النازلة
ويتحقق فيها ما كان في ان كان هذا علم ان المراد من بيده وانما يعلم من الاحكام ما اطلع الله عليها وما
علمه اياها الا في سورة الكهف التي بشرط ان يكون المشرك فيها اهلية لذلك لان النبي عليه السلام لما ان
وقع ما وقع وعالي بن ابي طالب واسمته بن زيد فاستشارها في ذلك اهلها وعلم بن ابي طالب
واسمته بن زيد فيما اهلية السورة على ما علم من فضلها وقيمة دليل على ان من السنة استشارة
الرسول في التوارك في النبي استشارها وكان ثلثا بين ومن هذا الباب والدر علم كان عمر بن الخطاب
يجمع اليها جازا او في هذه التوارك ويتبينهم فيما التارك ان السيرة في وقوعه او الحاكم عليهم او من
فاقه في في الخير والصلاح اختلفت به نازلة فله ان يتبين من مراد في منه في ملك النبي صلى الله عليه وسلم
كما قد علم افضل البشر ان لا يقع لهما وقع استشاره فيها وعلما ان تكون في المشورة لمن فيها اهلية
لها كما تقدم وانما استنبر الفراق مطلقا في اهلها ولم تذكر نفسها لوجهين الاول للمفارقة التي هناك
يلزم بها التارك في نفسها التارك في جهة ذلك لفظ هذا ان نطلع على نفسها وقولها انما
فانكر عليه بالذي يعلم في نفسه من الود له ليلها يعلم في تصاريه عليه السلام من الود في عايشة

وقولها

وتولوا فقالوا ساقا اهلها رسول الله ولا يعلم والله بالخير انما خلقنا ساقا على ما ذكرنا في مستشار ليس
بما صد خلف على ما قاله بانه حتى ليقوى عنه النبي صلى الله عليه وسلم ذلك حتى انه لا يترك فيه
وتولوا واما على فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيك والتمس سواها كغيره واسأل الجاهلية تصدك
انما قال على ذلك لما يعلم من براءة الشخص ما روي به نزول ايقاع الحكم لما ينظر الله عز وجل رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولما كان لفظه وهو قوله لم يضيغ الله عليك بختم ايقاع الفراق ولما بقا
انما يقول اسأل الجاهلية تصدك انما ما اراد انما البقاكن ترك النظر في ذلك الذي علمه السلام
نادى بامعه واحترامه عليه السلام بانه يعلم ان براءة لا تخفى له انما يكمل ما يوجب له التقيظ
باعدل لما يعلم في اهل من الخير وليس يعلم فيما غير ذلك وهذا هو حقيقة العلم الذي خصه
الله عز وجل به حتى انه ترك النبي صلى الله عليه وسلم ينظر بنظره مع حصول براءة ما يتبر
فيه جميع الغايبين مع قولها قد عار رسول الله صلى الله عليه وسلم براءة فقال يا بربر طرقت
فيما كيا بربك يعني به من جنس ما قيل فيما جابت على العموم وروقت عن كل ما كان من التقايس
من جنس ما اراد النبي صلى الله عليه وسلم السؤال عنه وغيره فقالت لا والذي بعثك بالحق ان رابت
بها كيا انحصر عليها انحصر عنى انكره فاجرت انما لم ترميها كياتكره في كل امورها ثم استنت بعد
ذلك بقولها غير انما جازيتك بئذ التي تنام عن العجين تناق الداجن تاكل وهذا استثناء
منفصل والنوم ليس هو ما يتكر على المرء لاسيما وهي قد ذكرت العلة وبينت عذرها بقولها بئذ
التي ان السن لان الحديث النبي بغير النوم ويكره عليه نابت عذرها بقولها كرسيت ذكرته
ما كان منها وفي هذا دليل على ان من اخبر عن احديك في تقدم عذره فيب تمل ذكر ما اراد كما فعلت
بربرة وانما خلقت بربرة عن المعنى الذي قد مناه وهي انما مستشارة لا عذرة فيه دليل على
ان السيرة في اخذ في امره مع الخادم اذا كان فيه اهلية لذلك لان النبي اخذ في هذا الامر مع بربرة وكان
نادى بالهم وفيه دليل على جواز اخذ الخادم وفيه دليل على ان المرأة الحرة ان تخدم نفسها وليس يجب
في فقها ان عايشة رض الله عنها كانت تجني بيدها ما يستن من كلام بربرة والداجن كما اتخذ في البيوت
من الحيوانات وقولها فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من عند الله بن ابي بن رسول الى قولها حتى سكتوا
وسكت فيه وجوه اولها انه ليس للحاكم ان يحكم لنفسه لان النبي صلى الله عليه وسلم لما كان له في هذا
الامر حتى يحكم فيه وانما طلب من يحكم له في ذلك فقال من يود ربي من رجل ومعناه من ياحد له منه
التي ويحكم لي عليه الثاني انه ليس للحاكم ان يحكم بغيره وله ان يشهد به عند غيره من الحكماء على السلام

يعلم من اعلم الخبر وقد شهد له على واسمته وبريرة بذلك تاكيدا لما كان يعلم من نفسه فانه لم
يحكم على اسم عليه وسلم بذلك وشهد عند النبي بحكم له به فان قال قائل الهادة انما يكون في يميني
قبل انما عرفت اليمين ثم تخشيت الهادة الزور لما اليمين ابلغ في الشهادة لصاحب الحق ثم ان
العلماء اختلفوا هل يجوز الشهادة مع اليمين ام لا على الغزاليين فمن اجاز ذلك فيما عدا الله استدلوا
ومن منع رعا التهمة والتمتع في حق النبي صلى الله عليه وسلم مستحيلة الثالث احمية رسول
صلى الله عليه وسلم لما النبي صلى الله عليه وسلم لما ان استغفر من عباده بني ابي سول
قام سعد بن ابوس معاذ في حجة له عليه السلام فيما اراد فقوله انما والله لعذر لبيد ان
كان من ابوس معاذ حقه وان كان من اخوان من الخرج امرنا ففعلنا فيه امرك تويرد
على هذا سواء ان يقاتل لم يذكر هاتين القيليتين ولم يذكر فيهما من قبيل العرب والفا
ايقال لم اخمانه ان كان من ابوس تصريبه عنقه وان كان من الخرج يتصل بقبيل امير الخراج
عن ابوس ان ابوس والخرنج هما قبيلتان عظيمتان في الكثرة والعدد وهما اهل المدينة وما
فيما متوازيان وفيهما من قبائل العرب قد نزلوا مسكنهم وتفرقوا من بلادهم وعاشوا في المدينة
فليس الغريب باقرب من البدي وايضا نافع من اني المدينة من المهاجرين بالنسبة الي قبائلهم
البعيد من الكا والواو والخرنج متوازيان ببلد هما لم يخرج من احد ودخل في الاسلام فلا جاز هذا
المعنى الذي اختصت هاتان القبيلتان به وقد ما الله سبحانه وتعالى لذلك وحجة ان يكون
قد نكلم مع ما غيرهما من القبائل فذكرها وذلك من باب التنبيه بالاعلى على الادنى ما اذا
كلمت بينهم من في هاتين القبيلتين اللذين هما اعظم قوة واكثر عدد فكيف به في غيرهما من القبائل
والجواب عن الثاني ان الغريب كانت عاقبتهم ان السبب يحكم على قومه في قبيلته ويتصل امره في كل
ما يبيح به وسوء هذا هو سبب ابوس فيكم فيم نطقه فان كان المنكلم من قبيلته فلا يرد
راد عن قبيله وانما قال تصريبه عنقه بان ما لتلم يكن في اي من الشارع عليه السلام ياخذ
رايه في ذلك وكذا كل ما لتلم يكن في اي من الشارع عليه السلام فلما حكم ان حكمه نيب
بحسب الجاهل وانما اخبر انه ان كان من الخرج يتصل بيه الامم ان الخرج ليست بقبيلته فاذا
اراد اخذ المنكلم ان كان منهم فليس له حكم عليهم فلا يتكلم له اخذ به بالقبيل والقبيلة
وذلك يورد الى القتال والفتنة كما يقول النبي صلى الله عليه وسلم ولما كان من اخواننا
الخرنج الذين هم في القوة والكثرة اكثر من غيرهم فانا متوقف عليهم مع امرك ان امرتي ياخذ الحق منهم

اخذته

اخذته ولو تقنا لهم عن اخرهم فان افاد وعلى ذلك وهذا من غاية المنفعة والحكمة فلما فرغ
رضي الله عنه من مقالته علمت سعد بن ابوس الخرج احمية من اهل اولاد اوكري فلم يستطع ان يري غيره
قام في نصرته النبي صلى الله عليه وسلم وهو قادر على ما يبين كما افاد من حبيبه بقوة احمية التي علمته فقال لسعد
بيد الامم كذب لعمر الله والله لا تقبله ولا تقدر على ذلك ابي لو امتننا من المنفعة تانت ما استطع
اقتاذه من ايدينا الفوتنا وهذا هو غاية النصر اذ انه يجي انه في القوة والتكبير يجب لا يقدر له امر
مع توتهم وكبرتهم ثم مع ذلك هم تحت البيع والطاعة النبي صلى الله عليه وسلم وتول ما بينه وبينهم
فيه وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن اختلفت احمية انما قالت ذلك لئلا يبي حدة نصرته في القضية
وتوته فيما مع فائدة الاعتبار به من الصالحين لما الرجل الصالح اهدى ايمه في منه الهدى والسكون
والناموس الكثرة في كل ذلك عند من حدة ما توالي عليه من احمية لئلا يبي عليه السلام وسعد
هذا هو الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر يا رسول الله سخن ابيك
وخلقت ان حضرت بنا بجر اخضاه مفارك وقد عمد منه كل خير جليل في غيري
ما موضع الرابع الحكم بالنظر في المسائل وان كانت محتملة في وجه كتيه
والحكم بالنظر هو الرابع ان ابوس بن حضير لما ان راى ما صدر من سعد
سبب الخرج شبه في ذلك الى الكذب والتفاني ولم يناول له غير ما ظهر منه
وان كان محتملا لغيره وقد يرد على هذا سوال وهو ان يقال لو كانت عبيتهم لما
ذكروهم لم يصدر منهم هذا الكلام ولما كانت عبارتهم بالفاظ غير تلك اللفاظ
واجواب ابوس ما صدر ذكرهم باجل قوة حال احمية التي غطت على قلوبهم
حين سمعوا من النبي صلى الله عليه وسلم ما قال فلم يبالوا واحد منهم ان قام
في المنفعة بان الحال اذ ارد على القلب ملك القلب فلا يري غير ما هو سبيله فقلوبهم
حال احمية حتى انهم لم يراعوا اللفاظ فتوقع منهم الساب والتشامير لغيرهم
بعده انزعاجهم في المنفعة ومثل هذا ما روي ان رجلا من الصحابة كتب
الى ملك مكة يا خبار النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
للمصاحبة على ذلك وارسل في طلب الكتاب واعلم بان مع امرأة وسمى لهم المتراة
فلما خرجوا في طلبها وجدوا الكتاب عندها فخرجوا واخبر عليه السلام فقال عمر
ابن الخطاب يا رسول الله عنى اخرجت عن هذا المنافق فابي عليه النبي صلى الله عليه وسلم

رسال الرجل ما عمله على ما فعل فقال يا رسول الله والله ما كبرت بعد ايمان ولكن لي
اهل بيعة وليس لي من يذب عنهم ويحميهم فاردت ان اتخذ عندهم بيعة اهل اهل
بنا اخواني المهاجرين منهم من يجي اهلهم وليس من يجي اهل نفي النبي صلى
الله عليه وسلم منه عذره ونفى الرجل حياته مع وفاء بالحيث والصالح فيكم عمر وعلم
عنه بالتظاهر بحسب ما تفرقه وما قاله من غير ذلك وكذلك في قصة الاموس
والخروج سواكلهم معه ورفيما سبب صاحبه اليه لاجل ما توالى عليه من
سدة الحمية لئلا يرمي صلى الله عليه وسلم وما يدل على ذلك ان النبي صلى
الله عليه وسلم لم يفتب عليهم بعد ذلك فيما قولوه ولما قال لهم قبيد كبا وان
قلنا ان النبي صلى الله عليه وسلم تركهم من اجل حسن خلقه وطرف الحق الذي
ما قاله فيه لم يكن الله عز وجل ليا محبهم في ذلك بل ان الله عز وجل قد ما هم
صواقل من ذلك وهو رفع الصوت بحضرة صلى الله عليه وسلم فقال
تعالى يا ايها الذين امنوا لم تنزعوا الصواتر من صوت النبي ولا تعجزوا له
بالقول كما يعز بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم وانتم لا تعلمون في ذلك
كاتب بن تيس بن شماس رضي الله عنه في بيته لم يخرج قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا ايها الذين امنوا لم تنزعوا الصواتر من صوت النبي ولا تعجزوا له
موتى صوت النبي صلى الله عليه وسلم فيحبط على فانه عليه السلام بالخروج واخبره
بان ذلك لا يكون الا بالنص فانظر كيف كان حالهم في كلامهم المقاد فكيف يقع منهم
ما وقع وهم صالحون يفعلون ما يفعلون ذلك محال ولو تركهم النبي صلى الله عليه
وسلم ولم يخفهم لئن ائتت الحمية عليهم حتى يقتتلوا ولو كان ذلك بينهم فوقع بينهم
القتال كان القاتل والمقتول في الجنة اذ ان كل واحد منهم في النصر والخدمة رسول
صلى الله عليه وسلم ومثل ذلك كان فقال النبي صلى الله عليه وسلم مع بعض كل منهم
على الحق ومقتد لصاحبه انه اخطا في اجناده في ذلك وانما وقع من وقع
فيهم فذهبهم الى ما يلين في جنابهم كونه قد قاعدت قاسدة فاسب عليهم وطرد
مذهبه فيما فادى ذلك بحكم الضرورة الى الطعن عليهم وذهب منه تاس احوال
الصحابة رضي الله عنهم على ما ينتضيه احوال بعض عصره وهذا هو الغلط الكبير

والزوال العظيم كيف يقاس احوال الصحابة رضي الله عنهم على احوال غيرهم وقد
اخترهم الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم وقال في حقهم وكانوا اهل حق
واعلم ان وقال عليه السلام في حقهم اصحابي بالخروج باهم اقتديتم اهذبتهم وقال
عليه السلام في حقهم خير الغزاة من الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم
فاني خطاه اعظم من هذا قوم شهد لهم النبي صلى الله عليه وسلم باهم خير
الغزاة ثم ياتي من هو في الغزاة الذين لم يشهدوا لهم بخير فينبغي احوالهم وفعالهم
ومقاصدهم على مقاصد بعض اهل عصره وفعالهم فان الله وانما اليد را حموست
وبهذا المعنى اعني تغطية الخال على القلب واستغراق الشخص فيما هو سبيله
صدرت من فضلا بعض اهل الصفة الفاظ واقوال لم يعلم لها معنى ظاهر
تسلط بعض الناس على تلك الفاظ حتى استبطوا منها معاني فاسدة
فطعنوا بهم لاجل ما ظهر لهم من المعاني الفاسدة وليس الامر كذلك وانما هو
على ما ذهب اليه بعض العلماء من جمع الله له الطريق اعني في العلم والتصوف
تقالوا ينبغي ان يسلم لهم في احوالهم وما يقرض عليهم فيما ولي اقتديهم فيما
وما في الزمان الذي صدر ذلك عنهم نظر انهم المعاني الذي ذكرناه وهو ابر للذمة
والاقرب الى الله عز وجل وقولها وبكيت لوي ما يرقى الى دمع وما اكلت بنوم فيه
وجوه الموكب التكري من مرض المريض اليه ليظفر في مصالحة والسطوة
لها قالت فاصبح عندي ابواب العاني ان الولد يتوق بمنزل من ابوي في الفصح
لما لم يكن معها في مخرج واحد وبيت واحد لما كان ابواها يكران اليها وهي
في منزلهم اذ ان ذلك في الثالث اما سنيذ ان عند الدخول في بيتها فالتفت
اذا سئلت امرأة من امه مضار فاذنت لهما وتما مر عز وجل في كتابه فقال
واذ ابليع اطفالكم منكم الخدم فليت ذواتكم استاذن الذين من قبلهم الرابع
التعجب المصاحبه بها قالت فليت ذواتكم من ذواتكم من المرأة لهما ومنه
قوله عليه السلام المؤمن المؤمن النبي صلى الله عليه وسلم بعضه بعضا
فاذا استنكى عضو تداعا له سائر الجسد بالسبح والحمى ومثل هذا كان حال
عده اهل الصحابة بلست ليكي مع عايشة رضي الله عنها لما نزل بها

ولم يكن لما في عنده من اجل هذا المعنى جعل عليه السلام لقاء المؤمن اخيه
المؤمن يتسكنه الوجه صدقة ان المؤمن يستمد من اخيه بحسب ما ينظر
على ظاهره كان اهل البواطن يستمد بعضهم من بعض بحسب ما
يكون في بواطنهم فمن عليه السلام على العلة الظاهرة التي هي مشترك
بين العوام والخواص فاذا اراد المؤمن في وجه اخيه المؤمن ما يستد له على
سروره من ذلك وكان الجبر للذوق الذي جعل السبب للسرور وهو حسن
المساكنة وظلوا الوجه واعظم من ذلك اجرا كتمان المصائب لتولاه
عليه السلام من كتمان المصائب وانما حصل هذا الذكر لصاحب
هذا الحال لما انما اصابته المصيبة فاطم برضدها وهي البساسة وحسن
السمت وكنتم المصيبة وصبر عليها ولم يقد مصيبتها الى فرغ غيره من اخوانه
المؤمنين بين ايا عالمهم ورد المحابدة كما بالثقة فلاجل هذا المعنى انما خط
اجرا من المتقدم المذكور وحصله الذكر المذكور في الحديث وهذه المعاني وغيرها
تبيين حقيقة الايمان وفضلها وما ينيه من ابدان وهو المراد بقوله عليه السلام
بعتت ما تهم مكارها اخلاقا تعلى هذا فالدين يتل على اسياء فرايين ورسول
ونصايل واداب وحسن خلق وحسن اعتقاد ومحبة وحسن معاملة فيما يخص
بعضهم مع بعض وفيما يعم ومن احكم هذا يقتضى الادي والاحاديث بحسب
ما جازت دخل في معنى قوله تعالى وكان سعيكم مكورا وقد اهل اليوم بعض
اهل العصر تلك الاخلاق والاداب الذي اشرفنا اليه ما ويقولون ليس ذلك
بفرض علينا وينصرون على المفروض على نعمهم ولا يزيدون عليه وفيها هيئات
الذي جاء بالفرض جاء بغيره من السنن والارغاب فانزلة ذلك ولم يعمل به فهو
تبع عظيم وقد يخفى عليه ان يدخل في صوم قوله وتؤمنون ببعض الكتاب
وتكفرون ببعض فما جزا من يفعل ذلك منكم الا خسر في المحيلة الدنيا ويوم القيامة
يردون الى ارض العذاب وفيما نحن بسبيله استدلوا باهل الصفة اذا ارادوا
شرط عندهم في السلوك ثلاثة وهي حملها اذا وتركها اذا وجود الراحة فوجود
الراحة منه كتمان المصائب وتركها اذ من قبيل الواجب والواجب اعظم القرب

ناذا الحكم المرئيد هذه الكلافة وحينئذ ياخذون معه في السلوك انه وقف انك
ذلك ولهم فيما نحن بسبيله حجة واضحة وقد يورد على هذا الفصل سولما ان وصود
ان يقال لم اخبرت بك ما في هذا الموضع وقد اخبرت به قبلا انك وذلك تكرار ليدبر
فائدة ولم كان ابوابها يبيبان معها وهذه المتصارية بكت معها والجواب
عن الاول انما انت تذكر الكلافة لبيان ان حالها لم يتغير عما كانت او من ان
البيكارا لخرن دام ما دام منها بالنازلة ونراه قد فيه اصغار ابان ذلك ليرد ادعيا
وكثيرا انما امر عليها بقوله ما حتمنا ظن ان الكفا ليق كيدنا والجواب عن الثاني ان المؤمن
لم يساود ومنهم من اقيم في مقام الخوف والاشفاق ومنهم من اقيم في قيمة ذلك
سبع مقامات واعلاها الرضا والتسليم وهو المبر عنه بالمطابقة واصحاب هذه
المقامات لا يبتغون المفذور ولا يوالون في الامور الا انهم قد ادعوا واستتموا به
لذضا هلام الغيوب لكل ما كان من خير وشر كما يوايه مستب ربي وبه فرحين ما لم
يتبين عليهم في ذلك امر او نهي واي يكثر رضى الله عنه هو من اهل السابق في عتق
تبعها يكون كذلك وهو خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما جبه في النار
وامر وما فرضى الله من تقربية منه في ذلك المقام لما علم من حالها فكانت
وظيفة ما في ذلك الرضا والتسليم انه يعلم بالقطع انما انزل من البلا لانه قد فرغ
اسد على ابا من نزول ذلك بانفسهم والرضا والصبر على ما ينزل بالاجل الالاب
من الصبر على ما ينزل بهم في انفسهم وقد قال عليه السلام اذ اقبض الله ولد النبي
المؤمن يقول الملائكة قبضتم رجلا قلبه جدي المؤمن فيقولون يا ربنا نعم فيقول
عز وجل فما قال وهو علم فيقولون يا ربنا صبر وعهد فيقول عز وجل ابواله تصلى في الجنة
وسمعه بيت لجد واما عابدة رضى الله عنها فانما كبرتها الخزن والبيكان ما نزل بها
يستحي منه كل الحيوان ان ركنت الى ابويها استحييت منها وان ركنت الى النبي صلى الله عليه
وسلم كان ذلك اكثر وكذلك حالها مع الناس من اخرهم تناولت عليها اسباب الاخران وكرت
مع صفر من اقاتى ذلك بحكم الضرور وقال سبلان الله مع ذكره الخزن وانتف المنيوم
وقوله ما نبي ما نحن كذلك اذ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العائكة رضى
الله عن سالم يكن لزواك البحران الذي وقع وانما كان المجلس حكم فاما فقال اذا لم تنفع

الاجب ما كان المقصد فيما كانت تصريحو من النبي صلى الله عليه وسلم لما كانت
تقدم منه وهذا الجواب اراد ان ذكر ما به ليدفع ما جازي ذكر لما النبي صلى الله عليه
وسلم ما ذكره الثاني ان تاخير النبي صلى الله عليه وسلم عن الحكم في المال لم يكن من قبله
وانما كان من تاخر الموهبي عنه ما قالت وقد مكث ثم لما يوجب اليه في شأنه كانت
بذلك لتبين هذا النبي صلى الله عليه وسلم في تاخر الحكم في الامور له عليه السلام
كان ما يحكم لنفسه وان حكم لنفسه فيكون ذلك بالقرآن وهذه المسألة له في باحق
ولم يمكنه ان يحكم فيما ظن ان تاخر الوهي عنه ونفارض له امران حقه وحق غيره
عليه حق غيره على حق نفسه ان ما يات به رضى الله عنها وان كانت اهل عليه السلام
في اجنبية في الحكم لها وصقوان بن المفضل رضى الله عنه له في المسألة حق فلاجل
حق غيره من يحكم في المسألة بعد الترتيب تليلا انتظار التزول الوهي بالحل حقه
عليه السلام ولو كان الحكم لصفوان وغاية رضى الله عنها ولم يكن للنبي صلى الله عليه
وسلم فيه حق يحكم عليه السلام به عند نزول النازلة لقوله تعالى ان الحكم لله وحده
اراد الله فكما يروى عليه السلام فهو رضى الله عليه له عليه السلام على رضى الله عنه قاله
العلماء روى الهام روى بواسطة الملك والكل من عندهما بعد عز وجل الثالث فيه
دليل على ان من السنة المبتدأ بذكره تعالى في اول الكلام او الشهادة ان النبي صلى
عليه وسلم حين اراد الكلام مع عابدة رضى الله عنها تكلم به بعد ذلك تكلم بها
اراد الرابع فيه دليل على ان من روى هو لم يفعلها فان الله عز وجل يريد من ذلك روى
الحق فيه لما لبي النبي صلى الله عليه وسلم قال لما قال ان كنت برة فيسريك الله عز وجل
الخامس فيه دليل على ان اهل الخير والصلاح مطالبون باظهار ما يوجبهم
وخصوصا النبي صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى يا ايها النبي لمن كان من النساء
من ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها وان كنت المنة والله عز وجل قدر في ذلك عن
المؤمنين في كتابه وقال الذين يفتنونك كيا برالهم والنواحي الى الله ان ربك
واسع المغفرة والتم على ما فيه من الخلاف بين العلماء ما دون الفاحشة
فلما ان كانت عابدة رضى الله عنها من فاه النبي صلى الله عليه وسلم طولت
بالهم فقال لها عليه السلام وان كنت المنة بديننا ستغفري الله وتوبى اليه

فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه يجعل عليه السلام المأمرا كونه
الذنب من غيرها وقد قال الله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت
ويطهركم تطهيرا فاذ عذر رجل من التطهير من الصغار والكبار ولذلك
المصدر بقوله تطهيرا وذلك ينته عن ترك الصغار كما ان المطلوب في افعال
البر مع الغريب زيادة السن والرغائب على اختلافها وقد قال صلى الله عليه وسلم
ان الله يعاقب العاقل يوم القيامة ما لم يعاقب الامي ويكسبه ما لم يكتسب الامي قيل
من الامي يا رسول الله قال الجاهل الذي له لسانه الخائض فيما لا يعينه وان كانت
قاريا كانت وقد بين عليه السلام العاقل في اول الحديث وقال في صفة الصادق
لانه الطويل صمته وتسلم الناس من شره فذلك العاقل وان كان يقرأ في كتاب الله
ككبار منه قول الصوفة حثت الاميرار سياتة المقربين السادس طلب
النبي صلى الله عليه وسلم منها الاعتراف بجنمها وحين احدما ان يكون اراد للمفرد
بين يدي الله والثاني ان يكون اراد الاعتراف بين يديه عليه السلام ويحتمل ان يكون
اراد مجموعهما وهو المظهر لان ذلك ان لو وقع فله فيه حق وللنبي صلى الله عليه وسلم
فيه حق وحق الكل لا يفوق الله عنه اما ان يعفو عنه صاحبه فلما ان اجتمع الختان
فلا بد من كليهما لان حق الكل موقوف على صاحبه لقوله عليه السلام من كان له
منظمة لا خيبه من عرض او شئ فليبتخل منه اليوم السابع فيه دليل على ان الماء
حكام مطلوبة ظاهرة وباطنة وللظاهر حكم وللباطن حكم وحكم الظاهر مقدم
على حكم الباطن اذ في النجس عنه والما تجاز فيه لان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يبالها من الباطن حتى يخص من الظاهر وظهرت له طهارتها ثم مائة على راسه
المتقدم ذكره وحينئذ يرجع لينظر في حكم الباطن فقضى عليه السلام لها عليه
وما حكم الله فيه واظهر لها وجه الخلاص فيه وهذا هو المرجب لتصاحبه عليه السلام
لها بما قيل وكلي يترب الحكم عليه ومعرفة الخروج منه او التبرية التامة
تولد عليه السلام فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه فيحتمل ان يكون
على العموم ويحتمل ان يكون على الخصوص فان قلنا انه على العموم عارضنا حق الغير
وقد نص عليه السلام على ان ذلك ليس منه خلاص الاما استخلاها والاعطاء وقال

عليه السلام من كانت له مظلمة لا حية وقد تقدم وقد كان عليه السلام اولا يصلي
علي من عليه دين حتى ياتي من يتحمل عنه وقد تحمل بعض الصحابة عن ميت ثم اتى بعد
يومين او ثلاثة فاحي النبي صلى الله عليه وسلم انه تضي دينة فقال له عليه السلام
المان برد فجلدته وقد قال الاميرابي حين سأل فقال ارايت يا رسول
الله ان قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا معبلا غيبي مدبر يكفر الله عن خطاي فقال
عليه السلام نعم فلما ولي الاميرابي دعاه النبي صلى الله عليه وسلم وقال له المدين
هكذا احببني جبريل انفا والمحادث في ذلك كثيرة فعلى هذا قلبي ما تحنى سبيله
على العموم وانما هو على الخصوص فالخصوص هذا هو ان الذنب اذا كان بين العبد
والرب فالحكم فيه ما يقض النبي صلى الله عليه وسلم وهو ان يعتزف بالذنب والتوب
منه وقد شرط الفقهاء ان لا يكون في رغبة شر وطه وهي الندم والافلاج ورد المظالم
والعزم على ان لا يعود وهذه الاربعة شروطها منتزعة مما يقض النبي صلى الله عليه
وسلم عليه فالندم والافلاج يعبرهما قوله صلى الله عليه وسلم فان العبد اذا اعترف
بذنبه ثم تاب فالاعتراف لا يكون الا عند الندم والاعتراف لا يكون الا عند
الافلاج واما لو يكون انما يستغفر من المصيبة وهو يريد ان يغفر له انما
قد لا يستغفر الكذابين وليس هو المراد بما اشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم
اليه والعزم على ان لا يعود وهي التوبة التي يقض النبي صلى الله عليه وسلم انما ورد
المظالم يعبرها قوله عليه السلام في الحديث المخر من كانت له مظلمة لا حية
الحديث لكن النبي صلى الله عليه وسلم قد شرط في ذلك شرطا وهم لم يفرضوا اليه
وهو تسمية الذنب بالذنب عليه السلام قال اذا اعترف بذنبه وذلك يقتضي
تسمية الذنب فلا بد من تسميته للتصريح عليه فان كثرت الذنوب
حتى لا تحصى سقط عن صاحبه فحينئذ كل ذنب بعينه ووجب عليه ان يسمي كل
ذنب وقع فيه فتستغفر منه وتنب وان كان خفوق العير فيحتاج فيه الى تقسيم
ولمن عجز عنه وما حكمه وقد تقدم ذلك في الكلام على قوله عليه السلام من كانت له
مظلمة لا حية الحديث وقولها فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته
قلبي دمع حتى ما احسن منه قطرة الى قولها ولكن كذا هو ان يرى رسول الله صلى

الله عليه وسلم في التورم ورويا يريني الله فيه وجوه المولد ان الحزن اذا توالى على
المرء وكثر خفاه معه عنده ذلك ما يقال فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
مقالته قلبي دمع حتى ما احسن منه قطرة قلبي دمع حتى ارتفع وانقطع واحيى
انما لم يجده منه حيا فلما انكر عليه الحزن بمفاجاة النبي صلى الله عليه وسلم
لما بذلك الامر حتى دمعها وانقطع الثاني النيابة في الكلام والاعتراف
لما قال النبي صلى الله عليه وسلم ان احب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو ان يقال انما سبيلت عن حكم الباطن وغيره ليس له بذلك معرفة بل ان احدا
لا يعرف ما في باطن احد حتى يعرفه والحوادث انما قالها في بابها احب عني اشارة
اليه انه لم يكن في باطنها في المسألة اما في باطنه وهو عدم التوجب لما قبل
الثالث انما اخذ بالظاهر في المسائل وان كانت محتملة باوجه اخر فالأخذ بالظاهر
استحقاقه مع عدم التوسين فكيف مع التوسين وفرض الحزن انما ان قال
لما ابوا ما قالها قالت والله لقد علمت انكم سمعتم ما يتحدث به الناس وقرئ
صدورهم وصدقتهم به فسمعتهم الى انهم صدقوا عليها ما قيل لها طميرها من سكوتهم
في الجواب وتخيدهم عن الكفة الحزن الذي توالى عليها ايضا فسبق لها ظاهر
اللفظ وانما كان سكوتهم عنه لتقدير الجواب في الوقت عليهم لفظهم الامر وخطره
ليس لما ظننت من تصديقهم لما قيل الرابع ان من ربي شيء لم يسئل عنه هل هو حق
ام لا فان كان له من خارج ما يصدق في مقالته ابرائمه مما قيل وان لم يكن ثم غشى
كلامه فلا يسمع اذ ذلك كلامه انما ان سألها النبي صلى الله عليه وسلم
عن امرها قالت لي قلت انك اني بريئة والله يعلم اني بريئة ان تصدقوا بذلك
فلم تنقض لبراءة نفسي في ذلك الوقت مما قيل فيها وبينت عذرهما في سكوتها
عن ذلك من كون ان التصديق لا يقع بمقالها بسبب انه ليس لها من خارج ما يصدق
ما تقول وحين انزل الله عز وجل برائتها ذكرت القضية وكيف كان ونوعها كقول
القرآن يصدق بها فيما تقول من ذلك الخامس ان من ربي شيء لم يسئل عنه فلا يجوز
له ان يقرر على نفسه عام يفعل وان كان فيه رضاه ليل ويكون السائل مست
يلتمس رضاه انما ان سألها النبي صلى الله عليه وسلم عما قيل وكان ذلك باطلا

وطلب منها الجواب فالجواب وان اعترفتكم باسمي والحمد لله اني منه بريء لنفسي
فلم تفر على نفسي بما لا تفعل به ذاك فزار بذلك كذب والكذب مجرم والذم
رضا مخلوق مجرم هذا اذا كان ذلك ساليا من ان يحدث به المذنب على نفسه شيئا
في الدنيا فكيف باحتجاجه مما سال من ان من ربي من ولم يفر على نفسه
شيئا يفتي ما ربي به قدامه تسليم الى الله تعالى وترك ما سواه فانها لما انقضى
لها النبي صلى الله عليه وسلم ما قالوا وانها سكتت عن ذلك وحاد عن الجواب
وهي كما انما عدت في السر والظن لم تتلق بواحد منهما ولو طلبت منهما ما
تفرجيا بل اعرضت عن الاسباب وتعلقت بالسبب الذي كان ذلك اعراضا
عنها بعد الجواب ونحوها عن ذلك الجنب الذي كانت مولجة لهم به وقولها
في التلخيص صيبل فصد به صورة النجاة وقطع الاسباب حاد ومفاد فلما ان
فعلت ذلك انتم النعمة في الحين وكذلك كل من تعلق بالله تعالى بفضله
النعم من حيث يسمي بذلك قوله تعالى اني بحسب المضطر اذا دعاه ويكشف
السوء وما جعل هذا المعنى فضلا لاهل الصوفة فحقهم حتى انه لم يخطئ في قوله
شيء او كان لهم في الحين من غير ان يطلبوه وما يسموا فيه لخصوا لاهل الصوفة
فيهم في السر والظن السبع ان من وقعت به مصيبة وتما دت به وكبرت عليه
فلا يفتنظ فيما لا يملكه الا ان الله امر بها وتوالت عليها الاقران لم تكن اذا ذلك
تقطع الايات بما قالت حتى تحولت من فراسها وانما هو ان يري يد وقره
المسالمة يحتاج المرء ان يتجدد منها ليلال يفتن لدايا من والقنوط عند التوارك
وكبريما يفتن الحق العذاب لقوله عليه السلام اخبر راعي ربيع رجل يقول لو
كنت معجولا عفوية لجهلتها على القانتين من رحمتي اللامان من تواضع لله
رفعه الله بما قالته والله ما ظننت ان يقول في حق وبي وانا الحق في نفسي
من ان يفتن بها القران في امرى وظننت هتاهدي عن ذلك فلما ان كانت عند نفسها
بمنه المثل لند وصل بها الماعتنا الى ان نزل القران في حقمنا وساذن نذكر على غيرها
وقد جاني بعض الكتب المثل لند يا هدي لك هو عندي منزلة ما لم يكن لغيرك عندك
منزلة وقد جاني المثل عن النبي صلى الله عليه وسلم انتم قال ما من امرء الا ويرسد

حكمة

حكمة لحكمة الدابة يبيد ملك فان ارتفع طوبى له الملك وقال انتضع وضعك الله
وان تواضع ورفعها الملك وقال ارتفع رفعك الله وما جعل هذا المعنى ساء اهل
الصوفة على غيرهم بل انا اول شرط عندهم في المدخول العمل على قتل النفس وترك
خطوطها ومما بقي لها حظ لم يبع بعد المدخول في طريقتهم وهذا هو نفس التواضع
التواضع فرفعهم الله بل جعل ذلك على غيرهم ولهذا المعنى ايضا وضع اهل الدنيا
ترجعوا خدما لمن تقدم ذكرهم لظلمهم الرفعة فوضعوا وصاروا من الخدما
الذين طلبوا التواضع ثم بقي سؤال واراد على قولها وكنت جارية حديثة السن
وهوان يقال ما فائدة ذكرها لصفها وقد ذكرت ذلك في الجواب الجواب انها
ذكرت ذلك لتبين حذرها وهو السبب الذي جعله كانت لا تحفظ كثير من القران
فان قال قائل فما فائدة اخبارها بما لا تحفظ كثير من القران وليس يتعلق مما
يجب سبيله شيء من هذا قيل لما نما اخبرت بذلك لتبين العذر الذي جعله لله
تحت النبي صلى الله عليه وسلم فيما قال من حينها وسكنت عنده ان القران يفتل على
احكام عديدة فمنها التعلق بالله وترك الاسباب في الظاهر وخلق الباطن من
التعلق بما هو اجلها وازكاها لانه لا يجمع بين الحكمة وحقيقة التوحيد
وذلك لا يكون الا للافراد الذين من الله عليهم بالتوفيق ولذلك مدح غير رجل
يقول بغير السلام في كتابه فقال انه لا يعلم ما علمناه ولكن اكثر الناس لا يعلمون ما
يعقوب عليه السلام عمل الاسباب واجتهد في توثيقها وهو مقتضى الحكمة ثم رد
الامر كله لله تعالى راستلم اليه وهو حقيقة التوحيد وذلك انه عليه السلام لما ان
جاه بنوه اخوة يوسف ايضا تختم يكون ردها عليهم ويالون منه ان يرسل يوسف
اخاهم بنيامين اختلف عليه الامر هل ذلك منهم كذب يفتنوا بنيامين كما فعلت
الفتوا يوسف او ذلك حيلة من الغيبي في الاجتماع بين بنيامين ليلقى اليه خيرا
يوسف واخاف من الاخوة ان يلقى اليهم ذلك ليلال يضيعونه كما اصاعوا اليه
فلما ان احتمل الامر للتوحيد احتاط للمواحد وهو التهمة لهم باخذ المرشد
علمهم واخطا للاخريات قال ما تدخلوا من باب واحد وادخلوا من ابواب
متفرقة رجا ان يتقوا بنيامين وحده فيكون سببا لمعرفة ما رجاه من خير يوسف

عليه السلام ففعله في الاسباب بمقتضى الحكمة ثم افصح عليه السلام بالكنهية
باطنه من حقيقة التوحيد فترك التعلق بما فعل من الاسباب وقالوا ما اعشى
عنكم من الله من شيء ان الله عليه لو كان عليه فليترك كل المتوكلون
فانق الله عز وجل عليه من اجل عظمته بين هاتين الحالتين العظمتين الذي القليل
النادر من الناس من يتبع بينهما حتى انهم اذ تفرقوا على فرقين فربما يقول حقيقة
ما هو في ربي يقول كونه في ربي وهو في ربي ما كماله الخ والحق ما ذكرناه وهو كجمع
بينهما في ذلك النبي صلى الله عليه وآله في قوله تعالى بعد لنا عليه وكان الكرام الذين لم يذنبوا
اي لم يذنبوا في كونه في ربي بين هاتين الحالتين واجمع بينهما مطلوب من العبيد وعليه عمل
الانبياء صلوات الله عليهم اجمعين بما يؤخذ من استقراء حالهم ونفوسهم ولو ان النظر في ذلك
مناقبهم في ذلك واحد واذا كان السبب يتبع ذلك فيجبه وكذلك حال النبي صلى الله
عليه وآله وسلم عليه السلام كما قد عرفت ان الله ما تقدم من ذنبه وما تأخر ثم بعد ذلك ان
حتى تورد من قد ما كان يربط على صفة من كثره الجاهنة ومواصلة الالباب
المعدية عن الله تعالى في شريع اعماله والحض على ما يبين ما في من ان يقول
والله رجاؤه ثم بعد ذلك قال عليه السلام ان يدخل احدكم الجنة فلو ان
بارسوا الله قال والله ان الله ان يتفرد في الله بفضل رحمة فبعد ذلك في
اعماله ورجع الى حقيقة التوحيد وترك النظر في غيره وهو التعلق بالاسباب
وكذلك كانت عبادته عليه السلام ايضا اذ خرج الى سفر ثم يرجع وتقدم هذا في
ما حديثه وما جل هذه الصفة العليا التي تركتها عاكة رضى الله عنها وعدلت
عنها الى غيرها واخذها بحقيقة التوحيد وتركها السبب امتكامل للحكمة
اعند ربه يكون ما كانت اذ ذلك لم تحفظ كثيرا من القرآن ما لو كانت تحفظ
كل القرآن على الصفة العليا وتركت ما عودت بها فان قال قائل فما السبب
الذي كان له ان تفعله فلم تفعله واستغفرت عن تركه بهذا القربى
فقال له ان النبي صلى الله عليه وسلم انما طلب هذا ان كان ثم كفى به
ان تغفرت به وتستغفر منه وان لم يكن ثم كفى فغفرت ذلك وان يدبر بها
ويصدقها فيما تقول فكل الجواب في هذا السؤال ان تقول والله

ما اعرف

ما اعرف شيئا ما ذكر واوارجوا البراة لوعده الجليل عن المولي الجليل وغيره
الكلام وما في معناه لانه عليه السلام قد وعد بها ان كانت برية فان الله سيبها
فتكون قد جمعت بين الحالتين فلما لم عدلت عن هذا لما ذكرت في الحديث
احتاجت ان تستغفر عن ذلك بهذه التعليل وان كان هذا الفعل لما في
ذلك الوقت اعني حقيقة التوحيد وترك الاسباب والتعلق بها من اجل
المراتب لصغر سنهما لكن لم ترض به عند تكليفها فاستغفرت عنه وفي هذا
هليل مما انما في الحديث اذا اجتهد في المسئلة ثم ظم له غير ما ذهب اليه ولا في ذلك
سابق له وانما مثل امرها بيقرب من ذلك السلام اذ قال فصبر جميل المعاني
الذي قد مناه وهو الاضحية حقيقة التوحيد ان الصبر الجليل هو الصبر الذي
لا يسكوي فيه الا التسليم والاعتماد لجميع المقدر وقبولها فوالله ما رام
مجلسه واخرج احد من اهل البيت الي قولنا ولا احمد الا الله فيه وجمع
الاول فيه دليل على ان المصيبة اذا استتدت فان الفرج اذ اذ اذ اذ قريب
لاننا لم يبلغ بها الامراض من هذه الوقت لتفاجاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم
بذلك ويسكت ابو يمان الجواب فلما ان استتدت بما تلك المصيبة تد
وعظمت جوارها الفرج في الحين من غير ممل ولا تراخ وقع لانما قالت فوالله
ما رام مجلسه ولا يخرج احد من اهل البيت حتى انزل عليه فاضربت ان الامس
لم يطل حتى يقع من احد الخروج او عمرة لك ولاجل هذا المعنى كان علي بن ابي
طالب رضي الله عنه اذ كان في سدة استبسر وفرح واذا كان في رضاء فلق
وخاف ففعل له في ذلك فقال ما من ترحه الا المصيبة فترحه وما من فرحة الا
اعقبها ترحه ثم يستشهد علي ذلك بقوله تعالى ان مع العسر يسرا ان مع العسر
يسرا ولاجل هذا المعنى يقول بعض الفضلاء ما ابالي كيف اصبحت قائم
من حالتي انما ابلا او نغرا فان كانت النعم احدثت في السكر وان كان البلاء
اخذت في الصبر وكذا المعنى ساد اهل الصوفة غيرهم لانهم قد عزموا على
هاتين الصفتين والقيام به طائفة كل واحد منهما اذ كانت ومن كان على هذا
الحال سلا على غيره بالضرورة لان نفس السور وهو الاستغناء عن المخلوق ومن

كافة على الصفة التي ذكرناها لم تعرض له حاجة لمخلوق ابدا ولا قبل هذه المرحلة
قط احد منهم يسأل غيره بل هم السويون في جبل التوازل ولم الغرضون لما
وكذلك من تعلوا بجنابهم لم يحوجه الله تعالى لمخلوق ابدا الا كما علم وعناية بهم
الثاني ان نعت القرآن كان محسوسا عند نزول المائعات فاخذه ما كان
ياخذه من البرحاني يوم نزلت حتى ان جبينه لم يتجدد منه مثل الجمان من
العرف البرحانية من مدة ما كان عليه السلام بلا في عند انزول الوحي
تلمح من اجل نعت الجمان هو اللؤلؤ وشبهت محمد وعرف رسول الله
صلى الله عليه وسلم على جبينه حين نزول الوحي عليه كاللؤلؤ وان كان حسن
عرقه عليه السلام اعلانا من حسن اللؤلؤ لكن ليس في المحسوسات
بما يشبهه رضي الله عنه اعلانه ولا احسن في النعت موجودا في
احسرت عايشة رضي الله عنها في غيره هذه الحديث ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يضع راسه على ركبته ما لم ينزل عليه الوحي فتظن ان نعتها قد
انقطع من سدة ما عليه من النعت وقبل ان ينزل عليه لم تكن لتجد ذلك
وقد كان عليه السلام اذا نزل عليه وهو على ناقته تطبه به الناق حتى تقرب
بطبها من الارض وقبل ان ينزل عليه لم تكن لتقبل ذلك ثم بعد هذا العرف ان الله
عز وجل اعطاه القوة والتمكين لم يكن ليقدرا ان يتلقى ذلك الكلام وقد اشرفنا
الى هذا في اول الكتاب حين نزل جبريل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يزل اول ابدا الوحي ونظمه اياها لانا وان الله عز وجل لا يشبهه شي
ولا يقدر البس على ان يتلقاه فكان لنزوله بعد ما اشرفنا اليه من التمكين
والثابتين انزل عليه ذلك التاثير لكي يعلم انه عز وجل ليس له سببه
وانما يعلم هذا ويتحقق له من حصوله ميراث من النبي صلى الله عليه وسلم
في العائلات والمخارج الثالث فحكمة عليه السلام حتى سري عنه
يتمل ويحتمل الاول ان يكون فحكمة ما دخل عليه من السور لنصرة
الله تعالى لعائشة رضي الله عنها واظهار الحق في ذلك الاسرار الثاني ان يكون
فحكمة عليه السلام لكي يزيل عن عائشة رضي الله عنها ما كان بها من سدة الغم

والحزن

والحزن ويحتمل ان يكون منحه للوجهين معا الرابع السكينة على النعالاثة
عليه السلام قال لما حين انعم الله عليه بالبراة احمدى الله وانما خصه
بالحمد دون الشكر لانه اهم من الشكر الخامس ان الوارد بالبشارة العظمي
يتمل بالاخبار بها او لا ويقول منها شيئا ما لكي يحصل العلم بذلك ولا يفصلها
من حينه ذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم لما انزل الله عليه براءة عائشة
رضي الله عنها لم يكن ليتلو عليها الايات من حبيبته وانما بدأ اولها الضحك
ثم بعد الضحك اخبرها بالبراة مجمل ولم يقل لها كيفية البراة كيف كانت
فلما ان حصل لها العلم بالبراة وتهديت من الروعة التي كانت بها فحسبت
تلا عليها الايات والعلة في منع الاخبار بذلك او لان البشارة اذا كانت
مرة واحدة يحسب على صاحبها ان يفطر كبده من سدة الفرح وكذلك
ايضا في العكس وهي المصيبة وقد نقل ذلك في التواريخ من كثير من الناس
قوم في اعم السور فقصي عليهم وقوم جاتم الاحزان فقضت عليهم ولهذا
الذي كان الرسال يرضى عليه السلام لا يبيد يعقوب عليه السلام بالقبض
ثم بعد القبض البسار ثم بعد البسار الاجتماع خمسة مائة كثرناه ولان النفوس
اذا قيل لها ذلك شي فشي تانس به قلبه قليلا حتى ياتها التحقق بذلك
وهي قد انست به السادس ان طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد
على طاعة المومنين انما لما ان قال لما النبي صلى الله عليه وسلم احمدى الله
وقالت لها انما قومي الي رسول الله صلى الله عليه وسلم تركت ما امرت به
واكثرت بالهين الاتفعله وامتلئت ما امره به النبي صلى الله عليه وسلم
من حمد الله عز وجل وشكره وانما امرت بما يقول انبرار رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقد صحت له وحملت قوله عليه السلام احمدى الله على طريق البشارة
لا على طريق الامراف مرتما معها بالقيام الي رسول الله صلى الله عليه وسلم لان
القيام اليه صلى الله عليه وسلم طاعة له والله وما كان طاعة له عليه السلام
ولله تعالى فهو شكره على هذه النعمة لكن لما ان كانت عائشة رضي الله عنها
اقعد منها بحال النبي صلى الله عليه وسلم وتعلم ما يسره وما يقدر به اليه

ثم بعد ذلك قد فرض لها عليه الصلاة والسلام في الوقت اسرعت الى ما تعلم
ان النبي صلى الله عليه وسلم يجبه وهو مراده وكان مراده صلى الله عليه وسلم
ان لا يحمده على النعم الا الله وحده مع امثال امره عليه السلام في ذلك يشهد
لما ذكرنا سكوت ابي بكر رضي الله عنه حين قالن والله اقوم اليه فلو كان
ذلك منها لغير الوجه الذي قدرناه لخرجهما ابو بكر رضي الله عنه عن ذلك
ولجبرها على القيام اليه صلى الله عليه وسلم لانه صدر ذلك منه في اقل
من هذا في حديث التميم حين انقطع عنقه لانه دخل عليها يضرب في خاصرتيها
ويعابتها ويقول حسبت رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا الخلق
وليس بهم ما هذا وهي لم يقع العقد منها متعمدة ولم تقل شيئا ولا فعلت شيئا
الا ان النبي صلى الله عليه وسلم اقام باختياره فلما ان كان كلامها هذا واختار
موافقا لمراد ابي بكر واختياره سكت لها من ذلك موافقها ما يريد النبي
صلى الله عليه وسلم ويختاره وما يريد ابو بكر ويختاره وهذا ما شهد لفضل
وعلو منزلتها على غيرها اذ انما مع صفوها تراعي مرضات النبي صلى الله عليه وسلم
وتفضلته على مرضات ابويها واجل ذلك خصها الله تعالى بنبيه صلى الله عليه وسلم
تربيتها ولا تعرفه لانه صلى الله عليه وسلم لم يتزوج بكر صغيرة السن غيرها
واما غيرها من النسوة فتزوجها بعد ما كبرت وراين الان واجرها على
دقيقة يحتاج ان ينسب بها لكي يستدل بها على فضلها وان كان الظرفا ضللت وانما
الكلام فيما اختصت به في حال صغر سنها دون غيرها الذي لم يحصل لمن خص
الابعد ما صحت لمن من العروستون وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قد اضر
ان الله عز وجل اذا اراد ان يخلق خلقا اجتمع ما المرأة مع ما الرجل بعد ربه ويعني
يسرى في مروق المرأة اربعين يوما ثم بعد اربعين يجتمع دم من الرحم ثم يامر
الله عز وجل ملكا فياخذ بين اصابعه من تراب الموضع الذي اراد الله عز وجل
ان يكون قرية هذا الخلق منه فياتي الملك بذكر التراب ويجعله بذلك الذي
اجتمع في الرحم ثم يبقى يتطور في الرحم حتى الى حين خلقه فيصور على ما جافه النص
من السارح عليه السلام والارض مختلفة على ما فيها من السهل والوعر

وفيها

والوعر وفيها ما ينبت وفيها ما لا ينبت والذي تنبت فيها ما تطعم في الحيا وفيها
ما يتأخر طعمه وهذا موجود حصالا لبعض الاراضي لا تطعم شجرها الا بعد سنين
وبعضها لا يتأخر طعمها بعد خروجهما عن الارض الا بيورا وتاخذ في الطم كارض
الحجاز تجد النخلة فيها مع الارض وهي صالحة للطعم وقد سبه عز وجل الايمان
بالسجدة في كتابه حيث قال ألم تتركب ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة
طيبة اصلها ثابت وفرعها في السماء قبل ان هذه الشجرة هي النخلة وقد
نسبه السارح عليه السلام بحال الايمان بتناهي حلاوة هذه المرة فقال
عليه السلام ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان ان يكون الله ورسوله
احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحب الا الله عز وجل وان يكره ان يعود
في الكفر كما يكره ان يعذق في النار فكنى عليه السلام عن بحال الايمان بانما
هذه الشجرة وتناهي طيبها لان الحلاوة لا توجد في المرة الا عند بحالها
وتناهيه فلاجل هذا المعنى تزوج النبي صلى الله عليه وسلم بمائة وعشرين
السن لانها كانت جوازية التذرية حسا ومعنى فظهرت شجرة الايمان وتناهي
طيبه مع حدائق سننها وقبل لو مما حده التكليف فتاهيك به بعد البلوغ والحد
والتكليف واجل هذا المعنى حين ناسه النبي صلى الله عليه وسلم ازواجه في
ايتارها عليهم فقال لم يزوج ابي في فراش احدكن الا في فراشها فكان تفضله
لها لاجل ما خصت به من الصورة العنوية للصورة الحسية واجل هذا
قال عليه السلام خذوا عنها سطر ونكحوا مما يدل على فضلها ففهمنا في هذا
الحديث الذي لم تات بلفظة الاغايدة وما اظن والله تعالى من رفعتها وعلو
منزلتها واجل هذا المعنى والله اعلم لم يصح اجتماع النبي صلى الله عليه وسلم
معها الا بعد سنين من اعمارهن مختلفة على قدر ما بلغ وقت بحال الايمان
وحينئذ صلح له عليه السلام لانه لا يكون للطبيب اطيبه لقول تعالى
الطيبات للطيبين والطيبون للطيبات واجل هذا المعنى قال عليه السلام
لو كنت متحدا خليلك لا اتخذت ابا بكر خليلا ولا ذلك الا للمعنى الذي جمع بينهما
لانه لا ايمان اقوي بعد ايمان النبي صلى الله عليه وسلم من ايمان ابي بكر رضي الله

عنه

نحو

منه وقد رض عليه السلام علي ذلك بقوله ما فضلتم ابوبكر بكلمة صوم ولا صلاة
ولكن بشي وقرقي صدره والاشارة في هذا الي قوة الايمان واليقين وقولها فانزل
الله عز وجل ان الذين جاوا بافاك عصبه منكم الايات الي اخر الحديث فيه
وجوه الاول ان اهل بدر لم تكن عصمتهم بان لا يقعوا في المخالفة فلا قلن ذهب
لذلك فحمل قوله عليه السلام اخبارنا ان ربه عز وجل انه قال يا اهل بدر
اعلموا ما سئتم مغفورا لكم انتم محفوظون من الوقوع في الذنوب وان ارادوها
لا يقدر ان يملكها للمحفظ لهم وما نحن بسبيله يرد ذلك عليه لان مسطحا من اهل
بدر وبها هو قد وقع فعلى هذا فلم يبق ان يكون قوله اعمالا ما سئتم
مغفورا لكم الاعلى العموم لاهل الخصوص فيكون معني ذلك انهم من
المغفور لهم ما داموا على الحال التي هم فيها وان وقع بعضهم في الذنوب فيجوز له
سبب المغفرة من القام صدودا وغيرها من الوجوه مثل التوبة التي
نص عليها الشارع عليه السلام بانها تجب ما تبلى وكذلك نص عليه السلام
على ان الجدة وكفارة الذنوب وما جا من الخراج بحسب ما ورد في الحديث
ولا خلاف في نعمتهم الكمال المغفرة اما مطلقة واما بسبب التائب ان تصرف
المذنب لنفسه ولا اهلها ولقد انبه يكون لله خالصا لا مشاركة للغير فانه قيل في
الكل امر الله عز وجل ولا ينظر الي اختيار احد منهم لان ابا بكر رضي الله عنه
لم يستنصر لعائشة رضي الله عنها حتى قيل في ما قيل وان كانت ابنة
عائشة لاسرائيل في ذلك ما هو فاستصحب الاصل وبقى عليه فلم لا يجز
مسطحا قبل نزول القران لاد احسانه اليه كاذل لله فلو هجره اذ ذاك
لكان حظا للنفس ونصرة لما فترك رضي الله عنه ذلك فلما انزل القران
واستنصر لما لم يمتد ذلك ان ما صدر منه من نصرة له مما يراه الله في شأنه
ما انزل هجره وان كان من قرابته مما يراه الله فكان تصرفه في اهله
وقرابتهم مرضات ربه لا بحسب مرضات اهله وتقسيمه
الثالث وهو يتضح بسؤال ولان وهو ان يقال لم جعل عز وجل لهاب
رجوع هذه الثقة المغفرة لم يجعل فيه اجورا مصنا عفا مثل ما جعل

قد

بغيرها

في عميرها من الثقات مثل قوله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في
سبيل الله كمنل حبة انبت سبع سنابل في كل سبلة مائة حبة والله
يضاعف لمن يشاء مثل قوله عليه السلام الحسنة لغرامها الي سبعين
الي سبع مائة الي اصناف كثيرة والعد ايضا عفت لمن يسا والاي والاحاديث
في ذلك كثيرة واجواب عنه والله اعلم انه لما ان اجتمع في هذه الاشيا
عديدة فتمها بالاحسان وصلوة الدم وحيرة لكونه بدريا وسبقت له عشية
من الله فكان الثواب على هذه المغفرة واجتماع هذه الاشيا وحكمة هذا
السيد ايضا لانكسار قلبه لما حقه واسعارا بايقا حرمة ما تقدم
له من حضور بدر لخص بالاحسان اليه من هذه السيد الذي من اصله
لحقه بالحقة بلجل المراتب وهو لمغفرة فنجح ان اللطيف الحكيم الذي
رفع كل شخص بحسب حاله وصيرا لكل على منازلهم بحسب لطفه والله
التوفيق اللهم اجعلنا من رزقهم حب بنينا الصلوة من خلقك محمد
سلي الله عليه وسلم وحب الموارز واجد واحسانه وانصاره وعرفتم قدر فضلكم
وما من الماثر من نعمهم والمصنعا من ان ننسب اليهم اذ ال احد منهم بالليل
هم عصية باطنة وظاهرة واهدنا طريق الرشاد بفضلك واحلنا علي
سركب السلامة في الدين والدينا والاضررة بكرمك وعاقنا من الفتن
والمحن برحمتك وامنعنا هزلك من ان يحمل علينا او نجعل على احد من
ضلعك واجعل لنا من رحمة في الدارين بلا محنة انك اهل الفضل والجود
وصلي الله عليه سيدنا محمد وال وصحبه وسلم عن عبد الله بن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف علي يمين وهو فيها خاير
ليقتطع بها امره عظم لقي الله وهو عليه غضبان **ظاهر الحديث**
يدل على تحريم اليه من الفاجرة التي ليقطع بها مال المسلم وتسد به الوعيد
لمن حلف باليقطع بها مال امرئ مسلم فانه اذا كان ذلك لقطع مال
امرئ مسلم فهو جائز وليس كذلك لان الفعل الائمة يتنزلون في معاملة منزلة
المؤمنين فعلى هذه الفجوة ان يكون اطلق عليه السلام ذلك على المؤمنين

قد

لكنهم اغلب لان اصل الذم بالنسبة الى المؤمنين قليل ويحتمل ان يكون فعلا ذلك
مع الذي عاقبه اخق من فعله مع المؤمنين لتقص حرمته الذي عن حرمته
المسلم ويحتمل ان يكون فعله ذلك مع الذي اسدى في العقاب لانه جمع فيه ما جمع
في المسلم وزاد عليه حقه للذمة الثاني وهو يتقدر بسؤال واراد وهو
ان يقال لم خص فامل هذا الذم بالفضب دون غيره من افعال الذنوب
لانها فيما من فعله كان عليه كذا او عوقب بكذا كما قيل في القادر ينصب
له لو ائتم استه بقدره ثم ينادي عليه هذه فذرة فلان بن فلانة وكما
قيل في اهل اموال اليتامى يا اهل نار الى غير ذلك والجواب انه انما خص صاحب
هذه الفعل بالفضب لكونه ارتكب ثلاثة اسيا عظيمة محرمة وهو الهين
وهي التي يصبر عليها الفقهاء بالهين الغيوس ورد الحق باطلا واخذ ما الله
يعذره حق التالك ان غضب الله المذكور في هذه الحديث ليس المراد به
ما يعهد من الغضب في البسر لان ذلك مستحيل في حق الله وانما المراد به
ما يصدر عنه من شدة العقاب لان الملك اذا غضب على احد عاقبه وكذا
عليه وكذلك ايضا اذا رضي على احد احسن اليه وزاد في الاحسان والله عز
وجل مستحيل في حقه الصفة الواردة على البسر الموجبة للرضي والغضب
وهو الميل والتعلق والنفور والكرهية ومثاله في النقيض وهو طريق
الاحسان قوله عليه السلام يضحك ربك من تلك القوم يصطفون للقيام
والقوم يصطفون للصلاة والرجل يقوم من جوف الليل والمراد بالضحك
هنا كثرة التواضع والاحسان اليهم الرابع الغضب لا يتعلق بالمجموع
الوصافي المتقدم ذكرها فاذا لم يبلغها كان عاقبه غير الغضب وكذا ايضا
اذا كان الخلف لغير اسم الله تعالى وصفاته لان ذلك ليس بيمين شر محب
وانما سماه الفقهاء يمينا مجازا ومثاله من حلف بالطلاق او العتاق او المشي
او غير ذلك فخاصته انه معلق فعله بسدر فاذا وقع الشرط وقع المصروف
وبالله التوفيق ابو هدر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا
اهل الكتاب ولا تكذبوا وتقولوا امنا بالله وما انزل الينا وما انزل الامية

ظاهر

ظاهر الحديث يدل على منع تصديق اهل الكتاب وتكذيبهم ثم الكلام عليه من
وجوه الاول اهل النهر قام في كل ما يدعون في كتبهم وغيرها من الشهادات
او هو خاص بما يدعون في كتبهم لا غير جمل الوجوه من معالكم تمام الحديث
يعتضرن ان المراد به ما يدعون في كتبهم لانه عليه السلام قال بعد النبي
وقولوا امنا بالله وما انزل الينا وما انزل اليكم يعني به التوراة والانجيل
كانه قد صح باخبار القرآن ان الكتابين التوراة والانجيل انزل عليهم وانهم
غير رافينها وابدلوا فاذا اقرروا فيها كسبا وادعوا انه من التوراة والانجيل
اصح ان يكون ذلك حقا لانهم لم يبدلوا الكتاب كله وانما بدلوا بعضه واحتمل
ان يكون ذلك مما بدلوه وغيره فلما كان احتمال الوجوه من معانيع عليه السلام
التصديق لهم حذرا من ان ينسب لله تعالى ما لم يقله ومنع التكذيب
حذرا من ان تكذب بكلام الله تعالى اذا كان ما قالوه حقا وبه يستدل بالكل
رحم الله تعالى على العول بسبب الربعة وقد منع الفقهاء تصديق سورة
واحدة كان ذلك في كتبهم او غيرهما مع ان الحديث قد لا يخلو من الاشارة
الي ذلك ووجه المنع من تصديقهم في كل ما ياتون به انهم لما انخلوا بالاصل
وهو دينهم وكتابتهم الذي انزل عليهم فكل ما ياتون به مخالفا للحق فكيف تصدقوا
في غيره فان حملنا الحديث على العموم من غير تقييد على ما ذهب اليه بعض
الفقهاء فلا يجزى وان حملناه على الخصوص لقوله عليه السلام وقولوا
امنا بالله وما انزل الينا وما انزل اليكم كان البحث ما ذكرناه فحصل
من كلا الوجوهين العموم لعدم صفة على الاطلاق وهذا هو الحكم وعليه عمل
السلف وقد جاء اليوم لبعض الناس فأتخذوا صفة وكلغوهم الاستغال
وايتمنوهم عليها فان الله وانا اليه راجعون في اخذ بضد هذا الامر الجلي
ويستنبط من الحديث من الحكم ان الهين انما هو ضمنية الكفر الصريح
فتتبع من هذه الاصل فتمت وجدنا نسبة منه تعلق الامر عليه لقوله
عليه السلام السرك في امي اخفي من ديب الهمل ولقوله تعالى في الشهادة
فدوب عدل منكم والعدل هو من تخلص من سوايب الكفر لان المعاصي

من اجزاء الكفر لكن الغدقة بينهما ان نفس الكفر يخرج عن ايدى الاسلام
والمعاصي يخرج عن كمال الايمان يشهد بذلك قوله عليه السلام لا يزني الزاني
حين يزني وهو مؤمن ولا يخملس الخمسة حين يخملسها وهو مؤمن ومعناه
انه لا يكون في تلك الحالة كامل الايمان لان الايمان بنا في ما يفعله وهو مع ذلك
مقدر بالشهادة فكله لك ايضا البعد من ذلك العيب اذ كانت غير مستحسنة
وبعضها شهد من بعض يشهد لما ذكرناه قوله عليه السلام افتدقت بسنوا
اسرايل على اثنين وسبعين فرقة ظاهري النار الا واحدة قيل يا رسول الله
وما هي الواحدة قال ما انا عليه واصحابي او كما قال عليه السلام فاوجب
النار لمن تقدم ذكرهم الا تلك السوايب التي عندكم وكذلك هو لا يلزم
لا يخلون من السوايب ولا اجل تخلص هذه الطائفة المذكورة في الحديث
من السوايب كالواعظ النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة فقلبي قد انبغى
لمن لم يكن له علم بما يعرف صدق اهل هذه الزمان من كذبهم ان يتبينهم مرة
واحدة الا ان يوقعه الله عز وجل على رجل من اهل العلم عما لم يعلم تابع
للجنة فيه فيجب عليه ان يسند ظميره اليه ويمتثل امره فيما يسير به
عليه ويا حنة بكتا بديه ويشهد عليه لان سئل هذه اليوم نادى وجوده هو
والاصل الحذر من الوقوع في مخالطة من تقدم ذكرهم وتقليل من يسلم منهم
لسرعة سرعان سهم بمخالطة العلم اللهم الا من من الله عليه بالتوفيق يوقيه
ما قرناه قوله عليه السلام يا اي في اخر الزمان قوم يحيدونكم بما لا تعرفون
انتم ولا ابائكم فخذوا ما تعرفون ودنوا ما تنكرون او كما قال عليه السلام
فعلني هذه افلا تقتصر بالحديث على ما ذكرناه لا تثير اذا المعنى فيه ما قد
شكرناه وهو اكد عليك وخصوصا بك وذلك موجود في الرد لنفسه بل
ما في نفسه انسد عليه مما تقدم لانه مع اولئك يكفيه الانفراد عنهم وسلم
منهم وليس له قدرة ان ينزله عن نفسه الا بمجاهدة وحصون في كل
انقاسه وقوه من الله وتباييد فيكون حاضرا غايبا حيا ميتا قريبا
بين الامم اذ وباليت بعد هذه السلامة والخلاص وان لم يكن علي هذا

الاسلوب والافتد هلك بيان ذلك انه قد اجتمع عليه في نفسه ثلاثة اسباب
وهي مولفة سببها ان وقع الطوع اليها ومن النفس والهوى والشيطان فالنفس
قد قال الله في حقها ان النفس الامارة بالسوء والموعود قد قال تعالى في حقها
واتبع هواه فمثلها محمل الطلب وتسويل النفس وتسويل الهوى قريب من
قريب والشيطان قال تعالى في حقها ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا فان لم
يكن المرء حاضرا في كل انقاسه وله تمييز لوقوع ما ياتيه من هذه الخواطر
والافتد دخل في عموم الحديث الذي نحن بسببه فيصدق باطلا ويكذب حقا
واجل الجمل بهذه الخواطر وقع كثير من المدعيين بانهم من ارباب القلوب
فكل ما يخبرون به باطل لان له هذه السلاك خواطر وله الشان اخبر ان
وهما ما يكون من قبل الله عز وجل او الملك فالذي من قبل الله عز وجل هو
من سرعة وقوه مثل البرق ثم بعده في الحين من غير مهلة خاطر النفس
فما يبر ذلك الا وهذه اقد استقر في المحل فمن لم يكن له معرفة بهذه الامور
والافتد مثل بالضرورة وكان من الذين يحسبون انهم يحسنون صنعا
وهم على غير سبي ولمنة اكثرت منهم يقولون تيل لي وقتل وصطري ووقع لي
وكذا لك باطل وانما الواقع له احد الثلاثة التي قد ساذكها وان
خروج في بعض المراد من يجب ما قاله ذلك بالرفاق واسا بالمحقيقة
فلاكل ذلك بسببه الجمل بالتحفة بين ما قد ذكرنا فالخامس من حاله
انه داخل في عموم الجمل الحديث يكتب حقا ويصدق باطلا لكن يحتاج
هنا الى بيان هذه الخواطر وما هو الحكم فيها ارباب القلوب وما هو الحكم
فيها لغيرهم فالحكم من كان من ارباب القلوب ان ينظر فيما يقع له من الخواطر
من اي جهة يقع لان القلب له بابان باب للفرود وباب في وسط
القلب يتلقى الغيوب من الدرب فالخواطر التي ياتي من ذلك
الباب التي له عمل الصفة التي قد ساذكها لم يستقر موضعها
النفس والهوى فيحتاج صاحب هذا الحال الحضور الكلي حتى يعلم الخاطر
الاول وما استقر بعده في المحل ولاجل التحقيق لهذه الخواطر في غير

وكيفيتها كان كيد من من الله عليهم بذلك لا يقولون شيئا ولا يسئلون عن شيء
فيحسبون عليه الا يخرج في الوجود كذا لانه لا زيادة فيه ولا نقصان لانهم يعلمون
على الخاطر الرباني بالحقيقة وما كان من الله فوقه لا تسك فيه هذا هو حكم
هذه الخواطر الثلاث واما ما كان من قبل الملك فوقعه من نصرة يمين
القلب واما ما كان من قبل الشيطان فوقعه من جهة الا يصر هذا هو
حكم ارباب القلوب واما غيرهم فحكمه في ذلك انما ينظر ما هو السبب الذي
من اجله وقع له ما وقع ثم لا يخلو الواقع ان يكون طامنة مطلقة او غصية
مطلقة فالطامة كل من الممام الله برؤس او الملك والمغصية كل ما من
الشيطان والنفس وان كان بعض الطامنة ايضا فيها استسبه كل هي
مع الله او من الملك او من النفس او من الشيطان فاذا وقع بعد
السبب فليوقع بارائه لمحيض هذه الواقعة على السان العلم وتخليصه من
الشوايب المتعلقة به فما كان من الله او من الملك فهو من سبب افعال
البر على الاطلاق يتعلق به سبه وان كان من النفس والشيطان فلا يمتنع
تظهر منه تحضه بل ان العلم لا يمتنع الا بالسر ان لا يكون الا كالمحرف في سبب
لا يقدرون ان يتوصلوا الى ما ارادوا الا بواسطة هذه الطامنة مثال ذلك
في الشيطان انه ياتي اوله قبل المعاصي فلا يقدر على صاحبته شيئا منه
من قبل التعريف والعبادة والتبتل والقطع وليس موصوفة ذلك
الاعلة بكنهه فما تحصل له السامة فعند حصول السامة ياتيه
فينعزل له السموات التي كان ما يفيدوه اليها فيرجع حاله اسوأ
مما كان ولا يتركه العبادة والفتن من رمة الله والاحذ في الشهوات
ومثال ذلك في النفس ما صلى عن بعض الفضل انه كان في تصبه وضيء وقع
له ان يخرج الى الجهاد فبقي متحيد في امره من كون ان الجهاد من افعال البر
والنفس هي الاسرة بذلك في حال في حقتها ان تطلب الجهاد وترده فبقي
متحيد لما فيها امرته من الله عليه بالحق الى الله تعالى ان يطلقه على
جسده امرها فنام فاذا ايقظ يقول له قد سببت من كثرة المجاهدة من

الصيام والقيام ويبيت ان تستريح منه فارادت ان توت من الجهاد لكي
يستريح مما هي فيه ويحصل لها التناوب الموت ثم اخاف من نومه فالاعلى
نفسه ان لا يزول من حال او يزيد عليه حتى يموت على ما هو بسبيله فانظر
الى سدة خبيثها ووقته وخصايه حتى انها رضية بالتناوب الموت والفايدة
لما فيه وقليل ان يتقطن الى هذا النظر الهقيق الامن من عليه بالتوفيق والجل
ما فيها من هذه الخبيث العظم لم يكن لاهل الصوفة في ابته امرهم سفل وانظر
غير العمل على قتلها وتترك النظر اليها ثم بعد قتلها وهو المعبر عنه بمخالفتها في كل
ما تدره لم يطمئنون اليها ولم يحدرون عنها مخدرون في كل انفسهم حتى
قد حكي عن بعض فضلاء عم انه قال رايت في مليري المنام بلايكة تزلت
من السما بخبرون كل شخص ويعطونه ما يريد ثم التوا الى تخيروني فاخترت
قتل نفسي فحي بها في صورة فتقطعوا راسها فقالت بعيت من الجنة بد
فقطعوها قطعاً قطماً فقالت معنى البعض فانا اعمل على البعض الذي يعني
لك ان يلم فانظر بعد ما فعل بها هذه الفعل لم يطمئن اليها واخذ في مجاهدتها
هذه اهو حكم غير ارباب القلوب في خواطرم تحسد الفحص بما تحسد وهو
الدمايغ وانما احتجنا الى ذكر هذه الخواطر وحليها وما العرف فيها لكون ان
المديت يتناولها بالمعنى الذي ذكرناه وهو التصديق بالباطل والتكذيب
بالحق وذلك موجود في الخواطر لا تسك فيه بل هو انه لانه يخص وبنه على
العموم والله المستعان **عن** امر كل قوم بنت عقبة انما سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ليس الكذاب بالذي يصدق بين الناس فيتم خيرا او
يقول خيرا **الظاهر** الحديث يدل على جواز تعدد الكذب اذا كان مألماً الى الخير
وقوله عليه السلام يني خيرا او يقول خيرا معناه ان تكون نفس الكذبة
لفظ خيرا وتكون تلك الكذبة تنمي الى خيرا لكن يعارض هذه الرواية النبي صلى الله
عليه وسلم في منامه للكذاب وهو يعذب بالقلوب من الكذب على ما ذكر في الحديث
اول الكتاب والجمع بينهما والله اعلم هو ان العذاب على الكذب بما رتبته وما
جافيه فهو تخصيص للعام مثل هذا الحديث الذي نحن بسبيله وغيره

مما نرى عليه لكن يحتاج هنا الى تقسيم الكذب من حيث هو كذب وبيان كل
قسم منه وما الحكم فيه وذلك ان الكذب على خمسة اقسام فكذب واجب واخر
مندوب والثالث مباح والرابع مكروه والخامس حرام فالواجب فهو
مثل ما اذا علمت مستقر شخص وسالك عنه من يريد قتله ظلما وعدوانا
وعلمت ذلك بيقين فيتوقن عليك الكذب اذ ذاك وليس بكذب سدرا
وانما هو كذب لغته على ما نقله الفقهاء واما المندوب فهو مثل الكذب
في الحرب لقوله عليه السلام الحرب ضمة وهو من سيم الربطال
والسبعان وكذا كل كلمة ينهى الى ضرب وهذه القسم هو الذي يشاؤم
المهدي الذي نحن بسبيله لان الخير منه وبالله ابتداء اويا الله
فمن مثله ما لم يخالط شي ممنوع شرعا واما المباح فهو من يعلم شيئا بحديث
بصده ناسيا او بخطي القبول عليه السلام رفته عن امي الخليل والسيان
وانما المكروه فهو مثل كذب الرجل لامرأته لما جاني الحديث ان رجلا سأل
رسول الله صلى الله عليه وسلم الكذب امر ان قال ان قال احدكم فقال
نم وان القصة بالكذب لما صلح فاطرها وذلك يحسد بل بالوعده والواجب
للکذب والوعد ليس من شرطه وقوع الكذب لانه محتمل ان يموت هو او
تموت هي او يقع الفراق او يفتح الله قفي بوعده لما وباقي الكذب ينقسم
حديث الطوبى المعارض لما نحن بسبيله وقد جاني الحديث ان الرجل ان
انفلتت منه دابة فابراها المحلاة فتظن ان فيها العلف فتأني فلا يجد فيها شيئا
انما تسمى كذبة بحاسب الكره عليها هذا مع ان السارق عليه السلام قد يفتن
بمن اضعاف المال وترك الدابة مبهمة موجب الاضامتها فانه يترك به في
غيرها واهل الصوفة في هذا الحديث دليل لما يفعلونه بنفوسهم فيعدونها
ببعض شهواتها لكي يتلغزم ما يريدون من افعال الطاعة ثم بعد ذلك يفتن
لهم ما ارادوه لا يفون لما عاينوا الشهوات عليهم الا ان ياتهم من غير تسبب
عنه ولا عمل عليه ان القاعدة عندهم ترك الشهوات حتى لقد حكى عن بعض
فضلاءهم انه اشتبه شهوة من الشهوات فكلف نفسه انواعا من العبادات

وتترك

وتترك لها ان فعلت ذلك انما لما ارادته ففعلت ما للفتها واجتهدت في خلاصه
لهم لما ان فرغت منه كالمناهي اضر لم كذا كذا كذا حتى سميت النفس
بالظمية فعاهدها انما ان فعلت كذا وكذا من افعال البرايا يتنابها
ارادت في كل حال فلما ان رأت منه العهد قوي رجاءها في الوفاء
فاجتهدت فيما للفتها من الطاعات حتى اتتها على شرط عليها ثم بقي بعد
ذلك مترودا لا يدري ما يعمل في امره فلم يقدر ان ينسبها شهواتها
فتعالبه بعد سنين في مجاهدتها ولم يقدر ان ينسبها كذا لك لسيلا
تسيم وتكسل عن التعبد فيها فهو كذا في امره لا يدري ما يفعل
فاذا باخ له يستاذن عليه فاذن له بالدخول فاذا هو بذلك الشهوة
على الكراد فسأله عن ذلك فقال ان الشهوة لا كلمة لم جيت به الي
البيت فتمت وتركته فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام يقول لي
اذهب به لك الطعام الي اخي فلان فكله معه فانظر كيف كان حاله
في شهوة واحدة افضت بهم الي هذا الخير العظيم فكيف بهم ان لو عدت
عليهم الشهوات لكان يقتلونها في انواع التعبدات وهي لم تصل الي
الي طرف من سرورها فالوعد للنفس غير قويها كالوعد للذرة حية
بذلك لان العوض صلاحيها ولاجل تعقيد حاله على هذه الاسلوب كانت
لنفسهم ابد الا تشتهي سياحة راسها من اه خال المساق عليها الا انها
لا تطلب الا الراحة في وقتها وان رقت لهم شهوة فنادى حتى ان من ربح
له منهم شهوة تشطرن الكتب لندور بها فانظر الكذب للنفس
ما انهي من الخير وما اظهر ولو لم يكن فيه الا انها تتردد عن الشهوات لكان
ذلك كافي لان ترك الشهوات هو المعبر عنه بفتح الباب والله المتكلم
عن البراء بن عازب قال سأل النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم
الحديبية على ثلاثة اشياء على انه من اتاه من المشركين رده الهم ومن
اتاه من المسلمين لم يردوه على ان يدخلها من قابل ويقوم بها ثلاثة اشياء
ولا يدخلها الا بجلبان السلاح النسيب والقوس ونحوها **ظاهر** الحديث يدل

على حوزة صلح المسلمين مع المشركين والكلام عليه من وجوه الأول
انه لا يقتصر في افعال الطامعات على بعض دون بعض وان كان ما تركت
اضغض رتبة مما يفعل لان النبي صلى الله عليه وسلم كان في المدينة يقوم
بالفرائض على المرداد ويفعل من افعال البركة من الموثب فيه والنيو
ما استطاع لكن لما ان كانت العدة مطلوبة في الايمان لم يتركها ولم
يسفن لغيرها عنهما الثاني المبادرة الي افعال البركة من غير توقف
وتك النظر الي ما يتوقع من الموانع لان النبي صلى الله عليه وسلم
خرج الي العدة مع انه متوقع هل يترك للدخول للطواف بالبيت ام لا
الثالث حسن التلطف في الوصول الي الطامعات وان كانت
غير واجبة ما لم يكن ذلك ممنوعا شرعا لان النبي صلى الله عليه وسلم اجاب
المشركين لما طلبوا منه ولم يظهر لهم ما في النفوس من البعض الحميم
والكرهية فيهم لطفا منه عليه السلام فيما يؤمل من البلوغ الي الطامعات
التي يخرج اليها الرابع صلح المسلمين مع المشركين لا يجوز الا بشرط
ان لا يكون على المؤمنين في ذلك حيف من اطماع او غيره مما هو
سبب الكاذقان لان النبي صلى الله عليه وسلم عقد الصلح على ان
اتاه من المشركين رده اليهم ومن اتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى ان
يدخلوا من قابل بجلية ان السلاح السيف والقوس ونحوه وهذه الشروط
الثلاثة هي عند المسلمين والقوس ونحوه وهذه الشروط وان كانت
يسبق الي بعض الماذهان غير ذلك لانه عليه السلام لم يعقد الصلح على ان
من اتاه من المشركين رده اليهم الا الشهادة العهد ثم وقع له ايمان هو
يعلم بالعهد فيترتب حتى تنقضي ايام العهد ويحكم ايمانه فيما لم يخدم
بعد الغضايها وليس في هذا نقص من المؤمنين ولان اسلامهم ايضا
متوقع ولا يترك شي فيه صلحة يقطع بهما شي يبرحي وقوعه ولا يتم
اليوم من احدية لم فلا يبرأ من حقهم وان قوت الايمان عند احد
اعني من السلم من مشركي مكة فخرج من بينهم جعل الله من امره فرجاً

ومخرجا

ومخرجا قوله تعالى وكان حقا علينا نصر المؤمنين وكذلك وقع لهم لزيادة
ولا نقصان لان كل من هرب منهم الي المدينة فلم يقتله النبي صلى
الله عليه وسلم للعهد الذي عاهدتم فلم يرجع الي مكة وانما كان رجوع
كل من وقع له ذلك الي موضع قريب من مكة واعطاه الله من القوة
والسجاعة او فرت نصيب فصاروا بذلك الموضع ليقطعون الطرق على
المشركين فلم يستطع احد ان يخرج معهم فانقطع بهم الداخل والخارج
لمكة حتى ان المشركين ارسلوا النبي صلى الله عليه وسلم يسئلونه
لعله ان يفضل عليهم بقبول اولئك ولا يكون ذلك نكثا في العهد
فتعل عليه السلام ذلك فقام المخرج والغرج والنصر واما الشرط الثاني
وهوان من اتاهم من المسلمين لم يردوه فانما شرط ذلك لانه من اتى اليهم
فليس بمسلم وانما هو مرتد فان شرط ذلك لاضرر فيه على المسلمين واما
الشرط الثالث فلانهم لم يستطعوا عليه ان يدخلوا بغير سلاح وانما
انهم استطاعوا من السلاح الدرع لا غير والقتال بالسيف والقوس وما
اسبغها الفجر من البلدة من الرمح ولان العرب ابد اعز من انما هو يسوقهم فهدى
الشرط الثالث قد بان انها ليس بنقص في حق المسلمين فلا يجوز
ان يستطع ما يكون في حقهم نقضا باستراطه قبل ليل ما قدرناه وقد
قال عليه الصلاة والسلام الاسلام الاسلام يعلو ولا يعلى عليه الحامس ان
الامام ينظر ما هو الاصل بالارعية فيفعله لان النبي صلى الله عليه وسلم
لما ان راي المصلحة للمسلمين في الرجوع وعقد الصلح فعل الساسد من ترك
الطامعة وان سرح فيها اذا كان نكثا لما هو اولي لكن على وجه تجيزه
السريعة لان النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين احرموا بالعدة لما ان
منعوا من البيت ولم يقاتلوا بالقتال تركوا ذلك وعده لولا انهم
لما هو الاصح والاولي للمصلحة التي فيها السابح جواز فسخ والتحلل منه اذا
منع العدو من الوصول الي البيت يتنزل منزلة العدو وام لانه اختلف
العلماء في ذلك فمنهم من ذهب الي ان كل عذر منكم في الحكم ومنهم من ذهب

الحكم

الى ان العذر لا يكون الا بالعدو ولا غير ولا بتفدي ولا بد من الاتيان مسكته
والتحمل بها اذا كان المانع غير العدو ومنهم من فرق بين ان يكون العذر
قويلا وضعيفا فان كان قويا كان حكمه حكم العدو ويحمل حيث كان وان
كان ضعيفا يجوز له التحمل الا بمكة الثامن فيه دليل على حرمة مكة لان
النبي صلى الله عليه وسلم كان قاصدا في وقتها على القتال لكن لما كان عارضا
حرمة مكة ترك القتال ورجع الى الصلح فان قال قائل قد دخل عليه السلام
عمرة وقيل له قد اخبر عليه السلام ان الله عز وجل اذن له في ذلك الوقت
بعبثه لا يتعداه وان ذلك على غيره وحرام فقال عليه السلام تحمل واحد
قبلي والتحمل للعدو جدي وانما احلته لغيري من غير ان يكون عليه السلام
القتال مما قبله اذ كان لما جعل الله عز وجل لما من الحرمة وقد قال
تعالى ومن اعظم شقاوتهم ان ياتوا من تقوي القلوب فتعظم ما اعظم الله
كان من البضع او من البسرا وما ساء الله زيادة في الايمان وقوة اليقين
التاسع ان كلما يقضي الله تعالى للمؤمنين خيرا لهم وينصرون كان ظاهره
ما يقع عند ذلك لان خروج النبي صلى الله عليه وسلم في هذه السيرة ورجوعه
بغير ما الله قصد ظاهره انه رجع بغير نصرة وليس كذلك لان خروج علي
السلام لذلك الموضع وعقد الصلح مع المشركين في تلك السنة للكره
للمعاد علي المؤمنين وتوالت عليهم من كل جانب وكان في انعقاد الصلح
مع اليهود وترك القتال في هذه السنة مصلحة لانه عليه السلام لما عقد
الصلح مع المشركين ورجع قاصدا الى المدينة صالح اليهود الذين كانوا
حلفاء اهل مكة فلم يبق القضي العبد الذي كان بينه وبين عليه السلام وبين
اهل مكة بالعمرة التي دخل بها وكان الفتح بعد ذلك كان المسلمون قد ازداد
فيهم اضعافهم ولم يجدهم مسدودا اذ اكل من ينصروهم لعقد صلح اليهود
مع النبي صلى الله عليه وسلم وكان الصلح في هذه السنة المذكورة سببا للفتح
والنصرة نص عليه السلام على ذلك فقال والله لا يقضي الله للمؤمنين فضلا
الا كان خيرا لهم هو الصادق عليه السلام بعينه يدين فليس باليهين ولا اجل

هذا

هذا المعنى والعمل على حصوله حال الاستغراق اهل الصوفة في مراقبتهم
وتركوا التدبير في الامور لسفاهم بنصح اهلهم في كل وقت وحين مع اهل
الاسلام والمقويين نظرا منهم للمعنى الذي ذكرناه لانه اذ اوج الايمان
كان كل ما يجري عليهم من المقدور رحمة بهم وخيرا واجل تحقيقه بذلك
كان كثير منهم يتشعرون بالبلوي حتى لقد حكي عن بعض فضلائهم انه
مرض بعلة البطن عشرين سنة وقيل ثلاثين سنة فدخل عليه السلام
بعض اضرائه فركب له الحاله وبكاف قال له العليل انبئك فان الملايكة
تصافحن فاحببه ان ذلك البلا بلاخير ومنه لا بلاقتة ونقمة العاسر جوار
دخول دار الحرب بالصلح اذ كان في المسلمين قوة ولم يمدها ومصلحة من
حيث ان امنوا على النفس لانه عليه السلام دخل مكة وهي للشركين بمخابه
لما ان كانت لهم فيهم العصبية ولم القوة والعدة الحادي عشر ان الاقامة
في دار الحرب تحت الذلة والصغار لا يجوز لانه عليه السلام لما ان ظهر المشركون
عليه اول ما يمكن ليقعد معهم وانما خرج فلما من بينهم فلما ان تقوي الاسلام
ولم يرد اصحابه اذ لم وقع بينهم ايام العمرة لاجل القوة التي كانت في المسلمين
فلم يكونوا تحت ذلة ولا تحت سفار الكافر الذي عند ان التقوي غير
من المخلوقات لا تدرك لذواتها وانما تترك الاوصاف بها لان النبي صلى الله عليه
وسلم لم يكن خروجه اول من مكة لذواتها وانما كان لاجل سكانها فلما ان ظهر عليه
السلام وقوي على قتال اصحابه التي اليها والي هذه المعنى اسرار اهل الصوفة بترك
البيعة التي وقعت المعاصي فيها وليس هذا منهم في العموم وانما يحكم بها
للمبتدئين التائب لان من وقعت منه معصية موضع الغالب عليه فيه الخاطا
السووس لا ينتفع برويته فاذا تاب وبعث معهم قد يكون نجاورته لم يسا
لرجوعه لما عهد لانه لا يتركونه لما اراد لسفاهتهم وقد قال تعالى ربنا طين
والجن لوحى بعضهم الى بعض وسياطين الانس انس على المرث من سياطين الجن
لان سياطين الجن قد تزل بالتعود والقرارة وغير ذلك وسياطين الانس
يتعود وهو لم ينزل عن تسويله وهو من ضيق السخض وباسية من قبل

التصحية وكان اقوي على الفساد من شياطين الجن لاجل هذه العلة فاذا
وقعت التوبة فنسب في الخروج من ذلك المحل في الحين خشية ما ذكرناه ثم
اذن الله عليه بالقوة والتكين لم يصدر رجوعه الى موضعه ذلك لانه قل
ان يستطيع احد علي رجوعه مما هو بسبيله لقوة في طريقه وتمكنه فيه والله
الموفق **عن** سعد بن ابي وقاص قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وانا
بمكة وهو يكره ان يموت بالارض التي طهر منها قال يرحم الله ابن عمرا فالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اوصني بما لي كلمة قال قلت
فيا لسطر قال لا قلت فبالثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تدع انت و
رئتك اغنيا خير من ان تدرهم عمالة بيتك فغشون الناس في ايدهم وانك ان تفتن
من نعمة فانها صدقة حتى القيمة تدفعها الي في امراتك وعسى الله ان يرفع
فينتفع بك ناس ويضربك اضروك ولم يكن له يومين الا اجنة واحدة **عن**
الحديث يدل على جواز الصدقة بالثلث والمنع فيها عداه والظاهر ان رجوعه
للول ان زيارة المريض من السنة من السنة لان النبي صلى الله عليه وسلم الى
زيارة هذا المريض الثاني جواز زيارة العملي للادني وقريته من بيت اليتيم
لان النبي صلى الله عليه وسلم لا شك انه افضل الناس ثم اتى في زيادة سعة
المذكور الثلث ان الامام يتصدق بما يحب ويسال بمن غاب منهم فمن كان منهم له عذر
اخذ معه بقدر ما يمكنه حتى احق الاسلام وحق الصهبة ايضا لانه عليه السلام
لولا انه كان يسال عن اصحابه وتفقدهم لما عرف موضع هذه الصحابي حتى يروى
السادع قوله وهو يكره ان يموت بالارض التي طهر منها هل الكراهية هنا من
النبي صلى الله عليه وسلم او من سعة المذكور فيحمل الوجهين معا والله اعلم
الخامس ان من ترك شيئا لله وخرج عنه فليس له الرجوع فيه ويبطل عمله
ان رجع ولا يحصل له ثواب عليه لان من هاجر من مكة انا كانت هجرته لله
ولرسوله صلى الله عليه وسلم فلم يتركه النبي صلى الله عليه وسلم ان يعقوب بموضع خرو
عنه الى الله وكان يخاف عليهم ان يموتوا بما ههنا منع انهم لا يتعدون ذلك وانا كانت
اقامة من اقام بعد المرض فكيف بالمستعد وبلي هذه افقتس وقد جات في هذا المعنى

احاديث كثيرة صحيحة ولولا التطويل لذكرناها شيئا فشيئا مع انه لا يخلو
ان قد اشرفنا الى سبب من ذلك في الكلام على بعض الاحاديث المتقدمة السادسة
تذكرنا في المزمير بعض بالانتقال ليصلح حاله من اد احق ان كانا عليه او لعقل
معدوف ان كان لم يكن عليه حتى ويتبها للرجوع لانه عليه السلام ذكره المزمير
حتى اتى اليه يعوده بقوله يرحم الله ابن عمرا لان ابن عمرا من المهاجرة
برض بمكة ومات بها ففرض له ذكره لكي يتسبه لتبيرة ذمته ان كان بها شي
ويتبها للرجوع ففهم منه سعد رضي الله عنه ما اراد فقال اوصني بما لي كلمة
وذلك يتضمن براءة الذم لانه لا يوجب الي المندوب الا بعد براءة الذم
فاتي رضي الله عنه بما لي المندوب وهو التصديق بجميع المال السابع
ان السائل اذا سال عن شيء منع منه والمنع يحتمل وجهين او وجوها
فله ان يسال حتى يتبين للمتراد فيقول حتمال لان سعة الماسال النبي صلى الله
عليه وسلم في الوصية بالمال كله فمنعه النبي صلى الله عليه وسلم احتمال المنع
ان يكون جميع المال واحتمال ان يكون عن بعض دون بعض فلما انا احتمل
ذلك بقي يسال عن السطر والثلث حتى علم الوجه للمنع في ذلك فيقول
انك من قوله عليه السلام بالثلث والثلث كثير هل الصدقة بجميع الثلث
ممنوعه او هل ذلك جائزة قد اختلف العلماء في ذلك فمنهم من ذهب الى المنع
حتى ينقص منه وليس بالقوي ومنهم من ذهب الى الكراهية وهو مثل الاول
ومنهم من ذهب الى الجواز من غير كراهية وهو الاظهر لانه جار على سبيل الحديث
لانه عليه السلام لو اراد منع التصديق بالثلث لقال لا تسلم ما قال قبله فلما
عمل عن صيغة النهي الى صيغة الاذن دل على ان ذلك جائز ولا تعلق للمخالف
بقوله عليه السلام والثلث كثير لان وجه الصواب فيه ان يقال ان سأل علي
السلام به الى ان الصدقة نهايتها الى الثلث وهو اكثرها واعلاها وبادوية
جائز وباراد عليه ممنوع وقد وجه المخالف له ذلك توجيهها افر وليس
بالقوي ويحتاج فيه التاويل مع اخراج اللفظ عن ظاهره ولولا التطويل
لذكرناه مع ان الساج عليه السلام قد نص على ذلك في حديث غيره هذا فقال

ان الله قد تصدق عليكم بملك اسوا لكم تتصدقون به عند موتكم التاسع
ان ترك المال المورثة اذا كانت لم به حاجة افضل من التصديق به علي
الاجانب لانه عليه السلام قال انك ان تدع انت ورثتك لغنيا خير
من ان تدعهم عائلة يتكفون الناس في ايديهم العالة هم الذين لا شيء لهم وغيرهم
يقوم لهم وسنة متولي تعالي ووجدك غايلا فلغني ويتكفون بمعنى يطلبون
عنه اذا كان للمورثة بالمال حاجة وان كان غنيا فهو بالخيار في سألته الغني
من الملك ان تصدق به وان سألته والافضل الصدقة لانه يغ
منتقل الي الاخرة والله عز وجل قد تصدق به بالتصدق في الملك فقال
عليه السلام ان الله تصدق عليكم بملك اسوا لكم تتصدقون به عند موتكم
وليس للمورثة به تلك الحاجة الكلية فالصدق بها ولي لكن تكون الصدقة
للاقرب فالاقرب كل صوح فالصوح ان الصدقة للاقرب يجمع فيها سببان
صدقة وصلة رحم وهذا الحاجة ايضا فيه فضل اخر لقوله عليه السلام اذا اراد
الله بعبد خيرا صا رف معروفه حاجة اهليه والترتيب في الاقرب
قد ذكره عليه السلام في غيره هذا الحديث حين سألته احد الصحابة فقال
عندي دينار تصدق به فقال له تصدق به علي زوجتك فقال عندي اخذ
فقال تصدق به علي ولدك فقال عندي اخذ فقال تصدق به علي ابنتك
فقال عندي اخذ فقال تصدق به علي خادك فقال عندي اخذ فقال
انت ابصر بغيرك او كما قال عليه السلام والقاعدة ابداء المرءة للقرابة
وان تباعدت ان فيها صلة الرحم وليس كالاخيه فيحتاج الان الي
ذكره المال الذي تركه للمورثة خير من التصديق به وقد ذكر
عن بعض العلماء ان ثمان مائة درهم فداء وبنوا الورثة بلها ولي واجل هذا
قالت عائشة رضي الله عنها في ثمان مائة درهم نفقة لا تحمل الوصية
تريد ان تركه كله للمورثة اولى من ان يوصي ببعضه ومن ذلك روي
عن علي رضي الله عنه فيها يقرب من هذا العدد لكن يحتاج الي احضار النسبة
من تركه للمورثة وهو ان يسوي ان ما من به عليه من الصدقة بالملك في مثل

هذا العدد

هذا العدد الي درهم بحسب ترك ثلثه لهم صدقة عليهم فيكون قد جمع
بين ما اشار الشارع عليه السلام اليه وبين قول عائشة رضي الله عنها
وعلي رضي الله عنهما وما ذكرناه من تلك المعاني كلها العائد لقوله عليه السلام
انك ان تدع ورثتك اغنيا خيرا من ان تدعهم عائلة يتكفون الناس
في ايديهم هل تخصصه له من جهة المخاطبة او هذه من جهة الخصوص
به واذا قلنا من جهة الخصوص فمذ لك لعله تعلم او ليس احتمل
الوجهين معا فعلي الاحتمال الواحد وهو من طريق المخاطبة فالكل امر
معليه والفقهاء فيه كما تقدم وان كان علي الخصوص فان كانت العلة
غير معلومة فلا بحث وان كانت معلومة فانه فنقول والله اعلم ان سعاد
لم يكن له الابنة واحدة والمرأة اذا كانت بنته ولم يكن لها مال كانت
موتورا عنها واذا كان لها مال كانت مرفوعا عنها ويكون من اجل ذلك
الخير ولما االسعد ان يترك ابنته غنية ولا يتركها عالة علي الناس وير
عليه من الفقهاء ان المرء ينظر لورثته الاصغر فيفعله ويكون ذلك الاقرب
له الي الله سبحانه والاولي في حق الميت وبحث اخر في قوله عليه السلام
مما انفق من نفقة فيها وجهان من الفقه الواحد اخباره ان كل
ما ينفق من نفقة فانه يوجب عليها حتى اللقمة يجعلها في اسرته
فيكون علي ماله كله ما جورا ما تصدق به وما اسسته والوجه الاخر فيه
تسليته بهذا القول من اجل ما منعه من الصدقة بماله كله من اجل
وجه قلبه علي فوت ذلك الجبر وعلي كل واحد من هذين الوجهين بحث
اما البحث علي كون ما ينفق هو ما جورا فيه هل هذا الفضل هو بينه
وان النبي صلى الله عليه وسلم علم ذلك اما بالوحي واما بما راي منه من قرين
الحال لانه لا يتفق شيئا الا علي لسان العلم وهو عالم به ايضا وكل من هو
بهمزة الصفة فيكون كذلك فان كان هذا من طريق الوحي فيكون ذلك
خاصا به لما سبق له في علم الله تعالي من السعادة وان كان للعلة التي
ذكرناها فيكون هذا الرشد والمؤمنين بالاستقامة في تصدقهم علي لسان

العلم والعلم به وهذا هو الاظهر والله اعلم لانه وان كان اضربه لك من
طريق الوحي فما هو لذاته بل هو من اجل هذه العلة التي ذكرنا والبص
على الوجه المضار الذي هو التسليم ما الحكمة بان سلاه بهذه التسلية
ولم تسله بغيرها فيه اسارة لطيفة لانه لما وقع له الخروج عن جميع
ماله ولم يبق له الا به ميل وانما حسبه من طريق امره عليه السلام
له بذلك فقد زال عنه الحرص المذموم والتعلق المكروه وما بقي له
استغفال الاباستغال ما امر فلا يهتم في الادخار وابتار النفس على الغير
من اجل شهوة وكل من لا يكون له تعلق بالمسوس وان كانت في يده
وذلك عين للهدى فان الزهد ليس بقله ذات اليد وانما هو بقدم
تعلق القلب فملك الصفة والى على ما هو اعظم منها ومما بين ذلك
ما جرب لبعض اهل السلوك بافريقية كان قد فتح له فيها بئير وبين
مولاه حتى خرج من الدنيا ضر وجا جيلاد ووقع الله عز وجل في قلبه
اهل زمانه صبه وخدمته وكان اذا خرج لا يترك الا يخرج الاراكبا
واذا ركب لم يحصل له من التعظيم حتى يغسل كفل السيلة بالور
ونسبه حاله من ذلك وهو لا يفتق الى شيء من ذلك وكان لبعض
الحنابلة من الجبال بالقرب منها يقال لما بترت وكان له مائة وثلاثون
يتسبب بالورع في صيد الحوت في البحر بالسنانة فجا بعض اصحاب
ذلك المتورع المتسبب بزور هذه السيد فرأى ما هو فيه من المملكة
فبقي متعجبا فلما جابو وع ووجه قال له قل لاصي فلان يعني ذلك السيد
المتسبب ان ذاق في الدنيا فزاد الفقيه تعجبا فلما اضرب ذلك الاخر بمعاليه
سأله بعض الاخوان عن ذلك المعنى الذي اراد هذه السيد ان ينبه به
الاج المبارك قال له معني به ان يخلي قلبه مما سوي مولاه لكون تعلقه
بالصيد قد اخذت كذا وتعجزني كذا فان هذا وان كان مسرورا فان تعلق
القلب به مكر وه لا اهل الاحوال لانه تسغل عن المناجاة والحضور وقول
شاميه السلام مهما التفت من نعمة فانما صدقة حتى المنة حتى ترفعها

الذي

الي في امرتك ليس على العموم وانما ذلك لمن كانت له نية وانما التي عليه السلام
بمنه اللفظ على العموم لكونه كان يخاطب هذه العجائبي والعجائبي يعلم ان ذلك
انما يكون مع النية للقاعدة التي تقعدت عند من قوله عليه السلام
لا اعمال بالنيات والكل امر ما نوي ولو كان حظا به عليه السلام لقب العجائبي
الذي لا يعلم تلك القاعدة بسوطها عليه يسجد لمد اساجها في الحديث اول
الكتاب من قوله عليه السلام اذا انفق الرجل على اهله محتسبا فهو
له صدقة فانظر رسم ان اتى بالنفقة على العموم فبهها بالاحتساب ولما
ان اتى بها السعد لم يقيد بها عليه فبان ما قدرناه وظاهر فان قال قائل
النفقة على المرأة واجبة ولم يكلف السارح فيها النية ويحل واجب اذا وقع
على ما مر به ان السارح عليه السلام ففي فعله الاجر قيل له ليس النزاع لان
سلمنا انه اذا انفق على عياله فقد حصل له اجر القامة بالواجب لكنه
لم يدخل في هذه الاضلية وهو ان يزداد له على ذلك اجر الصدقة يسجد لما
خبرناه قوله عليه السلام من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم
من ذنبه وقيام رمضان مطلوب ابتداء على تابه فاذا اقامه المرء ولم
تكن له نية الايمان والاحتساب فقد استحل الاسرفيه وحصل له اجر
القيام لكنه لم يحصل له كفاية تلك السنة لان النبي صلى الله عليه وسلم
سارح في الكفارة ان لا تكون الامع وجود الصفتين وقد بينا معنى الايمان
والاحتساب في الكلام على الحديث اول الكتاب فاذا كان القيام الذي ليس
للتنفس فيه شهوة ولاحظ وهو من افعال البر على الاطلاق لا يحصل فيه
ما اسار السارح عليه السلام اليه الا بديك الشرطين فناهيك به
في فعل مشترك بين وجوه عديدة اما للحجة في النخص والشموع
او الحيا او بالغير او مصادفة من غير قصد او للاضحة الي غير ذلك من
الوجوه المتوقعة هناك وهذه الوجه قد ملا اليه كثير من الفقهاء في
التعب فكيف به في هذه الامر فقالوا من رجل خرج الى البحر فيسئل من
الجناية فلما ان وصل الى البحر عزبت عنه النية ووقع منه الغسل

لغيره فترتوا فيه بين زمن الصيف وزمن الشتاء فقالوا بالاطلاق في
زمن الصيف وبالاجزائي زمن الشتاء ولا ذاك الا لكون ان الغالب على
الناس الاعتسالي في الصيف للتبريد ثم ان المراد الفوق لغيره انما
يحصل له الاجزائي تلك البقعة بقدر الواجب عليه وما زاد على الواجب
بقي اجرة متوقفا على نيته وكثير من الناس الغالب عليهم لزيادة في
التفقه على الواجب فينبغي الفقد النية ابتداء من سقوط هذا
الخبر العظيم وفيه من التفقه انه لا يقتصر به على نفقة المال الخبير هو
عام في كل الحركات والسكنات لان كل ما لا يفعله المرء من تحرك وكلام فهو
نفقة ونقص الحديث عام في كل ذلك لانه قال مما انفقت من نفقة وهذا
لفظ يعنيه العموم في كل النفقات وهذا العموم كعموم قوله تعالى لمن تالوا
البر حتى تنفقوا مما تحبون يسجد لما قرناه ان النبي صلى الله عليه وسلم
هنا جعل النفقة يدفعها الرجل الي في امراته صدقة وجعل في حديث آخر
لقا المؤمن لاهيه بساكنة الوجه صدقة واماطة الاذي من الطريق
صدقة الي غيره لك مما جاني هذا المعنى فقد استوي في المعنى اتفاق
المال وغيره لكن في هذه النفقات تفصيل وهو ان نفقة المال يكون
في مرضات الله وفي سبيل الله والخيرات ونفقة البدن العبادة
بالدوام ونفقة اللسان وادام الذكر والتلاوة ونفقة العينين نظرها
بالاعتبار ودراسة العلوم والقراءة ثم هذه النفقة في جميع الامور
كل منها نفقة بحسب ما يليق به وما هو وظيفته والرجل المتحقق بهذه
المعاني التي ذكرناها افضل اهل الصوفية غير انهم احتسبوا انفسهم
واموالهم واهلهم لله لا غير تعلقا منهم بهذا الحديث اذ ان كل من نفقة
المرء فهو صدقة فم قد اتفقوا جميعا بالعم كان ذلك من كلام او صحت
او نوح او غير ذلك لا يتنفسون بنفسه الجصور وادب ينظرون
معلمهم فيه من الوظيفه وما هو الاقرب الي الله تعالى فيبادرون اليه
باسراع واجابة لقوله تعالى اولئك الذين يدعون يبتغون الي ربهم الوسيلة

ايهم اقرب ممن يراهم يتصرفون في المباحات يظن ان ذلك مباح على يابه
وليس كذلك لانهم لا يفعلون فعلا حتى يحتسبوه لله تعالى على ما قررتاه
حتى لقد حكى عن بعضهم انه كان يسيل فيسكت ساعة ثم يجيب فيسيل
عن ذلك فعلا انظرا لما خيري هل السكوت او الكلام وقد يكون بعضهم
له من المحضور ما هو اسد من هذا فيعرف عند الخطاب ما هو الافضل
له فيعمل عليه من غير ان يقع منه سكوت بعد السؤال وصاحب هذا
الحال هو الكبريت الحمر والسيد الاعظم فن يراهم يلبسون الحسن
من المياب وياكلون الطيب من الطعام ويتحدثون مع الاخوان ويلتصقون
راحة يظن ان ذلك من جملة المباح وليس عندهم فرق بين هذه
الاشياء والتعبد به ليل ما قررتاه ليويد ذلك حديث معاذ الذي قال
فيه واحتسب لومتي كما احتسب تومتي فسجد له النبي صلى الله
عليه وسلم بالفقه والافضلية وقول عمر رضي الله عنه اني لا تزوج النسا
وما لي اليهن حاجة واطاهن وما لي اليهن شهوة فقيل له ولم يا سيد
المؤمنين قال رجا ان يخرج الله من ظهري من يكثربه محمد يوم القيامة
انما د الله عليا من بركاتهم ومن عليا بما عن علمهم وقوله عليه السلام
وعسى الله ان يرفعك فينتفع بك ناس ويضر بك اضر من هلك هذا يعني
العماله بالرفعة في الدنيا او هو بمعنى ان ابي الله في اجله فيكون عيني
الدمار طول الحياة احتمل الوجهين معا على التقدير واحتمل مجموعهما
لان كل واحد من هذين لهذا السيد يتضمن الاخر فانه اذا عاين من هو
مثل هذا السيد فقد ارتفع به اهل الحق وقد دل اهل الباطل وان كان
يريد رفعة في الدنيا فالحياة من لازمها وفي اجتماع هذين المعنيين في هذه
الصفة دليل على ما سن به على سيدنا صلى الله عليه وسلم من الفصاحة
والبلغة فاما الانتفاع فظاهر ان المؤمن رحمة حيثما حل واما الضيق
الي بيانه وذلك انه عليه السلام اتي بلفظ الناس وهو عام في المسلم
والمنافق والكافر من المؤمن لانه ما عور بعد اوتهم ومقاتلتهم وقد وقع الامر

لمدة السائل المذكور علي ما اضربه النبي صلى الله عليه وسلم الا زيادة
 ولا نقصان فعاش بعد ذلك وطلت حياته فانفق به كثير من المسلمين
 وانضربه اضرب من ممن قدر عليه بذلك وكذلك هم فضلا ابدا يتفق
 نعم من اراد الله سعادته ويضربهم من سبقت عليه السقاوة انهم حجة
 الله وانصار اليمين وعنه دليل على ان السنة في المرض ان يفسح له
 في العمل ان قوله عليه السلام وبمسي الله ان يرفعك فيه وماله بالغا
 وافساح له في العمل لكن ذلك بشرط يسترط فيه وهو ان يكون المريض
 ممن يكون فيه اهلية للخير او يرجى ذلك فيه تحمرا لئلا يكون فاسقا او ظالما
 او ممن فيه ضرر على المسلمين لقوله عليه السلام مرضين سمع احد الصالحين
 يقول لمنافق يا سيد فقال عليه السلام ان اردت ان يكون هذا
 فقد احببت ان يعصي الله او يخاف الله وقد قال عليه السلام اذ املت
 المنافق استرج منه العباد والبلاد او خاف الله الموفق للصواب
 عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 حين انزل الله وانه رخصيتك الاقربين قال معشر قريش او كلته حوها
 الفتر والغسك لا اغني عنكم من الله شيئا يا بن عبد مناف لا اغني عنكم
 من الله شيئا يا عباس بن عبد المطلب لا اغني عنكم من الله شيئا
 نعم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اغني عنكم من الله شيئا بنت محمد
 سليمان مما شئت من مالي لا اغني عنكم من الله شيئا **فاهر الحديث** يد علي
 ان الاشارة للقراءة خصوصا والقرآن عليه من وجوه الاول لقيل ان يقول
 لم امر عز وجل بالانذار بالمقاربة دون غيرهم والحجوب ان الله عز وجل
 قد امر بالانذار بجميع الناس في غير هذه الآية فقال تعالى يا ايها المدثر قم
 فانذر نعمة امر بعد الانذار العام بالانذار للقراءة خصوصا وتكريرا
 ومنه قوله تعالى من كان يمد والله وملائكته ورسوله وجبريل وميكائيل
 فان الله على وللكافرين في حصص ذكر جبريل وميكائيل لسد فيما ذكر لك
 تخصيص القراءة هنا من الوجه والله اعلم ويحتمل ان يكون ان

سدا

سد الذي رعية ليل يقع عند احد ان القراءة ليست في التكليف كالا
 لم يتم لان بعد نزول هذه الآية ووضوحها قد وقع في ذلك في النفوس
 فانه قد روي ان رجلا سأل علي رضي الله عنه هل خصم رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اهل البيت يعني فاجاب رضي الله عنه بان قال
 لم يخصنا الا ان لا ناكل صدقة وان لا ننزوا الحجر على الخيل ومن فتح الله
 بملئيد فها من كتاب الله تعالي او لانها هذا معناه وهذا يدل على ان
 تخصيصهم بالانذار تكمة في حقهم لان التكليف على ما لقوله العلماء هو
 نفس الرحمة لكون سبقت اليه السعادة ولذلك لسد دلتهم في
 التكليف فحرم عليهم ما تقدم ذكره ولم يحرم علي غيره لارتفاع حرجهم
 ولتعلق خصوصتهم ووجه اخر ايضا ان يكون معنى قوله صلى الله عليه
 وسلم لا اغني عنكم من الله شيئا معناه الاجزاء او الاجزاء هو ما يختص به
 المدعو ولا غيب عليه ويعارضنا حديث السفاطة والسفاطة لا تكون
 الا لمن ملية العتب استوجب العذاب ولذلك قال عليه السلام
 اخبات سفاطة لاهل الكبار من امي فلا تعارضينها وفيه دليل
 على ان روية اهل الفضل من العلماء والصلحيين ومخاطبة لا تنفع الا اذا
 وقع الاقترانهم وكيف ما كان الاقتران كانت النسبة للقلب الكبري ان
 النبي صلى الله عليه وسلم قال لقراءته ما قال في الحديث ان قال طم بربي
 الله عنما النبي هي منه بتلك المزية الكبرى وقال فيها عليه السلام
 يرين ما ارادتها وقاتلة بضعة مني قال لها لا اغني عنك من الله شيئا
 فذا كان هذا النبي صلى الله عليه وسلم الذي هو اعظم البشر حرمة وتفضيلا
 وله السفاطة العظيمة ان العامة والخاصة فكيف بغيره من الاولياء
 والصلحيين ولا يتوهم ان ما ذكرناه هنا معارض لما جاء في الرجل
 يفسح من اهل بيته وان الرجل يفسح في حشيرة وان الرجل
 يفسح في مثل عدد ربيعة ومضر لاننا نقول هذه السفاطة انما هي لمن
 رسا الله السفاطة له لقوله تعالي من ذالذي يفسح من هذه الابطاة فلفعل

هذه المتعلقة بهذا السيد لعله ان يسفح له يكون فين اراد الله ان لا يسفحه
فيه وان كان يسفح في مثل ما تقدم وانما المقطوع فيه بالخياة فعل الاوامر
لقوله عليه السلام من اتي بظن لم يضيع ممنه نسبا استخفافا لحقهن
كان له عند الله عهد ان يدخله الجنة فليس ما هو مقطوع به بالوعد
الجهيل كما يحتمل فعلى هذا فينبغي للمعاني لم المتعلقة بالله والتسبب لهم
ولا يعتمد عليهم وتترك المتعلقة بالله فان احد الاضغني من احد شيئا وانما يعلم
الله عونا على الخير وسببا للرحمة فان كان المراد على هذه الحال في السعادة
العظيمة والافلاس ان الحال قائم عليه بالانذار فيشهد ذلك قوله عز وجل
قل يا اهل الكتاب تعالوا الي كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله
ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله ذلك هو
مطلبه السلام يا معسر قريش او كلمة نحوها هذا اسأل من الراوي هل
قال النبي صلى الله عليه وسلم هذه اللفظة التي هي يا معسر او ما
معناها وقيل بل هي التخدر من الكذب والتخرب في الصدق لانه
لما التمس عليه ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم ابدأ ذلك ولم يقتصر على
كلمة واحدة لا يميز قوله عليه السلام استر وانفسك بوجهه وسوال
وهو ان يقال ذكر عليه السلام السر او لم يعين الفن الذي يستر به
وايضا فكيف يستر به الانسان نفسه وانما جواب انه عليه السلام
انما لم يعين الفن للعلم به في الكتاب العزيز وهو قوله تعالى الله
استر من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لم الجنة الآية واما السر افانه
يسوع ان يطلق على البائع والمبتاع لان كل واحد منهما في الحقيقة
بائع ومستتر فالمؤمن الحقيقي ليس له في نفسه شيء وانما هو عليها أمين
مثل الوصي على اليتيم يتفق عليه بالمعروف لا يتعداه لان المؤمن
تدبى نفسه فليس له فيها ملك وانما هي ملك للمولى سبحانه وتعالى
وتركها عنه على سبيل الامانة فقليل له افعال ولا تفعل فهو كسبي على
ذلك الاسلوب لا يتعداه فانه اهل بيته مما امر به او غير عنه فيها فقد

وقد

وقد وقعت منه الخيانة من الامانة التي او من فيحتاج عنده وقوع الخيانة
ان يعتقد صاحب الامانة بفعله الذميمة ويتوب اليه ما ارتكب من الخيانة
مادام يجد له ذلك سبيلا فله ان يعفو عنه مما مضى ويبتدأ ركة بالامانة
على حسن الامانة فيما بقي ولاهمل الصوفة فيما غن بسبيله من الاي
والآحاديت الحجة البالغة والادلة القاطعة اذ ان اول شرط عند بعد
الزهد قتل النفس ومعنى قتل النفس عند من ما نحن بسبيله كبقيا
من الله واتباع امره فيما نرى كل احوالنا وترك حظوظها ولاهمل هذه
القائمة التي تعد واعلمها ابتداء امرهم كل احوال اعمال البيوتم القدم
السبق وكانوا فيما يحدي الله عليهم في الدنيا من المقدر ومن ابتلا
ولما راضين مستسلمين لا يتعرضون ولا يدبرون انهم يرون انهم ليس
لهم في نفوسهم شيء حتى يتكولها من خدمة من استرأها منهم ويرون ان
رب النبي وصاحبه اولى بالتدبير فيه والمنظورية بغير غيره او
ظن من الفضول فهم الذين حصل لهم من ميدان بينهم او فرتصيب
انه عليه السلام كان لا يستنصر لنفسه فاذا راى حرمته من خدم
الله تستهمل كان اسرع الناس اليها نصرة وهم ماشون على هذه الامور
مخافا من ربه وما يسمه لك ما فضل عن فضلهم وهو ان يراههم
ابن ادم رضى الله عنه ان ساءل الله انما الايام كان اسر عليك فقال
يوم نتقت حبيبي فانتظر مع الله كان ملك خراسان والعراق ولم يزل
يوم اسر مما ذكر وما ذاك الا الكوفة حصل له فيه من المعنى الذي
قد ساد كره نصيب ان نتف اللحية مما لا تصيد النفس عليه في الغائب
وتأخذ بالشار وتطلب النصرة بكل يمكن يكتمها لما لم يحتمل ان فعل
به ذلك وبقيت نفسه حين الفعل راضية مستسلمة سرية لك لاجل
هذه الصفة التي تحصلت له بالفعل نفسه هذا عالم في تركه
الاستنصار للنفس والدين والتسليم واما عالم في الطوف الاضد
وهو غضبهم ونصرتهم لامر الله فيستمد ذلك ما صلى عن بعض فضلهم

انه سر يهودي من اهل الذمته وجماعة من المسلمين قد اجتمعوا على ظلمه
فزيده على ما كان منده من السلاح وقال والله لا اترك ذمته محمد صلى الله عليه
وسلم تحقد وانما حي فخلصه من بين ايديهم وسئل هذا عنهم كثير وقوله
عليه السلام يا بني عبد مناف الي قد تم وبيا فاطمة يدو عليه سو الان وهما
يتصنانك اسيلة جملة وهوان يقال لم خص عليه السلام العباس بتعيينه
عن غير من الرجال ولم خص صفية عن غيرهما من النسوة بالتعيين وكذلك
في فاطمة لم عينها من اخواتها ولم ذكر لفاطمة اسمها وذكر لصفية الرسالة
ولم يذكر فيها قبل اسمها ولا رسالة والجواب عن الاول ان تعييل العيال
عن غيره من الرجال فيه من المعنى ما تقدم في تخصيص القران بالانذار
فلا ان كان العباس عمه كان الانذار اليه تخصيصا ليمتاز به عن غيره
غيره ومن كان في درجة من القران يحصل له الانذار في ضمن
الانذار للعباس وكذا لك الجواب عن تعيين صفية عن غيرها
من النسوة وكذا لك الجواب عن تعيين فاطمة دون اخواتها والجواب
عن الثاني وهو انه عليه السلام انما لم يذكر ولا اسمها ولا رسالته لانه قام
في الانذار بقا بالصفة الاسر وانما ذكر الرسالة لصفية اذ الله لما يقع
من بعض المذمة ان الفاسدة من رفع الخاط على الرسالة او بعضها لما
يتوهم من عموم قوله لا اعني منك من الله سبيا والمخصص فاطمة
بالاسم دون اخواتها لكي يقع الموافقة في الاسم كما في المعنى انه
عليه السلام قال فيها بصفة مني وكان ذكر اسمها ذكر تشبه وقوله
عليه السلام لفاطمة سليمان ما شئت من مالي فيه دليل على ان
النيابة والامط فيها عند الله من سائفة وفي اعمال الدين ممنوعة
وبه يستدل مالك رحمه الله تعالى حيث جعل اعمال الابواب
فيها احد عن احد لان الانذار هنا كتحفيض على القيام بالامر والنهي وقوله
بعده لك سليمان ما شئت من مالي وال عمل ان المنعم في اعمال الدين
كيجوز ولجواز ذلك لكان عليه السلام يتحمل عنها وعن غيره

من اهل

من اهلهم لم يخلصهم به فلا كان عليه السلام لم يقب في ذلك عن غيره من بار اولي
الغير ولقائل ان يقول لم خص عليه السلام فاطمة رضي الله عنها بان قال
لها سليمان ما شئت من مالي ولم يقل ذلك لصفية ولان تقدمها بالذكر
والجواب عن وجهين الاول انه عليه السلام انما خص فاطمة بذلك
من جهة صفه منها ان ما قاله فيه للسامع رغب عنه الاخبار به ابتداء
فان قال عليه السلام من فاطمة ما لم يحتمل من ذلك لطف الله بها ورحمة لانه
ليس جلد لها كجلد الكبري الثاني وهو الاظهر قوله عليه السلام لفاطمة
رضي الله عنها سليمان ما شئت من مالي لا اعني منك من الله سبيا
فيه اشار للغير والبلاغ لم في الانذار لانهم يقولون هذه هي فاطمة رضي
التي هي منه سبيا واخبارها بانها يفعل لها ما تطلبه منه بعد الاعمال
التي لا يقدر انما على رفع شئ عنها فكيف بذلك في غيرها فبمقتضى هذا
الكلام يحصل البلاغ في الانذار للغير والله عز وجل اعلم **منه** عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا يسوق بدينة
فقال اركبها فقال يا رسول الله انها بدينة فقال اركبها وبلدني الثاني
او الثالث **ظاهر** الحديث يدل على جواز ركوب البدينة للضرورة
والكلام عليه من وجه الاول ان الاسم ينظر في حال رعيته ويدير امرهم
لانه لو ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتفقد اصحابه بالنظر
لما راى صاحب البدينة قامه بركوبها وقه قال عليه السلام
كلم راع وكلم رسول عن رعيته وعلى هذه المنهاج سالك الفاضل
الله عنهم بعدة يشهد ذلك ما رووه انه عذب بين الخطاب رضي الله عنه
فقد بعض اصحابه من ملاة الصبح فلما اصبح سراي امه فسالها عنه
وليس هذا مقتصد النبي الامام وحده لا غير بل هو عام في كل الناس عن
اخره وقد بينا عموم ذلك في الكلام على قوله عليه السلام كلكم راع وكلكم
مسؤول عن رعيته الوجه الثاني ان الضرورة لها حكم يختص بها ويباح
لها ما يمنع من غيرها لان ركوب البدينة ممنوع شرعا فلما اذن الضرورة

الركوبها يكون صاحبها لم يكن له مدركوب اجاز السارع عليه السلام
ذلك لكونه يسترط في الصدورة ان تكون صدورية سرعية وان ما
ما يستلح لاجل ما قد انقضى السارع عليه السلام في سبيلها فان عدم هذا
الشرط فلا يجوز بالاجرة الثالث جواز المراجعة اهل الفضل اذ لم
يقم الخطاب ما قيل له لان صاحب البهنة لما ان قال له النبي صلى الله
عليه وسلم اركبها احتل منه ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم على انها تارة
او لم يعلم وقد تقرر عنده النبي عن الركوب انما فراجع لاهل ذلك لاختلال
صحة فهم ما اراد لكن تكون المراجعة لهم بتدابير ووقار لان هذا الصحابي
رضي الله عنه سال بتدابير ووقار واحترام فلم يقل له انك قد اخذت
عن ركوب البهنة ولكن تادبه باحباط اسما الله وهو رسول الله ثم قال له
انما بهنة تسوال استسعاد وتعلم وانما زاد عمل الانبياء ان كان رادها
لكونه احتل عنده هل سمع النبي صلى الله عليه وسلم انما قل او لم
يسمع فانما الثالث لكي ينزل عنه ما يستحيل من ذلك وانما قال له
النبي صلى الله عليه وسلم ويملك في اضر الكلام لكي يعلم الله سبحانه
سؤال وقد تقرر ان دعاء النبي صلى الله عليه وسلم على امته دعاء لم يادعها
عليهم كما تقدم في الحادي عشر قبل الرابع ما الحكمة في تقليد المدينة
واصغارها وذلك شهرة لما وقد تقرر من الشرع على ما نقله العلماء ان
الافضل فيما عهد الفرائض هو الاضفا والجواب **ب** وجوه الاول
ان من العلماء من يقول ان امور الحج كلها فرض فعل هذا فلاسر على بانه
الثاني ان اسن الحلال بخلاف غيره لانها ظاهرة قائم بها جعلت ظاهرة
ليكون الامور متساوية الثالث ان بالتقليد وحيت جعل على اعلى
وجوبها منه الفايده ويكون ذلك العلم فيه قطعا للنفس من الطبع في
الرجوع فيها فيكون فيه معنى من باب سد الذريعة وقد تكون واجبة
ببشر وغيره فيكون ذلك علما لما من اجل ما ذكرناه ومن اجل ان الخلق
بغيرها عن ابن عباس ان سعد بن عبادة توفيت امه وهو غائب عنهما

فقال

فقال يا رسول الله ان ابي توفيت وانا غائب عنها انفق ما سئ ان تصدقت
به عنها قال نعم قال فاني شهدك ان حالتي المخرف صدقة عنها **ظاهر**
الحديث يدل على جواز الصدقة عن الميت وان لو اب ذلك يصل اليه واللام
عليه من وجوهها اول السؤال للعلم عند الجمل وترك الحكم بالذي ان هذا
الصحابي رضي الله عنه لما ان لم يكن له علم هل تنفع صدقة بملك التمار اذ لم لا
لم يقدم عليها براهين للمسال النبي صلى الله عليه وسلم وحسينه قدم على الفعل
بعد العلم بالحكم الثاني فيه دليل على جواز الصدقة بحضرة الابوين لان هذا
الصحابي رضي الله عنه سافر وامه بالحياة لكن استرط فيه اذن الابوين
وقد تكلم الفقهاء في ذلك وانما سكت عن الاخبار بالاذن في هذه الحديث للعلم
به الثالث ان بر الوالدين مطلوب بعد ما يتا لان الصدقة عنهما من ذلك
الباب وقد صرح الشارع عليه السلام بذلك في غير هذه الحديث حين
يساله بعض الصحابة عن ذلك فقال له ان تنفذ وصيتهما وتبرصد بقرتها فقد
يكون المدة عما في حياة الابوين بار المما في الممات وقد يكون بالعكس
الرابع فيه دليل على ان الافضل المسارعة الي افعال البر اذا علمت
صحة يكون العلم مستحسنا بالعمل لان هذا الصحابي رضي الله عنه لما ان
اضرة النبي صلى الله عليه وسلم جواز الصدقة وعلم انه ان له فيها الاجد
اخرجهما من هينة فاشهد النبي صلى الله عليه وسلم على صدقة وعلى هذا
الاسلوب كان حال الصحابي رضي الله عنهم مما زاد اهد هم مسيلة في علمه
ظهرت في علمه صحتي انهم كانوا يعرفون زيادة علم الانسان في علمه وكذلك
التابعون لهم باحسان ال يوم الدين لان العلم مع ترك العمل حجة على صاحبه
الخامس فيه دليل على الشهادة بالصدقة لان هذا الصحابي رضي الله عنه
اشهد النبي صلى الله عليه وسلم على صدقة والحكمة في ذلك ان مقتضى صدق
النية في العمل حين حصول العلم فيثبت الاسر لتؤمن غايلة النفس ومكر
العدو وقد جازي الحديث ان المرء لا يتصدق بصدقة حتى يفكر بما يحيى بسبعين
سوطانا السادس فيه دليل على ان اظهار الصدقة في مثل هذه المواقع افضل

من اضغاليا ان هذا الصحابي رضي الله عنه قد اظهر صدقة عنده لم يخفها
والحكمة في ذلك ما ذكرنا في الوجه الذي قبله وهو اغتنام صدقة النبي منه
المضار فاعتتمها لما جاء وقت الله اجده على قدر نيته فلما حصل له صدق
النية في هذا الوقت والممكن هو ما في صدقة الاغفلين الاجر لانه جا
فيه تخصيص كثير من السارع عليه السلام وبالغ التخصيص على ذلك حين
قال لا تعلم سئله ما تنفق بمينه فدل بهذا ان حسن النية في الصدقة مع
الظهار افضل من ضعف النية فيها مع الاغفال ان هذا الصحابي رضي الله عنه
قد فعل ذلك واقتره النبي صلى الله عليه وسلم على فعله ولم يتسول له عنده
السابع فيه دليل لاهل الصوفية على قولهم الوقت سيف ومعناه
منه لم اقطع الوقت سيف ومعناه مندم اقطع الوقت بالعمل ليليل يقبل
بالسويف وفعله الصحابي هناك من ذلك الباب وان الله عز وجل
قد قال سارعوا الي مغفرة من ربكم وسابقوا ولا تكونوا الساعية والفتنة
اللبسمة العمل ولما كان بعضهم سرور في بيت الخلافة يومئذ يدا بربها
وكان عليه ثوبان وكان بعض الاخوان في الموضوع عليه ظاهرياً فخطوا
له وهو في بيت الخلافة ان يخرج لصاحب تلك الثياب الظاهر عن احد
التوبيين اللذين كانا عليه فخره من حينه في موضعه ذلك وصاح به وراه
اليه فلما خرج سأله الشيخ كيف تكلمت في بيت الخلافة فقال ضفت ثيابي
ان تحول عند الخروج فسكر ذلك منه التام فيه دليل لما لك رحمه الله
حيث يقول بان الصدقة تجوز لغيره ان يجدها ان هذا الصحابي رضي
الله عنه رضى في جبايط ولم يجده واجاز النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ولو كان يتعا
لما جاز حتى يجده التاسع فيه دليل لما لك رحمه الله حيث يقول بان
الصدقة تجب بالقول لانه قال اشهدك ان حايظي المنخر اخذته عنهما
واقتره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك ولم يطلب منه زيادة في العجب
العاسر منه دليل على تحمل الشهادة في غير موطن الحكم لمن اشهده بها
لانه لما ان سأل هذا الصحابي النبي صلى الله عليه وسلم واخبره بما اخبر اشهده

علي صفته

علي صفته والنبي صلى الله عليه وسلم هو الحاكم لكن لم يكن هذا الموطن
موطن حكم وانما كان موطن سوال وجواب كما ديم عكس فيه دليل على
ان للرجل بعد الشهادة على الصدقة ان يتصرف فيها اعني في تقربها لانه
لما ان اشهد النبي صلى الله عليه وسلم على صدقة لم يقل له النبي صلى الله
عليه وسلم اعط لفلان وامنع من فلان **عن** انس قال قدم رسول الله صلى
الله عليه وسلم المدينة ليس له خادم فاخذ ابو طلحة بيده فانطلق بي
الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان اسألكم
كيس فاليخذمكم قال فخذ منه في السفر والحضر ما قال لي كسي صنعته
لم صنعت هذا هكذا ولا كسي لم اصنعه لم لا تصنع هذا هكذا **ظاهر**
الحديث يدل على جواز اتخاذ الخادم وكذا في العكس وهو عدم اتخاذه
لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغير خادماً فلما ان قدم المدينة
واي بالخادم قبله فعلى هذا فالامر ان سبان والكلام عليه من وجوه الاول
فيه دليل على انه ليس من شرط الحاكم اتخاذ الخادم مرد اعلى من قال به ذلك
لان النبي صلى الله عليه وسلم كان حاكماً قبل قدومه الي المدينة وفي
حال قدومه ولم يكن له اذ ذاك خادم وانما حصل من قال به ذلك للفقرة
النفساني فلا يعبر بقروله لانه ليس الجائز كاللازم وكون النبي صلى
الله عليه وسلم اتخذ الخادم حين قدومه المدينة وهو خذ الغفليين
حال عليه السلام وكانوا باحدون من افعاله واقواله بالاحد **ك**
فلا احدث لكن ليس هذا بالقوي لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعو
علي اتخاذ الخادم ولا طلبه حتى جاسمير عما قرأ الكلام عليه فالامر بالسؤل
والله اعلم السائل قوله فاقته ابو طلحة بيده فانطلق بي الي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيه دليل على ان الكفيل له الحكم على من تكفل له
بماله فيه مصلحة لان اباطلة لما ان راى المصلحة لانس في خدمة النبي
صلى الله عليه وسلم حمله عليها واقتره النبي صلى الله عليه وسلم على ما فعل وتبر
عليه في الوجه ان خدمة اهل الفضل يزيد الخديم بها شرفا وله لك جبر

ابو طلحة انما على خدمة اهل الفضل بيزيد الخديم النبي صلى الله عليه وسلم
السالك فيه دليل على جواز خدمة اليتيم اذ كان ذلك بمراتب كقوله لان النسا
لم يكن له اب وقد قبله النبي صلى الله عليه وسلم عن وليه لخدمة فلو كان غير جاز
لم يقبله النبي صلى الله عليه وسلم الرابع فيه دليل على جواز خدمة الصبي
الصغير اذ كان وليه المتبرع بذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم قد اجتزأ
بمتبرع الولي في ذلك الخامس قوله ان النساء ليس عليهن دليل عليه
ان الكيس مطلوب في الخديم لانه قد تم الكيس وبعده لك قال له فلم يجد
فكروا ان الكيس كان مستندم مطلوبوا في الخديم لما قدمه ويتعلق بهذا من الفقه
ان يذكر ما في الشخص من الخدم بعد ما يتبع اليه لتقع الرغبة فيه في
ذلك الشأن والمعرفة بما كان فيه وكذا كل ما يتقرب به الناس بعضهم
لبعض يذكر فيه من الخاسر ليصرف قدره ويكون اجدر لتحصيل الجود
لان الفضائل مخفية لا تعلم الا بالوصف او بالدراك عند الحاجة فان كان
مدا غير هذه الفائدة فهو داخل في عموم قوله عليه السلام قطعتم
ظهور الرجل ويستحب في ذلك الاجازة والاضمار من غير ظهور ولا الكسار
لانه قال له ان استا غلاما ليس فاصير في العبارة السادسة فيه دليل على
جواز خدمة المنافع كعبه الاعيان لانه قال له فلم يجدك والخدمة صفة منفعة
لا عين السابع فيه دليل لما لك ربه الله حيث يجيز الهبة غير كدوة
ولا مينة لانه قال له فلم يجدك ولم يعين له الخدمة وما رطبا الناس
فيه دليل على جواز استئابة الصبر في الامر اليسير لان لغرض الخدمة
تقتضي النيابة في بعض الاشياء وكذلك كان عليه السلام يفعل التاسع
فيه دليل على جواز الغزال الصبي عن وليه بشرط ان يكون في موقع
يا من عليه ما يتوقع لان انسا الغزل ممن وليم وبعثي في خدمة النبي صلى الله
عليه وسلم عشرين العشر قوله فخدمته في السفر والحضر فيه دليل
على جواز سفر الصبي الصغير بشرط ان يكون فيه كياسة حتى يكون
من حيث يدبر مصالح نفسه الحادي عشر قوله ما قال لي لسي صنفته

الي اخر

الي اخر كما ثبت فيه دليل على حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم وكثرة
ما امره الله عز وجل من قوة اليقين لان انسابي في خدمته عليه السلام
عشر سنين ثم مع طول السنين ومباركة الخدمة لم يقل له النبي صلى الله
عليه وسلم قط لم فعلت هذا هكذا او لا لم تفعل لما ان كان عليه السلام
هو الذي اتى للناس بالايمان واليقين اعطى منه اجزا نصيب والى الناس
بعده ورأوا منه بقية رحمتهم ومقاصدهم والوا انسا يقول عليه السلام
لم يفضلكم ابو بكر بصوم ولا بصلاة ولكن بشي وقرني صدره والنبي الذي
وقرني صدره هو قوة اليقين حتى كان يقول كان انظر الي العبد لما ان
كان صاحب النبي صلى الله عليه وسلم في الفار وظيفته بعد الانتقال اجزل
له في الميراث اكثر من ابي بعده وكذا كل من كان له قدر في الدين انما
ملا وارثه بحسب ما اجره له من ذلك الميراث وخص بهم يعني على الحديث
سؤال وارد وهو ان يقال العمل على هذا الحديث يودي الي ترك تاديبه واد
لانه اذ كان المؤثر انظر الي ما قدرتم لم يبق فيما يوجب الولد وذلك يودي الي
ان يتكبر الولد على غير حال مرضي في تصرفه وقد جعل عليه السلام
تاديب الولد افضل من الصدقة والنجوا — انه الامر كذا لكن في
الحديث ما ينفصل به عن ذلك السؤال لانه قال فيه غلام كيس والكيس
من عا هو الالة لا يقع منه خلل في الدين فلما ان احسار الله عز وجل انسا
لخدمة بنيه عليه السلام اعطاه من ميراث المدي نصيبا قوله عليه السلام
ادبني ربي فاحسن تاديبه ابي هو ابي الي كل تسمية مرضية وخلق سنة
فاذا حصل للولد نسبة من هذا الميراث لا يحتاج الي التاديب فاذا كان
بعكس هذا الكيس فالتاديب اذ ذاك ما سور به وهو لا يعارض ما نحن بسبيل
للمعنى الذي ذكرناه عن عبد الله بن مسعود سالت رسول الله صلى
الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اي العمل افضل قال الصلاة على سقايتها
قلت ثم اي قال بر الوالدين قلت ثم اية قال الجهاد في سبيل الله فسكت عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استرذته لزدني **ظاهر** الحديث يدل على

سلام الله

فضل هذه الاممال المذكورة فيه علي ما سواها والكلام عليه من وجوه الاول
تو ان العمل افضل صل مراده بالافضلية كثره الثواب وتضعيف الاجرا و
ما يقرب الي الله تعالى من وجوه لكن اذا اجتمع لدي بالذي يقرب الي الله تعالى
اكثر من ان ذكر الزكاة وما انبهمها من القروض فيها تضعيف الاجر وان كانت
لا تخلو من التقرب الي الله سبحانه وبر الوالدين ليس فيه لتضعيف اجر محمد و
وقد جعل من وجوه رضا لتمام رضاه وسخطها مع سخطه في هذا اجل في القر
مع انه لم يذكر فيه لتضعيف الاجر ليشهد لهذا ما روي ان احد الصحابة كان
كثير التقيد والجماعة فلما احتضر من الشهامة في النبي صلى الله عليه
وسلم فاستدعي بامر فاذ اعي مضبنا عليه من اجل انه كان يوترن وجهه
عليها فسا لما النبي صلى الله عليه وسلم في الرضي عنه فسخرها الله للجماعة
بسريرة النبي صلى الله عليه وسلم فدمت لولدها ورضيت عنه فانظروا اليه
بالسعادة فقال عليه السلام بسخط امه منعه من الشهادة او لما انظر
اجتهاد هذا الصحابي في انواع التعبد لم يتفهم مع الاطلاق في هذا الجور
اليسير الذي هو ابنا والزوجة علي الام بغير جفا فكلية يضع لتضعيف
الاجر لمن ليس فيه من هذا الحال شي فبان بهذا ما قدرناه وهو ان
الاممال علي قسمين قسم لتضعيف الاجر والتقرب الي الله سبحانه وقد
تقدم سائله وقسم يتبعي به التقرب الي الله سبحانه لا غير وهو سلم
الوالدين وما انبهمه مع انه يتضمن الاجر لكن ذلك الي الله سبحانه ليس
للسر فيه كمال وبتين به ان سوال الصحابي رضي الله عنه كان علي هذا
الجنس المنى ما يقرب الي الله سبحانه وتعالى لما تضمنه جواب النبي صلى
الله عليه وسلم ومن يسأل عن الافضل ابا الا يترك غيره وانما سواله
لكي يهتم بالافضل ويزيد عليه محافظة الثاني قوله عليه السلام الصلاة
علي يقا بها الي اخر السؤال يد وعليه سوال وهو ان يقال لم تقدم الصلاة
علي بر الوالدين ولم تقدم بر الوالدين علي الجهاد والجواب ان الصلاة لما قد
لاجل اننا راس الدين ومهدته وما قوامه ولا يعجز الدين الالهيا ومتي وقع

فيما نقل

فيما نقل لم يتفهم غير هاتين الاممال بدليل احاديث كثيرة جات في ذلك ففهمنا
قوله عليه السلام بين الاسلام والكفر ترك الصلاة ومنها قوله عليه السلام
موضع الصلاة من الدين موضع الراس من الجسد ومنها قوله عليه السلام
اول ما يجاسب به العبد الصلاة فان قبلت منه نظرتني بعني عمله وان لم
تقبل منه لم ينظرني من عمله الي غيره ذلك مما جاني هذه المعنى وانما سجد
الوالدين فانما قد مر عليه السلام علي الجهاد ان الله تعالى قد فرضه واكد
فيه ولم يجعل فيه عذرا وقرن رضاها برضاها فقال تعالى ان اسكر لي ولو انه يرك
الي المصير وان جاهدك علي ان تسرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعمها واصحابها
في آله يباعد وفاقا نظرح الكفر بريض الله عز وجل في عقوبتها فكيف بهما
مومنين وقد قال تعالى فلا تقاتل لهما ان ولا تنهزهما وقل لهما قولا كريما وقد قال
بعض العلماء في معنى قوله تعالى وعلى الامران رجال انهم هم الشهداء الذين
جاهدوا والبيادر ان الولاية فاستشهدوا قاتل الشهداء تنفعهم من دخول النار
وتعوق الوالدين ينعمهم من دخول الجنة فيسوق عمل الامران حتى يرضي الله
به وجل منهم واليهم في ذلكم الجنة والاي ولا هاديت في ذلك كثيرة فلما ان كان
فيه هذا التمسك يدعي الله عز وجل امره عليه السلام به بعد الصلاة وانما
امر به عليه السلام بالجهاد بعد بر الوالدين لما ثبت ان الشهيد احيا لمنه وعظم
بدر قون ولعوله عليه السلام ما اممال البر في الجهاد الا كبرية في جبر وان
لا عمال كلها فيها اعطى بعض والبا لبعض والجهاد فيه امط الكل النفس والمال
مع ما فيه من املاك التوحيد ثم ان الجهاد كان علي الصحابة فرض عين فانظر
الي هذه النظم العجيب كيف امره ولا بما هو الفرق بين الاسلام والكفر
وهو الصلاة ثم اسرانية بما فيه رضي الرحمن وهو بر الوالدين ثم امرنا كثر ما احتوى
علي الخيرين العام والخاص وهو الجهاد فالخير العام الذي فيه هو ظمور
الاسلام والخير الخاص هو ما فيه من بدل جميع المحبوبات في ذات الله تعلى
فمن نور الله بصيرته ينظر الي هذه الترتيب العجيب فيتسبح في جميع الاممال
بالنسبة الي حاله فياخذ الافضل فالافضل يدخل به ذلك في عموم قوله تعالى

اوليك الذين يدعون بتبعون الي رعم الوسيلة ايمم اقرب الوجه الثالث
قوله عليه السلام الصلاة علي سياتي بعينه استفراق الوقت كله من اوله
الجمعي اوقعت الصلاة فيه حصل المعصوم ولكن قد جات رواية اخرب
قال فيها الصلاة اول سياتي فعلي هذا اذا اول عام في الوقت كله وما اورناه
مخصص باول الوقت والعام يحمل على الخاص سيما في هذا الموضع للمعترضين
قارنته وهو ان ايقاع الصلاة اول الوقت فيه براءة الذمة ما تعمرت به
وفيه سعة الاختتام باسرا لله تعالي والمسارعة اليه وفي هذا من الخير
ما لا يخفي وانما استخرج العلماء تاخيرها قليلا عن اول الوقت لعلتين
للمواحدة في ساجد الجاهات لكي يجتمع الناس للصلاة والثانية الالهي
عنا قليلا في زمان الصيف المنهي الذي جاتي ذلك وما اذا امدت بها كان
العلتان فقد اتفق العلماء فيما اعلم ان اول الوقت افضل عند الله خيفة
ومن قال بتعويله وليس ما ذهبوا اليه في هذه المسئلة بالعتوي وقد قال
ابوبكر رضي الله عنه اول الوقت رضوان الله ووسط الوقت رحمة الله
واخر الوقت غضوا الله ثم قال رضوان الله احب الي من غضوا الله وهذا
يؤذن بان ايقاع الصلاة اخرا الوقت فيه شيء من الغفلة لان العفو
يعتبر بان يكون وقع شيء يعفي عنه الوجه الرابع امره عليه السلام
بتلك الافعال الثلاثة فبذلك دليل على ان التعبد او الانما يكون بالواجبات
وبدا منها بما هو الاكبر فالله الخامس قول ولو استزدتة لزداني خيفة
دليل على التاديب والاحترام للعامل وان لا يكتر عليهم في السؤال لغير
ضرورة لان اقتضاه على الثلاثة وهو بعد ذلك ولو استزدتة لزداني
فيه وجوه فبما ترك الاحاطح عمل العالم وهو من الاحترام والتاديب
كما تقدم ومنها الاخذ من الاعمال بقدر الطاقه لان ثلاثة افعال من
افعال البرجيا فقط عليها صحت من كثير لا يقيم بحقها لان الصحابة رضوان
الله عليهم كانوا يعملون بما يعملون ومنها ان العلم املاه المتفقه فيه
واجب والوسايل في التفقه تقدم العمل لقوله تعالي والذي نجاهدوا فيها

للمؤمنين

للمؤمنين سبلنا ولا تكون المجاهدة الابالعمل ولقوله عليه السلام من عمل
بما علم رزقه الله علم ما لم يعلم وعلم ما لم يعلم منه ما يستنبط من الاحكام
من الاماويك والاي فلما حصلت له ثلاث وجوه ما ذكرنا اقتصد
على توفية العمل فيما قيل للصوال الاختتام به وضاف من الزيادة ليلاليعجز
عن التوفية او يقع منها شيان وقد حل من بعض الفضلاء من ليس في
زمان الصحابة انه كان يحضر مجلس بعض العلماء فاذا سمع مسئلة واحدة
خرج اذا كان فسيل لم يفعل ذلك فقال ان السمع مسئلة استغل
بها يوم خير من ان السمع مسائل فتسمى الثانية الاولى وكذلك الثالثة
لما قبلها فتقع من التقرير فيما سمعت وتقدم التحصيل لما كنت قد كنت
فاذا كان هذا التما وظ في غير الصحابة فكيف به في الصحابة من باب اول
فعل هذا وهو الحق اتباع العلم بالعمل افضل من تحصيل العلم وتوضيح
العلم افضل ومنها ان سرامة العلم يكون بالعمل فتترك السؤال مع علمه
بالزيادة ليتفقه فيها نفس عليه له عليه وما يتصنن على باقي الاعمال
فيحصل له به ذلك فضيلة استنباط العلم لقوله تعالي ولوردوه الى الرسول
والي اولى الامر منهم لعله الذين يستنبطون منهم والاستفحال باستنباط
الاحكام وهم المعاني من اجل الاعمال ثم بعد ذلك ما روي ان عبد الله
ابن مبرك ملك على سورة البقرة ثمان سنين فبعلمها ولان سراعة
العلم على ضربين ممل وواستنباط فمن عمل عليها حصلت له الدرجة
العليا في العلم واليقين والعمل وهذا السيد ممن فهم ما اسدى اليه
من حسن هذه الاسلوب وما تضمنه من القوائد لما رزقه الله من النور
فحصل له اذ ذاك ما قصد مع التحفيف في السؤال بخلاف الفرض فانه
لا يوضع فيه مع حضور السارع عليه السلام بالاستنباط ولا بالقياس
والاجتهاد فلما ان كان سوا له عن العلم افضل اقتصد على معرفة بعض
دون بعض للمعنى الذي اسرى اليه والله المستعان **عن** ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد

الوضع

وبنية فاذا استتفتم فانقروا **ظاهر** الحديث يدل على ان الهجرة قد انقطعت
بعد الفتح لكن له معارض اخر وهو قوله عليه السلام الهجرة باقية الى
يوم القيامة والجمع بينهما والله اعلم ان يقال ان الهجرة من مكة الى المدينة
والاقامة بها مع النبي صلى الله عليه وسلم واجماديين يدعيه قد انقطعت
لانكون ابدوا ما غيرهما من انواع الهجرة فذلك باق لم ينزل مثل الخروج
من دار الكفر الى دار الاسلام وكذلك ارضاء الخروج من موضع يملك فيه
المسكن الى موضع ليس فيه ذلك يسمى لهذا قوله عليه السلام سباني
على الناس زمان لا يسلم له دين ودينه الامن فدين ساهق الى
سأهق من اجل الدين كالهجرة لا شك فيها قال عليه السلام العهل في الهجرة
كالهجرة معي واي يميل واي يهجر انظم من الفرار بالدين من ساهق الى
سأهق لكن هذه الهجرة المذكورة انما وقع التسبب بينهما وبين الهجرة
الاولى في تضعيف الثواب والاجر وما يملك الهجرة في موضع
اصحابها وبعين مثل الصحبة لانكون لغير الصحابة ابد العقل تعالى
استولاهم امنوا وهاجروا وهاجروا بغيرهم وانضمهم في سبيل الله
والذين اذوا ونصروا اولئك هم المؤمنون هم انما هم في سبيل الله
لم قال والذين امنوا من بعد وهاجروا وهاجروا معكم فاولئك هم
داووا الارحام نعم قد يمتنعان في المعنى ويعوان العدة فيها مع العذر
بالدين من موضع كثر فيه المخالفة الى موضع يرجح فيه الخير الكلام على
الحديث من وجوه الاول قوله عليه السلام ولكن جهاد ونية يريد
ان الجهاد باقى لم ينزل ولم يرتفع وانما لا يكون جهادا حتى يكون بنية
والنية فيه قد اخبر بها عليه السلام في منبره الحديث حين سأل
العراقي ما القتال في سبيل الله قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
فموت في سبيل الله وقد مر الكلام عليه بما فيه كفاية وفيه دليل على ان نيات
الخبر على اختلافها لا يوجبها جهادا بل يفتنه منها على ما يبلغه وقد
قال عليه السلام في غير هذه الحديث نية المرء ابلغ من عمله الساني قوله عليه

تعالى

السلام فاذا استتفتم فانقروا اي اذا طلبتم للجهاد فبادروا بالخروج ولا بد
تعدوا لان الجهاد كان على الصحابة رمتوا الله عليهم فرض عين ولا يجوز لهم
الجلوس اذا سمعوا الاستنفار وكذلك من اتى بعد لم اذا كان الجهاد عليهم
فرض عين حكمهم حكم الصحابة اذا استنفروا ومن كان عليه فرض نية
كفاية فهو بالخيار ان يساخرهم فله الاجر وان لم يخرج فلاحرج لكن ذلك
بشرط ان يعلم الفرق بين فرض العين والكفاية والفرق بين فرض الكفاية
وفرض العين قد ذكر في كتب الفقه فاذا تحقق المرء بلسان العلم بان
الجهاد ونيته فرض كفاية فحينئذ يكون مخيرا لئلا يكون بقعوده عما امر
النبي صلى الله عليه وسلم وفي الحديث السارة سوفية وهي على ثلاثة اوجه
الاول في قوله عليه السلام لا الهجرة بعد الفتح قد اخبر عليه السلام في غير
هذه الحديث بان الجهاد جهاد ان اكبر واصغر فعلى عليه السلام هبط من
الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر وهو جهاد النفس فاذا كان الجهاد على قسمين
فكله لك يلزم في المخرج تكون كبري وصغري فالصغري هي ما تقدم والاكبر هي
هي هجرة النفس من ما لو فامتوا وشهواتها واخوانها واهليها وبناتها وروها الى الله
تعالى في كل احوالها وقد نص عن رجل على ذلك في كتابه حيث قال قل ان
كان اباؤكم وابنائكم واخوانكم واربوا حكم وفتنتمكم واموال اقربتموها وتجارتكم
تحسبون كسادها ومساكن ترضونها احب اليكم من الله ورسوله وجهاد
في سبيله فترضوا فالزهد في هذه الاشياء هو المطلوب وضلوا القلب والنفس
منها وحقبة الزهد هو على من هذا وهو لاهل الخصوص يشهد له ذلك على
من بعض الفضلاء انه قال زهدت في ثلاثة ايام الاول في الدنيا وما فيها والثاني
في الاخرة وما فيها والثالث فيما سوي الله تعالى وهذه هي الهجرة العظمى فقنا
الله الميامنة واليقدر على هذه الهجرة الا اهل العلم السنية والمقاصد العلية
ومن كان ضعيفا لا يتر على هذه الهجرة فلا يهل نفسه بالكلية فان ذلك علامة
على اهل الجسدان ولياضة نفسه بالفرق والمسايسة في الجهاد والمخرج لان المرء
في نفسه سببه بذلك لان بده كالمهينة والعقل والمملك كالمسلمين والسيطان

والنفس والموي اعدا فيحتاج او الى المجهت من دار الحرب الى دار الاسلام
والهجرة هنا عبارة عن خروج من راي النفس والموي والسيطان ورجوعه
الى راي العقل والملك حتى يستفتح بلاد العدو والفتح معنا عبارة عن اسر النفس
والسيطان والموي وان يكون العقل والملك هما الامران الناهيان على الجوارح
فاذا حصل للمريد هذا الحال فلا يحتاج بعد ذلك الى مجاهدة ان المجاهدة لا تتراد
كذاتنا وانما المتصور منها حصول هذه الصفة وقد حصلت كما ان الجهاد لا يتراد
لذاته وانما يتراد لفتح البلاد وللإسلام واسر العدو واسلامه وقد روي ان
الغلب الملك والعقل والموي والنفس والسيطان كالميدان بعينه كون فيه
قائمه غلب ويسكن القلب كان هو الامر على الجوارح فحصلت النسبة بينه
وبين ما نحن بسببه من حكم الظاهر من كل الجهات فمن له لب يفهم ما اسرنا
اليه ويعمل عليه يحصل ان ساء الله تعالى على المراد لكن ذلك بعد الافتقار الى
الله تعالى وطلب العون منه في كل اللحظات والا فلا ينفع الحذر والجماد
والهجرة في الغالب الوجه الثاني قوله عليه السلام ولكن جهاد ونية فاذا
وقع الفتح للمريد يتجلى منه ذلك الى الجهاد ونعني بالجهاد هنا المبادرة الى افعال
البر بكل ممكن ولا يترك بالتسوليف بلعل وعسى فان به لك نفوت الفنايم
فاذا ظفر بالفتح والنعيم والحذر الحذر من وقوع العمد ومنها لان الامم الحبيب
ما احصت عليها النيات فاذا حصل للمريد هذا الحال فقد حصل له الجهاد
والنية الثالثة قوله عليه السلام فاذا استغزمت فانفروا وهو على وجهين فحمل
يختص بالشخص نفسه وحكم متعه نفسه فاما ما يختص بالشخص فهو انه اذا
تحصلت له هذه الحالة السنية اعلم الفتح والجهاد وتخلصت له النية على
ما قررنا يحتاج منه ذلك الى محاسبة نفسه في كل وقفة ليلا يقع منه مغفلة
فيظفر العدو ومن ملك القلب فيسر من التصرفات فيقع بذلك الخلل بعد
وقوع النصر والظفر فاذا احاسب المرء نفسه اقل شيء يقع له من ذلك استيقظ
له فرجع عنه فان لم يقدر على تركه فقد ظفر العدو ونا نية وظهر وهذا هو موضع
الاستفارة ايضا ان الملك والعقل قد غلبا فيدخل ايضا في المجاهدة حتى

يزيل

يزيلها وقع واما ما عدا الشخص فذلك لا يكون الا لمن حصلت له هذه
الاصوال التي قد منا ذكرها وتمكن فيها فحينئذ يجب عليه ان ينظر في حق الغير
فاذا جاء احد من غلب عقله وملك يطلب منه النصرة فيجب عليه اذ
ذاك نصرة لان هذا هو موضع الاستفارة والنصرة معنا عبارة عن الدعاء
في ظمير الغيب وبيان كيفية ظمير الملك والعقل للمدعي قد غلب عليه وبيان
كيفية ظمير النفس والموي والسيطان وبما يتحذر من وقوع المنزلة وبما
يحصل الغيبة والعه المستعان **عن** اي هدية عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال قال سليمان بن داود وعليهما السلام لا طوفن الليلة على مائة امرأة
او تسعة وتسعين فلن تأتي بغارس يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه
قل ان ساء الله فلم يقل ان ساء الله فلم تحمل سمين الا امرأة واحدة جات بسوق رجل
والذي نفس محمد بيده لو قال ان ساء الله يجاهد وانني سبيل الله عز وجل
فربنا اجمعون **ظاهر** الحديث يدل على ان امور الغيب لا يجوز القطع عليها
في شئ ما يرجي منها الا مع الاستئناس والكلام عليه من وجوه اول جواز ذكر النيات
وذكر الطواف عليهن بين الاصدقاء والاصحاب وكذلك ايضا ذكر ما يفهم عليه من
افعال الطاعات بينهم لان في الاخبار لم يذكروا تنبيههم على المبادرة للشك وان
كان لم يطلب منهم لكن هذه النيات يكون بحسب النيات لان ذكر سليمان بن داود عليه
السلام الطواف على نسايب بين اصحابه فيه ذلك المعنى على ما سياتي بيانه
بعد وفيه دليل على جواز ذكر افعال الله سبحانه بل انما طاعة اذا اراد بها الاخرة او
تكون سببا لاسرائير او ان سليمان ذكر النكاح وهو دنيا وفيها ما يترتب عليه كما
ذكر وقوله على مائة امرأة او تسعة وتسعين هذا اشك من رايك الحديث في ايها
قال عليه السلام الثاني فيه دليل على عظيم قدر الله عز وجل ومعجزة سليمان
عليه السلام اذ السرعاج من الطواف على مائة امرأة في ليلة واحدة فاقدم
الله عز وجل قدرته بان اعطى سليمان عليه السلام العقوة على ذلك فكان فيها
معجزة واظهار قدرته وابه احكامه برده على من ربط الانبياء بالعوايد فيقول لا يكون
كذ الامن كذا ولا يتولد كذا الا من كذا افا لقي الله عز وجل من صلب سليمان

عليه السلام ما مائة رجل وكان له ثلاثمائة زوجة والفا سرية ليظهر خرق
 العادة وانما ليست من اللازم لكن هذا امر قد سبق الى بعض المذهبان
 تفضيل سليمان عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم اذ النبي صلى الله
 عليه وسلم لم يعط غير ما اربعين رجلا ولم يكن له غير ثلث نسوة فظاهر هذا
 التفضيل وليس كذلك وانما هو بالعكس وان كان الاثنان انبيا مظهر هذا
 النبي صلى الله عليه وسلم مرتبة في الافضلية هو ان سليمان عليه السلام
 حتى ان يكون ملكا فقال رب هب لي ملكا لا يتبعني لاحد من بعدي فاعطى
 الملك عليا فاعلم واعطيته هذه القوة في الجاه كل يوم له الملك على خرق
 العادة من كل الجهات لان الملوك ابد الائمة ون من السابقه ما احل لهم
 واتحة ون من السديات بقدر ما يستطيعون عليه فاعطى الله عز وجل
 سليمان عليه السلام تلك الخصوصية حتى يتاخرها عنهم وكان تناوره من
 جنس ملله الذي لا يتبعني لاحد من بعده حتى طلب والنبي صلى الله عليه وسلم
 لما ان خير هل يكون نبيا ملكا الى ذلك واختار ان يكون نبيا عليه فاعطى
 من الخصوصية ذلك القدر لكونه عليه السلام رضي بالفقير والعسيرة فاعطى
 الزايد خرق العادة من النوع الذي اختار وهو الفقر والعسيرة
 وكان عملوا السلام يرتبط على بطنه ثلاثة اعمار من سدة الجوع والمجاهدة
 وهو على حاله في هذه الشأن اتمنى في الجماع لم ينقصه شي والناس ان
 اذا اخذتم الجوع والمجاهدة لا يستطيعون علي ذلك وقد قال ملك السلام
 في الصوم انه له وجا فكان الصوم لغيره وجا في بعض حق نفسه المكرة
 لا ينقصه شي فهو ابلغ في الكرامة واظهر من المعجزة الثالث طواق سليمان
 عليه السلام على مائة امرأة في ليلة واحدة محتمل بعين اعد هما ان
 يكون الليل في ذلك الزمان طويلا متناهما في الطول حتى كان يتاخر له
 فيه من اصل طول ان يجامع مائة امرأة مع ثلثون وتجمده ونومه فان
 حملناه على هذه الوجه فيكون قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الامة
 حتى يتقارب الزمان على ظاهر لفظه ينقص من طول الايام والليالي وليس

السليم في غير بيان ما ذكرنا من الافضلية

الحبل على هذه الوجه بالتحقق لانه اذا كان كذلك قل ان يكون اليوم يبقى من طول
 الزمان شي وانما المعنى الثاني وهو الاظهر هو ان يكون الله عز وجل اظهر له
 في ذلك خرق العادة فيجامع ويتطهر ويصوم ويقوم والليل في الطول على ما هو
 اليوم مثل ما اظهر الله عز وجل من خرق العادة لابيه داود عليه السلام في قتره
 الذبور وكان يقرأه بقدر ما تشرح له دابته وهذا اقدر لوجه اليوم كثير في
 الاوليا والصلحين يفعلون بالليل والنهار فاعلا لواجبته عليها اضعا فيهم
 لما تروا عملها لذلك ما حكي من بعض الفضلاء انه كان يأتي بعله بالليل
 ثم يتطهرم يقوم بربع القدران ثم كذا الى ان يختم القدران مثل طلوع الفجر
 فلو اجتمع في هذا الفعل اثنان يقتسمانه بينهما وانتم الله اليه ليلهما قل ان
 يقدر وانما كرهه هذا مع ان السد الذي ضل هذا الفعل قد لا يتخلو من
 الصوم اذ هو من ضدورة السر وقد حكي من بعض المعنى كثير عن
 بعض اهل العنصر الصوفية فاذا كان هذا موجودا في كذا ما تاملوا وليا
 فكيف يه في معجزات الانا عليهم السلام فاذا علمناه على هذه الوجه فيكون
 قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان محمول
 على المعنى وليس على ظاهر لفظه وقد ذكرنا هذا في صوحا في الكلام على
 ذلك الحديث في موضعه من الكتاب الرابع قوله كلهن تاتي فارسن
 بما هدي سبيل الله فيه دليل على انوا الكيد والتسبب فيه بسرطان
 يكون ذلك السبب يصدر عنه في صور العادة في تلك الطائفة التي
 دنوب او تكون من بعض احتمالات التي تصدر عن ذلك الفعل لان سليمان
 عليه السلام مملوق وجد ان الفرسان بالوطني والوطني قد يكون منه حمل وقد
 لا يكون وان كان فقد يكون بالانث دون الرجال وقد يكون بهما معا وعلى
 ان يكون الحمل كله بالرجال قد يكونون ممن يطيقون الحرب ويحسون
 الدروب وقد يكون بغير ذلك الى غير ذلك من الوصوه المحتملات فافزاده
 احد الوجوه من احتمالات كلها وهو ان ياتي الظل بالولد ذكورا كما يجاهدون
 في سبيل الله تعوية رجلا منه عليه السلام وابلغ في صن المنة لانه قد

تقدر ان نية المؤمن طير الابع من نية فويون ما استطاع ان يعقد النية عليه
فان قدر عليه فيها ونعمت وان تجزف ففقد حصل له اجرا لنية وقد قال صلى الله
عليه وسلم ان الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله
ورسوله فحجرتة الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او
امرأة بنكها فحجرتة الى ما هاجر اليه وكذلك فيما نحن بسبيله سوا سوا
من اتى اهله لشهوة كان له ذلك ومن اتى لادخال السرور عليهم ولكن
يواصل لهم حقا واجبالهم عليه ولكي يولد له كولد في الاسلام فيكون المسلمون
بنكاحه فله بحسب ما احتوت عليه نية ومنه قول عمر رضي الله
عنه اني اتزوج النساء مالي اليهن شهوة فقيل له ولم يا امير المؤمنين
فقال زججا ان يخرج الله من ظمري من يكبره محمد الامم يوم القناتة وانما قال
محمد رضي الله عنه هذا لكي يقته يدعي به فيه لان العقاد النية على هذا
الحال من افعال البر والظن افعال البر مع القدرة على افعالها بالبر
لما ان عارضه بصلحة دينية انظر له في الاخر من الاطفا صرح بذلك
ومن هذا الباب كان اخبار سليمان عليه السلام ليعين له من حضره ما هو
القصود بالجماع والابن يبراد فعلى هذه النية المرد ان يحسن نية
ما استطاع ويبالغ في ذلك جهده ثم تعمد ابلاغ الجهد يستل الله من الفعل
فانما لا حاشه من وجل امضا ذلك حقه امده بالمعون حتى يحصل للمؤمن
ما نوي وان اراد غير ذلك فقد حصل له اجرا لنية ولاجل هذا المعنى
اخبر اهل الصوفة في المبالغة في ابوالخير من حيث هو خير لا يريد من
ذلك شي حتى لقد حكي عن بعض فضلائهم انه كان مريضا فدخل عليه بعض
اخوانه فقال لهم انوا باننا حيا انوا باننا واعد علم انواعا من افعال الخير
فقالوا كيف وانت على هذا الحال فقال ان عننا وفينا وان متنا حصل لنا
اجرا لنية وان جل حسن نياتهم وتبعها على هذا المعنى كان بعض فضلائهم
اذا اتى الجماع الذي هو اعظم ما يكون من الملة وذات ياتيه وهو معتد
في الحكمة في ذلك على ما هو عليه وما ينتج عنه ولو كان ابانة للشهوة لما

صدر الاستبارة في ذلك الحال فانه كان هذا حالهم في التلاح الذي هو اعظم
الملة وذات ترجح لهم بحسن نياتهم مما يتقربون به فكيف علم في غيره من
التصرفات لكن بقي على هذه الفصل سوال وهو ان يقال فته تقدر ان
العلم افضل من غيرهم لقوله عليه السلام ما الجماد في طلب العلم الا
كثرة في جرد وقد قررت ان سليمان عليه السلام انما اراد اعظام النية
فكان المولى على تلك القاعدة ان ينويهم ان يكونوا علماء واجواسم
ان العلماء جعلوا المقرب بالاصطحاب وبيانتها والفرسان جعلوا النصره الذين
واعلا الكلمة وطلب سليمان عليه السلام ما هو المبتدئ للاصل مع الله
لا ينافي ان يكون الفارس عالما الوجه السادس قوله فقال لم صاحبه
ان شاء الله فيه دليل على المرئى لاهل الفضل بالتاديب والاطعام
والاصطحاب لان سليمان عليه السلام لما ان شئ الاستنا فيما اراد فعله
لم يامر صاحبه بالاستنا وانما تكلم به تلك حكاية لكي يتنه سليمان عليه
السلام للاستنا فيستني لان الامر لم فيه شئ ما من قلة الاصطحاب
والاستنا سليمان عليه السلام عند الاستنا لكونه شئ ولم يسمع صاحبه
حسن استني واما الوسع او لم ينس الاستني لان الاستنا من باب
تأزيب العبودية مع الربوبية والانبيا عليهم السلام ائلا الناس في
ذلك الشأن ولكن لما ان اراد الله عز وجل غير ما اليه قصد انشاء ان
يعلق ذلك بالمسبة السابع فيه دليل على نبيه المفضول للفاضل لان
سليمان افضل اهل زمانه لانه رسول والرسول افضل اهل زمانهم لكن
لما ان شئ الاستنا يمكن صاحبه ليستل له على ذلك الثامن قوله
عليه السلام والذي نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله بخاهد وان
سئل الله عز وجل فرسانا اجمعون فيه دليل على ان يخ السعي المقطوع به
ان يحجم المدرفه بين الحقيقة وادب السريعة فانه افضل ذلك ففقد سعيه
لانما له لانه عليه السلام الصادق بعينه بين فكيف باليمن ولان سليمان
عليه السلام لما ان شئ الاستنا وهو الحقيقة وقد حصل ادب السريعة

وهو ما نوي من الخير والتب فيه وهو النكاح مع قوة الرجائي احد الخصال
كما ذكرنا لم يتم السعي لاجل نقص فعلق الامر بالحقيقة فعلى هذا فيحتاج المرء
ان يحضرا ديب الشريعة في الحال والمآضي والمستقبل مع تحقيق التعلق بالي
بالوجه اية والتوكل عليهما والاعتقاد على الفضل والمن ان اراد ينجس عبه
وقد نبه عز وجل على هذه الاحوال الثلاثة في كتابه فقال في الماضي وقول
عيسى ان يبد بيني وبينى لا قرب من هذا ارشد او قال في الحال اياك لعبد
واياك نستعين وقال في المستقبل ولا تقولن لشيء اني فاعلة ذلك غدا
الا ان يشاء الله في هذه الاحوال الثلاثة من طريق الاعتقاد ومن طريق
التصرف في المحسوس علي مقتضى الشريعة في الامر الذي يكون التعلق
فيه بصدق وتصديق فمن وفق لذلك فقد كملت له دايمة السعادة ورجح
سعيه في الدنيا والاضرة فيما اراد بعرضي الا ان وقسم السارح عليه
السلام جعلنا الله ممن وفق له ذلك منه واما قوله عليه السلام والنبي
نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله يسيه عليه
السلام تأكيد في الا بلاغ لانه هو الصادق بلا قسم فكيف بالغير واجبار
عليه السلام بانته لو قال ان شاء الله لقاتلوا حتى يفتكوا فابدية حكم الاستحامي
بلوغ امال من استعمالها فيما يبرحوه من الغايدة فيما تسبب فيه في المستقبل
او الحال وفيه من الفقه ان الاشيا لا تنسى الا على ما اقتضته حكمة الحكيم
للمرفيع والوضيح من اراد امرا بخلاف ذلك لم يسر له ذلك وفي ذلك رسادة
لرسل عليهم السلام وتأكيد في حقهم لانهم هم الذين ارسلوا بالحكمة وهم
اهل الحقيقة ويترب عليه من الغايدة النظر في العلم بما يحتاج المرء اليه
في عمله قبل الدخول فيه والله الموفق والحمد لله رب العالمين **عن انس**
ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الطاعون شهادة لكل مسلم **ظاهر**

لان شهيد الطاعون
هو الشهادة

وجوه الاول سمات الطاعون

فهو متوقف على اخبار السارح عليه السلام ولم يجي منه في ذلك شيء اعني في
هذا الحديث لان تفضيل الشهادة بعضهم على بعض قد ورد في الكتاب والسنة
اما الكتاب فقوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل
احياء عند ربهم يبرز قون فرحين بما اتاهم الله من فضله تنص عز وجل على هذه
المرتبة العليا انما تكون للذين قتلوا في سبيل الله دون غيرهم من الشهداء
واما السنة فقوله عليه السلام ارواح الشهداء في حواصل طير خضر
تاكل من ثمار الجنة وتشرى من انهارها حتى يردوها الله الى اجسادها
يوم القيامة وقوله عليه السلام فيهم ايضا انهم ياتون يوم القيامة
وجرحهم يشعب وما للون لون الدم والريح ريح المسك فبان بهذا ان
المقتلى في سبيل الله فضلا على غيره من سائر الشهداء الثاني عينه دليل
على ان الخيرة كله لاهل الايمان وان كان ظاهرا لم يجري عليهم ضده لان هذا
الطاعون الذي كان بلا هو نفسه رحمة للمؤمنين اذ انه سبب لم يتم على
الشهادة والشهادة اهل الكرامة التي ما تقدر في الشريعة ومثل ذلك
ايضا الفرق والمهمل والحرق والنفسا الي غير ذلك مما ورد في هذا
المعنى هو في ظاهره بلا وعون نفس الرحمة الثالث فيه دليل على فضل
هذه الامم على غيرها لان الطاعون كان بلا لغيرها وجعل شهادة لقتله
فيستغنى لمن اصابه شيء منه ان يسديه ويسكر عليه لان الشهادة وقد
حصلت له وهي المنظم المراتب والتميز بالسكرها ان يسكر على الشهادة
التي حصلت له لا على البلا ولا على المعنى قال بعض الصحابة حين
انقذت مقاتله في الجهاد فرت ورب الكعبة لان المنفوذ المقاتل يت
فسد لكونه مات شهيدا والى العرف فيه دليل على ان الخيرات يكون
بحسب قوة الايمان لان ما كان قبل هذه البلا من نفسه رحمة لهذه
الامة لكونها اقوى ايمانها من تقدم يدل على ذلك قوله تعالى في صفتهم
يومنون بالغيب ثم قال ايضا في حقهم كنتم خيرا ما اخرجت للناس
وقال تعالى وكذا لك جعلتكم امة وسطا اي عمدا لا لاجل ما خصوا به

من قوة الايمان حصلت لهم هذه المدحة الخامسة فيه وليل على تحقيق قسم
الشارع عليه السلام قال والله لا يقضي الله للمؤمن قضا الا كان
خيرا له لان الظالمون من اعظم البلاء وصل بنفسه للمؤمن من الملائكة
وهي المهادة وكنه ذلك جعل له البلاء سببا لرحمته واعماله رجته حتى
السوكة يسا كما يكفر بها من خطاياها السادسة في ذلك دليل على ان
صقيقة الايمان تتضمن الخوف والرجا لان لكل بسببه دليل واحد
تتضمن الخوف والرجا لان ما نحن بسببه في ظاهره بلاء فيقع الخوف
من نزوله لئلا يكون حقيقيا ويغيب الرجاء في الوعد الجميل الذي نحن
بسببه فيقوي الرجاء في ذلك فاذا كان ههنا في ليل واحد فكيف
به في الابل عديدة فالايان بحقيقة يوجب الخوف والرجا وله ذلك قال
عليه السلام لو ورثت رجلا المؤمن وخوفه لاستويا السالك فيه
دليل على ان المؤمن ان يحسن ظنه بالله مطلقا في ذلك الامور
وجملها ولا يلتفت الى الافتراض ولا يعاملها لان هذه الاحتمالات هي
بلا او رحمة ولا يعلم حقيقة ما هو عند نزوله الا الله عز وجل وكذلك كل
الامور لا يعلم صحتها الا هو عز وجل وقد نص عز وجل في كتابه على
رافته بالمؤمنين ورحمته بهم وان كل قضا يقضيه لم او نبيه خير لهم
فقال تعالى وعسى ان تكونوا ساءا وهو خير لكم وعسى ان تحبوا ساءا
وهو شر لكم والله يعلم وانتم لا تعلمون وقال عز وجل وكان بالمؤمنين
رجيا فوجب بالوعد الجميل حسن الظن ولا يلتفت الى الافتراض ودوافها
وانما يلتفت الى الوعد الجميل ولما قال تعالى ابدل الله قلوبهم فلم
يعلموا عز وجل الاطمينان بسبب من الاسباب لانهما مظنة للتغيير وشاق
الطمانينة به جل ومثلا الذي لا يتغير جعل عز وجل الرجاء في موضع حقيقة
الرجاء الذي لا يحتمل التغيير كما من ذبه دليل على منه ههنا الوجه وهو
الخوف للمؤمنين في هذه الآلة ان الملائكة مراتب وهو الايمان لا يؤمن معه
من بلاءه العار وعنده نزول البلاء صاحبه محتمل لان يصبر فيحصل له

ما وعد

ما وعدا ولا يصبر فيحسر له ارب من تعود بالله من ذلك وقد وقع سبيل هذا
في زمان النبي صلى الله عليه وسلم وكحضرت وهو ياروي ان بعض المسلمين
كان يقاتل العدو بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم ويصنع في القتال
فتعجب الصحابة منه رضوان الله عليهم من سددته في القتال ولفضته
فذكره والنبي صلى الله عليه وسلم امره فاضربهم انه من اهل النار
فتعجبوا من ذلك فذاقته بعضهم واتبع اثره فذاه قد تنقل بالجراح فلم
يصبر فقتل نفسه بيده ولهذا كان عليه السلام يقول لا تمنوا
لقا العدو واسالوا الله العافية فاذا القيتوهم فاصبروا وانما ان
الجنة تحت ظلال السيوف التاسع وفيه دليل لاهل السنة حب
يقولون بان العادة لا تؤثر بنفسها لان هذه الاك ان بلالين تقدم ثم عاد
بنفسه وصفته رحمة لهذه الامة العاسرة وفيه دليل لاهل السنة
حب يقولون بان قدرة الله لا تحصر بالعقل لان هذا كان بلا بنفسه
وعاد رحمة بنفسه وحالته واحدة ثم تتغير ولهذا قال بعض الفقهاء
من تنزبه القدرة ابداء واضفالطفن في قدرة فمطاوله في منعه منكم
كحاه في عسرة وفيه دليل على اتقان حكمة الحكيم لانه لما ان جعل عز وجل
هذه الدار للتغيير جعل كل فيها مظنة للتغيير من كل ما السببه
ولما ان جعل هذا عز وجل الاخرة للبقا جعل كل فيها باقيا لا يتغير من
ضير وضده الساتي عسرة وفيه دليل لاهل التحقيق الذين يرون بدوام
المحققين ولا يقولون على ما يظهر لهم من سبادي الامور لان هذه امرة وافق
ظاهرة ومرة خالفت ظاهره باطنه وكل الامور منله في هذا المعنى فلما
ساهدوا من عدم ادراكهم حقيقة الامور سلموا الله تعالى في كل قضايه
وافتقروا اليه في كل حركة وسكون لجملة بعاقبه الامور ولعله لها
ونهم وبما يريد عليهم الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير ولما كان عليه
السلام يعلم الصحابة رضوان الله عليهم دعما الاستخارة كما يعلم السورة
من القرآن لاهل ان الامور قد تكون بعقضي ما يد له عليه ظاهرها

وقد تكون مقتضى ضده كما في فيما نحن بسبيله الثالث عشر فبه دليل
 للمخالفين من السابقة لانه لو ان السابقة قد سبق بان هذا يكون
 عليا على السعادة وعلى ضدها وهو على صورة واحدة لا تبدل لما كان كذلك
 وكذا كل ما في الامور من التغيير والتبدل والتحسين والتفجيج كل ذلك
 بما سبق في الارادة الازلية فوجب الخوف من السابقة لاجل هذا المعنى
 الرابع عشر فبه دليل للمخالفين من العاقبة الذين لا ينظرون الا اليها
 ولا يلتفتون للحال لان هذه امسها به بلا وقد تكون عاقبة منكم او ضده وكل
 الامور منكم فوجب الخوف من العاقبة لاجل هذا المعنى الخامس عشر
 فيه دليل للمزاهدين اذ ان الاسباب والاعمال يتغير المقصود فيها والزهدي
 مندوب لذاته ما فاضل ما هو مندوب لانه اولي من اخذ ما هو ممكن
 لان يحصل به المراد او لا يحصل واقل ما فيه من التغييرات ان صاحبه
 يبقى متوقفا لا يبري هل يحصل له قصه او لا يحصل السادس عشر
 فيه دليل لاهل الصوفة الذين لا يلتفتون للاسباب الا من جهة الانتقال
 ويتعلقون بمسبها اذ ان الامور تبقى على صورتها والمتغيرات فيها مختلفة
 كما هو هذا كان بلا من عارضة والصفة واحدة لم تتغير السابق عشر
 فيه دليل على فصاحة النبي صلى الله عليه وسلم وبلاغته لانه اتي
 بلقطة واحدة يدل على بيان كثيرة متساوية ومتضادة كما تقدم
 الثامن عشر فيه دليل على عظم قدرة الله تعالى اذ النبي الواحد يفتي
 منه اشياء متعددة متساوية ومتضادة كما تقدم وذلك مختص في
 الناس بحسب ما يسر الله لهم من الهنوم فبعضهم لا يفهم منه الا الثلاثة
 العشر وبعضهم يفهم منه وجمعا من الخوف ليس الا وبعضهم يفهم وجمعا من
 الرجاء ليس الا وبعضهم يفهم معنيين بعض المعاني المذكورة على انفرادها
 ليس الا وبعضهم يفهم معنيين ليس الا وبعضهم يزيد على ذلك الى عدد يطول
 وصفه هنا وكل واحد يتوهم انه لا يفهم من هذا غير هذا وبعضهم يبري
 ان فهمه فيما فقه به عليه باجماعه وهو وصلى نظره فيحصل له به المتدرا

واستدراج

واسته راجح وهذا حاله وبالله استعذ وبعضهم يبري ذلك فتخا عليه ليس
 الا هذه اباب من ابواب الخير المدوحة وبعضهم يراه فتخا عليه ويرى
 روية الفتح منه اخبري عليه ومن وقع هنا فعد وفتح على باب من الخير
 عظيم فان استدرسل في تهقيق النظر حتى تخلي التمثالي الكلي دون عظم من القتا
 السرية بما يوفى اشد التكليف ومقتضى الحكمة فذلك مجرد خوف وان العبي
 عليه لئلا تترك من السدنة لتوفية حد التكليف والاعظام حكم الحكيم
 والاخذ بما في ذلك جمع الكمال لجمعه بين تعظيم قدرة القدير ومقتضى
 حكم الحكيم فعد سج هذه افي جحد النعم وخلق عليه خلق القرب والافضال
 فسمان من هذا يدراج ان ارق قدرته انصان قلوب عباده منهم مواضع
 بالافتقار وسمي رافع بالخوف والاعظام ومنهم من قلب بين يدي هذه
 الاطوار والامانة في تحديده هذه الاطوار لقدرة الملك الجبار وانما هذه
 اسارة للفظن ليستدل على عظم قدرة القدير لئلا يبري لما قدرناه قوله
 عليه السلام وانما انا قاسم والله يعطي فاللفظ واحد والافهام مختلفة
 والخطاب مفرد والاحوال مختلفة بين هذا ويزيد هذه الاضاح قوله عليه
 السلام قلب المؤمن اشد ثقلا من القدر اذ اجتمعت عليها ثيرة تحركه
 رياح الخوف ومرة تحركه رياح الرجاء ومرة تحركه رياح الشوق ومرة
 تحركه القلق ومرة تحركه اللجأ الى غير ذلك من الرياح المهيبة لكل خير جميل
 ثم يتدخلك بعضها على بعض وحقيقة الايمان توجب تقلب القلب ابتداء
 من غير ان يتر هذه الرياح لاجل ما بين له ما هو فيه من عظم الافتقار
 اذ انظر بعين الاعتبار في صنع الحكيم ذي المن والافضال افكرك به اذ اهتد
 تلك الرياح المهيبة لما تقدم من الخير العظم جعلنا الله ممن اجزل له من
 ذلك افضل نصيب والسعد به في الدنيا والاخرة انه ولي كريم **عن البراء**
 قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب ينقل التراب
 وقد وارى التراب بياض بطنه وهو يقول والله لولا الله ما اهتدينا
 ولا تصدقنا ولا صلينا فانزل السكينة علينا وابت الامم ان لا يقينا ان لا

ح است

قد بعوا علينا اذا ارادوا فتنه ابينا ظاهر الحديث يدل على التخصن من
العدو والحذر منه واخذ الالهة لقتاله والكلام عليه من وجوه الاول منها
فيه دليل على ان الامام ينزل للمدة مع اصحابه اذا كانوا في امور الحرب
واعانتهم فيما يكونون بسبيله لان النبي صلى الله عليه وسلم نزل للمدة مع
اصحابه واعانهم فيما كانوا بسبيله الثاني فيه دليل على نواضع النبي
صلى الله عليه وسلم وحسن خلقه اذ انه في الفضل حيث هو ومع ذلك
الفضل العظيم كان ينقل الشراب مع اصحابه كما انه واحد منهم الثالث قوله
وقد ارى الشراب بياض بطنه فيه دليل على ان البطن ليس بعورة لانه
لو كانت عورة لما ظهرت من النبي صلى الله عليه وسلم للغير الرابع فيه دليل
على ان الشهير حين المدة سنة لانه لو لان النبي صلى الله عليه وسلم
كان مشهورا لذلك لما ظهرت بطنه الخامس قوله عليه السلام لو ان
ما اهدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فيه دليل على ان الرجز في اله مما جاز
اذا كان غير مقصود لان النبي صلى الله عليه وسلم دعا به ولم يقصده وفيه
دليل على ان افعال الخير تنسب الى الله تعالى وان كان العبد هو المتسبب
فيها لان المولى جل جلاله هو المنعم بها ويؤخذ ذلك من قوله عليه السلام لو لا
انت ما اهدينا ولا تصدقنا ولا صلينا السادس فيه دليل على الاجتهاد في
استئصال الحكمة والتوحيد المحض بعد امتثال ما يرد الامر الى الله تعالى
بعد ابلاغ الجهد في العمل لانه عليه السلام ابلغ في العمل واجتهد فيه فحضر
وحمل الشراب وامر اصحابه رضوان الله عليهم به فذكر مع انه عليه السلام
يعلم انه منصور مريد لكنه امتثل الحكمة وابلغ فيها بعد ذلك رد الامر الى
الله تعالى واقران ذلك بيده وهو التوحيد المحض وعلى هذا الاسلوب كانت
افعاله عليه السلام يدخل اولي الفعل امتثالا للحكمة ويستعين بالله عليه
ثم بعد الفراغ يتبرأ منه ويرد كل ذلك الى الله تعالى مثل خروج عليه السلام
الى الحج والعمرة واستعانته عند الخروج وتوبته عند الرجوع وقد ابدينا
معنى ذلك في غير ما حديث السابع قوله عليه السلام فانزل السكينة

علينا

علينا ونبت اقدام ان لا يقينا يرد عليه سوال وهو ان يقال السكينة معناها
التسبب عنه نزول الامر ونبت الهافة ام معناه ذلك فام ظلمها معا وهما
لمعنى واحد والجواب ان السكينة ليست كالتسبب في المعنى لان السكينة
تحتاج عنه نزول الحوادث فيوقف عنه نزولها ويدير في الواقع وما تقتضى
الحكمة فيه بالعقل ولسان العلم ونبت اقدام انما تحتاج حين القتال والمقاتلة
وتطلب عليه السلام السكينة فيما دون الحرب للمعنى الذي ذكرناه وطلب
نبت اقدام حين المقاتلة اذ هو المقصود في الحرب الثامن قوله عليه
السلام ان المولى قد بعوا علينا المولى بمعنى اوليك لكن بينهما فرق وهو
ان اوليك يستعمل للبعيد والاولى يستعمل للقريب فذكر ما هو مستعمل للقريب
لكون ان العدو كان قريبا من المدينة القرب الكلي حتى كانه حاضر معهم
وبعوا بمعنى طغوا اي اثم طغوا حين اتوا القتال لنا التاسع قوله عليه السلام
اذا ارادوا فتنه ابينا يرد مع طغفانهم وكسرتهم وطلبهم المقاتلة اذ ارادوا
الفتنة في الدين لم تنكروا وناخذ في قتالهم وفيه دليل على ان الانسان
يسمى حاجته عند الله لانه عليه السلام ذكر ما اراد وعينه فان
قال قائل كيف يحتاج الى التعيين والله عز وجل اعلم بك من صاحبه
قيل له تسمية الحاجة وتعيينها هي السنة ومقتضى الحكمة منه قوله
تعالى ولما يعلم الله الذين جاءوه وامنك ويعلم الصابرين وهو عز وجل
العالم بكل الامور على ما هو عليه قبل كونها ومنه كونهما على حد ولكن العلم
هنا وفي كل موضع اتي به نحو العلم الذي يقع عليه الجهد يقتضى الحكمة
في التكلية والنقل والشهادة وفي الحديث اسارة مغنوبة وهو انما اذا
كان هذا القدر من التخصن في الجهاد الاصغر على ما سراه عليه السلام
حيث قال صبطم من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر وهو جهاد النفس
من باب اول التخصن في الجهاد الاكبر وطريقه كما قال اهل التحقيق
ان تجعل بينك وبين الشهوات حنذا وسورا فان ترك الشهوات
قدح الباب وخلع العذارى التافس في القرب ونفحج الحال بحقيقة الافتقار

وترك الحظوظ فان ترك الحظوظ رفع الحجب واستقال بالتعلق بالوحدانية
حتى يعطي تراب القرب بطن الافتخار ويعلم لسان حاله لسر بالنطق
بالاخلاص فيستبان في تنامي احوالها كل منها بمقتضى موضوعه فهذا
قد ضلح العذرا حتى ابد اما كان اضمي وهذه البذل المجمود حتى واري للترا
ما كان التوب وارا فمناك كمال الحال وتمن المقال وهو فضل الله يوتيته من
يساعين ابي سعيد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صلح
يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا **ظاهر الحديث**
يدل على ان هذه التوب المذكور فيه للصيام في جهاد العدو وان كان يحتمل
وجوهها كثيرة لكن هذا هو ظاهره بالنظر والصحيح لكن له معارض
وهو قوله عليه السلام فانز المظفرون اليوم بالا حبر قال ذلك في غزوة
كان بعض الصحابة فيها صايما وبعضهم مضطرا تسار يوما فلم يقبل الصيام
على التصرف حين التوصل واتي المظفرون عند النزول فقصروا
الخبام واستقوا الماء وقاموا بضرورات اخوانهم فقال عليه الصلاة
والسلام عند ذلك فانز المظفرون اليوم بالاجر والجميع بينهم ان كان
فيه اهلية للصوم وتوفية ضروراته مع القدرة على ذب العدو وقتال
دون نصت بالحكمة حتى تنقسه عن هذه الحال فهو الغايز بالاجر على مقتضى
الحديث ومن لم يطوق ذلك فليأخذ بالحديث الثاني فهو افضل له اعني
الغزوة وقد يحتمل ان يكون الحديث على العموم فيكون في سبيل البر كلها كما
ذهب اليه بعض الصحابة رضي الله عنهم حين لقي احد الصحابة وهو عائد
الى المسجد للصلاة وقد اغبرت قدماه بغير الطريق فقال له سمعت
علي رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ما اغبرت قدما رجل في سبيل الله
الا حرمت عليه النار فقال له صاحبه ذلك خاص بالقتال في سبيل الله
فقال لا بل في كل افعال البر والكلام على الحديث من وجهين الاول قوله
عليه السلام بعد الله وجهه عن النار الوجه تعني عبارة عن الذات
اي بعد الله ذاته عن النار لان العرب لقول وجه الطريق وهي تريد

عينه

عينه وذاته ولا يسوغ فيه غيره ذلك لانه لو كان الوجه هنا على ظاهره
لم يحصل الراحة به لك اذا كان البدن في النار والوجه مصروف عنها وبحال
ان يخبر النبي صلى الله عليه وسلم بعدم حصول الراحة على فعل من افعال
القرب الوجه الثاني قوله سبعين خريفا يحتمل ثلاثة اوجه الاول
ان يحتمل على ظاهره وليس بالقوي اذ انه لو كان فاعلم ذلك يبقى سبعين
خريفا ثم بعد الى النار لم يحصل بذلك راحة لان الله عز وجل يقول افرأيت
ان ستفانم سنين ثم جاهم ما كانوا يؤمنون ما اغني عنهم ما كانوا يمتعون
وكذلك هذه المذكور ان لو كان ممن يبقى سبعين سنين ثم يعود الى النار
فكانه لم يرجعوا ولا تغير قط الوجه الثاني هو انه قد يكون عليه الصلاة
والسلام كني عن كثرة الاجر بالبعد من النار توسعة شهيد لهذا قوله عليه
الصلاة والسلام اتقوا النار ولو بشق تمرة فاذا كان شق تمرة يعني من
النار فكيف بهذه المجاهدة العظيمة فالخاص من هذه انه اختبر
بذلك اجره بكناية بعد النار عنه الوجه الثالث وهو الاظهر
والله اعلم انه كني بالسبعين عما ان فاعلم ذلك لا بد خل النار ابد الا ان
العادة عند العرب انها تطلق السبعين لكثرة العدد الذي لا يتناهى
ومنه قوله عليه الصلاة والسلام والله لا يزيدن علي السبعين ما اثم
انه فاض عليه الصلاة والسلام بظواهر اللفظ شفقة منه ورحمة ولم
ينظر الى عمادة العبد فانزل الله عز وجل سوا علمهم استغفرت لهم
ام لم تستغفر لهم لن يعفوا الله لهم فعلم بالبيان اخرا ان هذا كان المقصود
اولا **عن** زيد بن خالد انه قال قال من جهز
فماز ياتي سبيل الله فقه غدا ومن خلف غازي في سبيل الله بخير فغدا
ظاهر الحديث يدل على ان من جهز غازيا في سبيل الله او خلفه بخير
فله من الثواب والاجر مثل ما للغازي والكلام عليه من وجوه الاول
هل هذه الثواب مقصور على من جهز غازيا بل يستطع الجهاد ويجز منه
او هو عام في المستطع وغيره يحتمل الوجهين معا لكن الاظهر انه

من جهز غازيا في سبيل الله او خلفه بخير فله من الثواب والاجر مثل ما للغازي والكلام عليه من وجوه الاول هل هذه الثواب مقصور على من جهز غازيا بل يستطع الجهاد ويجز منه او هو عام في المستطع وغيره يحتمل الوجهين معا لكن الاظهر انه

على العموم وهو مثل قوله عليه الصلاة والسلام من فطر صائما فله اجر صائم وهو
عام في القادر على الفطر وغيره ولانه قد يكون ممن يقدر على الجهاد ولكنه
يمنعه الشيخ على ما له فاذا وجد من يجزه خرج وكذا لك ايضا الكلام على
من خلفه بخير ومعناه انه يخلفه في توفيقه ما يلزم من الوظائف مثل النفقة
على عياله وما السبب ما دام الغازي في الجهاد الثاني هل من اعان
فما زال مثل ما لو جهزه ام لا ظاهرا لانه لا يظن بغيره ان لا الا ان يكون هو
المتمثل لجهازه كله فان فعل بعضا وترك بعضا كان له الاجر على المعروف
الذي فعل ولم يكن له هذه الثواب المذكور وكذا لك ايضا الكلام على من
خلفه بخير وهو ايضا مثل افطار والصيام في المعنى لانه معلوم ان افطار
الصائم لا يبراد به الا ازالة حاجته الى الطعام والشراب ليدفع به
من عناء وظما فلا ذهاب الظما والعناء كان له مثل اجر من تحمله فاذا افطر
بشيء مثل التمر وغيره فليس المراد ذلك وانما المراد ما ذكرناه
نعم لا يخلو من الاجر في ثمرته لقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره
وكذا لك فيها حتى بسبيله سواء ايجلوا العين للغازي من الاجر على
معرفة واما ان يكون له اجر كما زيين او غازوا احد ظاهرا للفظ ينفذ
ان له اجر كما زيين لانه عليه الصلاة والسلام جعل كل فعل مستقلا
بنفسه يثمر مرتبة بخيره فقال من جهز غازيا في سبيل الله فهو جليل
فقد نثر فقد حصل اجرا للغازي الفاعل هذه الفعلة قال بعد ذلك
ومن خلفه غازيا في سبيل خير فقد نثر افضل للاجر ايضا مثل ما حصل
للاول وهذا افضل من الله ورحمة السر الى هل جميع افعال الطاعات
من اعان عليها كان له مثلها وليس فان قلنا بان الحديث تنبيه بالاعلى
على الادنى لقوله عليه السلام ما اعمال البر في الجهاد الا الكبرية في بحر فهو
كذلك وان قلنا بان هذا خاص بالجهاد بالترغيب فيه لما فيه من التعب
والمساق فقد يبرح ذلك من طرق اخر لقوله تعالى وتعاونوا على البر
والتقوى ولقوله عليه السلام اله ال على الخير كما عملته فاذا كان الدال

غازي فاللفظ لا يعطيه الثالث عمل من جهز غازيا على الكمال وخطبه في

في اعلم هل له اجر

عليه

عليه سلمه فكيف المعين عليه حسا والاي واحاديث في هذه المعنى كثيرة
فقد كثرت الدلائل قبل من عامل اماننا الله على ذلك وجعلنا من اهل
منه عن ابي هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من احتبس فرسا
في سبيل الله ايماننا وتصده يقابو عده فان شبعه ورثه وورثه وبوله
في ميزانه يوم القيامة **ظاهر** الحديث يدل على ان من احتبس فرسا
في سبيل الله ايماننا بالله وتصده يقابو عده وكل اكل الفرس وتصرفه حسان
واجور في ميزان صاحبه يوم القيامة والكلام عليه من وجوه الاول
قوله عليه الصلاة والسلام من احتبس فرسا في سبيل الله معناه
من حبسه بنية جهاد العدو ولا يريد غير ذلك وفيه دليل على تأكيد
النيات في احتباسه لذلك لانه اني فيه بلفظ احتبس التي هي من ابيته
المبالغة كما فعل ولم يعمل حبس اسارة منه صلى الله عليه وسلم التي تارة
النية في هذا الفعل وازالة السوايب منها والمقني في ذلك ان الفرس
من جملة الزينة والترفة وما جعلت النفس على محبة ركوبه الله
والتصرف عليه وما يتفخر الناس به وما يتباهون وفيه اشياء
مديدة في هذا المعنى فلما ان كان في حبسه هذه الوجوه والغالب
هي اسارة عليه الصلاة والسلام الى اخلاص النية اذ قصد به الوجه
الذي اراد عليه الصلاة والسلام حذر السلاطين المرؤان فعله ذلك
لله وليس له ذلك لما يطرأ عليه من السوايب في نية الثاني قوله
عليه الصلاة والسلام ايماننا بالله وتصده يقابو عده الايمان هو التصديق
والتحقق بوجود الله وتوحيه بفعله ذلك لله لا لغيره والتصديق هو
ان تصدق فاعمل ذلك بما سمع عن الله من احسانه وانجاز وعده الجمل
على الفعل لا يسلك فيه ان حصل منه الفعل على مراد الشارع عليه الصلاة
والسلام الثالث قوله عليه الصلاة والسلام فان شبعه ورثه وبوله
وبوله في ميزانه يوم القيامة معناه ان كل ذلك يكون له يوم القيامة حسان
في ميزانه زيادة على العمل وهو حبس الفرس وقد جاني حديث غير هذا

علمها ياتي بعد ولو انما استنت سرفا او سرفين كان ذلك في ميزان يوم
القيامة والمعنى في ذلك ان هذه الذنوب احتبس فرساي بسبيل الله قد
حصل له الاجر على ضلته ذلك وبقي اطعامه والتظرف في مصلحة فعل زلايل
عملي الاحتباس فكان له ذلك الفعل المذكور لاجل هذه الطاعة الثانية
التي فعله بقوله تعالى جزا وفاقا لتفضل الله عز وجل على عباده وتقطعا
الدراب فيه دليل لاهل السنة في تحقق الميزان يوم القيامة
وهو موجود في كتاب محسوس على صورة الميزان المعهود هنا لان النبي
صلى الله عليه وسلم اخبر ان كلما ذكر من الفرس يكون في ميزان صاحبه
يوم القيامة ولا يعجز الخطاب الاهلي ما يعرف هنا ويعهد مثله هناك
لكن بينهما فرق وهو ان صفة الوزن مكرس الوزن في الدنيا فان التقبل
يصعد الى فوق والخفيف يتزل الى الاسفل الحما من فيه دليل لاهل
السنة في قولهم بان الحسنات توجد يوم القيامة جواهر محسوسة
يوم القيامة توزن وترجح لان ما ذكره عليه الصلاة والسلام حسنات وقد
اخبر انما توزن يوم القيامة لكن ثقل الحسنات هناك وزنها انما يكون
بحسن النية فيها وعلى قدر حسن النية في العمل يكون ثقل الحسنات
التي تباب عليها وبالتظرف الى هذا المعنى ترجع جميع الحسنات هناك
معنوية لانه لا يكون قبول الحسنة الا بتقدم النية والنية من جملة
المعاني وقد راد السارح عليه الصلاة والسلام لهذا بياننا في حديث اخر
حيث قال اوقع الله اجره على قدر نيته فكان ثقل الحسنة بحسب
قوة المعنى السادس فيه دليل على ان هذه الحسنات المذكورة في الحديث
تبقى ولا يدخلها ما يدخل غيرها من باقي الحسنات لانه عليه الصلاة والسلام
قال في هذه الحسنات انما تكون في ميزان صاحبها يوم القيامة ولا يكون
في الميزان الا ما قبله والذي يدخل غيرها هو ما روي ان بعض الحسنات
ترد ولا تقبل وبعضها يأخذ المظلومون فيها بقي لم من التبعات وبعضها

تقدم

تقدم لصاحبها في هذه الدار ومنه قوله تعالى ربنا اتنا في الدنيا حسنة
وفي الآخرة حسنة قال المفسرون معناه ان يقدم له ثواب بعض حسنة
في هذه الدار وكان قوله عليه الصلاة والسلام في ميزانه تحصيلها
على سب هذه الحسنات التي ذكرنا بما جدها صاحبها احوج ما يكون
اليها في ذلك الموضع لانه احوج ما يكون العبد هناك السابع هل الحديث
مقصود على الفرس لغيره او هو عام في كل ما يسميه من افعال السر
الكام عليه كاللامر على تعدي الهديت المتقدم لغيره او هو مقصود
على طجا بل نحو فيه التام من فيه دليل على ان الاعمال تنقسم قسمين
دنياوي واخر اوي والنية هي الفارقة بينهما وبين وقد يرجع ما هو
للاخرة للدنيا وقد يرجع ما هو للدنيا للاخرة بحسب النيات في ذلك
لان الفرس مما يتخذ لما ذكرناه من الوجوه التي هي للدنيا وزينتها وقد قال
تعالى لتذكرن بها وزينة فاذا صرفت السنة فيه الى الجهاد رجع للاخرة
فانها وكان فيه من الثواب ما تقدم ذكره ثم كذلك يتلك النسبة في
سائر الاعمال ونسأل في الطرف الاخر طلب العلم الذي هو للاخرة
فاذا قصد به صاحبه القبا هي والشموة يقال له يوم القيامة انما فعلت
كذا يقال فقد قيل في اول من تسعربه النار يوم القيامة على ما جاء
في الصحيح واليهذا المعنى انما عليه الصلاة والسلام بقوله تقي كانت
هجرت الى الله ورسوله فحيرة الى الله ورسوله ومن كانت هجرت الى الدنيا
يصيبها اذي امارة تبتد وجها فهجرت الى ماها جرت اليه فلكه لك في جميع
الاعمال دقت او جللت ونعمة المعنى فضل اهل الصوفة فيهم لا يفتلوا
كل تصرفاتهم لله وباللهم حتى انهم لم يتركوا الانفسهم فعلا باحاط الا انهم يترددون
بين واجب ومنه وب واكده والواجب بحسب النية فيه بالامان
والاحتساب واخر صوا المباح الى المنه وب لانهم اتخذوه عوناً على
الطاعة واخصه والنية في ذلك مع تكرار الاعمال والانتفاض فصفوا
حتى تسروا بالصفاة وهو فضل الله يوتيه من يساعين معاذ قال كنت

ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير فقال يا معاذ هل تدري
ما حق الله على عباده وما حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال
فان حق الله على عباده ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا وحق العباد على الله ان
لا يعذب من لا يشرك به شيئا فقلت يا رسول الله افلا يشرك بالله ان
لا يتشركم فيتكلموا **ظاهر** الحديث يدل على ان المؤمنين المتحققين لا يفيدون
والكلام عليه من وجوه الاول فيه دليل على تواضع النبي صلى الله عليه
وسلم وحسن خلقه اذ انه في الفضل حيث هو وكان يركب هو وغيره علي
داية واحدة الثاني فيه دليل على جواز ركوب اثنين على دابة واحدة
اذا كانت مطمينة لذلك الثالث فيه دليل على ان صاحب الدابة
اولي بمقدها لان هذه الدابة كانت للنبي صلى الله عليه وسلم وكان في مقده
السابع فيه دليل على جواز تسمية البهائم لان هذه الدابة سميت
بالعفير وكذا سميت الناقة ايضا بالعضب الخامس قوله عليه الصلاة
والسلام يا معاذ فيه دليل على ان ترك الكني في الاسماء افضل وسيأتي
لمعة ان زيادة بيان في حديثنا لان سأل الله وقد يجوز الكني باضافة
الرجل لولده وما اشبه ذلك لان العرب كانت تكني بذلك ولما سأل
النبي صلى الله عليه وسلم وقد كني عليه الصلاة والسلام علي بن ابي طالب
يا بني تراب وانما الكني التي لا تجوز هي ما اخذت اليوم من التسمية
بالدين فذلك لا يسوغ ولا كذب والكاذب مستهجن عليه من الوميد مائة
علم من قواعد الشريعة وما جاز فيه بالنص وان كان ما قيل فيه حقا فاقول
ما يكون مكرها لمخالفة السنة في ذلك يدل على ذلك ما رواه مسلم في
صححه ان النبي صلى الله عليه وسلم تروى جهورية فوجد اسمها برة فذكره
ذلك الاسم وقال لا تزكوا أنفسكم رد اسمها جهورية ولو كانت الكتاب
بذلك سائفة لكان السلف رضوان الله عليهم اجمعين ان يتسموا بذلك
اذ انهم شمس المهدي والنوار الظلم وهم اقام الله دينه القويم
السابع فيه دليل على جواز الكلام على الدابة لان النبي صلى الله عليه

وسلم كالمعادي وهو على الدابة الثامن منه دليل على جواز كلام الرجل مع اخيه
وهو مدبر عنه بوجهه اذ كان ذلك لفظة ورة لان النبي صلى الله عليه وسلم
كلم معاذا وهو غير مقابل له بوجهه لفظة ورة الكوب الذي كانا على الدابة
سعا التاسع فيه دليل على الاستقمام للمتعلم وان كان يعلم انه لا يعلم في
ذلك شيئا لان النبي صلى الله عليه وسلم استقم معاذا فيما اراد ان يلقي اليه
وحسينة التي اليه والمعنى في ذلك ان المتعلم اذا استقهم ولم يكن له علم بما يلقي
اليه يصغي اذ ذاك لما يقال وياخذ به باهبة فيكون اسرع في التعلم واحدا
لله لعن العاصم قوله الله ورسوله اعلم يرد عليه سوال وهو ان يقال
ما الحكمة في جوابه بقوله الله ورسوله اعلم واجواب من وجوه الاول ان
يكون على طريق المارب كما قال الصحابة رضي الله عنهم حين سلم النبي صلى الله
عليه وسلم اي بله هذه النسي لعل ان يكون في الامر زيادة الثالث التبرك
بمحمد من النبي صلى الله عليه وسلم ويترتب عليه من الفقه ان السؤال
اذا كان محتملا لما يعلم الشخص فان كان السائل له ارفع منه من العلم او
الحال رد بدل الجواب سؤالا يحصل له بذلك زيادة حكم او تبرك او محرم
وان كان دونه فيضع له لانه يدخل تحت من سئل عن علم فكنه الحادي عشر
قوله عليه الصلاة والسلام هل تدري ما حق الله على عباده وما حق العباد
على الله حق الله على عباده وحق العباد على الله صفتان متفايدتان في حق الله
على عباده حق واجب صم لا انفكاك للمعبود عنه وحق العباد على الله حق
تفضلك وانتان احق وجوب محتم لان ذلك في حقه جل جلاله مستحيل
وفيه دليل على ان الحق يطلق على ما كان من طريق الوجوب وعلى ما كان من
طريق التفضل اذ اعلم المنطوق ذلك ولا يجوز ان يطلق ذلك لمن لا يعلمه
لان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك معاذ الكوفة كان عالما بما سأل عنه
وما المراد منه لما تقدر عنده قبل من العلم الذي كان له به فاجمل له في الخبر
ومنع عليه السلام الاخبار به للغير الثاني عشر فيه دليل على ان الجمل
بالحق لا يسقطه اذا عمل موجه لان المؤمنين قد حصل لهم الحق تتضمن

ما اخبر بالعلم ومنع عليه السلام اخباره بالحق الذي لم الثالث عند فيه
دليل لاصل السنة حيث يقولون بوجوب الايمان قبل النظر والاستدلال
وان النظر والاستدلال شرط كمال الاثر طبعه لانه قد صرح لعامة المؤمنين
هذا الحق المذكور في الحديث بمجرد الايمان ومعلوم ان عامة المؤمنين
لم يكن ايمانهم بالنظر والاستدلال وانما كان بالتسليم والاستسلام كما قال
لمرضي الله منه دينه بآياته في العجز والاستسلام فاذا
حصل لهم الايمان فقد حصل لهم ما وعدوا عليه والعلامة لكون دليل علي
المعبود او بالعلم بالمعبود بل العمل لا يناقض ما قد حصل من احد المطلوبين
نسيان ايمان او عمل بل ذلك زيادة فضيلة وترقي الدواعي عند فيه دليل
علي ان زيادة العلم بعد القدر الذي يحتاج اليه العمل فيه اهلية كانت الزيادة
في العلم له خيرا وان كان ليس فيه اهلية كانت الزيادة له نقصا يوجد
ذلك من انه عليه السلام اخبر بما ذكره معاذ ومنه من ان خير الاميرين لان
معاذ اصفته على ما تقدم الخامس عشر فيه دليل على لاهل الصوفية حيث
ياخذون بالاجتهاد في الاعمال بالصدق والتصدق موافقة منهم لما به اسرول
وادعانا لما منه هو او لم يلتفتوا لما لم في ذلك ان الاعمال بعد حصول الايمان
طريق النجاة على ما تقدم والزيادة على ذلك كما تقدم محتملة للزيادة والنقص
فتدركوا الاستغفار بما هو محتمل للزيادة والنقص واخذوا في الطريق المذكور
الذي ليس فيه احتمال فلما ان عملوا على ذلك وجدوا في طلبه فمن كان منهم فيه
اهلية للزيادة يسر له اسباب الزيادة وفتح عليه في ذلك بالسر امر
وفي اقل زمان ومن كان منهم ليس فيه اهلية الى الزيادة بقي على حاله
ذلك حتى توفي عليه ولم يلحقه نقص عما اخذ بسبيله لان من العلم يكون
سببا للكمال وقد صرح عليه السلام بذلك فقال ان من العلم لجهلا
السادس عشر قوله قلت الله ورسوله اعلم فيه دليل على رد الامور
الى الله ورسوله فيما لا يعلم والاعتراف بالتقصير بين يدي الله ورسوله
وكذا الذين يدينون افعاله الله الخبير وخصه بالعلم السدس السابع عشر

تولى عليه

تولى عليه السلام فان حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به
شيا وحق العباد على الله ان لا يعذب من لا يشرك به شيا فيه وجوه الاول
فيه دليل على التعليم قبل السؤال لانه عليه الصلاة والسلام لم يعاد
وايقع من معاذ سؤال الثاني فيه دليل على جواز البحث في العلم في الطريق
وعلى الدواعي هذا الشرط ان يكون الطريق لسبق فيه اللفظ الكثر لانه قل
ان يتأخر التعليم مع كثرة اللفظ لان ما اخبر به عليه الصلاة والسلام
لما ذكر في الطريق على الدواعي من ذلك الباب الثالث فيه دليل على ان حق
الله على العباد ما اسرنا اليه في الاحاديث المتقدمة وهو الجمع بين
امتنال احكامه وصحة التوحيد لانه عليه الصلاة والسلام شرط ذلك هنا
بقوله حق الله على عباده ان يعبدوه ولا يشركوا به شيا فانما عليه الصلاة
والسلام بقوله ان يعبدوه الى امتثال الحكمة في الامر والنهي وانما يقول
ولا يشركوا به شيا الى حقيقة التوحيد الرابع فيه دليل على ان من
حصل له الجمع بين تينك الحالتين لا يعذب لانه عليه الصلاة والسلام
قال وحق العباد على الله ان لا يعذب من لا يشرك به شيا ومن لا يشرك
به شيا هو الذي ان يستنك الحالتين المطلوبتين قبل ومن اقتصر على
احدهما وترك الاخرين لم يتم له قدم بعد في الايمان ومايات بالهوا المطلوب
منه على الكمال وقد صرح الشارع عليه الصلاة والسلام بهذه المعنى حيث
قال الايمان ايمانان ايمان لا يدخل صاحبه النار وايمان لا يدخل صاحبه في النار
فالايمان الذي لا يدخل صاحبه النار هو ما صرح عليه الصلاة والسلام
به هنا وهو من ان به على الكمال فوفي ما به امر واجتهد فيه امتثالا
للحكمة وتحققا بالتوحيد اتمه وابلغ جهته فيه والايمان الذي لا يدخل صاحبه
في النار هو الناقص عن الكمال الاخذ بطرف والتارك لآخر والتارك
لبعضهما على الحكمة والعامل لبعضهما الخامس قوله عليه الصلاة والسلام
لا تشركتم فيتم فكلموا انما يراه عليه الصلاة والسلام من الاخبار به لاجل ان
التوكل على غيره بين شرعي ولغوي ومن لم يكن له علم انما التوكل بيده اللغوي

وهو المعبر عنه عند اهل السراج بالطبع والتوكل الشرعي هو التوكل على الله تعالى وتفويض الامر اليه بعد بذل الجهد في امتثال امره واجتناب نهييه وهي الحكمة والقوى هو الاكثار دون حمل والي هذه التوكل اشار عليه الصلاة والسلام هنا لانه يبي ان يبسر واما خبره خيفة التوكل دون حمل ومعلوم ان التوكل على الوجه المتقدم ذكره الذي معه العمل خبير عظيم لهم ومعرفة عليهم في حتمهم فلو كان يحدث لهم بذلك الاخبار هذه التوكل لان الاخبار لهم بذلك بين الامور اذ انه زيادة لهم في المدي والتدريج ولكن لما ان كانت حسنة عليه الصلاة والسلام من التوكل الاضرب التوكل ليل يحصل الطمع به لمن لم يجعل الايمان بسروطه فيظن انه من الناجين وليس كذلك فيكون سببا الى الاعتدال وترك العمل وهو نفس الملاك انما انا الله من ذلك بمنه وانما حدث الصحابي به بعد ذلك لانه هاب هذه التوكل اللغوي الذي ذكرناه لانه لما ان تعقدت قواعد الشريعة في الكمال علم الله عند ذلك ما المراد بهذه التوكل بتلك التواضع فلا يحصل به الاعتدال لاجل ما يعارضه من الادي والاحاديث وما بين معناه وما المراد به ربنا الله التوفيق والحمد لله وحده **عن** ابي بصير عن ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل للثلاث لرجل اجر وله رجل ستر وعلي رجل وزرقات المروي له اجر فزجل رباطي سبيل الله فاطال في مرج اوروضة فما اصابته في طيلها ذلك من المخرج اوروضة كانت له حسنات ولو انما قطعت طيلها فاستنتت شرفا او شرفين كانت ارواها وانما رها حسنات له معناه انما قطعت التي الذي رباطت به وتعدت الموضع الذي تركها صاحبها ترمي فيه ويضت في يديه كلما تفعل من هذا حتى الروك ترويه كان ذلك له حسنات السادس قول عليه الصلاة والسلام ولو انما مرت بنهر فشربت منه ولو يرد ان يسقيها كان ذلك له حسنات له فيه دليل على ان من عمل لله فظما احتوي عليه من المنافع فله اجره قصده او لم يقصده فعمل به او لم يعلم كان له كارهها وراضا لانه عليه الصلاة والسلام اخبر ان صاحب الغرس لو لم يرد ان يسقيها فسرقت كان ذلك له حسنات ولان ذلك الاصل المتقدم وهو كونه رباطي سبيل الله فكله كل ما كان اصله فكل ما يحتوي عليه من المنافع فعمل به او لم يعلم كان ذلك له حسنات لصاحب الاصل فيه ومثل ذلك الغرس اذا كانت السنة فيه لله وبملا على الحديث العمدة ورد في فضله فكل ما كان من اصحاب من ذلك الغرس فعمل به او لم يعلم كان يكره ذلك او يرضاه اذ ان الاصل ولا كان لله ثم هذه النسبة سايرا فعمل البوا السابغ قوله عليه الصلاة والسلام ورجل رباطا تغنيا وتغفقا ولم ينس حق الله في رباطها ولا ظهورها في ذلك ستر ورجل رباطا فخر او ربا ونوا لاهل الاسلام فهي وزر على ذلك **ظاهر** الهدية يدل على اتحاد هذه العمل بين الظاهر واختلافه بالنسبة على تلك الوجوه الثلاثة والقيام عليه من وجوه الاول قوله عليه الصلاة والسلام الخيل للثلاث لرجل اجر وله رجل ستر وعلي رجل وزر وفيه دليل على جواز التقسيم

قبل

قبل التفسير والبيان لانه عليه الصلاة والسلام قسم الخيل على ثلاثة اقسام بعد ذلك فمر ما قسم الثاني قوله عليه الصلاة والسلام فاما الذي له اجر فزجل رباطي سبيل الله هذه الوجه هو اعلى ما تحسن الخيل اليه وهو المندوب الثالث قوله عليه الصلاة والسلام فاطال في مرج اوروضة يعني انه اطال في السبي الذي رباطها به حتى تسرح في المرح وبعد سبيل في الاتساع للرمي بخلاف ان لو كان الربط قصيرا لم تكن تسرح في الرمي الرابع قوله عليه الصلاة والسلام فما اصابته في طيلها ذلك من المخرج اوروضة كانت له حسنات يعني بذلك ما اكلت وما شربت وما شيت كان ذلك كله حسنات له يوم القيامة تجده موفورا الخامس قوله عليه الصلاة والسلام ولو انما قطعت طيلها فاستنتت شرفا او شرفين كانت ارواها وانما رها حسنات له معناه انما قطعت التي الذي رباطت به وتعدت الموضع الذي تركها صاحبها ترمي فيه ويضت في يديه كلما تفعل من هذا حتى الروك ترويه كان ذلك له حسنات السادس قول عليه الصلاة والسلام ولو انما مرت بنهر فشربت منه ولو يرد ان يسقيها كان ذلك له حسنات له فيه دليل على ان من عمل لله فظما احتوي عليه من المنافع فله اجره قصده او لم يقصده فعمل به او لم يعلم كان له كارهها وراضا لانه عليه الصلاة والسلام اخبر ان صاحب الغرس لو لم يرد ان يسقيها فسرقت كان ذلك له حسنات ولان ذلك الاصل المتقدم وهو كونه رباطي سبيل الله فكله كل ما كان اصله فكل ما يحتوي عليه من المنافع فعمل به او لم يعلم كان ذلك له حسنات لصاحب الاصل فيه ومثل ذلك الغرس اذا كانت السنة فيه لله وبملا على الحديث العمدة ورد في فضله فكل ما كان من اصحاب من ذلك الغرس فعمل به او لم يعلم كان يكره ذلك او يرضاه اذ ان الاصل ولا كان لله ثم هذه النسبة سايرا فعمل البوا السابغ قوله عليه الصلاة والسلام ورجل رباطا تغنيا وتغفقا ولم ينس حق الله في رباطها ولا ظهورها في ذلك ستر ورجل رباطا فخر او ربا ونوا لاهل الاسلام فهي وزر على ذلك **ظاهر** الهدية يدل على اتحاد هذه العمل بين الظاهر واختلافه بالنسبة على تلك الوجوه الثلاثة والقيام عليه من وجوه الاول قوله عليه الصلاة والسلام الخيل للثلاث لرجل اجر وله رجل ستر وعلي رجل وزر وفيه دليل على جواز التقسيم

لكن لا يكون نه بالاذاجع تلك الحاصل الثلاثة المذكورة في الحديث وهو
التعفي والتعفف ولم ينس حق الله في رقابها ومعنى التعفي انه تقع بكسبها
عنه غيرها من الهوال راضيا به لك موثرا لما علي غيرها وهو من قولم استغف
بكنه لمن كذا اي اذنه على غيره ورضيت به ومعنى التعفف اي استغف
بالكسب عليها من المسئلة وفتا صدر الناس ومعنى لم ينس حق الله في
رقابها اي من ذواتها كما يقال رقبته العبد اي ذاته والحق هنا في رقابها
قد انسا عليه السلام اليه حين سئل عنها هل انزل عليك في الحجر شي
فقال لا الا الاية الفاذة ممن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره والحق فيها على مقتضى الاية على من يرسن واجب وسنة
قالوا يجب هوان لا يحل با ما لا تطيق ويوفي لما صحقيا في الاكل لا العذر
منوع في الحيوان كلفه عقلا كانا وغيره عاقل وكذلك في الامور كلها لقول
عليه الصلاة والسلام لا ضرر ولا ضرار والندوب ما استار اليه بعض
العلماء من عمل متاع الكل وركوب المضطر اليها لو يدما الشرف اليه في هذا
الوجه قوله عليه السلام ولا رجل يستولى جسمها النمل الا لانه لا يراه
ومعنى السران يكون متصلا في الدارين قال ترمذي انه نيا هوان تعفنه
عن مسيلة الناس وال ترمذي الحرة هوان تجبه من عذاب النار
وقد قال عليه الصلاة والسلام المؤمن تحت صفة فقه وهذا الكلام مني
علي ان الواو في قوله صلى الله عليه وسلم لم تغنيا وتعففا ولم ينس حق الله
في رقابها للعطف واما ان كانت الواو والتنويج فليس بشرط في الفعل
ان يكون منه وبما يجمع تلك الثلاثة المذكورة ولكن ان وجد واحد من
الثلاثة كان الفعل مندوبا وكانت سندا لصاحبها وهو الاظهر والله
اعلم لانه ترك في كسبها الغيبة المذمومة وهي حسبها لزيئة الدنيا وقد
قال تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطر
المحتظرة من الذهب والفضة والحيل المسومة واليقصير لهما اعلى الوجه
المذكور لا ينزل هو عام في كل تكسبات الغنيا اذ كانت لهنه النية المذكورة

لان العلة

لان العلة التي بها الحكم منوط موجودة لان الحكم ليس معلقا بالعين وقد عدى
العلماء الحكم لما هو اقل من هذا وهو قوله عليه الصلاة والسلام لا يقضي
القاضي حين يعقني وهو غضبان فقالوا كل مسووس لا يجوز له الحكم مرة
من حقن او جوع او عطش او غير ذلك من التثوبيات فتعد به الى ما نحن
بسيطة اولي لوجود العلة نفسها التام من قوله عليه الصلاة والسلام
ورجل ربطها فخر او ربا ونوا اهل الاسلام اما الفخر والربا فمطلومان واما
النوا مثل ما فعله السطار في قطع طرف المسلمين وما اسبه ذلك ثم
الكلام على الواو هل هي للعطف او للتنويج كالكلام في البحث المتقدم لكن
هنا بحث يختص بالوضع وهو انه ان كانت للعطف فيكون معنى قوله
وزر انقل ظهره بكثرة الازوب لان هذه الثلاثة الاشياء كلها ممنوعة وحمل
وزر بها ينقل الظهر وان كانت الواو والتنويج فيكون الوزر بمعنى الائم
لان كل واحد من هذه الثلاثة الاشياء محجور مسرعا كان ما نوما واليقصير
بمعنى الرضا على هذه الوجه لا غير بل هو عام في كل ما اسبهه والكلام على قوله
لغيره كالكلام على تعدد الوجه قبله ثم يعنى القسم المباح في اتخاذها وانما
سكت عنه عليه الصلاة والسلام لان ضمانه ان يبين ما فيه من
الاحكام ويسكت عما سواه وقد قال عليه الصلاة والسلام ما تركته
لكم فهو عفو والمباح فيها هو من اقتناها بحرية عن النية المذمومة
والمندوبة والله المستعان **عن** عايشة قالت كان يوم العيد عند يدي
يلعب السودان بالهرق والحراب فاما سائلة النبي صلى الله عليه وسلم
واما قال استهين ان تنظرين فقلت نعم فاقامني وراه خدي علي خضه
ويقول دونك بي ارفه حتى اذا مللت قال حسبك قلت نعم قال فاذهبي
ظاهر الحديث يدل والله اعلم على الازمنة الفاضلة والايام الفاضلة
تسغل باعظم الطامات واجملها واوجها لان يوم العيد فيه من الفضل
ما فيه فعملوا فيه ما هو افضل الاشياء في وقتهم بل هو المتعين والكلام
عليه من وجوه الوجه الاول قولها يلعب السودان بالهرق والحراب

انما اطلقت اللعب عليه بجازا والا فهو في الحقيقة فرض متعين بسبب تعيين
 فرض الجهاد عليهم ومن ذلك قوله عليه السلام لعرب المومن في ثلاث والثلاث
 عبادة لا شك فيها السابى فيه دليل على ان ما يفعل في هذا الزمان من بطالة
 الايام الفاضلة من البدع المحادثة المتخالفة لفعل السلف المتدين ان يوم العيد
 يوم فاسل فسفلوه بالتدريب على افعال القتال اذ انما المتعينة في الوقت
 كما تقدم وله لذلك عليه الصلاة والسلام لعائشة رضي الله عنها لتسبهن
 ان تنظري وتظري واية كان لولا عندي معناه بقرب منزلي لانه العبد سبي
 النبي بما قاربه وكان لعب السودان بالمسجد ومنزلها ومنزل ان وارج
 النبي صلى الله عليه وسلم ورعى الله عنهن كان في حايط المسجد فلما ان
 كان السودان بقرب منزلها اضافتهم الي نفسها السابى ان في المسجد علي
 ما هو ظاهر الحديث ليس على العموم لما عارضه من الاي والحديث
 والا كما اما الاي فتقول تعالى في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه
 قال العلماء معناه انها تغلق وتفتح الامسند الصلوات والصلوة في المرام
 بالذكر في الالة والرفع عبارة عن الفلق والصيانة واما الحديث فتقول
 الله عليه وسلم انما المساجد لما بنيت له فمن نشد من الله فقولوا لا حشرها
 الله عليكم والحديث موافق للالاية في المعنى واما الاثر فاروي عن
 رضي الله عنه انه بنى رحبه خارج المسجد تسمى البطحا وقال من اراد ان يسجد
 ضالته او ينشد شعرا فليخرج الي هذه الرحبة وقد كان ابن مسعود
 رضي الله عنه اذا راى احد في المسجد يريد ان يسجد وعناه وساله ما معك
 وما تريد فان اخبره بان يريد ان يسجد قال يسوق الدنيا فانما هذا يسوق
 الاخرة فلم يكن اللعب في المسجد اذ اكل الا لضرورة كصنيق المدينة
 وصنيق البيوت ولعب الثقاف لانه منه في وقتهم ذلك لضرورة التذوق
 للقتال واذا كانت ضرورتهم مثل هذه جاز والاملا وقد اختلف العلماء
 في تدريس العلم بالمسجد الذي هو افضل من الجهاد لفسه عليا وربالنص
 فيه وليس فيه لعب وهو نفس الطاعة علي قولين فمن راى اذ من الدين

لعلم السابى

اجازه ومن راى انه من كلام السيد وهو مود الارتفاع الاصوات في المسجد
 منع فكيف هو في لعب انما كان طاعة بحسب النية فيه ولما يقول اخره
 وقد يكون للمول غير من باب اولي ان يمنعوه من غير خلاف بينهم اذا عدت
 الضدرة التي اسرنا اليها وكان منزلها وعنازل ازواج النبي صلى الله
 عليه وسلم ورعى لمنن سارعة الي المسجد فلما ان كان السودان بقرب منزلها
 اضافتهم الي نفسها بقولها يوما عندي وقد اختلفت علي وثاره الله في
 لعب السودان هل كان في المسجد او خارجا عنه بقدره فقال الشيخ ابو
 الحسن اللخمي في تبصرته ان لعب الحبس في العيد في المسجد مشوخ
 ونقل الشيخ ابن عطاء الله في البيان والتقريب له عن سندان مالكا
 رحمه الله كره لعبهم في المسجد ويحمل الحديث انما كانت في المسجد تراهم التالك
 قوله فاما سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم واما قال تسبهن ان
 تنظري وتسبهن تنظريين وكلاهما بمعنى واحد قولها فاقامني وراة خدي
 بغير خذ فبيد دليل على تواضع النبي صلى الله عليه وسلم وحسن خلقه وقبيل
 لما ذهب اليه العلماء من جوار نظر النساء للرجال اذ كن مستترات ومن
 من الفتنة وفيه دليل على ان النظر في اللعب اذا قصد به الطاعة طاعة
 لانه لما ان كان لعب السودان بنية التدريب للقتال تترك النبي صلى الله
 عليه وسلم عائشة رضي الله عنهما تنظرا اليهم ولو كان النظر اليهم غير طاعة لم يكن
 صلى الله عليه وسلم ينظر اليهم ولا يترك اهلها كذلك اذ انه عليه الصلاة والسلام
 واهل بيته محال في صفة التصرف في الملو والنظر اليه بل كثير من الاولياء
 ليس لهم تصرف الا في واجب او مندوب فكيف بهم اهل النبوة الذين منهم
 يترك ذلك وهم الاصر فيه وغيرهم فرع عنهم وتبع لهم وما يشهد له ما روي
 عنه عليه الصلاة والسلام انه سر بموضع كان بعض الصحابة يتعا ونون
 فيه الدمي فنزع فعليه وسكني فيه حافيا ثم قال روضة من رياض الجنة
 ومعناه ان العمل الذي يمل فيها يوجب روضة من رياض الجنة وما كان من
 فعل يوجب روضة من رياض الجنة فالنظر اليه عبادة ولعل بركة المحضور

سهم يوم الخيبر على الكلام لعب ومن نظر الخامس قوله عليه الصلاة والسلام
ودنكم بنو ارفده بنو ارفده قبيلة من قبائل السودان فكان عليه الصلاة والسلام
يخبرهم بقوله ذلك على السدة والتمنضة فيهم بسبيله ان يخرج رضى عليه الصلاة
والسلام لم تحدث لهم قوة وهمة ليست عندكم وفيه دليل على التعاون في افعال
البركف ما امكن بكلام او فعل او غيره لان كلام النبي صلى الله عليه وسلم لا
يكون لهم على القلم وسئل هذا ايضا ما روي ان الحسن والحسين رضي الله عنهما
كانا يوما يتسابقان في الهمي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارم يا حسين
وانا تعك فاستك الحسن فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لم لم ترم فقال
كعب ارم وانت معه فقال ارم وانا معك كل هذا انه لم يقم القتال لكي ارم
وفيه دليل على تعلم انواع الخير وان لم يكن المتعلم بهما مطلقا ان نظر عما يشته
رضي الله عنها الي لعب التقاف قد يحصل له باله القلم وليس التسامك من
بالجها دحي يتجتن الي تعلم التقاف لكن من عرفه منهم يحصل له ما في
معرفة الاجر وقد يجتن اليه في بعض اللواقح كما احتجبت اليه يوم البوالم
في فتح الشام حتى دفع عن انفسهم وتلاحقت بهم من السابون ونحو
به ذلك من الصدو وعباد النصر المسلمين على ما ذكره اصحاب التاريخ وسئل ذلك
من كان مستغلا بطلب العلم واخذ منه ما يجزيه لغرضه فارتاد عمل ذلك
فهم من المرغب فيه وان كان ما يحتاج اليه في وقت ذلك وله الاجر في تعلم
وقد يعلم لمن يجب عليه تعلمه وقد يحتاج اليه في بعض اللواقح مثل
الفقيه يقرأ باب الزكاة ويحكيه ثم يرجع مليا وما اشبه ذلك السادس
قولها حتى اذا مللت قال حسبك قلت نعم قال فاذهب فيه دليل على
جواز الحكم على الباطن بما يظهر في الظاهر لان النبي صلى الله عليه وسلم
اعرف الناس بذلك السانم لم يحكم به حتى استفهها منه فاجابت
بتحقيق ما ظهر له السابع فيه دليل على ان القلم انما يكون مع الباعث
سما المتعلم وان عدم الباعث منه فالترك اذ ذاك لكي تحذر النفس ثم
تاخذه باهبة لانه عليه الصلاة والسلام لما ان ظهر له من عايشة

رضي الله عنها انما ملت قال لما حسبك يزيد هذه ايضا قوله عليه الصلاة
والسلام ررحوا القلوب ساعة بعد ساعة ولان التعلم مع الكسل قل ان
يتاتي منه المقصود السانم انه لا يقتصر بالحد يث على ما جازيه لا غير
بل هو عام في كل الامور النبوية اذ اقصد بها الاخرة عادت بالفضل فبها
وان كان ظاهرها مباحا لان اللعب ظاهرها الموفقا ان كان القصد به
تعلم التقاف لاجل الجهاد كان طاعة فكة لك كل فعل قصد به الله او اثار
الارض وان كان من افعال الدنيا فهو حسن النية فيه مما يتقرب به الي
الله تعالى ويثاب صاحبه عليه كما يثاب على الافعال التي ليست بعمل
الا للاخرة ومن ذلك ما روي عن عمر رضي الله عنه قال اني لا تزوج انا
وسالي اليهن حاجة واطا وهن وسالي اليهن شهوة قيل له ولم يا سيدي المؤمنين
قال رجا ان يخرج من ظهري من يكثر به محمد الامم يوم القيامة والله الموفق
يومئذ من النبي صلى الله عليه وسلم جعل رزقي تحت ظل رحمي وجعل الذلة
والضغار على من خالف امره **ظاهر** الحديث يدل على انه رزق النبي
سئل الله عليه وسلم تحت ظل رحمة وان الة والصفار واقعان من خالف
امره عليه الصلاة والسلام والظلم عليه من وجوه الاول ان الخالف المذكور
في الحديث هل هي عامة او خاصة فظاهر اللفظ يفيد العموم وذلك موجود
حسب ان من خالف امره عليه الصلاة والسلام من كل الجملت ومع الكفار
او جب لهم فلك ذلة القتل واطما الجزية دم صانغرون ومن خالف في بعض
واتبع في بعض كالمؤمنين من اهل البدع والمعاصي اوجب لهم ذلة
العقوبة من الحد وغيره وكذا هية الناس لهم وامام من اتبع امره عليه
الصلاة والسلام في كل الاحوال مما فعل وسئل فقد ناله العز في الدنيا
والاخرة وارفع عنه الذل مثل العلماء العاملين والصالحين المتبعين
تالهم العز في الدنيا حتى ان الملوك وابنا الملوك ياتون في خدمتهم راجين
بركة رويتهم وتالهم العز في الارض بما اعطوا من السعادة في تيمدهم بعد اذ
لهم من انواع الكرامات ومن خدمة الملكة وسئلنا في جوار رزقهم الوجه

الثاني لقابل ان يقول لم قال صلى الله عليه وسلم جعل رزقي تحت ظل رمحي ولم
يقبل في سنان رمحي ولا في عنقه من السلاح والجواب عنه من وجوه
الاول ان السنان انما جعل لقتل الممعة الذين هم ارباب الاموال فانه اقل
بسنان الرماح بعيت اسوالم تحت ظلال رماح المسلمين وهي الغنم وقد اختلفت
بخلاف النبل والسيف فانه عند ضرب العدو به لم يبق لاحد في الظل حتى تكون
الغنية تحتمه الساني ان رايات العرب كانت في اطراف الرماح ولا تكون آفامة
الرماح بالرايات الامع النصد والظهور وقد نصد الله عز وجل بالعب امانه
سهدا فاحل له ما اوجف عليه بالخيول وما اتاه من عبنا بالعب لانهم من ضوق
الرمح اتوا فتمت تحت ظل رمحه وايضا فان السنان جعله عليه الصلاة والسلام
للمجاهد وهو اكبر الطامات تجعل له الرزق في ظله اي في ضمنه وان كان
لم يعصده فالطامة وامثال الامر هو الجالبة للرزق يوقده هذه التوجيه
الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى وامرنا بالصلاة واصطبر
عليها لانسا لك رزقنا نحن نرزقك والعاقبة للمتقين واما السنة فقوله
عليه الصلاة والسلام لن ينال ما عند الله الا بطاعة الله وذكره عليه
الصلاة والسلام تكفل الله برزق طالب العلم وهو عز وجل قد تكفل
بارزاق الكل لكن لما ان استغل هذا بطلب العلم عن التكسب اتاه
رزقه من غير تعب ولا تسبب وهذا انما لطيفة سرية في الانتفاع
وتبرك الالتفات لما يدر على السيرة وما يعرض لما في حال الاتباع لانه
لما ان جاد وابطلب ستم في الجهاد من بذل الكدعية ولم يبالوا بما بدلوا
منها في الدارين انما منازلتها في الاخرة ما جاءهم انهم احيا عند رزقهم
وانهم تحت ظل العرش يوم الاقل بالظلم وما انيلوا من الشفاعة الى غير ذلك
من الامم والاحاديث التي جات بالنص في رفع منزلتهم وفي هذه الدار
احلت لهم الغنم على اختلافها كما قال الله عز وجل واوتواكم ارضهم وديارهم
واسوالم وارضام تطوها وانيلوا العز وهو النصر والظهور وهو عملا
منازل هذه الارفاذا كان هذا في الجهاد الا صغر فكيف به في الجهاد الاكبر

ولذلك

وله ذلك قال تعالى في الجز اعلم بعض افعالهم فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من
قوة اعنف جزا بما كانوا يعملون ولاجل هذا المعنى اخذ اهل الصوفة في
الاتباع في كل الحظاظ وتركوا الالتفات للعوارض ولما يطرد من التعديرات
فلم ينظروا الى الرزق ولم يفكر وافيه واستغلوا بما هم عليه قادمون لان
العبد مظلوم والرزق مطالب ومضمون فلا يستغل بالمعتمدين المظلوم
سهم زاد ذلك الحديث تاكيد لهذا المعنى اذا الطامة تيسر الرزق وتسوقه
ولمذا المعنى يقول بعض الفضلاء اذا التفت المرید الى رزقه احسن الله
له العز في طريقه والله المستعان **عن** انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
رضخ لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن عتيق من حذير من حله كانت
بها **ظاهر** الحديث يدل على جواز لبس الحديد للمعدة المذكورة فيه والكل
عليه من وجوه الاول هل يستباح لبس الحديد للضرورة اذا كانت
على المطلاق او الضرورة مقصورة على ما وردت فيه لا غير ظاهر اللفظ
يعني الاقتصار على تلك الضرورة بعينها وقد اختلف العلماء في ذلك
في اراء اذ اذهب ذهب الى الاقتصار على ما ورد النص فيه ولم يعبده
وفائدة اختلافهم فيظهر من ابيد ثوبا للصلاة الاثوب حديد وثوبانجا
من اقتصر على الصلة المنصوص عليها ذهب الى الصلاة بالثوب
الخميس ومن طرد وقاس قال بالصلاة في الثوب الحديد الوجه الثاني
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمارى بطلب الايدان كما كان يمارى بطلب
الموديان لانه عليه الصلاة والسلام لم يرض لمدين في لبس الحديد
الا للنفعة التي فيه للمعدة التي كانت بها فدل هذا على انه عليه الصلاة
والسلام كان يمارى بطلب لك الشان ونما يبين ذلك ووفيه ما روي عن احد
الصحابه انه لعنه احد مسدكي اهل الكتاب ممن كان يمارى بالطب ما هذا
فيه فقال له ان ميسي عليه السلام كان يبا حكيما ولم يكن يبيك بعرف الطب
فقال الصحابي اربع كلمات قال النبي صلى الله عليه وسلم حصر فيها الطب فقال
الكتابي وما هن فقال قال عليه الصلاة والسلام المعدة بيت الداء والحمية

راسه ابو داود واصله الموفق **عن** ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يبق نبيكم من الطب شيئا الثالث هل ليس الحرير هنا من اجل التداوي
او من اجل لينة مما عداه من الثياب لان غيره من الثياب قد يتاذي صاحب
الحكة بلبسها ولا يتاذي بلبس الحرير كما فيه من اللين فاذا قلنا ان لبسه
من اجل اللين يجوز لبسه لصاحب الحكة مطلقا اذ ليس له بدل منه وان
قلنا انه للتداوي فيل يجوز مع وجود غيره من الادر والادوية ويجوز الامتناع
عدها ما عند عدم تجايزها مع وجود غيره من الادر وفيه موضع يقتضي
الخلاف الرابع ان النبي صلى الله عليه وسلم انه ان يحلل ويجرم ابتداء من
عنده من غير ان ينزل عليه في ذلك قران لانه عليه الصلاة والسلام حرّم
الحرير من غير ان ينزل عليه فيه نص ثم رخص فيه في هذا الموضع ولم
ينزل عليه فيه نص وهذا هو المراد بقوله تعالى لتختم بين الناس
اراك الله لكن قد ذهب بعض العلماء الى ان المراد بذلك الحكم بينه فيما
اراه الله عز وجل من التاويل فيما انزل عليه وليس بالمعنى والعلاج
ما ذهب اليه الجمهور وهو انه عام في المنزل وغير المتزوج عليه عليه
السلام نافذ في الكل يجب على المكلف امتثاله فان ترك شيئا منه كان عاصيا
بتركة بحسب ما كان الشيء المتزوج هل من المفروض او المندوب لقوله
تعالى وما ينطق عن الهوى فكل ما يكره عليه الصلاة والسلام للخلع او
ان يكون واجبا بواسطة او بما يظهر له وهو وحى الهام مع انه عليه الصلاة
والسلام قد نص على هذا المعنى في مسئلة خبير حيث اتاه رجل من
اليهود فسكن له ان بعض الصحابة ضرب امانهم ودخل بعض واضعهم
فامر عليه الصلاة والسلام بالصلاة جامعة ثم قام فحمد الله وانى عليه
ثم قال اجلس احدتم في بيته متكيا على اريكته يبلغه الحديث عن فيقول
لم اره في كتاب الله الا واني قد بلغت ما في كتاب الله واكثر لا يحل لكم
ان تضربوا العاقلة ولا تاكلوا من اموالهم اذ اودوا لكم ما صالحكم عليه اذ
قال عليه الصلاة والسلام فلم يبق للمخالف مع هذا الحديث مقال والحديث

اخره

اخره ابو داود واصله الموفق **عن** ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يبق نبيكم من الطب شيئا الثالث هل ليس الحرير هنا من اجل التداوي
او من اجل لينة مما عداه من الثياب لان غيره من الثياب قد يتاذي صاحب
الحكة بلبسها ولا يتاذي بلبس الحرير كما فيه من اللين فاذا قلنا ان لبسه
من اجل اللين يجوز لبسه لصاحب الحكة مطلقا اذ ليس له بدل منه وان
قلنا انه للتداوي فيل يجوز مع وجود غيره من الادر والادوية ويجوز الامتناع
عدها ما عند عدم تجايزها مع وجود غيره من الادر وفيه موضع يقتضي
الخلاف الرابع ان النبي صلى الله عليه وسلم انه ان يحلل ويجرم ابتداء من
عنده من غير ان ينزل عليه في ذلك قران لانه عليه الصلاة والسلام حرّم
الحرير من غير ان ينزل عليه فيه نص ثم رخص فيه في هذا الموضع ولم
ينزل عليه فيه نص وهذا هو المراد بقوله تعالى لتختم بين الناس
اراك الله لكن قد ذهب بعض العلماء الى ان المراد بذلك الحكم بينه فيما
اراه الله عز وجل من التاويل فيما انزل عليه وليس بالمعنى والعلاج
ما ذهب اليه الجمهور وهو انه عام في المنزل وغير المتزوج عليه عليه
السلام نافذ في الكل يجب على المكلف امتثاله فان ترك شيئا منه كان عاصيا
بتركة بحسب ما كان الشيء المتزوج هل من المفروض او المندوب لقوله
تعالى وما ينطق عن الهوى فكل ما يكره عليه الصلاة والسلام للخلع او
ان يكون واجبا بواسطة او بما يظهر له وهو وحى الهام مع انه عليه الصلاة
والسلام قد نص على هذا المعنى في مسئلة خبير حيث اتاه رجل من
اليهود فسكن له ان بعض الصحابة ضرب امانهم ودخل بعض واضعهم
فامر عليه الصلاة والسلام بالصلاة جامعة ثم قام فحمد الله وانى عليه
ثم قال اجلس احدتم في بيته متكيا على اريكته يبلغه الحديث عن فيقول
لم اره في كتاب الله الا واني قد بلغت ما في كتاب الله واكثر لا يحل لكم
ان تضربوا العاقلة ولا تاكلوا من اموالهم اذ اودوا لكم ما صالحكم عليه اذ
قال عليه الصلاة والسلام فلم يبق للمخالف مع هذا الحديث مقال والحديث

اخره

من اخبار احوال وان كان المراد بالاضار به ان يعلم ما كلفه من جملة الفتن
مع كونه دال على قرب قيام الساعة فتكون الفائدة فيه المسارعة الى اخذ
اله والذمي به يتبع الخلاص من الفتن واله وهو انص عليه الصلاة والسلام
عليه في غير هذه الحديث حيث ذكر الفتن فقول له ماتا مرنا ان ادركنا
وذكر فقال عليه الصلاة والسلام الجاوا الى الايمان والاعمال الصالحات
وهذا الوجه الاخير هو الاظهر والله اعلم وهو ان يكون المراد بسياق
الحديث المعنيين اللذين ذكرنا في هذه الوجه الاخير به ليل قوله عليه
الصلاة والسلام ان تركوا مقاتلة التارك ما تركوكم فلو لانه من جملة
الفتن ما حرض عليه الصلاة والسلام على ترك قتالهم ما لم يبدوا به
بالقتال وامر بقتال من كفر بطلوا لان معنى قوله عليه
الصلاة والسلام الجوا الى الايمان والاعمال الصالحات يظهر من قوة
الاخبار وكذا الحديث اذ ان الفتن لا تقع الا للضعف في الايمان وفيه
في حاله فقد يظهر ما اخبر به عليه الصلاة والسلام فوجب الاستئصال
لما امر به فن رزق التوفيق لامتناع ما امر به ضمن له الخلاص مقتضى
الوجه الجليل والحذر الحذر امراد الخلاص ان يلتفت لعناد الوقت
والتحلل الواقع في الاحوال لانه ذلك سبب للمهلك جعلنا الله ممن
قوى ايمانه وصلح عمله **عن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ثم قال ما عصم مني
نفسه وماله الا بحقه وحسابه على الله **ظاهر** الحديث به على قتال
المسركين حتى يسلموا او يعلنوا بالكلمة وحقن دماء المسلمين الا بحقها
والكلام عليه من وجوه الاول قوله عليه الصلاة والسلام امرت هذا الامر
صاهل هو على الوجوب والندب ان كان الخطاب للنبي صلى الله عليه
وسلم وحده فهو على الوجوب وان كان الخطاب له عليه الصلاة والسلام
ولا يستفاد من اول الامر بعد ذلك رجع في بعض الاوقات واجبا
وفي بعضها مندوبا بحسب قرآين الاصول على مقتضى اصول الشريعة

المنى

اعني بقول واجبا وجوب فراض الامعيان واما المندوب فلا يكون الا بعد
قيام فرض الكفاية وهو مذكور في كتب الفقه السان فيه دليل على ان
المطلوب من المراد الاستئصال دون نظرا في عملة لانه عليه الصلاة والسلام
قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ولم يذكر له ذلك تعليلا
الانه عليه الصلاة والسلام اخذ اذ كان القتال ولم ينظر الى التعليل
فعلى هذا انا لا استغفال عن الجهل بطلب العلم من الدين عملة الا حيث نص
عليها او سير اليها فهي توسعة ورحمة الثالث قوله عليه الصلاة
والسلام ان اقاتل هذه القتال هل المراد به القتال المهود وهو القتال
بالسيف والرمح وغير ذلك من السلاح او المراد به القتال بالحجة والبرهان
متمم للوجهين معا دليل قوله تعالى وجاهدكم ببهجهما اذ يعني بالقرآن
وبدليل قوله عليه الصلاة والسلام قاتلوا المشركين بالسنة ولانه عليه
الصلاة والسلام امر اول ان يقاتل بالحجة والبرهان وذلك قبل الحج ثم بعد
الحج امر بقتال خاص وهو من قاتله او نازعه فقال تعالى اذن للذين
يقاتلون بانهم ظلموا وقال تعالى والقوا اليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم
سبيلا ثم بعد ايمان من المجرم فزلت سورة براءة واسرعت وجل فيها بقتال
المسركين كافة حتى يعلنوا بالكلمة او يهودوا الجزية عن يد وهم صاغرون
والظاهر بالقتال هنا والله اعلم ان يكون المراد به القتال باللسان بالحجة
والبرهان لانه عليه الصلاة والسلام لم يكره فيه الجزية واحتمل انه يكون
المراد به القتال للعام وسكت عما الجزية للعلم بها الرابع قوله عليه
الصلاة والسلام ان اقاتل الناس الالف واللام صاهل هي للجنس والعمد
متمم للوجهين معا فان كان الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم في المعنى
لان قتال المؤمنين لا يجوز لانه عليه الصلاة والسلام قد خصص المؤمنين
واضربهم من مجموع اللفظ بقوله عليه الصلاة والسلام حتى يقولوا لا اله الا الله
ومن قالها هم المؤمنون فوقع النص يمنع قتالهم وان كان الخطاب للنبي صلى
الله عليه وسلم ولائته فهو للجنس وهذه احوال الاظهر والله اعلم لان العادة

جارية بان الخطاب للرسول خطاب لهم ولا منهم الامواضع قلائل لها قرابين
تسبها الخامس قوله عليه الصلاة والسلام حلت يقولوا لا اله الا الله يعني علي
مقتضي ملجيت به وما جاء عليه الصلاة والسلام به هو اقرار بالوحدانية
علي ما هي عليه من الجلال والكمال ونفي الشرك والصد والصاحبة والقرار
بالرسالة علي ما تقر في السريعة ومثله كثير في السنة العرب اذا كان
لاحد حق تعلق منع منه يقول لا زال اقا تل حتى اخذ حق وبسببه
والعنه للعلم به السادس فيه دليل علي ان هذه الذكر الخاص وهو
توكل لا اله الا الله اذا كانت خالصة امان لصاحبها في الظاهر والباطن
فالامان الذي في الظاهر هو ما تضمنه قوله عليه الصلاة والسلام فقد
عصم مني والامان الذي في الباطن هو ما تضمنه قوله عز وجل لا اله الا الله
تطمئن القلوب السابع فيه دليل لقول من يقول بان الكفار ليسوا
مخاطبين بفرع السريعة لانه عليه الصلاة والسلام اخبر ان القتال
انما يكون علي التوحيد دون الفرع والتوحيد ما ذكر من قوله عليه الصلاة
والسلام فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني نفسه وما له فيه دليل
علي ان حرية المال كحرمة الدم لانه عليه الصلاة والسلام يتوهم
بينهما في الحكم التاسع فيه دليل علي ان الاموال تابعة لله لانه انما
استبح الدم استبح المال بالضرورة فاما ما يكون في حد من الحد والظاهر
فيه دليل لقول من يقول بان العبد لا يملك ان رتبة العبد ليست له
وانما هو لسيد والمال تابع للرتبة علي ما قرناه في الحاشية عند قوله عليه
الصلاة والسلام لا يجده الا استثنى اهل هو منفصل او متصل
يتمثل للوجهين معا فان كان متصلا فالصحيح ما يد علي المال انه اقرب
مذكور واحق الذي في المال هو اخذ الزكاة وهو فوق العسر وغير ذلك
ما لا يجوز منعه ويبقى الدم ليس في الحديث ما يدل علي حله في حله
من غير هذه الحديث وهو قوله عليه الصلاة والسلام لا يملك دم امري
سلم الا باحدى ثلاث كفر بعد ايمان او نأ بعد احصان او قتل نفس بعين

لا اله الا الله الثاني قوله عليه الصلاة والسلام

حق وان كان الاستثناء منفصلا فالصحيح ما يد علي ان المصارف التي
الحديث وهو قوله لا اله الا الله من قالها فقد دخل في الدين واذا دخل
في الدين لزمه حقه وحقه ما في الابدان من الحد وما في الاموال من الحقوق
وهذا هو الاظهر والله اعلم ومن هذا زيادة البصاح وبيان لما قدمناه
من الاستدلال لقول من قال بان الكفار ليسوا مخاطبين بفرع السريعة
الثاني عشر قوله عليه الصلاة والسلام وحسابه علي الله فيه دليل
علي ان التكليف مطلوب ظاهر او باطنا لا بعد اعلانه بالظلمة قال صلى
علي الله اي فيها احتوي باطنه عليه من الاخلاص وضده فعلي هذا
قال ظاهر الحكم فيه للبشر والباطن الي الله تعالى ولا يخلص الرء الا
الاخلاص في الباطن والاستقامة في الظاهر وقد نص عز وجل علي
ذلك في كتابه صيب قال قل انما احرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما
بطن وقال عز وجل ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل وقد لواها الي
الحكام لتاكلوا فريقتا من اموال الناس بالآثم وانتم تعلمون وقال عز وجل
ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار ولن تجد لهم نصيرا فكانوا السد
اهل النار بما كانوا اسروا وخلاف ما اظهروا والاي في ذلك كسيد
وقد قال عليه الصلاة والسلام انكم تحتصمون لدي فلعلم احدكم يكون
الحق بالمجة من اخيه فاحكم له بحسب ما اسمع في قطعت له من مال
اخيه شيئا فانما اقطع له قطعة من النار واذا قال عليه الصلاة والسلام
والاحاديث في هذه المعنى كثيرة ومع كثرة هذه الادلة من القران والحديث
علي منع هذه الوجه ما هو اليوم قد كثر ونسأ انهم قد تواطوا علي شيائهم
لا يجوز باجماع المسلمين فيقيدونما في الظاهر علي صورة تجوز علي نه صبا
بعض العلماء ياتون الي الحكام فيجزمون بها بينهم فكان ذلك يقتضي ما قال
عز وجل وقد لواها الي الحكام فان الله وانا اليه راجعون الثالث عشر
في الحديث دليل علي انه يشعير للحلف ان يعتم الحجة علي نفسه بلسان العلم
مادام في هذه الدار حتى يكون ايمانه حقيقة دون دعوي ليل يكون يوم القيامة

سعى لابي للحساب في ظهره الخندان لعدم توفيه ما يجب من حوج الباطن
الذي هو الحساب فيه ما كقول الى الله تعالى وحقيقة الايمان الذي انشأ
اليه هو اتباع الامر واجتناب النهي الظاهر والباطن وسلامة الاعتقاد
واكثوف من الله والرجانية على مقتضى الكتاب والسنة وقد قال عليه
الصلوة والسلام حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا وقد قال عليه الصلاة
والسلام حين مدح له رجل فقال كيف هو مني بمقله يعني منذ الامر واليه
جعلنا الله ممكنا تبع امره واجتنب نهيه ووفى بعهد الله ولي كريم
عن عبد الله بن ابي اوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض
ايامه التي لقي فيها العدو وانتظر حتى مالت الشمس ثم قام في الناس
فقال يا ايها الناس لا تمنوا لقاء العدو واساكنوا الله العافية فانه
لقتيهم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل
الكتاب ومجرب السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرهم **ظاهر**
الحديث يدل على الوعظ للجاهدين حين ارادتم القتال واظلم عليه
من وجوه الاول قوله في بعض ايامه التي لقي فيها العدو ويعني في بعض
الايام التي قاتل فيها الثاني قوله انتظر حتى مالت الشمس يعني التي
وفيه دليل على ان السنة في القتال ان يكون اما غداة او عشي
لان عليه الصلاة والسلام لم يكن ليقابل حتى تنزل الشمس ولم يكن
هذا الا اذا فاته القتال غداة لان قد جاني من هذه الحديث انه عليه
الصلاة والسلام كان يقاتل اول النهار فان فات اول النهار تركه الى
الزوال ويقول لصحابه دعوه حتى تقب الارواح ويدعو لكم اخوانكم
المؤمنين وقد قال العلماء ان النصر يكون بالبرح لقوله عليه الصلاة
والسلام نصرت بالصبا والضبارج مشرقية فعلى هذا فالبرح من جملة
ما يستعان به على النصر لانه قد صار كالسلاح وقد ترك بعض جيوش
المسلمين هذه السنة في زمان محمد بن الخطاب رضي الله عنهم فظالم
هم المقام على الحصن الذي كان بافر يقية ولربما نال العدو منهم فاسلوا

الى عمر

الى عمر يالون النجدة فارسل اليهم عبد الله بن الزبير فسالم عبد الله رضي
الله عنه عن كيفية قتالهم فاخبروه انهم يزحفون الى الحصن قبل الزوال
فانكرو ذلك عليهم وقال لهم خالفتم سنة نبيكم ثم امرهم بالزحف للحصن
بعد الزوال فنصروا فانظر كيف كانت افعالهم عليه الصلاة والسلام
لا يصدر منه شيء الا وتحت من العوائد ما لا يخصصه كيف لا يكون ذلك
وقد وصفه الله عز وجل في كتابه بانة رحمة للعالمين فاتباعه في الافعال
والاقوال بسبب للنصر والظفر بل هو عين النصر والخير ومخالفة بسبب
للدلة كما تقدم في الحديث قبل فيقدر مخالفة يكون الذل ويصير الاستال
والاتباع يكون العز الثالث قوله ثم قام في الناس فقال ايها الناس
لا تمنوا لقاء العدو وقد تقدم ان ذلك دليل على الوعظ للجاهدين حين
ارادتم القتال وفيه دليل على التذكير عنه وتزول الحوادث المهمة وان
كان من نزل به ذلك غار فابها لان السنة كازر زيادة قوة المذكر وان كان
شاز فابها لك ومثل هذا ما روي عن ابي بكر رضي الله عنه عند وفاة
النبي صلى الله عليه وسلم قام في الناس وحظهم وذكرهم الآية وهي قول تعالى
وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل فظلمهم لان عرفوها فقتلوا
بها وقوي بها ايماهم ويقينهم فما يسمع بسدا استلواها مع ان العلم كان لهم
بها قبل ذلك الرابع قوله عليه الصلاة والسلام واسئلوا الله العافية
فيه دليل على طلب العافية في زمان المهسلة وقد قال عليه الصلاة
والسلام اذا سالت الله فاسئله العافية وقد مر عليه الصلاة والسلام
على رجل يدب الاكبر فقال له يا هذا اهل دعوت الله بسبي فقال سالتك
رني ان كان لي في الاخرة عذاب يعجله لي هنا فقال عليه الصلاة والسلام
هل اسالت العافية لانه عز وجل لا يعجزه شيء فكما ينبغي بفضله من الاكبر
فلكه لك ينبغي من الاصفى لان الدارين له وحكمه فيها فاذا ما سالتها
كان وما لم يسالم يكن وكذا لك فيما نحن بسبيله فتعز وجل قادر على نصر
المسلمين من غير ان تقع منهم مقاتلة لعدوهم فتحصل من هذا ان سالت

المرد ان يسأل من الله العافية حيث كان وان يترك التهن والاختيار الجيدة
دون احدى الحامس قوله عليه الصلاة والسلام فاذا القتموه فاصبروا
اي اذا قاتلتم المشركين فاقبوا وقفوا لان النبي عند المقاتلة هو المظنون
والفوارس الكبار وفيه دليل على الصبر عند نزول المحنة وترك القنط
اذ ذاك السادس قوله عليه الصلاة والسلام واعلموا ان الجنة تحت
ظلال المسيق وفيه دليل على التذكار بالاجور لاهل المصاب اذ انزلت
بهم واعلموا ان من علم من الخير اذا سلم الله من قضايه ورضوا به ومن فعل هذا
كان له من الاجر مثل ما للمصاب لقوله عليه الصلاة والسلام من عزي
صبا بافلا اجرا لمصاب وان تذكرك اياه به لك وتعزيك له عيون له علي
الصبر علي ما نزل به وكان لك الاجر لكونك اعنته علي حمل ما نزل به
السابع قاتل ان يقول اجعل عليه الصلاة والسلام معنا الجنة تحت
ظلال الرياح والجواس من وصفي الاول ان القتال بالسيف
لا يكون الا عند شدة الحرب وصفي الوطيس فيه وعنه في الحال الكثير
الغبار حتى يعود علي المقاتلين كالظلم وذلك الظل صادر عن القتال بالسيف
فاضرب بما هو صادر عنه بظلمه لان العرب تسمى السرب باصلة او عما
قاربه والحرب اذا وصل الي هذه الحالة الغالب فيه القتل واذا حصلت
الجنة بمقتضى الوعد الصادق لانه ان كان المؤمن هو القاتل فعليه
حصل له ما امل وما هو المراد بالجهاد وحصل له من الثواب ما تقر
في الشريعة وان كان هو المقتول فقد حصلت له الشهادة والشهد
في الجنة الثاني ان ظل السيف لا يظهر الا بعد الضرب به لان عادة
العرب لا تسل السيف الا عند ارادة الضرب به فيخرج جوفه من عنده الي
الضرب بغير ميلة فما يظهر ظله الا بعد الضرب وعن الضرب يكون القتل
والقاتل هناك له من الخير ما قد علم والمقتول شهيد وقد قال تعالي
من شهد الحيا عندهم لم يرزقون ففي نفس القتل حصل له الحيا
والاستقرار في الجنة بالوعد الصادق واما الجواب علي الدعوى فقد مر

في القتال

الظلم

الظلم عليه في الحديث قبل هذه افسحان من ايده بالفصاحة والبلاغة
الوجه الثاني من قوله عليه الصلاة والسلام اللهم منزل الكتاب
ومجري السحاب وهازم الاحزاب انصرهم وانصرنا عليهم يرد علي هذا
الفصل سوال وهو ان يقال ما الفائدة في اختصاصك عليه الصلاة
والسلام لهذه الصفات الثلاث في هذه المقام دون غيرهما من
الاسماء والصفات والجواب انه عليه الصلاة والسلام في هذا
المقام يطلب النصره علي الاعداء والاعداء كانوا في الكثرة بحيث المنتهي
علي ياقه علم من الاخبار المنقولة عنهم ولا تقع الغلبة من اجمع اليسار
علي اجمع الكثير الا بالقدرة فطلب عليه الصلاة والسلام النصر واظال
ذلك علي القدرة من غير ان يطلب كيفية النصر كيف تكون فاني بتلك
الثلاث اهل ما فيها من هذه المعني بيان ذلك ان السحاب تجري بين
السماء والارض شققة بالماء ليست علي عهد ولا علاقة فوقها وتسمى مع ذلك
تجري مع الريح وتقف حيث تومر ولا يحركها الريح حين تومر بالوقوف
وعند الماء لا تنزل الا حيث تومر فمذاه اظهار قدرة بارزة مشاهدة بغير
حكمة تعظيمها واما هزم الاحزاب فهو من هذه الالباب ايضا لان جمع الكثير
قد انهزم بالعدد الكثير وذلك اظهار للقدرة ايضا لغير حكمة تعظيمها لان اجمع
الكثير ابد بمقتضى الحكمة يغلب اجمع اليسر وهذا ما كانت الغلبة
بالقدرة وابطلت ما جرت به عادة الحكمة فكان ذلك مقتضى ما قاله
عز وجل في التنزيل يدوهم مسلمهم راى العين والله يود ينصروه من
يشا وقال عز وجل وما النصر الا من عند الله فلم يعلقه بالحكمة وانما
علقه بغير انوار القدرة اليها لا يغلبها شي واما انزال الكتاب فهو من
ذلك الكتاب ايضا لانه عليه الصلاة والسلام لو اراد تعظيمه لتوسل
به فقال بحق الكتاب ولكنه عدل عن ذلك واي هذه الصيغة التي فيها
اظهار القدرة من غير حكمة تعظيمها فعل في الوجهين قبله لكي يان الصيغة
تناسب ما يطلبه في وقته والقدرة الظاهرة التي في الكتاب فهي كونه

كلام الله القديم الازلي لم يسره عز وجل باللغة العربية التي هي صفة المحدث
حتى وقع لنا به لك الغم لما اراد منا كيف اريد منا فعلى هذه افعال الكلام منزل
حقا يسر باللغة حقا ولا سبيل الى القول بالكلول ولا بالادال بل بحسب البيان
لمقتضى التنزيل بغير سلك والتفسير باللغة العربية بغير ريب ولا سبيل
الى طلب الكيفية في اتصال القديم بالمحدث كما ليس في السابق المذكورين
نعم في الحديث سبيل الى معرفة الكيفية فيها مع سناهدتها عيانا
وهذا اذ دل دليل على تحقيق ما ذكرناه في حديث البيعة من ان الكيفية
في اتصال القدرة بالمخلوقات متنوعة وان الكيفية في اتصال الكلام
القديم بالحروف المجددة متنوعة لان هذه صفة وهذه صفة وكذا ذلك
يجب في جميع الصفات والذات من الكيفية مرة واحدة ولا سبيل الى
طلب شيء من ذلك فيها ومن جاول ذلك فقد ضل وخرج عن سنن اهل
التحقيق بل يجب الايمان بالذات وجميع الصفات على ما ينسب من الحلال
والكامل مع تعني التكليف والتجديد لانه قد ظهر من فائدة اختصاص
ذكره عليه الصلاة والسلام لهذه الملائكة في هذه الموطن انه سأل
بصفة عظيمة وهي القدرة التي ظهرت انارها في هذه المذكورات وهي
من اعظم ما يستدل به على عظيم القدرة فذكر عليه الصلاة والسلام
صفة تناسب ما هو بسبيله وهو طلب الشيء من باب الوجه التام
فيه دليل على ان الدائم اذا دعي فالسنة فيه ان يذكر من اسماء
الله تعالى وصفاته ما يكون من نسبة حاجته لانه عليه الصلاة والسلام
لما ان طلب النصره وهي من اظهار القدرة ذكر ما يناسبها كما تقدم
ومثال هذا من يطلب المغفرة والرحمة فليذكر ذلك اذ ذاك مثل الغضوب
الرحيم والروفي الى غير ذلك مما يناسب ما هو بسبيله وهو ما اداب الدعاء
ويرجي له القبول لا تتألم السنة فيه العاسرفيه دليل على ان الدعاء عند
النوازل من السنة لانه عليه الصلاة وهي على الكفار بالهزم ودعي لنفسه
المكرمة والمؤمنين بالنصر حين اراد القتال وهذا منه عليه الصلاة والسلام

جمع بين الحقيقة والسريعة فالسريعة هي اخذ العدة من السلاح وغيره
والمندرج للقتال وتحرير الصلابة لذلك والحقيقة هي دعاءه عليه الصلاة
والسلام واظهاره للافتقار وتعلقه بربه عز وجل ولذلك كان عليه الصلاة
والسلام يفعل في كل الايام بيان في امتثال الحلية ثم بعد ذلك يرجع
الى الحقيقة فيستعلق بالله عز وجل ويرد الامر اليه الحادي عشر فيه
دليل على وجوب قتال المسركين بالايدي والاموال والالسنه
لانه عليه الصلاة والسلام اخذ العدة للقتال واقفنا وهو الجهاد
بالمال ودعي عليهم بالهزم والمسلمين بالنصر وهو الحق وباللسان
وقائل عليه الصلاة والسلام وقاتلت الصلابة رضوان عليهم وهو
الجهاد بالايدي وقد صرح عليه الصلاة والسلام بهذه في غير هذه الحديث
فقال قاتلوا المسركين بالايدي والاموال والسننكم فيمن عليه الصلاة
والسلام يفعل فيها نحن بسبيله ما نصر عليه في هذا الحديث الثاني عشر
فيه دليل لاهل الصوفية في الجهاد التي ياخذون بها انفسهم في كل مكان
يكنهم بالمال والايدي وبالالسنه لانه اذا كان في الجهاد الاكبر الاصغر
ذلك فكيف به في الجهاد الاكبر وكيفيته في الجهاد الاكبر ان لا يصرف شيء
من ذلك الا باتباع امر الله فيه واجتناب نهيه الثالث عشر فيه دليل
لهم ايضا في كونهم يطلبون العافية بانفسهم ولا يعرضون بانفسهم الى الجهاد
التي لا قدرة لهم عليها الا ان يضطروا الى ذلك فيفعلون ذلك للاضطرار
لانه عليه الصلاة والسلام في الجهاد الاصغر يعني من التمني للقاء
العدو وامر بطلب العافية فكيف به في الجهاد الاكبر فعلى هذه
فتان المرثان يطلب العافية في كل الامور ولا يعرض نفسه لشيء هو
القدر عليه اللهم الا ان اتاه امر وفلجاء فوظيفته اذ ذاك الصابر
والثابت والامك فيما اقيم فيه وللجل ترك النظر الى هذا المعنى والحمل
به كان كثير ممن لم يرضح لدا قدم من الطريف ولم يجمع مع احد من فضلاء
اهله يقطع به في نفس مجاهدته ويدخل عليه الخلل فيها هو بسبيله

الاجل الذي العقل واما بارتداد لعدم وجود الميراث لان من دخل في المجاهدة
منهم اعني من الفضلاء المتحقيقين يفعل ذلك بنفسه وانما هو محمول في
حاله بل انهم اذا حملوا في سب من تلك الاحوال لم يقدر احد منهم ان يرجع
بما اقيم فيه حتى يجول عنه فان رجع باختيار نفسه عوقب ولم يتذكر لذلك
وهم في كل نفس يسألون العافية السائلة ويستجابون بالله من الفسنة
وهي ان يردوا الى قوتهم وحياتهم فمن يراهم في الظاهر يفعلون ما يفعلون
من المجاهدات يظن ان ذلك من قوة السر وجلبته فيريد الشبه فيقطع
به عنهم وصيغتهات فيمات المسند في نفسه باهل النهايات ذلك محال
لان هناك مقامات واحوال لا يعلم بها بل لا يدرون كيف يسعون بها
والله اعرف **عن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كل سلامي من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين
الامين صدقة وتعين الرجل على واثبه فيجعل عليها او يرفع له ثوبا من
صدقة والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة يخطوها الى الصلاة صدقة
ويحيط الاذي من الطريق صدقة **ظاهر** الحديث يدل على ان فعل
خصلة من اخصال المذكورة فيه فهو له صدقة والكلام عليه من وجوه
الوجه الاول لفظ السلامي يضم السين وفتح الهم مع مدها هي المضمات
او فظا نه عليه الصلاة والسلام يقول يصح على كل عضو من اعضاء صدقة
وقد ورد هذا بالنص فعلى هذا فيعطي ظاهر الحديث انه في كل يوم يحتاج
المرد الى ثلاثمائة وستين صدقة على عدد المعضات اذ هي ثلاثمائة وستون
وهذا عدد من جملة ما ليس كل الناس يقدر على هذا وهو ثلاثمائة
وستون صدقة الا تدب ان الله تعالى لما امر من اراد ان يكلم النبي
صلى الله عليه وسلم بتقديم الصدقة بقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم
الرسول فقدموا بين يديكم صدقة تسق ذلك على الكسر لقلته
بابا يدعهم قل ان علم الله عز وجل حقيقة امرهم عذرهم وتاب عليهم يقول
تعالى ان تصفتم ان لقد سوا بين يديكم صدقات فاذ لم تفعلوا وتاب

الله عليكم فاقبوا الصلاة واتوا الزكاة واطيعوا الله ورسوله
وكذلك ما نحن بسبيله من باب اولي لكثرة الضرورات التي تقع
لكبر من الناس فيكون في حق من اتي بعد الصحابة من باب اولي اذ ان
الصحابة رضوان الله عليهم لا يوازهم في قوة ايمانهم وبقينهم
وتعلقهم بدينهم كيف لا والنبى صلى الله عليه وسلم بين اظهدهم ونوره
متشعشع عليهم فم كانوا جلة على هذه الامور اقوي لبدكة وجوده
صلى الله عليه وسلم بلينهم الا تدرى الى قول بعض الصحابة رضوان الله عليهم
ما نقصنا ايدى انما من الترات حين دفنا النبي صلى الله عليه وسلم
الا ووجدنا انقص من قلوبنا فعلى هذا امتنع عن رفع هذا الجرح فمن ياتي
بعدهم من باب اولي وقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم ما يبين هذا
المعنى اتم بيان حين سأل الصحابة رضوان الله عليهم حيث قالوا من
لا يستطيع قال امز معروف ومنى عن مسكنا قالوا فان لا يستطيع فعد
منه حتى قال ركعتا الفجر تجزي عنه فعلى هذا فركعتا الفجر لمن لم يقدر
على شئ وعجز تجزي عن ثلاثمائة وستين صدقة ذلك تخفيف لمن ركب
ورحمة ولا اجل ما فيها من هذه البركة قالت عائشة رضي الله عنها
لو سري ابواب ما تركتها فعلى هذا فركعتا الفجر تجزي لمن يجز ومن
قدر فالامر له بقدر استطاعته لا يكلف الله نفسا شئ وسعها والمؤمن
ينبغي له ان يكون في الدنيا بما يكافئ ما في الآخرة والليل والنهار بينهما
فيك فالغيب فيها كالعقل والسر يعقضي ان من وجد سببا الى زيادة
ذرة من فعل البر من صدقة او غيرها كان به اولي وارفع واعظم ولا تظن
ان الصدقة محالة على هذا الامر الخمسون من انفاق الدرهم والدنانير
فالنفقة عامة فان لم تكن الدرهم والدنانير كان اللسان لانك العنان
كانت اليه ان كانت الرجلان الي تريا الي ما اسار عليه الصلاة والسلام
في هذا الحديث بقوله والكلمة الطيبة صدقة فظاهرة الاضاحي فقها
طاعة الله بما فاللسان صدقة ولفظه السالكين مما تلاوة كتاب الله تعالى

وقراءة حديث النبي صلى الله عليه وسلم ودرس العلوم والعربا المعروف
والنبي عن المنكر وأرسل الضال إلى غير ذلك وهو كبير وكذلك في جميع
الاصناف وإنما ذكرت اللسان منها إشارة إلى باقيها والله الموفق الوجهه
الثاني قوله عليه الصلاة والسلام كل يوم تطلع فيه الشمس بعدل بين
الإنس صدقة العدل هنا يجتهد وجوبها لأول أن يكون المراد به الحكم
بين المتخاصمين وهذا خاص بالحكام الثاني أن يكون من جملة الأحكام
فيما استدرج المرء عليه من ماله وأهله وعبيده وهو أسه لقوله
عليه الصلاة والسلام كل يوم تطلع فيه الشمس صدقة بين الناس أن يكون
المراد به التفرقة بين الحق والباطل وإضافة كل شيء إلى جنسه
وهذا مع الوجهين المتقدمين وغيرهما مثل الوصايا والصلح بين الناس
وفي ذلك على العموم لكن يريد عمل هذا الفصل ثلاثة أسئلة الأول
ان يقال لم يذكر في اليوم ولم يذكر في ما قبله ولا فيما بعده الثاني ذكر
طلوع الشمس وذكر اليوم يعني منه الثالث لم يذكر النهار ولم يذكر
الليل والخواب عن الأول انه عليه الصلاة والسلام لما ذكر العدل
وهو التفرقة بين الحق والباطل على ما مر الكلام عليه فذكر اليوم
خير كلمة أي ما هو ما جود منه من أول إلى آخره لأنه إذا قام بالعدل فيه
كان فيه ما جورا وإن نام فيه بعضه أو استراح فكل ذلك صدقة وخير
ليشهد لهذا ما حكى عن معاذ حيث قال واحتسب لومي كما احتسب
تومي فاجاز النبي صلى الله عليه وسلم له ذلك واقدره عليه لأن النوم
له اعمانه على النفس بالعدل والخواب من الثاني من وجهين
الأول انه إنما ذكر طلوع الشمس لأن النهار لغة من وقت طلوعها
واليوم من طلوع الفجر للصائم فأراد عليه الصلاة والسلام ان يبين
انه اراد اليوم اللغوي لكونه تصرف النفس في غالب أمرهم إنما تقو
من وقت طلوعها وعنه التصرف يكون السر بالمعروف والمنع عن المنكر
وهو العدل كما رآه الثاني ان يكون عليه الصلاة والسلام تحرز

تكملة

بذكر طلوع الشمس من اليوم الذي لا تطلع فيه حتى تطلع بعد من مغربها
وذلك اليوم لا يقبل فيه العمل لأن ذلك هو المراد بقوله تعالى لا ينفع نفسا
إيمانها لم تكن آمنت من قبله لأن ذلك وقت المعاناة والإيمان والعمل الذي
ينفع معها إنما هو ما كان بالغيب وأما مع المعاناة فلا وقد أس فرعون
حين رأى البلا فدخل به وهو الغرق فلم ينفعه اذ ذاك لاجل انه ما أس
حتى يابن واليوم الذي تبقى الشمس لا تطلع فيه فقد أخبر عليه الصلاة
والسلام وجعله على قيام الساعة وجعله من الآيات الكبار والله
على قيامها فأخبر ان الشمس تأتي في كل ليلة إلى موضع تحت العرش
حيث قدر لها فسجد هناك وتبقى ساجدة صائنا الله فيؤذن لها في
القيام والطلوع من موضعها الذي تعبد ثم يأتي القمركة لك فيسجد
فيبقى ساجدا صائنا الله ثم يؤذن له في الرفع والطلوع من موضعه
الذي يعبد فيها كذلك لا يجتمعان حتى إلى تلك الليلة فتأتي الشمس
فتمسجد فينصدم الليل ويؤذن لها في الرفع فتبقى على حالها فيأتي
القمركة على عمادته فيسجد هناك فيسجد هناك أيضا ويبقى كذلك ما شاء
الله ثم يؤذن لها بالرفع وإن يطلعا معا من مغربها فمن كان عنده في
ذلك الوقت إيمان فهو العبد ومن كان عنده عنده فقد خسر الخسران
المبين لأنه بعد المعاناة الأثواب لأهل الإيمان والأعمال والطرد
لأهل اللغو والعناد والجور — عن الثالث انه عليه الصلاة والسلام
إنما ذكر اليوم ولم يذكر الليل لأن الليل جعل للنوم وجعل النهار
للتكسب والمعاش وقد قال تعالى وجعلنا الليل لباسا وجعلنا
النهار معاشا فلما ان كان الليل للنوم في الغلب والتمسجد للتوطين
لقوله تعالى ومن الليل فتسجد به نافذة لك وقوله تعالى ان ناسية
الليل هي أسد وطاوا قوم قبلا سكت عنه عليه الصلاة والسلام
اذ لسر فيه الأهين الفعلين بما لبوا وذكر النهار لكونه فيه الكسب
فيحتاج فيه إلى العدل وان احتجج إلى إقامة العدل بالليل من نصر الظوم

وإدّحق فذلك نادر والنادر لا يراد به حتى يحتاج إلى ذكره وإن وقع فهو
مقتبس على العدل بالنهار فتترك ذكره إلا بما في الاختصاص مع حصول
الفايدة فيها مع الوجه الثالث من البحث المتقدم قوله عليه الصلاة
والسلام وليعين الرجل على دابته فحمله عليها أو يدفع عليها متاعه صدقة
يحمل أو يدفع سكر من الراد في أيها حال عليه الصلاة والسلام والظاهر
عليه من وجهين الأول أن المتاع والده لشيء واحد لكن محمد
من رفع المتاع على دابته فكانت الأمانة له سبب التبليغ متاعه على
ظهره دابته فحصل له الإجماع على مساركته له في هذا المقادير البسائر
الثاني أنه ليس على العموم والكلام فيه من ثلاثة أوجه في الحامل والمحمول
والمحمول عليه إما الحامل فهو أن يجنب فيه أن يكون ظالماً أو مدعياً أو
فاستعوا من أسبغهم لأن هجرانهم واجب فلا يجوز أمانتهم وإما المحمول
فهو أن يجنب فيه من حمل خرد أو متاع مفسوب أو ما أسسه ذلك
لأن المعين لذلك كالفاعل لأنه عليه الصلاة والسلام قد لعن سائر
الخرم وصاحبها وشاهدتها وكذلك سائر المنوعات وإما المحمول عليه
فهو أن لا يكلفه ما لا يطيق لأن الأمانة على ذلك لا تجوز الوجه الرابع من
البحث الأول قوله عليه الصلاة والسلام والكلمة الطيبة صدقة
الكلمة الطيبة هنا احتملت وجهين أن كان المراد بهما إدخال السرور
على المتكلم به فليست على العموم لما جاء أن الرجل يتكلم بالكلمة ليفضح
لها أهله لا يبالي بما يموت بهما في النار سبعين خريفاً ومثل ذلك
اليوم كثير يلق بعضهم البعض في الظاهر وبعض بعضهم لبعض في
الباطن وقد اضرب بذلك صلى الله عليه وسلم قال يأتي في أحد
الزمان أقوام أصدقا العالنية أمد السديرة قالوا كيف يكون ذلك
قال ذلك لرغبة بعضهم في بعض ورهبة بعضهم من بعض فمدوا وما
السمية ممنوع وإن كان المراد بهما في ذاتها فتكون طيبة على مقتضى
لسان العلم الخامس قوله عليه الصلاة والسلام وكل خطوة بخطوها

إلى الصلاة

إلى الصلاة صدقة ظاهر الحديث أنه معارض لقوله عليه الصلاة
والسلام يكتب له بأحادي خطوته حسنة ولحقى عنه بالأخري سبئة
يعني في الخطأ إلى المساجد لكن إن وقع التحقيق في النظر في معناه
فبما لا يتناهيان إذ أن الصدقة إنما هي عبارة عن كتب الحسنة ولا تحصى
السنة إلا تكسب الحسنة لقوله تعالى إن الحسنات يذهبن السيئات
فالحسنة التي تكسب في الخطوة الواحدة تذهب بالسنة وقد اختلف
العلماء حول السيئات مكسوسة أو معنوية على قولين فمن قال بالمحسوس
ذهب إلى أن السيئات تحصى من السجل حتى يأتي صاحبها يوم القيامة
فلا يجدها ومن قال بالمعنوية ذهب إلى أنها باقية في السجل لكن إذا
جعلت في كفة والحسنات في كفة فتساوت فلم يبق عليه في السيئات
مغتاب فكانها محسوسة إذ عمقها بأسقط وهذه العواظ مهدد والله أعلم بقوله
تعالى فمن يعمل مثقال شعيرة من الخير لم نجعل له من الله مغرباً ولو محبت
بالحسن على ما ذهب إليه الطائفة الأخرى لم يبق ما يوزن الوجه السادس
قوله عليه الصلاة والسلام ويحيط الأذى عن الطريق صدقة والكلام
عليه من وجهين في الأمانة وفي الأذى فالأمانة بمعنى الأمانة
والأذى هو كل ما يئذي منه في الطريق فيكون الذي يزيله ما جوار
فيه دق أو جل ومثل ذلك ما روي مالك في الموطأ عن النبي صلى الله
عليه وسلم أن رجلاً أخطأ سوكه من الطريق فسكن الله له فقضت له
الوجه السابع في الحديث تنبيه معنوية لأنه إذا كنت سطلوباً بهذا
فحسبك به سؤال لأنه من لم ينفرد لمة ألسان فانه من الخير كثيراً
وكلمة المعنى انقطع أهل التحقيق للعبادة لأن نظره إلى لغة الأسيان
وتسبهم الأيسع منها غير ها وهي طريق السعادة والله الموفق عن
ابن عمر بن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما في الوحدة
ما عملوا سائر أكاب بليل وحدة ظاهر الحديث يدل على منوع سائر أكاب
بالليل وحدة والكلام عليه من وجوه الأول قوله عليه الصلاة والسلام

إلى الصلاة

لو يعلم الناس ما في الوحدة ما اعلم اهل هذه انما يد على ما ذكر عليه الصلاة
والسلام في احاديث غيره هذا اما اذ ذكره بعد او لا مترنان غيره ذلك او لم يجمع
احتمل كل واحد منهما واحتمل ان يكون عماد عليهما كليهما وهذا هو الاظهر
انه ابلغ في الزجر واقتوي وذلك موجود في السريعة في غير ما وضع الابهام
لتعظيم الغايده فاذا كان المراد هذا الوجه الذي ابدت فيه في تبت عليه
من الفقه ان ينظر ما هو الاشد هل ابد الحقائق او الاشارة اليها دون
تعيينها فالذي فيه الاصلح منها ليفعل لانه عليه الصلاة والسلام مرة اشار
الي الحقائق ولم يبينها فافعل فيما نحن بسبيله ومرة ابد الحقائق حين
ذكر الثواب على الاممال وغير ذلك الثاني هل النبي مقصود على الراكب
دون غيره او هو من باب التنبيه بالافعل على الاواني احتمل الوجهين معا
والاظهر ان يكون من باب التنبيه بالافعل على الاواني لانه اجمع للغايده
ولان الماسي من باب اولي ان ينهي من الراكب لانه يباشر الارض بنفسه
والراكب لا يباشر الارض بنفسه وقد يتانس بالدابة التي هو عليها
راكب ولان العلة التي لاجلها نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك هي
والله اعلم ما نكره في حديث غيره هذا حيث اخبر ان الشياطين تنسشر
اول الليل اكثر من اخره فاذا كان الرجل وحده لا يوم من عليه من اذية
الشياطين وكذلك اذا كان هو وشيخه ليس معها ثالث لقوله عليه الصلاة
والسلام في حديث غيره هذه الشياطين هم الواحد والاثني والثلاثة
فاذا كانوا جماعة وقع الامس من اذا يتهم هذا من جملة الشياطين
وفيه معنى اخر وهو انه قد يخاف عليه ليلا يغلبه النوم فيضل عن
الطريق لان الليل للنوم او ياخذها او تارة من التوازن فلا يجد
يلجا اليه ولا من يستعين به ويرتقى وللنبي صلى الله عليه وسلم كان
بالمؤمنين روفارحيا فيضهم عليه الصلاة والسلام على ما هو الاصلح
لم في الدنيا والاخرة وهذا النهي ليس على العموم لكل الناس وانما هو
للعوام ولتبعوا الخواص من هو متردد في حاله هو اما من كان من الخواص

المتحققين

المتحققين فليس يتناول هذه النهي لان النهي انما ورد فيمن كان وحده
وهذا ليس وحده بدل على ذلك قوله عليه الصلاة والسلام انت
الصاحب في السفر وقوله اخبار اعمى ربه عز وجل يقول انا جليس من
ذكرني والخواص لا يزالون في الذكر واذا حصلت له صحبة سواه وبالله
في سفره في الطريق المشاركة ومثل ما نحن بسبيله قوله تعالى
وتزود واذا خيرا الزاد التقوي فاستر تعالى بالزاد نحو ما لم يزل
الخصوص بانما الزاد وهو التقوي فمن كان من اهل التقوي فقد
اخذ بانما الزاد وهو التقوي ومن لم يكن من اهل التقوي فليجوز له السفر
الابالزاد المحسوس فان سافر وله كان مما صيا ودخل في محرم قوله
تعالى ولا تلغوا بآيديكم الي التهلكة وكه لك فيما نحن بسبيله ان سافر
وحده دخل تحت هذه النهي والعني بيده الي التهلكة ان لم يكن من اهل الخصوص
والي ما نحن بسبيله انما بعض الفضلاء من اهل الطريق بقوله ان الحال
التقوي اذا ورد على الفقير لمشي حيث تسافر في ذمة الله لا المحقة اذ
يبلغ سعديه في كل ما يخطر له من نسل الخير والامور المباحات لكن هذه
يحتاج الي بيان لان المباح عند اهل الطريق متروك لكن قد يكون المباح
واجبا ومنه وبان اذا كان سببا لاحدهما لانه لا يتوصل الي الواجب الا به
فهو واجب وما لا يتوصل الي المندوب الا به فهو مندوب فان كان المريد
في حال متردد اذ ذلك حال على ضعفه فلا يعمل عليه ونسائه التقيد بلسان
العلم فان ترك لسان العلم وعمل على الحال الذي ورد عليه مع ضعفه كان
مرا تلبا للنهي الوجه الثالث في الحديث اسارة صوفية وهو ان السفر
عند اهل الطريق عبارة عن الانتقال من حال الي حال كما هو عنده البنا
الذنيا عبارة عن الانتقال من بقعة الي بقعة وظلة الليل عبارة عن الجمل
ووافهم في هذا اهل الفقه لان الصلوات عند الكل بمعنى الجهل وصدده العلم
وهو النور فلا يباخر احد منهم سفر فيه ظلمة الاموافقة العلم والتقوي
فيصير هو من معه راكبا يامن من ضرر الشياطين وفتن الهوى

جعلنا الله ممن يحب ما يحبوا حتى يبلغ ما بلغوا **عنه** عن عبد الله
ابن عمر يقول جاز رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذن في الجهاد فقال
اصح والدلك قال نعم قال فغلبها فجاهد **ظاهر** الحديث يدل على ان
الوالدين اكد من الجهاد والكلام عليه من وجوه الماول ان هذه الاكذ ليس علي
معموم لانه اذ كان فرض عين لا يستأذن فيه الماولان وانما يستأذن
فيه اذا كان فرض كفاية فذلك الذي يدرهم فيه اكد من الجهاد وقوله دليل
على ان العزو لا يخرج اليه الماولان لان هذه الصياحي رضي الله عنه
لم يكن ليخرج حتى يستأذن النبي صلى الله عليه وسلم هل يخرج ام لا الثاني
لقابل ان يقول لم امر عليه الصلاة والسلام ان يجلوس مع المولين
وامره بترك الجهاد وهو اعلى الاعمال لقوله عليه الصلاة والسلام ما أعمال
البر في الجهاد الا الكبرية في جرد الجواب انه لم يختلف احد من العلماء ان
الجهاد اذا كان واجبا على المؤمن استأذن فيه الماولان مثل ان يصيب العدو
قربة قوم فيتعين الجهاد على الكل دون استشارة احد لاجد لو ولد لوالد
والامجد لو اذ كان الجهاد فرض كفاية فلا يمكن ان يكون الماول في الجهاد
والا فخذ منها ارفع من الجهاد بمقتضى الحديث الذي نحن بسبيله
الثالث فيه دليل على ان طاعة العالم والعارف لا تكون الا بمقتضى بيان
العلم والتدريج فيها والاخذ بالاعمال فالاعمال بمقتضى الحال لان هذه الصياحي
رضي الله عنه لما اراد الجهاد لم استمع فيه من الترميب وعزم على فعله
خاف ان يكون هناك فعل اقرب الى الله تعالى بالنسبة الى حاله فسأل النبي
صلى الله عليه وسلم سوال استرشاد لبيان له ما هو الاصلح في حقه والاقرب
الي الله فذكر له عليه الصلاة والسلام الحديث ولما المعنى انسا را هل
المعرفة بتعليم طاعة الجاهل بنهموة وطاعة العارف امتثال بويدها
قوله تعالى اوليك الذين يدعون يستفون الي زميم الوسيطة اليهم اقرب
السرابع فيه دليل على جواز العبارة عن النبي لصدده اذ انهم المعنى لان
صيغة اللفظ وهو قوله عليه الصلاة والسلام ففيها ما في الجهاد يقتضي

على ظاهره

على ظاهره ايصال الضرر الذي كان لغيرها اولى به وليس ذلك
المراد وانما المقصود فغير برهما نفسها فجاهد الخامس فيه دليل على بر الام
والعوالد علي حد سواء اخلافا لمن يقول بان ثلث البر للام لانه عليه الصلاة
والسلام سوي بينهما في اللفظ فان احتج هذه التاويل بقوله عليه الصلاة
والسلام في غير هذا الحديث امك ثم امك ثم ابوك فذكر الام ثلاثا
فيل له انما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الام ثلاثا لان العبد كانت تمام الجبال
وتعظيمه وتستضعف النساء وتستحقهن فاكد بالتركيب في حق المرأة
ليرجعوا عن تلك العادة ويالحق برها ببر الاب علي حد سواء كما نص عليه
في هذا الحديث السادس فيه دليل على ان بر الوالد اجل من الجهاد ما لم
يكن فرض عين لان الجهاد من وقت ما وبرها لا ينال الا بدوام الجهاد
طول عمرها والجهاد الدائم افضل من جهاد ساعة ولما المعنى قال عليه
الصلاة والسلام هبطتم من الجهاد المصغر الي الجهاد الاكبر وهو جهاد
النفوس لان الجهاد ساعة من الزمان وجهاد النفس مستمرة على الدوام
الثابع فيه دليل على ان كل ما لم يؤم النفس يسمى جهاد الان المولين قد
يجوز ان لا تستهي النفس فسياء عليه الصلاة والسلام لاجل ذلك جهاد
الناس فيه دليل على انه لا يبلغ حقيقة رضي الوالدين الا بالجهاد
الكلية لانه عليه الصلاة والسلام جعل الجلوس معها والامتنال لانهما
والصبر عليه بمثابة المجاهد في سبيل الله كيف لا وقد قال تعالى ولا
تقل لهما ان ولا تنههما وقل لهما قولا كريما فاذا صنع من الاستدراصة في
الجواب بهذه المقادير فكيف لا يكون هذا الاكبر من الجهاد وفضل لان ذلك
اشق على النفس واقتوي من لقاء العدو ومضار رتبة التاسع فيه دليل
على ان المستشار يسأل عن احوال المستشير حتى يعلمها وحيث يتخير
عليه بما هو الاصلح في حقه لان النبي صلى الله عليه وسلم لما استشاره هذه
الصياحي هل يخرج للجهاد ام لا سأل عن حاله بقوله اصح والذاك حتى يعلم ما هو
اقرب في حقه بالنسبة الى حاله فارسله اليه العاكس فيه دليل على ان

المستشار يسأل عن احوال المستشير حتى يعلمها وحسب رتبته عليه بما هو
الاصح في حقه لان النبي صلى الله عليه وسلم لما ان استشاره هذا الصحابي هل
يخرج ليجي ايام لاساله عن حاله يقول احى واله اك حتى علم ما هو الاقرب في
حقه بالنسبة الى حاله فارسده اليه العائنه فيه دليل على ان الدخول
في السلوك وانما هذه ات السنة فيه ان يكون على يد عارف به فيرسد الي ما هو
الاصح فيه والاسد الخ بالنسبة الى حال المسالك ان هذا الصحابي رضي الله
عنه لما ان اراد الخروج الى الجهاد استبد برأي نفسه في ذلك حتى استشار
من هو اعلم منه واعرف هذا ان الجهاد الاصغر فكيف به في الجهاد الأكبر
وهذا اول دليل لاهل الصوفية المتحققين الذين لا يدخلون في المناهات
والسلوك الا تحت يد شيخ عارف بالسلوك ويقولون بان من دخل في ذلك
دون شيخ قل ان يجي منه شيء وان جافلا يصل الى مقام المذبذب ومثله
وظفته اللهم ان كان ذلك محرق العادة وما كان محرق العادة فليس الكلام
عليه وانما الكلام على ما جرت به عادة الحكمة عن ابن عباس رضي الله عنهما صلى
الله عليه وسلم يقول انما هو رجل باهرا ثلاثا فرأى الاومها محرق فقام
رجل فقال يا رسول الله انما كنت في قرة كذا اذلة وخرجت امرأتها
قال فذهب فخرجت امرأتها مع امرأتها فظهر الحديث يدل على منع الخلوة
بالمرأة بموضع واحد اذا كانت يملا اجنبية ومنع سفورها بغير محرم
والكلام عليه من وجوه الاول ان مستمع العلم لا يكون بحته فيه الا مجرد فائدة
العمل به لا مجرد الكلام والظهور لان هذه الصحابي رضي الله عنه لما ان سمع
حكيم يسأل ولم يجب الا في احتياج اليه في الوقت هو السؤال عن الخروج
مع امراته الثاني ان الامراة امر ما مورثي لم سمعه المامور بين كلام
اخر ويحضر عليه فله ان يستفسر الامر هل يقم على ما سدر فيه او ينتقل
الى هذه الامرات الثاني وهذا الوجه انما يكون بحضور الامرات الثاني اذا كان
هو المبين للاهك فروا ما الان فقد ارتفع ذلك لان العلم اليوم بالوجه
الابا لنقل فاذا كان الانسان على عمل قد تقدم له به علم ثم استفاد علما

ثانيا ويكون العمل بالثاني افضل من الاول فالمندوب في حقه ترك العمل
بالاول والرجوع الى العمل بالثاني طالما يمكن العلم الثاني يوجب عليه فرضا
فانقاله للمفرض واجب عليه الثالث جواز ذكر النساء حضرة الفضلا
من شئنا زيادة ما احدث اليوم من البدع من قولهم عند ذكرهن حاشا لانه
قد تردد وهذا ذكر المرأة من النبي صلى الله عليه وسلم والصحابي ولم يبردا علي
ذكر المرأة شيئا وبعض اهل هذه الزمان اتخذوا زيادة ذلك من ادب
ولقي بدعة محضة بل هي بدعة في كل موضع وقع النطق بها لانها لم تكن من
فعل السلف والخير بل هي ابتائهم وقد صار حالهم اليوم لشوم البدعة
ان يقع بعضهم في الكفر الصراح لانه اذا ناول احد منهم الختمه او حديث
النبي صلى الله عليه وسلم يقول عند ذلك حاشاك ولو اغتفده القتلناه
لكن ظاهر اللفظ ان وجد انسال الله السلامة لان الله عز وجل لما ان
ذكر الرجال سوي بين ذكرهم وذكر النساء فقال تعالى الرجال نواسون على
النساء ذكر في القدران والسنة مع الرجال على حد واحد لان زيادة طعن
في اللفظ الرابع لقائل ان يقول امره عليه الصلاة والسلام بالخروج
مع امراته وترك الجهاد والجهاد فيه من الفضيلة ما تقدم في الحديث
قبل هذه الاجواب ان خروج الخ مع امراته مندوب وخروجها الى الجهاد
الذي ليس يفرض عين سنة وب ايضا فلما كان الخروج مع المرأة
مندوب وينضاف اليه مندوب غيره وهو صحة عن نفسه بعد الحج
الواجب فمندوب يتضمن مندوبين اولي من مندوب واحد لا يتضمن
زيادة ويترب على هذا من الفقه انه اذا تعارض مما لان على حد سواء
من طريق الفضيلة او الندبية وكان احدهما يزج الاخر بزيادة اجرة
او سبب الى فعل يوجب اجرا فاضا الدراج وتترك الرجوع هو الاول
الخامس ان الامام اذا وجه جمعا الى وجهه ان السنة فيهم ان يضبطوا
بالكتب لانه قال كتبت في غزوة كذا اولان الكتب يمنع من النسيان ضمن
بعض من عين في تلك الوجهة وايضا فانهم اذا حضروا بالكتب كان ذلك

قطع مادة لهم عن ان يتخلف احد منهم او يحدث نفسه بذلك وتخصيصا عليهم
في الالهية لما لم يسيله السادس ان الراعي ينظر له عينه في المنفعة الخاصة
والعامة ويؤثر الام لان النبي صلى الله عليه وسلم لما ان جعل هذا الصحابي في
الجهاد وفيه منفعة خاصة وتمامه ثم راي له زيادة منفعة في الخاص به حمله
علي ما هو انفع له في الخاص به لان غيره يسد مسده في العام فدل هذا على
ان الشخص في نفسه وما يخص به انه اكد عليه مما لم يخصه في الواجبات
والمندوبات وما لو بود هذه اقوله عليه الصلاة والسلام ابد البتسك
ثم بمن تقول وكنه لكي يبي في الرعاية العامة والخاصة والله المستعان
من برودة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث لو تون اجرهم مرتين
الرجل يكون له الامة فيعلمها ويحسن تعليمها ولو دبرها فيحسن ادبها فيبنيها
فيتزوجها فله اجران ويؤمن من اهل الكتاب الذي كان مؤمنا اقبل
بالنبي صلى الله عليه وسلم فله اجران والعبء الذي لو دبر حتى الله وينفع
لسيده **ظاهر** الحديث يدل على تضعيف الاجر لها ولا المذكورين فيه والكلام
عليه من وجوه الاول قوله صلى الله عليه وسلم ثلاث لو تون اجرهم مرتين
يتمثل وجهين الاول ان يكون لتضعيف الاجر لها ولا المذكورين فيه والكلام
المذكورة ان كل واحد منها فعل لوجر صاحبه عليه على انفرادة فلما ان اجتمع
مع صاحبه ضوعف الاجر في كل واحد منهما ضعفين فلي ما كان في كل واحد
سهما ان لو كان متقدرا الثاني ان يكون صاحب هذه الافعال وفي له اجر
كل فعل ولم ينقص له من اجر الاخر شيئا فاجر عليه الصلاة والسلام
ما حصل له في الحال كما يقال في الممتنع انه حصل له اجران اجر العدة
واجر الحج الثالث ان يكون اجر على قسمين اجر على الافعال لمقتضى ما جا
في ذلك عند السارح عليه الصلاة والسلام واجر العناية بجمعها وبجاهدة
النفوس على ذلك والصبر عليها وقد يرد على هذه التوجيهات بحث وهو
ان تضعيف الاجر على احد هذه المحتملات او على مجموعها على ما ذكرناه
هل هو خاص بالملك انه المذكورة او هو متعدد لغيرها كما في الوجهين

معافان قلنا بانه مقصور على الثلاث فلا بحث وان قلنا انه متعدد في العلة
التي بها يتعدى وهما العلة واحدة في الثلاث او هي مختلفة كمثل ارض
اما على القول بان العلة فيها واحدة فهي ما اشترتا اليها انما في بعض المحتملات
وهي العناية بجمعها وبجاهدة النفس على ذلك والصبر عليها فحسنا وجد
طاعات بجموعه على هذا التعليل رجي فيها التضعيف وانفوا بالقطع
في ذلك لان حقيقة الاجور في الاعمال انما تضح بقول السارح عليه السلام
واما على القول بان العلة في الثلاث متفرقة فيحتاج الى بيان كل علة منها
فالعلة في الامة والله اعلم من ثلاثة اوجه الاول مسبوقة على تعليمها الثاني
مستقيمة العينين بها الثالث تتركه كخط نفسه في تزويجها ورفع منزلتها
فمنه ثلاثة اوجه ومجموعها في اثنين وهما بدل ما احببت النفس لله وبجاهدة
النفوس من ترك حفظها لما يرضي الله ثم يترك وجبت هذه العلة رجي لتضعيف
ايضا ولما العلة في المؤمن من اهل الكتاب فهو انه بايمانه الثاني احذر
ايمانه الاول لانه لولا ايمان الثاني كحط ايمانه الاول فبايمانه بالنبي صلى الله
عليه وسلم حصل له الاجر عليه واحذر له اجر ما تقدم من ايمانه يسند لهذا
قول النبي صلى الله عليه وسلم لبعض اصحابه حين قال له امور كنت اتحنت
بها في الجاهلية فقال له عليه الصلاة والسلام اسلمت علي ما اسلفت من
خير فاذا كان الاسلام يحذر ما كان في الجاهلية فن باب ابي احرازه لاجر
اليمان الذي هو اعلى من افعال البر فعلى هذا فاذا وجدت طاعة صاحبا
ما جور فيها وهي تحذر اجر غير هاسن الطاعات رجي فيها التضعيف واما
العلة من العبد في اجتماع الحقوق عليه مع قلة اتساع الزمان لما فاجده
نفسه حتى وفيها فاذا وجدت هذه العلة ايضا في طاعة من الطاعات
رجي فيها التضعيف الوجه الثاني من البحث الاول قوله عليه الصلاة
والسلام الرجل يكون له الامة فيعلمها ويحسن تعليمها ولو دبرها فيحسن ادبها
هل التعلم والادب اسمان كعين واحد والمعنيين يحمّل الوجهين مع ان العلم
يسوغ ان يطلق عليه مودبا وكنه لك بالعكس ويحتمل ان يكونا المعنيين وهو الاثر

وإذا علمنا بأهم المعنيين فهاهما احتمال وجوها الأولى أن يكون التعليم
لامور الدين من الواجبات وغيرها يسمى لمد أقوله عليه الصلاة
والسلام علواً ويسروا ويكون الأدب لتمذيب الطباع وحسن الخلق
في التصرفات والمعاملات والزجر عن المنكر وهاتين في الأقوال والأفعال
وتعليم مكارم الأخلاق يسمى لمد أقوله عليه الصلاة والسلام صلى الله عليه وسلم
أن يودب أحدهم وله خير له من أن يتصدق بصاع طعام وأما الحسن
في التعليم فهو ما أشار عليه الصلاة والسلام إليه في الحديث أنما من
التيسير والتيسير هو حسن الملقا وترك السواد من الشدائد
والرخو ولما أشار ما لك رحمه الله حيث قال خرجت من عند الخليفة
فقبها لأنه لما أن أراد أن يولف كتاب الموطأ قال له الخليفة فقهاً
نشد يد ابن مهران ورجل ابن عباس والي المعين الأول أشار العلي بن أبي طالب
وتواضعوا لمن تعلمون منه وتواضعوا لمن تعلمونه ويكفي في ذلك ما
قوله عليه الصلاة والسلام يسروا ولا تصدروا وأما الحسن في الأدب
فهو أن يحلما برفق دون عنف لقوله عليه الصلاة والسلام ما كان الرفق
في شيء إلا زانه ولا كان الخرق في شيء إلا أسانه الثاني أن يكون التعليم المراد
به ما يحتاج إليه من السفال البيت وحفظ متاع البيت والمال
وحسن الأمانة في ذلك لأنه غالب المقصود من الأمانة بقدر تحصيل
الأمة لهذا يتفقون في أنها ويكون الأحسان في التعليم على هذا التوجيه
أن كان كل شغل بحسب العادة في قوله عليه الصلاة والسلام رحم
الله امرأ صنع شيئاً فاتقنه ويكون الأدب حملها على رياضة النفس وإحكام
السيرة لقوله عليه الصلاة والسلام ادبني ربي فأحسن تأديبي
والذي أدب به عليه الصلاة والسلام ما من عليه من حسن الخلق
وإتباع الأمر والنهي وقد قالت عائشة رضي الله عنها حين سئل عن
خلقته عليه الصلاة والسلام فقالت كان خلقه القرآن ويكون الحسن
في الأدب على هذا التوجيه حملها في ذلك على إيضاح السنة الثالثة أن

يكون

يكون التعليم فيما يحتاج إليه المرأة في نفسها لأن النساء يحتاجن إلى أسية
تخضعن والأمة أو الدة لها ولا والد حتى يعلمن أنها ذلك فقام مقام الأم في
تعليم ذلك وتبسيته ويكون الأدب دعماً ما يحتاج المرأة من الأدب مع الزوج
والسيدة أن كانت للغداس لأن ذلك سبب لدفع منزلتها وخطوتها عند
السيدة والزوج أن تزوجت ويكون الأحسان في هاتين التواضع لهما
والاعتناء بالعبوب التي في البسمة وقد جعل أن يكون المراد بالتعليم
والأدب جميع ما ذكرنا وأكثر من ذلك لأنه عليه الصلاة والسلام أوحي
جوامع العلم الثالث من البحث الأول تعديبه عليه الصلاة والسلام
الأمة على المومن والمومن على الصبه ما الحكمة في ذلك وإن كانت الواو
لا تقطعي الترتيب في لسان العرب لكن الحكم لا يقدم شيئاً على ما
ذلك قوله تعالى في الكفارات فكفارة أطلعكم ثمسدة مسالكين بل وسط
ما تطعمون أهل بيوتكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة فإني عز وجل بأول التي هي للتخيير
توسعة على المطلق ورقابه وعلى مقتضى الحكمة في الترتيب ابتداءً أولاً
بذل المال الذي هو أسد على النفوس ثم جعله في إعمال القرب وهو
الأطعام الذي به حياة النفوس وقد قال تعالى ومن أحيها فكاننا أحياء
الناس جميعاً فإن عدم هذا الوجه فيكون بذلك في دفع الأذى وهي
الكسوة التي بها يتقى أذى الحر والبر فإن عدم هذا الوجه فغنى ذلك
السرور وهو رفع الحال من مقام العبودية إلى مقام الحرية فإن عدم
هذا الوجه فمخافة النفس وهو الصوم بسبب ما ذكرناه من أن الاتفاق
أسد الأمور على النفس وأعمالها قرينة الأكل والشهنة أما الكتاب
فتعلم تعالى لن تتأوا البر حتى تنفقوا مما تحبون والمال أكثر تنفقوا
بالقلب بما ذكر بعده وقوله تعالى الذين ينفقون في السداد والضرا
والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين فقدم الاتفاق
أيضاً وأما السنة فتعلم عليه السلام لا يخرج أحداً من دينه حتى يفلح
سبعين سلطاناً والي ما نحن بسبيله أشار عليه الصلاة والسلام في الصفا

والمدرة حيث قال نبي ابا عبد الله به والوا ولا تعطى الترتيب فاختر عليه
السلام فيها خير فيه من جملة التكليف ما اقتضته الحكمة في التقديم حكمته
الحكيم وموافق للفظ القران فاذا كان الكتاب على ما قررناه فالحديث
كذلك ايضا لقوله تعالى وما ينطق عن الهوى فكلها صادرة عن حكمته الحكيم
فيمتدعي ان تكون الامتداع الفاظ القران والحديث كذلك ينظرون من
طريق التكليف ما يجب ومن طريق الحكمة ما يقتضي والى هذه المعنى
اسرار عليه السلام بقوله لكل اية ظهروا بطن وكل حرف حد ومطلع فالظاهر
هو للفظ والباطن هو المعنى والحد هو التحليل والتعريف والمطلع هو
ملحق بسببها من النظر يقتضي الحكمة في هذه النوع وغيرها من انواع
ما تحتوي عليه الحكمة ثم نرجع الى الاتصال عن الحديث والانفصال
عنه بما قد ذكرناه انما من العلة المنفردة فيه للتقدم وهو جميعه بل انما
اشياء وهي ترجع لسببين على ما تقدم وهما بذل ما احبب النفس لله ومحامده
في ترك حظها لما يرضي الله واما تقدم المؤمن على العبد فهو من باب تقدم
الاصل على الفرع لان مجاهدة النفس فرع عن الايمان والايان هو الاصل
فتقدم عليه الصلاة والسلام الاصل على الفرع لان ذلك هو مقتضى الحكمة
الوجه الرابع من البحث المتقدم قوله عليه الصلاة والسلام الرجل
تكون له الامتداع عليه سوال وهو ان يقال ثم قال تكون له الامتداع وقيل
استراها او غيره ذلك من الالفاظ والجواب عنه ان اللفظ يحوي
جميع انواع التملك وغيره لا ينوب عنه لانه جمع بذلك جميع ما تملك
الامة به من ميراث وسرا وهبة وسببي وغير ذلك وهذا ادل دليل
على فصاحتها عليه السلام لانه قد جمع في هذه الحديث الاخبار بلفظ الجوز
الرتداد الى الخبر واسرار الى الحكمة نفسها عليها وابد اما من الله تعالى
به يلمح من البيان والفصاحة انما اذ الله علمنا من بر كنهه ورزقنا اتباع
سنته انه ولي جميل **حسن** ابن عمر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن قتل النساء والصبيان **ظاهر** الحديث يدل على ان قتل النساء والصبيان

لا يجوز

لا يجوز لكن هل النهي على العموم او لا محتمل ولا يظهر انه ليس على العموم لان المعنى
به في غزوة بدرتين بعد القدرة عليهم وهذا يعيد وهو ان يكون النساء
والصبيان لم يقتلوا حين الحرب فان قاتلوا وقتلهم جاز هذا في حال القدرة
عليهم واما حين الحرب ومرسوم بالنبل والمجانين فلا يتوقى ما اصاب منهم
اذا كان بغير تعد ولا يدخل قاتلهم تحت النهي لقوله عليه الصلاة والسلام
في هذه الحالة ثم من اباهم ثم هذه النهي هل هو لعله ام لا الظاهر انه
لعلة ان النساء والصبيان من جملة الغنيم ولم يدخل بهم ضرر على المسلمين
من حين حزمهم ثم هذه العلة هل هي متعدية ام لا فان قلنا بانها غير
متعدية فلا يوجب وان قلنا بانها متعدية وهو الظاهر لانه لا يوجب بقاء
السارغ عليه السلام لانه اوتي جوامع الكلم فحيث ما وجد من كلامه حكم
ومنت له علة فحيث ما وجدت تلك العلة يكون الحكم منوطا بها
والعلة في الحديث ما ذكرنا وهو ما حصل للمسلمين من الفائدة في غنيمه
النساء والصبيان من غير ضرر لحقهم كما تقدم فحيثما وجدنا فائدة لم
يتعلق بها ضرر في الدين وجب استعرا لهما وانما قلنا ان تكون الحق
سما ضرر لان كبر الضرر في الدين بمقاتلة المسلمين المؤمنين لان
مقاتلتهم اياهم عملا على اطفال نور الله تعالى والنساء والصبيان لم يقتلوا
فلم يدخل من قتلهم ضرر فكانت فائدة بغير ضرر في الدين ثم هذه العلة
هل يتعدى الحكم بها للباطن ام لا الظاهر تعدى بها على البحث الذي قدناه
لان اهل الظاهر والباطن من بكرة عليه السلام امتدوا فواكل منهم على مقتضى
طريقه قد علم كل اناس مسرهم فتعدى بها للباطن وهو ان تعرف تلك
العلة في الباطن كما عرفت في الظاهر فالمرأة في الباطن كناية عن الدنيا
لانها من زينتها والصبيان كناية عن الاموال لانه من نخل الغنيمه العقل وغلبة
السهوة عليه لان الصبي بوصف بعدم العقل واتباع الحق المرويات وهذه
صفة الهوى فان تعلق القلب بواحد منها دون ضرر في الدين جاز استعماله
على مقتضى العلة فيقال تعلقه بالدين هو مسئ اخذ شي حلال لا حرام

يستعان به على طاعة ولم يقع فيه خلل بلسان العلم ولم يكن تعلق القلب به
يمنعه من اداء اب الاممال والحضور فيها فهذا اجازيد ولا يصير اتباع النفس المموية
فيه ومثل هذا كانت افعال الصحابة رضوان الله عليهم مثل علي رضي الله عنه
حيث كان يقول لا اهل اعلموا الطعام مشردا فان بين الماكول كذا وكذا اية
فلم يكن نظره للطعام للسهوة وكان يقلبه الطعام لزيادة الصبر وترجيح
زيادة العبادة لان تعلق القلب بالسهوة للباغضة في المطعم وغيره من
المباحات وان كان جازيا على لسان العلم فهو ممنوع عند اهل الباطن
فوجب قتله عندم وقتله هو تركه لانهم يقولون ترك الشهوات قرع الباب
وترك الخطيئة رفع الحجب ولهذا المعنى كان عمر رضي الله عنه يقول
اني لا تزوج النساء ومالي اليهن حاجة واطا وهن ومالي اليهن شهوة ففعل
ولم يياسر المؤمنين قال رجاء ان يخرج الله من ظميري من يكرهه محمد
الاسم يوم القيامة وان كانت الشهوة في الزكاح والوصول اليها جائزة على
لسان العلم لانه عليه الصلاة والسلام قال في حديث تعدد الاجور
للمؤمنين بوجرا المؤمن حتى في بضعة لامرأة فقيل كيف يا رسول الله
ينال احدنا شهوته ويكون فيها ما جورا قال ارايت لو وضعها في الحرام
اكان يكون طورا فقيل نعم قال كذلك اذا وضعها في الحلال يكون ما جورا
او كما قال وقد طلق عمر رضي الله عنه احدي نسائه فقيل له لم طلقتها
وهي من امرها ونساءها وانني مملها بانواع من الخير فقال اعرف فيما
الكر ما تقولون لكن ما لقلبي اليها فحفت ان استغل بمعلن ما يلزمني
من امور المسلمين ففارقتهما فبكذا هم ارباب القلوب اذا كانت الامور
جائزة على لسان العلم وكان فيها بعض سفيل عن توفية اداب الشريعة
والحضور في التبعيدات تركوها لان ما طلبوا اجل لان من علم ما طلب هناك
عليه ما ترك فيما يكون لهم من هذه الخواطر والشهوات فهو من النوع الذي
يقتل وقتله هو دفعه وقد قال عز وجل في كتابه ان الذين اتقوا اذا
سهم طيف من الشيطان تذكروا فاذانهم مبصرون والطيف يعولنا طر

الذي

الذي يحطرسى اغرا الشيطان وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة
رضي الله عنها حين سألته عن الرجل يلدت في صلاة فقال تلك
فلسفة يختلسها الشيطان من صلاة احدكم وقال عليه السلام ان الله
لا يقبل عمل امرئ حتى يكون قلبه مع جوارحه ولا يكون القلب مع الجوارح
الا بدوام المحضور دون حديث نفس او خبطة من الشيطان او هو او
كيد المعنى قال بعض الصحابة لا احب ان يكون لي ولا علي باب المسجد
لا تقوتني صلاة مع الجماعة اربع فيه كل يوم دينار التقديف به في سبيل الله
لا اوله ذلك على الفقد وانما قال ذلك لانه يستغل بالبيع والشرا والاخت
والعطاء عن الحضور والله كره الفقير ليس له سفيل غير التقيد والحضور
واما صفة تعلق خطرات المموية فهو مثل ان يكون هواه مما يوافق
قربة فيغفل القربة لا يبالي بموافقة المموية لان المموية كان سببا للفتنة
وعر يقضية الاهر الذي حصل في ذلك الفل وما كان سببا للفساد فهو
سببه فهو اذ ذاك غنمة فليمة المعنى قال عليه الصلاة والسلام من
عبادة المرء ان تكون شهوة فيها يرضى ربه او كما قال ومثل ما نحن بسببه
الاضحية لا ياتقربة وفيها الاكل والامطاد التمتع والادخار ومثل هذه الخصال
هي التي تحض عليها النفس والمموية يريد ان ذلك وهذا اذا قصد بها
السنة واما اذا لم يقصد ذلك وقصد بها مباحة وفجر فهو من النوع
الذي يقتل لانه ضرر في الدين وقتله تركه لان قتل النساء والصبيان المذموم
لم وترك هذا هو اعداءه فيناط الحكم بالعلة حيك وجدت ثم ذكرنا ومن
ذلك ايضا بس الثياب والطيب والزينة في الامعاء والجمع اذا قصد
به السنة ويكون في ذلك ملجورا لان فيما يضارحة النفس وحفظها ونعمها
وسه ذلك فله الاجر في فعله ذلك ومثل هذا كثير والاصل الاول ان
كان امثال السنة فالاجر فيه حاصل ولا يضر تعلق النفس والمموية
بذلك وان كان لسهوة او حفظا لم كما تقدم وعلى هذا ففسى عن اي هرهه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني امرتكم ان تحرقوا فلانا وقلانا

وان النار لا يعذب بها الا الله عز وجل فان وجد توها ما تلتوها **في** **مد**
الحديث يدل على ان العقاب واحد ولا تكون بالحرق وانما تكون بغيره
وان كان قد ورد عن ابي بكر رضي الله عنه انه احرق لوطيا لكن كان
ذلك منه مرة واحدة ولم يفعل بعد ولعله فعل ذلك لعدم بلوغ الحديث
اليه ورجع عنه بلوغه اليه والكلام عليه من وجوه الاول انه يجوز
للمجتمه اذا حكم بحكم ثم ظهر له غيرنا اجتمه فيه ان ينزع عن اجتمه وذلك
البيخيره اذا كان الحكم باقيا لم يبق ان النبي صلى الله عليه وسلم كان امر
بحرق هذين ثم نزع عن ذلك وقال ان وجد توها ما تلتوها الثاني
ان المجتمه اذا حكم بحكم ثم ظهر له غير ان يذكر العلة الموجبة لتغيير الحكم
لان النبي صلى الله عليه وسلم بين العذر الذي لاجله رجع بقوله عليه
الصلاة والسلام ان النار لا يعذب بها الا الله تعالى الثالث جواز الجواب
في الاحكام لان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل هذين وبما امر ان
يوتي اليه بهما الرابع ان من سب الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه
وسلم قتل وامسقت لان فلانا وفلانا المذكورين في الحديث قد سميا
في حديث غيره اذ قيل كان سب ذلك انما كانا يوفيان الله ورسوله
الخامس ان اطالة الدمان لا تمنع رفع العقاب ان النبي صلى الله عليه وسلم
امر بقتل هذين حين رجمي القدرة للمسلمين عليهما وقيل ذلك حين
كانت الاية منها صادرة ولم يدرج القدرة للمسلمين عليهما لم يامر فيها
بليس ويترتب على هذا من التنبية ان من وقع في سب يوجب العقاب
فستر الله عز وجل عليه واسبغ نوره واممله فلا يفتر بذلك ويدوم على
المخالفة ويقول ارجو العفو لما ظهر من صفة الرحمة من وطم السائر
واذرا النعم وليبادر الي التوبة والانفراج قبل مناجاة المنايا والنعم لان الله
عز وجل يقول في كتابه افرأيت ان استعاضتم سجين ثم جاءهم ما كانوا يوعدون
ما اعنتي عنهم ما كانوا يبتغون وقال تعالى ولا يغدر الله الغدر والفرور
هو الشيطان والفرور يفهم الغيب هو ما يليق به من تسويلاته وتحيلاته

منترك

منترك الخوف والطمانينة بما اظهر عز وجل من امهاله وادرا انعامه وقال
النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يمهل الظالم حتى اذا اخذه لم يفلته والتنبية
لهنا كل نوع من نوعه اهل الظاهر من توهم ولاهل الباطن بمسرتهم فتنبية
ان كنت لبيبا ومايتذكر الامن ينسب والله حسبا وكفي **عن** انس بن مالك
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح وعلى راسه المغفر فلما
نزعها جازع فقال يا رسول الله ان ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال
اقتلوه **ظاهر** الحديث يدل على انه الحرام لا يجير من الحدود والكلام عليه
من وجوه الاول قوله دخل عام الفتح وعلى راسه المغفر انما بهم الفتح ولم
يبين اي فتح كان للعلم به وسهرته وللمقربنة التي قارنته في الحديث
تبين اي فتح كان وهو من الفصيح في الكلام حذف اللفاظ للعلم بالمعنى
وفيه دليل لمن ذهب من الضمان نكته دخلت عنوة ان المغفر كان
الصلاح الذي لا يتخذ عند الامن وايضا فلو كان دخوله للمصلح لم يكن
الذي حظل ليهرب منه ويستجبر بالخرج اذ ان الصلح مجير له ولم يكن النبي
صلى الله عليه وسلم ليا مر بقتاله وهو قد صالحهم وقد جابا لنص ما يرد
قوله من ذهب ان وهو كما كان صلحا وهو قوله عليه السلام احلت لي
ساعة من نهار يوم تحل لاحد قبلي ولا احد بعد يدي هذه النص في موضع
الخلق الثاني جواز لبس السلاح في حال الاحرام اذا كان ذلك
لضرورة مثل الخوف من اللصوص وما اشبهه لان النبي صلى الله عليه
وسلم لبس السلاح في حال احرامه لضرورة القتال الثالث لبسه
عليه السلام للسلاح فيه دليل على ان من بلغ في الحقيقة والتوحيد
المعنى فالخطاب له باقتبال الحكمة لم ينزل لان النبي صلى الله عليه وسلم
ارفع الناس منزله في الحقيقة ومع انه قد وعد الله عز وجل بالضر
والعصمة فقال تعالى والله يعصمك من الناس ولكن مع هذا كله لم
يترك امتثال الحكمة في كل احرام امهاله مثل ما نحن بسببه من لبس السلاح
وغیره يور في الظاهر من طريق الحكمة المجهود وفي الباطن ما يجب من

التوحيد ببرد الحول والقوة لله والخروج من روية اعماله الدواعي اليهود
لا يجوز الاباذن من الامام لان من ابصر هذا الرجل متعلقا باستار الكعبة
لم يقتله حتى استاذن النبي صلى الله عليه وسلم فيه ولان بحضور الامام يجوز
الحكم لغيره وان علم مقتضاه الحما من جواز النيابة في الاحكام والحجود
ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتله ولم يجر باحضاره بين يديه المصادق
ان الرغبة لا يجوز لهم ان يخفوا عن راعيهم شيئا من امورهم ولا يفعلوا شيئا
حتى يسير به عليهم ان هذا العطاء رضي الله عنه لم يلكم تسان بن حنظل
حين راه وما وسعه الا ان يجبر به النبي صلى الله عليه وسلم وكذا ذلك
جميع الرعاة يجب عليهم ان لا يخفوا من امورهم شيئا عن راعيهم اذا كان
عدا لان اخبارهم له بذلك عليه ترتيب مصالحهم ومصالحهم وقت
قال عليه السلام الذين النصيحة قلنا لمن يا رسول الله قال الله وتكاتبه
ولرسوله ولايعة المسلمين وعاسمهم والاخبار له بالا يعلم من شاي
النصيحة ثم هذا الوجه يحتاج فيه الى البحث وهو انه فضل يتقدم عليه
ام لا فعل القول بانها غير متصدية فلا بحث وعلى القول بانها متصدية
وهو الاظهر لما بيناه من المهاديك قبل لكثرة الفوائد في كلام الشارع
عليه السلام ولانه عليه السلام قد قال كلام رابع وكلام مسبول بقوله عليه
فيجب على كل من كان مسترخيا ان يجبر راعييه باجزا اموره حتى لا يكون
منه فعل الابامر راعييه وسورته وكل احد بالنسبة الي حاله راع
فالسيد في قوم راع عليهم والرجل في بيته كذلك ومن كان غريبا عن
القبيلة والاهل فهو اقل وظيفة من غيره لانه لم يبق عليه ثبوت وظيفة
الجوارح وهي مسترخية الي النظر فيها بالعقل والسمع هذه هي حكم
الظاهر ذلك كما يجب ايضا في المعاني وهو حكم الباطن وهو ما يتخطد
من الخواطر النفسانية والسيطانية والموايية فكلها مسترخية
وراعيها هو العقل والحكم على الجميع هو الشرع فالخطر المرد خاطر
او وقع له واقع فليعبر منه ولا عملي العقل والعقل ان ذاك ينظر عنقضي

الامر والحكمة فان كان فيه تصليحة اجازة والامنع وان كان المرء ممن
أمد بالتوفيق وكانت شهواته وخطراته في مريضات ربه فمذمومة
ابدا ولحذر من الفعلة عنها لان بمقاوم امره لانه اذا لم يكن على هذا
الحال والاقدة تستقره هي النفس في مرة ما وهو لم يسع ومثل هذا
ما حكى عن بعضهم حين لقي ابليس اللعين فسأله هل قدر عليه قط او قال
منه كذا فقال اللعين ليليلة احضرت بين يديك عمساك فسهيبتك
حين زوت فيه على العادة فنت بسب ذلك عن ورودك فقال والله
لا اسبع بعدها ابدا فاذا كان المرء يستعمل نظره ابد على القاعدة التي
قد رناها كان اكله ونومه ويقظته مضبوطا بلسان العلم وايضا فانه
بنفس نظره الي تلك القاعدة كان له سبلا جرم لا يكون للصائم القائم
الفاصل عنها لانه لا يحمل على هذه المحاسنة والمراقبة الا خوف من الله عز
وجل والاجلال له وقوة اليقين وكذا المعنى كان بعض الفضلاء يقول
يحتاج العاقل ان يكون محاسبا مراقبا ومعني المحاسب هو الذي
محاسب نفسه فيما مضى من عمره فان كان يقرب الله شي فليخلص نفسه
مادام في هذه الدار والمراقبة وهي مما خطر لتخاطر عمره على العقل
ونظرة بلسان العلم فما حسن منه فقل وما قبح منه ترك ولم يفعل وكان
كالتاجر ينفق ولا يعرف حتى ينلس وقد قال صلى الله عليه وسلم احسبوا
انفسكم قبل ان تحاسبوا واجل ترك النظر الي هذه القاعدة او الجمل بها وقع
كثير من الخلل والفساد عند بعض المدعيين للطريق المنتسبين اليه لانه
يخطر لاحد لم التصرف في مريضات نفسه وما يسير به عليه هو اذ وقد سمع
وسوسة من الشيطان فباخذ ذلك من حينه على الاطلاق من غير ان يحفظ
القاعدة التي قد رناها فيفضل مع الفناكين وهو محاسب الله حين
فيقول قيل لوقلت وخطرتي ووقعتي وهيهات لهيات ليس التبعيد
بالخواطر ولا بالشهوات وانما هو بالامتنان والامتثال لا يتصور وجوده
الاربع العلم والعلم قد ساء عز وجل ونسقت ارادته لا يوضحه الا بالتعلم لقوله

عليه السلام وانما العلم بالتعلم والمراد بهذا التعلم هو علم النقل وهو الامر
والنهي انه لا يؤخذ بصفا القلب ولا بغيره وان اخذ بصفا القلب فلا
يجوز التعبد به حتى يكون نقلا وانما يكون بصفا القلب العلم اللدني
وسم ذلك العلم المنقول لا بد منه فيه لان مقتضى صحته من صحة والله اعلم
عن ابن عمر قال ذهب فرس له فاخذه العدو فظنهم عليهم المسلمون
فرد عليه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم **ظاهر** الحديث يدل على رد
الفرس ابن عمر رضي الله عنه بعد ما ملكه العدو والكلام عليه من وجوه
الاول قوله ذهب برد عليه سوال وهو ان يقال لم قال ذهب ولم يات
بغيرها من الصيغ والجواب انما يدل على ذلك غيرها اليها انما جامعة
لانواع طرق الذهاب لانك تقول ذهب مال فلان وقد يكون ذهبا نسيجا
او انفاق او النسيان او الفصب الي غير ذلك من وجوه الذهاب وذهب
يدل على كل واحد منها على حد سواء في الفصيح من الكلام الثاني
قوله فرد عليه فيه جئت وهو انه هل رد عليه من طريق احسان النبي
صلى الله عليه وسلم اليه فهو كالنقل او رد عليه لان حصوله بيد المسلمين
لم ينزل ملكه عنه فكان رده من طريق الوجوب يحتمل الوجوه من معا وقد
اختلف العلماء هل المملوك يملكون اموال المؤمنين ام لا على التواتر
فذهب قوم الى الجواز مطلقا واحتمل بقوله تعالى ان الارض لله يورثها
من يشاء من عباده والاحتمال الذي في الحديث وهو كون الفرس على
طريق النقل وذهب قوم الى المنع مطلقا ورجحت الاحتمال الذي في
الحديث وهو كون الفرس رد على طريق الملك وبالقياس وهو ان المملوك
لا يملك له ملك رقاب المسلمين فاموالهم كذلك وقرئ قوم فقالوا المخلو
ان يدرى العدو وعنا ام لا فان ادرب ملك وان لم يدرى لم يملك وهذا قول
ثالث وكان صاحب هذه القول يرى انهم لم يدربوا فصاحب الشيء ينقطع
رجاؤه منه لانه قد تقوى الكثرة عليهم فتوخذ منهم ويفنون او يتركون
ما اخذوا ويمدبون واما اذا ادربوا فانه انقطع الرجاس الصودة عليهم

وهذا

وهذا استحسن قول بين قولين والاعظم والله اعلم ان العدو لا يملك بدليل
الحديث والقياس اما الحديث فاحتمالين المذكورين في الحديث الذي
يخبر بسبيله ويرجح على الوجه الاخر ما روي ان العدو وغنم سرية المدينة واخذ
فيها ناقه النبي صلى الله عليه وسلم المسماة بالعضباء واخذت امرأة من المسلمين
من الاسرى بجملة ذلك فلما جرى عليها اللبيل قامت تريد الفرار بنفسها فارادته
ان تترك ناقه تنجو بها فانتت تاخذ ناقه لتركبها فكل ناقه اودابة تضع يدها
عليها تتفرقت كما وتذهب لغيرها حتى انتت الي العضباء وكانت ذلولاً فلم
تتفرق كغيرها وانتت بها الي المدينة وتدرت في طريقها انها ان تجت عليها
في تخورها ويمد بها فلما انتت المدينة راعها الناس فغفروها فالتوا بها الي النبي
صلى الله عليه وسلم فذكرت له القضية فقال كما عليه السلام لانه زفينا
لا يملك او كما قال عليه السلام هو وجه الحجية فيه انها لو انتت على ناقه كانت
ملكاً للمسلمين قبل لم يؤخذ من مالها ان كانت نسيما منهم من المسلمين قال لها
عليه السلام لا تدر فيها لا يملك او كما قال عليه السلام واخذت منها وهذه ايمن
ان الاحتمال الذي في الحديث وهو كون الفرس رد من طريق الملك او الوجوه
ان الوجوه هو المراد وهو الاظهر في الموضوع ومن هذين دليل وانفع اخفا
فيه انهم لا يملكون واحتمال القياس فقد تقدم لصاحب هذا المذهب وهو
انهم لا يملكون الرقاب فالاموال كذلك **عن** ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاءه في سبيل الله لا يخرج منه الا اليه
من سبيل الله لا يخرج منه الا اليه في سبيل الله وتصدق كل ما تبارك بان يدخلكم
الجنة او يرجعه الي مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من اجراء غنمهم **ظاهر**
الحديث يدل على ان من خرج الي الجهاد بالنية المذكورة فيه فله احد الوصيتين
المذكورين فيه وهو ان يرجع بالاجد والغنمة او يستشهد فيدخل الجنة
ويكون في الجاهن يدرى لقوله تعالى في الشهداء والذين قتلوا في سبيل
الله امواتا بل احيا عنهم يدرى لقوله والكلام عليه من وجوه الاول قوله
تكفل الله معناه ضمن الله ان الضمان له في اللغة سبعة اسما ومن جملتها

الكفيل والضمان من الله سبحانه ضمان افضل لان وجوب فان نعمناه
تأكيد التصديق بحصول الجهاد الذي تفضل به على المجاهد في سبيله لان
الوجوب في حقه تعالى يستحيل الثاني قوله من جاهد في سبيله الجهاد
الجهاد في سبيله وتصديق كلماته الجهاد في سبيله الله يحتمل وجوبها
واظهارها في المواضع قتال العدو والذي هو الكافر وكيفية النية فيه
هي ان يخرج للقتال ويريد به القتال في سبيل الله واملأ كلمته لا يريد بذلك
غير الله ويحتمل قتله نفسه ان قتل وكلما يلائم من سدة الحروب
وقولنا في حق الله تعالى الظهور ولا لكسب ديننا ولا لغيره لك والتصدق
على من بين تصديق بوجوبه والوجوب على من بين فرض عين وفرض كفاية
وتعمد كونه في الفقه وتصديق بما جازية من عموم الاجور والاحسان
على مقتضى الآيات في الوجهين مع الوجه الثالث هل تقتصر هذه
الاجور على الوجه الظاهر وهو قتال العدو ويحمل على ما يقتضيه عموم
الجهاد في طاعة الله تعالى وهو الاظهر كما ذهب اليه بعض الصحابة حيث قال
احيه حين لعمري في طريق المسجد وقد اغبرت قد ما ه نسالة الخيرة الصلاة
اخرجك فقال لا اخرج لغيرها فقال شهدت على رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال ما اغبرت قد ما رجل في سبيل الله الا حرمه الله على
الشارف فقال له الرجل ذلك خاص بالقتال فقال الصحابي بل افعال الخيرة
كلها في سبيل الله وقد قال عليه السلام في الخراج الي المسجد ليتعلم
خير او يعلمه كان كالجاهد ان مات مات شهيدا وان رجع رجع بالاهد
والعزيمة وهذه النص في المسئلة فيجب تعديبه في جمع وجوه البر ويكون الاول
منها اظهرها واملأها الوجه الرابع هل يتعدى الحديث للجهاد والمعنى
ام لا اما ظاهر اللفظ فلا يوضح منه التقديم لانه ذكر في الجهاد الحسنى واما
على القاعدة التي قرناها في كلام الساجع عليه السلام انه يحول على كل
القواعد ان امكن فهو متعد لا شك سيما في هذه الموضع الذي نص عليه
السلام ان الجهاد المعنوي اكبر من الحسنى وهو قوله عليه السلام هبطتم

الاجور

من الجهاد

من الجهاد الصغرى الجهاد الاكبر وهو جهاد النفس فاذا كان حكم ينسأط
لعلة فحيث ما وجدت العلة انبسط الحكم بها فالدخول في الجهاد المعنوي
يكون بتلك النية من المذكورين في الحديث ولها الجهاد في سبيل الله
والتصديق بكلماته ولا يعول على العيش بعدها الا ان قدر له بذلك لاجع
من انما الطريق لم تتم له صفة وتنام الصفة هنا هو الموت على ما هو
عليه من مجاهدة النفس في اتباع سرورات الله تعالى ولهذا المعنى لما ان
حال بعضهم بل انه قد يطلبون منه التوبة في السلوك فقال لا اهدم انصبر
فعله اياها محصورة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم انما سأل الله الملك
فقال انصبر صريح الموت الاضرب فقال اطبق الكبر منه وعنده الامام فقال
له يا يحيى منك شي ثم سأل الثالث فقال انصبر حتى اموت فقال له ادخل
وقد قال بعض الفضلاء من اهل هذه الايام من صدق وصدق قرب الخالة
وانما يقع الخلل في الجهادين معا اذا كان له خول كظ دنيا وي او نفساني ومن
فضل لهذا قصده في الحياة وهو يومها فقليل ان يقع لمطه هذا انصبر
لانه اقل من يري من العدو ولي مدبر اللطع في الحياة واما اذا كانت النية
ما اسرنا اليه في الخلل لا يدخل هناك لان من دخل بنية ان لا يعين فقل
ان ينهزم لانه اذا ما بين الموت لا يفر منه ويقول هو المطلوب والمقصود
والمعلماني الجهادين من الوياح الموت فان كانت اعظم الواقعات هي بقودة
فكيف يتالي بما هو اقل منها ولهذا المعنى كان النبي صلى الله عليه وسلم
حين الجهاد يخطب الناس ويذكرهم ويعلمهم بما لهم فيه من الاجور مثل قوله
عليه السلام ان الجنة تحت ظلال السجود وكفى في هذا الابل ان الله عند
وجل جعل الفدا منه من الكفاية فقال تعالى ومن يوم يوم يذره الا تحرفا
لقتال او محيذا الي فسه نعة بالفضب من الله وما واه جهنم وبئس المصير
وقد روي ان الصحابة رضوان الله عليهم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم
كانوا عند اللقاي سوون صفوفهم ويذكرون اصحابهم ويعطونهم حتى كان
بعضهم ينظر من هو افضح في الكلام واعلا صوتا في امره بالمسكن بل الصفوة

ينعظ الناس ويذكرهم بما جاني الجهاد وكل هذا من ربح في صنف قوله تعالى
يا ايها النبي خذ من المؤمنين على القتال وما ذكرناه واوردناه من جملة التخييل
وكذلك ينبغي في الجهاد الاكبر اذا كان المذموم الما به لك فليست ذنبا يستند
اليه عارفاً لك السان حتى يبين له لسان العلم في جهاده ولسان الطريق
وما يستدر فيه ولاجل ترك النظر الى هذه القاعدة كانت المجاهدة اليوم
منذ جل الناس لا تقيد سبباً لاجل انهم يدخلون في المجاهدات جاهلين بها
من الطرفين وان كان احد لم يعلم فيكون في الطرف الواحد ويترك الآخر
ومن حصل له العلم بالطرفين فهو المدهج وله الحذر وهو على طريق المدي
والتوفيق فطوبى له ثم طوبى ومن رزق التوفيق ولم يكن له علم بهذين الطرفين
يحتاج ان يبدل نفسه فيها لعله ان ينال منها شيئاً او من بركة الله بها وويل
قال بعض الشعراء اجول ملكاً او اموات فامد رافاً اكان هذا في طلب
ملك الدنيا فكيف في الاخرة وقد قال علي رضي الله عنه لو كانت الدنيا
من فضة والاخرة من خرف والدنيا فانية والاخرة باقية لكان الواجب ان
يزهق في الفانية وان كانت من فضة ويرغب في الاخرة وان كانت من
خرف فكيف والامر بصدق ذلك **عن** ابي موسى قال اتيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم في نفر من الاسعريين نستحمله فقال والله لا احملكم
وما عندني ما احملكم عليه واي رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهب ابل رسال
عنا فقال ابن النفر الاسعريون فامرنا بخمس ذود عدا الذي فتمت
الظلمة فقال ما صنعنا الا يبارك لنا فرجعنا اليه فقلنا اناسنا ك
ان تحملنا نحلف ان لا تحملنا افنيت قال لست انا احملكم ولكن الله
احملكم واي والله ان رنا الله لا احلف على عيني غير ما خيرا منها الا انت
الذي هو خير وتحملها **هذا** الحديث يدل على جواز التحمل من اليمين
المنقذة والكلام عليه من وجوه الاول قوله اتيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم في نفر من الاسعريين يريد عليه سوا الان الاول ان يقال ان
اتيت ولم يقبل اتينا ولم كانوا جماعة فعدل عن اللفظ الحقيقي الى غيره من

الاحتجاج

الاحتجاج الى الزيادة في اللفظ لانه لو قال اتينا لم يحتج الى ذكر النفر
فلم قال اتيت احتجاج ان يبين مع من اتيت وهذا اتينا من لغتهم وفصاحتهم
لما فيه من الاقتصار والابلاغ الثاني ان يقال لم يسمي النفر من ابي قبيلة
كانوا اجواب عن الاول من وجهين الاول ان ابا موسى رضي الله
عنه سيد الاسعريين وصاحب رايمهم ومدبر اسرهم لان قبائل العرب
كانوا لا يفعلون سياحتهم لولا انهم سيد قبيلتهم فهو يجبر انه
كان السبب في مجي الاسعريين الى النبي صلى الله عليه وسلم وبرايه
ومسورته الوافان قال قاتل لو كان كذلك لقال اتيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم بنفر من الاسعريين قيل له انما عدل من تلك الصيغة
لما نطق به تواضعاً منه لاهوانه الاسعريين لانه لو قال ذلك لكان في
اللفظ ما يدل على جبرهم في المجي فلما ترك ذلك واي لغتي زال ذلك وبقي
مع اخوانه في اللفظ لانه واحد منهم الثاني من الجواب يستعمل ان يكون
احض ذكر نفسه دون ذكر غيره تبركاً منه باسم النبي صلى الله عليه وسلم
حي يكون اسمه يلي الاسم المبارك ومثل كان الصحابة رضوان الله
عليهم يفعلون كثيراً تبركاً منهم بالاسم المرفوع والجواب **عن** من السؤال
الثاني انه انما ذكر الاسعريين وعينهم لان الجميع اذا اتى النبي صلى
الله عليه وسلم في هذا القدر ويراجعهم ويرجعون اليه بهذه القدر من
المحاولة التي ذكر في الحديث فلا يكون في الوقت ما يكون المشهودا
فكان ذكر القبيلة وتعيينها قرينة لقوة التصديق وهذا كان **د**
الصحابة رضوان الله عليهم مثل عثمان رضي الله عنه حين اخبر عن حديث
الوضوء وقال فيه لولا انه في كتاب الله ما حدثكوه واسار الى القرينة
الدالة على التصديق مع انه واحد ممن يؤخذ عنه الاله بن لقوله عليه
السلام علياً تبسنت وصنفة الخلق بعد ذلك ثم يريد سؤال ايضا على قوله
نستحمله وهو ان يقال انما قال نستحمله ولم يذكر فيها ارادوا التحمل من
والجواب **عن** انما سكت عن ذلك للعلم للقران التي قارنته في الحديث

هذا هو

يعلم بها انه اراد الاستعمال في الجهاد الوجه الثاني من البحث المتقدم
قوله عليه السلام والله لا احلمك وما عندي ما احلمك عليه ظاهرا واللفظ
يدل على جواز اليمين علي ان لا يفعل النسيان فعلا من افعال البدخلف عليه
السلام ان لا يحلم لكونه لم يقدر على ذلك وقد بين عليه السلام العلة بقوله
وما عندي ما احلمك عليه وهذه اعارض لقوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة
لآيمانكم ان تبروا وتوقوا او تصالحوا بين الناس واجمع بين الآية والآحاد
والحديث ان اليمين هناك ليس المراد منه ظاهرا لفظا لما قارنه من
القدارين التي دلت على بطلانه وذلك ما علم من حال النبي صلى الله عليه
وسلم انه كان المريد ان لا يهود فكيف يقع منه يمين علي هذه القربة
العوظي ان لا يفعل ذلك حال في حجة عليه السلام وانما حلت له عليه
السلام ليقطع مادة التسويش عنهم لتعلق خواطرهم في الدنيا لعله
يعظم فيها بعد فكان يمينه عليه السلام رفعا لمادة التسويش وراحه
لنفوسهم عند قطع الاياس وكل كان سببا لرفع تسويش فهو مستحب فان
قال قائل فما فائدة قوله عليه السلام لا احلمك وما عندي ما احلمك عليه
واحد مما يغني عن الاخر قيل له النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا جاءه
احد يطلب منه ان كان عنده شيء اعطاه وان لم يكن عنده شيء تكلم
اصحابه ان كان فيهم من يقوله شيء يعطيه فاني عليه السلام يتينك
اللفظتين ليقطع عنهم مادة التسويش مرة واحدة حتى لا يبقى لهم
تعلق خاطر باعطائه ولا كلام لمن يعطيهم فقوله وما عندي ما احلمك
عليه اشارت لهم بانه ليس عنده ما يحلمهم عليه وقوله لا احلمك اشارت
بان لا يتسبب لهم في ذلك لكن يدع على هذا السؤال وهو ان يقال
لم قطع عليه السلام العادة التي كان يفعل لمولا الاسعريين دون
غيرهم وهو كونه اذا لم يكن منه شيء نظري اصحابه وتكلم لهم واجواب
انه قد يكون النبي صلى الله عليه وسلم علم ان اصحابه ليس عندهم في الوقت
شي الا قدر ما يقوم بحدكمم ولا يفضل لهم علي ذلك فضل حتى يعطوه

غيرهم

غيرهم وهم كانوا خارجين الى الجهاد فيحتاجون الى القوة والسدة فان
ساركم غيرهم فيها عندهم قد يضعفون عن القتال بسبب ذلك سيما
الصحابه رضوان الله عليهم الذين كان قوتهم التمرة والتمرتين فاذا اشارهم
غيرهم في هذه القدر اليسير معلوم انهم لا يطبقون القتال لان اليسر
لا بد له من شيء ما يسد به ريقه وفيه دروي عن بعضهم انه كان قولهم
في غزوة من الغزوات تمره تمره ففرق التمر نجما احدهم لياخذ تمره
فقبل له قد اخذت ما نفسي عليه فلم يبق حتى اعطيته والظلمة فقام فاذا
كانوا على حد الخال فالزيد عليهم ضررهم لا يصلح في خذ وجههم فيقول
عليه السلام الطلب لصحابه لاجل هذا المعنى والله اعلم الوجه الثالث
من البحث المتقدم قوله واي رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهب
ابل فسال عنها النبي هو ما يؤخذ من اموال المشركين وهي الغنمة
التي يضرب عليها بالخيول والدرهم فيؤخذ من اموالهم وتنب من ايد لهم
وسواء عليه السلام عن النذر الاسعريين حين اتاه النبي دليل
واصح عليه انه ما اراد بيمينه الا الوجه الذي ذكرناه وهو رفع التسويش
عنهم الوجه الرابع قوله فاسرنا بنحو ذود عمر الذي الذود عند
العرب هو الرجل الواحد فهو اخبر انه عليه السلام اعطاه خمسة ابرة
وعذ الذي يصفه للجمال وهو بياض يكون في اعلا اسنمها وانما الخ
بصفتهم لانها قربة تذهب التهمة من النسيان والفلط لان من تذكر هذا
القدر من الجزبيات فقد انتفت عنه التهمة في القضية بكل ممكن
الوجه الخامس قوله فلما اطلقنا قلنا ما صنعنا فيه دليل علي ان
المراد احصل له مراده يسرته لك في وقته حتى قد ينسى ما كان قبله
من سدة فوجه به لان مراده هو الاسعريين كان ان لو وجدوا ثمانية
للجهاد في سبيل الله وبين ايدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما ظفروا به لك سفليم الفرج الذي دخل عليهم بالطاقة التي نالوها
عن ذكر اليمين النبي صلى الله عليه وسلم فلما ان سكن ذلك عنهم قليلا وصوا

الي انفسهم فيمنعوا الموال ذلك فرجعوا اذ ذاك وهذه امر قل ان يثبت عنده
H القليل النادر ولا يحصل التثبت هناك الا لمن داوم بملي محاسبة نفسه
في كل انقاسه واستغرق في المراقبة حتى يذهب عن لذة الطاعة ولذيذ
النعيم مع من وجد هذه اللذة بالطاعة حتى يذهب في الحين غذا مسوره
لما توالي عليه من محبتها فمقام سمي لكن ما اسرنا اليه ارفع واعلا الوجه
السادس قولكم لا يبارك لنا هذه البركة التي خافوا من زوالها احتملت
وجهن في الاول ان يكونوا رادوا وبزوا لما انهم لا يبلغون بها ما ملوا
الثاني ان يكونوا رادوا وبزوا لما انهم لا يبارك لهم في انما تلك الجبال
ولا في رقابها لكونهم لم ياخذوها على الوجه المرضي لانه تعين عليهم فيه النفع
للنبي صلى الله عليه وسلم لقوله عليه السلام النصيحة لله ولرسوله
وهم كانوا يمين بيمين النبي صلى الله عليه وسلم فتعين عليهم نفعه
فما خافوا من زوال البركة لاجل ما تعين عليهم بسببه فلم يغفلوا لال
الصحابه رضوان الله عليهم كانوا يتوقون اشيا حلالا لا يخافون
وقوتهم في الحرام كما قال بعضهم كنا ندع سبعين من الحلال مخافة
ان تقع في الحرام لان الحرام ترفع منه البركة ظاهره او باطنا ما الباطن
فانه يحدث الظلمة في القلب والقساوة واما الظاهر فانه يحدث الكسل
عن العبادة والامتنان بحقوقها مع ان البركة تذهب منه محسوسة لانه
اذ اكل الحرام ما يتوهم بان يمتنع استعماله رجل واحد ولا يكفيه لزوال
البركة منه وذهابها وكنه ذلك ايضا في الضد وهو الحلال لا بد من ظهور
البركة فيه محسوسة ومعنوية وبالمحسوسة يستدل على المعنوية في
كلا الطرفين في الحلال والحرام فاذا ابورك في طعام وقام باثنين منه ما يقوم
بالواحد علم ان البركة المعنوية حاصلة فيه بالاضطرار ولذا المعنى لما ان
وجد ابورك رضي الله عنه من الصحفة التي قد فيها الاضياف المرفق كلوا
منها وهي باقية على حالها لم تنقص ثم اكل هو واهل بيته وهي على حالها
لم تنقص انما صلى الله عليه وسلم لعلمه بتلك البركة المعنوية فيها

البر

لما يشهد

لما يشهد لفظا صرها فاستدل بالمحسوس على المعنوي ولاجل هذا كان
طعام اهل الخير والصالح ابدافيه من البركة تاليس في غيره لاجل انهم
يتجشون على الحملال اكثر من غيرهم فكانت البركة لديهم ظاهرة وباطنة
فاستعانوا بذلك على العبادة والاستمرار عليها وتنورت بواطنهم وقل
تسببهم من اسباب الدنيا للبركة الحسية والمعنوية الموجودة في
طعامهم الوجه السابع من البحث المتقدم قوله قد جعلنا اليه نقلنا
اننا سالناك ان تحملنا فحلفت ان لا تحملنا ان نسبت فيه دليل على ان الشيء
اذا كان فيه محتملات واحدها ابرالذمة فالسنة فيه ان يوحده بما هو
ابرالذمة لان مطية النبي صلى الله عليه وسلم الا بل تحمل وجهها
ان يكون اطعام ذلك مع علمه باليمين والساني ان يكون اطعام ذلك ناسيا
له فان كان الاول فليس عليه فيه شيء لانه عليه السلام هو المسرع
وما يفعل H الامرالذي يتدين به لان عنه يوحده الدين ويتلقى الحكام
وان كان الثاني فليس عليه ايضا فيه شيء لقوله عليه السلام رفع عن
امتى الخطا والنسيان لكن يتعين عليهم في ذلك النصح انهم سمعوه حين
حلف وهم لان ذاكرون لذلك قادرين على زواله ان كان نسيانا
فما خافوا من احد المحتملات فاحذوا بالابرالذمة حتى ازالوا ما كان
هناك من التلبيس وعلوا وجه الصواب في المسئلة والتلبيس هناك
ما اسرنا اليها وهي تتركتم النصيحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم الوجه
الثامن قوله عليه السلام لست انا حملتكم ولكن الله حملكم فيه دليل
على ان المرء ينظر في ممله الصالح بنظر الحقيقة والتوحيد فكلما يصدر من
التوابع الخير يري ان الله تعالى هو الفاعل لذلك حقيقة ومن عليه
وتفضل بان اظهره لك واجراه على لسانه اويده ان النبي صلى الله عليه
وسلم لما ان اجوي الله تعالى لغة الخير تمل يديه وهو حمل الاسعديين
الي الغر وترا من فعله ذلك ونسب حملهم الى الله تعالى لنفسه المكرمة
وتدبيره ولذلك ايضا يجب ان ينظر بالعكس عند ترك H اعمال ووقوع

المخالفة وكذا فيه نقص ينسب كل هذا او ما اشبهه الى النفس وينظرا ذاك
من طريق التكليف والامر ان النبي صلى الله عليه وسلم لما امتنع من
حمل الاسعد بين سب الامتناع الي نفسه المكرمة فقال والله لا احملكم
ولم يقل لم الله منعكم من حملي لانه ما انطاني ما احملكم عليه وهذا من
التاديب مع الربوبية والتعق في ميدان الحقيقة والتوحيد مع النظر
بالحكمة والتطبيق فمن كانت قاعدة هذه فهو السعيد لان وجود هذه
الحضلة علم على التوفيق يدل على ذلك قصة ادم عليه السلام لما انسى
للسعادة فظن ان هذه القاعدة فسلك هذا المنهاج فنسب ما عوتب
عليه لنفسه الطاهرة اذ انصفوه الله من خلقه فقال ربنا ظلمنا
انفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين فتاب عليه
وجعله من اصفيائه ومن كانت قاعدة تملكس ما قرمناه او كان نظره
في سورة بنظر التوحيد فذلك علم على بقائه وخسراة لاني وجود هذه
الحضلة تدل على ذلك فبهد لذلك قصة ابليس اللعين لما اتى
للسجدة والسقا والطرود والحذلان حين امتنع من السجود لم يعترف
بعد ذلك على نفسه بلحظا وانما نظرا الى الحقيقة فقال لو شاء ان اسجد
لسجدت فكان ذلك سببا الى خذلانه الوجه التاسع في علمية السلام
وابن والده ان سالا هل علي بن ابي طالب خيرها ضيرا منها الا اتيت الذي
هو خيرا وتحللها فيه ولعل على جواز التحلل من اليهين وقد تقدم وقد
اختلف الفقهاء الفقهاء الكفار فيكون قبل الحنث عند العزم عليه
او لا تكون لما بعد وقوعه على قولين وسبب الخلان هذا الحديث وما
جاء في رواية اخرى انه عليه السلام قال لم تحللت عن يدي فاني فيها
عن بسبيله بالواد وهي ليست لعطي الترتيب والي في الحديث
الاخر في المتيقن ان الحنث وقع قبل ان يات اللملة والتراخي واستثنى
بغير استثناء قطع على القدر ان لا ينفذ ولما العني قال ما لك رحمه الله
لمن اخبره انه وقف على معرفة وتاب وحلف ان لا يقع في مخالفة ابدا

استناده في العلم
الاشارة الى ان النبي
صلى الله عليه وسلم

نقال

نقال له ما وقعت فيه اسد ما تبى منه لانك اليت على الله ان لا ينفذ
قضاؤه وقدره فكان استثناء النبي صلى الله عليه وسلم لاجل هذا المعنى
فان قال قائل لو كان الوجه في الاستثناء ما فكرتم لم يصدر اليه من النبي
صلى الله عليه وسلم بغير استثناء لانه قد حلف ان لا يحلهم ولم يستثن قيل
له قد بينا الوجه الذي لاجله حلف هناك فلو استثناء اذ ذاك لزال الحضور
ما ارادت اليه ولقيت النفوس متشوفة متطلعة فان قال
قائل لم قال عليه السلام ذلك عن نفسه المكرمة ولم يقل من حلف على
يمين فداي خيرا منها ياتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه قبل له لو بدك
من ذكر نفسه المكرمة الي فكر غير له كان في المسئلة توقف من باب
الورع لانه قد يؤخذ ذلك منه على باب الرخصة والتوسعة ويرك
لن الله ولي البقا على اليه من غير ايقاع الحنث فلما ان اخبر بذلك من نفسه
المكرمة علم ان الله ولي ما فعله عليه السلام يبين هذا ويوضح قصة
ام سلمة حين قالت للنبي صلى الله عليه وسلم انهم لن يعصوا وانما يتبعونك
وقد اوردناه في حديث الافك وبيننا هذا المعنى بنفسه والله السقان
عن ابن ابي اوفى يقول اصابتنا مجاعة لياي خبير فلما كان يوم خبير
وقعنا في الحجر الاهلية وانجرتنا هاهنا فليت القدر نادى منا دي
رسول الله صلى الله عليه وسلم انقوا القدر وكلوا تطعموا من لحوم المهرسيا
قال عبد الله فقلنا انما نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما لانهما تخمس
قال وقال اضرون حرمها البتة وبسات سعيد بن جبير فقال حرمها
البتة **نظام** احدهم يبيد كل على تحريم اكل الحداهلية واللام عليه من
بهاول فوله اصابتنا مجاعة لياي خبير هذه اللبالي حال هي على العموم
في صبيح اللبالي او هو لفظ عام يراد به الخاص ويكون معناه في بعض
لبالي خبير محتمل للوجهين معا واذا في اللبالي الى خبير محتمل وجهين
ايضا احدهما ان يكون اراد حين السير اليها الثاني ان يكون اراد
حين سبهم على حصونهما فعلى القول بان الاضافة الى اللبالي على العموم

وهو الخروج من اول المسفر فهو مرجوح ان احد الاخرين لغيره من الزاد
فان كان علي معني التخصيص احتمل وان كان المراد المشي على صوته
فاحتمل الوجهين مع العموم والخصوص الوجه الثاني قوله فلما كان يوم
خير يوم خيبر يحتمل وجهين احدهما ان يكون اراد يوم فتح خيبر الثاني
ان يكون اراد يوم قد وهم على خيبر اما الاول فيرجوح لانه لو كان المراد
به يوم الفتح لم يكونوا ليخبروا بالحرب الاصلية لان الفتح اذا كان بالصنعة
يكون الطعام كثير الدائم لان حصنات الحصون يكون معمورا يخلو
من الطعام البتة الوجه الثالث قوله وقعناني الحمد الاهلية الموقوع
فيها هو غنيمتهم اياها لغير قصد لانه تقول فلان وقع في كذا اذ لم يقصده
وانما وقع فيه بحكم الوفاق الوجه الرابع قوله فانتم ناهيتمهم كمنه
الحمد لاخلوا ما ان يكونوا مسلمين بتحريرها ولم يكن لهم علم بذلك فان كان
تعالى بالتحريم فيكون زجهم لها من اجل الاضطراب اليها وهي الخمسة
التي اصابتهم ففعلهم هذا التامر لانه قد احل الاضطرار كل الميتة
وذلك اذا مرت عليه ثلاثة اوقات والحرب الاهلية مثل الميتة سبب الاكل
يعمها التحريم لغير موجب نعمتها الاباحة للموجب لان ما لا ياكل اذ اذكي
فوميتة فحلم الميتة وان كانوا غير مسلمين بالتحريم ففيه دليل لذهب
من العليا ان الاصل الاباحة حتى يرد النهي لان العلماء اختلفوا في
هذا الامر فقولن منهم من ذهب الى ان الاصل الاباحة حتى يرد النهي وان
كان الاصل الحظر فما استباحوها الموجب وهو العذر وان كان الاصل
الاباحة فمما احد لو انسيا وانما استباحوها الاصل وقوله انتم ناهيتمهم
وجهين احدهما ان يكون من ابناء البانعة اي سارعوا اليها بانفسهم
ولم يتبركوا لما نهيهم واحتمل ان يكون بمعنى التسبب اي تسبوا في غيرها
بالامر ثم بقي على الفصل سؤال وهو ان يقال لم اتمردوها ولا عند
وقوتهم في الحد من غير ان يستاذنوا النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك
والجواب من وجهين وهما ما نقله من الاصل الاباحة والخطر فان كان

الاصل الاباحة فقد تقدم توجيهه وان كان الاصل الحظر فقد تقدم توجيهه
ايضا الوجه الخامس من البحث المتقدم قوله فلما غلقت القدر ناذي
سنا دية الله رسول الله صلى الله عليه وسلم الكفوا القدر ولا تطعموا من لحوم
الحمر نسيا الكفوا القدر ونعمي حولوها عن النار ولا تطعموا من لحوم
الحمر نسيا اي اتاكلوا منها نسيا ويرد على هذا الفصل سؤالان الاول
ان يقال لم امر بالاكل عند غليان القدر ولم يامر به قبل ذلك الثاني
ان يقال لم ينهاهم عن اكلها وقد كانت لهم حاجة لوجود الاضطرار اليها والجواب
عن الاول انه قد جاز في رواية اخرى زيادة تبين هذا المعنى قال فيها
لما راى كثرة النيران سأل عنها فقيل له انتم ناهيتم عن الحمد الاهلية فامر
عليه السلام اذ ذاك وفي هذا دليل على ان كثرة مسألهته عليه
السلام لسنان اصحابه وما يزيد عليهم وما ينقص والسؤال عن جميع
اصولهم فعلى هذا فيجب على كل من كان راعيا على اي شيء استرعى ولام
الاضطرار والالتفات لما يزيد فيه وينقص حتى يعلم ما حكم الله تعالى
فيما يظهر من الزيادة والنقص فينفذه وهذا على التفسير الذي
ذكرناه قبل في غير هذا الحديث من رعاية الاعلى الى الادنى عني الى جواب
لان الغفلة عن ذلك توقع الخلل يورده اقول عليه السلام في صفة
الموشين كسر حد رطلن والجواب عن الثاني انه عليه السلام انما ينهاهم
عن اكلها لوجود ما هو احسن منها وهي الخيل لانه قد جاز في حديث غير
هذا انهم اتحدوا الخيل هناك فقتلوا الصغار رضوان الله عليهم
تدكوا الخيل لاحياءهم اليها للقتال فاخذوا كل الحمد للمنفعة التي
ياملونها في ترك الخيل فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يتبركوا ما ارادوا
فعله وان يقتلوا من يرمي بالخيل لانها ليست بحرام ففضل عليه
السلام اقل الضررين لان الحمد عينا حرام يجوز اكلها شرعا والغرس
حلال على المشهور من الاقاويل ليس فيه غير ما يؤمل من فائدة القتال
والضرر الذي يلحقه من اجل زجه متوقع هل يقع ولا يقع وهو احتياجه

اليها حين القتال وهذه الخيل يجمل ان يكونوا وقوا فيها مع المحرقة كوهاللمهاد
وفضلوا الكل المحرم عليها لاجل علة الجهاد ويحتمل ان يكون خيلهم التي خرجوا بها
وفيما قدرنا ه دليل على ان المرء ينظر في اموره وتصرفاته فاذا اجتمع له امران
فان كانا خيرا اخذ اعلاهما وان كانا سدا اخذ ادناها و لاجل العمل على هذه
القاعدة استلج اهل الصوفية من مكابدة الدنيا وهمها لانهم اخذوا اقل
الضررين وهو ما لم يني من المجاهدات لتحصل لهم الراحة الدائمة
في الاخرة فحصل لهم بعض ذلك الرضا مع ان اكبر الراحة في الدنيا
هو الزهد فيها وهو اكل قوتهم اول قدم عندهم في السلوك وقد قال علي
رضي الله عنه لو كانت الدنيا من فضة والاخرة من حروف وكانت الدنيا
قانية والاخرة باقية لكان الولى ان يزهد في القانية ويعمل للباقية
فكيف الامر يرضد ذلك ~~والله اعلم~~ النظر الى هذه القاعدة
تعب اهل الدنيا للتعب الكلي فم ابد الوملون الراحة لا يظلمون ويعلمون
عليها والسقا والتعب يستقبلهم فلم يزلوا على هذه الحال حتى يفتاحهم
الموت في تعب وضياع يرجعون الي تعب اكبر فاكلوا فيه وفي المجاسبة
عليها جمعوا وفي القنوا ولم يقاتل الغزال رحمة الله مسالك اهل
الدنيا طلبوا الراحة فاحفظوا الطريق فاستقبل العذاب ومعناه ظاهرا
لانهم قصه والاراضة وراوا انها لا تكون الا بظطام الدنيا فاخذوا في جمع
وصبر واعلى ما فيها من الكد وفاجاهم الموت ولم يحصل لهم ما املوا من
الراحة فيها ثم انتقلوا الي التعب الاضر الذي تقدم ذكره ثم بقي على الفصل
سؤال واررد وهو ان يقال لم فكر الكفا وترك الاطعام وذكر احدنا يعني
من الاضر والجواب انه انما امره ولا بالكفا لان ما ظهر ما يحتاج الي
تغيره فقدمه ووجه ثان وهو انه لو اقتصر على قوله الفوا القوت
لحمولة على العموم في الكل ويحتمل ان يكون في القدر وما هو حلال فلما
تعب ذلك بالنهي انطوى قوة الكلام ان لا يكفي القدر بل ما وقع النهي عنه
وهي هذا دليل على ان امر السارح عليه السلام يوضح على عمومه ولا يخص

واليتاول

ولا يتاول الا في مواضع لا يمكن فيها العموم لقدرينة تخصصه ومما يولد
هذا فعلة عليه السلام حين انزل الله عليه والله يعصمك من الناس
فاخذها على العموم ولم يخص ناسا دون اخرين ولا وقتا دون وقت
وانما قال لا يحابه اذ هو فان الله قد عصمني من الناس فكان ذلك
وبقي فيما بعد لا يعني نفسه المكرمة بشي لغة منه صلى الله عليه وسلم
بالله تعالى ولعموم اللفظ ولا جل اخذ مثل العموم من غير تاويل على ما قرناه
سعد اهل التوفيق السعادة العظيمة لانهم سمعوه بمنزلة وجل تركت به
يقول يا ايها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين فعلموا ان الله لا يتبعه
ولم يلتفتوا لغيرها فصدقوا وصدقوا في الايمان والاتباعية فانجز لهم
ما وعدوا والتمتوا ولون دخلوا في التعب والحيرة وقد حكى عن بعض
الفضلاء انه راى نسيا من انار القدرة ولم يرتقه لذلك اهلا
فجعل يعتدرو ويتذلل فعيل له علمت على الحق فاريت الحسنة وعملوا
على التاويل فعلموا بحسب ما عملوا وتمند الله يجمع الخصور
وفيه دليل على ان الامام ينظر في مصالح رعيته على العموم وعلى الخصوص
ويجدر من ان يفتق قوا ويضرا خرين بسببه لان النبي صلى الله عليه
وسلم لما ان امر بالكفا القدر حسن بان يقع باحد مضرة لعموم اللفظ فاني
بما يخصن المقصود ولا يالحق به مضرة للملوك كما ذكر الوجه السادس
من البحث المتقدم قوله فقلنا انما نهي النبي صلى الله عليه وسلم عنها الالها
لم تحسن وقال اضروا حرما السنة الاخرى الحديث فيه وجوه الاول ان السؤال
والبحث في الامر لا يكون الا بعد الاستئصال لان الصحابة رضوان الله عليهم
لما ان امرهم النبي صلى الله عليه وسلم بما امرتوا في الحين ولم يفتروا
ولم يفتروا فلما ان كان بعد استئصال وجنيد رجعوا الي البحث في التحريم
فعل هو لعله او لغيره علة وانطوى اجتمعا وبعضهم انه لعله وذكرها
الثاني ان المجتهدين اذا اختلفوا في الحكم وكان في زمانهم من هو اعلم بالفضية
سمن ياتون اليه ويسالونه عن قضيتهم لان السلف رضوان الله عليهم لما ان

امرهم المشرق صلى الله عليه وسلم بما امرتوا به من الخير ولم يعتدوا به
ولم يجنوا الا ما كان بعد ما علمتهم به وقع الخلاف عندهم وقال كل احد
باجتهاده اتوا الى سعيد بن جبير الذي هو من كبار التابعين وفضلهم
فسالوه السائل هل التحريم لعله ام لا فان قلنا ان التحريم تعبد فلا
يحتج وان قلنا انه لعله فدل هي معقولة المعنى الظاهر انما لعله وهي
معقولة المعنى بيان ذلك ان الله هو جل جلاله هو بالمؤمنين رحيم كما
اضرب في كتابه وكان بالمؤمنين رحوماً نعوذ وجل يختار لهم ما هو الاصلح
في حقهم فيما سرهم به وما يعلم بانهم ضرو في حقهم بينهم عنه وينبوا او يجهلوا
فلو قيل لهم افعلوا ولا تفعلوا ولا ينالوا بذلك ثواب ولا عقاب لكان بعضهم
يفعلون انما يضرون بها انفسهم فمن لطفه عز وجل جعل الثواب
والعقاب على ارتكاب المخالفات حتى يسألوا من بليته ثم جازع
وهل وتفضل بالتوبة على من وقع فيها اذا رجع عنها كل لطف منه عز وجل
بالمؤمنين ورحمة وكل مخالفة بلا وعاقبة صريحة وانما يقع الكلام على
ما نحن بسبيله وما كان من جنسه تسير الله ليتيقظ اليه هذه
الحكمة العظيمة واللفظ الاكبر بيان ذلك ان احكام معروف بالبلاوة
ولهي تعدي اكله على ما عهد من قساوة القلب التي تحدث به وهذا
ضد صفة المؤمن لان من صفة المؤمن ان يكون كيساً حذراً قانياً
والبلاوة تذهب بهذه الاوصاف ومن صفة ايضا اعني المؤمن
ان يكون خالياً راجياً وقساوة القلب تذهب بذلك فحرمة السماع
عليه السلام لاجل هذا المعنى لان الله جل جلاله ارسله رحمة للعالمين
وما يقاربه في النسبة الميتة ايضا لانها سم قاتل فاذا القي المرثاة
اوقات كثير سم بدنه فقلب على سم الميتة فلم تضرة فاجلها عز وجل
لذوالالمضرة منه ولما كان الفرس ليس فيه مضرة غير انه اذا بر
اريم على كده احدث القساوة في القلب كان اكله مكرهاً ثم بهذه
النسبة صعب انسيا الكراهية فيها والتحريم بحسبه مما كان فيها

من الضرر

من الضرر ومن رزق المنظر بالنور بجده محسوسا ومعنوا على ما ذكره
العلماء والفضلاء عن النعمان بن مقرن شهدت القتال مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكان اذا ايقا تل في اول النهار انتظر حتى كسبت
الرياح وتحضر الصلوات **ظاهر** الحديث يدل على ان السنة في القتال
عند وقت النهار او عشيء والظلم عليه من وجوه الاول ان هذا القتال
عند وقت او عشيء لعله ام لا فان قلنا انه لغيره فلا يجتنب ويبقى
تعبد وان قلنا له علة فما هي العلة الظاهر انه لعله والعلة فيه على
ضربين محسوسة ومعنوية والمحسوسة على ضربين عامة وخاصة
فالعامة لعمري ما يكون في هذين الوقتين اعني اول النهار وعشيء من هبوب
الرياح وقوة الابدان من عاقل وغير عاقل ونسائها اذا كان في
الوقت من برودة الهواء وتام النفوس من الراحة المتقدمة فتقدم
استراحة الفؤاد واستراحة الليل لانه جعل سكوناً وتقدم راحة
العيني استراحة القابلة لان استراحة القابلة من السنة لقوله
عليه السلام قتلوا فان الشياطين لا تقبل هذه العامة واما الخاصة
التي هي للعاقل دون غيره مما يحصل له من قوة اليقين ونشاط النفس
بما لها في هذا الفعل من الاجرا العظيم لشهامة العدو لان قوتها الهادان العاقلة
وعز العاقلة اعظم مواد النكالية للعدو واما المعنوية فاني الوقتين
من الزيادة في الايمان وقوة المدد العنوي وهو في النصر قوتي من الحسني
فاما قوة الايمان فان هذين الوقتين اكثر تعبد وطاعة لله تعالى والامان
يعوي عنه التقيد والطاعات كما يصعب عند المخالفات واعظم موصيات
النصر فعول الايمان لان الله تعالى يقول في كتابه وكان حقاً علينا النصر
المؤمنين ففوة الايمان اعظم في مواد النصر المحسوسات للوعد الجميل وقد
روي ان عمر رضي الله عنه بعث سرية من السرايا ثم جاءه اليسير بالنصر
والفتح فقال اي وقت كانت الفذوة فقالوا عند وقتة فقال ومي كان النصر
فقالوا عشيء فبكي عمر رضي الله عنه حتى بليت دموشه لحية فقالوا كيف

تبيكي والنصر لنا فقال والله ما الكفر يقف امام الايمان من غدوة الى
عشية الا من امر احدكم بتموه انتم وانا فلم ينظر الي النصر الا بقوة الايمان
واما قوة المدد المعنوي ايضا فهو من وجهين وقد نص عليه السلام
عليهما في غير هذا الحديث احدهما الروح لان عليه السلام قال نصرت
بالصباح حتى لقد ذهب بعض العلماء انه لم يكن قط نصر لغير ربح فالصباح
ربح كهيئة شرقية وقد قيل انما من الجنة وما كان من الجنة فهو المؤمن
عمون وعلى الكافرين وبال واما الوجه الاخر فهو الالهام من المؤمنين
لانه قد جات زيادة في رواية غير الحديث الذي نحن بسبيله وقد
لكم اخوانكم المؤمنون وقال عليه السلام في حديث ذكر فيه فضيلة
العماله عما جند من جنود الله تعالى فيجب ان يغتم هذا الوقت الذي
يكون فيه المدد العظيم ويترتب عليه من الفقه ان يدعو المذنب
صلاته وفي الاوقات التي يدور فيها القبول لاخوانه المؤمنين شرقا
وغربا ليكثر لهم المدد الذي يبرجون به النصر وقد روي في الحديث
ابن مردويه في بعض منزواته فقال عن بعض صالحى الوقت فطلب
فوجد في مسجد متوجها يصلي فقال اخبروا علي بركة الله سبحانه في
في القبلة عندي خير من كذا وكذا فاحسن فلما بلغوا الحصن الذي
املوا انهدمت سقفة من سوره فخرج الجيوش فقال ليس ذلك منكم
وانما هو ببركة تلك السبابة التي في القبلة الوجه الثاني من الحديث
المتقدم فيه دليل على ان الحكم بالغالب في ارتباط العادات لانه قال
انتظر حتى تهب الريح وتخصر الصلاة وهذه الريح قد تكون في ذلك
الوقت وقد لا تكون لكن لما ان كان الغالب عليها انما تاتي في ذلك الوقت
وهو بعد الزوال حكم له بما فانظرت اليه الثالث ان النادر لا يعمل
عليه لانه قد يوجد الريح في بعض الايام في غير هذا الوقت فلم ينظ به
الحكم لندارته الرابع قوله انتظروا عليه سواء الان الاول ان يقال
لم ابي بهذا اللفظ وتعديل عن غيره من الالفاظ السلي ان يقال قال

انتظر

انتظر ولم يقل انتظرنا ومعلوم ان الانتظار كان من الجيوش كله والجواب
عن الاول ان قوله انتظر فيه اشعار بانم اخذوا الهبة القتال واستعدوا
ولم يفعلوا وهذا مثل قوله عليه السلام لا يزال الصبي في صلاة مادام ينتظر
الصلاة ومعلوم ان المراد من كان منتظرا في المسجد ينتظر الصلاة واما
من كان ينتظر الصلاة في بيته فلا يطلق عليه باعتبار ما اراده الشارع
عليه السلام انه ينتظر الصلاة وكذلك هنا سواء ان يقول انتظر لي بين
ما قررناه والجواب عن الثاني ان المقصود من الجماعة راسهم والمقول
عليه فيهم فاذا انتظر الارس انتظر الكل فاتي بهذه الصيغة تعظيما للنبي
صلى الله عليه وسلم وتادبا معه كما هو الواجب الوجه الثالث من
البحث المتقدم هل يتعدى الحديث للقتال المعنوي ام لا الظاهر انه
اذ ان حكم المعاني منه عليه السلام تؤخذ كما يؤخذ عنه حكم المعاني عند
هاتيك السلام الظاهر وقد تقدم من مثل هذا ما فيه كفاية للحجة بالمتقدم
في غير ما حديث وتعدى بحتمل وجوها وتجمعها وجه واحد وهو ان اول
التميز في المحسوس هو اول بدو وتلموز خالفة فكذلك الوقايح المحسوسة
والمعنوية اعني من التصرف واخواتها غير المستقيمة ببادر عند
ظهورها الي قتالها ومقاتلتها هي ازالها لقوله عليه السلام في المار
بين يدي امصلي فليقاتلها فانما هو شيطان ومعناه فليدفعه
ويزيله لان اول الوقت في وقوع الكلفة او الغفلة الايمان فيها
اقوي من وقت التمكن فيها واما نسبة العسبي في المعنوي فهو الذكر
بعد الغفلة لان بالذكري الايمان وقد قال تعالى واذا رايت الذين
يخوضون في اياتنا فامرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره وامسا
يدنسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكري مع القوم الظالمين والفرق
بين القتالين ان الاول يكون بالذبح كما ذكرنا والثاني بالتوبة والاقلاع
والتوبة هنا هي حقيقة النصر والذبح بعد الغفلة هي الريح الباردة
بالنصر المذكور واما الصلاة في المعنوي فهو ما تقدم من مقتضى رحمة

المولي لا تارة ربح التذكارة بعد الغفلة الموجبة للتوبة وهي حقيقة النصران
الصلاة من العبادة والصلوة من الصلاة من الله تعالى رحمة فمن سبقت له الرحمة
عنه له بالنصر واما الانتظار من المعنوي فهو استحباب دوام انكسار القلب
اما الوقوع بغفلة او لوقوع مخالفة لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اخبرنا عن
ربه عز وجل يقول اطلبوني عند المنكسرة قلوبهم من اجلي ان انكسار القلب
من اجل الرب من اجل الطامات لانه لا يدخله ربا وهو ربح الوسائل
لنقص الوعد الجليل لان معنى قوله تعالى اطلبوني عند المنكسرة قلوبهم
اي هو معهم في اول طغيانهم وبقولهم من الغفلة ويجرك لهم اسباب التوبة
وتبين عليهم بالنصر والعزيمة جعلك الله من لطف به وادخاله في حفظ
عنايته **عن** اسما بنت ابي بكر قالت قدمت علي ابي وهي مسرورة فبقيت
اذما هدا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومدت مع ابنيها فاستفتت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابي قدمت علي وهي
راغبة فاصلها قال نعم صلها **ظاهر** الحديث يدل على جواز صلة الولد
بامه الكافرة والكلام عليه من وجوه الاول هل الحديث مقصور على الصلة بالام
اعزها والصلة جازية على العموم للمكرئين كلهم فاهو صيغة الحديث في الام
لكن يؤخذ تعدد لغز الام من غير هذه الحديث وهو قوله عليه السلام
من كل كبد حركت اجرا الوجه الثاني قولها قدمت علي ابي يريد عليه سوال
اخذها ان يقال لم قالت قدمت ولم تغل جات وما انسبها من الصيغ
الثاني ان يقال لم قالت علي ولم تغل الي اذ انهم لا يخصصون الالفاظ بالذكور
دون غيرها الا لمعني مفيد علي ما تقرر والجواب **من** انما لو انت
يعنيها من الصيغ لاحتمل اللفظ انها جات من سفر او غيره وقدت ليس
فيه احتمال غير الله دم من السفر لانك اذا قلت فلان قدم او فلان قدم
علي فلان ولم تذكر من اي موضع كان قدومه علم انك اردت ان تأتي من سفر
ولولت فلان جات او فلان جاتي فلان لم يفهم عندك ما اردت بحديث هل من
سفر او غيره حتى تبينه فخصت تلك الصيغة دون غيرها فاعلم للتحتمل

والجواب

والجواب منه انما قالت ذلك لتزبل ما يتخيل هناك من فقرهما به
وما جئنا لئنا قالت في اخر الحديث وهي راغبة والرهبة تحتمل ان تكون
من المحبة وتحمّل ان تكون طلبا للاحسان من اجل الفاقة وهذه الاحتمال
الاخير يلحق به من النقص الموصوف به ما لا يخفى فانت به كرايها معها
لبين انما لم تطلب هذه الرغبة التي اشرنا اليها اخرا وانما ارادت
الاولى لان المراد اجماع من يكفله ليس بفقر الوجه السادس قولنا
فاستفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم الكلام على هذا الفصل من
وجوه الاول التعلم والسؤال قبل العمل لانما اتصل اما حتى استفتت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فسألته وتعلمت وحسينة شملت الثاني ان الامر
اذا كان العمل به مستحبا لم يمارضه عملة فالوقوف اذ كان حتى يتبين بليان
العلم هل يقع بهما المنع او يبقى علي بابيه لان الصلة للوالدين تتردد بين الواجب
والمدحوب بحسب اختلاف الأحوال فلما ان عارض ذلك هلة الكفتم تقدم
على العمل بما حتى تبين لما الامر على لسان العالم باستفتائها النبي صلى الله
عليه وسلم الثالث ان الاصل الدين وهو المعمول عليه مع الاقارب والاعراب
لانهم يعلمون بالضرورة ان الولد يجب والديه المحبة الكلية لكن لم تنظر لامها حين
اقبلت عليها في شئ حتى سالت هل ذلك لها سايع في الدين ام لا وقدت
الدين علي احب الانبيا اليها وهو المراد بقوله تعالى قال ان كان اباؤكم وابناؤكم
واخوانكم وازواجكم وعشيرتكم واموال اقربتموها وتجارتكم تحسبون لسادها
ومساكن ترضونها احب اليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله **فصروا**
حتى ياتي الله بامرهم فيقول رضوا الله عنهم ممن فمنوا هذه الآية وعملوا بمقتضاها
الدرابع فيه دليل لاهل الصوفية في كونهم يوضون الاعمال في بعض الاوقات
حتى يحجون النية لانما تعمل هذه القرية لاجل ما يمارضها حتى استفتت النبي
صلى الله عليه وسلم لان تخلص النية من غير شهية ولا ارتياب اقباع القول
صلى الله عليه وسلم خيرا لعل ما تقدمته النية الخامسة لقائل ان يقول
لم قالت فاستفتت ولم تغل سالت كما قيل عن غيرها في غير هذا الحديث والجواب

عنه ان الاستفتا احضر من السؤال لانه لا يطلق مستفتيا الا على من
له معرفة بالحكم وبقى عليه بعض الشكال في واردة او اشكال عرض
ويطلق وبقى عليه سائلا اذا لم يكن له معرفة بالحكم ولا طرف منه ولا جهرا
يقال استفتت نفسك وان افتركت ولا يسوغ ان يقال سل نفسك لان
الاستفتا تحقيق احد امرين ان تعلم انها اصلك لمعرفتك بجزبيات امرك
اكثر من غيرك ولا يفهم ذلك من قولك سل نفسك الوجه السابع قولنا
قولنا يا رسول الله اني قدمت علي وفي راعية افاضها الرعية قد فرأها
وهي علي ضربين وقد بيناها والصلة ايضا قد ذكرناها وهي علي ضربين وهي
هنا من القسم المذوب الوجه الثامن قولنا قال نعم صليتها فيه دايل علي
النبي صلي الله عليه وسلم لانه ان يحكم باجماعه وبما يرى من رايه لانه عليه
السلام امرها بالصلة لانه من عمران ينزل عليه وهي فيها العن الوحي
بالواسطة سواء وحي الامام وكل كلامه عليه السلام وتصرفه منه لقول
تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى **عن** ابي بصير قال قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم لما قضى الله عز وجل الخلق كتب في كتاب رخصه
ان رخصتي غلبت غضبي **ظاهر** الحديث يدل على ان رحمة الله لعباده الكثر
من غضبه والظلم عليه من وجوه الاول قوله صلي الله عليه وسلم لما قضى
الله عز وجل الخلق قضى لعني خلق ومنه قوله تعالى فقضاهن سبع سموات
اي خلقهن الثاني قوله عليه السلام كتب لعني اوجب ومنه قوله
تعالى كتب علي نفسه الرحمة اي اوجمها وهذه الالوجوب من الله تعالى
وجوب تفضل وامتنان الالوجوب حق عليه محتوم ان الوجوب في
حقه تعالى مستحيل الثالث قوله عليه السلام في كتاب هذه احوالذي
يحال علي ظاهره ويجب الايمان به كما ورد الخبر به وهو ان كتب محسوس
في كتاب محسوس لكن بقى احتمال في الكتاب هل فيه غير ما ذكر في الحديث
ويكون ما ذكر من جملة الكتب الذي فيه اوليس فيه غير ما ذكر وهو
اجاب ثلثة الرحمة علي الغضب احتمل المعنيين معا والقدرة صلاحية

لكلها

لكلها الرابع قوله فهو عنده انما اضاف عليه السلام الكتاب الي الله تعالى
لعدم المساركتين له من المخلوقين في حفظه هناك بخلاف ما جرت الحكمة في
منه من الاماكن مثل السموات والارض ان ما في السموات والارض وما بينهما
وما فوقها وما فوق العرش يضاف اليه عز وجل حقيقة لكن لما ان جعل الله
عز وجل حفظ ما في السموات والارض علي ايدي من شاء من خلقه بمقتضى
الحكمة حكته لم يضاف ما في تلك المواضع اليه واذن ما اليهم بمقتضى الحكمة
ولما لم يكن هناك مسارك في الحفظ بمقتضى الحكمة انما في فوق العرش اضافة
الي نفسه ومثله قوله تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد القهار والملك له عز
وجل في داره نيا لکن اجبره الحكمة بان جعل له في ارضه نيا نيا و اجبره
الحكمة علي ايديهم فاضافها اليهم ولما لم يجعل الله في داره اخذة خليفة في
الملك ولانها اضاف الملك اليه عز وجل فقال لله الواحد القهار
الخامس قوله فوق العرش فيه دليل علي ان فوق العرش ما شاء الله تعالى
بمقتضى حكته من امره وظهيه مما يشبه هذه الاوغيرة وقد يدور علي هذا
الفصل سوال وهو ان يقال لم كان الكتاب فوق العرش ولم يكن في
السموات **الجواب** ان العرش قد جرت الحكمة بانه يعق علي حاله
لا يتغير ولا يتبدل بحسب الاخبار الواردة في ذلك والسموات والارض
تتغير وتتبدل فخص بان كان هناك لاجل هذه المعني فان قال قائل
لم لم يكن في الجنان اذا كان الجنان لا يتغير ولا يتبدل فتبدل له انما جعل
الجنان للجن والنعيم والامر والنهي ليس هناك وقد جرت الحكمة بان
لا يحاطم والسدايع والامور النبي تختص بالعرش ومنه متبع ذلك كله
وفي هذه الدليل علي ان الله تعالى منزلة عن الخلق علي العرش لانه قد جرت
الحكمة ان يكون العرش طرفا لما شاء الله من امره وظهيه وحكته بمقتضى
هذه الحديث في قوله عن الكتاب فهو عنده فوق العرش وقد مر
الكلام عليه فعلي مقتضى هذه الحديث فيكون معنى قوله تعالى الرحمن
علي العرش استوي استوي امره وظهيه وما شاء من حكمته ومثله ايضا

قوله تعالى وجار بك وهذا مستعمل في السنة العرب كثيرا وما يزيد هذا
بيانا وايضاها اعني تنزيه الذات الجلية من الخلول والاستعداد
تولد عليه السلام لفضلوني علي يونس بن ماتي والعضيلة قد وجدت
بينهما في عالم الحسي لانه عليه السلام رفع حتى رقى السبع الطباق به
ويونس عليه السلام ابتلعه الحوت في قعر البحار والعضيلة موجودة
مربية في هذا العالم الحسي ولم يكن عليه السلام لينفي شيئا موجودا
حسا ولا يقول الا حقا فلم يبق معنى لقوله عليه السلام لا تفضلوني علي
يونس الا بالنسبة الى القرب من الله سبحانه فمجد عليه السلام فوق
السبع الطباق ويونس عليه السلام في قعر البحار بها بالنسبة الى القرب
من الله سبحانه وتعالى علي حد سواء ولو كان عز وجل مقيد بالمكان
والزمان لكان النبي صلى الله عليه وسلم اقرب اليه فثبت بهذا النبي
الاستقرار والجمعة في حقه جل جلاله الوجه السادس قوله ان ربي
غلبت غضبي غلبت بمعن الكراي باصطحت بذلك لعبادي بان اكثرت
لم النصيب من رحمتي علي النصيب من غضبي لكن هذا يحتاج فيه الى
كلام وبيان لانا قد وجدنا مقتضى هذا الكتاب وجود احسان الدنيا
والاخيرة لان الرحمة قد تمت الخلق باجمعهم فبقوله الكافر وابواه مشركان
بالله وليعبدان الموان وهو يكبر علي الطغيان والضلال وهو عز وجل
يعزبه بالطاقة ويسر له ما يحتاج اليه من ضروراته وكذا لك عزه
من العصاة هذا مشاهد مري لا يحتاج فيه الي بيان والقليل النادر
من عموم بصفتة الغضب لكن الاخرة قد وردت الاخبار فيها بصد هذا
فمنها قوله عليه السلام يقول الله عز وجل ادم يوم القيامة اخرج بعث
النار من بينك فيقول يا رب وما بعث النار فيقول من كل الف لغة
تسعة وتسعون فسوق ذلك علي الصحابة رضوان الله عليهم فقال
لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل ومن يا صوب ويا صوب الف
وانتم فيهم تقدم من الامم كالسفرة البيضاء في جنب النور الاسود الى

غير ذلك

غير ذلك من الاحاديث التي جات في هذا المعنى فكان الغضب في الاخرة
علي مقتضى هذه الظاهر فهو اكثر من الرحمة وذلك مخالف لنص الحديث
واجواب عن هذه الاسئلة انه عليه السلام لم يقل لما قضي خلف بني
ادم وانما قال لما قضي الله الخلق نعم ولم يخص وبنوا ادم في مخلوقا الله
تعالى البعض من الكل وقد قال عليه السلام ان في هذه الدار من مخلوقا
الله تعالى الف عالم اربعة في البر وستماية في البحر هذا ما هو في
هذه الارض يوقم في الارضين الاخرى في السموات من الملك ملكة
ولم تحت العرش وكل هذه المخلوقات خسر يوم القيامة حتى يقتض
الله عز وجل ممن ساكف ساء يقول الله عز وجل لما عد الثقلين به
والملك كولو اترابا فعند ذلك يقول الكافر يا ليتني كنت ترابا لان
النجاة من عذاب الله تعالى رحمة وقد جات الاخبار والاشار
ان النار لا يدخلها غير الثقلين ولا يدخلها من الثقلين الا الكفار
سما والعصاة فالعصاة يدخلون ويخرجون منها بعد القصاص وبالشفاعة
ويصبرون الي النعيم الاكبر ولا يبقى فيها مخلد الا الكفار فمن خلد فيها
بالنسبة الي المخلوقات ادني ادني الا جزا فكانت الرحمة في تلك
الدار اتم منها في هذه الدار وقد قال عليه السلام ان الله تعالى جعل
الرحمة في مائة جزا فخرج منها هذه الدار واحدة بها يتراحم الخلق حتى
ترقع العرش حافرها عن ولدها خشية ان تصيد واخر الاخرة
تسعة وتسعين فصع كرها بالنظر كما ذكرنا وبالاخبار والله المستعان
عن مالك بن صعصعة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بيننا اثنا
عند البيت بين الناي واليقظان وذكر بين الرجلين فاقبت بطبت من
ذنب مل حكة واما انا فسوق من النحر الي مراقبة البطن ثم غسلت البطن
بما زرم ثم مل حكة واما انا واتيت به اية ابيض دون البغل وفوق الحمار
يعني البراق فانطلقت به جبريل حتى اتينا السما الدنيا قيل من هذا قال
جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم

المجى جافاتيت علي اوم فسلمت عليه فقال مرحبا بك من ابن وبنى فاتيها
السما الثانية قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل ارسل اليه
قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجى جافاتيت علي عيسى ويحيى فقالا مرحبا
بك مزاح وبنى فاتيها السما الثالثة قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك
قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجى جافاتيت علي
يوسف فسلمت عليه فقال مرحبا بك مزاح وبنى فاتيها السما الرابعة
قيل من هذا قيل جبريل قيل من معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال
نعم قيل مرحبا به ولنعم المجى جافاتيت علي ادريس فسلمت عليه فقال
مرحبا بك من اخ وبنى فاتيها السما الخامسة قيل من هذا قال جبريل قيل
ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قال مرحبا به ولنعم المجى
جافاتيت علي هارون فسلمت عليه فقال مرحبا بك مزاح وبنى
واتيها السما السادسة قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال
محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجى جافاتيت
علي موسى فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخ وبنى فلما جا وزنه بك
فقبل ما ابكاك قال يارب هذا الفلام الذي بعثت بعدي يدخل الجنة
من امة افضل يا يدخل من امة فاتيها السما السابعة قيل من
هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم
قيل مرحبا به ولنعم المجى جافاتيت علي ابراهيم فسلمت عليه فقال
مرحبا بك من ابن وبنى فذرع الي البيت المعمور فسالت جبريل فقال
هذا البيت المعمور يصلي فيه كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا
لم يعودوا الا ضربا عليهم ورفعت لي سدرة المنتهى فاذا انبتها كانت قلال
مجد وورقها كانه اذان الغنم في اصلها اربعة اثمار يمدان باطنان
ومدرا ن ظاهران فدالت جبريل فقال اما الباطنان ففي الجنة واما
الظاهران ففي النار والنيل ثم فرضت علي خمسون صلاة فاقبلت حتى جئت
علي موسى فقال ما صنعت قلت فرضت علي خمسون صلاة قال انا اعلم

بالناس

بالناس منك تلجبت بني اسرائيل اشدا المعالجة وان امتك لا تطيق فارجع
الي ربك فاسئله التوضيحا فرجعت فسالت فجعلها اربعين ثم مثله
ثم ثلاثين ثم مثله فجعلت عشرين ثم مثله فجعلت عشرة فاتيها
موسى فقال مثله فجعلها خمسة فاتيها موسى فقال ما صنعت قلت
جعلها خمسة فقال مثله فقلت سللت فنودي الي قد امضيت فرضيت
وخففت عن عبادهي واجزيتي الحسنة عشر **اظا** هر الحديث يدل
علي الاسرار محمد المباركة وفرض الصلاة بعبر واسطة والكلام
عليه من وجوه الاول قول صلي الله عليه وسلم بينا انا عند البيت
بين الكيم واليقظان فيه دليل علي جواز النوم في الحرم لكن هل ذلك
جائز مطلقا ولا يكون له لعل الظاهر انه لعله لانه يعرضه قوله
عليه السلام انما المساجد لما بنيت له والعلية في لومه عليه الصلاة
والسلام في الحرم ظاهرة من وجوه منها ان البيت قل ان يخلو من
الطائف به فقد يكون عليه الصلاة والسلام التي الي الحرم فوجد
الناس يطوفون فبعد ينتظر فرائع الناس ثم يدخل في الطواف
تغلبته عينا ومما ان يكون عليه الصلاة والسلام قد يسأله
البيت لان ساءه من المرثب فيه والمندوب اليه ومنها ان
يكون عليه الصلاة والسلام قد طاف ولعب من الطواف فبعد
قليل يستريح من التعب المتقدم لكن يحتمل التفسير الي عبادة اخري
واذا كان النوم بهذه النية فهو طائفة والطائفة سايقاها
في الحرم ليسهرا لما قلناه من ان النوم يكون طائفة اذا اجتمعت
لكل النية ضرورة معادة والي موسى حيث سأل احد لها اخر من
قراءة القرآن فقال لمسيو اقرأها قائما وقاعدا ومضطجعا
وافوقه لقوليقا ولا انام وقال الاضراما انا فاقوم وانام واخشب
نومتي كما احتسب قومني فلم يسلم احد لها الا فترافعا الي
رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام للذي

كان يعنوقه هو افقه منك يعني الذي كان يحسب نومته كقيامه
وهذا الصواب ان النوم اذا كان بالنية التي ذكرناها فموطاعة والطاعة
سابقة هناك ومن هذا الباب اجاز العلم النوم المعتكف في المسجد
لانه نليه وعمون على الطاعة ومنعوه للغير ولم حجة فيما نحن بسبيله
على ما ذهبوا اليه الوجه الثاني فيه دليل على تحريم النبي صلى
الله عليه وسلم للصدق في المقال وانه لا يترك الحقيقة ويرجع الى
الاجازة الا الامر لا بد منه في الكلام لانه من كان بين النيام واليقظان
ليسوع ان يطلق عليه في اللغة نياما وليسوع ان يطلق عليه يقظانا
لكن ذلك على المجاز ولو قال يقظانا لكان لفظا بالتحقيقة او قارنهما
لانه عليه الصلاة والسلام قلبه في نومه كقلبه في يقظته يشهد
لذلك قوله عليه الصلاة والسلام تنام ثمانية ولا ينام قلبى
فلم يبق نومه عليه الصلاة والسلام الا في الجوارح الظاهرة الجوارح
في هذه المرة لم يكن النوم قد تسلط عليها فالظاهر ان كان كالميقظ
والباطن متيقظا في كل حال لكن عدل عليه الصلاة والسلام عن
ذكر اليقظة ليعين الامر على ما كان عليه الثالث قوله وذكر
بين الرجلين يريد انه كان مضطجعا بين رجلين وفي هذا دليل
على تواضع عليه الصلاة والسلام وحسن خلقه اذ انه في الفضل
حيث هو ولكنه كان يضطجع مع الناس ويقدمهم ولم يجعل نفسه
المكرمة مزية عليهم السابعة فيه دليل على جواز النوم جماعة في موضع
واحد لكن بشرط في ذلك ان يكون لكل واحد منهم ما يستره
جسده ممن صاحبه الخامسة قوله عليه الصلاة والسلام فاني
طبست من ذهب نبي حكمة وايماننا الطبست هو الانا ليعلم ان الناس
وهو مبسوط الصاع يعطوف الاطراف الي ظاهره يتخذة الناس
لغسل ايديهم في الغالب السادس فيه دليل على فضيلة هذا
الاناء اذ انه اتى به النبي صلى الله عليه وسلم وخصص به دون غيره

السابع لقائل ان يقول لم اتى له عليه الصلاة والسلام بالطلب من
ذهب والذهب من سر بعينه عليه الصلاة والسلام محرم والجواب
ان قدرتم الذهب انما هو من جهة الاستماع به في هذه الارواح والاضرة
فهو للمؤمنين خالصا لقوله عليه الصلاة والسلام هو لم في الدنيا
وهو لنا في الاخرة ثم ان الاستماع بهذا الطبست لم يحصل منه
عليه الصلاة والسلام وانما كان غيره هو السابق له والمتناول
لما كان فيه حتى وضعه في القلب المبارك فسوقان الطبست من
هناك ولو كان من ذهب والى ترفيع المقام فانتهى التمارض بليل
ما قرناه الثامن فيه دليل على ان الايمان والحكمة جواهر محسوسات
لا معاني لانه عليه الصلاة والسلام قال من اطست انه اتى به مملوا
حكمة وايمان ولا يقع الخطا المعلي ما يفهم ويعرف والمعاني ليس لها
اجسام حتى تبلي المانا وانما يبلي المانا بالاجسام والجواهر هذه النص
من السارح عليه الصلاة والسلام بخلاف ما ذهب اليه المتكلمون
من قولهم بان الايمان والحكمة امراض والجمع بين الحديث وما ذهبوا
اليه هو ان حقيقة الايمان المتخلوقات التي ليس للجواهر اليها
ادراك ولا من النبوة بها اخبارا والاخبار عن حقيقة النبوة حقيقة
وانما هو غلبة ظن ان للعقل بالاجماع من اصل العقل المؤيدين
بالتوفيق حد اليقظة عند ولا يسلط فيها عند ذلك ولا يقدر ان يصل
اليه فهذا وما اشبهه منها انهم تطلوا على ما ظهر لهم من امراض هـ
الصادرة عن هذه الجواهر التي ذكرها السارح عليه الصلاة
والسلام في الحديث ولم تكن للعقل قدرة ان يصل الي هذه
الحقيقة التي اخبر بها عليه الصلاة والسلام فتكون الجمع بينهما
ان يقال ما قاله المتكلمون حق لان الصادرة عن الجواهر وهو
الذي يدرك بالعقل والحقيقة ما ذكره عليه الصلاة والسلام
في الحديث ولهذا نظائر كثيرة بين المتكلمين وانما النبوة ويقع الجمع

بينهما على الاسلوب الذي قررناه وما انسبهه وقد نسير لشمس من
ذلك لتبينه لما عدناه فنزل ذلك الموت كيف اخبر عليه الصلاة
والسلف في الحديث انه يوتي به يوم القيامة كبسما امل فينج بين
الجنة والنار بعد ما يعرض لاهل تلك الدارين فيعذونهم ومثل
ذلك ايضا الاذكار والتلاوة لان ما ظهر منها هنا معاني وتوجد يوم
القيامة جواهر محسوسات لا يتأثر في الميزان ولا يوزن في
الميزان الا جواهر التامع فيه دليل لاهل الصوفية واصحاب
المعاملات والتحقيق انهم يقولون انهم يدرك قلوبهم وقلوب اخوانهم
وايمانهم وايمان اخوانهم باعين بصايرهم جواهر محسوسات
فمنهم من يعاين ايمانهم مثل المصباح ومنهم من يعاينه مثل الشمعة
ومنهم من يعاينه مثل المسقل وهو اقواها ويقولون بانه لا يكون
التحقيق محققا حتى يكون يعاين باطن قلبه كما يعاين كنهه بعين
بصره فيعرف الزيادة فيه من النقصان وكذلك ايضا يقولون
في الحكمة بانهم يعاينون باعين بصايرهم تتابع من جواهر
اقيدتم كما تتابع عيون الماعلي اختلافها فبعضها يسبح في السرا
وبعضها يسبح في الكسب من قوي منهم ايمانه وكسرت حكمة يطوق
السكوت لانه يستعمل تلك الحكم كما يستعمل صاحب الفذ الحسن
الغدا وربما اذا استند عليهم الحال ومنعوا من الكلام كان ذلك سببا لموتهم
حتى لقد حكى عن بعضهم انه كان اذا جاءه الحال يتكلم فكل شجة
في ذلك واصره بالسكوت فلما ان ورد عليه الحال بعد ذلك لم يطوق
الكلام لاجل بني الريح منه فحمل ذلك فبات من حسنه يورده ما قرناه
عنهم اولا ولو في قوله لمز وجل مثل نور كسكاة فبها مصباح
المصباح من رجا حجة الزجاجة كما بنا كوكب دريذ كرسا صاحب
التحصيل في مختصره عن العلماء قالوا ان الضمير ما يد على المؤمن

تقديره

تقديره مثل نور المؤمن كسكاة والسكاة هي الحديدة التي في وسط
القنديل الذي يوضع فيه الفتيل فقالوا كسكاة مثل الصدود
للمؤمن والرجاجة قلبه والمصباح ايمانه ونقل ايضا عن العلي
معني في قوله تعالى يعلمون الناس السحر وما انزل على الملكين
بابل هاروت وماروت وما يعلمان من احد حتى يقول انما نحن
فتنة فلا تكفرا ما سبي ال الذين يعلمون الناس السحر بابل
اذ اتاهم من يريد يعلم سحرهم يقولون له انما نحن فتنة فلا تكفد
فان ابيها ان يتعلم قال له ايت هذا الرماد قبل فيه فاذا ابال في
ذلك الرماد خرج منه نور يسقط الى السماء وهو الايمان وخرج من
الرماد دخان اسود يدخل في اذنيه وهو الكفر فاذا اخبرها
بمارة الكلام فمده ال اي بطوا هرها ومعانيها ونص الحديث ال الذي
نحن بسبيله حجة اهل التحقيق والمكاشفات فيما نقلناه عنهم
وقد حكى عن بعض الفضلاء رحمه الله في حكاية بطول كتبها
هنا انه قد ورد عليه بانه تنصرونم رجع بعد ذلك الى الاسلام وحسن
حاله اكثر مما كان اولا وكان يقول انه لاي اولا قبل كفره طاب اخصر
قد خرج من فيه فمذخرج منه لم يلبثت الى الايمان ولم يرجع اليه
وكان اذا ذكر بالاسلام ووعظ يقول اعلم كل ذلك ولم يجد سبيلا
الى الرجوع فلما ان تلاقاه الله بعفوه وافضاله فاذا ابا الطاير
الخصر قد اتي فدخل في حلقه فاذا هو قد رجع له الايمان وانشرح
صدره بالحكمة والتسع تويد ما قالوه وما شاهدوه قوله عليه السلام
من اخلص لله اربعين صباحا ظهرت بنا بيع الحكمة من قلبه على
لسانه وهم قد غابوا تتابع الحكمة كيف جعل ما نقلناه عنهم وما بنوا
حقيقة الايمان بكون صفنا رزقنا الله من الهدى والنور ما رزقتم
والحقنا في الدنيا والاخرة نعم بمنه انه ولي كريم هذا ما تضمنه
اعتقاد اهل التحقيق وما تضمنته احوالهم وما ايتنا في الفقه نطاهر

مذهب السافعي رحمه الله موافق لأهل الكلام إن اصحابه يقولون
عنه إن الإيمان يزيد سوافقة منه لما ذكره الله عز وجل في كتابه ويقولون
بأن النقص لا يمكن فيه لأنه علي زعيم عرض والنقص في العرض ذهابه
وأما أبو حنيفة رحمه الله موافق لأهل الحقيقة فيما قدرناه عنهم لأن
اصحابه يقولون عنه إن الإيمان عنده يزيد وينقص وقد منله بعض
اصحابه بما العين تزيد مرة وينقص وقد منله أخري ولم يعدم الصحابة
من العيق وهذا هو الحق الذي اخفاه به لئلا ما قدرناه من الأبي
والأحاديث وما ساهده أهل التحقيق عيانا ولأنه عليه الصلاة والسلام
قد قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن الحديث بكلامه وحاشا من
طرق اخر قال فيه إن الإيمان يخرج منه حين الفعل فيبقى على راسه
كالظلمة هذا نظريته العجيب ولو كان عرضا لم يباقي أنه يقوم بنفسه
حتى أنه يبقى كالظلمة هذا ما تضمنه البحث في حقيقة الإيمان ما هو
علي طريقة أهل الفقه وأهل التصوف مع أنه ليس أحد الوجهين
أعني هل يكون الإيمان جوهر أو عرضا بالنسبة إلى القدر من طريق
الاستحليل ولمذا كان الصحابة والسلف والصدور الأولين ومنوان
الله عليهم لم يتكلموا في هذا ولا في أمثالهم لأن المقصود منا الذي لا حله
انزلت علينا الكتب وأرسلت لنا الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام
أعمالهم التصديق الخالص والعمل الصالح والشغل بمهدين الأمرين أولي بل هو
الواجب ويجب الأضراب عن السفل لغيرها لأن الاستغفال بغيرها سفل
منها وذلك سبب التي ترك ما يريد منا لئلا لما استغفل قوم في الأخذ في هذا
والتباهه واطلقوا أن الأمر كما ظهر لهم من علم العقل على زعمهم حتى صار
الامر عندهم أن من لم يعتقد مثل اعتقادهم ينسب إلى الأذى فطب الفلسفة
فاحتجنا لجل هذه العلة أن تبين مذهب أهل التحقيق والتوفيق ومنه لب
الصحابة والسلف رضوان الله عليهم بنص الكتاب والسنة كما ذكرناه
قبل لكي يبين بذلك الحق والباطل والضعيف من القوي فإن المتدبر

معتزلي

معتزلي للتخصيص لفظ الحديث من طريق علم العقل فقد سقط بحسبه فلا
يعبأ به لأنه قد قدمناه في الأحاديث المتقدمة قول فقهاء الدين والمدينة
أن عموم القرآن يخصص بالقرآن واختلفوا هل يخصص عموم القرآن
بالسنة المتواترة أم لا على قولين وكذلك اختلفوا في أخبار الأحاديث
هل تخصص عموم القرآن أم لا على قولين أيضا واختلفوا على أن عموم
الحديث يخصص بالحديث واختلفوا هل يخصص بإجماع أهل الصحابة
أم لا على قولين وإجل ذلك اختلف مالك والسافعي رحمه الله في عمل
أهل المدينة إذا وجد الحديث بخلافه فقال مالك رحمه الله أهل
المدينة أهل دار الهجرة وجميع أهل الصحابة العارفين بأحكام الله
وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام فلم يتركوا العمل بحديث الأقدم
منه لم يسخر ولم يبلغنا حتى ذلك والباقي السافعي رحمه الله ذلك وأخذ
بمقتضى الحديث وأما تخصيص لفظ الحديث بنظر غير الصحابة ورأيه
فليحوز بالأجماع لأن الحكم لقول الشارع عليه الصلاة والسلام لا يغيره
لأن قد يسوع المسيح بين ما ذهب إليه المتكلمون وبين ما ذهب إليه
أهل التحقيق بمعنى لطيف وهو أنه لما نظر أهل العقل إلى الأثر والأحاد
بنفس الدعوى وحصرها وقدره القادر بمقتضى دليل عقولهم
ما لاجل هذه الدعوة في عين البصيرة ضعف فلم يروا شيئا
فرضوا إلى مقتضى ما دل عليه عقلهم فقالوا الإيمان عرض وعظم
عليهم إذ ذلك مفهوم ما احتوي عليه قوله عليه الصلاة والسلام
إيمان المؤمن نور يتوقد في صدره وأما نظر أهل التحقيق بخلاف الصدق
والصدق ولتظلم القدر وإجل القادر والنور فقالوا الإيمان نور
والصدق عرضة فزادوا الإيمان والواحد حسنا الله ونعم الوكيل
يعود هذا أو لوجه آخر ما ذكرناه من الإجماع بين المذاهب من ما حكى
عن بعض الفضلاء من أئمة التحقيق أنه ما ينبغي كسف له عن شيء من
أخبار القدر فنظر إليها عيانا فادركه الخجل لعظم ما رأينا فآخذ في التذلل

والامتداد للكونه يري ان ليست نفسه لذلك العلاف وطب بان قيل
له عملت على الحق فاريت الحقيقة وعملوا على التاويل فعملوا به
بحسب ما تمهلوا وعند الله جميع الخصوم وان الحقيقة في الامور كلها
لتقول التسارع عليه الصلاة والسلام وقول غيره في ذلك رد وليس
يمكن اخذ جميع الامور بمجرد العقل لانا الحاضرة منها ولا بالغايبية
ومن ادعى ذلك فهو منه جمل لانه لو كان ذلك كذلك لكان فيه وهم
مشاركة للربوبية وهو باطل لانه لا ينفرد بالغيوب الا الملائكة والجن
تقع الوحدة انية فقلت ايها السامع اي الطرق نسبت فقد اوتيت
لك الطرق والله يرشدنا وياك بما يرصيه بمنه التاسع لقال
انه يقول لم اراي عليه الصلاة والسلام والرسول عليهم الصلاة
والسلام اقوي ايمانا من جميع المؤمنين والحواب ان نفس
روية المزيد فيها من الحكمة وجوه فنهار روية حقيقة ايمان والحكمة
جوا لعرصتي بتحقيقها على ما هي عليه وهذه مزينة له تعالى الصلاة
والسلام خص بها ومنها ان التعاينة له تلك بساوة برفع المسئلة
ومنها ان بنفسه الروية له ذلك يزيد ايمان قوع وحسا ومضالكس
هو وضعه في القلب والمعنوي هو ما يحصل من قوع الايمان
بسبب روية المزيد ومنها انه عليه الصلاة والسلام لما ان كان
في هذه الة ار كان اقوام ايمانا بحسب ما هو ايمان اهل الارض
فلم يحج له روية لقوة ما عنده من التصديق ولما ان شا الله
الاسراية الى العالم العلوي وهو اقوي ايمانا من هذا العالم اذ انهم
مسا بعدون لاسما ايساهدها اهل هذا العالم فعمل ذلك المبتدئين
الله عليه وسلم حتى حصل له الايمان بالتصديق والمساهدة وزيد
له فيه بالحسد والمعنى حتى كان املا اهل ذلك العالم ايمانا يشهد ذلك
قول تعالى ما زاغ البصر وما طغى لقد راى من آيات رب الكبري
ولم يقع السبات مع معابنة تلك الايات الكبار الا لما قوي عنده من الايمان

ن
لقوة

والحكمة

والحكمة وكان عليه الصلاة والسلام جديرا بما خص به من الشا والارضية
ووجوه كثيرة من هذه المعاني يتعدد وفيها اشرا الى كفاية العالم
فيه دليل على ان ما بعد الايمان اصل من الحكمة ولو اذ لك ما قرنت
معرو منه قوله تعالى ومن يوت الحكمة فقيه اوتي خيرا كثيرا الحادي عشر
في معنى الايمان والحكمة اما الايمان فقد تقدم الكلام عليه واما الحكمة
فقد اختلفت العلماء فيها فقيل الحكمة هي وضع الشيء في موضعه وقيل
الحكمة هي الفهم في كتاب الله عز وجل والكلام معهم فيما قالوه قد اشرا
الي بعضه الفاء والحواب بميلها كما حوَاب على الايمان وقد اشرا الكلاذك
فاعتني عن اعادته الثاني عشر هل الايمان والحكمة متلازمان
لا يوجد احدهما حتى يوجد الاخر والكل واحد منهما مستقل بنفسه
الظاهر ان كل واحد منهما مستقل بنفسه لان الايمان ليس من شرط
ان تكون الحكمة معه بدليل قوله عليه الصلاة والسلام من
اخلص لله اربعين صباحا ظهرت نياييح الحكمة من قلبه على
لما انه فقد شهد له عليه الصلاة والسلام بالايمان والحكمة ان كان
منه اذ ذاك لانه عليه الصلاة والسلام قال من اخلص والظاهر
هو حقيقة الايمان فعلى هذا فكل واحد منهما مستقل بنفسه
هو الايمان والارفع لكن تبقى بحث وهو انه ان كانت الحكمة المراد بها
الوجه الاول الذي ذكرناه من الاختلاف فيما فقد توجد مع الايمان
وتوجد مع عدمه وبهذه التوجيه يتقرر تناه وهو ان كل واحد
منها مستقل بنفسه لكن هذا السد لا مرجوح وليس بالقوي لانه
اذ قلنا بان الحكمة هي وضع الشيء في موضعه فالإيمان اولى ان تدل عليه
الحكمة لانه هو اولى والكفر من الحق والكبرياء والحق نيا في الحكمة
فعلى هذا فهي مرتبطة بالايمان لا بد منه منه وجودها والافلا حكمة
اذ ذاك وان قلنا بان الحكمة الفهم في كتاب الله تعالى فهي مرتبطة بالايمان
على كل حال ابد منه ولا فعلى هذا فقد يوجد من عدي عن الحكمة وقد

يوجد بهما معا ولا يتعكس وهو ان يوجد حكم عربي عن الايمان الثالث عند
فيه دليل على ان الملائكة عليهم الصلاة والسلام تعرف بني ادم وتميزهم
كل واحد بعينه لان الملائكة اتوا النبي صلى الله عليه وسلم واخذوه من بين
اصحابه وكذلك ايضا اخذوه من بين اخوانه وهو صبي صغير السن وكذلك
الان فلوم يكن ثم ميزوا بالاختصاص لا يختلط عليهم وهذه آفة ليل على علم قدرة
الله تعالى اذ ان اهل العالم العلوي يميزون اجزاء هذا العالم الوجه الرابع
عشر قوله عليه الصلاة والسلام فسوق من الخيرات في سراق البطن فيه
دليل على ان قدرة الله عز وجل لا يعجزها شيء ولا تتوقف لعدم شيء والوجود
وليست مربوطا بالعادة لان الله تعالى ما يعرف ويعهد ان السيد ماما
سوق بطنه كله اخرج ومات ولم يفسد وهذا النبي صلى الله عليه وسلم
قد سوق بطنه المملحة حتى اخرج القلب ففسل وقد سوق بطنه المملحة
كذلك ايضا وهو صغير السن وسوق على قلبه فاخرجت منه نزع
السيطان ومعلوم ان القلب ماما وصل له الجرح مات صاحبه وهذا
النبي صلى الله عليه وسلم سوق بطنه في هاتين المرتين ولم يمتا بذلك
ولم يمت لما ان اراد الله عز وجل ان لا يوترا ما اجرى به العادة ان يوترا
بها موت صاحبه عند ما اطلت تلك العادة مع بقا جوارها لان السوق
قد وجد على البطن والقلب وما يتولد من ذلك في جريك العادة قد
عدم وكذلك جميع الاشياء على هذا الاسلوب مثل الناموس والما وغيرهما من خواص
ان ساء الله عز وجل ان لا يروى الساربه بقلة المانع وان ساء ان لا تحرق
بالنار فعل كما ازال العادة الجارية فيها نحن بسبيله وقد رمى ابراهيم
عليه الصلاة والسلام في النار فلم تحرقه وكانت عليه بردا وسلاما وكل
الخواص بهذه المناسبة ان ساء الله عز وجل ابقى لها الخاصية وان ساء
سلبها جوارها الخاصية عشر تقابل ان يقول لما كان سوق البطن
وحينئذ على مما على والله عز وجل قادر على ان يوجد له ذلك في بطنه
من غير ان يفعل به ما فعل والحوا

ان

لما ان اعطى كثرة الايمان والحكمة وقوي التصديق اذ ذلك اعطى بروية
شوق البطن والقلب عدم الخوف من جميع العادات الجارية بالملك
فحصلت له قوة الايمان من ثلاثة اوجه بقوة التصديق وبالمشاهدة
وعدم الخوف من العاقبات الممهلكات فكل له بذلك ما اريد منه
من قوة الايمان بالله عز وجل وعدم الخوف مما سواه ولا جلا ما اعطى مما
اسرنا اليه كان عليه الصلاة والسلام في العالمين اسجهم وانبتهم واعلموا
حالا ومقلبا ففي العلوي كان عليه الصلاة والسلام كما اخبر جبريل عليه
الصلاة والسلام لما ان وصل معه الى مقامه قال له ما انت وربك هذا
مقامي لا تعداه فخرج عليه الصلاة والسلام في النور نراجه ولم يتوان
ولم يالقت وكان هناك في الحضرة كما اخبر الله عز وجل عنه بقوله
ما زلت في البصر وما طفت في ما حال عليه الصلاة في هذا العالم فكان اذا
صم الوطيس في الحرب ركض بقلته في خرا العدة وهم ساكون في
سلامهم ويقول انا النبي الكذب انا ابن قبيد المطلب وقد كانت الصحابة
رضوان الله عليهم يقولون الشجاع منا الذي يتقي به عند سدة
الحرب السادس عشر قوله دليل لاهل الصوفة في قولهم بان عمل
المبتدعي كسب وممل المنتهي ترك لان النبي صلى الله عليه وسلم في
ابتداء امره كان تخليه بالهضم والعض وهي زيادة له في السدة والقوة
كما مر الاطام عليه في حديث ابدا الوحي وكان تحليه هنا بالفسل
وتعوتنظيف المحمل وكذلك كان المبتدعي المنتهي عند المبتدعي
سائه الكسب وهو الاخذ في الاعمال الصالحات وهي القوة والسدة
والمنتهي سائه النظر في البطن وما يتعلق به من السوايب وكل
شي يركب فيه سيب من تعلق السوايب تركه صبي ليتنظف الباطن من
الكذورات واليبس فيه عند الله تعالى فان قال قيل يتلزم على هذا
ان يكون في باطن النبي صلى الله عليه وسلم شيء من الكذورات حتى
احتيج الي منسله وذلك باطل قيل له ذلك لا يلزم لان الغسل له صلى الله

عليه وسلم ليس من باب ازالة الكبر والغرور وانما هو تشريع لامته فيما اسرنا اليه وانما
لشعائر الله عز وجل لان ما يلقي في ذلك المحل الشريف من شعائر الله تعالى
وقد قال تعالى ومن يعظم شعائر الله فانما من تقوي القلوب الوجه السابع
عشر قوله عليه الصلاة والسلام فانيت بدابة البيض دون البغل و فوق
الحمار البراق فيه دليل على ان البراق افضل الدواب والسر فيها انما يخص
بهذا المقام وهو سيره الى العالم العلوي وركوب خير البشر عليه من هنا
الي هناك الناس عشر لقائل ان يقول اخص عليه الصلاة والسلام
بركوب البراق دون غيره من الدواب مثل الخيل والنوق وغيرهما
من الدواب مثل الخيل والنوق وغيرهما الجواب عنه انما خص
عليه الصلاة والسلام بركوب البراق زيادة في الشرف والتعظيم
لان غيره من الدواب لا يقدّر غيره على ملكه والتمتع به والبراق لا ينقل
ان احد املاكه وتمتع به كما يتمتع بغيره من البهائم وهذا هو نفس التعظيم
والشرف اذ ان القدرة قد احكمت ان كل ما عدم في الوجود وجد الله على
خطره فان قيل فلو كان ذلك زيادة له في الشرف والتكريم لكان
ركوبه على دابة من دواب الجنة اذ هي افضل والبوك اول رفعة من
عملية الصلاة والسلام على جناحه او احد من الملائكة او اعطي
قوة حتى يصعد بنفسه ولا يحتاج الي مركوب والجواب ان هذا
كله انما هو زيادة له عليه الصلاة والسلام في الشرف والتعظيم ولو
كان ركوبه عليه الصلاة والسلام على دابة من دواب الجنة او احد
من الملائكة او منى بنفسه المكرمة لم يكن له فيه ما كان له في ركوب
البراق والسائر به بيان ذلك انه لو صعد بنفسه لكان ما سار
علي رجليه والراكب المنزى الماسي فاعطي الركوب ليكون اعز له
واشرف ولكي يعلم ان له صلى الله عليه وسلم عند الله تعالى مظان حتى
انه ياتي وهو راكب فيكون له ذلك بشارة بالخير والخطوة عند ربه
لان الايمان بالركوب من الله تعالى بشارة له عليه الصلاة والسلام

يرفع

يرفع المتزلة والكرامة ومثل هذا في الدنيا والاخرة موجود ففي الدنيا
بحسوس وفي الاخرة بالاختيار فنقول اما في الدنيا فلان الملك اذا
بعث الي شخص بالخلع والمركوب فيقه الخلع وحسن المركوب
يستدل على منزلته عند الملك وفي الاخرة ما روي ان يوم القيامة
يأتي المؤمنون منهم من هو راكب فوق اللب والدم ومنهم من هو راكب فوق
الذهب وازمتهما الزبير جد الى غيره ذلك كما جات الاختيارية لكل انسان
بحسب منزلته والملائكة تاتيهم فواجبا بالسماكة وتقول لهم هذا يوم
الذي كنتم توعدون وانما لم يكن مركوبه عليه الصلاة والسلام دابة
من دواب الجنة او جناح مثل لانه لو كان كذلك لكان الظاهر
ان المركوب حمل الراكب فلما ان ركب البراق الذي هو لحم ودم وهو
مخلوق في الدنيا وليس من مادة الطير ان في الموي وانما هو من
ذوات الاربع ارضي مما عند ذلك ان الراكب هو الحامل لنفسه فالحامل
لمركوبه اذ ان هذه الدابة لا طاقة لها بالصعود في الهواء الصلاقان
قيل قال النبي صلى الله عليه وسلم من البسر وحال في حق البسر
الصعود في الهواء كما هو حال في حق الدواب قيل الجواب ان البسر
هو الصاعد بنفسه وانما الحامل والصاعد به قوة الايمان الذي من
عملية به والنبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يسري به حتى سلبت
بطنه المكرمة ايمان وحكمة فلما ان استلانا الايمان والحكمة كان له من القوة
ما يحمل نفسه وغيره فيقدر الايمان وقوته يكون السلوك والترقي
ولهذا قال عليه الصلاة والسلام رحمه الله اخي عيسى لو زاد يقينا
طار في الموي هذا من طريق الحكمة وفي الحقيقة ان القدرة هي الحاملة
للكل كالعريس وحاملة لان هامة العرس حين امر وان يقوموا
بالعرس لم يطبقوا حتى قيل لم تولوا المصول ولا قوة ابا الله فلما ان قالوا
قاموا بالعرس فالتفتوا فاذا اقدامهم على عرسهم ثم سلكوا بالعرس
لا يقدر ان ما تولوا المصول ولا قوة ابا الله خيفة لئلا ينقلب احدهم

فلا يعرف ابن بصوي فيهم حاملون للعرس والعرس حامل لهم والكل يحملون
بالقدرة ولهم في عظم خلقهم كما اخبر عليه الصلاة والسلام عن بعضهم حيث
قال امرت ان احدكم عمل احد حملة العرس ما بين سحمتي اذني احد هم
مسيرة الطائر ما بين سنة امرت ان احدكم عمل احد حملة العرس فلفظ
قرنه ما بين المسدق والمغرب ولكل واحد منهم علي ما جاني حديث اخر
قرنان مثل قرون الوعول فاذا كان كل واحد من هذين القرنين غلظه
فوكذا فناهيك بالراس الذي يكون فيه ذاك القرنان وناهيك
بالجسد الذي يكون فيه هذه الراس فسبحان من اظهر بديع حكمته
بعضهم قدرة التاسع عشر وفيه دليل اهل الصوفة حيث يقولون
فلان مقامه في السما الدنيا وفلان مقامه في السما الثانية ثم كذلك الى
ان يبلغوا الى قاب قوسين او ادنى يعنون بذلك ما رزقوا من قنوة
الايان واليقين فكاسفوا باسرارهم ذلك العالم كل منهم بحسب قوته
في ايمانه وبقينه ولم فيما نحن بسبيله اول دليل ان النبي صلى الله عليه
وامم ليسر به حتى بلا حكمة وايمانا ثم لما ان من الله عليه به تلك السري
به من سما الدنيا الى قاب قوسين او ادنى وهم الوارثون له صلى الله
عليه وامم في ذلك نسبة لكن بينهم وبين النبي صلى الله عليه وامم
في ذلك فرق وهو انه عليه الصلاة والسلام جعلت له الخسوف
لكونه اسري بذاته المكر منه وتكلم بلسان فهمه وراي بعين راسه علي
ما قاله ابن عباس رضي الله عنهما وسمع الخطاب باذن راسه واذن قلبه
وغيره من الوارثين لم يصلوا هناك الا باسرارهم ولم يدروا الا باعين
قلوبهم وما بين هذا ويوحى ما حكى عن بعض فضلائهم انه لما من عليه
بقوة الايمان واليقين واتبع سنته هذا الرسول الكريم علي ربه
صاحب هذا المقام العظيم صلى الله عليه وامم في كل صلاة وسكنات
والغاسه اسري بسير من سما الى سما الى قاب قوسين او ادنى
ثم نودي به هذا اسري بذات محمد حيث اسري بسرك ولاجل هذا كانوا



ابدا ليس لهم تسفل غير النظر في تقوية ايمانهم وبقينهم لان به يسلكون
وهو حاملهم ومما يزيد هذه اوضوحا وبيانا قوله عليه الصلاة والسلام
ابو بكر بصلاة ولا يصيام ولكن بسبي وقرني صدره والسبي الذي وقر
في صدره هو قنوة اليقين والايان وقد صرح رضي الله عنه بذلك
حيث قال لو كشف العظام ازودت ليد العسرون فيه دليل اهل
الصوفة في قلوبهم لا يكون تحلي الا بعد تحلي لانه لم يوضع الايمان والحكمة في البطن
المبارك حتى استقت وعسلت وحيث ذيلتة السق والغسل هو
التحلي وما ملئ به من الايمان والحكمة هو التحلي فعلى قدر التحلي يكون
التحلي ولما اتسار بعضهم بقوله من سره ان لا يري ما يسوة فلا يتخذ
له سبي يخاف له فقد ان ما سوي الله بفقود من اراد الفوز بهذه التحلي
فليغزم على قوة هذا التحلي حالا ومثالا ومن لم يورس على العمل فليعمل على
المعنى ان التحلي يكونه ربح التحلي والحذر ان يخذل من ان يخالف
وتدري من خطا من ذلك هو الحرقان **الوجه** الحادي والعشرون
قوله عليه الصلاة والسلام لم يمسس البطن بما زرم الله ما المراد بالبطن
هذا البطن نفسه او ما في البطن وهو القلب والظاهر ان المراد
القلب لانه جاني رواية اخرى ذكر القلب ولم يذكر البطن وقد يحتمل
ان يحمل كل رواية على ظاهرها ويقع اجمع بينهما بان يقال اخبر عليه السلام
سرة بغسل البطن ولم يتصرح بذكر القلب واخبر مرة بغسل القلب
ولم يتصرح بذكر البطن فيكون الغسل قد حصل فيهما معا باقية في
تنظيف المحل الثاني والعشرون لقيل ان يقول لم يغسل البطن
وقد كانت طاهرة مطهرة وقابلة لما يلقي اليها من الخير وقد غسلت
او ادهو عليه الصلاة والسلام سفيرا السن سفيرا السن واخرجت
من قلبه نذغة الشيطان بما قايده هذا الغسل الثاني والحواشي
ان هذا الغسل انما كان اعظاها وتاها بما يلقي هناك وقد جرت الحكمة
بذلك في غير ما وضع مثل الوضوء للصلاة لمن كان مستظلالا الوضوء

يقينا

حقه انما هو مظلوم وتاهب للوقوف بين يدي الله تعالى ومناجاته وكذلك
ايضا الزيادة على الواحدة والاثنتين اذا اسبغ بالاولي لان الاجزاء قد حصل
وبقى ما بعد الاسبغ الى الثلاث انما ما تقدم عليه فكله كذا غسل
البطن هنا وقد قال تعالى ذلك ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوي العروة
فكان الفصل عليه الصلاة والسلام من هذه القبيل واسارة لامته
بالفعل بيقظ الشعائر كما نض لم عليه بالقول واسارة لم ايضا فيما تقدم
ذكره من التخلي والتخلي فان قال قائل لو كان الامر في الزيادة على
الاسبغ انما ما للشعائر لكانت الزيادة على الثلاث اولي اذ ان
بحسب الزيادة كان تعظيم الشعائر اكثر قيل له الامر كذلك لكن الله
مزموجل بالمؤمنين رحمهم فمن رحمة عز وجل بهم ان منحهم الزيادة على
الثلاث تحقيا عليهم ولطف بهم لا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير
الثالث والعشرون فيه دليل على فضيلة ما يبرر مزموم في غيره
من المياه اذ انما خص بان غسل منه هذه الحبل الجليل فوه الموط
الرفيع الرابع والعشرون لقائل ان يقول لم يغسل بها الجنة الذي
هو اطيب وابرک والجواب انه لو غسل بها الجنة دون استقذاره
بالارض لم يبق لامته اذ بركته فاما غسل بما يبرر وهو ما استقر
الاسما بالارض على ما قاله ابن عباس في تفسير قوله تعالى وانزلنا من
الاسما ما بعد فاسكنناه في الارض وانا على ذهاب به لقادرون
فقال كل ما في الارض انما هو مما ينزل من السماء الماء قد جاف في الاثر
ان ما من مطر ينزل الا وفيه مزاج من الجنة وتكون البركة فيه بقدر
المزاج فعلى لغة فقد حصل ما كلفه من الجنة او بعضه مع زيادة فوايد
جمله منها ما ذكرناه من ابقا البركة لامته ومنها انه خص مقدر هذه
الارض المباركة ومنها انه خص به الاصل المبارك وهو اسماعيل
عليه الصلاة والسلام ومنها انه خص علم يخص غيره من المياه فان جعل
فيه التكريم اسماعيل عليه الصلاة والسلام فانه ان يغنيها عن الطعام

والشراب

والشراب ومنها ان ظهوره كان بواسطة الامين جبريل عليه الصلاة
والسلام فكان اصلا مباركا في مقدم مبارك لسيد مبارك وكان ذلك زيادة
له في الشرف والعظيم والله عز وجل فضل من ينسان مخلوقاته حيوانا
كان او جمادا فالحكمة العجيبة في الملة الجليلة ملة ابيك ابراهيم
بالمغال وفي الماملك ابيك اسماعيل بلسان الحال الوجه الخامس
والعشرون قوله عليه الصلاة والسلام ان علي حكمة واما ما قدم الكلام
على معنى الحكمة والايان وبقية الكلام فعلى المملوء ما هو هل البطن او
القلب فعلى ظاهر هذه الرواية هو البطن وعلى ما جاف في روايتها
هو القلب فاحتمل ان يكونا معا واخبر عليه الصلاة والسلام في
هذه الرواية بالبطن واخبرني الاخرى بالقلب واحتمل ان يكون
امراد القلب دة كرا البطن فوسعة ان العر شوي لشي كما قرأه او بما
كان فيه وقد قال تعالى فمن يرد الله ان يهديه يسوع صدره للاسلام
ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا ومعين الصدر في القلب
فسماه باسم ما هو فنية وهو الصدر الوجه السادس والعشرون
قوله عليه الصلاة والسلام فانطلقت مع جبريل حتى اتينا السراة
الدينا التي قوله ولنعلم الحجي جافيه دليل على ان قدرة الله عز وجل
لا يحجزها شي لانه عليه الصلاة والسلام قال حتى اتينا السراة
فاقاد ذلك انتم كانوا يسولوني الموي وقد حدثت العادة بان
العسد لا يمشي في الموي لاسما وكان راكبا على اية من ذوات
الارض ولكن لما انسا الله ذلك كان فكل اسط غمز جعل لم الارض
ومدها لم يمسون عليهم كذا لك يسلمهم في المواكل ذلك بعيد
لان تبط قدرته بعادة جارية حتى يظهر تحت وجوده فان شرم
في الوجود لعدم عند منابل القدرة ما كره لا يتروى ملصا
الله عند وجوده لعادة دمنند معها واما العادة فمن الله تعالى
حكمة استلزمها فان سا البقا وان سا از الما وقد سيل عليه الصلاة

الايتم

والسلام حين اخبر عن الاسقيا المساكين الذين يمسون على وجوههم
يوم القيامة فقال عليه الصلاة والسلام الذي اسألني في الدنيا
على قدمي قادر ان يسيهم يوم القيامة على وجوههم السابع والعشرون
فيه دليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مستقلا بنفسه في
سعوده ولم ينجح الي من يعينه لانه عليه الصلاة والسلام قال انطلقت
مع جبريل فاذا ذلك انها بعد ما لا يحتاج احد من الاخر ولو قال
انطلق بي جبريل فاذا ذلك ان جبريل عليه السلام كان حاملا له او
يعينا وهذا ادل دليل على عظم قدرة الله تعالى وانه لا يعجزها شيء كما
تقدم قبل وعلى كرامة النبي صلى الله عليه وسلم وعلو منزلته لان الله
عز وجل قد اجري العادة بان البسوا يصعدون في السماوات والارض
العامة للملائكة بالصعود والنزول بحسب ما تشاءون خلقوا من
جوهر لطيف وخلق البس من جوهر كسيف فابقي على النبي صلى الله
عليه وسلم صفة البسدية وانما يطو حال العالم العلوي حتى صار مع
جبريل عليه الصلاة والسلام كما ذكر بل زاد على ذلك ما هو اعظم
في المعجزة والحدود وهو ركوبه على دابة من رواب الارض الذي
لا استطاعة لها بالصعود كل ذلك اكل اماله صلى الله عليه وسلم اعطاه
واظهار القدرة الله تعالى حتى رجع له عليه الصلاة والسلام
ما كان منده علم اليقين من ان القدرة صالحة لكل شيء يقين
في هذه الاصول المذكورة فاطلبه ابو ابراهيم عليه الصلاة
والسلام من الانتقال من علم يقين الي يقين في قوله اني كيف
حكى المولى قال ادلمن قال بل ولكن ليطين قلبي اعطى ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم بغير طلب الثامن والعشرون
فيه دليل على ان السموات ابوابا وعليها ابوابون وهذا ما
لا يصعد احد من الملائكة ولان من غيرهم من سأل الله عز وجل
حتى يستأذنهم في الفتح لانه عليه الصلاة والسلام اخبر انهم حين

الوا

الوا الى السماء قد رفع جبريل الباب فقبل من هذا فاخبر باسمه واسم
من معه وصيغته فتح له وفايد هذا الايمان لعظم القدرة وصنعها التاسع
والعشرون سوال الملائكة عليهم الصلاة لجبريل عليه الصلاة
والسلام يقولون من معك اعتمل ولجحين احد هما ان تكون تلك عادة
لهم لا يصعد احد ولا ينزل حتى يسيلوه هل وحده او مع غيره وان
كان جبريل عليه الصلاة والسلام هو الامين لكن اقتضت الحكمة
انه لا ينفذ هو وغيره الا بعلمهم وسوالهم تنسية الحكمة واظهار القدرة
الثاني ان يكون سوالهم له لما راوا حين اقبله عليهم من زيادة الانوار
وعزها من المناجر الحسان زيادة على ما يعهد ونه منه فكان لم ذلك
دليلا على ان من معه بمنزلة فسألوه منه وهذا هو الاظهر به دليل قولهم
من معك ولو كان لغير زيادة راوها لكان الاستفهام بان يقولون
معك احد فلما اجاب الصيغة بقولهم من معك دل ذلك على انهم سألوا
من الشخص الذي من اجله هذه الزيادة التي معك فاخبرهم بما
ارادوا وهو تعيين الشخص باسمه حتى يعرفوا السائلون قول جبريل
عليه الصلاة والسلام حين سئل من معه فقال محمد فيه دليل على ان
الاسما رفع عن النبي انه اخبر باسمه ولم يخبر بكنته وهو عليه
الصلاة والسلام مشهور في العالمين العلوي والسفلي فلو كانت الكنية
ارفع من الاسم اخبر بكنته الواحد والسائلون استفهام الملائكة
بقولهم وقد ارسل اليه فيه دليل على ان اهل العالم العلوي يعرفون
رسالته عليه الصلاة والسلام وكانته لانهم سألوا عن وقتها هل
حل لا عنها وكذا لك اجابوا بقولهم مرحبا به ولهم الخبر جا وكلامهم بهذه
الصيغة ادل دليل على ما ذكرناه من معرفتهم بحلاله مكانته عليه
الصلاة والسلام وتحقيق رسالته لان هذا اجل ما يكون من حسن
الخطاب والترقيق على المعروف من مادة العرب وقد قال بعض العلماء
في معنى قول تعالى لقد راى من آيات تعجب الكبري ان راى صورة ذاته

الباركة من الملكوت فاذا هو عدوس المملكة الثاني والثلاثون قول
الملائكة مرحبا به ولنعم المرحب جابر صادف رحبا وسعد ولنعم المرحب جابر
احتمل وجهين احدهما ان يكونوا قالوا لك الملائكة من بركة صلى الله
عليه وسلم التي يسبقته للمسا مسيرة بقدمه وهي الانوار وقت
اسبغها الثاني ان يكونوا قالوا الملائكة من الخير العظيم المذخر
هناك لوقت هذه وقد يحتمل الوجهين معا الوجه الثالث والثلاثون
قوله عليه الصلاة والسلام فانتيت علي ادم فسلمت عليه دليل علي
ان السنة في السلام ان يبدأ به المار على القلعة لانه لما ان كان
النبى صلى الله عليه وسلم مارا على ادم عليه الصلاة والسلام ابتداء
بالسلام الرابع والثلاثون فيه دليل على انه لا يجوز في رد السلام
غير الصيغة المشروعة لانه لم يقل له ادم عليه الصلاة والسلام
مرحبا الا بعد رد السلام عليه بل ما جاء في رواية اخرى قال فيها
فردتم قال مرحبا الخامس والثلاثون قول ادم عليه الصلاة
والسلام مرحبا بك من ابن وني هل هذا اللفظ من ادم عليه الصلاة
والسلام تانيس للنبى صلى الله عليه وسلم لان الفريب الشدة نسبة في
فريته بلقا ابو اوة او ذلك منه سرور بقرة عينية به احتمل الوجهين
معاً معني حق ادم عليه الصلاة والسلام وظاهر ان المراد به ايضاح
بزيادة انه عليه فانه له ومنه في الحقيقة ولما قال تعالى ان اول
وايادكم لا تدرون ايهم اقرب لكم نقفا قال بعض المفسرين
في معناه لا تدرون من يكون يوم القيامة اعملا درجة عند الله
تعالى فيسنع في صاحبه حتى يبلغ معه وهذه خصوصية بين الابا
والابنا لا توجد في غيرهم فتدفع احداهما تدفع للاخر وقد حصل
لادم عليه الصلاة والسلام من هذا اوفر نصيب لانه يكون يوم
القيامة في احد ركابي النبي صلى الله عليه وسلم حين اعطاهم لواء الحمد والبر
عليهما الصلاة والسلام يكون في الركاب الاخره فصل لاهم وابراهيم

عليهما

عليهما الصلاة والسلام اللذين هما الابوان خصوصية في اوفر حظ
في هذه المنزلة ما لم تكن لغيرهما من الانبيا عليهم الصلاة والسلام واما
في حق النبي صلى الله عليه وسلم فلان ابو اوة تقتضي الماد لعلها فكان
ذلك تانيسا للنبى صلى الله عليه وسلم الوجه السادس والثلاثون
فانتيتا السبا الثانية ال قوله فانتيت علي عيسى ويحيى فسلمت فقالا
مرحبا بك من اخ وبن الكلام على الصعود الى السما الثانية واستفهما
وقول الملائكة مرحبا كالكلام على السما الاولى وقد مر وبقية الكلام
هنا في قول عيسى ويحيى له مرحبا بك من اخ وبنى انما قال له ذلك
ان الانبيا عليهم الصلاة والسلام كالاخوة كما اخبر عليه الصلاة
والسلام حيث قال لا تقضلوا الانبيا بعضهم على بعض نحن جميع الانبيا
اولاد عمالات واولاد العلات في لغة العرب ان يكون الاب واحدا والابا
مختلفة فتسبب الاب هنا عني بين الانبيا عليهم الصلاة والسلام
هو اجتماعهم في درجة النبوة ونسبة الاميات بينهم هو اختلافهم
في رفع المنازل واختلاف السدابع الوجه السابع والثلاثون
قوله عليه الصلاة والسلام فانتيتا السبا الثالثة ال قوله فانتيتا
علي السما السادسة الكلام على ذلك كله كالكلام على السما الاولى والثانية
وبقي هنا بحث في قول علي السما معناه ال السما السادسة لانه معلوم
انهم كانوا صامدين اليها ولا تكون على هنا على بابها الا ان لو كانا زرين
من السما السابعة فلما ان كانا صامدين كانت علي بمعنى ال بالصدرة
وهو صالح في السنة العرب ومستعمل عندكم كثير فعلى هذه ان يكون
معني قوله تعالى الرهن على العرس استوي وقوله تعالى لم استوي
على العرس اي ال العرس فاستوي ال العرس فيكون مثل قوله
تعالى لم استوي ال السما وهي رضان اي عهد ال خلقها وكنه ذلك هنا ال
اي عهد ال خلق العرس والذي يمهله لك هو امره عز وجل كما تقدم في
الحديث قبل هذا ان امره عز وجل هناك بمقتضى حكمه وارادته فبطل

بهمة الاحتجاج اهل البدع والعناد اذ ان ما قدرناه سابقا في السنة
العرب وهو من كلامهم كثير والقران بلغتهم نزل وانما ضل من ضل بسبب
انه ياخذ الفاظ القران والحديث فينتا ويلما بحسب لغته وفهمه
فيضل بالضرورة وانما ينظر في القران بمقتضى لغة العرب التي لها
نزل واجل هذا لم يستكمل قط احد من الصحابة شيئا من الفاظ
القران والحديث ولا وقع لهم كلام فيما وقع لغيرهم لمعرفتهم بمعناه
ومقتضاه فلا يحتاجون فيه الى بيان ولا الى سؤال فلما ان اتقلوا
الى رحمة ربهم ظاهر من قلت معرفة لغتهم عند بعض الناس وتوهموا
الفساد لعدم المعرفة باللغة فن تناول القران والحديث بمقتضى
لغتهم انتقت عنه تلك التوفهات ورجع القران والحديث عنده كالتي
الواحد بوضعه بين بعضا وموله عليه الصلاة والسلام فابت موسى
فسالته عليه فقال مرصا بك سلاح وبنى الطام عليه كالطام على الانبياء
قبله وقد مر الى وجه الناس من ذلك يكون قوله عليه الصلاة والسلام
بكي فقبل ما يقال قال يا رب هذه العظام الذي بعث بعدك يا رب خراج
من امته افضل ما يدخل من امته يد على هذا الفصل بالذات السليمة
الاول ان يقال لم كان بكا موسى عليه الصلاة والسلام الثاني
من هو الذي قال له ما انك هذا الملك اذ الحق بزوجه الثالث
لم قال موسى عليه الصلاة والسلام هذه العظام ولم يقل غير ذلك من
الصيغ والجواب عن الاول ان الانبياء عليهم الصلاة والسلام
قد جعل الله تعالى في قلوبهم الرحمة والرفقة لا تخم وركبهم على ذلك
وقد بكي النبي صلى الله عليه وسلم فسيل عن بكائه فقال هذه رحمة جعلها الله
تعالى في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحمة والانبياء عليهم الصلاة
والسلام قد اخذوا من رحمة الله عز وجل او قد نصيب فكانت الرحمة
في قلوبهم لعباد الله اكثر من غيرهم فلاجل ما كان لموسى عليه الصلاة
والسلام من الرحمة واللطف بكي اذ ذاك رحمة منه لامته لان هذا وقت

افضل وجود وكرم فزجي لعل ان يكون وقت العتبول والافضل فيرحم الله
امته ببركة هذه الساعة فان قال قائل كيف يكون هذا وامته لا تخلوا من
قسمين قسم مات على الايمان وقسم مات على الكفر فالذي مات على الايمان
ابده من دخول الجنة والذي مات على الكفر لم يدخل الجنة ابدا فبكلوه
اجل ما ذكرتم لا يسوغ اذ ان الحكم فيهم قد نفذ وموقبل له وذلك لان الله
عز وجل قدره على قسمين كما ساقف قدره وقدر ان ينفذ على كل حال
من الاحوال وقد قدره وقدر ان لا ينفذ ويكون رفعه بسبب دعاء او
صدقة او غير ذلك ومثل ذلك دعاء النبي صلى الله عليه وسلم بالثلاث
دعوات لامته وهي ان لا يظهر عليهم عذبة من غيرهم وان لا يهلكهم بالنيران
فا عظمها ودعى بان لا يجعل باسم بينهم فبها فاستجاب له عليه
الصلاة والسلام في الاثني عشر يوما فاستجاب له في الثالثة وقيل له
هذه امر قد قدره اني انفذته فكانت الاثني عشر من القدر الذي قدره
عز وجل وقد ان لا ينفذ بسبب الدعاء وكانت الدعوة الثالثة من
القدر الذي قدره عز وجل وقد انفاذه على كل الاحوال لا يرد راد وسألني
لمنا زيادة الصالح في الكلام على اخر الحديث في فرض الصلاة خمسين
فلاجل ما ركب في موسى عليه الصلاة والسلام عليه من اللطف والرحمة
بالامة طبع لعل ان يكون ما انفق لامته من القدر الذي قدره الله عز وجل
وقدر ايعاه بسبب الدعاء والتضرع اليه وهذا وقت يرحم فيه
التقطف والحسب من الله تعالى لانه وقت اسرى فيه بالحبيب
ليخلع عليه صلوات القرب والفضل العيم فطع العليم ان يلحق لامته نصيب
من ذلك الخير العظيم وقد قال عليه الصلاة والسلام ان الله يفتح
فتقرضوا النعمات الله وهذه نعمة من النعمات فتقرض لها موسى
عليه الصلاة والسلام فكان امر قد قدره والاسباب لا تؤثر الا بما
سبقت القدرة بانها فيه تؤثر وما كان قضا فانفذ الامره والاسباب
فان حتم قد لزم كما تقدم في الدعوة الثالثة من دعوات النبي صلى الله

عليه السلام وصلى الله على محمد وآله
الصلوة والسلام حيث يقول ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك
انت العزيز الحكيم وعيسى عالم بكفرهم اذ انهم جعلوه لله ولدا وجعلوا
الله صاحبه وعالم بان الكفار لا يدخل لهم في المغفرة لكن قال ذلك رجسا
لعل ان يكون ذلك من القدر الذي قدره الله تعالى وقد من انفاذه
على كل حال فقال عز وجل عنه ذلك هذا اليوم ينفع الصادقين صدقهم
اي الامركة لك لكن سبقت ارادتي وحكمي ونفذ قضايي باني لا ارحم
اليوم الصادقين دون غيرهم فكان بك موسى عليه الصلاة والسلام
من هذه القبيل ولو جه اخرا ايضا وهو البشارة للنبي صلى الله عليه
وام وادخال السرور عليه وتيسره له ذلك بكاه حين ولي النبي صلى الله
عليه وسلم عنه وقبل ان يبعده منه لكي يسمعه لانه لو كان النبي صلى الله
عليه وسلم يسمع منه شيء ما من الشؤلين عليه فلما ان كان المراد بك ذلك
ما يصدر من البشارة له عليه الصلاة والسلام بسبب البشارة التي
صلى الله عليه وسلم منه يجيبك يسمعه والبشارة التي يتضمنها الكلام في قول
موسى عليه الصلاة والسلام الذي هو اكثر الانبياء اقبالا الذي يدخل
الجنة من امته محمد صلى الله عليه وسلم الذي يدخلها من امته موسى صلى الله
عليه وسلم فان قال قائل لو كان بكاه عليه الصلاة والسلام لا قبل هذا
المعنى لصد منه حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم قيل له انما يبطل اذا
ذاك ان البكاه سبب للنفور والوحشة والقادم السنة فيه ان
يسد آية ويلزم فعله والاسفة القوم فلما ان انفصل مجلس البشارة
المعقبة ببك البشارة والجواب عن السؤال الثاني وهو هل المتكلم
لموسى عليه الصلاة والسلام المخلوق او الخالق الظاهر ان ذلك
من الله تعالى يدل على ذلك قوله في الجواب يارب والجواب عن

الثالث ان الغلام عند العرب هو الصغير السن وهو عليه الصلاة
والسلام في نمرة سباني ذلك الوقت بالنسبة الي اعمار من تقدمه
من الرسل صلوات الله عليهم اجمعين صغير السن ومع ذلك تقدم
الجميع ورفق عليهم لما خصه الله به من الرفعة والتعظيم وما امد
به في الباطن وغداه به من روح قدسه فلاجل ذلك سماه موسى
عليه الصلاة والسلام بمبة الاسم دون غيره والله اعلم الوجه
التاسع والثلاثون قوله عليه الصلاة والسلام فاتيتم الى السما السابعة
الي قوله مرحبا بك من ابن ويني واللام عليه كالللام على ادم عليه
الصلاة والسلام ولقي هنا سوال وهو ان يقال لم كان هو ولا
الاسم عليه الصلاة والسلام ولم كان كل واحد منهم في سما تخصه دون
غيره ولم كان في السما الثانية اشارة في غيرهما واورد الجواب
انه لا يخلو ان يكون ذلك من امه لقبه او لعنه ظاهره ومعنى لقبه
انه لا يهتم البتة حكمة واما الفعل في نفسه فهو حكمة لا بد منها في
الامم عز وجل بعلمها ومن ساء اطلاقه عليها وان كان ذلك لعنه ظاهره
الحكمة المذمومة من ذلك الترتيب فما هي فنقول وجه الحكمة
فيه والله اعلم انما كان ادم عليه الصلاة والسلام في سما الدنيا
اول الانبياء واول الاباء وهو الاصل ومنه تفرع من بقية من الانبياء
وعبرهم فكان اهل في سما الدنيا لاصل هذا المعنى وانما كان يوسف
عليه الصلاة والسلام في السما الثالثة لانه على حسنة تدخل
امة محمد صلى الله عليه وسلم فارى له هناك لكي يكون ذلك بشارة له
م عليه الصلاة والسلام فيسرد بذلك وانما كان ادريس عليه الصلاة
والسلام في السما الرابعة لان هناك توفي ولم يكن له تدبير على خلقه
وانما كان هارون عليه الصلاة والسلام في السما الخامسة لانه
ملازم طاعة موسى عليه الصلاة والسلام لاجل انه اخوه وخليفته
في قومه وكان هناك لاجل هذا المعنى وانما لم يكن مع موسى عليه الصلاة

والسلام في السماء السادسة لان لموسى منزلة وحرمة وهو كونه الكلم واخص
باسميا لم تكن لما روى عليه الصلاة والسلام فلاجل هذا المعنى لم يكن معه في
السماء السادسة ولاجل المعنى الاول كان في السماء السادسة ولاجل المعنى
الاول كان في السماء الخامسة ولم يكن في بلاد ونيما وفي الارض وانما كان موسى
عليه الصلاة والسلام في السماء السادسة لاجل ما اختص به من
الفضائل ولانه الكلم وهو الكبر الانبيا انما بعد النبي صلى الله عليه وسلم لم كان
فوق من ذكر لاجل ما اختص به من الفضائل وانما كان ابراهيم صلي
الله عليه وسلم في السماء السابعة لانه الخليل والاب المخير لان النبي صلي
الله عليه وسلم يصعد من هناك الى عالم اخر غير ما هو فيه الان
وهو اختراق الحجب فيحتاج اذ ذاك ان يتجدد له انس ايضا لان القرنية
زادت اذ ذاك فكان ابراهيم عليه الصلاة والسلام هناك لاجل ما يجرد
النبي صلي الله عليه وسلم من الانس به وذلك لثلاثة معان لكونه الامم
المخير وكونه ابا من الطرفين بالنسب في الوجود وبالاسم في الملة كما
قال تعالى مله ابراهيم ولانه الخليل كما تقدم ولا احد افضل من الخليل
الا الحبيب والحبيب لها هو قد علا ذلك المقام فكان الخليل فوق الكل
لاجل خلقته وفضلته وارتفع الحبيب فوق الكل لاجل ما اختص به مما
زاد به عليه يدل على ما قرناه الكتاب والسنة اذ الكتاب فقوله تعالى
تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات
واما السنة فقوله عليه الصلاة والسلام انا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر
وقوله عليه الصلاة والسلام ادم فمن دون نبوت لو ابي فحصل الكمال
والدرجة الرفيعة وهي جرحه الرسالة والسبوة ورفعوا بعضهم فوق بعض
درجات بمقتضى الحكمة تدفعا للرفوع دون تنقيص بالمنزول والله
عز وجل اعلم الاربعون رويته عليه الصلاة والسلام لولا الانبيا
عليهم الصلاة والسلام احتملت وجوها الاول ان يكون عليه الصلاة
والسلام مما بين كل واحد منهم في قبره في الارض على الصخرة التي اخبر بها

من الموضع الذي ذكر انه مما بينه فيه فيكون الله عز وجل قد اعطاه من
القوة في البصر والبصيرة بما ادرك ذلك يشهد لهذا الوجه قوله عليه الصلاة
والسلام رايته الجنة والنار في عرض هذا الحائط وهو محتمل لوجهين
احدهما ان يكون عليه الصلاة والسلام راها في ذلك الموضع كما يقال
رايت الهلال في منزل من الطاق والمداد من موضع الطاق الوجه الثاني
ان يكون مثل له صورتهما في عرض الحائط والقدر صالحا لظاهما الثاني
ان يكون عليه الصلاة والسلام مما بين ارواحهم هناك في صورهم الثالث
ان يكون الله عز وجل لما اراد باسرا نبيه عليه الصلاة ورفع من قبورهم
لتلك المواضع اكد اما نبيه عليه الصلاة والسلام وتغيبها حتى يحصل
له من قبلهم ما قد اسرنا اليه من الانس والانساء وغير ذلك ما لم نسر اليه
ولا نعلمه نحن وانما رآه عليه الصلاة والسلام للقدر التي للقلوب
شي ولا تعجز عن شيء وكل هذه الوجوه محتملة ولا ترجح لاحدها على الآخر
اذ ان القدرة صالحا لكليهما الواحد والآخر ليعول فيه دليل لاهل
الصوفة حيث يقولون بان الاعلى يكاسف من دونه في المقامات
ولا يكاسفونه في مقامه الخاص لان النبي صلى الله عليه وسلم لما كان
اعلا الانبيا عليهم الصلاة والسلام مقامه اطلع على مقامهم اخص صعوده
ولم يطلع احد منهم على مقامه الخاص به الوجه الثاني والاربعون
قوله عليه الصلاة والسلام رفع الى البيت المعجور معناه انه اري
له وقد يحتمل ان يكون المراد الرفع والروية معالفة قد يكون بينه وبين
البيت معوا كما لا يقدر على ادراكه فرفع اليه وامد في بصره وبصيرته
حتى رآه وقد يحتمل ان يكون تلك الهوام التي بينه وبينه ازيلت حتى ادركه
ببصره وقد يحتمل ان يكون لقي العالم على حاله والبيت على حاله وامد في
بصره وبصيرته حتى ادركه وعما بينه والقدرة للكل يشهد لذلك قوله
عليه الصلاة والسلام رفع لي بيت المقدس على ما سياتي والتاويل
فيه كالتاويل في بيت المعجور الوجه الثالث والاربعون قوله عليه

الصلاة والسلام فسالته جبريل فيه دليل علي انه اهل الفضل وان
تأهوا في السور والرفعة اذ ارادوا ان يعلم بهم فلم ان يسالوا
عنه من يعلم ذلك وليس ذلك مما يحل بتخصيمه ان النبي صلى الله عليه
وآله في الفضل والسور حيث قد علم وفي هذا الحال قد كان تأهوا
ارتقاء حيث اضر ذلك لكن لما ان راي تسالوا له به ووجد
من يسال عنه سال **الوحدة** الرابع والاربعون قوله هذا
البيت المعمور يصلي فيه كل يوم سبعون الف ملك اذ اخرجوا
لم يعودوا واخر ما عليهم فيه دليل علي عظيم قدرة الله تعالي وان
الغيرها سب لان هذا البيت المعمور يصلي فيه هذا العدد العظيم
منذ خلق الله تعالي الخلق ثم طائفة هذا اليوم لا ترجع اليه
ابدا ومع انه قد روي انه ليس في السموات ولا في الارض موضع
يسبر وقيل قد روي اربعة اصابع الا وملك واضع جبهته هناك
ساجد ثم البحار ما من قطرة الا وهما ملك موكل بها فاذا كانت
السموات والارض والبحار هكذا فبولا الاملايكة الذين يذخرون
ابن يذخرون هذا من عظيم القدرة التي لا يشبهها بشي ولا
تتوقف عن شي الخامس والاربعون فيه دليل علي ان الاملايكة
الكثرا مخلوقات لانه اذا كان سبعون الف ملك كل يوم يصلون
في البيت علي ما تقدم لا يعودون اضر ما عليهم مع ان الاملايكة
في السموات والارض والبحار علي ما تقدم ذكره فهم علي هذا الظاهر
الكثرا مخلوقات وقد روي ان الله ملكا لمخلوق عظيم اطول وصغر
يفتسل كل يوم ثم يتعوض في ريشه فكل قطرة تقطر منه يخلق الله
عز وجل منها ملكا وقد روي ان ام ملايكة يسبحون الله عز وجل
تخلق الله تعالي بكل تسبيحة ملكا هذا ما عدا الملك بركة التي
ضلقت للتعبد وما عدا الاملايكة الموكلين بالنبات والارزاق
والحفظ وقد روي ان الله تعالي خلق من المخلوقات الحيوانات

وعزها

غيرها ما عدا بني ادم الذين لم الحفظه الا ومعهم ملكان فاحدهما
يهديه الي رزقه والاخر الي مصاحبه فكلوا الكرام مخلوقات بمقتضى
هذه الطواهد السادسة والاربعون فيه دليل علي ان الصلاة
افضل العبادات اذ انها اشرك فيها افعال العالمين العلويين والخطي
يعني انهم ما مورون بحسنها السابع والاربعون فيه دليل علي اننا
الله تعالي عن خلقه وانه لا ينفعه طاعة الطائيع ولا يضره مخالفة
المخالف لانه عز وجل خلق هذا الخلق العظيم ووكل بعضهم حفظ شافع
بعض ووكل بعضهم بفعل النسيان وانما ذلك والكل ليس بيدهم في ذلك
شيو كما لم علي ما يفعلون قدرة بل قدرة الله عز وجل هي التي خلقه
لكذا ذلك وانما ذلك له وانما ذلك من الله لعقيد يتعبد به من خلقه
من ساكف ساكبا ساءم انه عز وجل خلق الخلق وقسمهم في اقسام
فقوم خلقهم للسعادة لا غير واخصمهم لعبادات وجعل العبادة لهم
قوتها ونيسا وسرها عليهم واجراها لهم كحل النفس لبي ادم وهم
الملايكة وقوم خلقهم للسقاوة والطرد والجد وجعلهم املايكة
واسابغ وهم الساطين وقوم خلقهم وادارهم بين هذه بين القسرين
سقى وسعيده وجعل لهم النواب علي الطامات وجعل لهم العقاب
علي المخالفات وهم ابوا ادم والجن ثم قسم بين ادم والجن علي اقسام
فبين القسمان المتقدمان وخلق منهم طائفة يعصون فيتوب عليهم
بقولهم صلى الله عليه وسلم لعلم انه بنوا لاتي الله بقوم يذنبون ويتقون
فيعقد لهم وخلق منهم قوما يعصون ولا يستغفرون فلا يقدر لهم
ولا صيلة لهم في السعادة بعد ما للمقدرات الذي سبق عليهم وخلق منهم
قوما فيهم نصيب للعباب ونصيب للرحمة فلو كان عز وجل ينفعه
طلعة الطائيع وفق الكل للطاعة ولو كانت تضرة معصية العاصي لم
يكز ليغفرهم من عصاه وتعاقيه علي كل حال ولابل هذه المعاني التي
اشركنا اليها الي شي منها قال عليه الصلاة والسلام تفكر ساعة خير

من عبادة ستين سنة وفي رواية خير من عبادة الدهر لانه اذا افكر
المرء في شيء من هذه القدرة العظمى والحكمة الكبرى بان له الحق والفتح
فاذنت عند ذلك لله وسلم له في مقدوره واذا ادعى ذلك محبة
في التعبد لمن له هذا الملك العظيم اذ بالعبادة يتقرب اليه
فان من عند ذلك بها واستوحش من مندها وانس بالخلوة عن
المخلوق لاجل فراغه للتقيد والنظر فيما اشرفنا الله واستوحش
منه المخلوق الذي له ذلك الوصف عنه وهذا المعنى كما ان دخل
بعضهم على بعض الفضلاء من اهل الصوفة فوجدوه وحده قتل
له واحد قال رضي الله عنه لاننا واحد في معنى الله كان في قوله
ستين شيئا مما اشرفنا اليه اما من تعبد او فكره فانس بذلك
مع ربه ثم انما ان جاءه ذهب ذلك عنه وهو يجاد منهم الوحيه
فكان وحده لاصل هذا المعنى ولقد المعنى قال بعض الفضلاء
اوصيك بان تديم النظر في سواد الفكرة مع الخلو فهناك بين ذلك
الحق والتفكر في معاني هذه الحديث يزيد في الامكان اضعافه
اذا رزق صاحب التوفيق وانما تكلمنا على هذا المعنى السارة
ليتنبه الطالب والمريد لما عند تلك المعاني التي اسودت اليها
لعله يكون له متعلما وسببا الى الارتقا والتفهم فيما عداها
النامن والاربعون قوله عليه الصلاة والسلام ورفعت
لي سدره المنتهى الى الكلام عليه كالقلام على قوله ورفع الى الميت
المعبر وقد مر وانما سميت بهذا الاسم لان اليها تنتمى الاعمال
ومن هناك تترك الاسر وتتلقى الاحكام وعند تقوى الحفظ وتعلم
ولا يتعد وينافق انت منتهى لان اليها ينتمى ما يصعد من السفلى
وما ينزل من العالم العلوي يوصى الامر القلي القاسم والاربعون
قوله عليه الصلاة والسلام فاذا اتبعها كانه قتل هجر
وورقها كانت ان الغلة النبق هو الطعم الذي يطعم هذه الشجرة

وقر

وقر قد رقلة هجر وقلة هجر اكبر واذا اهل الارض من جنسها
عليها كان اهل الحجاز يعبدون وانما سمى عليه الصلاة والسلام
تبعها بالقلال وورقها باذ ان الغيلة لانه ليس في الدنيا يسرها
من جنسها فاسرار الى ذلك ليعلم قدرها واما حسنها فلا يتوصل اليه
الا من اطلع الله بمزوجه عليها او يراها في الاخرة ان شاء الله تعالى
الخمسون قوله عليه الصلاة والسلام في اصلها اربعة ايام
مهدان بالطنان ونهران ظاهران هذه اللفظ يحتمل ان يكون على
الحقيقة ويحتمل ان يكون من باب تسمية الشيء بما قارب فان
كان على الحقيقة فتكون هذه الاربعة تتبع من اصل الشجرة نفسها
فتكون الشجرة طعمها نبق واصلها يتبع منه الماء والقدرة التي
عن هذه الاربعة ليس ممكن ان كان وان كان من باب تسمية
الشيء بما قارب فتكون الاربعة تتبعها من اصل الشجرة ثم بقى
اصطلاح اهل الشجرة مفروسة في سوام الاحتمال للوجوه من بقا
ان القدرة ملكة لكلها فكما جعل مزوجه هنا الارض للشجرة
مقدرة ان يجعل الهواء تلك مقدرة وكما رجع النبي صلى الله عليه وسلم
بمسي من الهواء كما كان يسمى في الارض وكما كان جبريل عليه السلام
جالسا على كرسي بين السماء والارض والقدرة لا تتخذ من هذه الكلمة
والامن امثال امثال اصله الى ما لانهاية له ولاننا لقدرة
استقرت الارض وتمهنت مع انما على الملائكة الارض بما فيها على الما
على ما جات الاخبار فاسا كما بمن يسمى عليها المعظمين القدره من
وحدها ومن امثال المخلوقات ذواتها وانما يتعاطى هذا الكون
الله عز وجل اصرح العادة بالمسي على الارض والاستقرار
عليها ولم يجز ذلك في الهواء والقدرة ليست مرتبطة بالعادة
الجارية ولو شاء عز وجل ان يجعل الامر بالعكس لفعل ولو فصل ذلك
لعظم ايضا في اعين الناظرين من يسمى على الارض اهل العادة

البارية وقد ورد في انهار الجنة تجري في غير اخذ و في جدي في مواضع
معلومة لا تتعداها من غير شي يساها ولا يرد لها فمن كانت هذه قدرته
فكيف يقع الانكار ان تكون شجرة في الموضع عظيم هذه القدرة و احتمال
ان تكون الشجرة معروسة يارض وهو الاظهر به دليل قوله
ويتران باطنان ولا يطلو هذا اللفظ وما التبيهة الا على ما يفهم
والباطن لا بد ان يكون سر يانه تحت شي ستره وحينئذ يطلق
عليه اسم الباطن ثم يعنى الاحتمال في الارض اذا قلنا انها اهل هي
من تراب الجنة او هي نورية او غير ذلك كحتملة لكلا ذلك الواحد
والخمسون قوله عليه الصلاة والسلام فسالت جبريل السلام
عليه كالكلام على سوا له عليه الصلاة والسلام قبل ذلك الشاكي
والخمسون قوله اما الباطن ان في الجنة واما الظاهر ان الفرات
والنيل فيه دليل فيه دليل على ان الفرات والنيل ليسا من الجنة
لانه عليه الصلاة والسلام اخبر ان جبريل عليه الصلاة والسلام
اخره ان هذه الانهار منبعا من سدرة المنتهى فيروح الباطن
الي الجنة والفرات والنيل ينزلان الي الدنيا وسدرة المنتهى ليست
في الجنة حتى يقال انها يخرجان منها بعد تبعها من الشجرة وهذا
معارض لقوله عليه الصلاة والسلام اربعة انهار في الارض من
الجنة فذكر الفرات والنيل وراوسيجون وجيجون والجمع بينهما
والله اعلم انه قد يكون الفرات والنيل منبعا من سدرة المنتهى
واذا انزل الي الدنيا يسلكان او اعلى الجنة فيدخلا منها بعد
ذلك ينزلان الي الارض وفي المسئلة خلافي ذكره العلماء وهذه ادل
دليل على ان الانهار التورية وانها وان القدرة هي في كل ما اذا ان
الاضارفة وردت بان من شرب من ما الجنة لا يموت ولا يعنى
وانه ليس له فضيلة عند علي ما يعبد في دار الجنة لا يموت الدنيا
وانما خروجه رسحات مسل على البدن فجعلت فيه هذه الخاصية

العظيم

العظيم ثم لما ان ساء الله عز وجل بنزوله الي هذه الدار نزلت
سنة تلك الخصوصة والبقى جوهره بحاله وكل الخواص منله في هذا
المعنى ان ساء الله تعالى عز وجل البقى لما الخاصة وان ساء لها
مع بقا جوهرها ليس له ذات الخواص تاثيرا الخاصة ظففة
والجوهر خلقه به تليل ما نحن بسبيله الثالث والخمسون فيه
دليل على ان الباطن اجل من الظاهر لانه لما كان الباطن اجل
جعل في دار البقا ولما ان كان الظاهر ان اقل اخرج الى هذه
الدار ولما ان قال عليه الصلاة والسلام ان الله لا ينظر الي صور
ولكن ينظر الي قلوبكم وان كانا معا سظفن مقصودين لكل اجل
المقصود هو الباطن كما قال عليه الصلاة والسلام في الحج الحج
معرفة تيريد ان معظم الحج معرفة ولاجل هذه افاق اهل الصوفة غير
لانهم عملوا على صلاح الباطن فصلاح الظاهر واهل الدنيا
عملوا في تعبد على صلاح الظاهر ففسد منهم الظاهر ففسد
منهم الظاهر والباطن الرابع والخمسون قوله عليه الصلاة
ثم فرضت علي خمسون صلاة يرد على هذه الفصل كدقيق وهو
لم فرضت الصلاة في هذا الموطن دون واسطة وبغيرها من
الفراتين بل يكن لما ذلك ومما يتدرج في هذا البحث ايضا ان
السارح عليه الصلاة والسلام خص عليها ما لم يخص على غيرها
من الفرائض وجعلها فرقا بين الايمان والكفر وقال فيما موضع
الصلاة من الله من موضع الرأس من الجسد وقال فيها ارضاها
يا بلال الي غير ذلك من الاحاديث المخصصة عليها فتقول والله
المستعان انه ان كان ذلك تعبد فلا يجب وان كان الحكمة فعند ذلك
يحتاج الي البيان والاصل كما قدمنا غير مرة ان كل متعبد به انما هو حكمه
وما يدل على ذلك قوله تعالى وكذا نرى ابراهيم ملكوت السموات
والارض وليكون من الموقنين وقوله عز وجل ان في صفة المؤمنين

ويتفكرون في خلق السموات والارض وما خلقت هذا باطلا
سبحانك فاذا كانت السموات والارض لم تخلق الحكمة فكذلك ما فيها
من المخلوقات وما كلّموا فيها من التكليفات كل شيء من ذلك صادر عن
حكمة وليس شيء منها مما لکن ما جهلنا الحكمة فيه لقلة الفهم قلنا عنه
تعبد اي تعبدنا الله بذلك فعلى هذا فنقدض الصلاة لغيرك بعين
واسطة وتخصيص الشارع عليه السلام عليها بالاحاديث المذكورة
لا بد لذلك كله من حكمة وانه كان ذلك حكمة فيحتاج ان يبحث فيه به
ونبتنا بحسب ما يسد الله فيه فنقول والله المستعان
اما قوله عليه الصلاة والسلام وجعلت قرة عيني في الصلاة
وقوله عليه الصلاة والسلام ارحنا بها يا بلال فالمعنى في ذلك
ظاهر من وجوه الاول انه عليه الصلاة والسلام يتذكر بها تلك
المراحمات الجليلة وهي خمسة مواطن كما ذكر في الحديث حين
سأله عن الصلاة والسلام من اول الفداء حتى الى حين
الاستقرار بين ربه عز وجل وبين موسى عليه الصلاة والسلام
الثاني انه في تلك الليلة المباركة اتمى ليلة المعراج رآه عليه
الصلاة والسلام تعبد الملائكة في العالم العلوي فمنهم قبايل يلقون
وسمهم ربيع لا يخرفون وسنم سجدة ايرفعون علي ما نقلته عليه
الصلاة والسلام في الحديث الصحيح فاذا كان يوم القيامة قالوا
يا جمعهم سبعون قدوس ما عبدناك حق عبادتك فجمع الله عز وجل
لنبيه عليه الصلاة والسلام ولائته جميع تلك العبادات في لغة
واحدة في اقل زمان واقرب فعل وهو قدر الطينان الاعضا على
ما نقلت عنه عليه الصلاة والسلام في حديث الاعرابي حيث قال
له اركع حتى تطمئن العظام ارفع صوتك حتى يسمعها السجدة حتى تطمئن
ساجد الثالث انما فرضت او لا سقاة ثم خففت والقي الاجر على
ما كان عليه الرابع ان الله عز وجل جعل فيها جملة من المراتب

السنة

السنة لنبيه عليه الصلاة والسلام ولائته لانه عز وجل يقول علي لسان
نبيه عليه الصلاة والسلام قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فم
بالنظر الى هذه النصف قسمين وهم بالنظر الى البحث في الحديث علي
حسن مراتب ان الشارع عليه الصلاة والسلام اخبرنا ان اقال العبد
الحمد لله رب العالمين يقول الله حمدني عبدي يقول العبد الرحمن الرحيم
يقول الله انني على عبدي يقول العبد مالك يوم الدين يقول الله
حمدني عبدي يقول العبد اياك لعبدي واياك نستعين يقول الله
حمدته الالهية بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل يقول العبد اهدنا
الصدراط المستقيم صدراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم
ولا الضالين فهو لا لعبدي ولعبدي ما سأل هذه خمس مراتب
كلاهما منها جانب المولى جل جلاله وجميعة النفع فيها للعبد اذ ان الله
عز وجل لم ينف عن عبادة الخلق اياه فهو عز وجل قد رفع عبده في ثلاث
تعامات من الرب السنة بهذه السورة لان لكل لفظ منها مقاما
يخصه وقد ذكر عز وجل ذلك في كتابه حيث قال الخاعدون وقال
الذكرون وقال والذين رصد قون بيوم الدين وقد جعل الشارع
عليه الصلاة والسلام لكل اسم وصفة مرتبة جدها فمن حلف باسم
او بصفة فعليه كفارة واحدة فان جمع في اليمين اسما وصفات
كانت عليه كفارات بعدد الاسماء والصفات اعني اذا افرد كل واحد
من الاسماء والصفات فجعل عز وجل لكل لفظ في كتابه وعلي لسان
نبيه عليه الصلاة والسلام مدح ومنزلة فلما ان كانت منزلة اللا
الاول كلها على الله تعالى جعلها عز وجل قسما واحدا فاضاها الى نفسه
ولما ان كانت الالهية الاربعة اقرارا له عز وجل بالاهية وطلب امتنه
للاستعانة قال هذا بيني وبين عبدي ولما كان باقرها طلبا للعبد
لعمري قال عز وجل ولعبدي ما سأل فجعلها عز وجل اول اعلى قسمين
يقول تعالى نصفها لي ونصفها لعبدي ثم جعلها بمنه البيان علي ثلاث مراتب

خاص به وخاص بالعباد ومستدرک بينه وبين العبد فهي بالتقسيم
والنظر الى البحث خمس كما قد منا وهذه الخمس اعني جنس العباد
كثيرا ما يترد في الصلاة علي وجوه ومعان مختلفة فمنها ان افعالها
خمس واقواها خمس واحواها خمس واسماؤها خمس وسرايتها
خمس فاما الافعال ففي كل ركعة قيام وركوع وسجدة وان وجلوس واما
الاقوال ففي كل ركعة تكبيرة وقرأة وتحميد وتكبير ودعاء واما الاحوال ففي
كل ركعة تجل وتربيع ومغفرة واجابة وقرب وتدان واما الاسماء
فكما سماها الشارع عليه الصلاة والسلام ظهر وعصر ومغرب وغشا
وصبح واما المراتب ففرض وسنة واستحباب ونفل وترغيب
اما الافعال فظاهرة لاحتاج الى بيان واما الاقوال فالتكبير معلوم
منه الاحرام وفي اركان الصلاة والقرأة مثل قرأة ام القرآن ومنها
علي ما ذكر في كتب الفقه والتكبير خاص بالركوع لقوله عليه الصلاة
والسلام اما الركوع فعظوا فيه الرب ونمي عن القرأة فبند والذنا
والسبح مندوع في السجود لقوله عليه الصلاة والسلام حين
انزل عليه سبع اسم ربك فقال عليه الصلاة والسلام اجعلوها في
سجودكم وقوله عليه الصلاة والسلام اكثروا فيه من الدعاء فمن ان
يستجاب لكم اي حقيق يعني في السجود واما الاحوال فاولها
الجمالي وهو مند استفتاح الصلاة مرة وفي كل ركعة مرة اما
الاستفتاح فمعلوم من الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى
فاينما تولوا فثم وجه الله واما السنة فقوله عليه الصلاة والسلام
اذا دخل احد الصلاة اقبل الله عليه بوجهه فان التفت احد من
منه وقوله عليه الصلاة والسلام اذا كان احدكم يصلي فلا يبصق
قبل وجهه فان الله تبارك وتعالى قبل وجهه اذا صلى وفي رواية
انما ينجي ربه او ربه بينه وبين القبلة ولاجل هذا الجمالي وهذه
المناجاة وما اشرفنا اليه في الصلاة من المقامات وما ياتي بعد

حام العلماء رضوان الله عليهم بصيغ مختلفة لعلمه ان يحصل للمصلي
من اشرفنا اليه نسي فمنها ما قاله الغزالي رحمه الله في القايم الى الصلاة
عند الاحرام بعد توفية تلك الشروط الخمس فيها يقال يمثل الجنة
عن يمينه والناظر عن شماله والصدرا بين قدميه والله عز وجل قبالة
وجهه وقال غيره بل يحضر جميع العوالم في خاطره ثم يحضر نفسه
انه بين يدي خالقها والاقاويل في هذه المعنى متعددة والموطن الثاني
من التجلي الذي هو في كل ركعة هي القرأة لمن قدر لصدق واخلاص
لانها تجل بالصفة الجميلة والصفة لا تفارق الموصوف واما الترفع
ففي كل ركعة مواطن منها التركوع اذا قصد به الخضوع لله تعالى
كما شرع له لان في ضمن ذلك الترفع لقوله عليه الصلاة والسلام
من تواضع لله رفعه الله ومنها السجود لقوله عليه الصلاة
والسلام اقرب ما يكون العبد من ربه اذا كان ساجدا ويطنه
بها يعاها الممغفرة ففي كل ركعة موطنان عند قوله امين بعد قوله
والضامن لقوله عليه الصلاة والسلام في ذلك اذا قال احدكم
امين قالت الملائكة نبي السماء امين فوافقت احد الوالحضري
مغفر له ما تقدم من ذنبه والموطن الثاني من المغفرة قوله ربنا
ولك الحمد بعد قوله سمع الله لمن حمده لقوله عليه الصلاة والسلام
فيه الضامن وافق قوله قول الملائكة تغفر له ما تقدم من ذنبه
وقدمه الكلام على الموافقة بما هو هل هي في الاخلاص او في الزمان عند
ذكر الحديث نفسه وهو قوله عليه الصلاة والسلام اذا قال
المام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولكن كما فانه من وافق
قوله قول الملائكة تغفر له ما تقدم من ذنبه واما الاجابة ففي كل ركعة
موطنان عند قوله واياك نستعين الى اخر السورة لقوله عز وجل
ولعبد من ما سال كما تقدم والموطن الثاني في السجود لقوله عليه الصلاة
والسلام اكثر وافيه من الدعاء فمن ان يستجاب لكم اي تقدم واما الترفع

والله اني فني كل ركعة موطن واحد عند قوله اياك نعبد واياك
نستعين لقول عز وجل هذه بيني وبين عبدك فتصوي عز وجل بينه
وبين عبده دون ترفيع لذاته الجليلة وهذا هو غاية التدا في القرآن
من طريق المن والفضل ولا يتوهم متوهم ان ما ذكرناه هنا معارض
لما قدمناه من قوله عليه الصلاة والسلام اقرب ما يكون العبد من الله
اذا كان ساجدا او بطنا جالعا لان بينهما فرقا وهو ان ما خبر به عليه
الصلاة والسلام مما تقدم حال اوصاف العبودية لان العبد لا يقدر على
الكثرة من هذا الحال وهو ان يجمع لظنه ويرغ وجهه في التراب لذلك
لكونه واحا القرب والله اني فهو فيض الكبروية وفيض الربوبية
لست من كسب العبودية حتى يوصف العبد بها فتلك خاصة كسب
العبد فيمدح عملها ويذم وهذه خاصة بفيض الربوبية لامدحة للعبد
فيها ولهذا المعنى الذي اشرنا اليه اعني في هذه الخمس مراتب التي
ذكرناها في ام القرآن وما تضمنت من دراهم العلم الناقصة ثلاث على ربي
الله عنه لو ست او قر سبعين بعير من تفسير ام القرآن لعقلت
واعترافها من السورة يظهر في هذه الخمس كنوز التي اشرنا اليها
بيان ذلك انما اقال الحمد لله رب العالمين يحتاج ان يبين معنى الحمد
وما يتعلق به والاسم الجليل الذي هو الله وما يليق به من التنزيه
كسبح يحتاج الي بيان العالم وكيفية على جميع انواعه واعداده وقد
ورد الله عز وجل ثمانية عشر الف عالم السموات السبع والارض السبع
وما فيها من عالم واحد وقد اخبر عليه الصلاة والسلام ان من هذه
الارض عالم اربعة في البر وسمانية في البحر فيحتاج الي بيان ما اشرنا
اليه كله اذ اللفظ يحوي ذلك كله فاذا قال الرحمن الرحيم يحتاج ايضا ان
يبين هذين الاسمين الجليلين وميليهما بها من الجلال وما معناهما فيحتاج
في ضمن هذا البعاد الي بيان جميع الاسماء والصفات فيحتاج الي بيان الحكمة
في اختصاص هذا التوضع بهذين الاسمين الجليلين دون غيرها من

الاسماء

الاسماء وسنة ذكر طرفا من هذه الحكمة بعد ان شاء الله تعالى فاذا قال مالك
يوم الدين يحتاج الي بيان ذلك اليوم وما فيه من المواطن والاهوال وكيفية
ذلك العالم وما يخص لكل عالم فيد وان مستغره فاذا قال اياك نعبد واياك
نستعين يحتاج الي بيان المعبود وجلاله والعبادة وكيفيةها وادائها
على جميع النواحي والعايد وصفته والاستعانة وادائها وكيفيةها
فاذا قال اهدنا الصراط المستقيم واصدق الله ما هي وبهين الاخر السورة
فيحتاج الي بيان الهداية والصراط المستقيم واصدق الله ما هي وبهين المغضوب
عليهم والفضائل وصفاتهم وما يتعلق بهذه النوع ويبين المرضي عنهم وصفاتهم
وطرائقهم فصلا ما ابدينا من هذه الوجوه يكون ما قاله الامام علي
رضي الله او يزيد عليه وما اشرنا اليه يبين معنى قوله عليه الصلاة
والسلام في التارك ام القرآن في صلاة فيم خذاج فيم خذاج فيم خذاج
في غير تمام واما المراتب فيم على مذهب مالك رحمه الله ومن تبعه من
العلماء خمس فرض وهي الخمس وسنة وهي الوتر والصلاة والاسسقا
وكسوف الشمس وقضايل وهو قيام رمضان وقيام الليل وسجود
التلاوة وتحية المسجد وكسوف القمر ويختلف فيه هل سنة او مستحب
وهي ركعتا العجم ومتفق عليه انه نافلة وهي ركعتا الضحى والكوي قبل
الظهر وبعدها وقبل العصر وبعد المغرب ثم ترجع الى بيان
كون السارح عليه الصلاة والسلام جعلها فرق بين الاسلام والكفر
ومعنى ذلك ظاهر من وجوه الاول ان ذلك نسبة للامة على تعظيم
هذه الشعائر اكثر من غيره من الشعائر لان ما فرض في ذلك العمل الجليل
لغيره واسطة افضل مما فرض في هذا العمل بالواسطة الثاني انما صلة
بين العبد وربيه لان اسمها مستق من الصلة فمن كان لا يقبل هذه الصلة
مع ما يعود عليه فيها من حسن العايد واليعظم منها ما عظم الله عز وجل مجدي
ان تجعل حد ابين الاسلام والكفر لانهما اول فرض على من ادعى الاسلام
فاذا لم يوف ما فرض الله عليه منها فيكون تبيينها بالارتداد عن ما ادعى

من الاستسلام والافتقار ولهذا المعنى قال عمر رضي الله عنه من منيعها
فمما سواها اضيق يعني الصلاة التالك ان فيها من الترفيع للنبي
صلى الله عليه وسلم والثاني ليس باليس في غيرها وامتة يندرجون معه في
ذلك فاما الترفيع فلكونه عليه الصلاة والسلام مخصص بالارتقاء لتلك
المنزلة العليا لقرض الصلاة هناك عليه صلى الله عليه وسلم لم يغيب
واسطة وذلك لم يفعل مع غيره من الانبياء صلوات الله عليهم اجمعين
ثم ترواه عليه الصلاة والسلام خمساً بين ربه عز وجل وبين موسى
عليه الصلاة والسلام زيادة له في الترفيع كما تقدم واما الثاني ليس
قال فيها من سبب الحال وهو ما ذكرناه من الاحوال الخمس فالجالي
في الصلاة مقابلته الجالي هناك والترفيع مقابلته الترفيع هناك في
العالم العلوي وخرق الحجب وروية الايات العظام والاجابة
مقابلها الاجابة هناك وفي قضا الحاجة في السعاسة والعبرة مقابلها
العبرة هناك من خمس واربعين عن الفرض الاول وهو المنسول
والقي اجدر الخمس بين في الخمس والقرب والتداني مقابلته هناك قاب
توسن ا وادني مع نفي التكليف والتحديد ولهذا المعنى قال وليد
الصلاة والسلام لا تفضلوني علي يونس بن متي يعني بذلك نفي التكليف
والتحديد علي ما قاله الامام ابوالعالي لانه قد وجدت الفضيلة
في عالم الحسن لكون النبي صلى الله عليه وسلم يدي به الي فوق السبع
الطباق ويونس عليه الصلاة والسلام نزل به الي قعر البحار
وقد قال عليه الصلاة والسلام انا سيد ولد آدم يوم القيامة
وكافر وقال عليه الصلاة والسلام ومن رونه تحت لوائي وقد
اختص عليه الصلاة والسلام بالسعاسة الكبرى التي لم تنزل لغيره
من الانبياء عليهم الصلاة والسلام فهي الفضيلة قد وجدت بالضرورة
فلم يبق ان يكون قوله عليه الصلاة والسلام لا تفضلوني علي يونس
ابن متي الا بالنسبة الي المسافة فمجد عليه الصلاة والسلام وان تترك

به لغوق السبع الطباق واخرق الحجب ويونس عليه الصلاة والسلام
وان نزل به لقعر البحار فمما بالنسبة هي القرب من الله سبحانه علي
حد واحد والمراد بقوله عز وجل قاب قوسين او ادنى اي انه لو كان الله
عز وجل مسافة بمسبي اليه فيها لكان النبي صلى الله عليه وسلم منه ذلك
القرب اسارة منه عز وجل الي قرب بنبيه عليه الصلاة والسلام
وتسديفه اياه فيحصل من هذا ان ليلة الاسرا كانت خيراً خاصاً به
عليه الصلاة والسلام وفرض الصلاة عليه فيها وعلي امتة من ذلك
بينه وبين امتة وذلك مثل ما كان الخليل عليه الصلاة والسلام
حين ابتلى بنوح ابنه ليطهر الله عز وجل بذلك رفع منزلة في تحقيق
الخلوة بالرضى والتسليم في ذلك الامر العظيم الذي لم يفعل مع غيره يوم
قدى بالذبح العظيم وجعلت سنة له عليه الصلاة والسلام والامتة
النبي صلى الله عليه وسلم ليلة بيعة ابراهيم وقد قال النبي صلى الله عليه
وقال امرت بالذبح وهو يوم سنة فكان الخليل عليه الصلاة والسلام
في كل عيد يتمدده اجرتلك المحنة بامتثال هذه السنة وجذب من تشبه
بمقام الخلة في امتثال هذه السنة ان يكون مسيرها الي الجنة
وقد قال عليه الصلاة والسلام تنا فسوا في انما فانها مطايا الي
الجنة فخص الخليل وحده بتلك المحنة لعظيم قدره في الخلة واستراة
لهود غيره في المنة التي هي سببه بتلك المحنة فلكذلك النبي
صلى الله عليه وسلم خص بهذه الرفعة واستررك مع غيره من
المؤمنين بالنسبة بها من رحمة ومثل ذلك ايضا البيت المعمور
في السما والكعبة في الارض والبيت المعمور خاص بالملائكة
وم اهل العالم العلوي عملي ما تقدم في الحديث عملي ما تقدم في الحديث
حيث قال يصلي فيه كل يوم سبعون الف ملك اذا اخرجوا الي
لعود واخرى عليهم والكعبة مستدركة بين بني آدم والملائكة
لانه يطوف بها كل سنة عدد معلوم من بني آدم والملائكة وانقص

من بني ادم من ذلك العدد اكله الله عز وجل من الملائكة وسئل ذلك
جا ايضا عن الملائكة حين قال لهم اللهم الله عز وجل ابي جاعل في الارض
خليفة قالت الملائكة اجعل فيها من يغفر فيها ويسفل الدمار ونحن
نسبح بحمدك ونقدس لك فغضب عز وجل عليهم ثم تداركهم عز وجل
بالغفور والافضل فالهمهم الي لطواف بالعرس فظانوا بها بسوعا و تابوا
واستغفروا فتاب الله عليهم وغفر لهم ثم امرهم ان يبنيوا في الارض بيوتا
لبنى ادم فيطوفون به فاتوب عليهم كما تبت عليهم وغفر لهم كما غفرت
لكم فما من خير في العالم العلوي والسفلي من السادة الخواص الا وجد
الله عز وجل نبيها منهم لهذه الامة ليخزل لهم النصيب من تلك المنفعة
فكان ذلك تصديقا لقوله عز وجل وما كنت بجانب الطور اذ نادى بها ولكن
رحمة من ربك لانه قد ذكر في معنى هذا الموضوع ان النبي صلى الله عليه
وسلم الكرم بالمدعى لامة لما قبله الله عليه من السفقة والرحمة له فطابه
عز وجل بان قال يا محمد وما كنت بجانب الطور اذ نادى بها وقد ذكر العلماء
ان هذا الندى كان من الله عز وجل بجانب الطور قبل ان يخلق الخلق
بالغي عام فقال يا امة محمد ارجعوا قبل ان تسترحوني وانقر لكم قبل ان
تستغفروني واعطيتكم قبل ان تسالوني فما ذكرناه من النعم المتقدمة
وما السبها ترضى ذلك كله هذا الندى اوزعنا الله اسكر كفره وانما
علمنا في الدنيا والخرة منه فعلي ما قدمناه من النعم وما اسرنا
اليه من تلك المراتب السننية فاجتمع في الصلاة المفروضة
في اليوم والليلة مع ركعتي الفجر والوتر في مواطن المغفرة والاجابة
والترفية والتجلي والتدبير والتداني ما يتاموطن وتسعتوا بعون
موطننا على التقسيم المتقدم فان كانت الصلاة في جماعة زاد من طهر
مواطن من ارفع المراتب لقوله عليه الصلاة والسلام يضحك الله
لثلاث وعدهم القوم يصطفون للصلاة والضحك من الله تعالى
كناية عن ترفيع العبد واعظام الاجر له لا من قبيل الولوج والطرب

وقد اكد

وقد اكد عليه الصلاة والسلام هذا المعنى وبينه بقوله صلاة الجماعة
تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة ثم يزداد الى هذه المواطن من
مواطن المغفرة والرحمة في الطهارة للصلاة اربعة مواطن في كل طهر
احدها عند اسباغ الوضوء لقوله عليه الصلاة والسلام اذا توضا
العبد فمضمض فاه خرجت الخطايا من فيه فاذا استنثر خرجت الخطايا
من اذنيه فاذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى يخرج من تحت
اشجار عينيه فاذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى يخرج من
تحت اظفار يديه فاذا مسح براسه خرجت الخطايا من راسه حتى يخرج
من اذنيه فاذا غسل رجله خرجت الخطايا من رجله حتى يخرج من
تحت اظفار رجله الثاني قول المتوضي عند اسباغ وضوءه اسبغ
ان الله اله الله وحده لا شريك له واسمى ان محمد اممه ورسوله
بقوله عليه الصلاة والسلام في قابل ذلك بعد الوضوء تحت له ابواب
الجنة يدخل من ايها شاء الثالث عند الخروج الى المسجد لقوله
عليه الصلاة والسلام فانه يكتب له باحدى خطوتي حسنة ونحو
عنه بالاخري سبية يعني في الخطا الى المسجد الى الصلاة والخروج
من المسجد والرجوع الي بيته لان له في ذلك اجر مثل ما كان له اولا
في الخروج وذلك اذا لم يرد به غير الصلاة ولم يسرك معها غير القول
عليه الصلاة والسلام لا يريد غير ذلك يعني في الخروج الى المسجد فجمع
ما ذكرناه من هذه المواطن المباركة ما يتاموطن اربعة وسبعون
موطنا فان زاد على ذلك من النوافل مثل ركعتي الضحى فله في كل ركعة
مئة ما ذكرنا من اعداد تلك المراتب السننية في كل ركعة وزيادة
صدقة بقدر امضا جسده لقوله عليه الصلاة والسلام واللام كل سلامي
من الناس عليه صدقة فذكر لهم انسا حتى قال ركعتي الضحى تجزي
عنه فان بلغها الي اثني عشر زادت على هذه المواطن قصدا حتى الجنة
لقوله صلى الله عليه وسلم من صلى الضحى اثني عشر ركعة بني الله له قصر

في الجنة فان اراد علي ذلك اربع ركعات قبل الظهر واربعا بعدها كان له في
واربع قبل العصر واربعا قبل العشاء واربعا بعدها كان له في كل ركعة
مثل ما تقدم من عدد تلك المواطن الجليلة وزاد له على ذلك بركة دعا النبي
صلي الله عليه وسلم له بالرحمة لانه عليه الصلاة والسلام قال رحم الله امرا
صلي اربع قبل اربع واربعا بعد اربع فان زاد على ذلك ركعتين بعد المغرب
كان له في كل ركعة مثل ما تقدم ذكره من المواطن الصلية وزاد له على
ذلك بركة اتباع السنة فيها لانه عليه الصلاة والسلام كان به وام علي
فعلها والتخريف السارح عليه الصلاة والسلام ايضا بالقول عليها
لان عليه الصلاة والسلام قال اسعوا بها فانها ترفع مع الفريضة والركعة
عليه الصلاة والسلام على نبي وكثير عليه بالفعل والقول الا العظيم
الاجرة فيه فان زاد على ذلك صلاة الا وارين وهي ما بين المغرب والعشاء
اثني عشرة ركعة كان له في كل ركعة مثل ما تقدم من المواطن الرقيقة
وزاد على ذلك قصدا في الجنة لقوله عليه الصلاة والسلام من صلي بين
المغرب والعشاء اثني عشرة ركعة بني الله له قصدا في الجنة فان زاد على
ذلك تمجدا بالليل كان له في كل ركعة مثل ما تقدم من تلك المواطن السنية
وزاد له على ذلك اربعة منازل ثلاثة في الحال وواحدة في القدر كما
التي في الحال فالله امار وي عنه عليه الصلاة والسلام انه قال
يضحك الله لثلاث وعند نعيم القيام بالليل الثاني والثالث ملوحي
عنه عليه الصلاة والسلام انه قال قيام الليل يذهب الدنوب ويصح
البدن فبذره هي الثلاثة الحالية واما التي في القبر فلما روي عنه
عليه الصلاة والسلام انه قال صلاة الليل تنور القبر فان بلغ فيه
الي اثني عشرة ركعة زاد له على ما تقدم قصدا في الجنة لقوله عليه الصلاة
والسلام من قام في الليل باثني عشر ركعة بني الله له قصدا في
الجنة وزاد له على ذلك الوعد الجليل المتضمن التنزيل الذي كبحضه
العقول وهو قوله عز وجل في كتابه تيمنا في جنودهم عن المضاجع يحول

رهم حوقا وطعما ومرارة فنام ينفقون فلا تقلم نفس ما احق لهم من قرة اعين
جدا ما كانوا يعملون فبلغ هذه المواطن النوازل المذكورة تسوية موطن
واللانة واربعون موطننا وزيادة تنوير القبر وثلاث قصور في الجنة
والوعده المذكور من التنزيل فيجمع من النوازل المذكورة والفرص المتقدمة
الذكر من هذه المواطن الجليلة تسوية موطن وسعة قدر موطننا
القصور المذكورة وتنوير القبر والوعده الجليل فطوبى لمن استعمل
بالحق صيلا وكان الواقفين فيها ولمس هذا المعنى قال عليه الصلاة
والسلام كفى بالعبادة شغلا فان وقعت الفغلة عنها خسرت بك
المواطن الجليلة وبالمؤمن حسارة اعادة الله من ذلك وكان من احد
الاقسام الثلاثة المذكورة لان المصلي قد قسمه الفقهاء الى اربعة اقسام
واق وساه وواه وحاف فالواق هو الذي وفي ما اريد منه من الاقوال
والافعال والاحوال علي ما تقدم والساهي هو الذي يعملها ويسمونها
لتعلق قلبه بغيرها وهو موع ذلك يعلم انه فيها ومثاله ما روي عن النبي
صلي الله عليه وسلم انه راى رجلا يعبك في حبيته وهو يصلي فقال عليه
الصلاة والسلام لو خضع قلبه لحسنت جوارحه والجان الذي يجمل
باركاتها ومثاله ما روي عنه عليه الصلاة والسلام في حديث الاعرابي
المسهور الذي اخل باركان الصلاة فقال له عليه الصلاة والسلام رجوع
فصل فانك لم تصل وقد حضر عز وجل على توفيقها والمحافظة عليها
في كتابه اعني على توفيقها بما فرض فيها وتسن ويشرع فقال عز من
قائلها فظنوا على الصلوات والمحافظة عليها هي توفيقها بما شرع فيها
من الاداب والعترة والحضور وغير ذلك ما قد ذكر وقد قال عليه الصلاة
والسلام من المضيع لها والبعض ما فيها مما اشرفنا الله اسوا السرقه
الذي يسرق صلاته وقال عليه الصلاة والسلام من التفت فيما ملك
حلسه يجلسه الشيطان من صلاة احدكم وهذه الالتفات على ضربين
حسي ومعنوي فالحسي هو الالتفات الي الكسبي يسفل عن الصلاة كما حكي

من بعض الصحابة حين كان يصلي في حايطة له فطار دبيب فطفق يتردد
يلتمس مخرجاً فاعجبه ذلك ففعل بشعبه بصره ساعة ثم رجع الى الصلاة
فاذا هو لا يدري كم صلى فقال لقد اصابني في مالي هذا فتنة فخا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الذي اصابه في حايطة من الفتنة
وقال يا رسول الله هو صدقة لله فضعه حيث شئت ومثل هذا
حكى عن نيرة ايضا في زمان عثمان رضي الله عنه فهو لا يعرفوا ما صنعوا
فجبروا الضياع الذي يطرا عليهم بان ضروا من صوابهم وجعلوها
صدقة لله عز وجل واما اليوم فقد انقضت الضياع فغير جبر للجهد
بما قد ضيع والمعنوي على ضربين ماض ومستقبل فالالتفات
الى الماضي انظم خسارة من المستقبل لان الالتفات اليه تعجز خسارة
الحال فيكون خسرانا بائنا ومع ذلك فان ما مضى لا يرجع والالتفات
الى المستقبل تصيب حاصله لم يكن قد يكون وقد لا يكون والالتفات
بالحال وترك الالتفات حسا ومعنى من كل الوجوه الملتقى من حصل
منه ثلاث فوائد وهي جبر الماضي واغتنام الحاصل وحاصل المستقبل
اعاننا الله على ذلك بمنه ثم نرجع الى بيان ما استرطنا ان يتكبره
اضرا من بيان احكامه في اختصاص الاسمين الجليلين من بين ساير
الاسماء الجليلية في هذه السورة في هذا الموضع المخصوص منها وهي
الرحمن الرحيم فنقول والله المستعان اختصاصها بذلك لوجوهها اول
اه الحمد لله رب العالمين اذ انهم على ما قد مناه يقتضي الخوف والارهاب
رغم انه عز وجل بعيد وطفايمه لا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير
لانه لو كان ذاك الاسمان الجليلان اللذان للهية والاعظام متصلين
بالذكر لك سمين اللذين للخوف والارهاب لكانا للضعيف كما قد سبنا
لاحد امرين متلفين اما ان ينظر كبد من سدة الخوف وقد فكر
ان كبر من الفضل كما توام من عظيم الخوف الذي توالي عليهم واما
ان يسبق للخاطر من العنط لعظيم ما امر ما يدل عليه معنى ذنبتك

الاسمين وذلك من اعظم الخطر لقوله عز وجل اخبارا على لسان نبه
عليه الصلاة والسلام لو كنت معجلا معقوبة لعجزتها على القاطنين
من رحمتي الوجه الثاني ان المقصود من العبيد الخوف والرجاء
مع لقوله عليه الصلاة والسلام لو وزن خوف المؤمن ورجاؤه
لاستويا فاسمان يوجبان الخوف واسمان يوجبان الرجاء فيحصل تضيقها
حقيقة ما يريد من كمال الايمان وهو تساوي الخوف والرجاء على
ما لقد فكان الابد اوله بالتعظيم والاجلال بحق الربوبية الذي
يقتضي التقديس عبق بالرحمن الذي يقتضي الترم بالرحم مباينة في
قوة الرجاء لطيف بالعبد لاستقبال ما يريد عليه من الخوف المقتضي الاسم
الذي بعد مع التذكار يوم الدين التلك ان حقيقة وصول الرحمة
للطالب انما يتحقق وصولها اليه بقوة من الدوام حتى ينفذ اذ ياقبلها
واذ بعد بعافان توسط الاسمين الجليلين بين الاسمين العظيمين
تحقيقا في اتصال الرحمة لطالبيها لان رب العالمين لعظيم قدرته
يمنع كل ضرر في هذا العالم وما لك يوم الدين لعظيم سلطانه يمنعه
كل ما ينفذ كل اليوم من الماضي اولا واخره لئلا يسهل ذلك قوله تعالى وتوكل
علي لعدو الرحيم **الرحمن الرحيم** انما ان اريد من العبيد حقيقة الاطلاق
والصدق عند قولهم اياك نعبد واياك نستعين جعل هذا الاسم الجليل
ان هذا الاسم العظيم لكي يحصل منهم عند النطق باياك لصدق حقيقة الاطلاق
لانه باي الالهة الارهاب والارهاب من الخوف والخوف موجب للصدق
والاخلاص ولو كان ان الرحمة لكان كسيرا من الناس لا يحصل منهم
الاخلاص في هذا الموضع لان الرحمة توجب الرجاء والطمانينة وقد يكون
سبها لفعلة للتقليل كحضور لانه لا يثبت عند الرحمة والنعمة الاقصاد
وقد قال علي رضي الله عنه ابتلينا بالصبر فصبرا وابتلينا بالسراقة نصبرا
لان الغالب من الناس اذا ابتلوا بالضرار رجعوا الى الله تعالى بالصدق
والاخلاص والرجاء والصدق فان ابتلوا بالسراقة لواقف منهم هناك

فانك ما اريد منه من صدق الرجاء والاخلاص ومن وقف في ذلك
المقام فهو الصديق الذي لا يسك فيه الخامس انه لما كان الاسمان الجليلان
احدهما يقتضي الاجاب اذ اسيل والاخر يقتضي الغضب اذ الميسال
وعلم عز وجل ان في عباده من الضعفين ان تقع منهم الغفلة عما لنا
في هذه المواطن اما الخوف او الرغبة او الرجاء او التسليم او الغفلة يصل عن
وجل الدعاء متلوا واقامه مقام الله في الحقيقى ثم اجاب عن رجل عليه
فقال ولعبدي ما سال ليلا يفوتهم هذه الخير العظيم وليلا يتناوهم
الغضب لعدم سوالهم فانظر الى هذا اللطف العظيم والنعمة السامية
وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من الم الله فقد فتح له ابواب
الرحمة فلم يكمل الله عز وجل هذه الامة لتفسيها في فتح هذا الخير العظيم
بل فتحه لم يفضلهم بعد هذه التلاوة سريع السارح عليه الصلاة
والسلام اخيرا ثانيا بقول العبد امين بعد ختم السورة ثم دعا
حقيقيا وضمن لهم بالسراط الذي فيه المغفرة لان كل مؤمن في اللغة
داع لم بعد هذا احتاج ان نسير الى نبي من تصايل هذه السورة ولم
فضلت على غيرها من السور ولم سميت باسم اجمل لان لها من خصائص
والفضيلة ما ليس لغيرها فكانت اسما وها عديدة دون غيرها
لان كثرة الاسماء التي على فضل المسح بها مطلقا وعلى جنسه ولان
سمن النبي صلى الله عليه وسلم بحسنة اسما وقد قال بعض العلماء
اذ استبح القرآن وما جعل الله تعالى له عليه الصلاة والسلام فيه من
الاسماء والحديث وما جعل هو صلى الله عليه وسلم لنفسه من الاسماء
انما تبلغ الى نحو المائة اسم ونحوه من الانبياء عليهم الصلاة والسلام
ليس لهم غير اسم واحد لانه عليه الصلاة والسلام صاحب اللواد المقام
المحمود فكانت كثرة اسمائه لعظيم قدره وكذا لك ايضا كثرة اسماء الله
تعالى لانه ليس كمثل نبي فكانت اسماؤه لا يسببها نبي لكثرة تسميات
وعظمتها يشهد ذلك ما روي في الاثر من انه ما حيث قال اللهم اني اسالك

باسمك

باسمك الاعظم وبكلام سميت به نفسك وانزلته من كتابك
او اعلمته احد من خلقك او استأذنت به في مكنون نفسك
او بحال نبيه الصلاة والسلام فذل مستصحب هذا انه لما ان
كانت الذات الجلية لا يلحقها الاوتها فلك كثرة اسمائه
لا يلحقها الاوتها ولا يتوهم متوهم ان هذا معارض لقول عليه
الصلاة والسلام ان الله تسعة وتسعين اسما من احصاها
دخل الجنة لان احصاها هذا العدد والمعلوم جعل سببا في دخول
الجنة لانه ليس من الاسماء غير هاتين تقارض ثم نرجع الى ذكر
اسمايينا وتبين معانيها فنقول قد سميت باسم القرآن والفاحة
والحمد والسبع المثاني والقران العظيم فاما تسميته باسم القران
فلوجوه الاول ان لفظها على قسمين افراد الله تعالى باللمية
ورحمه من الله لعبده العون واذا عظم العبد مولاه فهو رحمة
من الله له لقوله عز وجل فاذكرني اذ كرم والذكر من الله
تعالى لعبده رحمة كما قد تقدم وقد قال عز وجل على لسان
نبيه عليه الصلاة والسلام من ذكرني ذكرته في نفسي ومن
ذكرني في صلاة ذكرته في ملائكته فاذ انطق فيها باللفظ الذي
يقتضي اللمية والعبادة فهو قادر بحق الله تعالى على عبادة
واذا وقع هذا الاقرار على حقيقة وجبت اذ ذاك الجنة لصاحب
بمقتضى الوعد الجميل لان النبي صلى الله عليه وسلم قال حق الله
على عباده ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ثم قال وهو حق العباد
على الله اذ فعلوا ذلك ان لا يعذب من لا يشرك به شيئا لكن بين
حق الربوبية وحق العبودية فرق وهو ان حق الربوبية هو
صتم قد لزمت وحق العبودية هو تفضل لا وجوبها في السورة
وهو طلب الهداية الى الصراط المستقيم فدعا مرجوا الاجابة
لقتضى الوعد الجميل لقوله عز وجل على لسان نبيه عليه الصلاة

والسلام ولعبدي ما سأل فكانت خيرا كلها والله عز وجل يقول
في كتابه ونزل من القرآن ما هو سفا ورحة للمؤمنين فالرحمة
قد تقدم بيانيها والسفا قد ذكر في الحديث وهو حين رقى احد
الصحابه بها فسقى الرقي بها قلما ان اخبر الراقي النبي صلى الله عليه
و سلم قال له النبي صلى الله عليه وسلم وما به ربك انما رقية وليس
فيها ذكر للكفارات ولا للمنافقين ولا للوعيد ولا للعقاب لفظ
منطوقا به لا خيرا كلها والقران انما نزل رحمة للمؤمنين فاستحقت
هذا الاسم بمقتضى ما تضمنت من الاستحقاق اسم الرحمة
ولان الام توصف بالرحمة وله ذلك اعطيت لما احضرت ولم تعط للمؤمنين
السابق انما تضمنت مضمونها جميعا من الكتاب العزيز من الوعد
والوعيد والامتنان ومن ذلك بيان ذلك ان لفظ الرحمة يتضمن
كل ما في الكتاب العزيز من التمجيد والشكر ان الحمد اسم من الشكر
علي الصحيح من قول فاني باللفظ العام الذي يدل على هاتين
الصيغتين حيث وجدتا ولفظة الله تتضمن كل ما في الكتاب من
اسماء التدفيع والتعظيم لانه قيل انه اسم الله الاعظم ولفظة رب
العالمين تتضمن كل ما في الكتاب من باقى اسمائه سبحانه
وتعالى وتدل على العوالم على اختلافها وضالفتها والمتصرف فيها
وانها وما فيها من الحكمة والامتنان وغير ذلك ولفظة الرحمن الرحيم
تتضمن كل ما في الكتاب العزيز من المغفرة والرحمة والانعام
والعفو والافضال وما اشبه ذلك ولفظة مالك يوم الدين
تتضمن كل ما في الكتاب العزيز من الاخرة وما فيها وتلك الاصول
والنعيم والعقاب ولفظة اياك نعبدك تتضمن كل ما في الكتاب من انواع
التعبدات والافراد لله عز وجل بالالهي والافغان لجلاله ولفظة
واياك نستعين تتضمن كل ما في الكتاب من طلب الهدى والنجاة
سبيل الاستعانة وذكر الاضرطرار واللجاء والمسكنة والافتقار

وما اشبه

وما اشبه ذلك ولفظة اهدنا الصراط المستقيم تتضمن كل ما في الكتاب من
ذكر الخصوص والمرضى منهم والعفو عنهم واهل السعادة وطريقهم وما لهم
ومالم وما اشبه ذلك ولفظة خير المفضوب عليهم ولا الضالين تتضمن كل ما في
الكتاب من انواع الكفر والخالفات وعلمهم وما اشبه ذلك فاستحقت ان تسمى
لما بيناه في هذا الوجه ولما قبله فكان اسم الكتاب اصد له الثالث انما تنوب
من العبادة عن غيرها ولا ينوب غيرها عنها لقوله عليه الصلاة والسلام
كل ركعة لم يعدها فيها بام القرآن فهي خداج فهي خداج غير تمام
فاستحقت ان تسمى بالام لانها تنوب عن الصلاة عن غيرها ولا ينوب غيرها
عنها فهي اعلا لا يقال ام الدرس اي اعلا الدرس الرابع انما تترك
اولا على بعض الانبياء والرسل ثم رفعت حتى انزلت على النبي صلى الله
عليه وسلم فاستحقت ان تسمى بالام لاجل نزولها واولا ما تسمى بالانبياء
فلوحده الاول ان بها استفتح الكتاب العزيز في التلاوة بمقتضى
وضع المصحف الثاني ان بها استفتح تلك الخمسة كنوز ونيلها فيها
من الخير على ما اشرفنا اليه قبل الثالث انما فاتحة نظم القلوب وشرح الصدور
لما فيها من الحكم والعبر لمن اعتبر وما يحصل بها من قوة الايمان عند تلاوتها
مع تدبرها الرابع انما فتح من الله عز وجل على نبيه عليه الصلاة والسلام
وعلى امته لقوله عليه الصلاة والسلام وهي السورة التي اعطيت ابي فجع على
بها الخاسر ان بها استفتح الصلاة لقوله عليه الصلاة والسلام لا تكف
تقرأ اذا فتحت الصلاة قال فقدرات عليه الحمد لله رب العالمين حتى اتيت
علي ارضها واما تسميتها بالحمد فلو جوه الاول ان اولها الحمد فسميت بحمد
عما استفتح به فاسميت في هذا الاسم غيرهما من السور كسبح وقل
وق وما اشبه ذلك الثاني ان كل اية فيها نعمة على ما بيناه والنعمة توجب
الشكر واعلى الشكر الحمد على الصحيح فسميت صمد المقتضى الحمد عليها الثالث
ان تلاوتها توجب للصدء الحمد عند مولاه لقوله عز وجل قل لسان نبيي
عليه الصلاة والسلام حمدني عبدي الرابع ان العامل بمقتضاها يكون

محمود حاله في الحال والمال واما تسميتها بالسبع المثاني فلو جوه الاول
انما سبع آيات وكل آية منها خير بانه كما تقدم الكلام عليه لقوله عز وجل على لسان
بنبيه عليه الصلاة والسلام حمدني عبدي والني على عبدي ومجديني عبدي
وهذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل وهذه لعبدي ولعبدي ما سأل
جوابا منه عز وجل لكل آية منها فكانت خيرا لاني سبع مرات اي اعيد
خيرا على خير سبع مرات الثاني ان كل آية منها حسنة لان العبد يثني على
المولي والمولي يثني على العبد وهي سبع آيات ووقعت التثنية لذلك
السبع آيات بين العبد ومولاه بقصص الحديث الثالث انما سبع مقسوة
بين اثنين علي مقتضى الحديث لقوله عز وجل على لسان بنيه عليه الصلاة
والسلام تسبعت الصلاة بيني وبين عبدي الرابع ان تاليها كان الخير
له مني طريقتين من طريق التسامح ومن طريق الاحسان اليه فاما
التسامح فلقوله عز وجل حمدني عبدي الى اخر الحديث واما الاحسان اليه
فلان الله عز وجل اذا حمد عبده عملي في اسم انا به عليه فالثاني ان الله تعالى
دال على الاحسان فكان الخير فيها مني بالقول والفعل الخامس ان قدرنا
في الصلاة سنة اي تعاد في كل ركعة واما تسميتها بالقرآن العظيم
فلوجوه الاول ان فيها العظيم من وجهين تعظيم الرب وتعظيم منزلة
العبد فاما تعظيم الرب فلما فيها من الحمد والتسوا وتعظيم والتحميد له عز
وجل وهو اهل لذلك واما تعظيم منزلة العبد فلما سأل بتلاوته من
كثرة الاجور ورفع المنزلة عند الرب عز وجل الثاني انها دلت مع قلة آياتها
على ما تقدم بيانه الثالث ان الله عز وجل قد اعد لقاربهما من الخير والنعمة
ما لا يكيف يتصور الحديث المتقدم لانه اذا كان الله عز وجل يثني على عبده
فان نعمته فاني نعمة وخير اعظم من ذلك وقد نص الله عز وجل على ذلك
على لسان بنيه عليه الصلاة والسلام حين يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة
هل رضيتم فيقولون بارينا وبالنا الارض وقد اعطينا ما لم نعط احد من
خلقك فيقول عز وجل الا اعطيكم افضل من ذلك فيقول بارينا وما هو افضل

من ذلك

من ذلك فيقولون بارينا وما هو افضل من ذلك فيقول عز وجل اهل لكم ان
فلا اسخط عليكم بعده ابدا والله عز وجل اذا اني على العبد فقد رضي عنه
ولا افضل من ذلك مقتضى الحديث فاستحقت ان تكون عظمة اجلة ذلك
الرابع انه ليس في القرآن سورة اقوي في الرجاء بسبب ما تضمنته قوله
عز وجل ولعبدي ما سأل فمن اعطاه العناية والمهابة الى الصراط المستقيم
باخبار السارع عليه الصلاة والسلام واخيرا لانه خله سبع فحقيق ان يكون
عظمي الخامس ان ما فيها من الحمد لله والصفات بتعظيم الله عز وجل وما
فيها من طلب المهابة والاستعانة ومنه الله تعالى بذلك على عبده دال على
تعظيم الرب عز وجل فكان نصوبا تعظيم بالتصوي وبقيا تعظيم بالرضي لان من
عطاوه هذه القدر مع استغنايه عز المعطي له وعن غيره دال على تعظيمه
فاستحقت ذلك الاسم لاجل هذا المعنى ثم نرجع الى بنين لمن هذا الخبر
كله من العبيد اعني ما تضمنته السورة من الخير العظيم الذي استرناة
اليه وما تضمنه قوله عز وجل ولعبدي ما سأل هل هو عملي العموم او عملي
الخصوص فظاهره العموم ومعناه الخصوص بدليل انه لو كان ما تقدم
لكل ما دخل احد من المصلين النار وقد صح انهم يدخلونها لقوله عليه
الصلاة والسلام من لم اتهمه صلاة عنه الفحشا والمنكر لم يزد من الله
الا بعدا ولقوله عليه الصلاة والسلام الصلاة الى الصلاة كفارة لما بينها
ما اجتنبت الكبائر ولقوله عليه الصلاة والسلام ان النار تاكل ابراهيم
كله الاموضع السجود فدل بمجموع ذلك ان بعض المصلين يدخلون النار
والا هاديت في هذا المعنى كثيرة فدل ذلك على ان اللفظ المتقدم والخبر على الخصوص
لا عملي العموم فاذا كان عملي الخصوص فيحتاج ان يبين صفة هذا العبد الذي
يطلق عليه اسم الخصوص فنقول قد بينه عز وجل في كتابه حين قال
ان عبادي ليس لكم عليهم سلطان فصاحب هذه الصفة له الخيرات
المذكورة كلها وعزها وعلامته اتباع الكتاب والسنة لقوله عز وجل
ورحمتي وسعت كل شيء فساكنها الذين يتقون ويوتون الزكاة

والذين لم يأتوا يومنون الذين يتبعون الرسول النبي الذي يجدونه
مكتوبا عندكم في التوراة والانجيل يا صبرهم بالمعروف ونهاهم عن المنكر ويحل
لم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم اصرهم والاغلال التي كانت
عليهم فالذين امنوا به ونصروه واتبعوا النور الذي انزل معه
اولئك هم المفلحون وهذه ليس له فيها نصيب لقوله عليه الصلاة والسلام
لم يزد من الله الا بعد اربعي الثالث وهو المتوسط وهو الذي سابه
تملده به خله عموم قوله عز وجل في كتابه ظلوا اعمالا صاوا ضاوا سوا ولذا
الصنف كانت وصية النبي صلى الله عليه وسلم حين طلبت منه الوصية
فقال عليه الصلاة والسلام صل صلاة تودع لان اخصوص المتقدمين الذكر
في كل حال لم حاضرون تائبون والمخلط هو الذي يحض على الحضور والافلح
تماما كان بسبيله والاقبال بكليته على مولاه وقوة الرجاء في فضله لان
الودع بيد نزع اهله وكليته حيث هو متوجه فلذلك نذبه المسارع
عليه الصلاة والسلام لعل ان تحصل له هذه الصفة في احوالها
قوله قول الملائكة في الصدق والاخلاص فيسال العفوة ثم يرضى الوعد
الجميل لقوله عليه الصلاة والسلام عفر له ما تقدم من ذنبه جعلنا
الله ممن من عليه بالعفوة واسبابها والحقنا بالخواص من عباده بالحقنة
فلاجل ما احتوت عليه هذه العبارة فيها اسرنا اليه خصت بالمعصية
بالفرض هناك والله اعلم ثم يوضح الان الى الاستنباط الاحكام من لفظ
الحديث على ما قررناه اولا الوجه الخامس والخمسون فيه دليل على فضل
النبي صلى الله عليه وسلم وعلو منزلته عند ربه عز وجل اذ انه فرضت
عليه الصلاة والسلام في موضع لم يطاه ملك مقرب ولا نبي مرسل وقد
جا في رواية اخرى ان جبريل عليه الصلاة والسلام لما ان وصل معه الي
مقامه الخاص به قال له يا محمد هذه امقامي لا اتعداه ها انت وركب فخرج
عليه الصلاة والسلام في النور رجة واخرق من الحجب ما شاء الله تعالى
وانتهى حيث اريد منه وهذه منزلة لم يكن لغيره من المخلوقين السادس

والخمسون فيه دليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتقظاني ليلته
تلك ولم يكن بين النائم واليقظان كما اخبر به اولان الصلاة قد فرضت
عليه هناك ولم يتعبه الله عز وجل هذه الامه بالمرأيا اعني اذا وقعت
الدروب الغيرتين من الانبيا عليهم الصلاة والسلام واما ان كانت من نبي
فيتعين التعبد بها لان روي الانبيا وصي اذ انهم معصومون في المنام
كعصمتهم في اليقظة ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم ممن لا يوحى اليه الا في
النوم واما قال النبي صلى الله عليه وسلم اول الله كان بين النائم واليقظان
ليس من الحالة التي كان عليه الصلاة والسلام فيها حين اتته الملائكة
لانه يعنى كذلك حين الاسراء به يشهد لذلك انكار المشركين عليه عليه
الصلاة والسلام وطلبهم منه وصف بيت المقدس من حين اخبرهم انه
سار اليه فلو كان اخباره عليه الصلاة والسلام بانرا يد روي لم يقع
سهم الانكار لقنا اخبرهم به ولا كان يكون له فيه معجزة اذ ان ساير الناس
يها ببلده وسره يحول في بلد اخر فلما ان وقع من المشركين الانكار
وظلوه بالدليل على ما ادعاه اجابهم عليه الصلاة والسلام بما سألوا
عنه بغير زيادة ولا نقصان وقال للمؤمنين انزروني بيت المقدس
فكنت حين سألوني عنه انظر الى البيت واقول لهم لانه عليه الصلاة
والسلام لم يكن مصنيه الي البيت لينظر جزبيات فيه وانما كان لوجه ما
كما اخبرهم سأل المشركون عن جزبيات لم يكن عليه الصلاة والسلام
التفت اليها فرفع اليه حتى يماين كل ما سئل منه واجاب به ورفع البيت
الي يمينه وجوها وهي مثل الوجوه التي تقدمت في البيت المعمور السابع
والخمسون فيه دليل على ان الله عز وجل اذا اراد ظهور الحق جعل من خلقه
من يعانده ويريد اخذاه حتى يكون ذلك سببا لظهوره وايضا حله لانه لما ان
اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بالاسراء صدقة المؤمنين ابتداء من غير
سخط ولا سوال كما قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه حين قيل له اصعب
ادعي انه عرج به البارحة الي مكان كذا وكذا فقال او قالوا نعم قال

الامر كذلك فلو بقي الامر كذلك لكان الشك به خلو علي بعض المتأخرين من
المؤمنين الذين ليست لهم تلك القوة في الايمان فلما ان اراد عز وجل اظهار
ذلك حتى لم يبق فيه قوم ولا احتمال جعل الله اسبابا لليضاح والبيان
لان سؤلهم حصل العلم القطعي ان ما راي النبي صلى الله عليه وسلم في اليقظة
لا في المنام انهم سألوا عن جزئيات في بيت المقدس كانوا يعلمونها وهم
يعلمون انه عليه الصلاة والسلام لم يكن قط دخل البيت المقدس فلما ان
اعلمهم بما تحققوا انه اسرى به الي بيت المقدس فتصحيح البعض ال عملي
تصحيح الظن وهو باق في الاسراف فان ذلك سبب التقوية ايمان المؤمنين
ولم يختم الله عز وجل له بالسعادة من المشركين فبان له الحق بتلك
الاية فنزع من شركه واسلم ومن هذا القبيل ايضا عليهم منه عليه الصلاة
والسلام الاية وكذا جميع الانبياء عليهم الصلاة والسلام مع اممهم هذه
مادة اجدها الله تعالى ابدالم يظهر الحق على ايديهم ويوضح بسبب ايمانهم
هذه ايتها يظهر من حكم العادة المتأخرة من الله عز وجل والله تعالى قادر
على اظهار الحق وبيانه من غير منازع فيه واستوقف الكتاب والحسول
لغاية ان يقول لم اسرى به عليه الصلاة والسلام من بيت المقدس ولم
يسر به من مكة التي هي شرى البقع يقتضي الاحاديث والجواب انه
اذا قلنا ان ذلك من الله تعالى بحكمة استأثر بها فيجب الايمان به كادوا الخبر
به من غير تعليل وان قلنا ان الحكمة في ذلك مقتولته فحينئذ يحتاج الى ابدان
فتقول هي والله اعلم لما ذكرناه انما وهو ان يكون ذلك الاعلى صدق النبي
صلى الله عليه وسلم لانه لو عرج به عليه الصلاة والسلام من مكة لكان الكفار
ينكرون ما يدعيه ولا يجد ما يستدل عليهم ويلحق بسبب ذلك لمن ضعف
ايمانه الشك فلما ان اسرى به عليه الصلاة والسلام لذلك الموضع وساله
لما هذا المنكرون عن جزئيات فيه كانوا يعلمونها وهو عليه الصلاة والسلام
لم يدخل قط حتى يعلم الجزئيات التي فيه ثم اخبرهم عليه الصلاة والسلام
في الحال بكل ما سألوه منه فكان ذلك الكبرية على تصديقه عليه الصلاة

والسلام

والسلام بنها ادعاه بخلاف ان لو كان الاسر به عليه الصلاة والسلام من
موضعه الذي كان فيه ان السرد ليس لم معرفة بالعالم العلوي حتى يعطوا
ما فيه فيسألوا عنه ولو وجه بان ايضا وهوان بيت المقدس هو القبلة الاولى
وهو من احد المواضع التي تعمل المطر اليه يجمع له الاسرار من القلستن
واجتمعت فيه الفضيلتان التاسع والخمسون قوله عليه الصلاة والسلام
فاقبلت حتى جيت موسى الخ احد يكفنه وجوه الاول فيه دليل على ان
علم التجربة علم اريد على العلوم ولا يقدر على تحصيله بكثرة العلوم ولا يكتب
الانها انما بالتحدي لان النبي صلى الله عليه وسلم هو اعلم الناس وفضلهم سيما
الآن الذي هو قرين عبد بالكلام مع ربه عز وجل ووارد من مواضع
لم يطاه ملك مقرب ولا نبي مرسل ثم بعد الفضل العظيم قال له موسى
صلى الله عليه وسلم انا اعلم بالناس منك ثم امطاه العلة التي لاجلها كان
اعلم منه بقوله لما جئت بني اسرائيل اسدا للعاجلة فاخبره انه اعلم منه في
هذه العلم الخاص الذي لا يؤخذ ولا يدرك الا بالباشرة وهي التجربة الثاني
فيه دليل على جواز الحكم بما اجري الله عز وجل حكمه من ارتباط العوايد لان
موسى عليه الصلاة والسلام حكم على هذه الامة بانها لا تطيق ذلك وذلك
بسبب ما اخبر به وهو انه لما جى بني اسرائيل ومن تقدم اقوي واحلده ممن كان
بعده كما اخبر من وجل بقوله كانوا اسد منهم قوة وانا راني الارض وهمرها
الكر ما عمر وصاقر اي موسى عليه السلام ان ما لا يجعله القوي من باراوي
ان يجعله الضعيف من بعد فحكم بانما الحكمة في ارتباط العادة مع ان القدرة
صالحة لان يحمل الضعيف ما لا يحمل القوي الثالث فيه دليل على فضل النبي
صلى الله عليه وسلم وعلو شرفه اذ ان موسى عليه الصلاة والسلام في انبياء
عليهم الصلاة والسلام على ما يعلم من الفضل وهلموا المقام وكلامه هنا خذ
للمن صلى الله عليه وسلم وامتة الرابع فيه دليل على ان بكاحوسي عليه
الصلاة والسلام لم يكن الا للوجه الذي ابديناه لاغيره لانه لو كان لغدير
ذلك لبكي حين رجوع النبي صلى الله عليه وسلم اليه او لمسكت ولكنه قام في

في الخدمة والنصيحة للنبي صلى الله عليه وسلم ولامته فلما ان كان بكاوه اول الوجوه
الذي ذكرناه ولم تصادف ما اشرفنا اليه وانما كانت هذه النفحة من النفحات
الخاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم ولامته مقتضى الحكمة والارادة تعرض لهذه
الامة بطلب التحفيف فصادف لعضة النفحة في موضعها اذ انما بالخاصة بهذه
الامة وتكلم عليه الصلاة والسلام في حقها فاستوفى فيها ارادة تحفف عند
وحل اذ ذاك ورد الخمسين الى خمس وزيادها لافضل فعمل الحسنة عند
في الثواب عليها فانزل من وجعل عن الامة فرض تلك الصلوات والتي لهم
ثوابها تفضلا منه من وجعل واحسانا الخامس فيه دليل على ان حق
الربوبية ان تعبد فلا تقفل لانه عز وجل فرض ولا خمس من صلاة والخمس
ان لو كانت لا استغرقت زمان الليل والنهار فكان الفرض والاعتقادي
ما يجب من حق الربوبية ثم رد لها من وجعل بلطفه وحكمته الي ما يقتضيه
ضعف حال البشرية السادسة فيه دليل على رفع قدر النبي صلى الله
عليه وسلم عند ربه عز وجل اذ الله لو شاء الله عز وجل ان يخفف او لا يخفف
في الخمس المتراتب لفضل ولكن لما ان كان الخطاب والارادة يرد بها النبي
صلى الله عليه وسلم اشرفا فعمل من وجعل ذلك مقتضى حكمة تشرعها لاسمها
عليه الصلاة والسلام وترفعها لان ترداد العبودية الي الموالية وعطف المواليه
عليها بقضا حاجتها والى علي ترفعها لديها لانه لو طلب عليه الصلاة والسلام
اولا في التحفيف عدا محمد ود الاسعف فيه واجيب وانما طلب نفس التحفيف
مجملا فاسعف في طلبه ففي كل مرة قضيت له حاجة فتكرار قضا الحاجات
دال على رفع المنزلة ود ال ايضا على فضل الربوبية التي لا يشبهها افضل
احد لان من له فضل من المخلوقين قد يسام عند تكرار السؤال واجل العبادة
كثرة السؤال الى الله عز وجل وقد نص السامع عليه الصلاة والسلام
على ذلك حيث قال ان الله يحب المحلحين في الدعاء وقد تقدم الكلام في معنى اسمه
عز وجل بالرحمن الرحيم وذلك لا يليق الا بجلاله تعالى فاعطى عليه الصلاة
والسلام في هذا المقام الذي هو اجل المقامات اجل العبادات وهو

تكرار

تكرار السؤال التاسع فيه دليل على ان من طلب من الله تعالى حاجة
بتنفسها كما تقدم وان المجل قابل لقضا الكل وتكراره في طلب الخواج قريبة الي
الله تعالى ولتعبد كما ذكرناه الفاء وفي هذا دليل لافضل الصوفة حيث يقولون
ان النعمة الكبرى في نفس السؤال ومن لم يريد عند النعمة الا في قضاء
الحاجة فذلك وافق به حفظ من الخطوط ينقل بعد ان النعمة العظمى في الجا
العبودية الي المواليه وعطف المواليه عليها فقضا الحاجة عند قدم
تابعة لهذه النعمة الثامن فيه دليل على ان المرشد لوجه من وجوه
المصلحة لا يلزمه فيها التحديد لان موسى عليه الصلاة والسلام لما ان
ارسد النبي صلى الله عليه وسلم لطلب التحفيف لم يجد له في ذلك شيئا
ومنه قوله عليه الصلاة والسلام ان المست لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقي
فانما رالي الاخذ بالتحفيف ولم يجد فيه شيئا الاطلاق احوال الناس في
ذلك ولو اسار عليه الصلاة والسلام الي حدي التحفيف لكان في حق
بعض الناس غير تحفيف بالنسبة الي عالم نعم ولم يجد التاسع فيه
دليل على انه اذا تعارض حق لله وحق المخلوق فالسنة فيه ان يقدم
حق الله تعالى ويترك غيره لان النبي صلى الله عليه وسلم في الخمس المرات
غلب عليه ما طبع عليه من الرفقة والرحمة بامته فلم ينزل يتردد في طلب
التحفيف لم يقل احد من له في السادسة ان نظام الربوبية والاعتقاد
لما صدر منها قال رضيت وترك حق الغير وهو طلب زيادة التحفيف
لما عارضه هناك كما تقدم ولا يهتدض على هذا الوجه الذي قدمناه وهو
كثرة الحاج فمما السؤال لان كثرة الحاج في معرفة مع يقاوصاف
البشرية والنظر الي الاحتياج وكثرة الافضل من الله والاحسان
وعدم السامة هناك للفضل العميم فهذا هو حال البسط فشان
صاحبه السؤال والطلب فان وقع الالتفات الي العظمة والجلال
لم يبق اذ ذاك الاعمال السليم والهيبة والحياء كما ورد على النبي صلى
الله عليه وسلم في المقام السادس ولما المعلى كان النبي صلى الله

اذا ارى سبحانه يحمر ويصفد ويدخل ويخرج فاذا امطرت سري عنه
فغير له في ذلك فقال قوم راوا سبحانه فظنوا انها مطر فكانت عذابا
وكيف يخاف عليه الصلاة والسلام من نزول البلا وقد اخبر عليه
الصلاة والسلام انه امان الاصحاب ما بقي منهم فقال عليه الصلاة
والسلام انا امان الاصحابي ما دمت فيهم واصحابي امان لا تخوفني لاسي
فلم يبق ان يكون خوفه عليه الصلاة والسلام الصفة القايمه بالذات الجليله
لان من السهائم عز وجل المنعم والجار فكان عليه الصلاة والسلام
اذا ارى اثر ما انتقم به من غيرهم تفكر في تلك الصفة فخافها لثابتها
الجليله ولذلك كان عليه الصلاة والسلام اذا ارى المطر سري
عنه لان المطر دال على صفة الرحمن فسر بلحظة تلك الصفة الجليله
فمنه مقامه عليه الصلاة والسلام ومقام الخواص من التابعين
له وفيه وجه اخر وهو الذي يعبر الخواص وغيرهم ان ذلك على وجه
التعلم ان تعظم آيات الله عز وجل ويفزع عند ظهورها فان الله
عز وجل يقول وما نرسل بالآيات الا تخوفيا فقل هذا فاناس اذا
علم قسمة اصحاب احوال وغيرهم فاصحاب احوال يخاطبون
في كل حال بما يريد عليهم وما يليق بحالهم الذي اقيموا فيه في وقتهم
ذلك كما كان النبي صلى الله عليه وسلم في احواله المباركة كما تقدم
ومن كان عربيا بمن احوال فحله ما ذكرناه الفاهوه وهو ولم السوال
والالحاح ولا جله من القول اهل الصوفية من حاله التعظيم والاجلال
فسانة التسليم والاطراق ومن سانه المحبة والشوق فسانة السور
والانفاس وكل هذه المقامات لها علامات لا يعرفها الا اربابها وكلها
ماخوذة من هذا الاثر الجليل على ما قررناه العائسرفيه دليل
على ان من ترك حق الغير وانكر حق الله تعالى انه يعود عليه وعلى الغير
خير ما ترك لان النبي صلى الله عليه وسلم لما وقع له حال الهياج والهبة
فلم ولم يطلب المزيد في التحفيف ابدله عن ذلك تضعيف الحسنات

بعض

بعض ما لها والهداية الى الاستعانة بالله عز وجل في نفس هذه العادة
لان عز وجل جعل من مشد ومبته في كل ركعة فاتحة الكتاب من الحمد والفضل
والاحسان ما قد اشرفنا اليه او يزيد عليه الحادي بمسند فيه دليل
على شرف النبي صلى الله عليه وسلم وعلوقه منه بع عز وجل اذ انه
عليه الصلاة والسلام ما يطلب التحفيف اسعف واجيب
فلما ان وقع منه التسليم اسبغ الله عز وجل فرضته فصار اختياره
عليه الصلاة والسلام ما اراد الله انفاذه وامضاه وقد نصر عز
وجل على ذلك في كتابه حيث قال من يطع الرسول فقد اطاع الله فكل
ما امر به عليه الصلاة والسلام وليسير به انما هو عن الله تعالى
صادر كان بواسطة او بغير واسطة قال الله تعالى في حقه عليه الصلاة
والسلام وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى الثاني عشر
فيه دليل على ان قدر الله تعالى على قسمة كما قدمناه فالقدر الذي
قدرة وقدر ان لا ينفذ بسبب واسطة او دعما مثل ما هو فرضه هنا
لنفس صفة لان عز وجل لما ان امر بالمحسنين او لاوسقت ارادته
ان لا ينفذ ذلك جعل حكمة موسى عليه الصلاة والسلام هناك سببا لرفع
ذلك والقدر الذي قدرة عز وجل وقدر انفاذه ولا يردده راد هو فرضه للمحسن
الصلوات لانه عز وجل لما ان امر بها وسبقت ارادته بافضائها
ما يرفع كلام موسى عليه الصلاة والسلام اذ ذاك اذ ان ذلك كان من
القدر المحتوم ولمذ المعنى اخذ الفضل من اهل الصوفية في المسارعة
الى افعال البر على كل احوال مع اذعانهم واستسلامهم لربهم عز وجل
رجاههم لعل ان تكون تلك الاعمال سببا لرفع ما كان نازلهم من القدر
الذي يروج بالسبب واستسلموا واذعنوا للقسم الاخر الذي
ليس لهم فيه حيلة الا الرضي والتسليم وهو القدر المحتوم وقد نص
القران والمحدث على ما قرناهما اما الكتاب فنقول عز وجل فلو اذناهم
باسنا نصرتموا ولكن قست قلوبهم فاصبر عز وجل انهم لو نصرتموا اليه

واضطر والدفع البلا الذي كان قد علمهم وقد رفع عز وجل ذلك عن صدر
منه ما نص عليه في هذه الآية وهم قوم يؤمنون بالصلاة والسلام فانهم
لما ان اتام العذاب وايقنوا بالهلاك رجعوا الى ربهم عز وجل يصدق
واخلاص قدوتهم واضطر واليه فصدق الله عز وجل عنهم بسبب
اضطرارهم ما كان نازلاهم من المقدر واما الحديث فقول عليه
الصلاة والسلام الصدقة تزيد في العمر وهذا يعني ان كان طاعة
الله عز وجل لما ان خلق الخلق جعلهم على قسمين ان كان طاعة
علي كذا وان كان بما صانعه كذا فاذا ابادر المرء الى الاعمال الصالحات
يعزك في عمره وزيادته فيه له وكان له اطول العمرين فان كان العمر الذي
قدر الله تعالى به ان كان من اهل المعاصي ان الله الصديق وفعل الخير
وقد لذلك وقد تباين هذا الكبر من الفضل ليطول تتبع حكاياتهم في
ذلك وان لم يفعل شيئا من ذلك كان عمره اقلها ولهذا الحديث قال بعض
يعرف انزلت لي منزلة قال ليهت فيها للدرع فلا ابالي بها فانما هي راحة
الثالث عشر ليقابل ان يقول لم يصدر الكلام من ابراهيم عليه
الصلاة والسلام ولما قرب من ثلاثة اوجه كونه والوته ولقد روي
والجواب ان مقام الخلة انما هو الرضي والتسليم والكلام في هذا الشأن
يتاخر في ذلك المقام وهو سمي عليه الصلاة والسلام هو الكلم والكلم المحط
المدال والانبساط فكلما نسبة الى حاله قربة الى الله عز وجل
منه دليل اهل الصوفة حيث يقولون حسنة ابراهيم سيات القوت
لان ابراهيم عليه الصلاة والسلام لم يتكلم في هذا الشأن بسبب ان
مقامه اعلى من الكلام فلو تكلم لكان ذلك في حق عليه الصلاة والسلام
نسبة بالنسبة الى مقامه الخاص وهو سمي عليه الصلاة والسلام
كان كلامه مما يتقرب به بالنسبة الى مقامه الخاص به كل منهما له مقام
خص به لا يتعداه وما يشهد له من حالها عن اهل الصوفة ما حالي من
بعض فضلائهم انه اصاب الناس قحط وانسد امر عليهم فتضرع الى الله

وابتهل

وابتهل اليه من تفرج الكربة فلم يزد الامر الا سدة فلما ان راى ذلك اسل
لاخ له يسأله الامانة في الدنيا للمسلمين فقال المرسل اليه للرسول
قل له لو علمت انه يخرج مني نفس لغير الله لقتلت نفسي فكان الدعاء
في حق هذا مما يتقرب به بنسبة مقامه وكان في حق الاخر مطبقة بنسبة
مقامه ولمد المعنى يقول المحققون منهم الصوفي اذا تهاهي اذ عن لما
يصدر عليه من الحقة ور واستسلم اليه راضيا به لك من غير اعتراض
وذهب عنه الفكرة في الدنيا وهو موما والفكرة في الاخرة ونعيمها ومقدورها
بسبب الرضي والتسليم وبقي بين يديه رب مستسليما كالميت بين يدي
الغاسل فيقلبه كيف شاهد الصوحا للمحققين منهم بعد توفيقه الاجتهاد
في كل انفسهم وخواطرهم في كل انواع التقبيلات الخامس عشر فيه دليل
اهل الصوفة حيث يقولون بان الحال حاصل الاحمول لان النبي صلى الله
عليه وسلم لما ان ورد عليه حال الاسفاق على امتداده الى طلب التحقيق
منه ولم ينظر غيره لك ان ورد عليه حال الحيا من الله عز وجل لم يلتفت
اليه اذ اذاك ولا طلب شيئا من سدر فيه دليل على ان الله عز وجل
اذا اراد سعة عبد جعل اختياره في رضاء ربه لانه لما ان كان النبي
صلى الله عليه وسلم بتلك المنزلة العليا التي انزلنا اليها جعل عز وجل اختياره
وانبأه لما اراد سبحانه انقاده وامضاه وهو فرض الخمس الصلوات
وذلك تكريم له عليه الصلاة والسلام وترفيه لانه لو رجع عليه الصلاة
والسلام بطلب التخصيف فلم يتخف به كما الخف او لا كان اختياره مخالفا
للمقدور فلما ان اختار واستغفني اختياره كان ذلك دليلا على ما استند
عليه وعلم فلو سئل عليه الصلاة والسلام اذا نزل عليه الصلاة والسلام
يطلب التخصيف استغف فلما ان رضي استغفني رضاه ففي كل حال
من طلب ومن عدم طلب كان اختياره عليه السلام موافقا للمقدور اعناه الله
عليه من بركته وجعلنا من خير امته بمنه لا رب سواه ولا مرجوا الاياه
اللهم اجعل ما افترت به علينا في هذا الحديث الجليل الذي اظهرته على يد محمد

سادام

محمد نبيك الكريم من باصر عظيم قدرتك وما ابديته لنا من انوار سحر حكمتك فيها
تعبدت به بما ذك المومنين نوراني قلوبنا ولقوي في ابدنا والجا في قلوبنا
وتزكية في اعمالنا وبلغنا به الرقي وحسن المآب انك انت الكرم الوهاب
عن عبد الله بن مسعود قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
الصديق المصدق قال ان احداكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما ثم
يكون معلقة مثل ذلك ثم يكون مضغعة مثل ذلك ثم يبعث الله ملكا ويؤمر
باربع كلمات ويقال له اكتب ثم له ورزقه واجله وسقاه سعيده ثم ينفخ فيه
الروح فان الرجل منكم ليعمل حتى ما يكون بينه وبين النار الا ذراع فينسيق
عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة **ظاهر** الحديث يدل على حكمة احد بها
اظهار قدرة الله تعالى في جمع خلقه في ادم في بطن امه ثم علي نحو ما ذكر في
الحديث والاخر سبق القدر في الخلق بما شا الله واظهار ذلك عند الموت
والكلام عليه من وجوه منها ان قدر في القادر كما يحجبها من الاشياء او خذ ذلك
من قوله عليه الصلاة والسلام يجمع خلق احدا ثم يبعث الله ملكا
الجماع ان المراد يجمع اهل سرارها ولا يكون بينهما مولود حتى يمشى ذلك القادر
سجانه ومعنى الجمع هنا هو استقرار الما الذي هو من اجتماعها بالرجل
وما المرأة في الرحم لان السبي الكثيف اذا بقي وطال زمانه كان اصح له وذلك
لمخلق الله عز وجل الارض والسماء خلق الارض والسماء في اربعين يوما
الارض بغير فوق لانها كثيفة والبقى الكفيف يقتض الحكمة حسن فيه
وزيادة معنوية فلما ان خلق عز وجل السماء فتقها من حينها وقد فيها
امورها لان السماء من العالم اللطيف والسبي اللطيف لا يجمل التقاض بعد
ذلك فتق الارض لما ان حسنت العسفة فيها بابقاها تختم في ذلك اليومين
بيان ذلك من كتاب قوله تعالى ايكم لتكفرون بالذي خلق الارض في
يومين وتجعلون له اندا اذ لك رب العالمين وجعل فيها راسي من فوقها
وبارك فيها وقد فيها اقواتها في اربعة ايام سوا النساء ليلين المستويين
الي السماء وهو دخان فقال لها وللارض ايتيا طوعا وكرها قالتا اتينا

طابعين

طابعين فقضاهن سبع سموات في يومين واوحى في كل سما امرها
وقال في آية اخرى انتم اسد خلقا ام السمايين لها رفع سمكها فسواها
واغطس ليلها واخرج منها الارض بعد ذلك وهاها اخرج
ماها ومرعها فذكر في الآية الاولى ان خلق الارض كان قبل السماء وذكر
في الآية الاخرى ان دهي الارض كان بعد خلق السماء فتقها ويحصل الجمع
بينها بالمعنى الذي ذكرناه ولو سافر وجل ان يقول لكل كونوا في حظة
واحدة لكانوا ولكن لم ينسا الحكيم ذلك لا العجز تعالى الله عن ذلك عملوا
كبرا وانما ذلك ليظهر من سر الحكمة ما ابد بناه ومن عظيم القدرة ما قررنا
وكذا ذلك فعل بادم عليه الصلاة والسلام حين خلقه من التراب بالما وبعي
زمانا حتى انتن وصار حما سنونا ثم صوره وبعي جسده بالارواح ما شا الله تعالى
ثم نفخ فيه الروح فصار خلقا اخر فبارك الله احسن الخالقين وقوله يكون
معلقة مثل ذلك ايا اربعين يوما وفيه دليل على عظم قدرة الله تعالى وكيف
يبقى ادم اربعين يوما ولا يتغير في سائمة واحدة يصير علقته ثم يبقى
علقته اربعين يوما ايضا لا يتغير من حينه ليعود مضغعة والمضغعة
قطعة لحم تضع وانسار ارضي ان الاشياء الرطبة اذ البقيت تغيرت وهذا
الما يبقى ذلك القدر من الزمان ثم يزداد صلواته بعد صلواته ضد ما حرت
به العوائد فدل بهذا ان التاثير في الاشياء بالقدرة لا يغيرها مثال
ذلك ما اخبر به من وجل في كتابه العزيز حين قال له فانظر الى طعامك
وشرابك ليتسنه ايم لم يتغير لان الطعام والشراب حرت العادة اياه
اذ العن يسير من الزمان يلحقه التغير والفساد وهذا يصير عنده
وقال كونه باقية مائة عام ولم تتغير عن حالها والعظام التي فيها اليسوسية
والصلابة تغيرت فلما تبين له ما اسير به اليه قال ان الله على كل شيء قدير
وقوله ثم يبعث الله ملكا ويؤمر بربع كلمات ويقال له اكتب ثم له ورزقه
واجله وسقاه سعيده هنا تحت هل الاربع كلمات شي اخر خلاص الاربع المذكورة
بعد اتميل الوجهين معا والظاهر والله اعلم انها مفسدة لذلك ان يحمل ابد كليل

ان الحديث جاء على طريق الاخبار عن علم الغيب كي تعلم الامر على ما هو عليه
فيصير قلوبكم تلك الاربع كلمات خلاف الاربع المذكورة بعد لكان عليه
الصلاة والسلام بخبر ياتي نوع هل هي مما لا تعلم او هي مما تعلم او يدركها
في موضع اخر كما ذكر عليه الصلاة والسلام في نفس التصويبات سكت
عنه هنا و ذكر في موضع اخر وقد تقدم الكلام عليه باخيه كفاية وقوله
ثم ينفخ فيه الروح فيه بحث وهو ان يقال هل هو على ظاهر اللفظ فيكون
النفخ سببه كما كان المناسب للنفخة او يكون معنى النفخ الجعل احتمل
الوجهين معا والظاهر انه يكون بالنفخ وان النفخ سبب له كما كان الما
سبب للنفخة بدليل قوله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات
ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخر كما في قوله تعالى ونفخ في الصور
فجاء جوع الارواح الى الاجساد اخر بالنفخ كما كان او لا بالنفخ وانما ان
المعنى كان اول سبب للنفخة كما انك ينزل مطر مثل مني الجمال اربعين يوما
ينبت بها اجساد العالم لتصويره وبعده يكون نفخ الارواح كما في اول
خلق نعيده وبعد اعلى وبدليل ما ذكره عيسى عليه الصلاة والسلام انه
كان من نفخ جبريل عليه الصلاة والسلام في جيب امه وفي هذا دليل
على نفوذ الحكم بحسب ما اقتضته المسئلة لا يتبدل فيه فليس له صاحب
الخبر الذي من ابيه عليه فعمله تعالى يدبره له وله صانع صاحب السر لعل
الكرام المنان يحول عنه وهذه التي قطعت رقاب الرجال مع ما هم عليه من
حسن الحال من الله علينا بحسن الحكمة تفضله وقوله فان اهل منكم
ليعمل صحتي ما يكون بينه وبين الجنة الا ذراع فيسبق عليه كتابه فيعمل بعمل
اهل النار ولعمل صحتي ما يكون بينه وبين النار الا ذراع فيسبق عليه الكتاب
فيعمل بعمل اهل الجنة فيه بحث هل هذه الاممال المذكورة على حقيقتها
في الظاهر اعني ان الحسن فيها مقبول ثم لا ينفخ او ليس وكونه ايضا ذكر
الطرفين اصحاب الجنة واصحاب النار ولم يذكر الذين خلطوا الخير والشر
وذكر ايضا الذين تبدل اعمالهم من الخير الى ضده وعكسه ولم يذكر الذين

يدومون على الحالة لو اصدت من الخير الى ضده وعكسه وضده والجواب
عن الاول احتمل الوجهين معا فلي الوجه الاول وهو ان يكون العمل
مقبولاً ثم لا ينفخ فالدليل لصحة هذا الوجه قوله تعالى لئن اشركتن ليجتن
عملك فدل ان العمل كان مقبولاً لما ان جاء الشرك ان الله ولم ينفخ به
واما الوجه الثاني فالدليل عليه من قول شمر رضي الله عنه حين قال له
ابنه عبد الله هنيالك يا ابي تصدقت اليوم بدنيا رقت له والبدنيا بني
لو علمت ان الله قبل مني حسنة واحدة ما كان عندي شي احب من الموت
فدل به انه لا يقبل العمل الا من سبق عليه السعادة اما كلية واما
بعضية ويقع الجمع بين هذين الوجهين بان نقول تكلم بمر رضي الله عنه
على حقيقة الامر وجات الهاية على ظاهر الحكمة لان ما مل الخير في هذه الدار
قد راينا فعل ما امر به وقد عمدت ذلك الفعل بالخير فحكم له بظاهر الامر
فاد اجاب العاقبة بصدده قلنا حبط ذلك الخير الذي كان ومثل ذلك عند
الجنة يكون في رواية العين حسنة وفي الغيب جليحة العلم لنا بما فاذا اتت
على تلك النمرة ذهب ذلك الخير الذي كان ظهر بها فاجابنا كلام الشارع عليه
الصلاة والسلام على مقتضى الحكمة واما كونه عليه الصلاة والسلام
فكر الطرفين ولم يذكر مختلط العمل لان هذا هو موضع التحول الذي هو
تبدل الحال الى حال اخر لان المختلط قد بان بنفسه فلا يحتاج الى فكه وكذلك
ترك عليه الصلاة والسلام ذكر الذين يدومون على الحال الواحدة وفيها
عن بسبيله دليل على ظهور الاشياء على حقيقتها اما الدليل على ظهورها
فلكونه لا يخرج من هذه الدار حتى يشهد له عمله من اي الدارين هو
واما اضافة فهو كون العمل من الخير والسر دايم ولا يقطع لصاحبه
بمقتضاه حتى الى الموت وهو وقت يترجى الظاهر الحقيقية عنده كما اخبر
عليه الصلاة والسلام بقوله قدر ذراع فكل غامل كما اخبرنا لهنا له قرار
بجملته بحاله وفيه الرضا بحضرة قوله عليه الصلاة والسلام ذراع هل
هي كناية عن المساحة في تلك الدار او كناية عن قرب الاجل احتمل الوجهين

معا والاطمئنان كناية عن قرب الاجل به ليل قوله عليه الصلاة والسلام
من غير هذه الحديث ان الله يقبل توبة عبده ما لم يفرغ من ربه بالفرغ
بلوغ الروح الى الخلقوم وهو الذي بقي له ويخرج من الجسد قدر السد
وقفه هذه الحديث الخوف من هذه الامور الخطر والاستعداد له واطالة الرغبة
الى المولى العظيم لعله يتعطف على العبد المسكين جعلنا الله ممن تعطف
عليه واحسن خلاصه بمنه انه ولي حميد والحمد لله رب العالمين من عمارة
روح النبي صلى الله عليه وسلم انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان الملائكة تنزل في العنان وهو السحاب فتذكر الامر قضي في السماء
فتسرق الشياطين السمع فتسمع فتوحيه الى الكهان فيكذبون معها
ما ية كذبة من عند انفسهم **ظاهر** الحديث يدل على حصة احكام تنزل الملائكة
في السحاب وتحدثهم بما قضى في السماء من الامور واستراق الشياطين
السمع بما يتكلم به الملائكة والقاء الشياطين الى الكهان ما سمعت وكذب
الشياطين بما لم تسمع والقا لهم هم الى الكهان ايضا والظاهر عليه من وجوه
منها ان يقال ما معنى قوله قضي في السماء والكيفية في ذلك اما من الحديث
فليس فيه دليل على ذلك وقد جازى حديث اخر ما معناه ان الله تعالى
اذا اطلع من اراد من ملائكته على كلامه القديم المار في الذي هو صفة ذات
الجملة تضرب الملائكة باجنحتها ويخرجون سجدة من الهيبة فاذا قضى
الحكم رفعت الملائكة رؤسها وقالوا ما ذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير
فيخبر اهل السما السابعة الملائكة وهم والذين وهم كذلك الذين وهم حتى
الى سما الدنيا وليقون يتحدون به وفي هذا من الفقه ان كلام العبد بما
تكلم به المولى جل جلاله عبادة وان كان المتكلم بذلك الامر ليس هو مخاطبا
به وفيه ان العالم العلوي يعرفون جزيات هذا العالم الارضي لانهم اذا تكلموا
بالامور التي تحدث فيه فقد عرفوا جزياتها وفيه دليل على تيسر فهم
كلامه وكان سبحانه على الملائكة وانهم يغمونه بلغتنا على اختلافها لوضوح ذلك
من ان الشياطين اذا سمعته والقتة الى الكهان والقاء الكهان

الى الناس

الى الناس وهو على لغتهم كل قوم بلغتهم على ما تقدم من مرور الازمنة
وبذلك فهو وفيه دليل على ما ذكرناه او لا من ان كلام الله سبحانه ليس
بلغتنا متلو مصفا كما هو بغير حرف ولا صوت وان الكيفية في ذلك مجسولة
لا علم لاحدهما الا الحكم سبحانه وتعالى وفيه دليل على فضيلة العالم العلوي
على هذه العالم بوضوح ذلك من كونهم الذين يتلقون امر مولانا جل جلاله
اولا وفيه دليل على انفصال السحاب من السماء بوضوح ذلك من قوله عليه
الصلاة والسلام تنزل لان التردد لا يكون الا من يفتصل عن
سبح وفيه دليل على كذب الكهان وانه لا يجوز ان يصد قوا بوحده ذلك
من انهم يكذبون بما ليسوا وول يصد قون في واحدة فالجمل للمغالبة
بجب وهو لم قال او العنان ثم قال وهي السحاب والجواب انه يقال
لكل مني امترض بين شيين عن فلما امترضت السحاب بين السماء والارض
قال العنان فلما كان هذا الفضا يدل على شيئا كثيرة خصصه الله الصلاة
والسلام بقوله وهو السحاب رفعا للباس وهذا من فصيح الكلام وقوله
قضي في السما اي انه قد ذكر اهل السما انه انفذ الامر فلما ان كان ليس
فيه رجوع اخبر عنه بانه قد كان وقضي ولو جه اخر وهو ان الحرب
تخبر بصيغة الماضي وتعني به المستقبل وبالمستعمل وتعني به
الماضي وفيه دليل على قدرة الشياطين على الكذب بوضوح ذلك من قوله
صلى الله عليه وسلم فيكذبون معا من عند انفسهم ما ية كذابة ولا تكون
الكذبات الا ما يسا كل ذلك الامر صبي يكون خدوع ذلك الحق الذي
سمعه سببا الى تصديق كذبهم لانه اذا كان الكذب الذي كذبه على
خلاف ذلك الحق بالجملة لا يكون عليه دليل قوي في تصديقهم عند كذبتهم
وفيه دليل على ان الخير لا يوحى الامن افعله ولا يكون خيرا الا اذا كان
على هذه الوجه والافوضت كل بوضوح ذلك من ان الامر الذي تكلمت به الملائكة
خير كله فلما سمعته الشياطين والقتة الى الكهان وزادوا معه الكذب
عاد صرا لانه لا يجوز تصديق الكهان وان اخبروا به لك الحق فنصدق ذلك

الحق ثم عمل بحمد ما فاعاد عليه منه صدر مقطوع به ولو اخذه من اهله لان
حين اخطا وما يئسه ذلك العلوم الشرعية اذ اخذت من اهل البدع
ولا هو اعمادت ضررا انه لا يخلو ان يدسوا فيها او في بعضها من ذلك السم
كما ما فاعاد من اجل ذلك العلم الذي يوحى منه انما سلم وقد قال صلى
الله عليه وسلم ان من العلم بجملا ولد لك كان السلف رضوان الله عليهم
لا ياخذون العلوم الا من من فيه الدين والفضل وقد حدثني بعض
تسويحي انه كان في زمانه سيد عالم وكان في وقته به عمو فجا ذلك البدعي
يوما فرغب من ذلك السيد ان يعر اهل بيته من كتاب الله ما تشفق ذلك
ولم يفعل فتعيل له في ذلك فقال لم يات بتلك الامة الا وقد بر بكيدة فليس
تعلته لذلك تعلم فلا افعل فاحفظ له دينه وذلك الهولي والاحسن
فمايسة ان الحارث بن هشام سال النبي صلى الله عليه وسلم كيف ياتي بك
الوحي قال كل ذلك ياتي الملك احيانا في مثل صلصلة الجرس فيصم
فمنى وقد وعيت ما قال وهو انه قد لك على فيتمثل في الملك احيانا في
فيكلمني فاعني ما يقول **ظاهر** الحديث يدل على ان الوحي ياتي للنبي صلى
الله عليه وسلم على صفتين لا ثالث لهما وهما المذكورتان في الحديث واللام
عليه من وجوه منها التذنب اليه السؤال عن كل ما هو متعلق بالامان
وان كنا ندر وظفنا به لك يوحى ذلك من سوال السيد ناصلي الله
عليه وسلم عن كيفية مجي الوحي اليه فجاوبه صلى الله عليه وسلم عن ذلك
وم يقل له في ذلك سيا ونحن لم نتعب بعلم ذلك لكن لما ان كان ما يقوي الامان
نذب اليه السؤال عنده وفيه دليل على ما اعطى الله عز وجل الملائكة
من القدرة على التطوير في صورهم يتطورون كيف شاؤوا يوحى ذلك
منقول عليه الصلاة والسلام ياتي الملك احيانا في مثل صلصلة
الجرس وها من طريق اخر على الصفا التي هي بحجارة يعني ان كلامه مثل
صلصلة الجرس وهو على صورته لم يتغير منها ومرة اخرى ياتي ذلك
الملك ويتمثل على صورة رجل قيل كان يتمثل على صورة وحشية الكلابي

وكان

وكان اجمل العرب بعد سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على فضل
به سيدنا صلى الله عليه وسلم من القوة في باطنه لكونه عليه الصلاة
والسلام ياتيه الوحي على هذه السنن والقوة فيسبب حتى يعي ما يقال له
وفيه دليل على عظيم قدرته الله تعالى يوحى ذلك من كون الملك ياتي في مثل
صلصلة الجرس ويحى سيدنا صلى الله عليه وسلم من ذلك السنن العظيمة
حتى انه ياتيه في اليوم السنن يد البرد فيفصم عنه وان جسته ليفصد
عرقا ومع ذلك من يكون بجانبه لا يسمع من ذلك شيئا وفيه دليل على انه ينبغي
ان يكون الرسول فيه او عليه نسبة من انار مرسله او المرسل اليه
احدا لهما او هما يوحى ذلك من كون الملك ياتي احيانا في مثل صلصلة
الجرس وهذه حالة المظالم والارهاب تناسب ما يصدر من بعض
انار المرسل وان كان لا يشبه وامثال لكن نسبة ما من الاعظام والارهاب
ليكون انما من صفة المرسل على رسوله وقد قال العلماء ينظر قد
تمثل الملك في رسول الذي يبعث وتوابه لان الحكيم العارف لا يبعث الا من
يكون فيه اهلية بحسب النبي المتوجه فيه والمرة الاخرى ياتي مثل المرسل
اليه وهو حين يتمثل الملك رجلا فيخاطب الملك سيدنا صلى الله عليه
وسلم ويكلمه فيصلى له نسبة ما من نسبة الخلقة ولذلك قال عليه
الصلاة والسلام في الهولي وهو انه قد علي فاخبر بما يقاسي فيه من
السنن فذل ان الوجه الاضرا لسنن فيه ولا يتعلم لكن دعنا بحمد لطيف
وهو ان الوجهين على الملك المرسل انما من صفة المرسل جلالا لافا لمر
الواحدة انما من الاعظام والارهاب والثانية انما من اللطف والرحمة
والايناس وفي هذا من الحكمة انه لما جات النبوة بوصفين وهما الانذار ومقابلة
التخوليف بصفة التعظيم والاجلال والبشارة ومقابلهما التقطف بصفة
الرحمة والايناس جات الواسطة على معتضي هذين الوصفين ليستوي
تلك الصفتان عند سيدنا صلى الله عليه وسلم وما يقوي ما اسرنا
اليه انه لما كان شهرا رمضان شهد خيرة رحمة كان جبريل عليه الصلاة والسلام

يلقى سيدنا صلي الله عليه وسلم كل ليلة من رمضان بعد صلاة القرآن
كما جاء الحديث بعد صلاة رسول الله صلي الله عليه وسلم حين يلقاه جبريل
اجود بالخير من الريح المرسلة فلم يأت في شهر الخير الا على صفة الخير والابناس
والرحمة وتدرى القرآن لانه لاشي الا ندر حمة من تدريس القرآن
لان الله لاشي الا ندر حمة من تدريس القرآن
حسنة فبانت حكمه الحكيم بمن تصدق هذه الامة وفضلته العظم عليها
جعلنا الله من خيرها بمنه في الدارين وفي هذه اذليل لقول من قال
انما الصوم في كحار بين دنين من ايها شرب ساكر وطرب فان شرب من عند
التخوير والتعظيم ساكر خوفا وتمايل حزنا وان سكر من خمر الهجاسكر
فوحا وتمايل سرورا وطربا فان من جهما خرج من مقام الحال الي حد التمييز
والتكليف عن ابن عباس قال كان رسول الله صلي الله عليه وسلم اجود
الناس وكان اجود ما يكون في شهر رمضان حين يلقاه جبريل يلقاه في
كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن فلرسول الله صلي الله عليه وسلم
حين يلقاه جبريل اجود بالخير من الريح المرسلة **ظاهر** الحديث السماوية
لسيدنا صلي الله عليه وسلم بالتقدم في الخير والحق من يادته عليه الصلاة
والسلام في الخير في رمضان حين يدارسه جبريل عليه الصلاة والسلام
القرآن والكلام عليه من وجوه منها ان فيه دليلا على تعظيم شهر رمضان بوجه
ذلك من كثرة نزول جبريل عليه الصلاة والسلام فيه لتدريس القرآن
ليس الاوتدول القرآن هو اكبر الرحمات واعم البركات التي خصت به
هذه الامة وفيه دليل على ان تعظيم الازمنة التي عظمتها الله تعالى او الامنة
انما هو بزيادة العبادة فيها يوحد ذلك من فعل جبريل عليه الصلاة والسلام
مع النبي صلي الله عليه وسلم الذي كان في ليلة يدارسه القرآن وما ذاك
الا لنبه الامة على كيفية التعظيم له وقد قال عليه الصلاة والسلام
فمن قلعه ايمان او احسب بالتمتع له ما تقدم من ذنبه وقال فان شتمك
او سبقتك اني صائم او كما قال عليه الصلاة والسلام وقد قال عز وجل

في حق

في حق الاسير المحرم تعظيما لها منها اربعة حرم فلا تظلموا فيه انفسكم وهدم
الظلم يتضمن الاحسان وهو زيادة العبادة وفيه دليل على ان تلاوة القرآن
توجب زيادة الخير لان الفعل هو عمدة التلاوة فان تلي ولم يفعل كان
كسجدة بلا ثمولة لك كان صلي الله عليه وسلم اذا كان في تيممه اذا سدر
بأية رحمة سال واذا سرباية عذآب استجار واذا سرباية تنزيه سب عظم
حتى يحصل له حال مما هو ذاكر له لان هذه هي اوصاف العبودية وكذا ذلك
ينبغي في حديثه صلي الله عليه وسلم لانه عليه الصلاة والسلام قال انك
فيكم الثقلين اقلضوا امامتكم لهما الكتاب الله وعترتي اهل بيتي وعترته
اهل بيته ثم الذين يروون عنه ما قال لقول تعالي واذا كرت ما يتلى في
بيوتكن من آيات الله وفيه دليل على تذكار الفاضل في الخير وان كان
يعلم يوخذ ذلك من تدريس جبريل عليه الصلاة والسلام لسيدنا صلي
الله عليه وسلم القرآن كل ليلة من رمضان وسيدنا صلي الله عليه وسلم
القرآن كل ليلة من رمضان وسيدنا صلي الله عليه وسلم القرآن كل ليلة من رمضان
ما تظلم القرآن وذلك هو الذي يقع فيه التواضع والتمتع كالان الله عز وجل
يقول وما يتذكر الا اولوا الالباب من بين وقال عز وجل من عنده واذا
قيل له اتق الله اخذته العزة بالام وفيه دليل على ان اعظم الموعظة
والتمتع كالام الله تعالي ولو كان شي ارفع لفعله جبريل عليه الصلاة والسلام
مع سيدنا صلي الله عليه وسلم وفيه دليل على ان ليل رمضان افضل من غيره
يؤخذ ذلك من ان جبريل عليه الصلاة والسلام ما يكن يأتي له رسول الله
صلي الله عليه وسلم الا بالليل وفي مجيبه له ليلا اسارة الي ان التلاوة المقصود
منها الحضور والتمتع لان الدليل فيه اشياء تعين على ذلك منها التفرغ من جميع
الاشغال ولذا قال مولانا سميانه ان ناسية الدليل هي اسد وطا واقوم
قيل وفيه ان النفس قد ذهب عنها مجاهدة الصوم وتعبه فكان اجمل لما
لاننا بالنهار مستغولة بما تجمل من مجاهدة الصوم وما جعل الله اجمل من
قلبين في جوفه وان كان سيدنا صلي الله عليه وسلم حاضر في كل وقت لكن

هذا التصريح لامته ومن اجل هذا النوع كره ما كرهه الله القراءه على يد
القبور لاننا مطلقون بان نتفكر فيما قيل لهم وياذا القراء ونحن مطلقون بالتد
في القدران والجمع بينهما في الزمن الفرضي قال الاموال استقاط احد
المسربين وفيه دليل على جواز ضرب المال ليقيم عن المتكلم ما قصد طوي
ذلك من انه لما قال الصحابي عن سيدنا صلى الله عليه وسلم انه كان اجود
الناس فذا العتي له ان يعبر به عن كيفية زيادة في افعال الخير فغير
بالريح لان الريح قد تسكن وتضاموا المرسل منها انما لا يغتر مدة ارسال
وما يقوي ذلك انه عليه الصلاة والسلام كان في الغنم الخضر من
سيدنا النبي صلى الله عليه وسلم اطوار الفرائس وهذا عند الدمان الذي يلحق
الناس فيه الضعف وهو احد الشهد فكان عليه الصلاة والسلام
يزيد في التعبد اذ اذال حتى يترك الصوم مرة واحدة ولا
قال كقوة الهائم على الكثير حتى يخرج عن اوصاف البشرية وفي هذا
دليل على السلوك الذين يقولون بالهم تنال القامات لان الابدالك
وفيه من الفقه ان من اراد زيادة الخير فليست في الاسباب المقوية
للعندين بانيه العون ولا ياخذ الامور من خارج وينظر في الاسباب
ليس الاقامة ان فعل محقه الفتور والعجز الذي هو وصف البشرية
ولمعد السار صلى الله عليه وسلم بقول طوي لمن جعله هما واحدا
اذ جعل يومه في واحد وهو المخرقة ذهبت عنه اوصاف البشرية
وطلبت لظولها وخفت عليه العبادة وجاء العون من حيث لا يحتسب
وفيه دليل على فضل الصلابة رضوان الله عليهم وكثرة بناهتهم لو خذ
ذلك من قول الراوي من الريح المرسله لان الريح المرسله لريح الجيز
لان الله عز وجل يقول وارسلنا الريح لواء وقال تعالى وهو الذي
يرسل الريح تسرا بين يدي رحمته وقال عز وجل في الريح هي نعمة
ارج فيها صرا صابت حرت قوم ظلموا انفسهم فاهلكة وقال عز وجل
في قوم عاد الريح العقيم وقال تعالى ريح صرصر فنعمتها بالصفة المهيمنة

فحي ما وجدت نكرة الريح بحملة او نكرة بحدة نعتها بالارسال ليس الا
في ضمير والضمه بحدة ما عرود بما يدل على المخلوقات كما ذكرنا انفا وتترتب
على ذلك من الفقه ان لا يمتل الخبير الجير منله وكذلك على الضد ولا يعكس
الامر في ذلك والله الموفق للصواب **عن** ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذ عمي الرجل امراته الي فرأته فابت فبات غضبانا
عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح **ظاهر** المجه يبدل على ان المرأة اذا لم
تحت زوجها اذا ماها الي فرأته وغضب عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح
والكلام عليه من وجوه منها قوله الي فرأته هل هو على ظاهره او هو من
المكنا يتلف الجماع الظاهر انه كناية عن الجماع ويقوي ذلك قوله صلى
الله عليه وسلم في حديث اخر اولد للفراش نكاحي الذي يكون وطيه في الفراش
وفيه دليل على ان المستحسن من الشرع الكناية عن الاشياء المستحبة
وهذا فيه موجود كقوله تعالى من لباسك وانتم لباس لمنزونا
انكبهه وهو كثير وهل فعنه في الليل لا غير او يكون ذلك كسوامي وعاهالي
خاصة العلومة منها في الليل او النهار فنعته كان الامر على حد واحد في
اللعنة لما ظاهرا الحد يك يدل على ان اللعنة مختصة باستاها الملائكة
والله اعلم لتاكد ذلك انسان في الليل وقوة الباعث عليه وبالنهار
قد تجب عليها مساعده ولا يجوز لها امتنا مما منه الا انه لا يتأكد الامر
حتى تلعبها الملائكة ولو كان ذلك كان السارح عليه الصلاة والسلام
يقول ذلك في النهار ايضا وقد يقال ان السارح عليه الصلاة والسلام
انما خص الليل بالذكر دون النهار لانه المظنة في الغالب لذلك انسان
فاذا وقع ذلك في النهار فلا فرق بل يكون بالنهار والليل لما ورد منه عليه
الصلاة والسلام بقوله من راى منكم امرأة فجمه فليات اهله ومعلوم
ان ذلك انما هو خوف الفتنة ان تقع ولا يمكن الاصرار فيها الا بوقوع ذلك
الناس في وقت ذلك خشية على نفسه واحترار له بينه فيكون على
هذا في النهار ابلغ من الضر والنهي والله اعلم وهل الملائكة التي تلعبها

مع الحفظه او غيرهم احتمل غير ان فيه دليلا على قبول دعوى الملائكة من خير كان او
شر ولو لا ذلك لما خوف سبنا صلي الله عليه وسلم به وفيه بالضم الارصاد
الي مساعده الزوجه زوجهما في مرضاته وقد جاء هذا انصاعه عليه الصلاة
والسلام وهو قوله صلي الله عليه وسلم جهاد المرأة حسن التعلل وفيه
دليل على ان الصبر عند شدة الجوع على الرجال اضعف بما هو على النساء اخذ
ذلك من حض الشارح عليه الصلاة والسلام لهذه على مساعده الرجال
على ذلك لقوة صبرهن ولو لا ذلك لكان الامور بالعكس وفيه دليل على ان اقوي
التسويات على الرجل في بيته داعية النكاح واجل ذلك حض الشارح على
الصلاة والسلام النساء على مساعده الرجال في ذلك وقال عليه الصلاة والسلام
من استطاع منكم البائة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له
وجا ولم يقل ذلك للنساء بل من شرط غضبه ان يكون دائما للدليل كذا في بعض
الغضب وجبت اللعنة احتمل لان العرب قد تسمى الكل بالبعض والبعض
بالكل فاحتمل قوله بئس اي بات ليلته كلها واحتمل ان يكون بات غيبه اخذه
في المبيت وهو ذلك الزمان السر وهو الظاهر والله اعلم لان اليوم ما يقضي
معه غضب ولا غيره وهناك لم يعلق لعنة الملائكة كما بالوصفين وهما
امتناعها وغضبه والجواب والله اعلم قد يكونه عاوه لها من وجوه
سما التطيب لقلها الالفة فيها وقد يكون في حقها لانه يري منها ما يرد
على رغبتها في ذلك الشأن او لحظ نفسه وليس له ذلك الباعث القوي
وقد يكون لذلك الباعث القوي فذلك هو الذي يوجب الغضب
فتمتاج المرأة على هذا ان تعرف الوقت الذي يكون فيه الغضب من
زوجها فتساعده وان جهلت فالساعده لها اولي وهذا كله مع عدم الاشارة
فان كانت هناك اعذار فصحاب الاشارة لم يخاص الا انه يستطاع ان يكون
الاعذار شرها والافلس بعذر وفيه دليل على ترك المنهيات وان لم يكن فيها حدة
من الحد ودان الخطر فيها كبير يوحده ذلك من كون هذا الموضوع احد فيه
والامر فيه احظ لان لعنة الملائكة ما تعرفان ببلغ ولذا قال صلي الله

عليه

عليه وسلم وما نصيحتكم فلا تقربوا وفيه دليل لاهل الصوفة الذين يقولون
اترك ما عندك لما عند اخيك فسد والطريق الي حفظ النفس مرة
واحدة انهم راوا اكثر المملكات منها وهذا اسارة لطيفة فكما سوا لا يترك
لك حق من حقوقك الا جعل لك من يقوم به وان لم تطلبه من المسروقة
ان توفي انت حقوقه وهو قد طلبها منك انظر من نصبة واحدة منك على
عدم مساعدهتك على شهودك من شهدوا انك لا داعي الله من بلا حظ المحسان
ولا يعرف قدر الافتقار لما اهمم بك وحقوقك وهو الغني عنك اضعت
صقه وانت المحتاج ما اقتبح الجفاح كثره الاضياح منك اليه وكثرة و
الاحسان منه اليك لكن الجهل يعمى عن مسد الله بن عمر قال قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا مات احدكم فانه يعرض عليه بقعه
بالعداة والعسر فان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان من اهل
النار فمن اهل النار **طاهر** الحديث الاضبار بان من مات منا يعرض
عليه بقعه اي موضعها بالعداة والعسر من الجنة والنار والظلم عليه
من وجوه منها قوله منكم اهل يعني من جنس ابن ادم كلهم المؤمن وغيره
او يعني المؤمنين احتمل الوجهين معالكن المظهر انه للمجنس جميعا بل
قوله تعالى في آل فرعون النار يعرضون عليها غدوا وعشيا وفيه بحسب
وهو ان يقال كيف قال عليه الصلاة والسلام بالعداة والعسر وليس
في الاخرة ليل ولا نهار والجواب والله اعلم ان يكون المراد قد راي
العداة والعسر في هذه الاشارة قال تعالى ولم رزقتم فيها بكر توشيا
قال العلماء رما بين العداة والعسر في دار الله نيا وفيه بحسب اخر وهو
ان يقال ما معنى يعرضون فهل هو بمعنى الدخول او بمعنى الدروب كما
الوجهين معالتم يقولون عرضت العمود على النار اي ادخلته فيها ويقولون
عرضت الشئ على الرجل اي اريته اياه ومنه قولهم عرضت القوم على
السلطان اي ابصرهم وعرفهم لكن المظهر انه من اريته بل قوله عليه الصلاة
والسلام في حديث الاضبار المبيت اذا مات فتمت له كوة الي الجنة وكوة الي النار

فان كان موثقا قيل له من هذا عاقا قال الله يعنون النار وهذا اول ذلك الله
ياولي الله يعنون الجنة ثم تسد عنه الكوة التي الى النار وتبقى التي الى الجنة
وان كان غير موثق فبالضد وهذا ايضا مجتمعا وهو من الذي يعرض عليه
فعلني قول من يقول الروح والنفس شي واحد يكون على الارواح وعلى قول
من يقول ان الروح خلاف النفس فيكون على الارواح او يكون على النفوس
او على الاجساد او على المجموع اصطلح لكن الاظهر انه على الارواح فان الابدان
لا تعذب مع ارواحها مجتمعة بعد سوال العترة في يوم القيامة بدليل ماها
في ال فرعون وهو ان ارواحهم في اجواف طيور سود تعرض على النار عذوة وعسيرة
وقد ذكر بعض الناس الذين يقولون ان النفوس تسمى وان الروح تسمى فان
ان النفس هي التي تبقى في العترة والجسد وانها من العالم الذي لا يعنى وانها
هي التي تستعمل في العترة وتعذب وان الروح يلحقها هي فيه نسبة ما وهي في
موضع من عليين او من سجين وانه لا يكون معا الا في يوم القيامة او غيرها
ايضا والعترة صالحة وفيه بحث اخر اقلنا انه للمجنس المومن وغيره فعل هو
على العموم او ليس الظاهر انه ليس على العموم بدليل قوله تعالى في الشهيد الحيا
عند نهم ويقول سيدنا صلي الله عليه وسلم فيهم ان ارواحهم في اجواف طيور
خضراء تاكل من شجر الجنة وتشرب من انهارها فمن هو ايم في الجنة فكيف يعرض
عليها عذوة وعسيرة فيكون مما في ما عدا الشهيد لكن يرد على هذا قوله
عليه الصلاة والسلام نسمة المومن طاب ابيض معلق في شجر الجنة حتى يرد
الله تعالى الى اجسادها يوم القيامة فمن يكون في شجر الجنة كيف يعرض
على مقعده بالفداء والعسي والجواب انه قد يكثر الجمع بينهما من وجوه
منها انه قد اخبر صلي الله عليه وسلم من الشهيد انهم سبعة ما عدا القتل في
سبل الله ووصف ملكه الصلاة والسلام الذين قتلوا في سبيل الله بان
ارواحهم في اجواف طيور خضراء فيكون باقي الشهيد السبعة الذين ارواحهم
تعلق في شجر الجنة ويكون الفرق بينهم وبين الذين قتلوا في الجهاد الكل
والسرب لا غير والفرق بينهم وبين غيرهم من المومنين دوام المقام في الجنة

غيرهم

وغيرهم من المومنين يعرضون عليهما عذوة وعسيرة لان هذه الاخبار كلهم
صحيح والاحبار لا يدخلها نسخ واحتمل وجه اخر وهو ان الارواح هي التي تعلق
في شجر الجنة وان النفوس هي التي يعرض عليها مقعدها عذوة وعسيرة
واحتمل ان تعلق الارواح بشجر الجنة وليس يكون لما تصرف في الجنة الا
عذوة وعسيرة تنظر لما زلما وتراها فتراد بذلك سرورها والقدره
صالحه ويبقى البحث في المخلط المسكين كيف حاله قاله العلم انه قد يكون
له نصيب من هذا وقد تقدم الكلام عليه في حديث عذاب القبر بما فيه
كفاية فامني عن اعادته وفيه دليل على عظيم قدرة الله تعالى يؤخذ ذلك
من هذا الخبر بهذا البناء العظيم وكيف هذا التصرف العجيب وترب
عليه من الفقه الايمان به والتفكر فيما نحن اليه صابرون والاهية لذلك
ولذلك قال صلي الله عليه وسلم كفى بالموت واعظا لانه اذا فكر في الموت
وفيما بعده من الآتيا ونسبها حصل له فيه من الوعظ ما فيه كفاية لمن
اه عقل او القى السمع وهو شهيد ومما يسببه ما نحن بسبيله انه رغب
بعض الاخوان من اخ له في ان يسهل بعبادة مولاه ان يقوم له بعيشته
فالتم له في ذلك فاته بفتح سوقي فلما اتاه عذوة لياخذ القدر وحده
كما كان يخاف انه اتمه من طريق الكسب فجعل يمين له وجوه كسبه فقال
له والله يا اخي ما سر ذلك بيالي ولكن كلما اخذت القدر لان اسر به تكثر
قوله تعالى يتجدده ولا يكاد يسيغه ويأتيه الموت من كل مكان وما هو بميت
ومن ورائه عذاب عظيم فلم اقدر ان اسر به حتى اصبحته على حاله فانظر
رضي الله عنهم ورضي عنهم كيف كان حالهم وقل لهم هؤلاء الذين فرجوا عن الله
ومن رسول الله صلي الله عليه وسلم وليس غيرهم ممن ادعى الهم فيهم يا من مات
ليس كل من قاد الحيا ويسوسها ولا كل من اجره يقال له محدي
كلا بل هي دعاء وروح عليه الاله من الله عليا بما له من على اهل الخصوص
والتوفيق بفضله عن اي يدري ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال
يعقد الشيطان على قافية راس احدكم اذ هو نام ثلاث عقد يظهر كل

بمقدرة ما نأمنه عليك ليل طويل فارق قد فان استيقظ فذكر الله اخلت عقدة فان
توضا اخلت عقدة فان صلي اخلت عقدة كلها فاصبح نسطا طيب النفس
والاصبح خبيث النفس كسلان **ظاهر الحديث** الاخبار بان الشيطان يعقد
علي قافية راس النائم اذا نام ثلاث عقدة وانما اليجلها الا تلك التعابير المكونة
في الحديث والكلام عليه من وجوه منها هل ذلك العقد هو في
القافية لنفسها او هو في نبي اضرب جعله الشيطان علي
القافية وهل ذلك لكل نائم كان من اهل الخصوص او غيرهم او ذلك
العقد يتجدد في كل نوم ينامه بالليل وانه اذا استيقظ وذكر الله
وتوضا وصلي ثم قام عاد الشيطان فعقد ثانياة او ثالثة كلما عاد الي
النوم مما هو الي العقد او انه اذا فعل تلك الطاعات ثم نام بعد
لا يعود الشيطان اليه وهل ذلك لكل مصل علي اي حال كان او
ذلك لمن قبلت صلواته وكان من اهل التوفيق فاقرب
عن الاول وهو قولنا هل العقد في القافية لنفسها او بمعنى
القافية هنا هي ارض الراس مما يلي الظهرا وهو في نبي اضرب
الظاهرة في نبي اضرب ليل قوله علي ولو كان فيها لنفسها لقال فيها
وزاد ذلك بيانا بقوله يضرب مكان كل عقدة عليك ليل طويل
لان هذه الصفة صفة ما يفعل المحدث اذا سجد واستحضار المساء
يفعلون ما يفعلون من السجود في نبي بايديهم ويعقدون فيه العقد
ويسمون ما يسبونون من انواع سجودهم واحتمال اضلال من
النابين من ليس له سعة فقيم بربطون وهو الغالب من الناس
والجواب عن الثاني وهو هل ذلك علي عموم نبي اهل
الخصوص وغيرهم اللفظ يعطي العموم لكن يخصه اي والحديث
اما الاي فتمها قوله تعالي ان نباهي ليس لك عليهم سلطان واما
الحديث فمثل قوله صلى الله عليه وسلم من قرأ عند النوم سورة
من القرآن كانت له حوزة من الشيطان حتى يصبح ومن قرأ

اية الكبري عند مسايه كانت له حوزة من الشيطان او كما قال
عليه وسلم عليه الصلاة والسلام ومن قال كلما اصبح وامسي
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو علي
كل شيء قدير كانت له حوزة من الشيطان يومه ذلك حتي يسمي
وليلة حتي يصبح او كما قال صلى الله عليه وسلم والاحاديث في
ذلك كثيرة فهذا يخص عموم اللفظ وجاء الحديث مختصا
بما يفعل من نسي التحذير من الشيطان اول ليلة ولم يكن
من الخصوص الذين لم يجعل للشيطان عليهم سلطان كما
اضرب صلى الله عليه وسلم انه ياكل مع من لم يسم وان من سمى
لا ياكل معه وكذلك الشرب وكذلك الجماع وكذلك دخول المنزل
فوصلى الله عليه وسلم قد نبه علي مكابده كلها وجميع وجوهه
تسليطه علينا وبين المخرج منها والتحذير منها ايضا فجزاه الله
منا خيرا ومما يوضح ما قلناه ان بعض العباد جايد دخل مسجدا
في البرية فكان ممن اعطى يسا من المكاسفات فراهي شيطانين
علي باب المسجد واحدهما يقول للضرا دخل اغوي ذلك المصلي
فقال له اقدر ذلك النائم يحرقني بنفسه فتعجب العابد كيف
يخاف الشيطان من النائم ولا يخاف من المصلي فلما دخل ابصر
النائم ابراهيم بن ادم فانظر هل يعقد الشيطان علي قافية مثل ذلك
السيد نسيان وهو لا يقدر ان يقرب اليه وكما قال سيدنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب رضي الله عنه ما سلكك
فما اسلك الشيطان فما غير فحك فاذا كان لا يقدر ان يحظر في
طريقه فكيف يعقد علي ناصيته هذا محال والجواب
عن الثالث وهو هل يتعدد العقد كلما نام وان كان قد فعل ياذكر
ام لا ظاهر الحديث انه يقتضي انه اذا فعل ذلك لا يعود العقد
اليه يوخه ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام اصبح نسطا طيب

النفوس والجوارب عن الرابع وهو هل ذلك لكل مصل كان حاله كيف
كان لفظ الخبر يعطي الاحتمال لكن يخصه قوله عليه الصلاة
والسلام من اتته صلواته من الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله الا بعدا
فمن هو بعيد من الله انما ذنا الله من ذلك بجاه سيدنا محمد صلى الله
عليه وسلم كيف لا يعقد الشيطان عليه ويلعب به كيف سابل هو
في ذاته الشيطان كما قال جل جلاله شياطين الانس والجن كيف حال
من بات اكل الحرام ظلما للناس فمناخرا ليد لا يعقد الشيطان علي
هنا ومتى تصبح نفس هذا طيبة بل هذا خبيث النفس في كل حال
انما ذنا الله من ذلك بمنه واليقع على مثل هذا مصل حقيقة لانه
في طبقة المعجودين الذين قال عليه الصلاة والسلام فهم من لم
تته صلواته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله الا بعدا ومن
اجل الجمل حقيقة هذه الحاديك اخذها بعض الناس على
ظاهرها وعملوا عليها وهم قد ضيعوا الاصول وظنوا انهم قد
حصل لهم المقصود وهيمات هيمات ما اكثر الجمل والعمي وذلك
قال صاحب الاغفار فيمن ارتكب هذا العمي وما سابه فهو
الاصول فزوعا والفروع اصولا وفعه هذا الحديث وانباهه
ان جميع الخيرات الواردة في الكتاب والسنة هي لاهل
التوفيق وذلك ان صحة البدن البشري هي الحمية وآل وادام
اطباوه ان الحمية للبدن النفع من الدواء فلكل الدين حمية ودوا
فالحمية فيه النفع من امراض البدن الدوا ولا يتفجع بالله والاباحية
او باكثرها والحمية في الدين هي الوقوف مع الامر والنهي افعال
كذا لا تفعل كذا كما يقول طبيب الايدان كل كذا الا تاكل كذا او دوا
الدين مثل هذا الحديث وانباهه من قوله صلى الله عليه وسلم
من فعل كذا كان له كذا من الفواعل التقديرات والخيرات فاذا فعلها
بعد الحمية وهي اتباع الامر واجتناب النهي جاه ما قيل له وزيادة

واذا فعلها دون الحمية المذكورة طلب ذلك فلم يجده فقال له
لسان الحال قل هو من عند نفسك لانه ترك الاصل واخذ الفرع
وهذه طريقة تميرنا بجهة لكن لا نقول لمن ضيع الحمية لا ياخذ
الدوا فلفل اخذ الدوا بعينه الى استعمال الحمية فيحصل المقصود
كالذي يكون ما له غير طيب نقول له ان تصدقت لا يقبل لان
سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال لا يقبل الله
صدقة من تملول ولا نقول له لا تصدق لعله يتدريج بالخير الذي
هو الصدقة وان كانت غير مقبولة الي التوبة والاقلاع وفيه
دليل على ان بصحة الدين يصح البدن وينشرح الصدر ويؤخذ
ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام من اتته صلواته من الله
ويؤذوا ويصلي انه يصح تسليط طيب النفس ولا يكون تسليطا
طيب النفس المانع صحة البدن وقد جاهد لك رضا منه صلى الله
عليه وسلم في قيام الليل فانه عليه الصلاة والسلام قال فيه
انه يعني الذنوب ويصح البدن وفيه دليل على ان الذنوب
تمرض البدن يؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام
والا اصبح خبيث النفس كسلان والغالب من خبائث النفس
لا تكون الا مع تالم في البدن ونجد ذلك مساهدا في اهل البطالة
والمعاصي انهم يصبحون غير طبيين في ابدانهم حتى يطلع النهار
ويأخذون الاسربة والمعاصي ويقالون ما بهم من الكسل
في ابدانهم هذا مساهد منهم وفيه دليل على عظم تسليط الشيطان
على بني ادم وما جعل الله عز وجل له على ذلك من القدر يؤخذ
ذلك من كونه يعقد في سبي ولو ترو ذلك العقيد في بني ادم وفيه
دليل على حرمة الطاعة وحرمة من اهل العمل بها كيف لا يفرم
سعي من انسى وكما من غير يؤخذ ذلك من هل العقيد وهو
الاستطاف في اليوم بعده زيادة في الخير فبحان من جعل الخير في التوفيق

ويسره علي اهل بيته جعلنا الله منهم منته عن ابن عباس عن النبي
صلي الله عليه وسلم قال اما ان احدكم اذا اتى اهله وقال بسم الله
اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فرزقا ولدا
لم يضره الشيطان **ظاهر الحديث** يدل علي ان من سمي الله تعالى عند
اتيانه اهله وذكره لك الدعاء المذكور فيه فانه ان قضى بينهما
بمولود لا يضره الشيطان والكلام عليه من وجوب منها ان يقال
ما معنى لم يضره هل ذلك مطلق طول حياته او عند الولادة لان كل مولود
يولد يلعن الشيطان في خاصته فمن ذلك هو صراخ المولود عند
دقوعه من بطن امه الاميس عليه السلام فانه لم يقدره الشيطان
واما سيدنا صلي الله عليه وسلم فعند ولادته وقع عليه الصلاة
والسلام بعته اهل بيته رافعا طرفه الي السماء وتلقته الملائكة
ورجعت الشياطين بالشهب من السماء وطفت نار فارس والاربع
ايوان كسدي فظهر له عليه الصلاة والسلام نور سيد القضا
وظاهر الحديث يعطي العموم وانه لا يضره طول حياته ويكون
معني قوله لم يضره الشيطان ولا يقدر عليه باعطاء ويكون من قال
الله عز وجل فمنهم ان عباس بن عبد المطلب سلطان فانظر الي هذا
الخير العظيم ما عظمه وذلك بتقليل من الفعل لكن مع ذلك ما اقل
فانمله فربما ينفع البيان اذا وقع الحرام وهذا بحث وهو ممي تكون
التسمية وكثير بعضهم انها تكون عند الايلاج وقد جاز من طريق اخر
ان يسمي خاصة وانه تكون الحماية للمولود مثل ما ذكر في هذا
الحديث وفيه دليل علي ان ابحاث الاسباب فر دقع المضار في الدارين
ذكر اسم الله تعالى اما في هذه الدار فيما نحن بسبيله وما اسبه
ذلك من الادي والآحاديت مثل قوله صلي الله عليه وسلم ما عمل آدمي
من عمل اتجى له من عذاب الله من فكر الله والآي والافرن في ذلك
كثير ومما يناسب هذا ما ذكر عن بعض المباركين وكان شيخا ضعيفا

فبينما

فبينما هو يوم ما في بعض اسفاره اذ خرج عليه لص فيه شجاعة وكان
معه وقاية لك ويلقي الجموع وحده وينال منهم ولم يقدر احد ان ينال
منه فلما قرب من الشيخ صرعه الشيخ واراد ان يجز عليه فنادى الله
ورغبه في الاقالة فاقاله فلما تباعد عنه عظم الامر عليه لكونه
شيخا ضعيفا وعلبه ولم يغلبه احد قبله فتعرض له ثانية ففضل
به كما تقدم ثم نالته كذلك فساله بم لك هذه القدرة وانا فلان كما
تري شهري وانت علي ما انت عليه من الكبر والضعف فقال له
ما قبلت احد اقط الا لاسم الله الرحمن الرحيم وكل من عارضني فعلت
به مثل ما فعلت فيك فحسب بقره ولم يطع فيه وعلم ان هذا ليس
من قوة اليد **نكتة صوفية** وهي لما كان اجماع الكبره من
النفس وانتهى الممثل ذكر اسم الله تعالى علي حفظ نفسه اثرت له
هذه الفائدة العظمي هذا في لحظة من الزمان فكيف من اذكره
دايا كيف يكون حاله وذلك جاني التوراة قل لاهل محبي بكون
سنة ذكر بي فانه لم في الدنيا انس وفي الاخرة جزا او كما قال عز وجل
وقال عز وجل في كتابه العزيز الما يذكر الله تطمين القلوب فلا تحصل
الطمانينة والحمد لله جل جلاله وقت رجاني بعض النار لو ان
رجلين علي طريق احد هما لينفق المال والاضربيد ثم الذكر لكان الذي يديم
الذكر ارفع والكثر اجرا وفيه ان من اداب السريرة حسن الكناية
كما تقدم في الحديث قبل يوحى ذلك من قوله صلي الله عليه وسلم
اتي اهله فكني عليه الصلاة والسلام بالاسنان عن اجماع وفيه دليل
علي حسن بلائته صلي الله عليه وسلم يوحى ذلك من قوله صلي الله عليه
وسلم فرزقا ولدا لم يضره الشيطان وسكت عن حالها كيف يكون
لانه اذا كان من اجل فعل الادب ذلك الخير وصلت العناية الي المولود
فمن باب احري القايل وكما قال عليه الصلاة والسلام في قاري القرآن
والديه يتوجان يوم القيامة تاجين من ذهب يضيان لاهل عالم تلك الدار

بمع تضي الشمس في بيوت اهل الدنيا او كما قال عليه الصلاة والسلام
فاذا كان يفعل بوالديه من اجله ذلك الخير فكيف حاله هو
فسكت عليه الصلاة والسلام عن حال الفاعلين لدلالة الكلام
على حسن حالهما وفيه دليل على ان الولد يلقب في الدين بابيه يوحده
ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام اما ان احدكم اذا ابى الله ولم
يفرق بين الاهل ان تكون مسلمة او يهودية او نصرانية لان هو
ما ايجلنا نكاحين فلما ان كان الولد ملحوقا بالاب في دينه كان عمله
يؤثر فيه وفيه دليل على ان اسم الولد ينطق لغة عمل الذكر والانثى
يوحده ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم فرزقا وله او فتيه دليل على
اضافة الولد الي الوالدين بالفضل لا بالاستحقاق يوحده ذلك من قوله
عليه الصلاة والسلام فرزقا ولم يفرق كبا وافعل كما قال عز وجل
في كتابه العزيز افرأيت ما تمثون انتم تخلقونهم ام نحن الخالقون افرأيت
ما تحنون انتم تزرعونهم ام نحن الزارعون فانظر الي هذه العبرة العظيمة
والفضل العظيم كيف اباح لزوجه لئلا التمتع بسهوة الجماع وتفضل عليها
بالولد ثم اضافة اليها وانما بنا على ذلك وجعل لنا فيه المنفعة والدارين
ثم بين لنا ان الذي اضاف التماس التسمية في الولد والثابت عليه
انه في الحقيقة ليس من كسبنا وانه منحة ومنه منه عز وجل لنا
لنقدر قدر النعمة ونلقاها بالسكر فكثير الفائدة ونحذر
من الطرف الاضرب وهو ان لميل اليهم فيكون النعمة تسفل عن
المنع قال عز وجل في كتابه يا ايها الذين امنوا لا تلهمكم
اموالكم ولا اولادكم ممن ذكر الله ومن يفعل ذلك فاولئك هم الخاسرون
فمن فهم المقصود استغفل بالمنع عن النعم فحصل له رضا بالمنع
وكثرة النعم كما قال جل جلاله املوا لداود وسكرا وقليل من
مبادي السكر لكن وجود الغفلة اوجب حب النعم والسفيل
عن المنعم وحسد النبي يعمر ويصم وفيه دليل على اننا اذا صلح الاصل

صلح الفدع يوحده ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام اما ان
احدكم اذا ابى الله قال بسم الله فانه لما كان مقتضى الحكمة على ما اخبر
به الصادق صلى الله عليه وسلم في غير هذا الحديث ان العظم والعصب
الذي هو اصل هذه الجنة هو من ما الرجل وان اللحم والشعر من ما
المراة فلما صلح حال الرجل الذي من ما به يكون اصل
هذه البينة لم يلتفت الي حال المراة لانهما في حكم التبع وفيه
دليل لمقتضى اللفظة وهو انه اذا اجتمع المذكر والمؤنث غلب
في الخطاب وفي الاخبار المذكر وان قل يوحده ذلك من انه
لما كان الولد من ما الرجل والمراة غلب عليه الصلاة والسلام
التذكير على التانيث واعطى الحكم للرجل فاذا فعل ما امر به من
التسمية حسن حاله وحال الولد ولم يكن للمراة فكل وفيه دليل
على انه اذا صلح الراعي صلحت الرعية يوحده ذلك من ان الرجل هو
الراعي على اهله وولده كما تقدم في الاحاديث قبل صلح حاله
بانه يقال ما امر به من التسمية صلح حال المراة والولد بعد
ومع هنا فاق العمل التوفيق غير انهم نظروا الي الاصول
فاصلحوها فصلحت لهم الفروع والاصول والاصل عندهم
هو حقيقة الايمان والمعرفة بالمعبود على ما هو عليه من الجلال
والكمال فمن تحقق بهذين الامرين حتى يجعله حال الاتاه
التوفيق فيما سوي ذلك ولذا لك لما تحقق الامام على رضي
الله عنه وعن الصحابة اجمعين كان من دعائه اللهم انك انت
الذي كما احب فاجعلني كما تحب فانظر الي هذا الكلام العجيب
من هذه الجيب لان العبد انما يجب ان يكون موكاه غنيا كثرهما
رحيما قويا محسنا مغفورا مغفورا ومولانا جل جلاله جمع هذه الاوصاف
وزيادة من اوصاف الكمال ما لا يحصى فهو كما تحب وهو القادر
والعبد الضعيف العاجز يريد غيب منه ان يحطه كما يجب من الله

وانه ما تركوها وانما اخرجوها عن وقتها وتشبه مكيدته هنا كما فعل نحو
عليها وعلى ادم الصلاة والسلام حين حملت نحو فيها مما في بطنها ثم قال لها سمع
عبد الحارث لان اسمه الحارث ورجاها بكل خير اذ اسمته بذلك كما نصر الله عز وجل
على ذلك في كتابه حيث قال فلما اتقلت دعوا الله ربهما لان ابنتنا صالحا لنكون
من الشاكرين فلما اتاهما صالحا جعلا له شركا فيما اتاهما فتعالى الله عما يشركون
واحتمل ان يكون على معنى تان وهو انه لما كان هذا وقت تجدد الكفار وجميع
تجددات الكفار انما هي من الشيطان فكان هذا الوقت مما يُعبد فيه الشيطان
وقد هبنا ان تشبه باهل الكتاب فكيف بخيرهم واحتمل الوجهين معا وفيه
دليل على تحقيق الاخلاص في العبادة بوحد ذلك من النهي عن هذه الاوقات من
اجل هذه الشبهة الخفية التي لا يعلمها فكيف بخير ذلك وفيه دليل على
كثرة ما خص الله تعالى به هذه الامة من الخير هذا النبي الكريم صلى الله عليه وسلم
الذي قد نبهنا على جميع مكاييد عدونا بمثل هذا الحديث والاحاديث التي بعد
والتي بعد حتى لم يتبق له مكيدة الا نبهنا عليها وبين لنا المخرج منها والخروج
منها صلى الله عليه وسلم افضل الصلاة والسلام وفيه وفيما تقدم من الاحاديث
دليل على كثرة اشتغال هذا العدو بنا وانه لا يعقل ويرتب على ذلك من
الفقه التيقظ لذلك والاشتغال بفقره وزجره والاحذ فيما يخطط من الاقوال
والافعال فنقطع ظهرا اعاننا الله على ذلك بمنه وفيه دليل على عظيم لطف
الله تعالى بهذه الامة الذي جعل لها المخرج من ذلك كله بايسر الامور وافرها
وهو ذكر عز وجل والتعلق به بوحد ذلك من قوله تعالى واما يترعدك من
الشيطان نزع فاستعد بالله انه هو السميع العليم ففي نفس الاستعداد به
عز وجل ذهبت جبل العدو وكلها يالهتأ من حجة لكن قل فاعلم لان صاحب الجهل
محروم لانه يتبع عدوه دون حجة ولا برهان ثم يوحى يوم القيمة بقوله وما كان
لي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا انفسكم
فمن الحق مصاحبة العدو ومعاداة الحبيب جعلنا الله ممن عادي عدوه
وصحبه حبيبه منه **قول الله صلى الله عليه وسلم ياتي الشيطان احدكم**

فيقول

فيقول

واما الله امر
الانسان ان يوحى اليه
فخلق ذكر العباد

فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغ فليستعد بالله
وليتنبه **ظاهر الحديث** الاخبار ما استدراج الشيطان بكلامه بالحق والالكي
يصل به الى القاء الباطل ليوقع بالاصغاء اليه الخلل في الايمان وهو الكبر المقصود
والكلام عليه من وجوه منها ما ذكرنا في الحديث قبل من كثر حيله علينا
واشتغاله بنا ومنها ايضا كثر نصيحة سيدنا صلى الله عليه وسلم اليها وتبسمه
عليه السلام على عداوته ومطايك ومنها تعلمه صلى الله عليه وسلم للناس كيف
المخرج منها ومنها عظيم لطف الله تعالى بنا الذي جعل لنا المخرج من هذا الامر
العظيم بايسر شيء وهي الاستعداد به عز وجل بوحد ذلك من قوله عليه
السلام فليستعد بالله وفيه دليل على ان مولانا جل جلاله منزه عن ان يكون
من شيء بوحد ذلك من قوله عليه السلام حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغه فليستعد
بالله اي ان هذا محال فليستعد بالله من ذكر المحال وقد تقدم الكلام على هذا
في اول الكتاب من طريق العقل والنقل بما فيه كفاية فاعني عن ذكره هنا وفيه دليل
على ان الخطر من الشرك باخذها بوحد ذلك من قوله عليه السلام فاذا بلغه
فليستعد بالله اي اذا استعدتم بالله فلا توادون تلك الخطر ولا تتركم
ولذلك قالت الصحابة رضوان الله عليهم انا نجد في نفوسنا ما يتعاطف احدا بان
يتكلم به فقال عليه السلام او جدتموه قالوا نعم قال ذلك صريح الايمان اي في
تعاظم الامر ودفعه لاني نفس وجوده وهو مما يشبه هذا المعنى الذي نحن
بسييله وفيه دليل على ان اغواء العدو لا يكون الامع العقلة بوحد ذلك من
قوله عليه السلام ولينقته لانه لو كان منتبها لما اصغى الى قول عدوه حتى استدرجه
الى محض الباطل **ولذلك يذكروا** عن عيسى عليه السلام انه لقية اللعين فقال له قل
لا اله الا الله فقال له عيسى عليه السلام كلمة حق ولا اقولها عن امرك هكذا يكون الخبز
من العدو لانه اذا تبست العداوة فلا يطع منه في خيرا صلا وان كان ظاهرا ما يقوله
خيرا فانه في الضمن شر وكذاك ينبغي ان يخرج من اتباعه فانهم منه ومثله وفيه دليل
على ان الايمان الكامل لا يكون الامع الانتها عن المنهيات بوحد ذلك من قوله عليه
السلام ولينقته فلو كان كامل الايمان كان منتبها **وقد** نصر صلى الله عليه وسلم

على هذا حيث قال المؤمن كيس فطن **و** فيه دليل على ان التيقظ علامة للخير
وانه لا يكون الا فيمن اراد الله تعالى به الخير يوجد ذلك من قوله عليه السلام
فليستعد بالله ولينتبه **و** قد قال الله تعالى ان الذين يقولوا اذا مسهم طيف
من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون فجعل عز وجل ذلك من صفة المتقين
و جعل عز وجل ذلك من صفة المتقين **و** المتقون هم اهل الخير والسعادة في
الدارين **و** قد قال غفلت ومن غفلت ائتت **قوله صلى الله عليه وسلم**
اطلعت في الجنة فرأت اكثر اهلها الفقراء **و** اطلعت في النار فرأت اكثر
اهلها النساء **ظاهر الحديث** الاخبار بان اكثر اهل الجنة الفقراء وان اكثر
اهل النار النساء **و** الكلام عليه من وجوه **منها** الكلام على هوة الفقر وهل
هم كل من هو عديم لامال له او هو بشر طرزا يد على ذلك **و** منها الكلام في
النساء ايضا هل ذلك لذلك لعلة تعقل او اي نسا عن **و** منها هادونه
عليه السلام الدارين حقيقه او هو من قبيل التمثيل **فاما** الجواب عن الفقر اهل
ذلك محمول على كل من كان عديميا من المال فليس الحديث على عموم مدليل بما جاء عنه
صلى الله عليه وسلم في حق وصف الفقراء الذين لهم المزية على الغنماء في قوله
عليه السلام ان الفقراء يدخلون الجنة قبل الاغنيا بنصف يوم وهو خمس مائة
عام من اعوام الدنيا فقام اليه فقير فقال يا رسول الله انا منهم فقال له الك
توبان اذا غسلت الواحد ليست الاخر قال نعم قال لست منهم فقام ثانيا
فقال يا رسول الله انا منهم وليس كمن تقدم اي ليس له الا توب واحد فقال له
الك غدا وعشا قال نعم قال لست منهم فقام ثالث فقال انا منهم وليس
كمن تقدم قال الك بيتنا وى اليه قال نعم قال لست منهم فقام رابع فقال
انا منهم وليس كمن تقدم قال انضح وتمسي وانت راض عن الله قال نعم قال
انت منهم او كما قال عليه السلام **وقد** قال صلى الله عليه وسلم ليس الغنا بكثر
العرض **و** انما الغنا عني النفس وكذلك يلزم في الفقر من طرفي النظر اذا كان
الفقر لا يقوم بما فرض عليه فكيف يدخل الجنة **وقد** قال صلى الله عليه وسلم
اول ما يحاسب به العبد الصلاة فان قبلت منه نظرت في سائر عمله وان لم

الحديث
واصل الحديث
الاحسن الفقراء الحديث

منه الف في النار او كما قال عليه السلام فاذا كان فقرا تاركين الصلاة فكيف
يدخلون الجنة حتى يكونوا من اكثر اهلها فدل هذه الاحاديث ان الحديث ليس على
عمومه في جميع الفقراء وانما يكون معناه ان المؤمنين الذين ياتون بما امروا
به اكثرهم فقراء **و** كذلك جاء ان اول اتباع الرسل عليهم الصلاة والسلام
هم الفقراء لان الاغنيا ينعمون من الاجابة كثر خطام الدنيا والاستغناء بها
وان دخلوا في الاسلام فلما تخلصوا انفسهم من كثر ما يربط عليهم من الحقوق
الا من ايدى الله منهم بمحنته **و** الفقراء هم اقل مونة وارث ابيك فيحق ان
يكونوا اكثر اهل الجنة **وقد** روى عن الحسن البصري انه وقع نار في البصرة فاحد
مصعبا وخرج **و** قال لهم يا اهل البصرة فاز المحضون مالي في بلدكم غير هذا
يعني مصعبه بشير لهم الى هذا المعنى لانه نقله دنياه بخا من نار البصرة بنفسه وكل
ما معه فلذلك في الدار الاخرة **و** انتم يا اصحاب الاثقال والخطام كما وحلم هنا
ما نفسكم ولا تقدر وون على التخلص من نار البصرة فكيف بكم في الدار الاخرة
وقد قالت عائشة رضي الله عنها لعبد الرحمن بن عوف سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول انك تدخل الجنة حيا **و** كان عبد الرحمن رضي الله عنه حيث كان من
الفضل الا انه كان اغنى اهل عصره فكشع المال توجب كثر الحساب وكثر
الحساب يبطل بصاحبه عن الجنة وان كان يتخلص فلما سمع ذلك منها وكان قد
اتته ثمانون بعيرا من الشام بالمطاع وهي والخيلان الذين كانوا اهلها وما
كان عليها الكل له فقال رضي الله عنه هي في سبيل الله بكل ما عليها والذين اتوا
بها لعل ادخلها مشيا **و** فيه دليل على ان اكثر الصالحين الفقراء يوجد ذلك من
قوله عليه السلام اكثر اهلها الفقراء **و** فيه دليل على ان الغالب على الاغنيا عدم
التوفيق يوجد ذلك من كونهم قليلون في الجنة **و** فيه دليل للزاهدين الذين
رفضوا الدنيا لكون حرامها عقابا وحلاها حسابا فلا راحة فيها لصاحبها
يوجد ذلك من ان اكثر اهل الجنة الفقراء **واما** الجواب عن النساء وكونهم اكثر
اهل النار فقد بين صلى الله عليه وسلم علة ذلك في غير هذا الحديث بقوله عليه
السلام يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احدهن الدهر كله

فيحق

ثم رأت منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط **و** فيه دليل على ان الاعمال
 سبب لدخول الجنة او النار لانه عليه السلام قد عمل كثره دخول الجنة
 بالفقر والنار بكفر العشير **و** قد قال عز وجل بما كسبتن **و** بما اسلفتم
 والاي والاحاديث في ذلك كثيرة وفيه بالضم التحريف على حسن العمل والنهي
 عن سيئه **واما** قولنا هل راى حسبا او مثيلا اخملا الوجهين معا
 والقدرة صاحبه **و** فيه دليل لاهل السنة الذين يقولون بان الجنة
 مخلوقان حسبا موجودتان بوحد ذلك من جعله صلى الله عليه وسلم لكل
 واحدة منهما اهلا من نبي ادم ونوادم محسوسون ولا يستفرون الا
 في محسوس ايضا **و** فيه دليل على ان الخير والصلاح في الرجال اكثر من النساء
 بوحد ذلك من ان اكثر اهل النار النساء **و** هذا الحديث منه صلى الله عليه وسلم
 نسبية للفقر حتى يطيب لهم حاطم فانه اذا كانت تلك الدار المباركة
 اكثر اهلها ارتاحت نفوسهم لذلك **فما** ارفقه صلى الله عليه وسلم بامته والتر
 انبائه لهم فجزاه الله عنا خير جزاء منه **قوله صلى الله عليه وسلم**
اول من تلج الجنة صورتهم على صورة القمر ليلة البدر **و** يمشون فيها
 ولا يخطون ولا يتخطون انبتهم فيها الذهب امشاطهم من الذهب والقصة
 ومجارهم الالوة ورشحهم المسك ولكل واحد منهم زوجان يرى محاسنها
 من وراء اللحم من الحسن لا خلاف بينهم ولا تناقض فلوهم قلب واحد يسبحون
 الله بكرة وعشيا **ظاهر الحديث** الاخبار بحسن اول من يدخلون الجنة
 وما لهم من البطاقة وحسن ارجحهم والزينة الجامعة والكلام عليه من
 وجوه **منها** لم يشبه عليه السلام صورهم بصورة القمر ليلة البدر **و** ذلك لانه
 اجمل شئ في هذه الدار ولو كان شئ في هذه الدار اجمالا منه لشبههم
و فيه تحت وهو لم قال عليه السلام صورتهم ولم يقل وجوههم **والجواب** انه
 عليه السلام ما اراد من تشبيه صورتهم بصورة البدر انهم مثله ليس الا **واما**
 القمر هو نور ولبه البدر كل نوره فيكون معنى التشبيه انهم نوريون في انهم
 ما يكون من النور بدليل قوله صلى الله عليه وسلم لو ان رجلا من اهل الجنة اطلع

عليه السلام
 الحديث
 في اصل قوله صلى الله عليه وسلم

فدا سواره لطمس ضوء الشمس كما تطمس ضوء النجوم **و** قال عليه السلام لو
 ان امرأة من نساء اهل الجنة اطلعت الى اهل الارض لاصات الدنيا وما فيها وملأت
 ما بينهما رجحا ولنصفها يعني خمارها خير من الدنيا وما فيها فاذا كان سواره
 يطمس ضوء الشمس فكيف يكون وجهه مثل البدر هذا مستحيل فبان ما استرنا
 اليه انه عليه السلام ما اراد الا تمام نورهم بحسب نور تلك الدار فلذلك شبه
 عليه السلام بالصورة ولم يذكر الوجه ولا شيئا من الحواس كما مثل مولا باجل جلاله
 فر وشهم فقال بطايتها من استبرق الذي هو اعلما في هذه الدار ولم يخبرنا
 عن الوجوه لانه ليس في هذه الدار شئ يشبهها **و** فيه دليل ان حسن الخلق من
 جملة النعم **و** فيه ايضا ما يقوى ما قلناه لانه اذا كانت زوجاته يرى من اجدها
 مخ الساق منها الذي هو داخل العظم من وراء الجلد فكيف يكون وجهها ترى
 الساق منها اجمل من القمر هنا فكيف الوجه **وهنا** تحت لم قال عليه السلام
 زوجتان وقد قال صلى الله عليه وسلم ان اقل اهل الجنة منزله يكون له اثنا
 وسبعون زوجة وثمانون الف خادم فاذا كان اقلهم منزله ما تسع وسبعين
 فكيف ما علاهم **والجواب** والله اعلم ان حسن هاتين الزوجتين هو اعل حسن
 الزوجات هناك **و** من اجل ذلك فضل هو لا بان اعطوا منهن اثنتين ويكون
 ذلك مثل شراب اهل الجنة المقربون يشربون من عين الشينيم ويخرج به شراب
 العبر كما اخبر الحق جل جلاله بقوله تعالى ومزاجه من شينيم عينا يشرب بها
 المقربون حتى يكون لهم التفضل في كل شئ في الجمال والازواج والشرا وكذلك
 الفواكه كما اخبر تعالى بقوله وفاكهة مما يتخيرون **وقال** تعالى في اصحاب اليمين
 وفاكهة كثيرة ففي مثل هذا يتنافس المتنافسون **وقد** ذكر عن بعض المعبد
 انه راي بعض اخوانه قد اجهد نفسه في العبادة فاخذ بيده الى الرفق قليلا
 فقال له لا اقدر لا في رايته فيما يرى النائم حوربه من حور العين لها حسن وجمال
 فقلت لها لمن انت فقالت لك وانا احبك واخاف ان تغتر في العبادة فافوتك
 فعاهدتها على ان لا افتر حتى يجمع الله بيننا فلا يمكنني نكث العهد **قوله** عليه
 السلام لا يصقون فيها ولا يخطون ولا يتخطون اعلام منه عليه السلام

في رايه
 للا واحد
 عظم النولت

بتنزيه تلك الدار عن الفضلات المستقدرة وعن النجاسات بخلاف هذه الدار
 وفي ذلك دليل على عظيم قدرة الله تعالى بوجد ذلك من كون اهل تلك الدار
 ليس لهم غايب ولا بول ولا فضلة مستقدرة مع كثرة اكلهم لانه قد اخبر صلى
 الله عليه وسلم انه بوتي للمؤمن بعد ايه في ما يدع يحون عليها الف زبدية من
 العضة في كل زبدية لون لا يشبه عينه يعني في الطعم او كما قال عليه السلام
 يا كل من اخرها مثل ما باكل من اولها وهذا اذا اكل زيادة بسيرة تحت معدته
 وكثرت فضلاته فهذا ادل دليل على عظم القدرة وان الاشياء هي مقتضى
 الارادة لا بالعادة ولا باللازم وقوله عليه السلام انبئهم يعني على
 فيه اخبار بالتمتع هناك بالذهب وهو هنا محرم وقوله انبئهم يعني على
 اختلافها هي من الذهب وقد قال عليه السلام في حق الكفار هو طهر في الدنيا
 وهو لنا في الآخرة يعني اواني الذهب وفي اخباره عليه السلام هذا دليل
 على سعة رحمة الله تعالى وعنايته عن جميع خلقه بوجد ذلك من قوله عز وجل
 فدا عطي الكفار هنا ان يستمتعوا باواني الذهب والفضة مع كفرهم حتى لا
 يجرموا منه بالكيفية وكذلك جعل عز وجل لهم حظا من النعم في هذه الدار
 وفيه ايضا دليل لاهل السنة الذين يقولون ان اسماء الله عز وجل كلها حق لا بد
 ان يظهر من كل اسم اشر في العباد يدل عليه من اسمائه عز وجل الرحمن
 فاعطى من مدلول هذا الاسم نسبة للكفار في هذه الدار ومن اسمائه عز وجل
 المستقيم فقال المؤمنون من مدلول هذا الاسم ما يلحقهم في هذه الدار من
 السنوئيات كل بحسب ما شا الله تعالى وما قسم وهناك وهو ان
 يقال ما حاجتهم لا تحاذ الامشاط وهم ليس محمهم قدر ولا هوام ولا شيء
 يودهم **فالجواب** انه قد يكون اتخاذهما على جهة التمتع والترفة لانهما ما
 يريد بها الحسن وان لم يكن هناك قدر ولا هوام يودى وفيه دليل على كمال
 نعيم تلك الدار وقوله عليه السلام ومجا مريم الالوة فيه دليل على فضل
 هذا العود اذ منه مجا مراهل الجنة وهذا ايضا مثل ما تقدم في الامشاط
 لان اتخاذهم المجا مراهل ضرورة بل هي من الترفه وقوله عليه السلام ورحمهم

المسك

المسك الكلام عليه مثل الخلام على صورتهم صورة البدر لانه اجل المشهورات
 في هذه الدار ومما بين ذلك ما ذكرناه قبل من قوله عليه السلام ولما لا ما
 بينهما رجحا فبين هذا من المسك لكن تكون نسبة المثال ان عرفهم من اجل طيب
 تلك الدار كما ان المسك هنا من اجل الطيب في هذه الدار وقوله عليه السلام
 لا اختلاف بينهم ولا تباعد الى اخر الحديث فيه من الفقه ان من اجل النعيم اتفاق
 العيال لانه من عمله سرور النفس ولذلك **كان** بعض السادة اذا راى تغيرا
 في خلق اهله فاك زلة وقصمى فيرجح فينظر محابى النفس حتى يجد تلك العقلة
 التي وقعت منه لانه لا يكون مع الرضا والاستقامة تشويش وفيه دليل على
 توافق شهواتهم بوجد ذلك من قوله عليه السلام فلو طهر قلب واحد وفيه دليل
 على ان سبب الافتراق في هذه الدار ما في القلوب من التباغض والضغائن فلما
 طهرت هناك القلوب كما اخبر جل جلاله في كتابه بقوله تعالى ونزعنا ما في صدورهم
 من غل جاء الود والسرور التام وفيه دليل على ان حال تلك اهل تلك الدار على
 حالين تيسر لله تعالى من وتنع اخرى بوجد ذلك من قوله عليه السلام اخبر
 عن سببهم في الزمان بقدر ما اخبر مولانا جل جلاله عن قدره في اكلهم بقوله
 عز وجل وطهر رزقهم فيها بكن وعشيا **وقد** جاء انهم يلهمون التيسر كما يلهمون
 النفس فصح لهم نعيم دائم مختلف الوجوه جعلنا الله منهم بفضله وصلى الله على
 محمد وآله **قوله صلى الله عليه وسلم ان الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها**
لا يقطعها ظاهر الحديث الاخبار بحسن ثمر الجنة اذ ان الراكب يسير في
 ظل الشجرة الواحدة مائة عام لا يقطعها لانه كلما كثر ظل الشجرة عظم حسن ثمرها
والكلام عليه من وجوه **منها** ان يقال ما فائدة الاخبار بهذا وما يرتب عليه
 اما فائدة الاخبار فبفيه وجوه **منها** الدلالة على عظيم قدرة الله تعالى لان
 خلقه عز وجل لتلك الشجرة على ذلك القدر بلا معالجة احد دال على القدرة العظيمة
 التي ليس كمثلها شيء وفيه دليل على اطلاعه صلى الله عليه وسلم على امور الآخرة
 فهي تقوية في الدلالة على رفح منزلته عليه السلام عند ملك الدارين وفيه تشويق

واصله من قوله تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل

للسامع اذا كان من اهل التصديق والترغيب له في العمل عليها وترتب عليه
 من العفة قوة الايمان وهو اعلا المراتب فانه اذا صدق الصادق صلى الله
 عليه وسلم فيما به احبر عظم قدر القادر في قلبه وذلك قوة في الايمان ولا
 تبلغ بعجل لان زيادة ذرة في الايمان خير من عمل الدهر لان المولى جل جلاله
 قد مدحه بذكره حيث قال يومنون بالجب **وهنا بحث** كم ذكر عليه السلام
 الشجرة بكرة ولم يعرفها **والجواب** انه لما كان المقصود ما ذكرنا اولاً من القابلية
 على اختلافها كان من الحكمة تكبيرها اتم في الشان بدليل ان شجوات
 الناس في التمار المعينة مختلفة مثال ذلك قد يكون بعض الناس يحب شجر
 النين ولا يحب شجر الجوز وبالعكس فقد كان يحصل لبعض الناس زيادة في
 تلك الشجرة فكان التكبير اولى **وفي ذلك دالة** على ما من الله عز وجل به على
 سيدنا صلى الله عليه وسلم من تمام المعرفة بالاشياء وحسن ارشاده كما شهد
 مسايسته في شانهم كله **وفيه دليل** ان منى الراكب في العال كثر من غيره
 ولذلك مثل عليه السلام **وهنا بحث** ايضا وهو ان يقال لم قال الراكب ولم
 بين اي راكب وما هو المركب لان المركوبات تختلف في الاجناس مثل
 الخيل والحير والابل وكل جنس منها يختلف في السرعة والبطا اختلافاً
 كثيراً **والجواب** هنا كالجواب على الشجرة سوا وقد يحتمل وجه اخر وهو ان
 يوحى بالوسط من ذلك حتى يكون فيه طريق لمعرفة قدرها **وفيه دليل** على
 ارتفاع هذه الشجرة وعظمتها لان ما يكون ظلها ذلك القدر يكون ارتفاعها
 اكثر من ذلك **وجاء** ان المؤمن اذا اشتبه من جنات من ما هو في اعلا الشجرة
 انه يتدانا له حتى ياخذ بيده **والمؤمن** على اي حاله كان عند اشتها به ذلك
 من قيام او قعود او اضطجاع فسبحان من هذه قدرته وابداع حكمته
 جعلنا الله ممن جعله من سكاها بلا محنة انه ولي حميد **قوله صلى الله**
عليه وسلم الخبي من فوج جهنم فابردوها عنكم بالماء ظاهر الحديث
 الاخبار بان الخبي من جهنم والامر بارادها عنا بالماء **والكلام** عليه من وجوه
منها ان يقال هل هذا على العموم في الحمايات كلها لان منها ما هي باردة

وهو ان يقال

عليه

هو

الحديث

واصل الحديث
من فوج جهنم فابردوها عنكم بالماء

ارلام ومنها

ومنها حامية سخنة وهل معنى ابردوها هو ما يعلم من هذه الصيغة بالعادة وهو
 ضد الحر او يكون معناه ان يلوها فيكون هذا على جهة الندوى وكيف يكون الابراد
 بالما هل من خارج او من الباطن او مجموعهما **والجواب** عن الاول وهو هل هذا على
 العموم في الحمايات كلها او في السخنة منها فاجواب ان هذا الاخبار منه عليه
 السلام هو على طريق الشفقة منه والرحمة من الله تعالى فينبغي ان يوحى على
 اتم المحتملات لانه ابلغ في القابلية والذي يدل عليه حقيقة اللفظ **والوجه**
 الاخر وان كان محتملاً فليس بالقوى لانه يحتاج الى تقدير ضمير في الكلام وحمل
 الكلام على ظاهره اولى من ادخال ضمير فيه سيما اذا لم يكن هناك معارض
 فكيف اذا كانت القابلية اكثر ومما يصدق هذا الوجه قوله عليه السلام انما
 من نور جهنم **وقد جاء** في الحديث ان النار اشتكت الى ربها فقالت يا رب اكل
 بعضي بعضاً فاذن لها بنفسين في كل عام نفس في الشتاء ونفس في الصيف فما
 كان من شدة الحر منها وما كان من شدة البرد فيها فعلى هذا جميع الحمايات
 على اختلافها هي من جهنم فينبغي تبريدها بالماء لكن من يحكون له تصديق كجده
 كما قال مولانا جل جلاله في الحسل فيه شفا للناس **وكان** ابن عباس رضي الله عنه
 اذا ارمدت عيناه يتخل به ويتلوا الآية فيبرأ **وكان** ابن عمر رضي الله عنهما اذا
 طلع له بنت بطلية به ويتلوا الآية فيبرأ **وقد جاء** بعض الماخزين واستعمله
 تلك النية فجعل له فيه شفاء لكل شئ **والحديث** المأثور الذي جأ فيه هو قوله
 صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك في رجل اشتكا له عليه السلام
 بجر يان بطن اخيه فقال له عليه السلام اسقني عسلاً ففعل ثم اناه بعد ذلك
 بشكوا له ان الامر على حاله فقال اسقني عسلاً ثم اناه الثالثة او الرابعة كذلك
 ثم شفى فقال عليه السلام صدق الله وكذب بطن اخيك **ومثل** قوله عليه السلام
 في **الحبة** السوداء شفا من كل داء الا السام الباب في هذا كله واحد فاهل
 التوفيق والجمعوا اخذوها كلها على العموم فوجدوها كذلك **والاخبار**
 في ذلك عنهم كثيرة **ومما** يقوى طريقهم المبارك قوله جل جلاله وما ارسلناك الا
 رحمة للعالمين فينبغي ان تبقى الرحمة على عمومها لاها من ارجح الراغبين للمصعفاً

ذلك

المساكين وهو عز وجل يعلم ضعفهم واحتياجهم **واما** الجواب على قوله ابرو ها
 فتحمل الوجهين على انفرادهما واحتمل مجموعهما وهو الاظهر للعلة التي قدسناها
 ايضا لانه من باب الرحمة فينبغي اخذ اتم الوجوه وهو جمع الوجهين معا
 فيحصل له التبريد على بابه والشفاء ممقتضى ما اصلناه او لا وهو الحق الذي
 لا ينبغي ان يشك فيه **واما** كيف يكون الايراد بها هل من خارج او صدق
 او المجموع فقد حات الصفة عنه صلى الله عليه وسلم وهي حين حرق في مرضه الذي
 توفي منه صلى الله عليه وسلم فقال خذوا الي ما من سبع قرب لم تحل بعد
 واسكبوه على فدل بقوله عليه السلام على ان التبريد الذي هو اللد اوي
 هذه صفة لان استعماله في الباطن متاع **الباطن** صاحب الحمي بالعادة
 ينعله في الغالب منهم ولا يقدر ون عن الصبر عنه **وفيه** دليل على عظم
 قدرة الله تعالى بوجوه ذلك من قوله عليه السلام انها من فور جهنم وقد
 اخرج الى هذه الدار منها ما ذكر في الحديث الذي استشهدنا به من الجز الشديد
 والبرد الشديد **وقد** جاء ان الحمي حظ كل مومن من النار **ويظهر** في ذلك
 من الحكمة على مقتضى هذا الحديث الذي ذكرناه ايضا على المومن حظه القسم اذا
 هي حظه من النار **وانها** للكار في تجليل نعمة مما أعد له هناك **وفي** قوله عليه
 السلام فابردوها عنكم بالما دليل على ان الحكمة تقتضي مداواة التي تصدق
 ما يكون حارا تكون مداواته بالبارد والبارد بالحار ووافق في ذلك قول
 الاطباء في التجربة سوا سوا **وهنا** بحث وهو ان الصادق صلى الله عليه وسلم
 قد اخبرها ان الحمي من فور جهنم **والاطباء** يقولون انها صادرة عن الاخلط
 في البدن فهل يكون هذا من قبيل التعارض او يمكن الجمع بينهما الذي يظهر
 والله اعلم ان الجمع يمكن بينهما بوجه **وذلك** ان الاطباء تكلموا على ما رواه بحجة
 مع مرور الازمنة وهي مقتضى الحكمة واخبر الصادق عليه السلام بما هو الحق
 بحسب القدرة فتكون تلك الحمي التي هي من فور جهنم اذا ارسلت على من شأ الله
 تعالى من عباده فسند مزاجه وتحركت تلك الاخلط التي اضرها الاطباء
 فاخبروا ان تلك هي الحمي **وسموا**ها اسما عدوك مثل المطبقة **والحارة**

تكرره

والربيع

والربيع والغيب وغير ذلك من اسمائها بحسب ما هو مخصوص في كتبهم
 وجاء هذا مثل فعلهم مع العليل تراهم كثيرا ما يسيلونه ههل يطيب له الطعام
 فاذا ذكره انه يطيب له الطعام فرحوا بذلك وبشروه بامكان الصحة وان المرض
 قد ذهب **وقد** جاء عن الصادق صلى الله عليه وسلم ان الله سبحانه وكل بالطعام
 ملكا وبالشراب ملكا فاذا شأ الله مرض العبد امره **عز وجل** ملك الطعام
 وملك الشراب ان يزلا عن العبد طيب الطعام وطيب الشراب فيكون عند ذلك
 بقدره الله تعالى مرض العبد فاذا اراد الله سبحانه برأه امر دينك الملكين ان
 يردا عليه طيب الطعام والشراب فيكون عند ذلك بفضل الله وقدرته عافية
 المريض فلما راي الاطباء تلك العلامة بدوام التجربة دالة على عافية العليل نسبوها
 الى نوح طهم وتأثير ادويتهم ففرحوا بذلك فسبحان من غطي عظيم قدرته بدمع
 حكيمة جعلنا الله ممن عافاه في الدنيا والاخرة **بمنه** **قوله** **صلى الله عليه وسلم**
يا ذكركم جز من سبعين جزءا من نار جهنم قيل يا رسول الله
 ان كانت لكافية قال فضلت عليها بتسعة وستين جزءا كلهن مثل حرها
قوله **الحديث** الاخبار بعظم قوة حر جهنم وان هذه النار حتر من سبعين جزءا
 منها **والكلام** عليه من وجوه **منها** الكلام في معنى قوله عليه السلام انها جز
 منها هل المراد ان جميع نار الدنيا من اولها الى اخرها هي جز منها او الجز الذي
 اخرج الى الدنيا منها او نفس الحرارة التي هي مزاجها التي خلقت لها **والجواب** والله
 الموفق للصواب اما صيغة اللفظ فيحمل الثلاثة وجوه على حد سواء **واما** اذا
 نظرنا من طريق الفايده فيبطل؟ اثنان ويصح الوجه الواحد لانه اذا قلنا انها
 جميع نار الدنيا من اولها الى اخرها فهذا لا تعلمه ولا لنا طريق اليه فكيف يجعل
 لنا مثالا بما لانعرفه فهذا لا تقتضيه الحكمة ولا يعرف من فصاحة العرب
 وكذلك الكلام على الوجه الاخر الذي هو مقدار الجزء الذي اخرج للدنيا منها **فما**
 يصح الا قدر الحرارة التي لها فان هذا المقدار نعرفه بتحقيق الاختبار فعلى هذا
 يكون للمتمثل لها فائدة **وقد** جاء عنه عليه السلام انه قال لو ان اهل النار
 وجدوا مثل ناركم هذه لعالوا فيها **وقد** جاء ان هذه النار تستعيد بالله ان

عز وجل

في امر الموتى العظم
 في استنساخها

الي تلك النار و فيه دليل على ان من حسن الكلام ان يقدم المعلوم في التمثيل
ثم الاخبار على المجهول الغائب اذا اريد التعريف بحقيقته بوحد ذلك من قوله
عليه السلام ناركم فقدمها في الذكر على الاخرى ليعرف قدر عظمها و فيه من الحكمة
ان القايد تسبق للذهن به و فيه دليل على عظيم قدرة الله تعالى بوحد ذلك من
كون هذه نار وتلك نار لا سم واحد وبينهما في الحرارة هذا التفاوت العظيم
و فيه دليل على ترك اللفظ بالكلام الذي فيه القايد اذا كان هناك ما يدل عليه
بوحد ذلك من قول الصحابة رضي الله عنهم ان كانت لكافيه ولم يذكر وايماء العلم
به وهو العذاب وما يمتحن به من انواع العذاب بها لان النار في الغالب لهذا خلف
و فيه دليل على مراعاة المفضل للفاضل بوحد ذلك من قول الصحابة رضي الله عنهم
رضوان الله عليهم للنبي صلى الله عليه وسلم ان كانت لكافيه و هو انه قد تقدم في غير ما
موضع من الكتاب ان الصحابة رضوان الله عليهم لا يتكلمون الا بما فيه فايد فكيف كان
كلامهم هنا في شيء قد فرغ من خلقه بمقتضى حكمة الحكيم فيشبه هذا بحصيل حاصل
والجواب ان جوابهم بهذه الصيغة كان لغوايد فمنها ان يكون ذلك منهم طمحا
لعله صلى الله عليه وسلم يحادوهم على ذلك في حقهم وحق اخوانهم بامر خاص من الخفيف
يؤيد ذلك فعلهم معه صلى الله عليه وسلم في غير ما موضع مما يشبه هذا **منها** حين
اخبرهم كيف يقال يوم القيمة لادم عليه السلام اخرج من بينك بعث النار يقول
يارب وما بعث النار فيقال له تسع مائة وتسع وتسعون الى النار وواحد الى الجنة
فبكت الصحابة رضي الله عنهم عند ذلك فقال لهم عليه السلام من باجوح وما جوح
تسعمائة وتسع وتسعون الى النار وواحد منكم الى الجنة فعند ذلك زال عنهم
ما كان اصابهم من الرعب وكذلك حين نلى عليهم قوله تعالى في يوم كان مقداره
خمسين الف سنة فقالوا يا اطول من يوم فاخبرهم عليه السلام انه يخفف على الكعب
حتى يكون عندك قدرا ما يوق الصلوة المكتوبة او كما قال فزال عنهم ما كانوا وجدوا
فهم في هذا الجواب على عاداتهم المباركة المنيعة و فيه ايضا انه عليه السلام افادهم
فايد بقوله فضلت عليهم بسبعة وستين جزءا كل مثل حرها فاذا جابه
عليه السلام لهم ان هذه النار ليست من ذلك ردا على من زعم انها منها وزاد

الاختلاف

الاحتمال الذي ذكرناه او لا في عموم اللفظ فليس ما يكون نصا كالذي يكون محتملا
فظهر بعض ما قصدوا من الغوايد وحاطم المبارك و فيه دليل على اضافة الشيء لمن
يتصرف فيه وان كان لا يملكه بوحد ذلك من قوله عليه السلام ناركم فاضا فيها اليهم
وهي ليست لهم لان عين جوهرها لا يمكن ملكه الا للذي خلقه غير اننا انما ملك الشيء
الذي نستخرجها منه وهو لا يدوم لانه ساعة وعادت رمادا و مما يويد ذلك
قول مولانا جل جلاله افرايم النار التي تورون انتم انشأتم شجرها ام نحن المشيرون
فتلك الشجر وهي التي تخرج من الزند عند القدح به من ميلها او كيف بقدر احد على
حسبها و فيه من القايد ان حرارة تلك النار كلها على حد واحد و يجارضنا في هذا
الوجه ما جاء انها سبع طباق وان ما سفل منها اعظم من الذي يجلوه وينفصل عنه
بان يقال ما بين تلك الدرقات من عظيم الامرانما هو من اجل امر اخر منها سو
المحل وله مثلك هنا مثل لو ان شخصا يقدر نادا على سطح بيت و اخر يقدر مثله
في بيت و اخر يقدر مثله في مطبوخ البيت فنار التلابة في نفسها على حد سواء فالذي
او قدما في السطح ما منعه من اذاها الا ما هناك من الهوى والذي في البيت و قد
من حرقها ما لم يجد الذي في السطح لا يحصاره في البيت وقلة الهوى فيه والذي او قد
في المطبوخ اشدهم لانه يعكس عليه دخانها ولم يخرج عنه من جميع حرها شيء فالمحل
هو الذي زاد في العتب لسوءه و ثم ايضا زيادة اخرى كما اخبر عنهم انه ترسل عليهم
التعابين والافاعي **وقد** جاء انه يوضع على كل مفصل من مفاصل من قدر عليه بها
سبعون نوعا من العذاب او كما قال فهذا وما اشبهه ليس من نفس حرارتها
بل هو لمعنى زايد فبحسب زيادة تلك الامور يكون سوا حال الشخص فيها و يترب
على الاخبار به من القايد وجوه **منها** الخوف منها ليكون رذعا عن موجهها لمن
له عقل والعمل بالاشياء المنجية منها والاذا سمع مثل هذه الاخبار ولا يرجع
سما معها عن موجهها فلا تخلوا من احد امرين اما ان لا يصدق او يصدق فان
صدق ولم يرجع دخل تحت قوله تعالى فما اصبرهم على النار قال اهل العلم
معناه ما اصبرهم على الاعمال التي يعلمون انها توجب لهم النار فجاء التعجب على
بابه اعادنا الله من ذلك منه و ان لم يصدق جاء ما هو اعظم وهو الكفر لانه عز وجل

قد قال افتومنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض فلينبه السامع ويتدارك
نفسه في زمان المهلة ايقظنا الله من سنة العقلة **قوله صلى الله عليه**
وسلم نجاة بالرجل يوم القيمة فيلقي في النار اقتدق اقتابه في النار
فيدور كما يدور الحمار برحاه فيجتمع اهل النار عليه فيقولون يا فلان ما شانك
اليس كنت تامرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر قال كنت امركم بالمعروف ولا آتية
وانهاكم عن المنكر وآتية **ظاهرا الحديث** الاخبار بسوء حال هذا الذي يدخل النار
فيدور فيها كما يدور الحمار برحاه بعد ما سئل في اقتابه وهي الامعاء وما دار
بها والكلام عليه من وجوه منها ما فيه من الدليل على عظم قدرة الله تعالى
بوخذ ذلك من كون ما على اعنابه من الجلود واللحم قد ذهب وهي باقية على حالها ومنها
البحث على قوله عليه السلام كما يدور الحمار برحاه هل ذلك بسابق بسوءه او بخير
سابق احتمال الوجهين معا لكن لفظ الحديث يعطي انه سوق عفيف وحالته
بوخذ ذلك من تشبيل الحمار بالمعلوم من الحمار انه لا يكون منه الدوران برحاه
الا بالسوق والضرب ومن اجل ذلك شبهه عليه السلام بالحمار ولم يشبهه بعين
من الدواب التي تراض وقد تدور وحدها مثل البعير وعين والسر في الدواب الله
من الحمار وفيه تشبيه على ان صاحب المخالفه بوصف بالبلادة وان كان عند
نبيها لانه عليه السلام قد شبهه بالبلد البهايم **ومما يقوى ما قلناه** قوله عليه السلام
الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها ومتى
على الله لانه في الغالب لا يكون الحجر الامع بالبلادة واذا اجتمعا هما سبب الحرمان
وفيه دليل على ان دخول النار لمن قدر عليه بها لا يكون الا يوم القيمة بوخذ ذلك
من قوله عليه السلام يوم القيمة **وفيه دليل على تصرف اهل النار فيها واجتماع**
مع بعض بوخذ ذلك من قوله عليه السلام فيجتمع اهل النار عليه **وبجاءنا ما جاء**
ان اهل النار يعذب الشخص منهم ولا يرى احدا حتى يظن انه لا يعذب في النار عين
وتجتمع الحليان بان نقول النار هي سبع طبقات ولكل طبقة منها امر يجمعها
فيكون ما اخبر عليه السلام في هذا الحديث هي نار المؤمنين التي هي اخفها بدليل قوله
عليه السلام فيقولون له كنت تامرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر وهذا لا يكون الا

عنه ما يظن
في قوله
الحديث

في اصل الحديث
في قوله

صفة للمؤمنين ويكون الخبر الثاني عن الكفار او من شأ الله منهم **وفيه**
دليل على اتقان الميز والمعرفة لاهل النار مع ما هرفيه من الامر العظيم بوخذ
ذلك من اجتماع بعضهم مع بعض وكلام بعضهم مع بعض ومراجعتهم وسؤالهم
وفيه دليل على ان دخول اهل النار النار يكون بعنف دون اختيارهم بوخذ
ذلك من قوله عليه السلام **نجاة بالرجل يوم القيمة فيلقي في النار** **وفيه دليل على**
ان اعظم الاعمال الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بوخذ ذلك من تعجب اهل النار
من دخول هذا الشخص النار وهم يعرفونه انه كان يامر بالمعروف وينهى عن المنكر
لان اهل النار قد عاينوا الحساب وثواب الاعمال واي عمل اتفق لصاحبه فلولوا
ماروا وقد رفته منزلة صاحب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر كيف هي ما
تعجبوا من دخول هذا النار وهو على ما كانوا يعملون منه انه من اهل ذلك الخير
وصحح هو لهم **تخبرهم بان** فصح نفسه بما كانت سريرة حتى تبقى القاعدة على ما
هي عليه من الحق لان تلك الدار لا يحسن فيها الزور ولا يبعث **وهنا تحت** وهو ان
تلك اهل كان دخوله النار تلك الحالة من اجل ما كان يظهر شيئا وهو الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر ويفعل ضده او ذلك لما اكتسب من الاثام او للمجموع **ظاهرا الامر**
انه لها معا **ولا يقع في النفس** ما يقوله بعض الجهال انه لا ينهى عن منكر حتى يكون
هو لا يفعل ولا يامر بمعروف حتى يكون ممن يفعله والا لا يفعل فهذا جهل وعي
نعم ذلك هو صفة الكمال وانما هو مكلف بالوجهين معا وهو ان يامر بالمعروف
ويفعله فاذا ترك الامر به لكونه لم يوفق الى فعله يكون عذابه على ذنبيه وان
امر به ولم يفعل يكون عذابه على ذنب واحد **وكذلك في النهي عن المنكر** هو ايضا
ما مور ان ينهى عنه وان لا يفعل في نفسه فاذا لم ينه عن المنكر وفعله عذب
على ذنبيه **واذا نهى عنه** وفعله عذب على ذنب واحد **والعذاب** وبالله العباد
على ذنب واحد اقل مما هو على ذنبيه **ومن هنا وقع** ناس كثير في تصحيح
الاوامر والنواهي يقولون لا ينهى حتى ينهى فيوجبون على انفسهم عذاب
ذنبيين **ومثله في الامر بالمعروف** وهو غلط عظيم اللهم الا ان يكون مثل هذا
المذكور الذي كان يامر بالمعروف وينهى عن المنكر لانه جمع على نفسه ذنبي وزاد

ولو لا ما هو
تلك يدخل النار

لها الريا لكونه احمق وقوعه في المنكر وعدم فعل المعروف الذي كان يتظاهر
بانه ممن يعمله بوخذ ذلك من تعجب اهل النار منه لما كان يامرهم بالمعروف
ونهاهم عن المنكر وهو يظهر انه مثل ما يقول لهم فلو علموا منه انه كان حاله خلا
ما كان يامرهم به ما كانوا يستجبون من دخول النار وفيه دليل على ان الذي
خلط عمله بالحسن والسيئ استحق دخول النار بمقتضى العدل بوخذ ذلك من كون
هذا كان يامر بالمعروف وينهى عن المنكر وهذا من اكبر اعمال الخير كما تقرر قبل للمل
فعل مع ذلك الشر ولم يعط الخير استحق دخول النار وفيه دليل على انه من كان له
عمل خير وعمل شر فانه يقدم له اول الاخذ بعمل الشر وجنبه تفضل عليه
بما وعد من الخير بوخذ ذلك من كون هذا الشخص قد اجمع له عمل خير وصدده
فقدم له المجازاة على الشر والحكمة في ذلك والله اعلم انه لما كانت الجنة دار رحمة
وانه من دخلها لا يرى شيئا بسوءه بعد تقدم الذي له العمل المختلط دار العساة
ويخرج منها بعد الى دار الرضا ولا يمكن العكس بمقتضى الحكمة الربانية وفيه دليل
على حياتهم في النار وهم فيها يقظانون بوخذ ذلك من كونهم يتكلمون ويحرمون
ويجاء رضا الحديث الذي ذكر فيه انهم يموتون فيها حتى قال جرح العلماء
بظاهرها وزعم ان المؤمن في النار موتى ولا يحسون من عذابها شيئا وهذا
الحديث رد على من زعم ذلك والجمع بين هذين الحديثين كما تقدم في يوم القيمة
مواطن مواطن وكذلك النار اهلها فيها على احوال يتلونون نارة على نوع
ونارة على اخر وقد يكون له وجه اخر وهو ان تكون تلك الامور التي اخبر بها
في الاحاديث وهي مختلفة ان كل حالة منها لغوم مختصين بها ليشهد لهذا المعنى
بفرض الحديث الذي نحن بسبيله لانه عليه السلام اخبر ان ذلك الشخص مشغول
بدورانه ليس يفتك عنه ما هو فيه من تلك الحالة وان غيره قد اناه بسببه عن
حاله لانهم قد اجمعوا عليه وكذلك ما تعددت الاحوال على هذا الاسلوب لان
الاحاديث كلها صحاح التي قد جات في هذا الشأن وهي كلها اخبار والخبر لا
يدخله نسخ فلم يبق الا الجمع بطريق التاويل نحو ما تقدم وتكون فائدة هذا الحديث
التبينة على توفيقه ما يجب على الشخص من الواجبات في نفسه وغيره لانها هي الطريق

المخلصة

المخلصة من الله لها علينا بفضله **قوله صلى الله عليه وسلم اذا استنجى او استنجز**
كان جنح الليل فكفوا جيبانكم فان الشياطين تنسج جبينه فاذا ذهب
ساعة من العشا فخلوهم واعلق بابك واذكر اسم الله واوك سقاك واذكر
اسم الله وخميراناك واذكر اسم الله واطف مصباحك واذكر اسم الله ولو تعرض
عليه شيئا **ظاهرا للحديث** يدل على خمسة احكام **منها** الاخبار بانسناد
الشياطين اول الليل وكثرهم في ذلك الوقت **والامر بكف الصبيان** ذلك الوقت
التصرف **والامر بخلق الباب** وذكر الله اذ ذاك **والامر بتوكية السقا** وذكر الله
اذ ذاك **والامر باطفاء السراج** وذكر الله اذ ذاك **والامر بتغطية الانا** وذكر
الله اذ ذاك وان لم تجد بما تعطىها تعرض عليها شيئا **والاحكام** عليه من وجوه **منها** ان يقال
قوله هل هناك الاوامر كلها على الوجوب او الذب وما الحكمة في ذلك وهل
استشار الشياطين في تلك الساعة لحكمة تفهم اوليس لنا سبيل الى ذلك وهل ما
سمى فيها من منع الصبيان يفهم ايضا له اوليس وهل ذلك خاص بالصبيان او
يعدى الى غيرهم وما الحكمة بذكر الله تعالى عند تلك الافعال **وما** يترتب عليه
من الحكم وهل يعدى الى غير ذلك اوليس **اما** قوله استنجى او كان جنح الليل
فهذا شئ من الراوى وفيه دليل على تحريم ارضي الله عنهم في النقل كما ذكرنا
قبل **واما** قولنا هل الامر على الوجوب او الذب فاللفظ مختل لكن الاظهر فيه
الذب لانه ليس من طريق التعبدات وانما هو من طريق الارشاد الى ما فيه الخير
والنسب فيه وفي دفع الضر لانه اذا استنقرت بها واحدة واحدة بان ذلك
فمنها غلق الباب لان فيه تحميها من العدو الذي يريد ضررك في مال او بدن
وتوكية السقا وهو من باب المحوط على النفس والماء والوعا لانه اذ لم توك
قد يتعلق به حيوان او يدخله فان هوام الارض تنسج بالليل اكثر منها بالنهار
وقد يدخله حيوان فيموت فيه او يبقى بالحياة فمن اتي لاستعمال الماء اما ان يدخل
في جوفه واما يتاله من شمه **ومن** هذا الباب نهى عليه السلام عن الشرب من قم السقا
خيفة ان يكون هناك شئ يماذى بسببه **واطفاء المصباح** من جهة الاضياط على
المال والنفس **وقد** فيه عليه السلام عليه في حديث اخر حيث قال وان الفوسقة

بما اذا استنجز او استنجى

الحديث

رضوان الله عليهم

تضم البيت على اهله نادا او كما قال عليه السلام وهي الفارة فافهانا في الصباح
وتأخذ طرف القنيل فتخرجه وهو موقود فيحترق البيت وما فيه وقد يكون نوم
اهله ثقيلاً فيحترقون بالنار **و** يترتب على هذا من الفقه انه لا ينبغي لاحد ان
ينام ويترك مصباحه موقوداً فان تركه قد يطرا عليه منه ضرر فينعلو العتب
عليه لانه خالف السنة ونسب فيما به كان ضرره اللهم الا ان كان له عذر
من مرض او ما يشبهه فصاحب العذر معذور **واما** تخطيه الا انما هو من باب
توقى الضرر لانه **قد** جا ان ليله في السنة يترك بلاء من السماء فكل انا وجد
مكشوفاً حل فيه وتلك الليلة مجهولة **وايضا** قد ياتي من الحيوان الذي فيه السم
والضرر فيشرب من ذلك الماء ويقع من سمنه في الاناء او يقع هو بنفسه فيلحق
بشرب ذلك الماء ضرر في نفسه كما تقدم **وقوله** عليه السلام ولو تعرض عليه
شيء هنا بحث وهو ان يقال كيف يقوم متلأعود او حيط اذا عرضته
على الاناء مقام تخطيته كله لان شيئا يقع على القليل والكثير فلو كان هذا
الاشارة هنا تبين فائدة قوله عليه السلام واذكر اسم الله فان المانع
للضرر كله والجالب للخير كله هو ذكر اسم الله تعالى فامر عليه السلام باظهار
الحكمة في عمل الاسباب من علق الباب وتوكية السنقا وغيرها وجعل من
شرطها ذكر اسم الله تعالى عند الفعل لانه سبحانه هو الوافي لانه عز وجل يقول
في محكم التنزيل قل من يجعلونكم بالليل والنهار من الرحمن واذكر اسم الله تعالى هو
الحصن الاعظم والمجاء الاكبر فلما لم يجد للحكمة سبيلاً وهي تخطيه الاناء
بقيت القدرة ظاهرة فقال عليه السلام ولو تعرض عليه شيئا فاذا ذلك
ان اسم الله هو الوافي ولم يجد عليه السلام ذكرا لله عند قوله ولو تعرض
عليه شيئا لانه عطفه على قوله واطف مصباحك واذكر اسم الله وما
عطف على الشيء فهو مثله فلذلك سكت عنه اختصاراً **وقد** قال بعضهم
انه كان له اناء ولم يكن له بها يخطيه فعرض عليه عوداً فلما اصبح وجد قد وقع
على الاناء من هذا الحيوان ذوات السم ميتة فاحس على العود ولم يكن ذلك
العود من حيث ان يجلس ذلك الحيوان فهنا ظهر به ما حبر ذلك الحيوان الا

لح ساه

١٦٦

ما اشربا اليه من بركة اسم الله تعالى لا غير واما قولنا ما الحكمة في ذلك
وذلك انه لما كان الليل وقت نوم وهو الموت الاصغر امر ان تفعل الامور
فيها حاله وحال اهله وماله في حال نومه وعيونه لانه في النهار متيقظانها
واهله كذلك وكل احد يدفع عن نفسه بوضع الحيلة فلم يترك عليه في هذين
الاشياء **و** يترتب عليه من النظر اذا كان يومران ينظر فيما يصلح به حاله وحال
من له كما تقدم في هذا الموت اليسير فمن باب اخرى في الموت الذي لا رجوع فيه
الى هذا العالم الدنياوي فالمرء من كس حذر فطن فان عقلت تنهت وان سهت
وعملت افلتت **واما** قولنا هل ذلك حكمة تعرف ام لا فان قلنا تعرف بالنص عليها
فلم يات في ذلك شيء فيما اعلم وان قلنا بالاستسقاء من النظر في حكم الحكيم وكيف
هذا الوجود وجدنا لذلك اثر من الحكمة ظاهراً وذلك لوجهين من الحكمة احدهما
ان الله سبحانه قد جعل حضور الشيطان وسواسه انما يكون مع الغفلة كما ان
حضور الملائكة وكثرتهم انما يكون مع العادة والحضور والاستغسال بما يرضى الله تعالى
فلما كان اول الليل الغالب على الناس فيه الغفلة والنوم وكذلك جميع الليل هذا
الغالب فيه لكن اوله في ذلك اكثر لان الناس قد فرغوا اذ ذاك من تنسيباتهم وكبرهم
فيها **ولذلك** جاء في الصلاة التي بين العشاءين من كثرة الاجرام فيها وسميت صلاة
الاوابين لكونه وقت غفله فلما استغل هذا بالعبادة في ذلك الوقت عظم اجره
وجه اخر وهو انه لما اراد الحق سبحانه بمقتضى حكمته خلق الليلين وهما الجن
والانس وجعل ليلاً ونهاراً فخص الانس بكنة الانتشار بالنهار وخص الجن
بكنة الانتشار بالليل ليكون لكل فريق وقت يستريح فيه كل بحسب حاله
حكمة حكيم **وهنا** اشارة وهي انما تحس شدة الامور الاعداء ايلها من خبر
اوضح فلما كان الليل وقت غفله ونوم وزيادة انتشار الشياطين فيه الذين هم
عون على ذلك تجد النفوس تلك الوحشة عند اوله واكثر ما يجد ذلك المرضى
لانه اذا كان قرب الليل يزداد عليهم المرض والغم **ولما** كان الصبح اول النهار الذي
هو للسعي وتكثر في ذلك الوقت الملائكة لان الحفظة يحمعون في ذلك الوقت
حفظة الليل والنهار تجد النفوس اذ ذاك نشاطاً وانتراحاً واكثر ما يجد ذلك المرضى

في الغالب منهم تدبير من تدبير حكيم **واما** قولنا هل ما امر به من الخبز
على الصبيان من الانتشار ذلك الوقت وذلك انه لما كان الصبيان ذوي
عقول ضعيفة ليست تحمل الخيالات ومن الشياطين من يتشكل في صورة
مفترعة فقد يراها الصبيان مع ضعف عقولهم فيحاج عليهم من اجل ان يقع
عقولهم او ابدانهم خلل وفي هذا دليل للقول بسد الذريعة وفيه دليل على ان
ينظر لكل انسان بحسب حاله بوخذ ذلك من انه لما كانت عقول الصبيان كما
ذكرنا وهم لا يعقلون في الغالب الوصية امر اوليا وهم ان ينعوهم من النصف
وفيه رد على اهل الطب الذين يقولون ان جسدا لا يدخل في جسد وان ما ينظر
من صاحب الجنون انما هو خلط تحرك عليه وفيه دليل على صحة **لا اله الا الله** صلى
الله عليه وسلم بوخذ ذلك من كونه عليه السلام لم يجعل عن حق صبي ولا كبير
ولا مال ولا نبي من الاشياء الا نبه صلى الله عليه وسلم على المصلحة فيه كما
امر العقلاء ان يحبسوا النفس من اجل ضعفها عن كثير من تصرفاتها واشد
ما امر في ذلك عند اول العفة او الشهوة لان كليهما ظلمة تعال على اللسان
ولهذا قال صلى الله عليه وسلم انما الصبر عند الصدمة الاولى ولذلك
قال عفاك عند اول الامور فخر به فان نوح سعيه والافات سعيه
واما قولنا هل يتعدى الى غير الصبيان فان حكمنا بتلك العلة التي ذكرنا
فمن وجدناها فيه عدنا له الحكم **وقد** رايت بعض المباركين كان لا يحتمل
ان يتعد وحده لانه كان يذكر انه اذا كان وحده تراء له المرح وما كان
يحمل رؤيتهم فلا يراه ابدا وحده ولو يخون معه معبر **واما** قولنا
ما الحكمة في الامر بذكر الله تعالى عند فعل تلك الافعال المأمور بها فقد
ذكرناه عند قوله عليه السلام ولو تعرض عليه شيا لكن تقي فيخف وهو انه
لا يخاطب حال التحقيق الا اهله **واما** الخبر فيحاجون على مقتضى الحكمة
بوخذ ذلك من قوله عليه السلام واذا ذكر اسم الله وفيه دليل على بركة هذا
الاسم الجليل الذي جعل ذكره لكل طالب خير فيه نياله ولذا فتح كل شرفه
بدفعه وفيه اشارة الى ان لاجل اهل الحكمة شئ من الحقيقة وان لم يعرفوها

وفيه دليل للقول بسد الذريعة

لامنه

ومخرج

وتمرح لهمر بني من الحكمة من اجل ان لا يعقوبهم بركتها ولهذا انطق التنزيل
بقوله تعالى افرانتم ما تحزنون انتم تزرعونوه ام يحزن الزارعون من اجل ان
يجعلوا الحكمة ويتفكروا في حقيقة الامر ما هو ومثله فعل سيدنا صلى الله عليه وسلم
حين قال لهم في تذكير الخيل ما اراه يجدي شيئا فتركوا التذكير فلما جات
السنة غير طيبة قالوا له انت امرتنا بان لا تذكر فانها هم على مقتضى الحكمة
بان قال لهم انتم اعرف بما مورد بناكم وما اخبركم به عن الله فصدقوني فيه او
كما قال عليه السلام فكان معنى قوله عليه السلام لا اراه يجدي شيئا وحقيقته
الامر لا كما في زعمكم لان التذكير للخيل سبب من الاسباب والله عز وجل يخيق
عندك ما تشاء ان تشاء والا فلا فائدة له وكمر سنة يذكرونها وتفسد ولا يحي منها
شيء ولا يقولون شيئا ويقولون قدر الله لانهم قد عملوا الحكمة الحارثة عندهم فلم
ينتقدوا على القدر وسلموا الامر لصاحبه فلما كانت هذه السنة من السنين
التي قدر الله عز وجل ان يفسد فيها الخيل ولم يعملوا عاداتهم من حكمة التذكير
ذلك لكونهم تركوا تلك العادة فحذرهم لكونهم لم يفهموا عنه واضر بهم
الاخذ بالحقيقة شفقه على ايمانهم وردهم الى اثر الحكمة فلو كانت تلك السنة
حكي طيبة ما بقى احد منهم ليلقى الحكمة التذكير فكان يوول الامرهم الى
اثر حكمة الحكم والشريحة ما جات الا بالجمع بين اثر الحكمة والقدرة وهي الحقيقة
كما بيناه في غير ما موضع من الكتاب وفيه اشارة صوفية لان اهل الصوفية يقولون
انت سعيته الوجود وسعيته نوح عليه السلام كان اجراؤها وارساؤها
كما اخبر الحق سبحانه في كتابه بقوله بسم الله مجراها ومرساها وقد ارشد
الشريحة المحمدية ان يكون جميع تحركك وسكونك بذكر الله تعالى وتفتح بسم الله
فمنها عند نومك تقول بسم الله وعند يقظتك كذلك وعند اكلك وشربك
وخر وحك من منزلك ودخولك فيه ولباس ثوبك وتجرتك كذلك وعند استيقاظك
كلامك بذكر الله ايضا وعند نكاحك وعند سفرك وعند اياك الى اهلك وعند
تعودك وقبامك كذلك فان كنت في حالك محمديا اردت سفينتك على جودي
السلامة وان تخلفت عنه لم يكرلك عاصم من امر الله وعرفت في طوفان المهالك

عز وجل

ولم تشعر انك هالك فينقط من سكرة هواك تجدد وحك في فارورة
شهو انك غارق في فضلة معاصيك **ذكر** ان ابن نوح عليه السلام
حين تخلف عن ركوب السفينة اخذ فارورة زجاج قدر ما تحمله وصعد
على الجبل فلما بلغه الماء دخل فيها واعلقها على نفسه فارسل الله عليه ادرار
البول حتى مات غرقا فيه فاكسرها بحجر عزيمة التوبة وناد بلسان حاله
انقذني يا منقذ الغرقا فاني ذاهب لعلى حين صوت اضطرارك يشفع
فيك من حيب المضطرا اذ اعاه **قوله صلى الله عليه وسلم اذا دخل**
رمضان فتحت ابواب السماء وغلقت ابواب جهنم وسلسلت
الشياطين ظاهر الحديث الاخبار هذه الثلاثة الاحكام وهي فتح ابواب
وغلاق ابواب النار وتسليل الشياطين عند دخول رمضان والكلام عليه
من وجوه **منها** الدليل على فضل هذا الشهر بوجد ذلك من كونه خص به من
الاشياء على غيره **وقد** جات زيادة في حديث اخر وزخرف الجنان **وقد** دليل
على ان ذلك العالم له بقدرة الله تعالى تاثير في هذا العالم بوجد ذلك من قوله
عليه السلام وغلقت ابواب جهنم فلو لان ذلك العالم له تاثير محض الحكمة
في هذا العالم لما غلقت ابواب جهنم **وهنا** بحث وهو ان يقال لم قال جهنم
ولم يقل غيرها من اسماء النار لان النار لها سبعه اسماء اولها جهنم **فاجاب**
انه لما كانت هذه خاصة للمؤمنين من جميع طبقات النيران خصت بالخلق
والكف عن المؤمنين لانهم الذين خصوا بصوم هذا الشهر دون غيرهم **وقد** دليل
على عظيم القدرة ايضا بوجد ذلك من اخباره عليه السلام ان السماء لها ابواب
تفتح وتغلق **وقد** دليل على ان كثرة فتح ابواب السماء داله على خير اهل الارض
وقد اخبر عز وجل بما يدل على ذلك في كتابه حيث قال لا تفتح لهم ابواب السماء
ولا تفتح ابواب السماء الا لمن يرحم ويدخل الجنة ومن غلقت دونه فلا يرحم
ولا يدخل الجنة **وهنا** بحث هل ذلك لكل الصائمين او ذلك خصوص ظاهر
اللفظ يقضي العموم والاخبار تخصصه **منها** قوله صلى الله عليه وسلم
رب صائم ليس له من صيامه الا للجوع والعطش فمن ليس له من صومه الا هذا

الحديث
في امر المصلين
في ابواب السماء

السقا

الشفاء ولا يقبل منه كيف تفتح له ابواب السماء **وهنا** بحث في قوله عليه السلام
غلقت ابواب جهنم هل ذلك حسا او معنى ومعنى حسا غلقها في ذاتها وما لمعنى
اي منع بركة الصوم عن الطريق التي تسلخه الى جهنم او لمعنى عينا وهو الاظهر دليل
انه قد جاء يا مالك اغلق ابواب جهنم فهذا حسا **وقد** جات في الصوم انه وجا
اي انه يمنع من الفاحشة وهي الزنا **وقد** قال جل جلاله واستعينوا بالصبر
والصلاة فذكر العلماء ان الصبر هو الصوم لانه عون على العبادة فتح ما قلنا
ان مجموعها هو الاظهر **وقوله** عليه السلام وسلسلت الشياطين هل هو على
عمومه ام لا اما اللفظ فعام **وقد** جات مخصصا في حديث اخر وصفت مرده
الشياطين وهل هذا عن كل الناس عموما ام لا الظاهر العموم وليس كذلك دليل
قوله مولانا جل جلاله شياطين الانس والجن فمن هو شيطان في نفسه كيف آمنه
بفسطان **ولذلك** اذا دخل شهر رمضان من كان مثلامكسا ببقى على مكسه او
ظلاما ببقى على ظلمه لم يدخل في هو لا بل هو من جملة الشياطين اليسر قد قال صلى الله عليه
وسلم فان شتمك او سبك فقل اني صائم فمن لم يجترم لا يجترم فمن اجل اطلاق
بعض الناس هذه الاحاديث على عموما وقع لهم الاعتزاز ولكن ينبغي ان يعنى
المسخص لسان العلم على نفسه حتى يعرف من اى الفريقين هو **وقد** دليل على ان
شياطين الانس ملازم لا يزول لانه لا يسلسل **وقد** دليل على ان الشياطين لهم
ايدان محسوسة بوجد ذلك من قوله وسلسلت فان السلسله لا تكون الا في
جسم **وقد** دليل على ان الاعمال هي التي ترفع صاحبها او تضعه بوجد ذلك من
كون اهل الصوم يعنى بهم هذا الاعتناء العظيم **وقد** جات انه من اكثر الصوم
صبيقت عليه النار اي انه لا يدخلها **وقد** قال ان اردت عزاي يا نفس بالتقا
فاعتري الا فاقى بحقيقه الذل **ولذلك** كان اهل المعاملات الحمد
مع حالهم في الدارين حميد **قوله صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم اذا اتى**
اهله قال جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتي فان كان منهما
ولد لم يضره الشيطان ولم يسلب عليه **ظاهر الحديث** الاخبار بان المراد
اذ اتى اهله **وقال** جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتي فان كان منهما

يمنع

او كما قال

في اصل المولى
اذ اتى اهله

ولد لم يضره الشيطان ولم يسلط عليه و السلام عليه من وجوه **منها** انه
 قد جاء في الحديث قبله بزيادة التسمية وقوله اللهم وهذا ليس فيه التسمية المذكورة
 ولا قوله اللهم فيجتمعا ان يكون سكت عن التسمية لكونها قد تقرر الامر بها مطلقا
 ومقبدا ويحتمل ان يكون جازا بلا تسمية ولا قوله اللهم خفيفا لعقله بعض الناس
 عند ذلك الحالك لخلبه الشهوة عليهم فيكون ذلك الحديث الكل في الفعل ويكون
 هذا المحزى ولا أقل من ذلك ويحتمل ان يكون هذا الحديث لمن نسي التسمية حتى اوج
 فيكون هذا اللفظ مجزيا عنه ويحصل به المقصود من بركة الاتباع كما قال علماءنا
 رحمه الله تعالى عليهم فمن نسي التعمود عند قضا الحاجة حتى شرع في الفعل انه يتعمد
 اذ ذاك بقوله اعمود من الحث والحجائب تنزيها لاسم الله تعالى ان يذكر في ذلك
 المحل وتحفظا على الاتباع ان يتركوه حين استيقظوا اليه فهذا مثله والله تعالى اعلم
 وفيه دليل على ان من حسن ادب الشريعة الكفاية عن الاسباب التي تسمى فيها
 كانت مما ايجت بوجوه ذلك من قوله عليه السلام اقل لانه كني عن ذلك بالاسباب
 وفيه دليل على ان لفظ الولد يقع على الذكر والانثى **وقد** اختلف العلماء في من حسن
 شيئا على ولده وولد ولده هل يدخل في الحسن واولاد **الاولاد** ام لا على قولين وفي
 هذا الحديث حجة للذين قالوا بدخولهم في الحسن بوجوه ذلك من قوله عليه السلام
 فان كان بينهما ولد **واما** قوله جنين الشيطان فمنعناه انه لا ينكح معه فانه قد جاء
 ان المرء اذا نكح ولم يذكر الله تعالى عند ذلك ان الشيطان ينكح معه كما انه اذا اكل
 او شرب ولم يسم الله اكل الشيطان معه وشرب **واما** قوله عليه السلام ما
 رزقتني فيه دليل على ان الاولاد من جملة ما يرزقون بقوله رزقتني وفيه دليل
 على ان حقيقة تاشير الاسباب انما هو بالقدرة لا بذواتها بوجوه ذلك من قوله
 عليه السلام فان كان بينهما ولد وقد لا يكون والسبب واقع الذي هو النكاح
 فلم يكن السبب يؤثر الا عند ارادة القادر والامر بكن شيئا وهذا مشاهد في
 عالم الحسن لان المرء يجامع اهله مرارا ولا يرزق مولودا وقد يكون ذلك
 الفعلة واحدة ويوجد معه الولد حقيقة التاشير هو بالقدرة وهذا حكم
 متعمد في الاسباب كلها لا يقصر على هذا الموضع وحده فالاسباب اثر الحكمة والتاثير

البنات

ما يمنع الله تعالى
 على بني ادم لانه
 عليه السلام جعلهم
 من جملة

ها

لها اثر حقيقة القدرة فاحتمال القدرة في اثر الحكمة من عظم القدرة ليضل من نسيان
 ويهدى من نسيان حكمه بالغة و هنا تحت وهو ان يقال لم قال بينهما ولم يقل كان
 لهما او غير ذلك فبعبه وجوه **منها** ان يكون المعنى بينهما مما خرج منهما من الماين
 فانه قد جاء ان العظام والحصب من ماء الرجل وان اللحم والشعر والجلد من ماء المرأة
وجده اخر وهو تنبيه لطيف وهو ان حقيقة الخلق الذي فيه وتنوع خلقه من كبد
 وقلب ومصران وجوارح على ما هي عليه هذه الصورة الادمية من الترتيب الالهي
 ليس ذلك من الماء الذي خرج ابن الشبه الذي بينهما وانما هو بقدره القادر الذي جعل
 من تلك النطفة اليسيرة انواعا مختلفة كما قال تعالى في امر الشجرة انظر والى امره
 اذ الامر وينج معناه حين ينهي طيبه ابن النسبة التي بمن عود التمر من الجلاوة التي
 في ثمرها او الحموضة او الحمرق او الصفرة او السواد او الخضض او غير ذلك من الالوان
 العود كله على حد واحد في اللون والطعم والتمر مختلف ان في ذلك كايات لغوم يعقلون
 ويحتمل ان يكون ذلك اشارة الى الروح والحياة اللذين هما حقيقة الانسان ان ذلك
 ليس منهما لا من طريق اصل ولا فرع وانما هو مما جعله القادر فيما خلق مما كان بينهما
 ولذلك قال تعالى ولقد خلقنا الانسان من سلاية من طين ثم جعلناه نطفة في قرار
 مكين ثم خلقنا النطفة علقه فخلقنا الحلقه مضغة فخلقنا المضغة عظاما فكسونا
 العظام لحما ثم انشأناه خلقا اخر يعني عند نزع الروح جآ خلقا اخر ليس من جملة تلك
 التي كان بعضها اصلا لبعض بل هذا خلق اخر بقدرة قادر ليس كسلبه شيء ويؤيد قوله
 تعالى عن الروح قل الروح من امر ربي اي هي من امر الله تعالى كاعز سبب وان كان
 الغالب في الاشياء انها موجودة عن الاسباب فكل ذلك انما هو صادر عن قدرة الله
 تعالى كما تقدم البحث قبل لكن هذا بالقدرة الطاهرة دون سناب الحكمة ولا يحيط بعلمها
 الا مخترعها جل جلاله واحتمل ان تكون هنا الاشارة الى خلق النفس على قول من يقول
 ان النفس شيء والروح شيء اخر لانه **قد** ذكر العلماء القائلون بهذا ان النفس خلق
 مجسد مثل خلق بني ادم لها يدين ورجلان وعينان وجوارح مثل بني ادم سوا بسوا
 وانها من العالم اللطيف وانها تتركب في جسد بني ادم فتكون جسدا لطيفا ليس عليها
 جسد كثيف وهي الفخارة التي خلقت من ذلك الماء المهيمن وهي اعني النفس التي اعطيت

الميز والفهم وهي التي تتعمق وتناغم وتفرح وتخزن الى غير ذلك مما يشبه هذه
المعاني وانما الروح حياة الجسد ليس الا ولا تفهم ولا تتعمق ولا تفرح ولا تخزن
واما النفس فانها من العالم الذي لا يقين وانها تنفي في القبر مع الجسد وقد
الجسد الا عجب الذنب وهي لا تقنا ولم يذكر احد انها مخلوقة من الما المذكور
وانما هي بقدره الله تعالى كما ذكر من العالم الروحاني **فمن كان من هذه** بعض
اشار قدرته التي قد حارت فيها العقول واحتمل مجموع ما ذكر في هذه العبارة
الكبر دليل على ما خص به سيدنا صلى الله عليه وسلم من الفصاحة والاعجاز في كلامه
لكونه اتي بلفظة محتوي على جميع ما ذكرنا وزيادة على ذلك اذا امعن فيها
النظر **وفيه دليل** اعني في هذه اللفظة وما تحوي ان العلم الذي هو الفهم هو الذي
صلى الله عليه وسلم وما فيه من الفوائد انه من جملة مواهب الله تعالى لمن شاء
يشهد لذلك قوله عز وجل ومن يوت الحكمة فقد اوتى خيرا كثيرا **قال** الحكيم
انه الفهم في كتاب الله تعالى وكذلك حديثه صلى الله عليه وسلم لانه كلم من الله وعن
اسم اما بالواسطة او بالاطعام **وقد تقدم الكلام** على هذا في اول الكتاب وقوله
عليه السلام لم يضره الشيطان ولم يبسط عليه هلهاما ان الله سبحانه المعنى
واحد او هما المعنيين اختلف لكن الذي استقرى من الشريعة انهما لم يضرهما
انه قد اخبر الصادق صلى الله عليه وسلم بما معناه ما من مولود الا والنيطان
يطحن في خاصرته فذلك هو الضرر المشار اليه هنا والله اعلم **واما التسليط**
فهو ما ذكره الله عز وجل في كتابه حيث يقول واجلب عليهم جحيمك ورجلك
وما جعل عز وجل له من التسويل والاعواء لئلا يدم لقوله من بين ايديهم ومن خلفهم
وعن ايمانهم وعن شمالهم فهذا هو معنى الاشارة الى قوله ولم يبسط عليه
اي لم يكن يقدر على ضرره عند الولادة بان يطحن في خاصرته ولا يقدر على
ضرره بالاعواء والتسويل كما ذكرنا ويكون ممن يدخل تحت قوله تعالى ان
عبادي ليس لك عليهم سلطان **وفيه دليل** للاخذ بسد الذريعة بوخذ ذلك من
قوله وجنب الشيطان ما رزقني ذريته ان يكون لها ولد وقد لا يكون فما
بقي القول الا احتياطا من اجل توقع الولد فهذا هو سد الذريعة بعينه **وفيه**

دليل على ان الحكم في الشرع يعطى للغالب بوخذ ذلك من امر صلى الله عليه وسلم
بهذا عموما ومن الناس من يكون عقبا لا يلد فلما كان العقيم نادرا لم يجعل له حكم
وفيه من الفقه ان الاصل اذا كان طبييا جازا الفرع طبييا بوخذ ذلك من انه اذا كان
الاب طبييا يتبعه السنة وفحل في هذا الموضع ما احكمته السنة واتسل الامر
جاء الفرع وهو الابن من اهل الخوص كما ابدىناه انفا **وفيه دليل** على ان الخير كله
انما هو في كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم بوخذ ذلك من انه
من لم يعرف الكتاب والسنة لم يعرف مثل هذا الخير وما فيه وكان نكاحه هيميا
شهوة ليس الا وكذلك في جميع امر **وفيه من الفقه** ان فضيلة العلم انما تكمل بالعمل
لانه عليه السلام قال اذا اتى اهل العلم ولم يقبل علم رزقنا الله فهم كتابه وسنة نبيه
صلى الله عليه وسلم والعمل بذلك بمنه **قوله صلى الله عليه وسلم اذا نودي**
بالصلاة ادبر الشيطان وله ضراط فاذا قضى اقبل فاذا ثوب بها ادبر فاذا
قضى اقبل حتى يخطر بين الانسان وقلبه فيقول اذكر كما حتى لا يدري اصل نلانا
له اربعة اثار المرئير نلانا صلى ام اربعة سجد سجدة السهو **ظاهر الحديث**
الاخبار بهروب الشيطان من البدن بالصلاة وله ضراط وهو به ايضا كذلك
من التسويب بها وهو اقامتها لكن بعير ضراط واقباله بعد رجوعه الى المصلي حتى
يوسوسه **والكلام** عليه من وجوه منها ما الحكمة في هروبه عند الاذان
والاقامة فان الصلاة فرض وعدم هروبه عند الدخول في الصلاة والتلبس بها
وهي اعظم من الاذان والاقامة فان الصلاة فرض واما الاقامة فليست بفرض
والاذان فيه ما هو فرض وفيه ما هو سنة وفيه ما هو مستحب على ما بينه في
موضع من الكتاب ان شاء الله تعالى ورجوعه الى المصلي هل ذلك على عمومه لكل من
ام لا **وما الحكمة** في ضراطه عند الاذان وهل تركه ذكر ذلك في الاقامة لانه
لا يكون منه ذلك عند الهروب منها او سكت عنه لما تقدم ذكره عند الاذان قبل
فاما **الجواب** على ما الحكمة في كونه يهرب من البدن والاقامة ولا يهرب من
الصلاة التي هي ارفع وذلك ان فرضه الاذان وفايدته الاخبار بدخول وقت
الصلاة بذكر تلك الالفاظ الما مور بها ولذلك يجوز على طهارة وعلى غير طهارة

الحديث

في اصل المعلد الى العلم
وله صراط الحديث

ان يقال

فلما وفيما ما امرنا به لم يطق الشيطان حمل ذلك لان توفيق الامر على ما
امر به يقطع ظهروا الصلاة من مشرووعيتها التوجه والاخلاص والحضور
كما قال صلى الله عليه وسلم فيها ان الله لا يقبل عمل امرئ حتى يكون قلبه مع
جوارحه **وقد** ورد في الاذان ان المودن له من الاجر بقدر مداصوته على ما
بيناه في موضعه قبل **وقال** في الصلاة بكتب له نصفها ربعها الى عشرها **وقد**
ورد اذا لم يوت بها على وجهها تطوى مثل الثوب الخلق ويضرب بها وجه
صاحبها **وتقول** له ضيعتني ضيعك الله او كما ورد فلعدم توفيق الشرط
التي طلبت منا في الصلاة وجد الشيطان طريقا الى الدخول لصاحبها ولو في
ما طلب منه فيها ما قر به شيطان وكذلك ساير الاعمال من وفي فيها دخل
في حزب المفلحين الذين لم يكن للشيطان عليهم سلطان لقوله تعالى ان عبادي
ليس لك عليهم سلطان **واما** قولنا هل ذلك على العموم لكل مصل ام لا فط
الحديث محتمل وما قدمناه من قوله جل جلاله ان عبادي ليس لك عليهم سلطان
يخص ذلك فانه من لم يكن له عليه سلطان كيف يقربه في صلاة او غيرها
هذا لا يتحقق **واما** ما الحكمة في صراطه احتمال والله اعلم وهو **منها** انه
لا يجمله حتى يجمل قواه فتخرج حواسه ومفاصله فيخرج منه الروح الخيرة اختياره
كما **حكى** عن فرعون انه لما راي الآية في عصي موسى عليه السلام حين رجع حية
انه ولي هاربا وبطنه قد انطلق وغايته بسبيل لا يقدر ان يملك ذلك **نفسه**
وكثيرا يوجد ذلك من بعض الضعفاء اكثر فزعهم وقد يكون من سوء طبع
اللعين ان يقابل الشيء بضد كونه يسمع الاذان الذي هو دليل على الصلاة وهي
مسنية على الطهارة لقوله صلى الله عليه وسلم الظهور شرط الايمان فيكثر من الضد
وهو نقص الطهارة **وقد** يكون لوجه اخر وهو ان يشغل سمعه عن الاذان بذلك
الفعل الذميم واحتمل مجموعها **واما** قولنا لم يذكر ذلك العقيل عند الاقامة
هل لعدم وقوعه في ذلك الوقت او اختصره لكونه صلى الله عليه وسلم ذكر مع
الاذان احتمال الوجهين والله اعلم لكن الاظهر انه بغير صراط وهو ان الاذان
اكثر العاظ لانه مشي كله وبعضه مربع والاقامة منفردة وبعضها مشي فلزيادة

تكرار

تكرار الالفاظ المباركة يكون منه زيادة في المخالفة **وايضا** فلان فايده الاذان
اكثر فانه اعلام بالوقت وبسمعه من هو حاضر ومن هو بالبعد وهو اعل صوتا
وهو يدعو الناس كلهم الى الطاعة والاقامة انما هي للحاضر ان يباهوا بالدخول
في الصلاة ولا تتخدى الى غيرهم فكانت عليه احف فانه كلما كانت الطاعة اكبر
كان عليه الامراشد **بوي** ذلك ما اجر عنه الصادق صلى الله عليه وسلم انه لم
ير احقر منه ولا اذل في يوم عرفه حتى التراب على راسه او كما قاله ذلك لما في
تلك الطاعة في ذلك الوقت من الترفيع والخير فلحقه تلك النسبة ذلك التحقير
والهوان **وقوله** عليه السلام حتى يحيطر بين الانسان وقلبه اي انه يشغل قلبه
فان الانسان على قلبه فاذا اشتغل قلبه بالوسواس فكان حال بينه وبين قلبه
لان القلب لا يبراد لذاته الصنوبرية وانما يبراد لحضوره عند فعله ما تعبد به
ليوفي بما عليه في ذلك **وقد** دليل على ملازمة لبني آدم حتى يعلم كل ما ينصرفون فيه
ويجوز عليهم بوجد ذلك من قوله اذكر كذا لانه لا يذكر الا بشئ قد وقع ونسبه
الادمي والعدو واللعين قد كان عرفه ولا يكون ذلك الا لمن هو معك ملازم لك
وقد دليل على عظم قدرة الله تعالى الذي هذا خلق بقدر ان يصل الى قلوبنا ونحن
لا تعلم به **وقد** دليل على ان المولى سبحانه لا تدركه العقول ولا يتخبر ولا
يشبهه شئ بوجد ذلك من ان هذا خلق من خلقه مدرك وتراه يصل الى قلوبنا
ونحن بعقولنا معناه وادراكنا من جميع حواسنا ولا تعلم به ونجد اثر وصوله
ولا نحس بذاته ولا نشعر بها فكيف بطبع احد ان يعرف او يصل الى من هذا بعض
مخلوقاته **وبالقطع** ان الصنعة لا تشبه صانعها **وقد** دليل على ان ميل النفس
بالسرعة الى ما تعرفه اكثر مما لا تعرفه بوجد ذلك من قوله اذكر كذا فلو لا علمها
بذلك لكان يقول لها لا تعلم ما يكون في كذا الامر انعلمه فقد لا يحصل له منها
ذلك الميل الكلي الذي يدهلها عن الصلاة فلما عرفته بها اخذها من الوجه الذي هو
اقرب لفايدته **وقد** روى عن بعض اهل الفقه وكان ممن ينتفع الناس به في
دنياهم واخرتهم لما من الله به عليه من العلم والنباهة انه صانع لبعض البحار
صنعة دراهم لا يدري ابن رافعها مخزن لذلك فقيل له ليس لك الا ذلك السيد

فلما جاءه واخبره بحاله امره ذلك السيد بان يصلي ركعتين لا يجتهد فيهما
ويأنته ويجزئه بماله ابن هو فقام ذلك الناجح الى ناحية في المسجد واحرم ودخل
في تلك الركعتين فراه الشيخ في الركعة الثانية قد خففها فقال لاخوانه قد تذكر
ماله ابن هو فلما سلم واتى الشيخ قال له الشيخ تذكرت ما لك ابن هو قال له نعم يا
سیدی فقال له اذهب فخذ مالك واستر الله فرغب منه اصحابه لم امره بتلك
الصلاة وای نسبة بين الصلاة والقضية فقال لهما ان الشيطان انساها ابن
رفع ماله لكي يحزنه ولو وقت ما من الزمان من اجل العداوة الاصلية فامرته
بالركعتين ولا يجتهد فيهما نفسه لانه قال صلى الله عليه وسلم من صلى ركعتين لا يجتهد
فيهما نفسه دخل الجنة فلما بلسن الصلاة عازما ان لا يجتهد بنفسه رأى العدو ان
يذكر بماله ولا يتزكده يتم عملا يدخل به الجنة فمن اجل ذلك امرته بالصلاة وقوله
عليه السلام حتى لا يدري ان لا يصلي ام اربعا فاذا لم يدر ان لا يصلي ام اربعا
سجد في السهو ظاهر اللفظ يعطى ان سجد في السهو يجزئه عن تمام صلاته وان
كان ما صلاه ثلاثا وليس كذلك لانه قد جاء ذلك مفسرا في حديث اخر وهو قوله
صلى الله عليه وسلم اذا شك احدكم في صلاته فليبين على اليقين ثم سجد سجد
السهو واليقين هو الاقل **وقد** تعلق بعض اهل الظاهر بظاهر هذا الحديث
وما قدمناه عليه الجمهور وهو الحق الذي يعطيه الفقه لانه اذا جازت الرابطة
من العدل قبلت ومع ذلك على هذا الذي عليه الجمهور استمر عمل الحلقا والحقا
الى هلم حرا **وهما** بحث في قوله ثلاثا ام اربعا هل هو مقصور على هذا الموضع
او هو على طريق ضرب المثال اذا تردد خاطر بين الاقل والاكثر كان العدد
ما ذكرنا واقل من ذلك الذي عليه الجمهور انه على وجه ضرب المثال اذا تردد خاطر
بين الاقل والاكثر فيكون عمله على اقل العددين مما ذكر **وقد** فيه دليل على انه
لا يجزئ العدو الا بزيادة الطاعة بوجوه ذلك من ان الشيطان لما جاء
للمصلي ليبيد عليه صلاته بتشكيكه في عدد ركعاتها احكم السنه
بفضل الله تعالى الامر بزيادة ركعتين احتياطا ثم زيادة اخرى وهي سجدة
السهو لينقلب العدو مهزوما خائبا مما امله **وقد** بين ذلك صلى الله عليه وسلم

في

في غير هذا الحديث حيث قال فانها توغيم للشيطان يعني السجدة التي للسهو
وقد فيه دليل لاهل الصوفى لانهم اخذوا بدوام الاشتغال وعدم الالتفات الي
حديث النفس وغيرها لان هذا المصلي ما طرا عليه الشيطان الامر اجل التفاتة الي
حديث العدو بما ذكره به وميله اليه **وقد** حكى عن بعضهم انه كان في اول ربا
اذ امر به خاطر حلا غير الربا في ضرب نفسه بعضا او قضيب فلربما كان يكسر
على نفسه في اليوم الواحد الحزمة والحزميين من القضبان حتى استقام له خاطر
بدوام الاقبال على مولاه من الله علينا بذلك بمنه **وقد** قال اذا كنت ملتصقا الي
سواه فحجابك ذلك عن ان تراه ولن يحظى بحضرة قدسه حتى لا ترى الا اياه **قوله**
سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التفات الرجل في الصلاة
فقال هو اختلاس بخلس الشيطان من صلاة احدكم **ظاهر الحديث** الاخبار
بان التفات الرجل في صلاته نقص باخذ الشيطان منها **والكلام** عليه من وجوه
منها ان يقال هل هذا خاص بالرجال او ذلك سوا الرجال والنساء ولم قال
يختصم الشيطان ولم يجبر ببسرقه او ينجسه او عن ذلك مما يشبه هذه
الالتفات وهل يعني بالالتفات هنا الحس لسر الا والحس والمعنوي معا او ايها
كان فهو خلصة **فالجواب** عن الاول هل هو خاص بالرجال ام لا فليس خاصا
بالرجال دون النساء بدليل ان النساء شقائق الرجال في جميع التقديرات
سألت عن الرجال لكون الرجال اكثر قوة في الدين في الغالب فيحسون من باب الاخبار
بالاعلا عن الادنى فاذا كان ذلك في الرجال فمن باب اخرى في النساء **واما الجواب**
عن قوله خلصة ولم يذكر غيرها من الالفاظ فان المختلس هو الذي يخطف المال من
غير غلبة ولا قوة ويعتمد الهرب وذلك مع معاينة المالك له والسارق ياخذ في
خفية والطام لا ياخذ بقوة فلما كان الشيطان يشغل هذا عن صلاته بان يلتفت
الي غيرها وعقله معه بلا حجة اقا مها على ذلك اسبه المختلس الذي ياخذ الشيء
بلا حيلة والناس يصرونه **ولذلك** يقول يوم القيمة كما اخبر عنه سبحانه في كتابه
العزيز وما كان لي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني
ولو موافقتمكم **وقد** فيه دليل على التعبير عن المعاني مثل ما يجبر عن المحسوسات

ذكر

في اصل المعنى من الحديث
عنه السعاب الرجل في الصلاة
الحديث

ك

يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام يجلسها والشيطان لم يخذ شيئا محسوبا
من صلاة المصلي وإنما اخذ منها معنى من معانيها في زمان ما وهو عدم حضوره
حين التفاته **وفيه دليل على ان من حصل له شيء من الاشياء حسا كان او معنى**
بحيلة غير محققة انه يصدق عليه اسم مختلس يؤخذ ذلك من كون الشيطان اختل
على المصلي حتى وقع له الخلل في صلته وهو مقصود العدو وسمي سبدا صلى الله
عليه وسلم مختلسا **وهنا سوال** هو ان يقال لم جعل في السهو في الركعات جبر
كما تقدم في الحديث قتل ولم يجعل لهذا الالتفات جبر **فالجواب** والله اعلم لما
كان شكه في عدد الركعات نسيانا من اجل ما اختل عليه الشيطان يدرك له ما
قد كان جرا من الامور والله سبحانه قد تفضل علينا بان لا يواخذنا بالنسيان
جعل لنا البدل مما وقع من الخلل ولما كان هذا الالتفات بالقصد من المصلي وعقله
معه لم يجعل له بدل منه تغليظا وتخريفا على التزام الادب في العبادة **وما يشبه**
ذلك قوله صلى الله عليه وسلم استوا السرقة الذي يسرق صلته قالوا وكيف
يسرق صلته يا رسول الله قال لا يتم ركوعها ولا سجودها **واما قولنا هل اراد**
بالالتفات المحسوس او المعنوي او مجموعهما فظاهر الحديث يعطى انه المحسوس اذ كان
المحسوس فالمعنوي معه لازم **وبقي الكلام على المعنوي** فاذا انظرنا الى قوله عليه السلام
في حديث عين ان الله لا يقبل صلاة امرئ حتى يكون قلبه مع جوارحه **فهل**
الالتفات المعنوي مثل المحسوس ونعني بالمعنوي ما يكون في القلب من الالتفات
ما هو بسبيله **وقد قال** هذا جماعة من العلماء لانهم يقولون ان دوام الحضور في
الصلاة فرض واجب وهو عدم الالتفات **والجمهور على ان دوام ذلك شرط كمال**
وانما الفرض فيه في اول العمل واخره **وفيه دليل على ان كل ما يكون من الخلل في الصلاة**
انه من تنويع الشيطان يؤخذ ذلك من الحديث الذي قبل هذا مع هذا الحديث اذ
جمع اليه لانه في الذي قبل شغله بالحديث حتى انساه **وهنا لم يتعرض له** الى حديث
فكان اصل الملكية خفية حتى اخبر بها الصادق صلى الله عليه وسلم فعلى هذا
فكل ما نجد في الصلاة من خلل نعلم انه من العدو علمنا سببه اوله تعلمه **وفيه**
دليل على ما من الله تعالى به على سيدنا صلى الله عليه وسلم من كثرة اطلاعه على

صلى الله عليه وسلم

عوامض

عوامض كثيرة من العيوب ولو لا ذلك ما كان عليه السلام يخبر عن مثل هذا واعداد
من امثاله **وفيه دليل على كثرة لطف الله تعالى بنا** يؤخذ ذلك من ارسال هذا السيد
صلى الله عليه وسلم رسوله اليها حتى يخبرنا بهذه الفوائد كلها لان تعرف كيف تحرز
من عدونا وكيف الخلاص من مكايده جعلنا الله ممن خلصه منها بفضله لا رب سواه
قوله صلى الله عليه وسلم الرويا الصالحة من الله والحلم من الشيطان
فاذا حلم احدكم خطيا يخافه فليصق عن يساره وليتخوذ بالله من شرها فانها لا
تضر **ظاهر الحديث** يدل على حكمين احدهما الاعلام بان الرويا الصالحة من الله
تعالى والآخر الاخبار بان الحكم من الشيطان وتعليم المخرج منها **والكلام عليه**
من وجوه منها ان يقال ما معنى قوله من الله وما معنى الصالحة وما معنى الحلم
والكلام على كيفية الاستعادة منها وما الحكمة في البصاق عن اليسار **فاما الجواب**
عن قوله عليه السلام من الله اي هي حق لا شك فيها لان كل ما هو من عند الله لا شك
في انه حق **ولذلك قال تعالى** ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اخلافا كثيرا
واما قوله عليه السلام الصالحة فكل ما فيها خير فهي صالحة في غالب الحال كما قال
سبحان موسى عليه السلام سبحان من سأل الله من الصالحين اي لا تزي من الاشياء
تسريه وفيه صلاح لك **واما قوله** الحكم فالحلم ما فيه فهو بل للنفس وخوف
وهو على قسمين ما فيه خوف وهو بل على النفس وليس يدل بوضعه على شيء يضرب
ومنه ما يدل على شيء يضرب من اجل ذلك قال صلى الله عليه وسلم بعد جفاه ليقرب
بين ما يكون يدل على ضرر وبين ما لا يدل على ضرر **ولذلك قالوا** للعزيز اضعاف الاحلام
وما نحن بنا ويل الاحلام بعالمين **وليزم على هذا من الفقه ان يكون الذي يرى الرويا**
عادقا بالتعبير والافتقار يكون الرويا في نفسها مهولة وهي تدل على خير مثال
ذلك ان **يرى** شخص يضرب اخر بالسوط ويوجه ضربا فان الضارب يولي المضر
معروفا على قدر ضربه من شدة اولين وقد يكون بعكس معناه فتكون حسنة في
نفسها وهي تدل على ضد ذلك مثالها ان **يرى** شخص يعمل لشخص عرسا او وليمة
ويطبخ حلاوة وطعاما بلحم سمين فان المطعم الطعام يفعل بالذي اطعمه او فرجه
شرا فقد رحس الحلاوة وطيب اللحم فكما كثر الحسن في ذلك كثر البقي في الشر الذي

علم
في اصل قوله الى قوله
الرويا الصالحة من الله
الحلم

علمه السلام

بنياد منه **و** ما اراد الشارع صلى الله عليه وسلم بالحسن وصدق الا المعنى الذي
يقصده نفس الواقع في النوم بوضعه ففقهه من لا يعرف في التغيير شيئا ان يعود
مما لا يعرف لها معنى من اجل ان تكون مما يدل على مكروهه فان كانت تدل عليه
فبندفع عنه ذلك المكروه باتباعه الامر **و** هذا من باب سد الذريعة لان
الاحتياط كلمة من هذا الباب وهو الاولى ولا يجوز له ان يجبر الرويا بغير علم لانها
من النبوة وما كان من النبوة فلا يجوز ان يفسر به لان الحكم بغير علم هو **و** يجوز
على ما لا يجوز **و** لذلك كان سيدنا صلى الله عليه وسلم كل يوم اذا صلى الصبح يدور
الى الصحابة رضوان الله عليهم ويقول هل راي احد منكم الليلة رؤيا فمن راي منها
شيئا ذكره وفسره لم يعلم علم التغيير **و** كما قال يوسف عليه السلام ذلك مما
علمني ربي يعني به علم تغيير الرويا **و** قد يكون من الرويا ما يولم النفس وهو حوقل
قال العلماء انه اذا كانت حقا وامثل الراي ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم
فانها لا تضر ويصرف الله عنه بركة السنة تلك الامور المشوشة لانه صلى الله
عليه وسلم ما بعث الا رحمة وهو عليه السلام يعلم ان في الحلم وهو كل ما فيه يهوى
وتشويش على النفس ما هو حوقل تحملها عليه السلام كلها محلا واحدا وجعلها من
الشيطان لكون ان هذا هو الغالب فيها **و** الشريعة اذا اتملتها اما اطلقت
الاحكام على الغالب في جميع الامور رحمة من الله تعالى وتوسعة على عبده فحلم
المخرج من الكل واحد وهو الاستعاذة بالله **و** هنا تحت لطيف ايضا في قوله
صلى الله عليه وسلم جعله اعني الحلم من الشيطان لان اصل كل ما يصيب المرء من البلا
والمحن في الغالب انما هو مما اجترى به الشخص على نفسه فان الله عز وجل يقول
وما اصابكم من مصيبة فيما كسبت ايديكم وتعتقون عنها كثيرا **و** قال عز وجل ولو
بوأخذ الله الناس بما كسبوا اما ترك على ظمها من دابة **و** اصل المخالفة انما هي
من وسواس الشيطان وتشويبه لان الله عز وجل يقول في كتابه الشيطان يعدكم
الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم معصية منه وفضلا فقام ذكر اسم الله
سبحانه في هذا الموضع فقام التوبة والاضطرار فالنوبة تجب ما قبلها والمضطر
مستجاب له بمقتضى الوعد الجميل وهو قوله تعالى امن مجيب المضطر اذا دعاه

تعالى
وهو
تعالى

ويكسف

ويكسف السوء رحمة من الله تعالى ونعمة لمن قبلها فلذلك قال عليه السلام لا
تضره **واما** الجواب على ما الحكمة في ان يبصق عن يساره فلان فيه خزيا
للشيطان لان جانب الشمال هو مقعد **و** وجه اخر لان ريق المؤمن شفاء **و**
و فيه ايضا احراق الشيطان لانه لا يحمله فيكون بصاقه ينشأ عنه ناله **و**
و وطرد له من اجل ان لا يعود الى تحويفه ثانية **و** قد يكون المجموع وزيادة
والله اعلم **و** في قوله عليه السلام وليتعوذ بالله من شرها دليل على ما قدمناه
من ان المقصود من الرويا ما تدل عليه كالفن الرويا **و** هنا تحت وهو ان يقال
هل هذا على عمومه ام لا الظاهر يعطى العموم والتحت يعطى التخصيص لانه اذا
كان الراي شيطانيا في نفسه كيف يفرض منه الشيطان **و** مما يويد ما اشترنا اليه
قوله منكم يعني من هو على طريقكم الذي يقصده حقيقة الايمان فلو كان عليه السلام
عنى بقوله منكم جنس بني آدم لكان الكفار والمنافقون يدخلون تحت هذا ولا
قابل به فماتقى الا التخصيص بان يعنى به المؤمنين **و** لذلك قال عليه السلام في
حارب اخر الرويا الصالحة يراها الرجل الصالح او ترى له **و** لا يعترض علينا بعض
مرآي رايها بعض الكفار ورويت عنهم وخرجت حقا والافصال عنه ان يقول
ذلك نادر والنادر لا حكم له **و** فيها وجه اخر وهو انه اذا اتملت تلك المرآي
التي رويت عن بعض الكفار انما القايد فيها للمؤمنين غالبا مثل ما راه بعض
كفار مكة قبل خروجهم الى قتال سيدنا صلى الله عليه وسلم هي من عمله النهم
لهم والظهور لسيدنا صلى الله عليه وسلم **و** كذلك تحذ كل واحدة منها الخير فيها
للمؤمنين **و** فيه دليل على عظم قدرة الله تعالى بوحده ذلك من كون المرآي يرى فيها
تماثيل واشكال تدل على اشياء وتخرج في عالم الحسن كذلك **وقد** قال اهل العلم
لهذا الشأن انه لا يقع لاحد شيئا في هذا العالم الا وقد رآه في النوم عقلة من
عقله او جهله من جهله **وقال** تعالى سنرهم اياتنا في الافاق وفي انفسهم
حتى يتبين لهم انه الحق **قوله صلى الله عليه وسلم** **تسليما من قال**
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم
مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحبت عنه مائة سيئة

كلا او حد في اصل
المولف شيئا
في اصل المولف الى قوله من
وحده لا شريك له

و كانت له حرز من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما جاء
 به الا احد عمل اكثر من ذلك **ظاهر الحديث** يدل على حكمين احدهما الاخبار
 بان من قال لا اله الا الله مائة مرة كان له هذا الاجر العظيم وهو ثواب عتق
 عشرين رقاب و مائة حسنة ز ابدع على ذلك ومحبت عنه مائة سيئة وكانت له
 حرز من الشيطان يومه ذلك **والحكمة** الاخر الاخبار بان ذلك ارفع الاعمال
 ولا شيء من الاعمال ارفع منه الا الزيادة على ذلك العدد **والكلام** عليه
 من وجوه **منها** ان يقال ما الحكمة بان جعل هذا الثواب محدودا بهذا العدد
 هل يمكن له فهم او هو مما لا يفهم له معنى **ومنها** الكلام على قوله حتى يمسي ما هو حد
 المساء **وهنا** منها لم يفضله هذا العمل على كل الاعمال من حج و جهاد وصوم و
 وغير ذلك من افعال الخير **وهل** من قال بعض العدد مثل النصف او اقل او اكثر
 هل يكون له من الثواب تلك النسبة ام لا **فاما** الجواب على قولنا ما الحكمة بان
 جعل هذا الاجر العظيم منوطا بهذا العدد المسمى وهي المائة مرة فان قلنا بعدا
 فلاحت **وان** قلنا له وجه من الحكمة فما هو فنقول **والله اعلم** انما اخبرنا
 الصادق صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل جعل الرحمة في ما يدخرها فخرج منها
 الى الدنيا واحدة وادخر بفضله التسعة وتسعين للمؤمنين في الاخرة فمن جملة
 الرحمة ان المؤمن في تلك الدار النجاة من النار ودخول الجنة والسعم بها وبما فيها
 فانه من عوفي من النار ادخل الجنة لا محالة لقوله صلى الله عليه وسلم ليس بعد الدنيا
 من دار الا الجنة او النار **ومن** جملة ما من له عليهم في هذه الدار ان عوفوا من الشيطان
 لانهم اذا عوفوا من الشيطان فقد دخلوا في ضمن قوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم
 سلطان فجعلهم من اهل الخصوص وهم ارفع الناس **وقد** اخبر الصادق صلى الله عليه
 وسلم ان الحسنة بعشر مثاها فاذا قالها مائة مرة كانت له بالف فبكل مائة التي
 هي مبلغ عدد اجزاء الرحمة المقدم ذكرها وجب له بالفضل ما تضمنته تلك الاجزاء
 على ما تقدم البحث وهو النجاة من النار من لازمه ادخول الجنة كما قدمنا وذلك ما انتهت
 بالمؤمنين جميع تلك الاجزاء التي قسمت عليها الرحمة اعني في الدنيا والاخرة ومنها
 دخول الجنة **وعبر** عليه السلام عن ذلك بعنق الرقبة لانه صلى الله عليه وسلم قد اخبر

في النار والجنة

اللعن
 زيادة من فضله
 المائة مائة

انه من اعتق رقبة اعتقه الله بها من النار بكل عضو منها عضوا من معتقها وزيادة
 مائة حسنة وعصمه يومه ذلك من الشيطان لانه عز وجل يقول وهو اصدق القائلين
 ويريدهم من فضله بعد ما اجزى بالتصنيف في الاجور اخبرانه يزيدهم بحسب فضله
 والكل من فضله من الله علينا به بفضله **واما** ما حد المساء وهو مغيب الشمس
 واحتمل ان يريد به اول وقت المساء وهو زوال الشمس لان العرب تسمى من زوال
 الشمس الى غروبها مساء **وقد** تسمى الكل بالبعض والبعض بالكل لكن **قد** جاء في حد
 اخر ما يدل انه الى اخر المساء وهو غروب الشمس لانه عليه السلام قال وان قالها
 في ليلة لم يضره الشيطان حتى يصبح **ولا** يقال اصبح الا حتى يطلع الفجر فكما يكون في
 الليل الى اخره فكذا يكون في اليوم الى اخره وهو غروب الشمس ويعطى ذلك ايضا
 قوة الكلام لانه جاء على طريق المن والافضل **وما** هو على هذا الوجه لا يكون الا على
 اكل ما ينطق عليه اللفظ **ولوجه** اخر وهو اذا كان الحد من جنس المحدود دخل
 فيما حد كما تقول بعنق هذا الثوب من الطرف الى الطرف فالطرفان دخلا في البيع
واما قولنا لم يفضله هذا العمل على ما عداه من اعمال البتر من صوم وصلاة وحج وغير
 ذلك من افعال البتر لانه صلى الله عليه وسلم قد نفي بقوله لم يات احد بافضل مما جاء
 به الا احد عمل اكثر من ذلك يعني اكثر من المائة مرة عددا فنفيه الفضلية عما
 سواه اثبت الفضلية له **فالجواب** ان اللفظ عام ومعناه الخصوص فيكون
 النوافل لا غير لقوله صلى الله عليه وسلم تسليما اخبر عن ربه عز وجل يقول لن
 يتقرب الى المتقربون باحب من اداء ما افترضت عليهم ثم لا يزال العبد يتقرب الي
 بالنوافل حتى احبه **وقوله** صلى الله عليه وسلم في الصلاة فمن جاءهم لم يصعب منهم
 شيئا استخفوا فاحققهم كان له عند الله عهد ان يدخله الجنة **وجعلها** فرقابين
 الكفر والايان **والاي** والاحاديث في ذلك كثيرة فتخصر عموم اللفظ بما ذكرناه
 ونفي هذا خاص بانه افضل المندوبات **واذا** كان ذلك كذلك فبحسب الحاجة الى البحث فيما
 العلة في تفصيل هذا الذكر الخاص على جميع المندوبات من انواع افعال البتر
فنقول **والله** الموفق لما كان اعلا الواجبات والذرها قول لا اله الا الله والافرار
 له سبحانه بالوحدانية ونفي الصند والبند والشريك والصاحبة وجميع النقايب

هنا نحو ان يريد
 اخذ وقت المساء

ووصفه بجميع اوصاف الكمال والجلال على ما يليق بجلاله تبارك وتعالى علوا كبيرا
 وحآت جميع المفروضات كلها باجته لها بعد ذلك قال صلى الله عليه وسلم امرت
 ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله معناه على الحد الذي طلب منهم فيها كما تقدم
 وصفه فلما كانت في الفرائض لم يأت احد بافضل منها فذلك هي المندوبات
 لا ياتي احد بافضل منها لانها بهذه الصيغة المذكورة في الحديث تضمنت ما اشترنا
 اليه من اوصاف الكمال بجلاله سبحانه ونفي ضدها وتكرارها مائة مرة يؤكد على تأكيد
 وتأكيد وصف الجلال وزيادة جلاله وان كان جلاله سبحانه لا يقاوم له لكن هذا
 بحسب ما نعرفه من جهة الخطاب بيننا وبذلك تعبدنا فيما نأمره ما قاله
 صلى الله عليه وسلم انه لم يأت احد بافضل مما جاء به الا من جاء بزيادة على العدم
 المذكور فانه زيادة في التزويج كما تقدم **واما** قولنا من قال بعض العدم
 يكون له بنسبة ذلك من الاجر المذكور فاعلم ان الاجور في الاعمال والعباد
 على الذنوب لا يوحى بالعقل ولا بالتقدير لانه ليس لعلة عقلية ولا عقلية كما
 قد مناه اول الكتاب فكل ما ليس فعلة لعلة فلا يدخله تقدير ولا حكم عليه بالسما
 واما هو متوقف على الشارع صلى الله عليه وسلم فبعد حد يدك عليه السلام
 ينظر هل تفهم الحكمة فيه ام لا فان فهمناها بدليل شرعي شكرنا الله على ذلك
 والافتنا نجدا لان العقل له معنى وهنا وقفت العقول وحارت الاهدان
 وذلت الرقاب وان كان قد جاء في الاحاديث من قالها اقل من هذا العدد
 فله اجر اقل من هذا **فمنها** قوله صلى الله عليه وسلم فمن قالها مرة واحدة كان له اجر
 عنورقة وكتب له عشر حسنات ومحبت عنه عشرين سيئة وكانت له حرزا من
 الشيطان يومه ذلك حتى يمسي او كما قال عليه السلام فصح باخلاف الاحاديث ان
 ذلك لا يوحى بالتقدير ولا بالعقل لانه قد جعل في الواحدة عنورقة واحدة وفي
 المائة عنورقة فاب لا نسبة لها من جهة العقل ولا من جهة العيان بل هو فضله
 عز وجل بونه من شأه كيف يشاء جل جلاله وفيه دليل على تفضيل اهل الصوفة
 يوحى ذلك من جعل هذا الاجر العظيم لمن قال هذا القول مائة مرة فكيف بمن هو
 يومه كله هكذا لا يفتر الا عند اداء فرضه او ضرورة البشرية فان طريقهم مبني

والله اعلم
 وهو زيادة في التأكيد

على دوام الذكر والحضور فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرة اعين وهم في ذلك
 متبعون لسنة سيدنا صلى الله عليه وسلم لانه جاء في وصف حاله عليه السلام
 انه كان طويل الصمت كثير الذكر وعلى هذا بنوا طريقتهم **وقد** قال صلى الله عليه
 وسلم ما عمل ادنى من عمل انجل له من عذاب الله من ذكر الله وهذا الذكر الذي يبلغ به
 العبد هذا الحال انما هو بجد اداء الفرض لان ما نحن بسبيله هو كله من باب
 المندوب وجميع المندوب كله لا يقوم بفريضة واحدة فكيف بالمتعددة ولذلك
 لم ياخذ القوم في مثل هذه المندوبات حتى اكملوا فروضهم التي هي الاصل في الدين
 وحينئذ اخذوا فيما ذكرنا **وقد** وقع بعض الناس في العكس بالسوا فسمعوا مثل
 هذا الحديث وشبهه فاكثروا من المندوبات وضيعوا كثيرا من الواجبات فصاروا
 كما قال صاحب الانوار ردوا الاصول فروعها والفروع اصولها ومعناه انهم حافظوا
 على المندوبات كما حافظ اهل التوفيق على الواجبات وزهدوا في الواجبات وتعلقوا
 في ذلك برجاء فضل الله **وقد** قال جل جلاله ان الذين امنوا والذين هاجروا وجاهدوا
 في سبيل الله اولئك يرجون رحمة الله **و** قال عز وجل نبي عبادي اني انا الغفور
 الرحيم وان عذابي هو العذاب الاليم فنسله جل جلاله التوفيق الى اداء فرضه
 والاجتهاد في اعماله ما ندبنا اليه وقبول ذلك والسجادة به بمنه لا رب سواه
قوله اخير رسول الله صلى الله عليه وسلم في اقول والله لا صوم من الناس
 ولا قومن الليل ما عشت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انت الذي تقول
 والله لا صوم من النهار ولا قومن الليل ما عشت قلت قد قلته قال انك لا تستطيع
 ذلك فصم وافطر **وقم ونم** وصم من الشهر تلاثة ايام فان الحسنه تضرمتها لها
 وذلك مثل صيام الدهر فقلت اني اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر
 يومين فقلت اني اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يوما وذلك صيام
 داود وهو اعدل الصيام قلت اني اطيق افضل منه يا رسول الله قال لا افضل من
 ذلك **ظاهر الحديث** اخبره صلى الله عليه وسلم بان افضل صوم التطوع ان يصام
 يوم ويفطر يوم واخبره بان كان صوم داود عليه السلام والكلام عليه من
 وجوه **منها** انه لا يجوز الحكم الاعلى الامر الذي لا يجتمعا الساديل يوحى ذلك من الله

سادس

في اهل المولدان مولود
 لا صوم من النهار والليل

لما أخبر صلى الله عليه وسلم بما قاله عبد الله أنه يصوم النهار ويقوم الليل ما عاش
لم يجزه عليه السلام بخدم طائفته على ذلك ولا بما هو الأفضل في الصوم إلا حتى
استفسر بان قال له أنت الذي تقول والله لا صوم من النهار ولا قومه الليل
ما عشت فلما اعترف له عبد الله بذلك حينئذ أخبر بما هو الأفضل وفيه دليل
على أن السنة ايصال اخبار الرعية الى راعيها بوحد ذلك من كون سيدنا صلى
الله عليه وسلم لا خبر بمقالة عبد الله فلو لا ما كان ذلك عندهم معلوما ما قيل له
صلى الله عليه وسلم ذلك و يترتب عليه من الفقه ان نستعمل ذلك في كل من له
رعاية على احد صغيرا كان او كبيرا وفيه دليل على جواز اليمين على ما يريد المرء
ان يفعله من المنذوبات بوحد ذلك من قول عبد الله والله لا صوم من النهار فلما بلغ
ذلك سيدنا صلى الله عليه وسلم لم يجزه على ذلك وسكت عن كونه حلفا وسكت
عليه السلام دال على جوازه وفيه دليل على جواز المذكورين الاخوان في انواع
العبادات وان يبدى الشخص لهم ما وقع من عزمه على فعله من اي انواع العبادات
شأنه بوحد ذلك من ذكر عبد الله ذلك حتى يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم خبره ولم
يقبل له في ذلك شيئا فدل على جوازه وفيه من الفائدة ان ذكر ما عزم المرء عليه
من افعال البر خير احواله هو من باب التذكير بالخير والتعاون عليه لان عند
ذكر العزم على ذلك قد تنبعث نفوس العير الى مثل ذلك او الى ما يبرئ منه في
قوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى الا انه بشرط ان يكون الاخوة
يعلم منهم ذلك لان الصحابة رضوان الله عليهم ذلك كان شأنهم اجمعين وفيه
دليل على فضل الصحابة رضوان الله عليهم وعدم تعلقهم في الكلام وقصدتهم
الفائدة لا غير بوحد ذلك من انه لما سأل سيدنا صلى الله عليه وسلم عبد الله
بان قال له أنت الذي تقول لم يزد في الجواب على ان قال له قد قلبت بلا
زيادة من اعتداه ولا تعلق **وقوله** صلى الله عليه وسلم انك لا تستطيع ذلك
هنا تحت همل هذا خاص بعبد الله لما يعلم صلى الله عليه وسلم من حاله او هذا
لجنس البشرية احتمل الوجهين معا والظاهر والله اعلم انه جنس البشر لقوله
عليه السلام في حديث غيره ان المنيب لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقي **وقوله** عليه

السلام

السلام عن معاذ بن جبل لصاحبه هو افقه منك وقد تقدم ذكره في غير ما وضع
من الكتاب وفيه دليل على الامر بما فيه راحة النفوس اذا كان عوناً على الطاعة
بوحد ذلك من قوله عليه السلام افطروا ثم فانهما عون على القيام والصيام وفيه
دليل على ان صوم يوم تطوعا بحسرة ايام بوحد ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم
ضم من الشهر ثلاثة ايام فان الحسنة بحسرة ايامها ذلك مثل صيام الدهر وفيه
دليل على ضرب المثال بممكن لا يقع ليعلم بذلك المثال فائدة ما بوحد ذلك من قوله
عليه السلام وذلك مثل صيام الدهر من المعلوم قطعاً ان من الدهر ما لا يجوز صومه
مثل ايام الاعياد و ايام الشترق ومنه ما لا يصام تطوعاً اصلاً وهو رمضان
وما يترتب من طريق النذر والكفارات الواجبات شرعاً هي مثل الفرض لا يمكن صومها
تطوعاً اصلاً **وقد** اطلق عليه السلام على الجميع الدهر في المثال فيكون التقدير فيه ان
ثاني صومه او ما عداهما فرض صومه فلا بد فيه من ضمير يخص عمومه وفيه دليل
على ان السنة في الراعي ان يجعل رعيته على الارفق في الامور بوحد ذلك من ان سيدنا
صلى الله عليه وسلم لم يامر به اولا الا بالاقل من الصوم لانه الارفق ويقدر عليه القوي
والضعيف وفيه دليل على جواز مراجعة المسترعي راعيه بطلب الزيادة في المحام
اداعى من نفسه ان فيه اهليه لذلك بوحد ذلك من قول عبد الله اني اطيع افضل من
ذلك الا انه يكون بادب كما فعل هذا السيد لانه لم يزد ان اخبر عن نفسه انه
يطيق افضل من ذلك ولم يقل اني افعل اكثر مما قلت وانما اخبر بما يطيقه وبقي
ينظر بماذا يامر ويترتب عليه من الفقه ان يكون ذلك في سائر الامور بخير راعيه
بما هو الاصح له بحسب حاله حتى يرى بماذا يامر راعيه وفيه دليل على ان الدين
مطلوب بفرضه ونديه بوحد ذلك من ان النبي صلى الله عليه وسلم قد امر عبد الله بالصوم
من كل شهر ثلاثة ثم درجه الى الشطر فكفي بذلك دليلاً على طلبه وفيه دليل على
المنع من التعالي في الدين بوحد ذلك من منعه صلى الله عليه وسلم ما زاد على الافضل
وهو صوم شطر الدهر بقوله عليه السلام لا افضل من ذلك فاجاز له ما كان اقل من
الشطر لكونه ادعى الاهلية في ذلك ولما بلغ الافضل وادعى ان فيه الاهلية للزيادة
على ذلك منعه عليه السلام بقوله لا افضل من ذلك فان الصحابة رضوان الله عليهم لم

صلى الله عليه وسلم

يكونوا اذا سمعوا منه صلى الله عليه وسلم لا افضل يزيدون على ذلك شيئا
وانما كان قصدهم الافضل في الاعمال فقام قوله عليه السلام لا افضل مقام
من ذلك **وفيه دليل على انه اذا اتعدت القاعدة الشرعية وعلمت لا يحتاج الى**
تكرارها بوخذ ذلك من انه لما ان اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بحلف عبد الله انه
يصوم الليل ويصوم النهار احب صلى الله عليه وسلم بفعل الافضل وهو صوم ما
حلف عليه ولم يقل له كفر عن يمينك لان هذه القاعدة عندهم قد ثبتت فلم
يحتاج ان يذكر له ذلك **وفيه دليل على ان الفضليه في الاعمال بحسب ما جعلها**
الشارع صلى الله عليه وسلم **تسليما** لا بحسب العقل بوخذ ذلك من قول عبد الله لما
قال له صلى الله عليه وسلم **صم يوما واطم يوما** قال له اني اطيق افضل من
ذلك لما تقدم له ان الزيادة على الثلاثة افضل فرأى ان الزيادة على السطر افضل
فاخبر الشارع عليه السلام بان تلك الزيادة نقص لا فضيلة فيها بقوله عليه السلام
لا افضل من ذلك فذهب هنا ما فاسده عبد الله **وفيه دليل على ان عظم اجر**
العبادات ليس بشدة التعب بوخذ ذلك من كون عبد الله ظن ان زيادة الجاهدين
وهي زيادة الصوم على سطر الزمان افضل ففتح صلى الله عليه وسلم ذلك بقوله لا
افضل من ذلك **وفيه دليل على ان الحكم لا يستحب الكمال حتى يرد ناسخ من الشارع**
صلى الله عليه وسلم تسليما بوخذ ذلك من ان عبد الله لما رأى الزيادة على الثلاثة
افضل استحب ذلك الحكم حتى جاوز سطر الزمان ففتح الشارع عليه السلام
ذلك ونسخه بقوله لا افضل من ذلك **وفيه دليل لمن بقوله ان شرع من قبلنا**
شرع لنا ما لم يرد عليه ناسخ بوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم وذلك صيام
داود عليه السلام **وفيه دليل على فضل السنة وانتساعها حتى يدخل فيها القوي**
والضعيف بوخذ ذلك من تدرج سيدنا صلى الله عليه وسلم صوم التطوع من
العشر في الزمان الذي هو ثلاثة ايام في الشهر الى النصف منه وهو صوم يوم
واقطار يوم وما بين هذين الحدين توسعة كبرى يتسع فيها جميع الناس على
اختلاف احوالهم **وفيه دليل على النسوية بين ايام الشهر** بلا فضلية بينها بوخذ
ذلك من قوله عليه السلام لانه ايام من كل شهر بخير نجيب وجعل الاجر فيها

صلى الله عليه وسلم

سوا **وفيه دليل على ان تفريقها** اعني ايام الصوم في الشهر او تبايعها في الاجر سوا
بوخذ ذلك من قوله ثلاثة ايام من كل شهر ولم يذكر فيها تبايعا ولا تفريقا فدل ان
الامر في ذلك سببان **قوله صلى الله عليه وسلم احب الصيام الى الله تعالى**
صيام داود عليه السلام وكان يصوم يوما ويفطر يوما واحب الصلاة الى الله صلاة
داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه **ظاهر الحديث**
يدل على حكيم احدهما الاخبار بان احب الصيام الى الله صيام داود عليه السلام
والاخر الاخبار بان احب الصلاة الى الله صلاة داود عليه السلام ايضا وتبين
صفتها **والسلام عليه من وجوه منها** ان يقال ما معنى قوله احب وما معنى الحكمة
في ذلك حتى كانت هذه الصفة احب **ومنها** تعارض صومه صلى الله عليه وسلم
لهذه الصفة لانه صح عنه عليه السلام انه كان يصوم حتى يقال انه لا يفطر ويفطر
حتى يقال انه لا يصوم وما استكمل شهر بالصوم قط الا رمضان **وقد جاء عنه**
عليه السلام ان من ادام الصوم ضيق عليه النار وكيف الجمع بين هذه الاحاديث
وهي يكون ذلك تعارضا **واما** قوله صلى الله عليه وسلم احب الصيام الى الله
فقد تقدم الكلام على هذه اللفظة في غير ما حديث وهي كناية عن فضلية العمل
وذكر الثواب عليه فان الحب الذي هو الولوع في الشيء في حق الله سبحانه مستحيل
فان هذا من صفات المحدثات والمحب سبحانه عنها منزلة وانما يعني بالحب ما يجدر
عن الكرام اذا احبوا الشيء واعجبهم من كثرة احسانهم وافضاهم على فاعله من
هنا يكون الشبه لا غير **وفيه حقا** لما قدمناه في الحديث قبل من ان الاجور
على الاعمال ليست موقوفه على كثرة التعب والمشاق وانما هي بحسب ما تفضل
به المولى سبحانه **واما** قولنا هل تفهم الحكمة في تفضيل هذه على غيرها وان كثرت
التعب فيها فقد نص الكتاب العزيز على معنى العلة في ذلك وهو قوله عز وجل ما
يعمل الله بعد ابيكم ان شكرتم وامنتم **وقال تعالى** والذين جاؤا من بعدنا فليقتلوا
سبلنا ففهمهم هاتين الايتين علمنا ما الحكمة في ذلك **وهي** ان الحكمة الربانية قد
احكمت انه لا بد لكل دعوى من حقيقة تبينها فلو كان الدين والقرب من الله سبحانه
بمجرد الدعوى ادعاه الناس كلهم فلما جعلت المجاهدات في العبادات حاتم مبيته

في اصل المولد من الحديث
الى قوله احب الصيام الى
الله تعالى صياح داود
علمه اللسان الحديث

لحقيقته تلك الدعوى فمن جاهد وصبر كان ذلك تحقيقا لما ادعاه وحصل له
 الفوز العظيم والاجر الكبير يدل على ذلك قوله تعالى **الم احسب الناس ان يتركوا**
ان يقولوا امنا وهم لا يفتنون فاقصت صفة الرحمة بفضله عز وجل بصيغ
 بقوله عز وجل ما يفعل الله بعذابكم فما كان من المجاهدات فوق ما يطيقه وضع خلق
 البشرية منه عز وجل لعدم الثواب الجزيل عليه وجعل المجاهدات التي تحملها
 البشرية بوضع خلقها ولا كبير مشقة عليها لافضلها لانه عز وجل غني عنهم فيما
 تعبدهم به فما كلفهم منها الا بقدر ما تفتح لهم الدعوى بالانقياد لما امروا به ولذلك
 قال تعالى **وانها لكبيرة الا على الخاشعين** وقد قال جل جلاله **لا يكلف الله نفسا**
الا وسعها رحمة منه عز وجل بعبادته **الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير**
واما كيف اجمع بين تلك الاحاديث وهل هو تعارض ام لا اما الذي جاء عنه
 الله عليه وسلم من انه كان يصوم حتى يقال انه لا يفطر ويفطر حتى يقال انه
 لا يصوم فظاهر التعارض **واذا حقت النظر فيه قلن يتعارضان في فعله**
 صلى الله عليه وسلم اشارة الى التوسعة وانفا للفضيلة على الحد الذي اخبر
 عن صوم داود عليه السلام ويكون معنى صومه عليه السلام انه كان يصوم حتى يقال
 انه لا يفطر ويفطر حتى يقال انه لا يصوم فوصل الصوم بعضه ببعض ودخل
 الاكل بعضه ببعض ويكون يحفظ عدد الايام في الصوم والاكل ان يكون سوا
 بسوا **ولذلك** نعتت عابسه رضي الله عنها **الاكل والصوم نعت واحد وهو**
قولها حتى تقول انه لا يصوم وحتى تقول انه لا يفطر فيكون صومه عليه السلام
شطر الدهر واكله شطر الدهر فكان عليه السلام يراعي في ذلك فقه الحال
 ايها **وجاء المشط او رآه ارجح فعله** فجا فعله عليه السلام مع فعل داود
 عليه السلام سوا في مشاطرة الدهر في الصوم **وزاد** صلى الله عليه وسلم في
 ذلك فوايد منها التوسعة على امته لان كثيرا من الناس لا يمكنهم صوم يوم
 وفطر اخر فمنهم من عدم القدرة ومنهم من ضرورة لا يتأتى معها ذلك
 فان الضرورات كثيرة واحوال الناس مختلفة فكان تقوت لبعض الناس
 الذين لهم مهمة في الدين تلك الفضيلة **ومنها** اغتنام نشاط النفس في العمل

وهو فقه الحال لانه اذا راي الشخص من نفسه نشاطا في العبادة يحتاج ان يعتمه
 او خلوا من شغل فيعتمه ايضا او عونا ما على تلك العبادة من وجه ما فيعتمه
 ايضا او صحة في البدن **ولذلك** قال صلى الله عليه وسلم **تسلما** اغتمت حسا قبل خمس
 فراغك قبل شغلك وصحتك قبل سقمك وجيانتك قبل موتك وشبابك قبل
 هرمك وغناك قبل فقرك **ومنها** ان يلحق في ذلك اصحاب الاعذار بخيرهم حتى لا
 تقوتهم تلك الفضيلة مثال ذلك الكايف لو كان صلى الله عليه وسلم يصوم مثل
 داود عليه السلام ما قدرت حايض ممن لها مهمة في الدين تبلغ ذلك ابدا وعلى ما
 اسرنا اليه من فعله عليه السلام تقدر على ذلك فان ايام حيضها شطر الدهر
 وهو خمسة عشر يوما في الشهر فتكون تقصوم ايام طهرها وهو نصف الدهر وتفطر
 ايام حيضها وهو شطر الدهر ايضا **وفيه** فوايد اكثر من هذا من تأمله لانه عليه السلام
 حيا بالتيسير في الامور كلها فالحدسيان معتزقان في الظاهر مجتمعان في المحض
 فلا تعارض بينهما **واما** قوله عليه السلام من ادام الصوم ضيق عليه النار احتمل
 ان يكون معناه من ادامة على الوجه الا فضل حتى توفي على ذلك فيكون معناه
 المحاطة على دوام تلك العبادة حتى يموت وهو على ذلك الحال فذلك الشخص الذي
 تضيق عليه النار اي انه لا يدخلها واحتمل ان يكون من ادام الصوم على ظاهره
 ويكون ثوابه ان تضيق عليه النار ولا يلزم من كونه تضيق عليه النار ان يكون
 افضل من الذي يصوم يوما ويفطر يوما بل يكون الذي يصوم يوما ويفطر يوما
 ارفع منه واعظم اجرا لانه عليه السلام قد وصفه بصفة لم يصف بها هذا
 وهو قوله **احب** ويكون مثل هذا كما قال عليه السلام **يدخل الجنة من اتمى سبعون**
الفبا بخير حساب وهم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون
 هذا هو ثوابهم وقد يكون من يسير في منزلة اعلا منهم مثل الشهداء قد جاء
 انهم يشفعون **وكذلك** جاء في العلماء العاملين انهم يشفعون **ومن** منزلة ان
 يشفع في عين اعلا من يدخل الجنة بخير حساب فان خير مفضل على نفسه
والاخر خيره متعد فدل على علو منزلته **وقد** جاء ان من هذه الامة من يشفع في
 مثل ربيعة ومضر وهذا من اعلا الناس درجة بعد الانبياء عليهم الصلاة والسلام

فلا تغاروا فيها وانما ذكرنا هذين الحديثين لانه وقع بحمله من اهل العلم او من
 ينسب اليه اشكال فاردنا ازالة ذلك وفيما بيناه كفايه في ازالته بفضل
 الله تعالى وفيه دليل على حسن الدعاء الى الخير ووجوه ذلك من اخباره صلى الله
 عليه وسلم بخبر الوجوه في الصوم وفي الصلاة بالليل ولم يقل لهم بخرمة افعلوا
 كذا وساقه في طريق الاخبار عن تقدم من الانبياء صلوات الله عليهم اجمعين
 فجاء ارشاده عليه السلام في هذا الحديث بذكر احوال من تقدم من الانبياء عليهم
 السلام مثل القصص في القرآن **وقد** قال علماء وانا ان كانت القصة تدل على
 عمل خير فقد طلب منك بالضم وان كانت تدل على ترك شر فقد طلب تركه منك
 بالضم ايضا **ولذلك** قالت عائشة رضي الله عنها في صفة عليه السلام كان خلقه
 القرآن اي انه كان يمشي في جميع شأنه كله على ما دل عليه القرآن وعلى اسلوبه
 وفيه دليل على ان كل ما تقدم من الشرايع الصوم والصلاة مشروعا عليه
 وفيه دليل على التام من تقدم من الانبياء عليهم الصلاة والسلام بوجوه ذلك من
 قوله عليه السلام واجب الصلاة الى الله وبين انها الصدقة التي كان يجعلها
 داود عليه السلام وكذلك الصوم **ويقوله** تعالى حين ذكر الانبياء
 ثم قال فبهذا هم اقتدى اي طريقهم اتبع **وهنا** بحثنا كانت هذه الصلاة التي
 صفتها ان ينام نصف الليل ثم يقوم ثلثه ثم ينام سدسه هي افضل من غيرها
فقوله والله الموفق لما كان المطلوب من العباد للحضور فيها ومن المسجد
 فيها الاستغفار بها عند غفلة الناس وفي الارزمنة التي اخذها الناس للراحات
 غالبا وكان قيامه بعد نصف الليل الاول فذلك الوقت اشدها يكون الناس
 فيه من الغفلة والنوم غالبا فكان التلبس بالعبادة في ذلك الوقت مما يستحب
 ولا نه ايضا الوقت الذي تجلي الحق فيه بفضل الله ويقول هل من داع فاستجب
 له هل من مستغفر فاعفر له هل من تائب فتاب عليه لان العلماء **قد** خلتوا
 متى يكون ذلك هل في الثلث الوسط من الليل او في الثلث الاخر منه فاذا كان
 القيام بعد نصف الليل الاول فقد اخذ من ثلث الليل المتوسط نصفه واخذ
 من الثلث الاخر نصفه فحصل له الفضل في الزمان فكانت صلواته **احب** و **يترتب**

على

على هذا من الفقه انه اذا كان عمل الشخص يوافق بين العلماء فهو افضل من الذي
 فيه الخلاف ونومه السدس الاخر لا يروى عنه نجا العبادة ونحو النفس
 وينشط لصلاة الصبح فان الحضور في الصلاة لا يكون غالبا الامع نشاط النفس
 وعزم نخبها **ولذلك** كان سيدنا صلى الله عليه وسلم يقول في اذان بلال وكان
 اذانه قبل الفجر ان اذان بلال يوقظ النائم ويوم القيام لان من كان في تحديق
 مثل داود عليه السلام فذاك وقت نومه ومن عليه النوم او كان له عذر فلم
 يتوكل لنا خير التهجيد وقت فذلك وقت قيامه لورده والافاته فضل قيام الليل
وقد قال وردك فحافظ عليه ولا تنكسل وفضل قيام الليل فلا تجهل **وبما**
 استحقاق اسماها فاعسل وسمح ذنوب قد انقلت محمدا وناديا لها دي من
 يترب وقل فليس على المضطر سواك من مفضل **قوله** قلت يا رسول الله
اي مسجد وضع اوله قال المسجد الحرام قلت ثم اي قال ثم المسجد الاقصى
 قلت ثم كان بينهما قال اربعون ثم حيث ما ادركت الصلاة فصل والارض
 لك مسجدا **ظاهر الحديث** الاخبار بثلاثة احكام الواحد منها ان المسجد الحرام
 اول مسجد وضع للصلاة **والثاني** ان المسجد الاقصى وضع بعدك وبينهما اربعون
والثالث جعل الارض لنا مسجدا وطهورا وحيث ما ادركتنا الصلاة نصلي
والكلام عليه من وجوه **منها** الدليل على فضل سيدنا صلى الله عليه وسلم وامنه
 على من تقدم بوجوه ذلك من تسيير العبادة عليهم بان جعلت لهم الارض مسجدا وطهورا
 ولم يكن ذلك لمن تقدم **ومنها** ان يقال ما معنى قوله مسجد اي موضع اتباع الصلاة
 لان كل موضع يصلي فيه فهو مسجد اي موضع للعبادة وكانت الامم قبل لا يتبعون
 الصلاة الا في المواضع التي تبين لها **وفيه** دليل على ان تخصيص الاشياء ليست
 بالاستحقاق وانما هي بحسب ما جرت حكمة الحكيم بوجوه ذلك من ان الصلاة قبل
 هذه الامة لم يكونوا يوقعونها الا في مواضع مخصوصة وجعلت جميع الارض لهذه
 الامة محلا لعقلها فيه **وفيه** دليل على ان حسن النبي في السؤال يعقب زيادة
 على ما قصد بوجوه ذلك من كون هذا الصحابي رضي الله عنه لما سأل سيدنا صلى
 الله عليه وسلم ان يخبره عن اول مسجد وضع اوله فزاده عليه السلام بان اخبر

بلغ سامع على خط المولى
 في الصلاة والعبادة
 اي مسجدا وضع اوله
 الحديث

فهذا الخبر العظيم وهو جعل الارض لنا مسجداً وطهوراً وفيه دليل على ان للعالم ان يجاب باكثر مما سئل عنه بوخذ ذلك من كون السائل سال عن اي المناسبات وضع اولاً فخا وبه صلى الله عليه وسلم على ذلك وزاده الاخبار بجعل الارض مسجداً وطهوراً وفيه دليل على ان من فصيح الكلام الاختصار في الالفاظ بشرط الاجل بالمعنى بوخذ ذلك من قوله عليه السلام حيث ما ادركت الصلاة فصل والمقصود حيث ما ادركت وقت الصلاة فان الصلاة فعل للمصلي فكيف يدركه فعله هذا مستحيل فلما لم يكن هذا الامر يمكن فيه الباس اختصر وعلمه ايضا بان المخاطب فهم عنه والا كان يزيد بيانا وفيه دليل على المحافظة على اوقات الصلوات بوخذ ذلك من قوله عليه السلام ثم حيث ما ادركت الصلاة فصل اي لا تؤخرها فيدل هذا بضمينه على المحافظة على الصلاة وبذلك ايضا على التخصيص على المعرفة باوقات الصلوات لانه من اللازم انه لا يعلم وقتها حتى يكون له بذلك علم وفيه دليل على ما خص الله عز وجل به امر النساء بوخذ ذلك من كون لفظة منه عليه السلام تحتوي على احكام عدلته مثل ما نحن بسبيله من هذا الحديث **قوله صلى الله عليه وسلم لمررتكم في المهدي** **الا ثلاثة** عيسى وكان في بني اسرائيل رجل يقال له جرج كان يصلي حات امه فدعته فقال اجيها او اصلي فقالت اللهم لا تمته حتى تزيه وجوه المومسات وكان جرج في صومعته فقترضت له امرأة وكلمته فابي فأتت راعيا فامسكته من نفسها فولدت غلاما فقالت من جرج فانوه فكسر واصومعته وانزلوه وسوه ونوضي وصلى ثم اتى الغلام فقال من ابوك يا غلام فقال الراعي فقالوا بنى صومعته من ذهب قال لا الامرطين وكانت امرأة ترضع ابنا لها من بني اسرائيل فمر بها رجل راك ذو شارة فقالت اللهم اجعل ابني مثله فترك ثديها فاقبل على الراكب فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثديها يمضه قال ابوهريرة كانى انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم بمصر اصبعه ثم مر بأمة فقالت اللهم لا تجعل ابني مثل هذه فترك ثديها فقال اللهم اجعلني مثلها فقالت لم ذلك فقال الراكب جبار من الجبابرة وهذه الأمة يقولون سرقت زنت ولم تفعل **ظاهر الحديث**

سيدنا صلى الله عليه وسلم

الحديث
في اصدا المولود الى قوله لم يكلم في المهدي الا ثلاثة الحديث

الاخبار

الاخبار بكلام اوليك الثلاثة في المهدي فمن تقدم من الأمم والكلام عليه من وجوه منها ان فيه دليلا على ان افضل العبادات بر الوالد بن بوخذ ذلك من كون جرج ماشعله عن اجابه امه الاشغله بالعبادة ومع ذلك عوفت بذلك المهوان وفيه دليل على اجابة دعا الوالد بن بوخذ ذلك من ابتلاءه بمادع عليه امه لما لم يجها وفيه دليل على ان صاحب الخدمة ان جرى منه امر يرفق به ولا يكون عقابه مثل غير بن بوخذ ذلك من كون ام جرج لم ينطق على اساقها في الدعاء بالعقا الابروية وجوه المومسات ولولا اللطف به لنطقت في الدعاء بوقوع الفاحشة او سلب الايمان او الضرب او القتل الى غير ذلك وفيه دليل على ان صاحب الصدق في معاملته مع الله تعالى ان اسئله بلطف به ويجعل عاقبته خيرا بوخذ ذلك من كون المولود انطق بمراته وفيه دليل على اجابة مولا ناسحانه المضطر اذا دعاه بوخذ ذلك من انه لما اضطر جرج اليه عز وجل في تبريته مما رمى به انطق عز وجل له المولود بما يدل على ذلك وفيه دليل على ان صاحب الصدق مع الله تعالى لا يصره القس وان حرت عليه لا يزيده الا ترفيحا وخيرا بوخذ ذلك من انه لما تعرضت تلك المرأة الى جرج والنساء الكبر القس على الرجال **وقد** قال صلى الله عليه وسلم ما تركت بعدى فتنة اضر على الرجال من النساء عظم منها ثم ادعت عليه حتى هدمت صومعته لم يضره ذلك وجعل الله عز وجل له خيرا مخرج حتى رغبوا ان يبوا صومعته من ذهب وما ذاك الا لما كبر قدره عندهم وفيه دليل على ان النساء في بني اسرائيل كن يصدقن فيما يدعيه على الرجال من الوطي ويلحق به الولد بخير بيته ولو اذ لك ما كان يحتاج الى تبريته بكلام الطفل فانه لو كان في شريعتنا حدث له ثمانين جدا فرية ولم تصدق عليه **وقد جاء** عن بني اسرائيل ان ذلك كان شاهم حتى ان الباعية فهم اذا حملت ادعت به على من شات ممن يعرف ويلحق به الولد ويقول له يا فلان كان بيني وبينك كذا وكذا في اليوم الفلاني ومثله هذا المولود فيقبل قولها ويلحقه بنفسه وفيه دليل على ان صاحب الصدق مع مولاة عند الضرورة يطلب النصر من مولاة بحرق العادة بصدق وادلال على فضله تعالى وان الله عز وجل يفعل معه ذلك بوخذ ذلك من اتيان جرج بعد الركبتين للصبي بساله من ابوه فانطق الله عز وجل له المولود لكونه صدق

موتفا بقوة الرجا في فضله تعالى **وقد** اوحى الله عز وجل في الزبور لداود عليه السلام قل لبني اسرائيل من الذي سألني فلم اعطه **و** فيه دليل على ان صاحب الصدق مع الله تعالى عند النوازل لا يزعج ولا يفرج بل يقوى بعينه ليتقته بمولاه عز وجل يوحذ ذلك من كون جرح لما فعل به ما فعل لم يهمله قوههم ولا فعلهم وقوع باب مولاه وهو يجرد يول فخر قوة رجائه في كشف ما به ابتلاه فاسرع عز وجل له بلطفه الجميل ينطق الطفل بكشف غمته انا عند طر عبدى بي فليظن بي ما شاء **و** لذلك قال موسى عليه السلام حين قال له قومه انا لمدركون قال كلا ان معي ربى رجائه في مولاه عز وجل ففلق عز وجل له من جنبه البحر فصدت بالدعواه لانه جل ثناؤه يقول ومن يتوكل على الله فهو حسبه اى كافيته ومن اصدق من الله حديثا **و** فيه دليل على ان حقيقه النصر في جميع الامور انما هي بفضل الله تعالى لا بتوقف على سبب حكمه ولا في غير فتارة يكون مخطاه باثر حكمه وتارة تكون سبب القدرة بارزة لا مغطاه حكمه كقول ما نحن بصيبه في قصة عيسى عليه السلام **و** لجرح بابرار قدرة القادر لا غير **و** فيه دليل على ان خرق العادة تكون للانبياء عليهم الصلاة والسلام ولغيرهم **و** قد تقدم الكلام على الفرق بينهما في ذلك بوخذ ذلك مما جرى لعيسى عليه السلام من خرق العادة وهو من الانبياء والرسل وخرق العادة التي جرت لجرح وجرت للمرأة التي ليست من الانبياء ولا من العباد اعني ان خرق العادة كانت على صفة واحدة لكنها في حق الانبياء تسمى معجز وفي حق الاولياء كرامة **و** فيه دليل على ان من ادب السنة الكتابه عن الامور الفاحشه بوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم اتته امرأة فكلته فأبى والمعنى طلبت منه ايقاع الفاحشه فكفى صلى الله عليه وسلم عن ذلك بقوله فكلته **و** فيه دليل على ان من ادب السنة اظهار اهل الخير وان كانوا قد ماتوا والسنة على اهل المخالقات بوخذ ذلك من كونه صلى الله عليه وسلم سمي العابد باسمه لتشتهر فضيلته ولم يذكر اسم المرأة ستر عليها فخاله صلى الله عليه وسلم يصدق مقاله لان من مقاله عليه السلام المؤمن يجب لاحبه المؤمن ما يجب لنفسه وكل منا يريد ان تستر عليه ذلته ويجب ان يكون قدوة لاهل الخير **وقد** نص الكتاب العزيز على ذلك بقوله عز وجل واجعلنا للمتقين اماما ولا يكون اماما

ومن ذكر معني الحديث في القصة لام عيسى عليه السلام

يؤتم به في الخير حتى يكون مشهورا به فذلك فعل صلى الله عليه وسلم هنا اشهر صاحب الخير وستر على صاحب الشر **و** كذلك في قوله فانت راعيا ولم يسمه باسمه من اجل الستر عليه **و** يترتب على ذلك من الفقه انه اذا علمت من احد فعل شران تخبر عن ذلك الفعل ولا تسمى صاحبه وان ذلك ليس بخبيبه **وقد** ذكر ذلك بعض العلماء الا ان يكون صاحب بدعة فيستعين عليك شهرته لان ذلك من باب النصح للمسلمين **و** فيه دليل على ان صاحب المعاصي لا حرمة له بوخذ ذلك من انه لما نسبت المرأة الفاحشه الي جرح لم يترق له عندهم حرمة وهدموا صومعته وسبوه **و** فيه دليل على ان المؤمن عند المحن الصلاة جنته بوخذ ذلك من انه لما فعلوا به ما فعلوا لم يجاؤهم وتوضا واقتل يصلي فاهم لظنوا بالخلص **وقد** قيل ان الصلاة كهف المؤمن **و** فيه دليل على ان انباء الدنيا وقوفهم مع الحبال الظاهر **و** ان اصحاب الاطلاع وقوفهم مع حقيقه الباطن بوخذ ذلك من ان ام الصبي التي كانت ترضعه لما رأت صاحب المشارة تمتت ان يكون ابنها مثله ولما من على الطفل معفه الباطن استعاض منه بما اخبر سبحانه عن قارون بقوله فخرج علي قومه في زينته قال الذين يريدون احياة الدنيا يا ليت لنا مثل ما لوقى قارون انه لذو حظ عظيم **و** قال الذين اذ تو العلم ويليكم ثواب الله خير لمن امن وعمل صالحا ولا يلقاها الا الصابرون **و** فيه دليل على ان نفوس اهل الدنيا تغاف سؤ الحال فيها **و** ان اهل الاطلاع والمحقق لا يبالون بذلك اذا كانت السريرة حسنة بوخذ ذلك من كون ام المولود لما رأت سؤ حال الامة استعاضت بالله من ان يكون لولدها مثل حالها ولما اعطى الصبي الاطلاع على حسن حال باطنها تمتت ان يكون مثلها **و** كذلك قصة يوسف عليه السلام مع اخيه لما اجتمع معه فقال له مجلس معك ولا تقدر ان تفارقك فقال له لا يمكن ذلك حتى تصير بان تفر على نفسك في الظاهر باسم السرقة فهان عليه فتح ما نسب اليه في الظاهر لحسن ما امله في الباطن فحجل الصاع في حمله وكان من شأنهم ما قصه الله عز وجل في التبريل **وقد** قيل **:** في حبه خلعت عذارى فلا ابالي ما ارتكبت فيه من الاخطار **و** فيه دليل على ان البشرية طبعها على اثار الاولاد بالخير على نفوسها بوخذ ذلك من ان المرأة

ما طلبت الخير الا لابنها ولا طلبت دفع الشر الا عنه ولم تنال بنفسها وفيه دليل
على ان من السنة التشبه باهل الخير بوجد ذلك من كون سيدنا صلى الله عليه وسلم
لما اخبر عن رجوع المولود بمصر ندي امه اخذ هو صلى الله عليه وسلم بمصر اصبعه
تشبه به لانه من اهل الخير بدليل ان الله عز وجل قد اطلع مع صغره على حقيقة غيب
دينك الشخصين وانطق به واختر لنفسه ما هو الاقرب الى الله تعالى فتشبه صلى
الله عليه وسلم بذلك الطفل لكون حاله تدل على انه من اهل الخير ارشادنا الى ذلك
وقد قيل ان التشبه بالكرام فلاح وفيه دليل على فضل اهل الصوفة بوجد ذلك
من كونهم اشروا جانب الحق ولم يبالوا بظواهر الامور وما لقوا في ذات الله عز وجل تعالى
كحمل صهيبي وبلال مع كونهم مسرورين بذلك وكما اخبر مولانا سبحانه عن امره
فرعون **وقد قال طريق الخير فان تكب وتشبه باهلها ولا تعدل عن ذلك فتهلك**
فطريق القوم خير كله والتشبه بالكرام فلاح **قوله صلى الله عليه وسلم**
ان وحلا حصر الموت فلما يتس من الحياة او صلى الله عليه اذا نامت فاجعل
لي حطبا كثيرا واوقدوا فيه نار حتى اذا اكلت لحمي وخلصت الى عظمي فامسكت بحبلها
فاطحنوها ثم انظروا يوما راحا فاذروه في اليم ففعلوا فجمع الله تعالى له لم فعلنا
ذلك قال من خشيتك فعقر الله له **ظاهر الحديث** يدل على ان الحسنة لله من
موجبات المعفرة والى السلام عليه من وجوه **منها** ان يقال كيف فعل هذا بنفسه
ما فعل وظن ان ذلك منح له من الله عز وجل فان كان هذا الشخص غير مومن فليس
تسنا وله الرحمة وقد نالها وان كان مومنا فكيف يجمع هذا الذي فعل مع الايمان
وقد جاء في رواية اخري لئن قدر الله علي فلبعذني عذابا شديدا **فالجواب** عن
ذلك اما ان يكون غير مومن لان الحديث يدل على ايمانه لانه قد ايقن بالحساب وان
السيئات يعاقب عليها وهذا علامة المومن واما كونه فعل ذلك بنفسه فلعله
كان في شر يعيتم جازيا **ومثله** من اراد التوبة مثل ما فعل بنو اسرائيل الذين لم
تقبل توبتهم حتى قتلوا انفسهم واحتمل ان يكون ذلك جهلا منه ببعض الصفات
وقد قاله العلماء ان الجهل ببعض الصفات لا يخرج صاحبه عن الايمان وقد يكون ذلك
عن حال خوف غلب عليه حتى اخرج عن حال التمييز وهو اظهرها والله اعلم لان عمر بن

الحديث
في اصل المولود قوله
فلما يتس من الحياة
الحديث

الخطاب

الخطاب رضي الله عنه الذي سماه سيدنا صلى الله عليه وسلم الفاروق الذي
فرق الله عز وجل به من الحق والباطل من اجل ان يوم اسلامه اظهر الله تعالى
الاسلام وعبد الله جهرا كان اذا ورد عليه الخوف ياتي باب حذيفه في خوف
الليل ويقول له ناسدتك الله انا من عند النبي صلى الله عليه وسلم في المناقبين
فيقول حذيفه والله ما انت منهم فيقول له انك عندي لصا دق ولكن عملي يشبه
عملهم فيرجع الى بيته فيبكي على نفسه حتى يصبح وربما التزم من ذلك الفراش
حتى يعود اصحابه وهو ممن شهد له سيدنا صلى الله عليه وسلم بالجنة لكن عند الخوف
وقوته كان لا يلبسهم شي من ذلك ويخاف على نفسه اشد الاشياء وهو النفاق
واخر الحديث يصدق ذلك لكونه حين سأله جل جلاله لم فعلت هذا فقال من
خشيتك يا رب فصدق الله تعالى مقالته وعقره وفيه دليل لاهل الاحوال
الذين يقولون الحال حامل لا محمول لان صاحبه لا يبقى له معه اختيار ولذلك
قال صلى الله عليه وسلم لو وزن رجاء المومن وخوفه لاستويا فمن احد وجوه
انه باهما انصف المومن ببلغ مثل ما بلغ به صاحب القسم الاخر **وقد قيل** لبعض
القبائل في بعض احواله ان جيتنا بالخوف امناك وان جيتنا بالرجاء بلغناك
ويحتمل ان يكون المراد بقوله لئن قدر الله علي معنى لئن ضيق الله علي باقامة عدله
سبحانه وتعالى فيكون مثل قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه معناه ان لن تضيق
عليه وكذلك قوله تعالى فقد ر عليه رزقه اي ضيق عليه وهذا هو الظاهر والله
عز وجل اعلم وفيه دليل على عظيم قدرة الله تعالى بوجد ذلك من جمع ذلك الشخص
بعدهما فعل بنفسه مثل ذلك الامر **واظن** انه قد جاء من طريق اخر ان جمعه كان
في مثل لمحة الطرف **فسيحان** من لا تخجز قدرته عن شيء اراده وفيه دليل
على جواز ستمه الشيء بما قرب منه بوجد ذلك من قوله حصر الموت ولم يعجز بذلك
الا قرب ذلك بالعلامات الدالة عليه لان عند حضوره الذي هو وقوعه لا يمكن
ذلك الوقت وصية ولا غير ذلك وقوله يوما راحا اي كثير الريح وقوله في اليم
اي في البحر **وقد جاء** من طريق اخر نصفه في البحر ونصفه في البر وفيه دليل على
فضل هذه الامة بوجد ذلك من كونها اطلقت على اخبار من قبلها مثل هذا

وامثاله ولم يطلع احد على اخبارها لانها اخر الامم **و** من فوايد ما يترتب على
الاخبار بهذا الحديث ان تعلم قدر ما من الله تعالى علينا به من قبول التوبة
في مثل هذا الوقت الذي فعل هذا الشخص هذا الامر العظيم فيه بنفسه من تلك
الوصية لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله يقبل توبة العبد ما لم يجر غراي تبلغ
الروح الى الحلقوم وهو عند معاينة ملك الموت من الله علينا بشكرها من نعمة
ومن علينا بقبول التوبة قبل الغرغرة بفضله **وقد** قال داوي بمراه التوبة
جرح ذنبك فبرها اسرع من طرفه العين واحتل في جمع اسبابها فلعل ميسر
الامور بفضله **يبيسر**ها **قوله صلى الله عليه وسلم كانت بنو اسرائيل**
تسرونهم الانبياء كلما هلك نبي خلفه نبي وانه لاني بعدى وستكون خلفاء
فيكثرون قالوا فما امرنا قال وقوا بيعة الاول فالاول اعطوهم حقوقهم
فان الله سابلهم كما استرعاهم **ظاهر الحديث** يدل على ثلاثة احكام احدها
الاخبار بكثرة انبياء بنو اسرائيل وانهم كانوا يسوسون بنو اسرائيل كما هلك
نبي خلفه نبي **والثاني** الاخبار بانه صلى الله عليه وسلم اخر الانبياء ولا نبي بعده
والثالث الاخبار بكثرة الخلفاء والامر بحفظ بيعة الاول فالاول فاعطوهم
وترك الحقوق الذي عليهم لله حتى يسلمهم عنها **والكلام** عليه من وجوه **فما**
ان يقال ما معنى تسوسهم واي شئ هو المقصود من الاخبار بان بنو اسرائيل
كانت الانبياء تسوسهم **فاما** ما معنى تسوسهم اي هديهم الى طريق النجاة
وتلطف بهم في الجمل عليها كما يسوس الرايض الدابة ويجملها على الطريق الحسنة
الحلو للجمل **واما** الحكمة في الاخبار بهذا فهي اشارة الى انك بعدى ليس لهم
من يسوسهم فلا تغفلوا عن سياسة انفسهم وحافظوا على ما هديتم
اليه **وقد** جاء هذا المعنى مبينا في احاديث كثيرة فمنها قوله عليه السلام
ترك فيكم الثقيلين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وعترتي اهل بيتي
معناه ان هذين يقومان لكم مقام الانبياء لاني اسرائيل **وقوله** عليه السلام
في حديث اخر علما امتي كانوا بنو اسرائيل معناه ان علما هذه الامة تسوسهم
وترشدهم الى طريق الحق كما كانت انبياء بنو اسرائيل من هذا الوجه يكون الشبه

الحديث
في اصل المعنى الذي
تسوسهم الانبياء
الخلافة

بنهم

بينهم لا ان احدا من بني آدم تكون درجته مثل درجة نبي من الانبياء عليهم الصلاة
والسلام فان الانبياء عليهم السلام ارفع الناس درجة واعلاهم منزلة **وقد** دليل
على حسن طريقه الانبياء عليهم السلام اذ جبل الكل على حسن اللطف بقومهم **وقد**
ذلك من قوله عليه السلام عن بني اسرائيل ان جميع انبياءهم كانوا يسوسونهم **وقد**
والسياسة لا يمشى بوقيتها الا ممن قد طبع على احسن الخلق **وقد** دليل على قطع
من الارض وتعذيب من ادعى من ذلك شيئا بعد وفاته عليه السلام بوخذ ذلك من
قوله عليه السلام لاني بعدى **وقد** دليل على فضل علما امه محمد صلى الله عليه وسلم بوخذ
ذلك من الحديث الذي استدلنا به وهو قوله عليه السلام علما امتي كانوا بنو اسرائيل
فالرليل منه على فضل علما امته عليه السلام ان جعلهم في الهدى والسياسة لا منه
كانت بنو اسرائيل لبني اسرائيل **وقد** دليل على تقديم احد الحقين اذا تعارضوا بوخذ
ذلك من قوله عليه السلام اعطوهم حقوقهم فان الله سابلهم عما استرعاهم معناه
لا تمنعواهم انهم حقوقهم لكونهم ممنوعواهم حقوقكم فاعطوهم ما لهم من الحقوق **وقد**
انهم حقوقكم فان الله ينصفكم منهم لما تعارض حق الملك وحق المسترعى كان حق
الملك اكد لانه يترتب عليه خير متعدد قدم على حق المسترعى لان نية الخير فيه مقصور
عليه وهو لا يقوته اما ان ياخذ في هذه الدار **واما** ان ياخذ في الدار الاخرى فقدم
الاهم **وهذه** فاعك مطردة اذا تعارض امران قدم ايهما انفع **وقد** دليل على
ان الله سبحانه لا يعاد من حقوق عباده صغيرين وكبارين بوخذ ذلك من قوله
عليه السلام فان الله سابلهم عما استرعاهم يدخل تحت ذلك الرق والجمل **وقد** مما يقوى
ذلك قوله عز وجل وان كان متعاقبا حبة من خردل اتيانها وكفى بنا حاسبين اي
لا تعاد رذرة ولا اقل ولا اكثر منها **وقد** دليل على ان كل من له حق يوفى له يوم القيمة
وان لم يكن هو يعلم لان كثيرا من الناس لا يعلم قدر الحق الذي له على الخليفة فاذا كان
الله تعالى يجاسبه عما استرعاه فلا شك انه يوفى لصاحب الحق حقه وان لم يكن يعلم
صاحب الحق به **وقد** دليل على عظيم قدرة الله تعالى وانه سبحانه ليس كمثل شئ
بوخذ ذلك من اخباره عليه السلام بانه عز وجل يسال جميع الخلفاء عن كل ما استرعاهم
عليه واحدا واحدا وكرم على كل خليفة من العالمين وتداخل الحقوق بعضها على بعض

فيما اخذ وانيه هذا في الخلق ليس الا وفيما بين الناس ويكون الفراغ من هذا الحساب
العظيم وهذه المناقشة العظيمة في قدر ما تفعل صلاة واحدة من المفروضات
وقد جاء قدر ركعتي الفجر ولذلك كان سيدنا صلى الله عليه وسلم يحققها رجاء
في تخفيف الحساب على امته هذا لا تقدره العقول ولا تحيط به الاوهام ولا
يمكن ان يكون هذا من صفة من يجد او يكتف فان هذا لا يدخل تحت هذه الحدود ولا
تحت حد محمداً وتعالى علواً كبيراً **وقد** فيه دليل لاهل الصوفة الذين يرون بغيره
ذمهم ولا يعنون بما لهم لعلمهم بانه عز وجل لا يبادر من حقهم شيئا فارحوا
انفسهم من اجل التصديق بهذا الخبر ومثله فاستراحوا وافلحوا **وقد**
وقد اذا علمت انك كافي فلا ابالي ما ضيعت من امري **وقد** فيه دليل على تقديم
امر الدين على غيره بوحده ذلك من تقدم حق الراعي على حق الرعية لان حق الراعي
صلاح الدين لانه قال صلى الله عليه وسلم ينتزع الله بالسلطان ما لا ينتزع
بالقران **وقد** فيه دليل على ان تاخير الحق لا ينقصه بوحده ذلك من قوله عليه السلام
فان الله سائلهم عما استرعاهم فالناخير لم يطله اذ كان الله سائلا عنه **وقد**
اشارة من طريق القوم الذين يقولون بحمل الاذى وادخال السرور بوحده ذلك من
قوله عليه السلام اعطوهم حقوقهم ولا سرورا اعظم من اعطاء الحقوق لاهلها
وحمل الاذى فلا حمل اذى اشد على النفس من ان يكون لك حق وعليك حق فيعطى
ما عليك وتترك ما لك لا تطلبه فهذا عدم النصرة لها وهو غاية التسليم
والجاهدك وهو اعلا احوال القوم **واما** ذكر حق الراعي وحق المسترعي ما هو
ذكرناه اولا في حديث البيعة **قوله صلى الله عليه وسلم لتبجن**
سنن الذين من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو سلكوا جحر ضب
لسلكتموه قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال النبي صلى الله عليه وسلم
فمن **ظاهر الحديث** يدل على اتباع هذه الامة سنن اليهود والنصارى
والسلام عليه من وجوه **منها** ان يقال ما معنى اتباعهم وفيماذا يكون
الشبه من سننهم هل على العموم او في بعضها وان كان في بعضها فما هو وما
معنى شبرا بشبر وذراعا بذراع **فاما** الجواب على الاول فقد يكون سننهم

في اصل الحديث
من قبلكم
الحديث

معنى

معنى طريقهم لان السنة بمعنى الطريقة كقوله تعالى سنة الله التي قد خلت في عباده
اي الطريقة التي عادة عز وجل لا يخلفها لهم ولا فيهم **واما** الجواب على سنن من
قبلهم هل على العموم في جميع طرقهم او على الخصوص احتمال لكن الظاهر العموم بدليل
الحديث نفسه بقوله عليه السلام حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه **واما** من
خارج فقد جاءت احاديث كثيرة تبين ذلك فان من طرق من تقدم اختلافهم كما
اخبر بذلك صلى الله عليه وسلم في امته وهو قوله عليه السلام افرقت بنوا
اسرايل على اثني وسبعين فرقة وستفترق امتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها
في النار الا واحدة **وقد** منها انهم بدلوا الاحكام وقد اخبر صلى الله عليه وسلم **تسليما**
بذلك في امته حيث قال صلى الله عليه وسلم **تسليما** ويعود الحكم مغرما **وقد** عليه
السلام تحل عوي الاسلام عروة عروة كلما حلوا عروة تشبهوا بالتي تبليها
فاول عروة يحلونها الاحكام واخر عروة يحلونها الصلاة او كما قال **وقد** منها
التحاسد بينهم **وقد** اخبر صلى الله عليه وسلم بقوله عليه السلام
باني في اخر الزمان اقوام لصدقاء العلانية اعداء السرية وما كان فيهم من
نفس الكيل والربا وعمل قوم لوط والكذب والمناكر فقد ظهرت في هذه الامة وما
كان من النكالب على الدنيا والفساد في الارض فقد ظهر ايضا وما كان فيهم من
الارتداد بعد الهدى قد اخبر به صلى الله عليه وسلم انه سيجون في هذه الامة
وهو قوله عليه السلام عند ذكر الفتن يصبح الرجل مومنا ويمسي كافرا ويمسي
كافرا ويصبح مومنا يبيع دينه من الدنيا ولو لم تكن فيهم الاردة الدجال لكانت
كافيه وهي واقعة حقا وكل ما كان فيهم مما يشبه هذه اذا تبعتها تراها
قد ظهرت او قد اخبر عنها الصادق صلى الله عليه وسلم فهي ستظهر لا محالة اعادنا
الله من الجميع بحاهه عند الله صلى الله عليه وسلم وما كان من المسخ فيهم فقد
اخبر عليه السلام انه في هذه الامة الا انه في القلوب فيبركة عليه السلام
ستر على امته شوه الصورة الظاهرة وبقي في القلوب كما اخبر عليه السلام به
فترى الشخص صورته باقية وهو قد مسخ قلبه صورة كلب **وقد** الشرط
والجنادة وسبهم تراهم طول يومهم يردعون الناس ويجيطون في حوزهم

و منهم من يسخ قلبه صورة خنزير و هم اهل القذارة والبلاد فهكذا اتبع نظر
 صفة كل شخص في خلقه تستدل بذلك على مسخ قلبه ما هو **وقد** يبقى متخيرا لا مسخ
 في قلبه الا ان قلبه قد مات **و** قد اخبر بذلك الصادق صلى الله عليه وسلم بان باقى
 زمان يموت فيه قلب المرء كما يموت بدنه او كما قال عليه السلام لان القلب اذا لم
 يبقى فيه تلك الحرارة الغريزية حتى يفقه مصاحبه فهو ميت وقد يكون موته حقيقيا
 والله اعلم **و** القدرة صاحبة ان يكون حسا او يكون معنويا فانه اذا لم يتفهم بقلبه
 في النوع الذي اريد منه وتوالت عليه الشهوات حتى لا يرى الا في ذلك موت لان
 القابضة التي في حياة القلوب معدومة عنده **و** لذلك شبه صلى الله عليه وسلم
 المذكور به بالحى والغافل بالمت **و** احتمل ان يكون موته حسيا كيف شا القادر
 سبحانه وتعالى كما يبيس عضو من اعضا الشخص مثل يده او رجله او غيرها من
 الجوارح وباقى بدنه صحيح القدرة صاحبة **و** من سنن من قبلنا انهم بدلوا بعض كتبهم
 كما اخبر الله عز وجل عنهم بقوله تعالى جرفون الكلم من بعد مواضعه وقد اخرج
 عز وجل عن هذه الامة بمثل هذا في قوله تعالى فنتبعون ما نقتاب منه **الاعمال**
 الفتنه واستغاثا ولبه **و** الاى والاحاديث في هذا كثيرة فكلون فائدة الاخبار
 لهذا الحديث التحرز عن مثل هذا نصحا منه عليه السلام لامنه واحتمار اى اللفظ
 وابلاغه في الانذار لان الاى والاحاديث في هذا كثيرة كما قدمنا وكثير من الناس
 لا يعرفها وان عرفها لا يقدر ان يحصيها فاجاب هذا الحديث من ابداع البلاغة في
 الانذار والتحذير عن كل ما تضمنته الاى والاحاديث فجزاه الله عنا افضل
 ما جزى نبيا عن امته **و** جعلنا من صالح امته بمنه **واما** قوله عليه السلام
 شرا بشيرو ذرعا بذرعا فعناه انكم لا تتركون منها شيئا الا فطمتموه
 زياده بيان كما ذكرناه انفا **و** كذلك قوله عليه السلام حتى لو سلخوا جحش
 سالفة في الاتباع **و** فيه دليل على الاخبار بالعام والمراد به الخاص يوجد
 ذلك من قوله عليه السلام لتبعن سنن الذين من قبلكم وهو عام ولم يرد
 ممن قبلنا الا قوما مخصوصين وهم اليهود والنصارى **و** فيه دليل على
 مراجعتهم العالم اذا بقى في كلامه على السامع احتمال يوجد ذلك من قول الصحابة

رضوان الله عليهم له صلى الله عليه وسلم اليهود والنصارى سوال استرشاد **و**
 فان حسن سوال نصف العلم فاستفهموا الزوال الاحتمال **و** فيه دليل على جواز
 مخاطبة البعض بلفظ الكل يوجد ذلك من قوله عليه السلام لتبعن سنن الذين من
 قبلكم وهو عليه السلام يخاطب الحاضرين وهم البعض من امته وخطابه عليه السلام
 لجميع الامة **و** فيه دليل على جواز ان يضاف للشمخ ما يفعله من هو مشترك معه
 وصف ما من الاوصاف وان كان المخاطب ليس فيه من ذلك الفعل شيئا يوجد ذلك
 من خطابه صلى الله عليه وسلم لهؤلاء السادة وهم بالقطع ليس فيهم من هذه الاوصاف
 التي ظهرت بعدهم **و** لا من التي لم تظهر لنا بعد شيئا فلما كان اسم الامة يقع عليهم
 بذلك من اجل متضمن الاسم **و** فيه دليل على ان من حسن الكلام الاختصار في اللفظ اذا
 فهم المعنى يوجد ذلك من جوابه صلى الله عليه وسلم لهم حين قالوا اليهود والنصارى
 قال فمن ولم يرد على ذلك شيئا عليه السلام لانهم فهموا هذه الاشارة انه عليه السلام
 لم يرد عنهم واحصر بها طول الكلام والتطويل في ذلك من الحسن كل يدعي **و** فيه دليل
 على الخبر بر عن حال المخاطبين بالمتاكر وعن حاطم وليس ذكرهم بذلك على هذا الوجه بعينه
 يوجد ذلك من تحذيره عليه السلام عن عيوب اهل الكتاب وفيهم من المسلمين المتبعين
 لمقتضى شرعهم كثيرا فلما اظهروا المناكر لم يكن ذكرهم بها والتحذير عنها عينه **و** مما
 يؤيد ذلك ويقويه قوله عليه السلام لا عينه في فاسق **و** فيه دليل على كثرة شين
 المعاصي يوجد ذلك من سوء الساع عليهم وتحذير صلى الله عليه وسلم عنهم وعن طريقهم
 بعد موتهم فتوم المعصية اورثت سوء النساء كما ان بركة الطاعة اورثت حسن النساء
 في الحياة وبعد الموت **و** لذلك قال ان اهل الخير وان ماتوا اجابوا الانام فان
 ذكرهم بحسن النساء اجبا لتلك الرمم **و** يحتمل قلى والدعاهم في كل حين حسن
قوله صلى الله عليه وسلم الطاعون وجس رجل على طائفة من بني اسرائيل
 او على من كان قبلكم فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها
 فلا تخرجوا فرارا منه **طاهر الحديث** الاخبار ان الطاعون وجس ارسل على طائفة
 من بني اسرائيل ثم بعد ذلك يدل على حكمين احدهما من سمع ان الطاعون بارض فلا
 يدخلها والاخرى النهى لمن كان بارض ووقع الطاعون بها فلا يخرج فرارا منه **و**

في اصل الحديث
 في بني اسرائيل
 في اصل الحديث

والكلام عليه من وجوه منها قوله علي بن ابي اسرسل او علي من كان قبلكم الشك هنا
من الراوي في ايها قال سيدنا صلى الله عليه وسلم وهذا ال على تحريم في النقل
وصدقهم وقوله رحمتي اى عذاب وهذا بحث في قوله عليه السلام فلا تقدموا
عليه ولا تحزوا فرار منه هل هو تعبد لا يعقل له معنى اوله وجه من الحكمة
يعقل اما قوله فلا تقدموا عليه فوجه الحكمة فيه قد نبه الكتاب العزيز عليها
بقوله تعالى ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة فان الدخول الى موضع النعم تعرض
فليجزع من ذلك وليبادب بادب الحكمة وهذا يتبينه منه صلى الله عليه وسلم
من اجل ان باقى احد ويستعمل هنا متضمن قوله تعالى لن يصيبنا الا ما كتبت لنا
فمنع عليه السلام ان يعارضها متضمن الحكمة وهو الفرار من المهالك بالقدر
فانه من باب التجربة والعبودية لا تجرب الموالية ومثل ذلك قال عيسى عليه
السلام حين لقيه اللعين وهو في سياحته على قنة جبل فقال له اللعين ترد
من قنة هذا الجبل وما عليك لانك تقول لن يصيبك الا ما كتبت الله لك فقال
له عيسى عليه السلام ان المولى يحرب عبك وليس العبد يحرب مولاه ويترب
على هذا من الفقه التزام الادب مع الربوبية واستعمال الحكمة حيث امر بها
واستعمال القدر حيث امر به وفي هذا دليل لاهل السنة فان هذه طريقتهم
خلافا للقدرية والجبرية ولا يعارضوا احوال القوم الذين علموا على ان لا يلقوا
في مواضع المهالك الى شئ من الاشياء ونحو امثالها ولم يضرهم فان الانفصال
عنه انهم لم يفعلوا ذلك الا بغلبة الحال الذي ورد عليهم حتى لم يروا في الوجود
الا صاحب الوجود والحال حامل لا محمول ولهم في ذلك اذ قد بسببنا
صلى الله عليه وسلم حيث قال عليه السلام فر من المجذوم كما يفر من الاسد
ثم اكل هو صلى الله عليه وسلم مع المجذوم في صحفة واحدة وقال بسم الله
لن يصيبنا الا ما كتبت الله لنا فالامر الاول سنته عليه السلام والفعل
بعده طريقتيه عليه السلام فمن كان له حال صادق فهو متبع له عليه السلام
في طريقتيه ومن لم يكن له حال صادق فلينبع سنته عليه السلام ولا يدخل في
اتباعه في حاله لانه عربي عن الوصف الذي هو شرط فيها فيكون ممن القبيح

الى

الى التهلكة لانه ابي الشئ من غير وجهه الاتري الى قوله عز وجل وتزودوا ثم قال
فان خير الزاد التقوى فاذا كان معك خير الزاد المحسوس المبلغ على العادة في ذلك والاكنت
منه شئ بكيفيتك فلا تحرك الا بالزاد المحسوس المبلغ على العادة في ذلك والاكنت
عاصيا وفيه دليل على الاخذ بسد الذريعة الذي هو عليه تدل قواعد الشريعة
في غير ما موضع ويترب عليه من الفقه انك اذا اردت ان تقدم على موضع ان تسال
اولا عن اخباره حتى تعلم على ماذا تقدم هل يجوز لك الاقدام عليه ام لا لانه قد يكون
بالقرب منه من حيث ان يكون بينك وبينه الميل او الميلين فتسمع من الطاعون من
فلا يجوز لك دخوله وقد يكون لك في الرجوع مفسك في حالك او دينك فتقع من محذورين
ويكون سبب ذلك تفرطك في السؤال عن ذلك الموضع والمفرط نادم وهذا بحث
وهو ان يقال هل هذا النهي يقصر على الطاعون ليس الا او يتعدى ذلك بالعلة وهي
يعلم موضع ضرر لا يقدم عليه لا سيما اذا كان متحفظا او يكون غالبا في الدين
فالنظر يعطى تعديه من اجل وجود العلة كما عدوا بذلك احكاما كثيرة ويتوبه قوله
تعالى ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة وهو لفظ عام واما الحكمة في قوله عليه السلام
واذا وقع بارض وانتم بها فلا تحزوا فرار منه فهو اعلام بان القدر اذا انقضى استفتح
ان الحكمة فيه ولا تردده فان الله عز وجل يقول وكان امره قدرا مقدورا اي انه
لا يرد وهو نافذ لا محالة فكما امرنا قبل ان لانعارض الحكمة بالقدر كما تقدم الكلام
فيه ارشدنا هنا لانعارض القدر بان الحكمة وان نلتزم الادب في الطرفين
والسليم لما اخاره من له الخلق والامر سبحانه وتعالى ولذلك قال صلى الله عليه وسلم
لا تمنوا لقاء العدو واسلوا الله العافية فاذا القتيموهم فاصبروا واعلموا ان
لجنة تحت ظلال السيوف معناه التزموا في كل وقت الادب فيما اقمتم فيه بحسب
شرع لكم وفي هذا دليل لطريق القوم الذين يقولون اشغل وقتك بما واجب عليك
فيه او نديت اليه ولا تلتفت الى ما قبل ولا الى ما بعد تفتر بريح الدارين اي تحبها
وفيه وجه اخر من طريق النظر والتحقيق وهو انه اذا ارسل ذلك العذاب على تلك
البقعة التي كان الناس بها فالمقصود بالعذاب اولئك الناس لا البقعة نفسها
من كان قد نفذ حكم الله تعالى فيه باصا به ذلك البلا فانيما فر فامر الله لا يفارقه

حيث كان فقرو به زيادة في التعب وان لم يكن ممن لم يقدر عليه بشئ من ذلك
فيحصل له في تفرده اذا كان صابرا محتسبا اجر شهيد كما ذكر في الحديث بعد هذا
وراخه بدنه وهو صلى الله عليه وسلم بالمؤمنين رحيم فلما علم ما اشرفنا اليه ارشدنا
الي ما فيه نفعهم وهو تقودهم حيث كانوا وفيه دليل على حقيقة نصح صلى الله عليه
وسلم ورفقه بامته يوحذ ذلك من قوله فرار منه حتى يبقى الناس على تصرفهم الذي
كانوا عليه قبل هذه النار له بحسب ما يقتضيه ما عهدوا من عادتهم في مصالحتهم
وتصرفاتهم في ذلك بقدر ما يظهر لهم فيه فانه لو لم يرد النهي بهذه الصفة لكان الناس
اذا وقع بهم ذلك الامر زادتهم الشدة لمنعهم من تصرفهم في منافعهم على عادتهم قبل
وفيه دليل لمذهب مالك في الذي يكون له مال تحت فيه الزكاة فيصرف فيه قبل
الحول تصرفا ينقله عن الحالة التي تحت فيه الزكاة ان كان ذلك التصرف خوفا من الزكاة
لا يتفعه وتوخذ منه الزكاة وان كان لمصلحة في ماله سقطت عنه الزكاة مثاله
ان يكون له نصاب من المال فاذا قرب الحول استوى به عرضا او حيا او ما ينسقط
الزكاة به عنه فان كان فعل ذلك هروبا من الزكاة اخذ بالزكاة عند حلول الحول النصاب
وان كان ذلك لمصلحة ظهرت له ولم يقصد الهروب من الزكاة عومل بحسب ما يقتضيه
حال وقته من اخير الزكاة او غير ذلك على حسب ما هو مذكور في كتب الفروع وفيه
دليل على ان الاصل في الاعمال بحسب النية فيها يوحذ ذلك من كون الخروج الذي ليس
بنية الهروب نهي عنه ويؤيد ذلك قوله عليه السلام الاعمال بالنيات وبقي هنا تحت
وهو انه عليه السلام قد نفيها هنا ان تنسب في دفع ما قدر بالخروج وامرنا
بالنسب في دفع البلا باسباب الطاعات وهو قوله عليه السلام ادفعوا البلا
بالصدقة وقوله جل جلاله فلو لا اذ جاءهم باسنا نزعوا فذل انهم لو تسبوا بالدعا
والضراعة عند نزول البلا لرفع عنهم والجمع بينهما هو قوله صلى الله عليه وسلم لا
ينال ما عند الله الا بطاعة الله وما عند الله للعبيد اما اجر يطلبونه منه او شر
يدفع عنهم فلا ينال واحدهما الا بطاعة عز وجل فان النسب في ذلك بغيرها
لا ينفع ويؤيد ذلك قوله تعالى ففروا الى الله اي ان اردتم الخير والسلامة من الشر
ففروا الى الله والفرار الى الله سبحانه انما هو بامثال الامر واجتناب نهييه

ولذلك

والمعنى
انما هو
بامثال
الامر

ولذلك قال مالي سواك عدة مالي فكن لي وان لم تكن لي فكن لي وبالله في
ان كنت نبيا وعلى الله فتوكل بجزلك حسيبا **فولها سالت رسول الله صلى**
الله عليه وسلم عن الطاعون فاجبرني انه عذاب يبعثه الله على من يشاء وان
الله عز وجل جعله رحمة للمؤمنين ليس من احد يقع الطاعون فيمكث في بلد صابرا محتسبا
يعلم انه لن يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر شهيد **ظاهر الحديث**
يدل على ثلاثة احكام الواحد ان الطاعون عذاب يصيب الله به من يشاء والاخر
انه رحمة للمؤمنين وان كان في نفسه بلاء لكن بما يترتب عليه للمؤمن من الرحمة اذا ارسل
عليه عاد الامر رحمة لان الحكم للعاقبة ولذلك اذا كان يوم القيمة يوقى ما اكثر الناس
بلاء في الدنيا فيعسى في النعيم عسمة فيقال له هل رايت بوسا قط فيقول لم ار بوسا
قط ولذلك لما نظر اهل العقول والسلوك الى عواقب الامور هانت عليهم انفسهم وحلا
لهم ما حملوه من التعب والمجاهدات عرفوا فصبروا فرحوا ههناهم من اعطاهم والحق
في الخير العاخر منا باخراهم وجاهه وادناه لارب سواه والوجه الثالث الاخبار
بانه ليس من احد يقع الطاعون فيمكث في بلد صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما
كتب الله له الا كان له مثل اجر شهيد والسلام عليه من وجوه **منها** ان يقال ما معنى
قوله صابرا محتسبا فتحناه اي يوطن نفسه على الصبر على ذلك البلاء ان لحقه منه شئ
ومعنى محتسبا محتسب نفسه على الله تعالى ومع ذلك يكون موقنا بانه لا يصيبه من ذلك
الا ما كتب عليه وان كان لم يكتب عليه منه شئ فلا يصيبه منه شئ ويترتب على هذا من
الفقه وجوه **منها** ان الاسباب وان ظهر لها تاثيراتها لا تنفع ولا تنفع الا بحسب
ما سبق في علم الله تعالى من نفي او اثبات ومنها العلم بان كل كائنه تقع في الوجود من
او شر دقت او حلت عمت او خصت انها في كتاب مسطور ومما يقويه قوله تعالى
ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا في كتاب من قبل ان نراها ان ذلك على الله
يسير فتكون فائدة ذلك قوة الايمان وهو اعلا المراتب وعدم الفرغ من الحوادث
فانه لا يندفع به ما يلحقه منه ومنها الصبر على ذلك وهو ما جود عليه لقوله تعالى
انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب ولما يحصل له من التناء الجميل عليه وربما
يعون عليه الامرا اكثر ما يكون على غيره وفيه تحت وهو ان يقال لم قال في هذا الحديث

الحدث
في الاصل من الحديث
انما هو على من يشاء

عز وجل

منها

انه بلاء برسلة الله على من يشاء وقال في الذي قبله انه ارسل على من كان قبلكم
فالجواب ان فايبة الحديث الذي قبل فيه معنى التسلي والتانسلا به باخاره عليه
انه ارسل على من كان قبل ذهب من القلوب خوف عظيم وهو ان يكونوا هم قد
لهذا البلا العظيم فيكونون يخافون انهم ممن غضب عليهم ولعله يؤول الى الخساسة
الدائمة فلما علموا انهم لم يكونوا مخصوصين به وقد تقدم لغيرهم ذهب ذلك الخوف
العظيم وبقي من جملة بلايا الدنيا يصيب به من يشاء وهذا الحديث الذي نحن بسبيله
فيه وجهان من البشارة احدهما انه من اصابه منه شيء من هذه الامة فهو رحمة له
فهون عليه ما يجمل منه لما يرجوا فيه من رحمة الله تعالى ولذلك ذكر عن سعد انه
مات بالطاعون فكان اذا اشتد الامر عليه يعنى عليه فاذا افاق يقول اللهم اشدد
علي خنقك فانك تعلم ان قلبي يجيك هكذا حتى قضى رحمه الله **والوجه الثاني** الاعلام
بتفضيل هذه الامة على من تقدمها بوحد ذلك من ان الطاعون كان لمن قبلهم بلاء
وهو لهم رحمة **وجه ثالث** وهو ان الذي يصيبه الله به من هذه الامة ليس
من اجل ذنب وقع منه بوحد ذلك من قوله يصيب به من يشاء الا عن شيء يوجب
ارساله عليه بل تخصص المحض له بذلك فيدخل به في قوله صلى الله عليه وسلم
ان من امنى لمن يساق الى الجنة بالسلاسل وهم اهل المصائب في الدنيا من الله علينا
بداركوا منه بلا محنة بفضله **وفي** ارشاد الى التاديب مع القدرة وهو ان يحكم
عليها بتفضيل العباد عندها من اجل ما يرى عليهم من النعمة والالتفات والعباد
عندها بما يرى عليهم من النعمة بوحد ذلك من جعل هذا البلا العظيم رحمة فمن باب
اولى ما هو اقل منه **وقد** اثبت الله عز وجل على اهل البلا وعلى اهل النعمة اذا
وفي كل واحد منهما ما امر به فقال في اهل البلا الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا
انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون
وقال عز وجل في اهل النعمة لان شكرتم لازيدنكم واعلموا ان داود شعرا
وقليل من عبادي الشكور **و** ذم عز وجل من رجع الحال الحسنة عنده من اجل اظهار
نعمائه **و** ذم ضدها بقوله تعالى فيقول رب اكرمني فيقول رب اهانني
و فيه دليل على ان كثرة الاجور في الاعمال انما هي بقدر قوة اليقين والايان

قال

بوحد

بوحد ذلك من انه عليه السلام اول الحديث جعله رحمة ثم قال في اخره
صا بر محسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر شهيد
فالزيادة التي بين الدرجتين انما هي من اجل قوة الايمان الذي وصل به الى انه
لا يصيبه الا ما كتب الله له يشهد لذلك قوله عليه السلام ما فضلكم ابو بكر
بكثرة صوم ولا صلاة ولكن بشيء وقر في صدره **وهنا** بحث وهو ان يقال له قال
مثل اجر شهيد ولم يقل له شهادة فان الشهادة ما عظم قدرها الا من اجل ما
سال صاحبها من الاجر او الشهادة امر اخر زايد على الاجر فظاهر الامر ان الشها
شيان كثرة الاجر وامور اخرز وايد على ذلك **منها** انهم لا يجاسون وانما يقومون
من قبورهم الى قصورهم **ومنها** انهم يشفعون في غيرهم **واشياء** من انواع الكرام
عديك **وقد** جاء ان الطاعون شهادة الا انه اذا وقع بشخص وهو على الحالة المتقدم
ذكرها من الصبر والاحتمسب فيكون الجمع بينهما بان من صبر واحتسب ولم يصبه
منه شيء كان له مثل اجر شهيد فان اصابه منه شيء وهو صابر محسب كان شهيدا
والله اعلم كما جاء انه من طلب الشهادة من الله صادقا ولم يقبلها بها انه يكون له اجر
شهيد فليس وقوع الحال كتمنيه بينهما درجة **وهنا** بحث وهو ان يقال في قوله
له مثل اجر شهيد هل ذلك تفضل من المولى سبحانه على العبيد لا يعقل له معنى من
الحكمة او بينهما مناسبة من جهة الحكمة اما النسبة التي بينهما من اجل الحكمة فظاهر
وهي ان الذي يخرج للجهاد انما هو فعل فعلا شأنه اذ هاب النفوس والسلامة فيه
انما هي بالقدرة التي لا يخلبها غالب وهو يخرج لذلك الامر صا بر محسبا موقنا انه
لا يصيبه الا ما كتب عليه فاشبه الذي يجلس ببلد بعد وقوع الطاعون محسبا
يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له فان الطاعون امر محم الموت لمن اصابه لا محالة
ولا ينبغي منه الا بالقدرة التي ليس لها مناك فالشبه واقع والاجر في الوجهين جميعا
بجرد النفل لكن لانظر حكمة الحكم الذي ليس كمثل شيء الا بعد وقوع الفعل وايات
الحكم فيه منه والاعمال هناك ممنوع **وهنا** دليل على ان الحق في الامور الطريق
الوسط حال بين حالين **واصله** التاديب وعدم الاعتراض بوحد ذلك مما تقدم
في هذا الحديث وعين فتارة نورا لنظر والتدبير وعمل الامور على ما جرت به

العادة غالباً وثارة نوم بالتسليم وعدم الالتفات الى شيء من الاشياء الا
 مجرد التسليم وعبودية محضة فالذين ارادوا ان يحملوا الامور على طرف واحد
 ويتسلطوا بعقولهم عليها في غاية الحق والجهل لان من ليس كمثل شيء كذلك
 حكمته ليس مثلها حكمه حكيم ولا نسبة بينهما لكن الشان ما اخذ به اهل السنة
 وهو الوقوف مع الامر والنهي على ما هو بلا اعتراض ولا زيادة ولا نقص وهو
 الذي يعطيه طريق العقل لمن حققه جعلنا الله منهم بلا محنة **قولها ان**
قريباً اهمهم شان المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم
 فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجتري عليه الا اسامة بن زيد
 حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكله اسامة فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم استشفع في حدي من حرود الله عز وجل ثم قام فاخطب ثم قال انما اهلك
 الذين من قبلكم انهم كانوا اذا سرقت فيهم الشريف تركوه واذا سرقت فيهم الضعيف
 اقاموا عليه الحد وانهم لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها **قوله**
الحديث يدل على منع الشفاعة في حدي من حرود الله تعالى **والسلام** عليه من
 وجوه **منها** انه ينبغي ان يختار في الشفاعة من له ادلال على الذي يشفع عنده
 وحرمة بوخذ ذلك من قوتهم من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرجعوا
 بجميعهم الا من كان اكثرهم ادلالاً عليه صلى الله عليه وسلم وله عند حرمة وهو
 اسامة بن زيد لانه كان خادماً عليه السلام وبالقطع ان ابا بكر وعمر وجميع
 الخلفاء واعمامه عليه السلام ارفع عنده من اسامة بن زيد والكرامة لكن
 الادلال له خصوصية اخرى وفيه دليل على ان الخديجة اكثر ادلالاً على محمد
 من غيره وله حرمة الخدمة ايضا **ولذلك** كان اهل الصوفى اكثر ادلالاً له واما
 خدمتهم وكثرة وقوفهم بالباب **ومن** هناك الريح الحصفية **وقد** روى عن بعضهم
 انه كل ليلة كان ياتي باب الملك الذي كان في بلد مقيماً وكان من عادة ذلك
 الملك ان كل من يخدم له في وجه من وجوه مصالحة ورضوانه ياتي بابه ويدفع
 لهم خازنه اجرتهم يوماً بيوم كل على قدر عمله فكان ذلك السيد ياتي خازن
 الملك كل ليلة مع اولئك الخدام فيقول له اعطني اجرتي فيقول له الخازن لو خط

الحديث
 في اصل القول في قول المرأة
 المخزومية الخ

كنت

كنت تأخذ كما ياخذ من خدم فيقول له فما ياخذ الاجرة الا من يخدم فيقول بذلك
 امرت فيقول لنفسه اسمعي من يخدم ياخذ ومن لا يخدم لا ياخذ فان خدمت اخذت
 والا ياخذ غيرك ولا ياخذ من ابنت شياء فكان يودب نفسه كل ليلة بهذا ويحمله
 على دوام الخدمة فيقوموا فيقوموا وعرفوا فاعرفوا وفيه دليل على ان ترك
 الحد وسبب الهلاك بوخذ ذلك من قوله عليه السلام انما اهلك الذين قبلكم
 انهم كانوا اذا سرقت فيهم الشريف تركوه وفيه دليل على انه لا يكون المأمور مطيعاً
 لامر حتى يوافق جميع ما به امر وان ترك البعض وفعل البعض سمي عاصياً واستحق
 العقاب بوخذ ذلك من اخباره عليه السلام ان من كان قبلنا كانوا يقيمون
 بحضرة الحرود فانهم اذا سرقت عندهم الضعيف اقاموا عليه الحد فتراموا ففعلوا
 البعض مما به امرنا فلما لم يقموا على الغنى اسقطوا بعضه فوقع العقاب عليهم
 فاهلكوا وفيه دليل على ان الحد ودعي جميع الناس كلهم على حد سواء بوخذ ذلك
 من قوله عليه السلام واني لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفيه
 دليل على فضل فاطمة على غيرها من اهل البيت بوخذ ذلك من انه عليه السلام لم يذكر
 اسمها في التمثيل الاعلى وجه الترفيع ولو كان فيهم رضي الله عن جميعهم ارفع لذكر
 اسمه لذلك **قوله** صلى الله عليه وسلم في حقها فاطمة بضعة مني وهذا يخص
 غيرها وفيه دليل على ان القدر جار على الرفيع والوضيع بوخذ ذلك من انه عليه
 السلام اخبر عمر بن الخطاب ان ذلك كان فيهم في الشريف والضعيف وهذا ايضا
 متعارف الى هلم جرا ان المعاصي تجري القدر بها على من شاء من رفيع ووضيع وفيه
 دليل على ان وجوب الحكم في الشيء بسقطه عن ضده بوخذ ذلك من ان الهلاك فيمن
 تقدم كان ينزكهم الحرود فتتوفيتها تكون النجاة **وقد** جاء ذلك صريحاً في الكتاب
 والسنة اما الكتاب فقوله تعالى ولو انهم اقاموا التوراة والانجيل وما اتوا
 اليهم من بغيره لا كلوا من فوقهم ومن تحت ارجلهم **والاي** في هذا كثير **واما**
 السنة فقوله صلى الله عليه وسلم لان يقام حد من حرود الله في بقعة خير لهم
 من ان تظفر عليهم السماء بلايين يوماً **ومن** طريق اخر اربعين يوماً والاثار فيه
 كثير ايضا وفيه دليل على هيبة النبي صلى الله عليه وسلم عند الصحابة رضي الله عنهم

رسول الله صلى الله عليه وسلم

وكثرة جبايهم منه بوخذ ذلك من قوتهم ومن يجترى عليه **وقل** روى عنهم **صوان**
 انه عليهم انهم كانوا يتمنون ان يسئلوا النبي صلى الله عليه وسلم فلا يقدرون على
 ذلك مع كثرة تواضعه صلى الله عليه وسلم لهم ورحمة بهم حتى كانوا يتمنون ان
 ان يجي من البادية من سياله فيسرعون جوابه عليه السلام للسائل **و** في هذا
 دليل على قوة ايمانهم وكثرة تقواهم رضي الله عنهم لان الله عز وجل يقول ذلك
 ومن يعظم شعاب الله فانها من اقوى القلوب واي شعاب اعظم من اكرامه صلى الله عليه
 وسلم وترفعه **و** فيه دليل على جواز القسم من السيد من هودونه تأكيد في
 التصديق وان كان صادقا في نفسه فانه لا يقطع بالصدق في قسمه الا من هو
 صادق في قوله حسن في حاله بوخذ ذلك من قوله عليه السلام وايه الله لو **لو**
 فاطمة بنت محمد سرق لقطع يدها **و** فيه دليل على ان حكاية حال المعصية ان
 لو كانت تقع ممن ليس لها اهلا وسمي باسمه ان ذلك ليس ينقص فيه ولا يوجب
 شوم ولا معرة بوخذ ذلك من قوله عليه السلام لو ان فاطمة بنت محمد سرق
 لقطع يدها فلو كان في ذلك شيء مما ذكرنا او مما يشبهه لم يفته صلى الله عليه
 وسلم في احد من الخلق فكيف في هذه السيدة الذي قال عليه السلام وحفظها
 يربيني ما رايتها **و** فيه دليل على ان تعليقك فعلا بولم شخصا بشرط ان
 يقع منه موجب له ليس يقبح ولا فيه تغيير للنفوس بوخذ ذلك من قول
 صلى الله عليه وسلم لو ان فاطمة بنت محمد سرق لقطع يدها لان قطع اليد مما
 يؤلم لكن لما جعل الشرط فيه وقوع شيء من الشخص بوجه له وهي السرقة لم يفت
 ذلك ولا شوش عليه **و** اما التشويش بالحقيقة المخالفة اذا وقعت **ولذلك**
قال لا تبغين لوقوع ذنبك انما يبغيك موجهه وعليه فاندم **قوله**
صلى الله عليه وسلم من ارسل يجر ازاره من الخيال حسيف به
 فهو يتجمل في الارض الى يوم القيمة **ظاهر الحديث** الاخبار بحسيف الذي
 جتر ازاره خيلا وانه في خوف الارض لا يستقر له قرار الى يوم القيمة **و**
والسلام عليه من وجوه **منها** ان يقال ما الفايده لنا بالاخبار بحاله **و**
منها التحذير عن ارتكاب هذا الامر الخطر **و** منها بيان فضل هذه الامة على

فلو كان في ذلك شيء مما ذكرنا او مما يشبهه لم يفته صلى الله عليه وسلم في احد من الخلق فكيف في هذه السيدة الذي قال عليه السلام في حقه يربيني ما رايتها

الحديث في اصل المولد المجلد من الخيال المجلد

من تقدم بوخذ ذلك من ان من تقدم كانوا اذا وقعوا في الذنوب لم يوجر لهم
 عقاب مثل ما فعل بهذا والاحاديث في هذا النوع كثيرة **وكان** اذا اذنب
 احد منهم ذنبا اصحح على باب داره تسمية الذنب الذي فعله وما هو المخرج منه
و هذا حيز عظيم **و** قدم الله بفضله على هذه الامة بركة نبيها صلى الله عليه
 وسلم **سليما** ان عاقبا هم من هاتين الخصلتين اما الكتب فما وقع منه في هذه الامة
 شيء **و** اما الحسيف فعوقبوا منه الا القليل من بعض المتبردين في بعض الازمان
 وذلك نصرة للدين **وقد** قال صلى الله عليه وسلم في شأن جبر الازار خيلا من جبر
 ازاره خيلا لا ينظر الله اليه يوم القيمة **و** فيه دليل على عظيم قدرة الله تعالى
 وانها لا تجرى على قياس بوخذ ذلك من كون الذي خسف به لا يستقر له قرار
 الى يوم القيمة وهذا الزمان وطوله في مقدار الارض وهو قدر خمس مائة عام
 وفيه دليل على حسن طريق القوم بوخذ ذلك من ان كبر نفس هذا النبي هو الذي
 رمى به هذا الامر العظيم واهل الطريق قد عملوا على ذلك وهو انها لان ضد
 المذموم هو مشكور فلما ذم الله تعالى كبر النفس وجعل من اجل ذلك لصاحب الخيلا
 هذا العقاب الاليم فصد ذلك محمود عندك **وقد** نص الشارع صلى الله عليه وسلم
 على ذلك بقوله اوجعني الى ان تتواضعوا ولا تخجروا بعضكم على بعض **و** قال عليه السلام
 المؤمن هين لين **و** قال عليه السلام الا اخبركم بمن تحرم النار عليه وتحرم النار
 على كل قريب هين سهل **و** الاخبار في هذا كثيرة **و** فيه دليل على ان هذا الذنب من
 الكبر الذنوب بوخذ ذلك من انه اذا كان يفعل به هذا الامر العظيم حتى الى يوم القيمة
 كيف يكون حاله يوم القيمة لا تقدره العقول من شدته ولا تنوهم الاذهان
ولذلك قال بالفقر فاستغن بكر لبيبا **و** بالتواضع فارفع بكر حسيبا **و**
و بالنفوى فترددت جيبا **و** بالله فاستغن بكر نجيبا **قوله**
ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين **الاختار اليسر** **قوله**
 ما لم يكن اثما فان كان اثما كان ابعد الناس منه **ظاهر الحديث** اخذ
 عليه السلام باليسر الامرين اذا خير بينهما **و** بعدد عليه السلام من الاثر
 وهل هذا التحذير على عمومته اعني تفضيله عليه السلام الايسر من الامرين ام لا

الحديث في اصل المجلد المجلد في اصل المجلد المجلد

والجواب ان اخذ عليه السلام الايسر من الامر من اذ اخير على العموم موجود
بما استقرى من سنته عليه السلام وحتاج الى تقسيم لانه لا يخلو ان يكون ما
يخير فيه من امور الدنيا او امور الآخرة فان كان من امور الدنيا فاللفظ على عموم
ما خير صلى الله عليه وسلم بين شيئين من امور الدنيا الا اخذ ايسرها ولكن في ذلك
ان خير ان يكون ملكا نبيا صلى الله عليه وسلم ويكون له مثل جبال بقرامة
فضة وذهبا شير معه حيث سار او يكون نبيا عبدا فاختار عليه السلام
ان يكون نبيا عبدا فقال اجوع يوما فاصرع واشبع يوما فاشكر واما عنه
الله صلى الله عليه وسلم انه اتى يوما ثوب يلبسه فطالت كاهه على يديه الكرمين
فاخذ يقطعها فلم يجد في الوقت الا سكينتا فجمعهما وقطعها بالسكين ولم يلف
احدا ان ياتيه بمقص وبغى دور الالمام دخلات وخرجات وربما تساقطت
الحنوط من بعضها ولم يجد لها بعد ولا عمل لها عطقا حتى نقطع الثوب ووثق
الحال **واما** امر الآخرة فما كان يجتر فيه فيما يخصه عليه السلام الا الارتفاع
والاقرب الى الله كما فعل عليه السلام في تعبده الذي قام حتى تورمت قدماه
فقبل له يا رسول الله تفعل ذلك والله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر
فقال صلى الله عليه وسلم افلا اكون عبدا شكورا واذ كان الامر في حق امته
اخذ عليه السلام لهم ما هو الايسر والاقرب رحمة بهم كما فعل عليه السلام في
قيام رمضان حين كثر الناس فقاموا معه فحجل يفعد ثم قال لهم انما بعد
ليلة يكتب عليكم فلا تطيقون او كما قال عليه السلام و كما فعل عليه السلام
في شان الوصال الذي كان ينهاهم عنه ويواصل عليه السلام حتى كان يربط
على بطنه ثلاثة اجار من شدك الجوع والمجاهدة فقبل له شيئا عن الوصال
وانت تفعله فقال اني لست كهبتعمر اني ابيت بطعمي ربي وسيتقي وكان
عليه السلام يقول لهم اكلوا من العمل ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا
والاحاديث في هذا الشأن كثيرة فعلى هذا فيكون عاما فيما كان من امور الدنيا
ويكون خاصا فيما كان من امور الآخرة وقد يحمل ان يكون عاما في امور الآخرة
بوجه ما وهو مثل ان يجير بين عمليين احدهما يكون في الوقت الوصول اليه قريب

قد

والذي

والذي الوصول اليه ابعد يكون ارفع فيختار الايسر اعتنا ما منه عليه السلام للظا
والمبادرة للخزيمة وخوف الفوت انه لا يدرك الذي هو ارفع فان ادركه لم يتركه
كما كان ابو بكر رضي الله عنه يفعل في وتره يفدمه اول الليل **وقد** صح من السنة ان
الافضل في الوتر اخر الليل وكان ابو بكر رضي الله عنه فهم عن النبي صلى الله عليه وسلم
هذا الذي استرنا اليه فعمل عليه فاقترع النبي صلى الله عليه وسلم **تسليما** على ذلك وقال
له اخذت بالحزم وهي المبادرة وفي هذا اشارة الى طريق القوم الذين يقولون في
الوقت سيف ان لم تقطعه قطعك معناه عندهم ان لم تقطعه بالعمل قطعك
والاستعجال بتخير الوقت وترك الالتفات الى الماضي والمستقبل فايدته رخ
الدنيا والآخرة من الله علينا به بفضل **و** فيه دليل على حسن فهم هذه السيئة
لانها فهمت مع صغر سنها من حقيقة طريقتيه عليه السلام كما فهم ابوها على كبر سنه
ورفته في قوة ايمانه وصدقه حتى قال عنه صلى الله عليه وسلم ما فضلكم ابو بكر
بكثر صوم ولا صلاة ولكن بشئ وقر في صدره فحسن اصلها فخرج فرع فهمها
فيه من الفقه كلام المرء عنوان على عقله وافعاله دالة على خفي حاله ولذلك
قال علي رضي الله عنه حين قيل له في كرم تعلم حال الشخص فقال ان تكلمت من جنه
وان صمت فمن يومه فمن استنخل تخليص صحة حسن حاله حسن فعله ونقائه
قوله في حفر الخندق رايته بالنبي صلى الله عليه وسلم خصوصا فانكسبت
امرائي فقلت هل عندك شئ فاني رايته رسول الله صلى الله عليه وسلم خصوصا شديدا
فاخرجت الى جرابا فيه صاع من شعير ولنا بهيمة داجن فدخنها وطخت فخرجت
الى عناتي وقطعته في برمتها ثم ولت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لا
تفصحنى برسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه فحيث فسار رثته فقلت يا رسول
الله ذبحنا بهيمة لنا وطخت صاعا من شعير كان عندنا فتعال انت ونفري معك
فصاح النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع سوراجي وهلا
بكم فقال رسول الله لا تزلن برمتكم ولا تحزنن عجبتكم حتى احيي حيت وجاه
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم الناس حتى حيت امرائي فقالت بك وبك فقلت
قد فعلت الذي قلت فاخرجت له عجينا فبصق فيه وبارك ثم عمد الى برمتا فصق فيه

في اهل الخندق
الى امرائهم

وبارك ثم قال ادع خابزة فلنحيز معي وافذح من برمتكم ولا تزلوها وهما الف
فا قسم بيا لله لا كلوا حتى تزكوه واخرقوا وان برمتا لتعطا كما هي وان عجبنا لنحيز
كما هو **ظاهر الحديث** يدل على تحقيق بركة النبي صلى الله عليه وسلم وعظم معجزة
الذي اطعم عليه السلام من صاع شعير وداجن الفا حتى شبعوا وانضفوا وبقى
الخبز كما كان لم ينقص منه شيء والعجيب كذلك **والكلام** عليه من وجوه **منها**
كثرة تواضعه عليه السلام بوجد ذلك من كونه عليه السلام كان يعمل في الخندق
معهم بيده الكريمة كانه واحد منهم **ومنها** ان من السنة التحضن من العدو بكل
ممكن بوجد ذلك من حفرهم الخندق ليحصنوا به المدينة من العدو **وفيه دليل على**
الاخذ بالاحوط في الامور المهمة بوجد ذلك من حفرهم الخندق احتياطا من اجل
ان يغلب العدو عليهم فيكون معهم بما يحرصون منه **وفيه دليل على ان من السنة**
التشمير للتياب لمن يخدم بوجد ذلك من ان جابر اراد عليه السلام جمع البطن
ولولا التشمير ما راي منه ذلك **وفيه دليل على ان كشف البطن من ذوى الهياب**
ليس بمشروه بوجد ذلك من رؤية جابر بطنه صلى الله عليه وسلم **ومنها** **وفيه**
دليل لاهل الصوفه الذين يرون بالمجاهدة لان البطن لا يكون حمضا الا اذا **وفيه**
دليل على ما طبعه الله عليه صلى الله عليه وسلم **ومنها** من كمال الخلق والعبادة بوجد
ذلك من كونه عليه السلام كان حمضا شديدا وهو مع ذلك يخدم في اشق الاشياء
وهو حفر الخندق **وفيه دليل على ان عمل الاسباب لا يحل بمنصب اهل الفضل**
بوجد ذلك من خدمته صلى الله عليه وسلم في الخندق **وفيه دليل على عظيم صبره**
صلى الله عليه وسلم وسعة صدره المبارك بوجد ذلك من جمعه عليه السلام
المجاهدة مع الخدمة مع تبليغ ما امر به ومع دوام العبادة في الليل قايم
يصلى حتى تورمت قدماه وبالنهاري في الخدمة مع شدة المجاهدة ومع توفيق
التبليغ حسن المسايسة لهم ولا يكون ذلك الامع الصبر العظيم والحمل
الرباني **وفيه دليل على ما كانت الصحابة عليه رضوان الله عليهم من تليل حطام**
الدنيا بوجد ذلك من كون جابر لم يعرف لنفسه شيئا حتى سأل عياله هل عندكم
شيء ام لا فلم يجد الا صاعا من شعير **وفيه دليل على عظيم فضلهم رضي الله عنهم**

تعالى

وكن
رضوان الله عليهم

وكثرة اتيارهم بوجد ذلك من كونهم لم يكن لهم غير ذلك الصاع من الشعير
والداجن فخرجوا عنه ولم يتبق لهم شيء غير فم كما قال عز وجل فهم وبوترون
على انفسهم ولو كان بهم خصاصة **وفيه دليل على كثرة جهم في رسول الله**
صلى الله عليه وسلم بوجد ذلك من كونهم اثروه بكل ما ملكوا من الطعام الذي به
يقوم حالهم ورضاهم محل المجاهدة بدلائله **وفيه دليل على ان جهم له عليه**
السلام نساوى فيه الرجال والنساء بوجد ذلك من اخبار جابر وامرأة جبر سألها
هل عندك شيء واخبرها بحال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكونه خصا شديدا
فلولا ما علم انها موثرة كجانبه عليه السلام كما هو ما اخبرها بذلك ولو كان غير
ذلك لكانت تخفى عنه ما عندها او بعضه لكي تؤثر به اولادها فهم فهموا
رضي الله عنهم **قول مولانا جل جلاله النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم** فاعزوها
حالا فبذلك حصل لهم السبق **وقوله** بجمه داجن الداجن هي التي تزي في البيت
وفيه دليل على نسا فمهم في الخدمة بوجد ذلك من قوله ففرغت الى عناء في
فذلك لك على يد كل واحد منهما جهن في الشغل الذي اخذ فيه **وفيه دليل**
على ان مناع البيت يضاف الى المرأة لانها هي المنقرقة فيه وان كان ملكا لصاحب
البيت كما تقول سرج الدابة وليس لها فيه ملك فلما كان لا يستعمل الاطباء اضعف
ملكه اليها بوجد ذلك من قوله فقطعتها في برمتها **وفيه دليل على ان السنة ان**
يعمل في الامور على جرى العادة وان كان الذي تعامله ممر له خرق العادات
بوجد ذلك من قولها لا تفصحني برسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه لان الجمع
الذي كانوا معه صلى الله عليه وسلم كثير وطعامهم يسير والعادة الحاربية
ان الطعام اليسير ليس فيه كفاية للجمع الكثير وبالقطع ان سيدنا صلى الله عليه
وسلم هو صاحب المعجزات وخرق العادات **وفيه دليل على ان من السنة ان تخبر**
من تضيفه بمقدار ما اعدت له بوجد ذلك من اخبار جابر برسول الله صلى الله عليه
وسلم بمقدار طعامه الذي اعد له وهو قوله ذبحنا بجمه لنا وطخت صاعا من
شعير كان عندنا **وفيه دليل على جواز مناجاة الواحد دون الجماعة بوجد ذلك**
من قوله فساررته اي تكلمت معه سرا **وفيه دليل على ان من الادب عدم الحصر عند**

اعلام ذوي الفضل بمقدار الشيء الذي اباح لهم التصرف فيه هل يكون تصرفهم
على جرى العادة او على خرقها وخذ ذلك من قوله لما اعلمه صلى الله عليه وسلم
بمقدار الطعام فقال له فتعال انت ونفرد معك والنفر يكون قليلا ويكون كثيرا
فتأدب معه بعدم حصر عدد الذين يمسون معه **و** فيه دليل جواز اضافة
الصانع الى صنعته وخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم يا اهل الخندق فاصحابهم
الى الخندق لكونهم هم الذين صنعوه **و** فيه دليل على جواز رفع صوت ذوي
الفضل بين اخوانهم واصحابهم ليخبر جميعهم بالذي يريد وخذ ذلك من قوله
فصاح النبي صلى الله عليه وسلم يا اهل الخندق وهم كما اخبر اخر الحديث الف
و فيه دليل على ان صاحب المنزلة الرفيعة تحمله النفقة بموالاته عند الضرورة على
ان يعمل على ما عوده سبب من خرق العادة فيجلب حيث امر واعلاء **و** يوحى
ذلك من انه لما راى النبي صلى الله عليه وسلم قلبه طعام جابرو وانكسار خاطره في كونه
اخبر سرا من اجل ان الطعام لا يكفي من كان هناك من كثر الجمع عمل صلى الله عليه
وسلم على جبر خاطره بثقة من موالاته ان يخرق له العادة في تضييق الطعام حتى
يجبر قلب جابرو ويدخل السرور على جميع اهل الخندق باكلهم كلهم **و** صلى
الله عليه وسلم فصاح بالجميع واخبرهم بتقبل الطعام بصيغة لفظه وادلال
حاله يخبر بتخثيره فصدق صلى الله عليه وسلم بالمقال والحال لانه كفى عن
الطعام بالسور والسور من الطعام والشراب هو ما بقي منه في الانا وصدق
في الحال لانهم شبعوا وبقي الطعام على حاله وتلك حقيقة الكثرة في الطعام
ومن هنا اخذ اهل المعاملات مع الله على طريق السنة اذا كانوا عند الضرورة
تخرق لهم العادات ببركة نبيهم صلى الله عليه وسلم **و** صلى الله عليه وسلم لا يفرقون كل
كرامة للولي فالها معجز من معجزات نبيه لان بحسن اتباعه له عادت عليه
تلك البركة **و** ذكر وارضى الله عناهم انه من اجري الله تعالى له خرق عادة
في شيء من الاشياء ان ذلك لسان العلم في حقه ولا ينبغي له ان يعدل عن ذلك
وقد قال صلى الله عليه وسلم من رزق من باب فيلزمه فالترامه ذلك
الحال من ادب العبودية **و** فيه دليل على الاجابة للدعوة للطعام اذا كان

استغاث

استغاث وجه الله تعالى بوخذ ذلك من اجابة سيدنا صلى الله عليه وسلم
خابرا لانه ما يكون للنبي صلى الله عليه وسلم الا ما يراى به وجه الله تعالى
و فيه دليل على فصاحته صلى الله عليه وسلم وعذوبة لفظه بوخذ ذلك من قوله
عليه السلام في هلاككم لما فيها من البلاغة والاختصار **و** قوله عليه السلام لا
تزلن برمتكم ولا تخبرن عجينكم حتى احي هنا اشارة بان اويل الامور هي
النج في اظهار البركة مثل ما فعل عليه السلام في عين تبوك الذي اوصى ان لا يتناول
احد منها شيئا حتى ياتي فلما سبق ذاك الشخصان ولم يحلما بمقالته انتهمها وبسهما
لانها عدل عن مقتضى الحكمة ان بركة عليه السلام عادت عليه **و** فيه دليل على ان
من السنة ان السيد يقدم قومه بوخذ ذلك من قوله يعلم الناس فيا له من سيد ويا
لهم من ناصر **و** جنتي تراب لا قدامه واقدامهم **لعل** داسمى بسيفي بحسين
انما وهم **و** فيه دليل على ان من حسن الصحبة اخبار العيال بما جرى وجواز عتب
العيال بعلمها لكن ذلك يكون بادب دون سب لانه يفضي الى التوادد وحسن الصحبة
وذلك من الايمان بوخذ ذلك من قوله حيث امراني فقالت بك وبك معناه فاخبر
معي النبي صلى الله عليه وسلم واهل الخندق معه فحببته على ذلك بقولها بك وبك لان
هذا كناية عن العتب ولم يقل بصيغة اللفظ الذي به عتبته وهذا من حسن شجايهم
و فيه دليل على جواز استعطاف الرجل عياله بوخذ ذلك من قوله قد فعلت الذي
قلت يعني لم اخالفك فيما به اشربت **و** انما هذا امر اخر من النبي صلى الله عليه وسلم
فرضيت هي اخر كما رضى هو اولاد وعلم ان الخير حتى كاطم اخر وهو شبعهم جميعا
وبقي الفضل بعد ذلك **و** فيه دليل على بركة كل ما كان منه عليه السلام من خارجة
وقضاه لانه لولا علمه عليه السلام ببركة البصاق ما فعل ما فعل **و** **ما فعل** الذي
فعله **و** قوله تبارك اي دعا بالبركة فحان البركة في ذلك الطعام من وجهين من تصاققه
عليه السلام ودعا به وقد كانت واحدة منها مكفى لكن جمع الخير وتعداده ارفع
و فيه من الفقه انه مهما امكن الاخذ بالزيادة في الخير لا يقتصر على البعض **و** فعل
عليه السلام في العجين ما فعل في البرمة **و** فيه دليل على جواز المشاركة في افعال
السر بوخذ ذلك من قوله عليه السلام ادع خابرة فلنخبر معك لان تصرفها في

ذلك

هذا العجين وخبزها له من اكرام افعال البر و فيه دليل على جواز التعاون في اطعام
 الجمع الكبير لانه مما يتيسر له به المعروف و يوجد ذلك من قوله عليه السلام ادع
 خابزة و فيه دليل على جواز القسم عند الاخبار فانه ياكيد للصدق و يوجد ذلك من
 قوله اقسام بالله و فيه دليل على ان من صدق مع الله تعالى في المعاملة ربح في الحال
 والمال و يوجد ذلك من قوله لا كلوا حتى تزكوه يعني فضل لهم الطعام ولم يقدروا
 على الكله وزيادة على ذلك بقوله وان برمتنا لنعط اي تغلي كما كانت مملوءة حيا
 وقوله وان عجبنا ليجبز كما هو اي لم ينقص من العجين شئ لما خرج او لاعن كل ما
 ملكه من الطعام سد ربح الاخره ان اكل طعامه سيد الاولين والآخرين وجميع اهل
 الخندق ولم يكن ذلك في قدرته و ربح الدنيا اي بقي له طعامه كما كان وزيادة ما فضل
 لهم وما حوى ذلك الطعام من زيادة البركة في نفسه لما خالطه من نفاق النبي صلى الله عليه
 وسلم ودعا به فملك تجارة رابحة و فيه دليل لاهل الصوفة انهم يقولون يا سائر
 جمع ما يملكون وهذا يقويه قوله عز وجل لن تناووا البر حتى تنفقوا مما يحبون فلما
 اثروا اوثروا من جاد فعلى نفسه بالخير جاد ومن نخل فعلى نفسه بالخير نخل
 فباي الوصفين عاملت فخلبك منته عايد وانت له حامد **قوله في بيان رسول**
الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خبث فانه يترجمه فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كل تمر خبير هكذا قال لا والله يا رسول الله انا
 لناخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال لا تفعل مع الجمع بالدرهم
 ثم يتبع بالدرهم جنينا **ظاهر الحديث** يدل على منع التفاضل بين النوعين من التمر
 والخلام عليه من وجوه **منها** ان يقال هل هذا خاص بالتمر وهو في كل مطعوم
 اذا كان من جنس واحد **والجواب** في كل مطعوم اذا كان من جنس واحد لان الحلة
 التي في التمر اذا اختلفت اجناسه موجودة في عين من المطعوم اذا كان من
 جنس واحد لان الاسم يجمعها فالتفاضل بينهم ممنوع مثل الزبيب احمر واسود
 وحبك وردية الاسم يجمعهم فلا يمكن التفاضل بين اجناسه وكذا ان عين من
 المطعومات اذا كان من جنس واحد لوجود الحلة فيه و فيه دليل على ان النبي القا
 اذا وقع ولم يعرف صاحبه لا يفسخ و يوجد ذلك من هيبه عليه السلام فيما يستقبل

تعالى

عنا انهمذ المتأمله على ما
 وجد خط المؤلف
 ولله الحمد والمنة

في اصل المعنى لا يقول
 على خبير الحديث
 في الخبر الحادي
 عشر من غرر الحديث
 عم

ان قال له لا تفعل ولم يامر به برده لانه قد جمعه من مواضع مختلفة واختلف الجميع وبي
 الاحتمال في انه لا تعرف ما صنع به فما فيه الفساد لا يتناول عليه السلام منه شيا
 والظاهر تفريقه للمساكين **وقد** قال عليه السلام للسعد بن جين يا عاتبة من فضة
 من المعتم منلا بمثلين ردا فقد اربيتما لان صاحبها كان معروفا فالفسخ ممكن فامرهما
 به و فيه دليل على ان من وظيفة الامران يسأل عما له عن نصر فخير حتى يعلم كيف هو
 وكذلك يلزم كل من استناب احدا ينصرف له في شئ حتى يعلم بسراة ذمته و يوجد ذلك
 ذلك من قوله عليه السلام حين ائوه بالتمر اكل تمر خبير هكذا قال لا ما سال عليه
 ما كان يعلم بهذا الفاسد الذي وقع و فيه دليل على ان اكل الطيب لا يندرج في الزهد
 و يوجد ذلك من ان سيدنا صلى الله عليه وسلم ارزهد البرية وهذا عام له قد ساق له
 الطيب من التمر ولم ينهه عن ذلك و انما نهاه عن الربا وزاد ذلك تأكيدا اعني
 جواز اكله ان قال عليه السلام له بع الجمع بالدرهم ثم ابيع بالدرهم جنينا
 فامر بشراء الطيب و فيه دليل على ان من السنة حسن التعليل و يوجد ذلك من قوله
 عليه السلام لعامله لا تفعل ولم ينهه و فيه دليل على ان تنفيذ الحكم لا يكون الا
 بعد تحقيق موجبه و يوجد ذلك من سؤاله صلى الله عليه وسلم لعامله قبل هيبه
 بقوله اكل تمر خبير هكذا وهو صلى الله عليه وسلم يعلم ان تمر خبير ليس على صفة
 واحدة فلم يقنع عليه السلام بعلمه في تمر خبير حتى سأل من اجل الاحتمال لعل العامل
 باع ذلك على وجه يجوز واشترى هذا او غير ذلك من الاحتمالات و فيه دليل على
 ان روية ما تحرف على صفة لا تحرف فيها بوجوب السؤال عن موجب التخيير و يوجد
 ذلك من ان سيدنا صلى الله عليه وسلم لما راى التمر على خلاف ما يعرف سأل و فيه
 دليل على ان حسن السؤال من السنة و يوجد ذلك من قوله عليه السلام اكل تمر خبير
 هكذا فهذا اختصار في اللفظ وغاية في حقيقة كشف الامر و فيه دليل على جواز
 القسم في درج الكلام وهو الذي يسميه بعض الحكماء لغو اليمين و يوجد ذلك من
 قوله لا والله يا رسول الله ولم ينكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم ذلك و فيه دليل على
 ان ذكر اسم العالم عند رد الجواب عليه عما سأل من الاكرام له و يوجد ذلك من قوله
 لا والله يا رسول الله فقد حصل بقوله لا والله رد الجواب وما بقي ذكر اسمه عليه السلام

الا عظاما له وتبركابه، نطقى بذكر كرامته ورويتكم غايى والمنى
 ويجلو الفطى بكنناكم والصلاة عليكم من الله رحمة لنا
قوله تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم ودخلها
 وماتت بسرف **ظاهر الحديث** يدل على جواز نكاح المحرم وليس الامر على ظاهره
 لانه صلى الله عليه وسلم نكح المحرم وانما ذكر اهل العلم في هذا الحديث ان
 النبي صلى الله عليه وسلم نكحها وهو حلال من بعد نكاحه معها رضي الله عنها
 فانها كانت خرجت برسوم الحج قبل خروج النبي صلى الله عليه وسلم وكان توكل النبي صلى
 الله عليه وسلم لمن يعقد نكاحه معها وهو بالمدينة قبل خروجه للحج ايضا فخرج من
 وكه على ذلك وعقد النكاح بعد احرام النبي صلى الله عليه وسلم فالذي راي ذلك روى
 ما راي ولم يكن عنده علم بالتوكل في ذلك وهذا ليس بيقين في الرواية لانه روى ما راي
 كما فعل في احرامه صلى الله عليه وسلم فبعض الناس روى انه عليه السلام احرم من
 المسجد وبعضهم روى انه احرم حين استوت به راحلته وبعضهم روى انه احرم
 حين توسط البيداء فشق ذلك على بعض السادة وقال حجة واجدك واحلف الله
 في ذلك فقال ابن عباس وهو راوى هذا الحديث انا ازل لكم هذا الاشكال كسبحة
 عليه السلام فاحرم من المسجد فمن كان هناك روى ما سمع ثم خرج وخرجت معه
 فلما استوى على راحلته لبى فمن كان هناك روى ما سمع ثم مشى ومشيبتة معه
 فلما توسط البيداء والناس امامه وخلفه ومبنيه وسبباره مد البصر لى من
 كان هناك روى ما سمع فالكل قالوا حقا وفيه دليل على ان الشاهد انما يشهد
 بما راي او علم ولا يلزمه علم ما حفى من الامر بوجد ذلك من كون الصحابي روى ما
 راي ولم يكن له علم بما بطن من الامر كما ذكرنا بوجد هذا قوله تعالى وما شهدنا
 الا بما علمنا وما كنا للحبى فطين **وهنا بحث** وهو ان يقال ما القابده في
 اخباره بانها ماتت بسرف وهو موضع بين مكة والمدينة فهو ابضاح حاله
 ليكون نصدقا لما به اخبر فانه اخبر بزواجها ودخول الرسول صلى الله عليه
 وسلم بها وهو حلال وموتها بسرف فمن يعرف هذه الجزئيات فهو صادق
 فيما اخبر به **ويؤتى** عليه من الفقه انه ينبغي للخبر بالاشياء ان ياتي من

في اصل الخبر
 وهو محرم الحديث

الدلائل

الدلائل على تصديقه بمامكنه فان ذلك دال على تحرزه في النقل والاجساد
 وادفع لهمة المعترض السبى الظن **وهو** دليل على جواز الزواج في السفر
 والدخول بالاهل فيه بوجد ذلك من اخباره انه عليه السلام دخلها وهو حلال
 وماتت بسرف وذلك كله في سفره عليه السلام الى الحج ورجوعه منه قبل
 دخوله المدينة **قوله بحث النبي صلى الله عليه وسلم سرية واستعمل**
وجلام الانصار وامرهم ان يطيعوه فغضب فقال ليس امرهم رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان يطيعوا قالوا بلى قال فاجمعوا حطباً فجمعوا اطفال
 اوقدوا فاوقدوها فقال ادخلوها فتموا وحجل بعضهم بمسك بعضهم بنفوس
 فزرننا الى النبي صلى الله عليه وسلم من النار فما زالوا حتى جمدت النار فسكن غضبه
 فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لودخلوها ما خرجوا منها الى يوم القيمة الطاعة
 في المعروف **ظاهر الحديث** يدل على ان لاطاعة للامر على امر عليه الا فيما فيه
 طاعة **والكلام** عليه من وجوه **منها** ان من السنة الا تخرج سرية حتى يكون
 غايها مير بوجد ذلك من قوله واستعمل رجلا من الانصار وامرهم ان يطيعوه
وهو دليل على انه لا يتم الامر من امر الامام حتى يفتح من امرهم بالطاعة
 له بوجد ذلك من قوله وامرهم ان يطيعوه **وهو** دليل على جواز الكلام للامير
 والامير في حال الغضب لكن لا يفتد منه الامور به الا ما وافق لسان العلم وينكر
 ما عدا ذلك بوجد ذلك من ان امير هذه السرية تكلم في جبر غضبه باشياء فبلغ
 جميع ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فمنع منها ما خالف لسان العلم وسكت عن
 الباقي وسكوته عليه السلام دال على جوازه فان كلام الامر ذكر فيه حق وهو
 قوله ليس امرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يطيعوا وهذا قول حق فما ضمن
 الغضب ثم امر بشئ من قبيل الجأيز وهو جمع الحطب ووقد النار والجأيز لا
 يؤثر فيه الغضب لانه باق على حاله من الجواز ثم امرهم بدخول النار وهو ممنوع
 شرعا فهذا هو الذي منع النبي صلى الله عليه وسلم من جميع قوله وهو ممنوع في
 كل حال **وهو** دليل على ان الغضب يخطى على ذوى الاحلام الحق في بعض الامور
 لان هذا الامير الذي امر النبي صلى الله عليه وسلم على السرية لم يامر حتى كان

في اصل الخبر
 رجلا من الانصار
 قوله

فيه دين زايد وفضل ولولا ما لحقه من الغضب ما لحقه ما امر جمعا من المسلمين
ان يجرفوا انفسهم **و** لذلك قال صلى الله عليه وسلم اذا غضبت فاسكت لان
كل متكلم في حال الغضب وان قال حقا فلا بد له من شيء ما يقع فيه **وقد جاء**
من طريق اخر ان الغضب من الشيطان فمن اصابه فليتوضا فانه يذهب عنه
وقد روي مثل هذا عن معوية بن جندب قال له بعض الناس وهو على المنبر اعطى الناس
عطاياهم فان المال ليس من كسبك ولا من كسب ابيك ولا من غزل امك فقال
على رسلكم فنزل ودخل منزله فخرج وعليه اثر الماء فقال اما بعد فانه
لما قال الرجل مقالته اغضبتني واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
وذكر الحديث الذي ذكرناه انفا **وقد زال** عن الغضب وصدق الرجل ليس المال
من كسبي ولا كسب ابي ولا غزل امي واذا كان في غدا اتوا ياخذون عطاياكم
ولا اهل الطريق في مثل هذا السبق العظيم **فما فكر** عن بعضهم انه كان له
غلام وعمل الغلام على ان يغضبه فبقي بروم ذلك زمانا ثم عمل شيئا يورث
الغضب عليه حكم عنه وعفي فلما كان يوما قال له ابنتي بالله اني مسرعة الخوف
لي فابطاعته فمضى بنفسه الى حيث كانت الدابة فاذا بالغلام قد عرفها وهي
ملقاة بالارض والغلام فاعد بنظر اليها فساله من فعل هذا قال له انا قال
له وما حملك على هذا قال اردت ان اغضبك فانك منذ اشتريتني اروم ذلك
منك وما قدرت عليه فقال له اني ان شاء الله اعضب من اغواك اذهب فانت
حزنه **وفيه دليل** على ان المنع من النار هو الايمان **بوخذ ذلك** من قولهم
قررنا الى النبي صلى الله عليه وسلم من النار فان الفرار الى النبي صلى الله عليه وسلم
فرار الى الله **والله عز وجل** يقول ففر و الى الله والفرار اليه سبحانه هو
اتباع امره واجتناب هيبه **وفيه دليل** على ان الطاعة للامير لا تنفع صاحبها
الا اذا كانت موافقة للسان العلم والافق محصية **بوخذ ذلك** من ان بعض
اهل السرية ارادوا ان يدخلوا النار اتباعا لامير اميرهم بقصدون بذلك
الفرية الى الله سبحانه ثم اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه الامر
لو دخلوها ما خرجوا منها **فدل ذلك** انها لو كانت لكانت من العباد

وفيه

وفيه دليل على ان من السنة رد اخيك المسلم عما يضره بالقوة اذ لم يقبل منك
بالقول **بوخذ ذلك** من كون الذين ارادوا ان يدخلوا النار ولم يسمعوا من قول
اخواتهم **قررنا الى النبي صلى الله عليه وسلم** من النار حبسوهم بالقهر حتى تحذرت
النار يقوى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم انصرا حاك ظالما او مظلوما فصر الظالم
ان توده عن الظلم باي وجه قدرت **وفيه دليل** على ان اهل الفضل ليسوا معصومين
منهم الا من شاء الله تعالى **بوخذ ذلك** من ان فضل اولئك الناس كلهم لا شك فيه
وقد غلط بعضهم بان ظن ان دخول تلك النار اتباعا لامير اميرهم طاعة ولم يكن
لك ذلك **وفيه دليل** على ان الجمع من هذه الامة لا يجتمعون على غلط **بوخذ ذلك** من كون
تلك السرية انقسموا قسمين منهم من هان عليه دخول النار وظنه طاعة **ومنهم**
من لم يظهر له ذلك فكان خلافهم سببا لرحمة الجميع **وفيه دليل** من يقول اخلاق
العلماء رحمة **وقد قال** صلى الله عليه وسلم ان يجمع امتي على ضلالة **وفيه دليل** على ان
من كان صادقا مع الله لا يقع الا في خير وان قصد شر او اراده فان الله يصرف
عنه **بوخذ ذلك** من انه لما كان الذين ارادوا ان يدخلوا النار وظنوا انها طاعة
الله فحصد قهرهم مع الله جعل الله اخواتهم حبسوهم من ذلك حتى نجوا من هذا الامر
العظيم **ومن كلام** اهل التحقيق من صدق مع الله وقاه الله **ومن توكل** على
الله كفاه الله **وهذا جعلنا** الله منهم بمنه لا رب سواه **قوله صلى الله عليه**
وسلم مثل الذي يقرأ القرآن وهو حافظ له مع السفارة الكرام ومثل
الذي يقرأ وهو يتعاهدك وهو عليه شديد فله اجران **ظاهر** كرتي يدل
على حكمين احدهما ان الذي يقرأ القرآن ويجعله هو مع الملائكة **والثاني**
ان الذي يتعاهدك بالتلاوة وهو عليه شديد له اجران **والسلام** عليه من
وجوه **منها** ان يقال ما معنى قوله مع الملائكة وهم السفارة كما اخبر الله
عز وجل عنهم في كتابه بقوله تعالى يا ايدي سفرة كرام بررة **تبيين** الاجر الذي
لعارى القرآن **ومنه** تبيين تضعيفه لانه لا يتبين التضعيف الا بعد معرفة
الاصل **معنى** قوله مع السفارة الكرام الذين اشربنا اليهم وهم الملائكة لانه يحصل
له الامن في الدنيا والاخرة اما في الاخرة فيدل على ذلك قوله تعالى **ستزل** عليهم

في اصل المولود العمل
مبدأ الذي يعبر العبد
المراد

الملائكة الاتخافوا ولا تخزوا واسبروا باجنه التي كنتم تؤعدون نحن اولياؤكم
في الحياه الدنيا وفي الآخرة **واما** في الدنيا فيدل على ذلك قوله تعالى يا ايها الذين
امنوا اهل ادلكم على تجارة تتجلم من عذاب الهم الى قوله نصر من الله وفتح قريب **ومن**
الحديث قوله عليه السلام في الذي حفظ القرآن كما اذا درجت النبوة من كفيه
والانبياء عليهم الصلاة والسلام لهم خير الدنيا والآخرة **والفرق** بين حفظه
والمحافظة عليه لان حفظه يحصل بالدرس وقد يحفظه البر والفاجر **وقد قال**
صلى الله عليه وسلم من علامه الساعة ان يفتح للناس في حفظ القرآن فيحفظه البر
والفاجر يجادلون به المؤمنين استخافوا الفتنه واستغاثوا بويله **والمحافظة** عليه
التي هي العمل به لا تكون الا للخصم من المؤمنين اولئك حزب الله وهم الغالبون
الذين هم مع الملائكة السفرة الكرام لان المحافظة على الشيء الاعتناء به وعمله على
ما يجب كقوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى **وفيه دليل** على ان
اعلا الاحوال حفظ القرآن والعمل به **وفيه دليل** لمن يقول ان الملائكة ارفع من
بنى ادم الصالحين يوجد ذلك من كون اعلاما رفعت درجة هذا ان جعل مع
الملائكة **واما الكلام** على اجر من قرأ القرآن بلا شدة عليه فعدما ان اجل حروف
عشر حسنات لا اقول الحرف ولكن الالف حروف واللام حروف والميم حروف **وقد**
جا ان من قرأه في الصلاة قائما كان له بكل حرف مائة حسنة وان كان قاعدا
خمسون **وان كان** في غير صلاة على طهارة خمس وعشرون **وان كان** على غير طهارة
عشر حسنات **وقد جا** ان من قرأه وهو يعلم لم يرفع ولم ينصب كان له بكل حرف
سبع مائة حسنة فعلى مقتضى هذه الآثار اذا تعاهد على وجه من هذه الوجوه
وهو عليه شديد كان له ضعفان من ذلك اجر المسمى وفي مقتضى هذه الاخبار
دليل على انه ليس بجميع النوافل ارفع من قراءة القرآن الا انه يجب ان تكون القراءة
كما يذكر بعد في الكتاب **وهو قوله** عليه السلام اقروا القرآن ما ايتلفت عليه
قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه ويكون خالصا لله عز وجل لا من اجراء
تؤخذ عليه ولا ان يجعل صنعة ليتوصل به الى شيء من حطام الدنيا وان كانت
بعض الوجوه في اخذ الاجر عليه خلاف فحوار اخذ الاجر ليس هو من هذا الباب

لان

لان هذا باب تعبد وذلك باب ما يجوز من انواع التكسيات وما لا يجوز فلا
يجمعان لان الله عز وجل يقول في انواع التعبد وما امروا الا ليعبدوا الله
مخلصين له الدين **والاخلاص** ان يكون لله عز وجل لا يحالطه غيره **وقد جا** ان
يوم القيمة يقول الله سبحانه للذي خلط في عمله مع الله غيره انا اغني الشركاء
اذ هب فخذ الاجر من غيري **وقد قال** بعض اهل المعاملات مع الله تعالى بالصدق
والاخلاص ان قراءة القرآن بالتدبر والحضور حياة النفوس **وانه** عند الادراج
من فهمها **ومن حرم** تاءه **وطن** انه يحسن صنعا اجبا الله ار واخبا به
وجعلنا من حربه بمنه **قوله صلى الله عليه وسلم** من قرأ بالآيتين
من اخر سورة البقرة في ليله كفتاه **ظاهر الحديث** يدل على ان من قام في
ليلته بالآيتين من اخر البقرة اجزته عن قيام الليل وضح له اسم التمجيد والكلام
عليه من وجوه **منها** ان يقال هل هي بنفسها تجزي لمعنى فيها خاصا وهي
على طريق التمثيل انه من قام بالآيتين يكون طولها كهايتين كفتاه وان كانتا
اقبل لا تكفياه او هل يكون معنى الكلام ان من قام بهما او بايات تحوى من المعاني
مثل ما حوتها كان له في ذلك كفاية وان كان اقل من ذلك لم يجزه **فالجواب**
اللفظ بنفسه محتمل لكن من خارج يقع التحصيل فمهما انه قد جاء عنه صلى الله عليه
وسلم بتبليها انه من قام بالآيتين من احوال عمر ان كفتاه او كما قال عليه السلام
وقد قال الله جل جلاله ومن الليل فتهجد به ولم يخصه دون اية **وقد كان** قيامه
صلى الله عليه وسلم لم يخص ايضا آيات دون آيات بل ما من شيء من الكتاب العزيز
الا وقد قام عليه السلام به **وقد كان** عليه السلام يتنفل بعض مرار في قيامه
بقراءة هاتين الآيتين ثم يتنفل بعدها بما شاء ثم مرارا يقوم ويقرا غيرها ولا
يقراها فلما كان قيام الليل من المستحسن والمستحب فيه طول القيام وكذلك
كان الغالب من فعله صلى الله عليه وسلم كما جا من رواية عائشة رضي الله عنها قالت
كان يقوم بربع لائسأل عن حسنهن وطولهن ثم يربع فلا تسأل عن حسنهن وطولهن
فجا هذا الحديث تبيننا مقدار الطول المجزى في القيام وما زاد على ذلك يكون
زيادة في الخير وانما فعله صلى الله عليه وسلم وجا التمثيل لهما تين الآيتين

في اصل المعنى في قوله
سورة البقرة الآية

والتي في اخرا لعمران على طريق التمثيل لكرها تان الايتان اقصر من الايتين اللتين
في اخرا لعمران فان كان هذا الحديث هو المقدم فيكون ذكر التي في سورة البقرة
تحقيقا ونحو لا تعلم المقدم منها فان اخذنا بالاحوط فنعمل على الحديث الذي
في اخر سورة ال عمران ويحون التي في اخر سورة البقرة على الرجا وان
اخذنا باحد الوجوه التي ذكر الفقهاء عند تعارض الادلة وعلمنا على التي في
اخرا لعمران قلنا وجه من الفقه والوجه التي ذكرها الفقهاء عند تعارض
الادلة هي اربعة وقد ذكرناها فيما تقدم من الكتاب وفيه دليل على ان قيام
الليل مطلوب شرعا وبقي الحث على اي وجه هو هل على الوجوب او على
النذبة قد اختلف العلماء في ذلك فالجمهور على انه على النذبة ونص الكتاب على
لهذا وهو قوله تعالى نافلة لك ومنهم من قال هو على الوجوب واقل ما يجوز
فيه قدر فواق ناقة وهو والله اعلم يدل عليه هذا الحديث بطريق ما ان مالكا
رضي الله عنه يقول كل ما يكون فرضا فلا بد ان يكون محذورا بالكتاب والسنة
وما ليس محذورا بكتاب ولا بسنة فليس يفرض وهذه السنة في حديث الحسين
فقد حدث قيام الليل واذا نامت هذا الحديث تجله قدر فواق ناقة التي
فقد حدها الذي جعلها فرضا وهو قدر ما يقيم بها من الايتين وفيه دليل
على حسن تعليمه صلى الله عليه وسلم بوخذ ذلك من تحديده عليه السلام فليس
الايتين وكثير من الاي في الطول مثلها فخصها بالتحديد لما فيها من معنى الدعاء
وفي ذكره اياها ارشاد منه عليه السلام الى سنته ومن سنته عليه السلام
في تتبكه اذا امر بانه رحمة دعا واذا امر بانه عذاب استعاذ واذا امر بانه
تمزيه لله سبحانه سبح **وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم انه من قرأ باليتين من**
اخرا سورة البقرة فاذا ختم السورة فليقل امين فيحصل له الدعاء قطعاً لان
كل مومن داع وفيه دليل على ان اجل الاحوال في الصلاة قوة الايمان بوخذ
ذلك من تحديده عليه السلام بهاتين الايتين وبالتي في اخرا لعمران لان
قراءة احدها فيهما لمن تدبرها قوة في الايمان وقد قدمنا كيف كان حاله عليه
السلام في قيامه انه كان يكسوه من كل اية يقرأها حال بنا سبب معنى تلك

الاي

الاي وكذلك ينبغي ان تكون تلاوة القران والا يكون ناليه كالحمار يحمل
اسفارا وفيه دليل على الارشاد في القيام الى الاستكانة والخضوع والافتقار
بوخذ ذلك من تحديده عليه السلام هذه الاية لان تدبرها يوجب الخضوع لله
تعالى والافتقار اليه لانه اذا تذكر القاري ذنوبه اوجبت له المذلة والمسكنة
واذا اطلب المعصية منها اوجب له ذلك صدق اللجا الى مولاه الكرم والافتقار
اليه وفيه دليل على ان من اجل صفات المصلي حسن ظنه بمولاه بوخذ ذلك من
ان من طلب النصر على عدوه انما يكون بصدق مع الله وحسن ظنه بالله عز وجل
يقول على لسان نبيه عليه السلام انا عند ظن عبدي بي فليظن بي ماشاء وفيه
دليل على ان المرغبت فيه في القراءة في القيام التدبر مع القراءة وان قلت وهو خير
من كثرة القراءة بلا تدبر بوخذ ذلك من تحديده عليه السلام هذه الاية لانها
تلاوتها يفهم معناها فيحصل للقاري بها قراءة وتدبر ومعرفه معنى الاية لان
فائدة التدبر هو ان يعرف معنى ما يتلوه من الاي وهاتان بنفس الملاوة يحصل
الفهم معناها فيكون التالي لهما في تتبكه على اكل الاحوال وهي الملاوة مع
الفهم وفيه دليل على ما اعطاه الله سبحانه له عليه السلام من البلاغة وحسن
الادراك بوخذ ذلك من تمثيله عليه السلام بهاتين الايتين اللتين جمعنا جملا
من المعاني الحسان كما ابدىناه بتوفيق الله تعالى واذا نامت وجدت الكثر وابدع
فان عجايبه لا تنقضي وفيما ابدىناه دليل على ان الفهم في كتابه عز وجل وسنته
نبيه عليه السلام لا ينال الا بالفضل وان طالب ذلك من غير هذا الوجه متعسر
ولهذا هي الاشارة بقوله تعالى واتقوا الله ويعلمكم الله فارشدنا عز وجل
الى عمل البساط لذلك والتهني له باستعمال التقوى وان التعليل انما هو منه
عز وجل وما هو منه عز وجل فطريقه الفضل لانه سبحانه لا يخفى عليه واجب
وفيه دليل لاهل المعاملات مع الله تعالى لانهم ما جعلوا طريقهم في كل الاشياء
الاتقوا والوقوف ببابه عز وجل من الله علينا بما به من عليهم في الدارين بفضل
قولها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه كل ليلة
جمع كفيه ثم نفض فيهما فقرأ فيها قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل

في صلاة الليل
كل ليلة الحمد لله

اعوذ برب الناس ثم مسح بها ما استطاع من جسده يبدأ بها على راسه وجهه
وما قبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات **ظاهر الحديث** ان من سننه صلى
الله عليه وسلم الخوض من الافات عند النوم بغزاة قل هو الله احد والمعوذتين
مع مسه بريقه المبارك يفعل ذلك ثلاث مرات **والسلام** عليه من وجوه
منها ان يقال ما الحكمة في فعله عليه السلام هذا هل هو تجدد لا يعقل له معنى
او هو معقول المعنى فان قلنا غير معقول المعنى فنقول هذه سنة عليه
السلام ولا يعقل لها معنى وان قلنا انه معقول المعنى وهو الاظهر فما الحكمة فنقول
اختلفت والله اعلم وجوها **منها** ان يكون عليه السلام نعوذ من الشيطان وان
كانت ذاته المباركة محرسة من الشيطان فيكون ذلك على طريق التعليم لسانا
والارشاد فاذا هو الذي ذاته المباركة محرسة من الشيطان وهو يفعل هذا فكيف
بالغير فيكون من قبيل التأكيد كما فعل عليه السلام في تأكيد على التوبة والاعتراف
بقوله عليه السلام اني استغفرو في اليوم سبعين مرة واثوب في اليوم مائة
مرة **ويحتمل** ان يكون على وجه التبرك بكتاب الله عز وجل لانه قد جاء انه من قرأ
سورة من كتاب الله عند نومه بانت تحرسه **ويروى** عليه من الغيبة في حقنا
الخوض بايات الله تعالى وبكاتبه من كل سوء يتوقع **وما يروى** هذا ما روى عنه
صلى الله عليه وسلم في يوم الاحزاب انه كان يخصه بقوله تعالى شهد الله انه
لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم
والدعاء المذكور بعدها **وهو** ما روى عن الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن
عمر رضوان الله عليهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ يوم الاحزاب
شهد الله الى اخرها **وقال** وانا استشهد بما شهد الله به وشهدت به ملائكة
واستودع الله هذه الشهادة وهذه الشهادة ودبغت لي عند الله يؤد بها
لي يوم القيمة اللهم اني اعوذ بنور قدسك وعظيم ركنك وعظمة طهارتك
من كل افة وعاهية ومن طوارق الليل والنهار الاطارق يطرق بخبر اللهم
انت عياني بك استحييت وانت ملاذي بك الود وانت عبادي بك اعوذ
يا من ذلت له رقاب الجبابرة **وحصفت** له اعناق الفراعنة اعوذ بك من

خزبك

خزبك **ومن** كشف سنرك **وسببان** ذكرك **وانصاف** عن شكرك **انا** في حركك
ليلي **وفهاري** **ونومي** **وقراري** **وطعني** **واسفاري** **وحياقي** **ومما** في ذكرك
شعاري **وتناوكت** دناري **لا اله الا انت** سبحانك **ومحمدك** تشريفا لعظمتك
وتكرما لسبحات وجهك **اجرتني** من خزبك **ومن** شر عبادك **واضرب** على
سرادقات حفظك **وادخلني** في حفظ عنايتك **وحد** على خير منك **بارحم**
الراحمين **واما حكاية** الشافعي رحمه الله في تخصيصه لهذه الآية المذكورة
مع الدعاء المذكور بعدها فما خافه فان الخليفة وجه اليه مفضيا عليه
ليوقع به نكالا فلما جاء الرسول توجسا وخرج وهو يحرك شفتيه فلما دخل
على الخليفة اجلسه الى جنبه واحسن له في القول ودفع له جملة مال فخرج من
عندك بخير خروج فاتبه الرسول الذي وجه اليه فقال له ناشدتك الله ما
كنت تقول حين كنت تحرك شفتيك فان الله به غيظ الخليفة وابدله رضا
واحسانا فذكر له هذا الدعاء الذي رواه عن مالك عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ يوم الاحزاب شهد الله الي
يما الله **واحتمل** انه لما كان سبب نزولها شفاء له عليه السلام من السحر الذي
سحره اليهودي وشفى بها استنحب عليه السلام الحكم ناديا مع ان رحمة الله
تعالى **وقال** صلى الله عليه وسلم من رزق من باب فيلزمه وهو عليه السلام
ما يرشد لشيء الا وهو اشهد الناس حرصا على عمله **ويروى** على ذلك من الفقه
لنا ان يلتزم الشخص الاشياء المنجية من الاسوأ التي هي على مقتضى الكتاب والحكمة
وان كان في الوقت معاني في نفسه فانه لا يامن ما في الخيب ولا يامن مكر الله الا
القوم الحاسرون **وفيه** دليل على ان اتخاذ الفراش لا يفي الزهد وهو من السنة
لانه عليه السلام ارشد الناس وقد اتخذ الفراش ولانه مما اليه حاجة البشر
وفيه دليل على ان النوم وما تدعو اليه الضرورة كله اخرة لانه عون عليها **ويحتمل**
ذلك من كونه عليه السلام كل ليلة لا بد له من النوم في فراشه **واما** الشأن في
كيفية الفراش كيف يكون **وفيه** دليل على ان بقدر رفع المنزلة يكون الخوف **ويحتمل**
ذلك من دوامه صلى الله عليه وسلم على ذلك كل ليلة مع كونه عليه الصلاة والسلام

اعله
تجتمت اضافة

معا في محفوظا مبشرا بخير الدنيا والاخرة لكن مع علو منزلته عليه السلام كان
 شدة خوفه **وقد** صرح عليه السلام بهذا حيث قال اني لاختصم الله واعلمكم
 بما اتقى **وقد** قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء وهو عليه السلام اعظم
 العلماء **ولذلك** كان على رضى الله عنه الذي قال عليه السلام في حقه انا مدينة
 العلم وعلى بابها اذا كان وقت الامن والعافية راي عليه اثر الحزن والخوف
 واذا كان وقت الشدايد والمخاوف راي عليه اثر السرور والاستبشار فقالوا
 له في ذلك فقال الدنيا لا تبقى على حال ما من شدة الا وبعدها فرح وما من فرحة
 الا استعنتها ترحه فهذا مقام العلماء حقا ان يكون حافظا على مقتضى ما دل على الا
 والاشارة **وفيه** دليل على ان طمأنينته عليه السلام انما كانت بالله بوحد ذلك من
 فعله عليه السلام ذلك عند دخول الفراش وحينئذ ياتيه النوم لان النوم لا يجمع
 مع الخوف لان الخوف مذهب له فاذا تلى كتاب الله تعالى وسمع ما شره ذلك الحسد
 المبارك ذهب عنه ذلك الخوف الشديد واطمأن تلك النفس المباركة فاما اليوم
وقد قال عز وجل لا يذكر الله تطيين القلوب ولا يطمن يذكر الله الا تطيبها كما يطيب
 منه عز وجل واما غير هو لا فاما تكون طمأنينه قلوبهم بحسب عادتهم مثل الملوك
 ما تطمين قلوبهم الاحسن جيوشم وكثرها والتجار بكثرة ما لهم وتدبرهم واهل
 كل نوع بما جرت به عادتهم في ذلك واهل القوى انما يكون اطمئنان قلوبهم بذكر
 مولاهم وسيدنا صلى الله عليه وسلم راسهم واصلمهم **وفيه** دليل على دوام حاله عليه
 السلام مترددا بين الخوف والرحا بوحد ذلك من دوامه عليه السلام على ذلك كل ليلة
 وهي حاله اولها يدل على الخوف واخرها يدل على الرجاء واما كونه عليه السلام
 يفعل ذلك ثلاثا فذلك دل على انه ليس على طريق الرقا ولا التداوي بدليل ما جاء
 عند عليه السلام في الاثار ان الاشياء التي كان عليه السلام يفعلها على طريق التداوي
 والرقي بجيدها سبعا والذي يفعلها لخير هذه من الوحمين ويكون له بها اعتناء
 او يكون في ذاتها طمأنين بجيدها ثلاثا واحتمل ان يكون فعله عليه السلام ذلك عند
 النوم لما ان كان النوم الموتة الصغرى فاما هذا النوع من الالام والتعبات والاستكثار
 من اشربة الله تعالى حتى انه بعدما يتعبد ويأوى الى الفراش حيث تكون الراحة بحرى

العادة

العادة غالباً يجعل فيه تعبدًا ما ولذلك التجرد اشرف على بشرية بدنه
 المبارك بعد النوم وهو اشرف ذلك التمسح بذكر الله تعالى والربيع المبارك **وفيه**
 وجه من التشبه بالموت الحقيقي كما ان الميت يطهر حتى يكون قدومه على مولاه
 باشر عيادة على بدنه كذلك في هذا وجعلها وترا كما هو غسل الميت **وترا وقد**
 جاء ان الذي ينام على طهارة ان روحه يسجد بين يدي مولاه فكيف اذا كان مع
 الطهارة هذه الزيادة **وفيه** دليل على حب سيدنا صلى الله عليه وسلم في التجرد
 بوحد ذلك من كثرة اشتغاله عليه السلام بها على انواع مختلفة وهي لم تفرض عليه
 مثل هذا وما اشبهه **واذا** تأملت وتبعت اثره صلى الله عليه وسلم تجد ان ذلك
 لان من احب شيئا اكثر منه **وفيه** دليل على فضل ما جاء به عليه السلام بوحد ذلك
 من كونه عليه السلام ما من شيء من اوصاف البشرية الا ظهرت عليه حتى تحقق ذلك
 ومع ذلك الصفات الملكية قد تحلى بها اتم تحل منها دوام العبادات وتنوعها
 مثل ما نحن بسبيله من هذا الحديث ولم يكن عليه السلام يتحرك حركة الا بذكر الله تعالى
 ولا اكل ولا شرب ولا جامع ولا لبس ثوبا الا بذكر الله تعالى عند ذلك كله ويجسد
 للطاعة حلاوة ويتبع بها **وقد** صرح عليه السلام بهذا المعنى بقوله عليه السلام
 وحملت قرة عيني في الصلاة **وقوله** عليه السلام ارحنا بها يا بلال **وقد** وصفه
 واصفه حيث قال **كان** كثير الذكر طويلا الفكرة لا يصحك الا تبسما فهذه
 اوصاف ملكية قد اجتمعت فيه وله الكمال في اوصاف البشرية ما من حيلة محمودة
 من اوصاف البشرية الا وله فيها السلام فيها التقدم وكذلك في التحلى باوصاف
 الملائكة صلى الله عليه وسلم وجعلنا محرمته من صالح امته بمنه **قوله**
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على ناقية او جملة وهي تسمير
 به وهو بقراء سورة الفتح او من سورة الفتح قراءة لينة بقرا وهو يرجع
ظاهر الحديث يدل على حوازي فراه القرآن للمراكب وهو يسير **والسلام** عليه من
 وجوه **منها** قوله على ناقية او جملة شك من الراوى **وفيه** دليل على صدقهم وخبرهم
 في النقل وكذلك قوله سورة الفتح او من سورة الفتح **وقوله** قراءة لينة اي فيها
 ترسل وتطويل وهو احسن انواع التلاوة وهو النوع الذي يمكن معه التدبر **وقد**

قالوا الملائكة ان صلواتنا
 على سيدنا محمد وآله
 افضل من سبعين الف
 مرة

جاء في صفة قرآنه صلى الله عليه وسلم لو شئت ان تعدد فيها لعددتها وهي حالة
تدل على الوقار والهيبة لما هو يتلوا **واما** قوله يرجع فقيل الترجيح ترديد القراءة
وقيل هو تقارب ضرب الحركات في الصوت وفي صحيح البخاري كيف كان ترجيعه **أما**
ثلاث مرات وهذا انما حصل منه صلى الله عليه وسلم تسليما لانه كان راكبا فحطت الناقة
مخرجه فحصل هذا من صوته **وقد** جاء في حديث اخر انه كان لا يرجع قيل لعنه لم يكن
راكبا فلم يلبس الى الترجيع **وليس** ذلك كترجيع الغنا **وقد** قال عليه السلام زينا
القران باصواتكم ذكر فيه غير واحد من العلماء ان معناه زينا واصواتكم بالقران
وفي بعض طرقه زينا واصواتكم بالقران والمعنى اشغلو اصواتكم بالقران والجهير
بقرآنه واتخذوه شعارا وزينة **وليس** ذلك على تطريب الصوت **وقال** اخرون
لا حاجة الى القلب وانما معنى الحديث الحث على الترتيل الذي امر به في قوله تعالى
وزنل القرآن ترتيلا فكان الزينة للترتيل لا للقران كما يقال ويل للشعر من واة
السوء فهو راجع الى الراوي لا الى الشعر فهو حث على ما يزين من الترتيل والتدبير
ومراعاة الاعراب **وقيل** اراد بالقران القراءة اي زينا قرآنا كما هو في قوله
عليه السلام ليس منا من لم يتغن بالقران قيل في ذلك معان من جمله معانيه انه
يجعله بحيرة وتسلية نفسه وذكر لسانه في كل حال لانه كما كانت العرب تفعل ذلك
في الشعر والحداء في قطع مسافاتهما وحروها فيجد القاري من الانس واستراح النفس
بتلاوة القران كما يجدونه اهل الغنا بغيرهم ولا يفهم من ترجيعه عليه السلام
ان يكون كترجيع الغنا لانه صلى الله عليه وسلم قد نهى عن ذلك بقوله صلى الله عليه
وسلم اقرأوا القران بلحون العرب واصواتها وايام ولحون اهل العشق ولحون
اهل الكتابين وسباني بجدي اقوام يرجعون بالقران ترجيع الغنا والنوح
لا يجا وزحاجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم **واللحون** جمع لحن
وهو التطريب وترجيع الصوت وهذه القراءة المنهي عنها لا يمكن معها فهم ولا
تدبر وهي منافية للخشوع وهذه الصفة ليست المقصودة من التلاوة **وفيه** دليل
على اظهار التعبد وهي السنة بوخذ ذلك من قرآنه عليه السلام وهو يسير على نغم
لانه صلى الله عليه وسلم تسليما لما كان شأنه دوام التعبد وجماعة ضرورة السير له

ص
فقال

ينزك

يترك القراءة التي كان عليه السلام يفعل سرا لانه في النوافل افضل ففعله الان جهرا
افضل من اجل تعبد هذه القاعدة الشرعية **ويترب** عليه من الفقه لاهل الاعمال
ان المندوب كله افضل فيه الاحقا ما لم يكن بموضع لا يمكن فيه الاحقا كالجهاد
وتدريس العلم وما اشبه ذلك فاذا لم يقدر على الاحقا فيه فاطهاره هو الاولى لانه
ان لم يكن اظهار الال امر الى الترك **وفيه** دليل على ان الجهر في التلاوة اولى من طريق
الافضلية بوخذ ذلك من كونه صلى الله عليه وسلم جهر بها في هذا الموضع **وفيه**
دليل على انه اذا تعارض في العادة امران احدا بالاعلا بوخذ ذلك من انه لما تعارض
هنا سيدنا صلى الله عليه وسلم فضل الاجهار بالقراءة وفضل اخفاء العبادة اثر
الجهر في التلاوة على اخفاء العبادة **ويستغنى** عند الاظهار ان ينزل عن قلبه حب الميل
الى المدح لان ذلك هو الداء العضال **وقد** نص اهل التوفيق ان طلب المدح مفتاح
تقوى الابد اعادنا الله من ذلك بمنه **قوله صلى الله عليه وسلم اقرأوا القران**
يا ايها الذين آمنوا فاذا اختلفتم فقوموا عنه **ظاهر الحديث** يدل على
ان لا يقرأ القران الا بجمع القلب على قرآنه واذا كان القلب مخالفا لما انت تلو
فلا ينسئ **والكلام** عليه من وجوه **منها** ان يقال هل هذا الامر هنا على الوجوب
او على الندب **وما** حد ايتلاف القلب المحزى في ذلك **وهل** هذا ايضا عام فيما
قراءة القران فيه واجب او مندوب **اولا** **واما** قوله هل الامر على الوجوب او
الندب فاللفظ محتمل لكن اقل ما يكون ندبا **وفيه** دليل على ان الاعظام بحجاب الربوبية
هو ارفع العبادات بوخذ ذلك من طلبه عليه السلام حضور القلب عند التلاوة
واجتماعه على ذلك **وهذه** حاله الاعظام والاجلال **وقد** نص عليه السلام على
ذلك بقوله ان الله لا يقبل عمل امرئ حتى يكون قلبه مع جوارحه فيكون الامر هنا
على الوجوب **فبترتب** عليه من الفقه ان الاجور التي جاءت لمن يتلو الكتاب العزيز
انها ما تفتح الا لمن يتلوه على هذه الصفة **ويبقى** البحث هل من يتلوه على غير هذه
يكون ما تواما او لا لقوله عليه السلام فاذا اختلفتم فقوموا عنه فان عمل هذا الامر
النافي على الوجوب فيكون ما تواما وان حملناه على الندب فيكون مكرها وهو اقل
الوجوه **والظاهر** في الوضع عدم الائم وذلك راجع الى ما تفصله بعد ان شاء الله تعالى

في احوال المعلول
فلو قيل العبد

فَقَوْلُ هَذَا ذَلِكَ الَّتِي تَبْنِي مِنْ قَصْدِ ذَلِكَ وَمِنْ لَمْ يَقْصِدْ اعْنَى أَنْ يَقْرَأَ
وَهُوَ يَقْصِدُ التَّفَكُّرَ فِي شَيْءٍ آخَرَ وَالَّذِي لَمْ يَقْصِدْهُ هُوَ الَّذِي يَدْخُلُ بِنِيَّةِ الْقِرَاءَةِ
ثُمَّ يَطْرُقُ عَلَى قَلْبِهِ الْعَقْلُ وَالخُرُوجُ إِلَى الْفِكْرِ فِي شَيْءٍ آخَرَ يَسْتَدْرِجُهُ الْعَدْوُ
فِي ذَلِكَ أَوْ النَّفْسُ أَمَا الَّذِي يَدْخُلُ بِنِيَّةٍ أَنْ يَقْرَأَ وَيَتَفَكَّرُ فِي شَيْءٍ آخَرَ فَلَا شَكَّ أَنْ
ذَلِكَ مَكْرُوهٌ مِنَ الْعَمَلِ مِثْلَهُ إِذَا كَانَ إِنْسَانٌ يَكَلِّمُكَ فَمَرَدٌ ظَهَرَ كَلْبُهُ وَهُوَ
يَخَاطِبُكَ بِفَضْلِهِ فِي ذَلِكَ الْحَالِ وَلَيْسَ هَذَا مِنَ الْإِدْبِ وَيَخَافُ عَلَيْهِ **وَأَمَّا** الَّذِي
يَدْخُلُ بِنِيَّةِ الْإِدْبِ فِي السَّلَاةِ وَتَعْرِضُ لَهُ الْعَقْلُ أَوْ الْفِكْرُ فَلَا يَخْلُو أَمَا أَنْ
يُدْفَعُ ذَلِكَ أَوْ يَتِمَادَى مَعَهُ فَإِنْ دَفَعَهُ فَيُرْجَى أَنْ لَا يَضُرَّ لِقَوْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ
إِذَا مَسَّهُمْ طَيْفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ **وَقَدْ** قَالَ أَهْلُ التَّوْفِيقِ
أَنَّمَا تَخْتَلِفُونَ بِدَفْعِ الْخَوَاطِرِ السُّوِّ لَأَنَّ لَا تَقَعُ وَبُيُودُ مَا قَالُوهُ قَوْلُ
سَيِّدِنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ لَهُ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّا نَجِدُ فِي أَنْفُسِنَا
مَا يَنْجَازِمُ أَحَدُنَا أَنْ يَتَكَلَّمَ قَالَهُ وَوَجَدْتُهُمْ قَالُوا نَعَمْ قَالَ ذَلِكَ صَرِيحٌ لِأَنَّ
بَعْضَ فَيُذْفَعُ ذَلِكَ الشَّيْءُ وَيَنْجَازِمُ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ فَإِنْ تِمَادَى مَعَ ذَلِكَ الْخَوَاطِرِ فَلَا يَخْلُو
أَنْ يَكُونَ تِمَادِيهِ بِعَقْلِهِ وَنَسِيَانٍ أَوْ تَعَدُّ فَإِنْ كَانَ بِعَقْلِهِ أَوْ نَسِيَانٍ فَيُرْجَى
عِنْدَ اسْتِقْبَالِهِ لِذَلِكَ وَيُرْجَى أَنْ لَا شَيْءَ عَلَيْهِ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَفَعُ عَنْ
أُمَّتِي الْخَطَا وَالنَّسِيَانَ وَإِنْ كَانَ تِمَادِيهِ بِالْقَصْدِ وَالذِّكْرِ فَهُوَ كَالَّذِي يَدْخُلُ بِنِيَّةِ
الْقَاسِدَةِ سِوَا **وَأَمَّا** بِشَيْءٍ الَّذِي يَكُونُ يَعْمَلُ شُغْلًا وَهُوَ يَقْرَأُ فَإِنْ كَانَ
قَلْبُهُ يَجْتَمِعُ عَلَى الْقِرَاءَةِ فَلَا يَضُرُّ عَمَلُ ذَلِكَ الشُّغْلِ لِأَنَّهُ يَدُّ فِيهِ عَارِيَةٌ وَقَلْبُهُ
مَشْغُولٌ بِعِبَادَتِهِ **وَذَلِكَ** لِيُشْرَطَ أَنْ يَكُونَ الشُّغْلُ مِمَّا لَيْسَ فِيهِ قَدَارَةٌ وَلَا جَانِسَةٌ
وَيَكُونُ الْمُحَلُّ ظَاهِرًا وَلَا يَكُونُ فِيهِ لَغَطٌ وَلَا شَيْءٌ مَكْرُوهٌ وَإِنْ كَانَ قَلْبُهُ مُتَعَلِّقًا
بِالشُّغْلِ فَمَنْعُوهُ الْقِرَاءَةَ وَالْمَنْعُ عَلَى أَحَدِ الْوُجُوهِ الْمُسْتَقْدِمِ ذِكْرُهَا **وَأَمَّا** مَا
عَدَّ تَأَلُّفَ الْقَلْبِ الْحَزَنِيِّ فِي ذَلِكَ فَاقْلِبْهُ أَنْ تَسْمَعَ تَقْلِبُكَ مَا تَتْلُوهُ بِلِسَانِكَ كَأَنَّكَ
تَسْمَعُ لغيرِكَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ وَأَعْلَاهُ أَنْ تَتَفَكَّرَ فِي مَعْنَاهُ حَتَّى تَفْهَمَ مَا أَنْتَ تَتْلُوهُ
وَيَكْسُوكَ مِنْ كُلِّ مَعْنَى يَرُدُّ عَلَيْكَ حَالًا يَنْبَغِيهِ وَنَاسِبِيًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي تَجَلُّدِكَ كَانَ إِذَا مَرَّتْ بِهِ آيَةٌ رَحِمَةً سَأَلَ وَإِذَا مَرَّتْ بِهِ آيَةٌ عَذَابًا اسْتَعَاذَ

وإذا

وإذا مَرَّتْ بِهِ آيَةٌ تَنْزِيهٍ يَبْحَثُ وَإِذَا مَرَّتْ بِهِ مِثْلُ تَذَكُّرٍ وَاعْتَبَرَ مِنْ كُلِّ آيَةٍ تَتْلُوهَا
تَضُدُّ رَعْنَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَالًا يَنْبَغِيهَا **وَأَمَّا** قَوْلُنَا هَلْ هَذَا عَلَى عُمُومِهِ فِيمَا هُوَ قِرَاءَةُ
الْقُرْآنِ فِيهِ وَاجِبٌ أَوْ مَسْتَدْرَجٌ كَالصَّلَاةِ الْوَاجِبَةِ مِثْلًا وَصَلَاةِ النَّافِلَةِ وَالصَّلَاةِ
فِي غَيْرِ صَلَاةٍ فَالاحْتِمَالُ وَاقْتِحَانُ الْإِظْهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَرَضِ أَشَدُّ لِاسْتِمَاعِ الْحَدِيثِ
الَّذِي أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَهُوَ أَنَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى صَلَاةً وَاسْقَطَ مِنْ قِرَاءَةِ
السُّورَةِ الَّتِي قَرَأَ فِيهَا بَعْضَ آيَاتِهَا فَلَمَّا سَأَلَ بَعْضَ الصَّحَابَةِ هَلْ اسْقَطْتَ مِنْ هَذِهِ
شَيْئًا فَقَالَ لَا أَعْلَمُ ثُمَّ أَخْرَجَ ذَلِكَ فَمَا فِي الثَّانِي أَوِ الثَّلَاثِ قَالَ هُنَا أُنِّي قَالُوا نَعَمْ
قَالَ هُوَ لَهَا فَحَتَّى بَيْنَ يَدَيْهِ فَسَأَلَهُ هَلْ اسْقَطْتَ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ شَيْئًا فَقَالَ نَعَمْ آيَةٌ
كَذَلِكَ قَالَ لَهُ لَمْ لَا فَتَحَتْ عَلَيَّ قَالَ طَنَبْتُ أَهْلًا نَسِيتُ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ وَلَا تَعْلَمُوا مَا قَرَأْتُمْ وَمَا لَمْ يَقْرَأْ هَكَذَا كَانَ نَبِيُّ السَّرَائِلِ
حَتَّى أزالَ اللَّهُ الْحَشِيَّةَ مِنْ قُلُوبِهِمْ أَنْ اللَّهُ لَا يَقْبَلُ عَمَلًا حَتَّى يَكُونَ قَلْبُهُ مَعَ حَوَارِجِهِ
أَوْ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ **وَقَدْ** قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ لِلْمَرْءِ مِنْ صَلَاتِهِ إِلَّا مَا
عَمِلَ فِيهَا أَوْ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَكُونُ الْمَعْنَى هُنَا وَأَنَّ اللَّهَ أَعْلَمُ كَمَا قَالَ مَالِكٌ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ حِينَ سَبَّلَ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الطَّوْفِ أَفْرَضَ هِيَ أَمْ لَا فَقَالَ هِيَ مِنْ حَيْثُ الطَّوْفِ
فَإِنْ كَانَ فَرَضًا فَهِيَ فَرَضٌ وَإِنْ كَانَ تَذَكُّرًا فَهِيَ تَذَكُّرٌ **وَفِيهِ** دَلِيلٌ لِأَهْلِ الصُّوْفِ الَّذِينَ
يَجْعَلُونَ الْحَرَمَةَ الْكِبْرَى حَتَّى إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَقَعَدَ تَوَضَّعَ
رِجْلَهُ فَجَاءَ أَنْ يَمْدَهَا ثُمَّ قَبَضَهَا وَاسْتَعْفَرَ اللَّهَ تَعَالَى فَقَالَ لَهُ بَعْضُ الصَّحَابَةِ يَا
سَيِّدَنَا لَيْسَ فِي هَذَا شَيْءٌ فَقَالَ لَكَ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ وَأَمَّا أَنَا فَلَا يُمْكِنُ ذَلِكَ إِخَافٌ عَلَى
نَفْسِي مِنَ الْعَقَابِ **وَكَانَ** بَعْضُهُمْ بِأَجْدَرِ رِجْلِهِ إِثْرًا فَإِذَا نَظَرَ إِلَيْهِ سَبَّكَ وَاسْتَعْفَرَ
فَسَبَّلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ كَانَ خُرَاجٌ لَهُ بِهَا فَخَلَبَنِي شِدَّةُ الْوَجْعِ حَتَّى رَفِيقَهَا فَشَفِيتُ
مِنْ حِينَئِذٍ فَجَعَلَهَا مِنْ حِمْلَةِ الذُّنُوبِ كَوْنَهُ لَمْ يَصْبِرْ وَيَرْضَى بِحُجْرَةِ الْقَضَا فَتِلْكَ الْحَرَمَةُ
وَالْإِحْتِرَامُ أَوْجِبَتْ لَهَا الْحَرَمَةَ وَالْإِكْرَامُ فَضَاهُمْ مِنْ عِظَامِهِمْ وَالْحَقْنَا بِفَضْلِهِ
بِأَعْلَاهُمْ لَا رَبَّ سِوَاهُ **قَوْلُ أَبِي هُرَيْرَةَ** قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ
شَابٌّ وَأَنَا إِخَافُ عَلَى نَفْسِي الْعَنْتَ وَلَا أَجِدُ مَا أَرْوِجُ بِهِ النَّسَاءَ فَسَكَتَ عَنِّي ثُمَّ
قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ فَسَكَتَ عَنِّي ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ

واعلم ان السورة التي
اخبرني بها النبي
الهدية

جف القلم بما انت لاق فاحتصر على ذلك **أورد ظاهر الحديث** يدل على نفوذ
القدر الذي جف به القلم ولا تنفع منه حيلة من الحيل **والكلام** عليه من وجوه
منها ان من السنة شكوى الشخص بما به او ما يتوقعه من الاذى لمن يرجو ابركة
بوخذ ذلك من شكوى ابي هريرة ما يخافه على نفسه من العنت الى النبي صلى الله عليه
وسلم **ومنها** ان المستتر في عليه ان يشكو اياه الى راعيه **وفيه دليل** على ان
النكاح لا يتعين الا عند القدرة على الصداق **وفيه دليل** على جواز تكرار الشكوى
للمراعي ثلاثا **وكذلك** لذوي الفضل من برحمتهم **وفيه دليل** على ان سكوت ذوي
الفضل عن الجواب دليل على عدم نصح قصده فيما شكاه له فان اجترأ السائل
بذلك السكوت في اول مرة او ثانية والاجابة المستولى في الثالثة ولا يترك جوابه
في الثالثة بوخذ ذلك من شكوى ابي هريرة الى النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا فسكت عنهم
عليه السلام في الاولى والثانية وجاوبه في الثالثة لان من خلفه عليه السلام حيا
وهو من شعب اليمان فلما لم يكرهه عند مما سأل مخزوما عرض عنه في الاولى لعلمه
بمنعه ذلك **وكذلك** في الثانية فلما بلغ الثالثة جاوبه من اجل تعذر الحكم **وفيه**
دليل على ان من الادب ان يقدم طالب الحاجة عذره قبل طلب الحاجة **بوخذ** ذلك من
ذكر ابي هريرة عذره اولاً وهو قوله اني شاب والشباب هو اشد في منوع النكاح
من غيره **ولذلك** جاء يعجب ربه من الشباب ليست له صبوة لقوة الدواعي عليه
في ذلك **وهنا بحث** وهو ان يقال له امر صلى الله عليه وسلم ابا هريرة بالتوكل
والاستسلام للقدر وامر عيين بعمل السبب في هذا الشأن نفسه حين امر
بالصوم لمن لم يطبق الزواج **وقال** هو له وجاء فاجمع بينهما هو انه صلى الله
عليه وسلم حكيم الدين يعطي لكل انسان ما يصلح به كما يفعل طبيب الايدان لما
كان للذين امرهم بالصوم فيه قابلية **ومع** تلك الشهوة المؤدية امرهم به
ولما كان الغالب على ابي هريرة الصوم لانه كان من اهل الصفة **وقد** كان كما اخبر
عن نفسه انه يعشى عليه من الجوع **وكما** يعرف احد ما به **وهذه** الحال اشدها يكون
من المجاهدة في الصوم ولم يزل عنه تلك الشهوة الباعثة امره بالتوكل خالصاً
ويتربص على هذا من العفة انه مما امكن المكلف عمل شيء من الاسباب الذي هو اثر

الحكمة

الحكمة بشرط ان يكون على لسان العلم ولا يتوكل الا بعد علمها ولا يتوكل ويتوكل
اثر الحكمة فانه مخالف للحكمة الشرعية واذ لم يقدر على شيء من اثر الحكمة فليتوكل
على مولاه وليوطن نفسه على الرضا بما جرت به الاقلام ولا يتعب نفسه في ان
يجعل شيئا من الاسباب ولا يد **ويرى** ان ذلك منج له مما يخافه او مبلغ له لما يرجوه
فان ذلك مخالف للسنة نعوذ بالله من ذلك **وهذا** القسم هو الذي اهلك كثيرا من
الناس **وفيه دليل** على ان اقوى الاسباب او اكثرها اذ لم يقنع بموافقة القدر
لا يفتح بوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم فاحتصر على ذلك او ذر لان اقوى
الاسباب في منع النفس من ان يقع الشخص العنت الذي هو الرضا ان يقطع
الجراحة التي لها تقع الفاحشة لان الفعل من الجهل اذ اخصي لا يمكن له نكاح ثم مع
ذلك لا يمنع من وقوع ما قدر عليه من ذلك **وفي** هذا تسليية عظيمة للعاجزين
عن الاسباب فيما يرجون نيله او يخافون وقوعه وقوة في الايمان بان الله على
كل شيء قدير وان الامور تجري بمقتضى ارادته باسباب وبغير اسباب كيف شاء
لا يتوقف ارادته على شيء بلزوم يلزمه فعله او تركه بل ارادته تنفذ كيف شاء
وفيه دليل على ان ما جعل عليه طبع المكلف ليس بعذر له في ترك ما امره بتركه
او فعل ما امره بفعله **بوخذ** ذلك من ان ابا هريرة شكى ما طبع عليه البشرية
في حين شبيبته عسى يكون له في ذلك عذر فلم يعذر فيه لانه اخبر ان ما قدر عليه
يلحقه فان قدر عليه الوقوع فيما نهى عنه وجب عليه الحد الذي حد له نعوذ بالله

من شر ما جبلنا عليه **منه قولها دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم**
على ضياعة بنت زبير فقال لها لعلك اردت الحج قالت والله ما اجدي الا
وجعة فقال لها حج واسترطى وقولي اللهم محلي حيث حبستني وكانت تحت
المفداد بن الاسود **ظاهر الحديث** ان المرض عذر يجوز للحج ان يتحلل من احرامه
حيث اصابه ولا شيء عليه **وفيه حجة** لمن يقول بذلك من العلماء فان العلماء
اختلفوا في معنى قوله جل جلاله فان احصرتم فقال بعضهم لا يكون الحصر الذي
يكون عذراً الا ان يكون بعدد وكما فعل سيدنا صلى الله عليه وسلم حين منع اهل
مكة الدخول وما حووه ان يدخلها العام القابل **ومنها** من قال ان الحصر يكون

في اهل المولد رسول
بنت الزبير الخلد

والمرض لا غير وله في هذا الحديث الذي نحن بسبيله حجة ومنهم من قال العذر
اي عذر كان كان عدوا او مرضا او غير ذلك من جميع الاعذار فهو حصر لكن حصل
الاتفاق على ان العدو وحصر وبقى الخلاف بينهم فيما عدا ذلك وكذلك اتفقوا ايضا
انه ان كان ضرورة لم يخرج فعليه حجة الاسلام وهناك وهو انه لا تجوز اهدا
الحديث ان يكون بعد هذه الآية او قبلها فان كان الحديث قبل الآية فتكون الآية
ناسخة للحديث على مذهب الجمهور لان الناس اختلفوا في هذه الآية هل نزلت بعد
امر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يفسحوا الحج في العمرة كما امر الله سبحانه
وادى العقيق حين قال انا في الليلة ايت من ربي وقال لي صل في هذا الوادي المبارك
على قولين **وقد** قال ابن عباس رضي الله عنه ان امام الحج هو ان يفسح في عمرة ربي
عنه عمر بن الخطاب رضي الله عنه وان كان الحديث جاز من طريق انه صلى الله عليه
دخل عليها وهي تبكي من اجل ذلك سألها **وقد** دليل على جواز الحكم على الشخص
الحال بوجوه ذلك من سؤاله صلى الله عليه وسلم لها لما ظهر له من حالها مما كان
بكاؤها لغواها الحج من اجل ما لحقها من كونهما وجعة وغير ذلك لتخفق ما ظهر
له من حالها **وقد** دليل على فضل الصحابة رضوان الله عليهم بوجوه ذلك من انهم
ما كانت همتهم الا الدين عليه كان بكاؤهم وبه كان فرحهم **وقد** يعقوب الكوفي
صلى الله عليه وسلم ان الموت من ستره حسنة وتسوية سيئة او كما قال عليه
السلام فم كانوا اكثر الناس بعد نبيهم عليه السلام ايمانا فلذلك كان فرحهم
بالايمان وجزئهم على ما فاتهم منه مع العذر فيما بالك بغير العذر **والامر**
اليوم على الضد سوا ما يجد الفرح الا بزيادة الدنيا والا الهمة الا على بقصها
في الغالب الا اهل التوفيق وقليل ما هم فان الله وانا اليه راجعون على ضعف
الدين **وقد** دليل على ان مساق الميم في درج الكلام لا شيء فيه اذا كان بارا
في عيبه بوجوه ذلك من قولها والله ما اجرت الا وجعة وافوزها النبي صلى
الله عليه وسلم على ذلك ولم يقل لها في ذلك شيئا **وقد** دليل على انه ما يكون
من الاشياء بخير وساطة اثر الحكمة ينسب الى الله سبحانه بوجوه ذلك من
قوله صلى الله عليه وسلم قولى اللهم محلى حب حبسنى فلما كان جسما بالمر

وليس

وليس لاحد فيه من اثر الحكمة شيء وهو المنسب لنسب الحسين الى الله تبارك
وتعالى **وقد** دليل على ان من فصيح كلام العرب ستمية بعض الشيء بالكل بوجوه
ذلك من قول سيدنا صلى الله عليه وسلم حجى واشترطى ولم يعن عليه السلام
حجى الا حرمى بالحج فسمى الاحرام وهو ركن من اركان الحج وجزء منه حجاً **وقد**
وهنا حث وهو ان يقال ما فائدة اخبار الراوى عنها انها كانت تحت **وقد**
والجواب ان فيه من الفقه ان المرأة لا تستأمر زوجها في الحج لان النبي صلى الله عليه
وسلم قال حجى واشترطى ولم يامر بها بان تشاور زوجها فذلك على انه ليس له
ان يمنعها من الحج وكذلك نص العلماء على انه ليس للزوج ان يمنع زوجته من الحج
اذا كانت ضرورة **وقد** في منعها من التطوع خلاف **وقد** لاهل الصوفة اسوة في
الصحابة رضي الله عنهم لان ما فرحهم الابالدين ولا همهم الا على ما فاتهم منه **وقد**
وقال من كان فرحه بحسن دينه ففرحه في الدارين لا ينفق **وقد** من كان فرحه
بعض قريب عاد الفرج هما **قوله** **كان النبي صلى الله عليه وسلم يكن**
ان باقى الرجل اهله طرورا فظاهر الحديث يدل على كراهية النبي صلى الله عليه
وسلم ان باقى الرجل اهله على غفلة وهم لا يعلمون بحجته وذلك اذا كان في سفر
والكلام عليه من وجوه **منها** ان يقال هل هذه الكراهية حكمة تعلم ام لا
تعلم ومن فعل كرهه صلى الله عليه وسلم هل يكون على يابه من ان فاعل المذكور
لا شيء عليه والتارك له ما جوز ام لا وهل تجدى ذلك اذا فهمنا الجمله ام لا
فاما الجواب على قولنا ما الحكمة فقد بينها صلى الله عليه وسلم في غيره هذا الحديث
فقال حتى تخلصت الشعثه **وقد** استشهد المعينة لانه صلى الله عليه وسلم كان ينظر
لكلما يكون فيه صلاح **وقد** توادد بين امته فيرشد هم اليه فلما كانت عينه الرجل
عن اهله توجب له ترك التطيب وترك التزين في الغالب من عادتهن والطيب
لبعض النسوة اذا لم يفعلن منه شيئا يتدوامهن شيئا لا تعجب الزوج وربما
يكون من اجلها الفراق بينهما او يقع في النفوس كراهية وربما تسوء العشرة
بينهما من اجل ذلك فارشده صلى الله عليه وسلم الى ما فيه ستر العيوب وسبب
الى التوادد وحسن العشرة التي هي من الايمان **وهنا** حث وهو ان زينة المرأة

لزوجها لا يكون الا بما هو على لسان العلم من التطيب بالطيب المشروع له و **يحسن**
 الثياب على قدر حاله من جده او غيرها فلا يكون بتغيير خلق الله ولا بمكروه
 ولا بتدليس فان ذلك كله ممنوع شرعا **و** من حاول امرا بمعصية فهو ابعده مما
 يرجوه واقرب اليه لما يكرهه **واما** قولنا هل على من فعل ذلك المكروه شيء
 فقد روي ان بعض من كان في زمانه صلى الله عليه وسلم وسمع تلك الكراهية
 انه لما فضل من بعض اسفاره حمله الشوق الى اهله ان اتاهم طروقا فوجد مع
 عياله غير فدخله فبهم واستمهرت قصتهم واقفحوا في المديته **قال** العلماء
 هذا عقاب له لمخالفة السنة اعادنا الله من مخالفتها بمنه **ولا** عقاب اشد
 مما جرى على هذا المذكور مع العذر فكيف حال من يفعله دون عذر **واما** قولنا
 هل يتعدى الحكم فممنوع العلة التي ذكرناها حيث وجدنا وجهها من الوجوه يكون
 فيه سبب الى التوادد **و** يحسن العشرة او ستر العيوب ولا يكون منه ما ليس
 للسان العلم ندبنا الى فعله **و** من هذا الباب نص الفقهاء على انه لا يدخل الرجل بيته
 حتى يتبخخ او يتكلم او يعجل حركة ما يبني لها اهله انه داخل عليهم من اجل ان يوب
 على حاله لا تريد ان يراها زوجها عليها **و** مما يقوى ذلك انه جاء بستر الصحابة
 فقال للنبي صلى الله عليه وسلم استاذن على امي قال نعم قال يا رسول الله وانا
 اخذتها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ائتممت ان تراها عريانة قال لا
 قال فاستاذن عليها اذا **و** من طريق النظر فان البشرية لها ضرورات ونصحتها
 لا يجب احط ان يطلع عليه وهو فيها **و** فيه دليل على ستر العيوب ما كانت بوجه
 ذلك من كونه عليه السلام كره دخول الرجل على اهله طروقا وقد جعل بين الزوجين
 من المكاشفة ما بينهما واطلاع بعضهم على جميع جزئيات صاحبه باطنة
 وظاهرة بما لا يخفى بها على احد حتى انه لا يمكن ان يخفى عليه من عيوب صاحبه
 في الغالب شيء فكيف به في الغير فذلك من باب اخرى فالشان ان يكون المرء
 شانه ستر عيوبه في الدنيا والاخر **و** من الحمق ان يسترها في الدنيا ويفضح
 نفسه في الاخرى **وقد** قال صلى الله عليه وسلم طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب
 الناس فان شغله بعيبه هو اهتمامه بوزاله وتغطيته في الدنيا والاخر

وطوبى شجرة في الجنة من احسن شجرها **و** فيه دليل لاهل السلوك الذين يقولون
 الصديق الذي يهدي اليك عيوبك اي ينهك عليها فقلحها **و** مثل ذلك ما روي
 عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه كان يكتب لعماله رحم الله من اهدى اليها
 عيوبنا فكتب اليه بعض عماله انه بلغني انك لست توبين واكلت باء امين
 فقال له اما ما كان من التوبين فليرد اصابني واما الادمان فكانا خلا
 وزينا ولا اعود وجزاك الله خيرا **فد** والهمم السنية والفحولة العلية نسجا
 على منوالهم واستنوا بسنتهم **واخو** التخت ما عندك من حال القوم وارع
 ولا برجة من حبيس **قوله** ان زوج بريرة كان عبدا يقال له **مخيت**
كان انظر اليه يطوف خلفها **و** لموعه لتسيل على لحيته فقال النبي صلى الله عليه
 وسلم للعباس يا عباس لا تعجب من حب مخيت بريرة ومن بغض بريرة مخيتا
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم لورا حنته قالت يا رسول الله تامرني قال انما
 اشفع قالت فلا حاجة لي فيه **ظاهر الحديث** يدل على عذره صلى الله عليه وسلم
 لادوي الابتلايات وشفاعته عليه السلام **له** الكلام عليه من وجوه **منها**
 جوار شفاعته الحاكم لمن تحت اياته والمشفوع عنده بالخيار في قبول الشفاعة
 وردها لعذر يكون به بخلاف الحكم فانه ليس له فيه اختيار على اي حال كان يوجد
 ذلك من قولها اما مرفى فقال لها صلى الله عليه وسلم انما اشفع فلم تقبل الشفاعة
 لما كان بها من عذر شدة بغضها له ولعلمها بشفقه النبي صلى الله عليه وسلم على الجميع
 على حد سواء **و** فيه اشارة الى ان الشافع بنفس الشفاعة يحصل له الاجر وليس
 من شرط ذلك قضا الحاجة يوجد ذلك من قوله عليه السلام انما اشفع فقوة
 الكلام تغطي انه ما كان قصد عليه السلام الا نفس الشفاعة لا غير وقد بين
 الكتاب والسنة الواضحة بالنص **اما** الكتاب فقوله تعالى من يشفع شفاعة
 حسنة يكره نصيب منها ولم يشترط فيها قبول الشفاعة **واما** السنة فقوله
 صلى الله عليه وسلم اشفعوا توجروا ويخلق الله على لسان نبيه ماشا **و** فيه
 ايضا دليل على ان يشفع الفاضل عند المفضول يوجد ذلك من ان سيدنا صلى
 الله عليه وسلم هو الفاضل وقد شفخ عليه السلام عند امه **معتقة** **و** فيه دليل

في احوال المولى صلى الله عليه وسلم
 من حبه حبيس بريرة
 المولى

على ان من حسن الصحبة تنبيه صاحبك على ان يجتنب في آيات الله واحكامه
ليحصل له من قوة الايمان ما حصل لك لوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم
يا عباس لا تعجب من حب معيت بريرة ومن بغض بريرة معيتا وفيه دليل
على ان نظره كله صلى الله عليه وسلم كان محصورا وفكرة بوخذ ذلك من تنبيهه
عليه السلام للعباس على ما كان من بريرة ومعيت وفيه دليل على ان مخالفة
العادة من اي الوجوه كان فافها آية ينبغي التعجب منها والاعتبار فيها بوخذ
ذلك من انه لما كان العرف بين الناس ان من احب شخصاً واكثر من خدمته فان
نفسه تميل اليه وقد يكون من اجل ذلك الحب له **وقد** قال صلى الله عليه وسلم
جلبت القلوب على حب من احسن اليها والاحسان عام من وجوه فقد يكون
بالمحسوس من حطام الدنيا وقد يكون بالتخدم او حسن الكلام او ما يكون به
ادخال سرور ما على النفس فافها بذلك تميل الى فاعله **وقد** قيل بمجرد المدح
لها فلما كان حب معيت بريرة وخدمه لها وبكائه عليها ومشيه جلته وذلك
كله مما تستمال به النفوس لا تزيد فيه بذلك الا بغضاً كان موقفاً للتعجب
والاعتبار في قدرة الله تعالى **ولذلك** قال بعض اهل التوفيق اذا كان حسناً في
سياق فيما ذا اتقرب **ومن** هنا اعتبر اهل التوفيق وخافوا مع ما هم عليه من
حسن الحال ان يقال لهم لا اقبل منكم شيئا اعادنا الله من ذلك منه وفيه دليل
على حسن ادب جميعهم احرار وعبيد بوخذ ذلك من حسن جوابها في مراجعتها
السلام بان ابدت عذرها بقولها فلا حاجة لي فيه ولم تفصح برد الشفاعة بعد
ان سألت هل ذلك امرام لا **ويترب** عليه ان من حسن الادب التماس العذر في
اهل الفضل ولا ترد لهم شفاعة مواجعة بل يكون بدل ذلك تبيين العذر لما منع
لقبول شفاعتهم **وفيه** دليل على ان كثرة الحب تذهب بالحيا من الخير ولا يرى
الاما هو فيه بوخذ ذلك من حال معيت كونه يمشي خلف بريرة ودموعه تسيل
ولا يحفي ذلك من هناك ولا من ينظر اليه لما غلب على قلبه من كثرة حبها وهذه
الطريقة اعني كثرة الحب للشئ تتميز اهل الدنيا والاخرة فلما ان كان اهل الدنيا
قد غلب على قلوبهم حبها لم ينفجهم ما بليت عليهم من الآيات والمواعظ ولا ما

جام

150
جامد من البلاء فيها كل ذلك قد تعا مواعنه ولم يروا سوا ما هم بسبيله اعادنا
الله من ذلك بمنه ولما ان كان اهل الاخرة قد حصل لهم من المعرفة بها وجرهم
لمولاهم ما حصل لهم لبرروا من الدنيا شيئا وان كانوا فيها ومع اهلها **ومما**
عن بعض اهل السلوك انه كان ما رايه اصحابه على بعض الجبانة ونسوة يخن
على منتهن فترك اصحابه ودخل معهم فتعجب اصحابه وتركوه وانخرقوا عنه حتى راحت
النسوة وبقي هو في حاله في ذلك الموضع فاما اصحابه وجعلوا يعتبونه على ما وقع
منه فقال لهم ما رايت مما يقولون شيئا وانما رايت قوماً سيكون على ذنوبهم فدخلت
ابكي معهم على ذنوبي وخلفوني وراحوا فتعجب القوم من غلبة حال الخوف عليه حتى لم
يق له ميز الا ما كان فيه **ولذلك** يروى **عن** رابعة العدوية في قولها فيما غلب
عليها من حب مولاها احبك حين حب الهوى وحب لانك اهل لذا **كما**
فاما الذي هو حب الهوى فتشغلي بك عن سواك **واما** الذي انت اهل له
فكشفت لي الحب حتى اراكا **وقد** قال صلى الله عليه وسلم حبك للنبي يعنى ويصم
لكن تستان ما بين الحين **وقد** قال بعض اهل التوفيق في الترجيح بين الاشياء
المحجرات **من** سره ان لا يرى ما يسوءه فلا يتخذ شيئا يخاف له **فقد**
عظما سوى مولاة مفقود وهو سبحانه الواحد الموجود في كل حال جعلنا الله
محجته في الدارين بفضله **قول** ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبيع
نخل بني النضير ويجلس لاهله قوت سننهم **ظاهر الحديث** يدل على جواز
ادخار قوت العيال سنة **والسلام** عليه من وجوه **منها** ان ادخار قوت العيال
سنة لا يخرج فاعله من طريق الزهد لان سيدنا صلى الله عليه وسلم راس الزاهدين
وسيدهم وكان عليه السلام يعطى لعياله قوت سنة سنة لان اعطاه قوت العيال
هو من باب اعطاء المحقوق الذي عليه **وفيه** دليل على ان معاملة الغير وان كانوا اقرب
الاقربا انما تكون مقتضى الحكمة اذا قدر عليها بوخذ ذلك من فعله صلى الله عليه وسلم
لانه لما ان فتح الله عليه نخل بني النضير واجرى الله حكمته ان النخل لا يتسغل الا من
في السنة كان اذا جاء وقت غلتها يعمل صلى الله عليه وسلم حتى الغير وان كانوا اقرب
الناس اليه وهم عياله صلوات الله عليهم اجمعين على مقتضى الحكمة وكان عليه السلام يعطيهم

في اهل العيلة وعمل
بني النضير

نفتنهن الى مثلها من قابل فذلك سنة **و** كان عليه السلام يعطي لكل واحد منهن
ثمانين وسقاً من تمر وعشرين وسقاً من شعير **و** كان عليه السلام في خاصته نفسه
المكرمة لا يدخر شيئاً **و** كن رضي الله عنهن بقدم منها لأخرهن الأكثر **و** قبل نخل
بنى المضير كان هو وهن جميعاً صلوات الله وسلامه عليه ورضي عنهن على حسب ما
يفتح الله تعالى لهم فكن يوثرن بما يفتح عليهن حتى **ذكر** عنه صلى الله عليه وسلم
انه أتى له بكيش ففرقه وما حبس لحياله الاراسة فقالت له احداهن ذهب الكيش
كله الا الراس فقال عليه السلام بحا وبأها بل بقي كله الا الراس هو الذي ذهب او
كما ورد **و** يترتب على هذا من الفقه انه لا يحمل الراعي من له عليه رعاية على الزهد بالجبر
ولا بان يجسر له من حقه شيئاً لعله يزهد بل يوثق له حقوقه ويندبه بعد الى الزهد
ويرغبه فيه ويكون في خاصة نفسه يحملها في ذلك على ما يختاره **و** فيه دليل على ان
الزهد ليس من شرطه خروج المال عن اليد **و** انما الزهد خروج المال عن العبد
وان لا يتعلق به **و** ان يكون يعرفه فيما يرضى به ربه **و** يوحذ ذلك من مسك سيدنا صلى الله
عليه وسلم نخل بنى المضير ولم يخرج عنها حتى ماتت وبقيت بعدة وكان يحرم فيها كلها
على ما يرضى ربه ويعتبه اليه **و** قد زاد ذلك بياناً بقوله عليه السلام في حديث غيره هذا
ليس الزهد تحريم الحلال **و** انما الزهد بان تقطع الايأس مما في ايدي الناس ويكون
بما في يده او توقها في يدك او كما قال عليه السلام **وقد** قالت السادة ربنا بارك
وهو اخذ ورب اخذ وهو بارك لان مدار الامر على ما تحويه القلوب **و** لذلك قال
صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم **و** فيه دليل على ان
التصرف ايضا في مصاح المال لا ينافي الزهد **و** يوحذ ذلك من بيعه صلى الله عليه وسلم
نخل بنى المضير لان البيع من جملة التصرف في المال **وقد** كان عليه السلام يبيع من
يخرص عليهم وينظر فيما يصلحها **وقد** قال اهل المعاملات المحققين ان اعلا المراتب
الذي يشارك الناس في الظاهر على لسان العلم ويكون فيما بينه وبين مولاه على حاله
الكامل من جنس الزهد والحكمة المرصيه وان الخروج عن العادة الجارية بين الناس
هو من الصعف في الحال لان المحالطة خيرها متعدد وهو في ذلك متبع للسنة وهي اعلا
الطرق لكن بشرط ان يقدر على ذلك فان وجد ضعفاً فالهرب بالكلية او يكون لا يجد

كفر

كيف يمشي في ذلك على لسان العلم فالهرب الهرب ويبقى كما اخبر سيدنا صلى الله عليه وسلم
حين اخبر عن الفتن فقال له بعض الحاضرين ما تا مرفى ان ادركني ذلك الزمان قال
تلتزم امام المسلمين وجماعتهم قال فان لم يكن لهم امام ولا جماعة قال تعزلك تلك الفرق
كلها ولو ان تعض باصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك او كما قال عليه السلام
و فيه دليل على ان ما زاد على ادخار قوت السنة للعيال فليس من التوكل ويكون من
باب الادخار **و** يوحذ ذلك من كونه لم يحي عنه عليه السلام في هذا الحديث ولا في غيره انه
زاد عياله على قوت السنة شيئاً **و** فيه دليل على ان اتخاذ العياله لا يخرج عن الزهد
بل هم عون على الطاعة اذا كن من اصل التوفيق **و** يوحذ ذلك من اتخاذه عليه السلام العياله
وقد زاد ذلك بياناً بقوله عليه السلام النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني
وقد كان عمر رضي الله عنه يقول اني لا تزوج النساء وما لي اليهن حاجة رجا ان يخرج الله
من صلبى من يكثر به مجد الامم يوم القيمة لكن بشرط ان يقدر على القيام بحقوقه والا فلا
يحوذ له ذلك **و** وظيفته التحفظ والصبر والصوم والصون حتى يلفظ الله تعالى به
و يكون نيته انه ان قدر على الزواج انه يتزوج اتباعاً لسنة نبيه عليه السلام فيكون
ما حوزاً على نيته **قوله** **سألت عائشة رضي الله عنها ما كان النبي صلى**
الله عليه وسلم يصنع في البيت قالت كان في مهنة اهله فاذا سمع الاذان خرج
طاهر الحديث يدل على دوام محافضة النبي صلى الله عليه وسلم على اوقات الصلوات
و الكلام عليه من وجوه منها ان في هذا دليلاً على ان خلقته عليه السلام وسيرته
على مقتضى القران لان الله عز وجل يقول ان الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً
اي ملزومة بذلك الوقت فلا توخرها عنها فكان حاله عليه السلام بمقتضى هذا
الحديث كذلك **و** فيه دليل على ان الضرورات مع اوقات الصلوات لا يلبثت اليها وانما
يشتمل بالصلاة **و** يوحذ ذلك من قولها كان في مهنة اهله فاذا سمع الاذان خرج
اي اشتغل اذ ذلك بالخروج فلم يلبثت عليه السلام الى شغل ولا عتق **و** فيه دليل
على حسن خلقه عليه السلام وتواضعه **و** يوحذ ذلك من اشغاله نفسه الكريمة عليه
السلام في بيته بمهنة اهله **و** فيه دليل على ان من السنة التواضع مع الاهل
والتصرف لهم ومعهم في الاشياء الممتننة وان حقر قدرها فان في ذلك تظييراً لنفوس

في اهله المولود والقول
يصنع في البيت
الحديث

وفيه دليل على جواز السؤال عن بواطن احوال اهل الفضل لمن يعلمها لان تقيد
في ذلك بهم بوخذ ذلك من سوال الاسود بن يزيد عابسه رضي الله عنها عما كان
يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته فجاوبته ولم تنكر عليه **وفيه دليل**
على فقه عابسه رضي الله عنها ونبهها بوخذ ذلك من حسن جوابها ما قالت كانت
مهتمة اهله لان هذا القطيع جميع انواع ما يحتاج البشرية اليه مما يحسن قوله
ومما يستباح ذكره فايدعت في حسن الجواب **وفيه دليل على ان من عرف من احوال**
بواطن اهل الفضل شيئا ونسأل عن ذلك بحجبه لانه من الدين الا انه يحتاج الى
ادب ومعرفة في الجواب كمثل هذه السيد حتى تحصل الفائدة للسائل ولا يكون
فيما يذكر الا ما ان لو كان الشخص حاضرا لم يكن ذلك **وفيه دليل على ما فضل الله**
تعالى به سيدنا صلى الله عليه وسلم به من القوة في الدين وسعة الصدر لذلك
وجعله ذلك على الدوام بوخذ ذلك من كونه عليه السلام اذا خرج ايا الصلاة
هنا او لما يصح لاحكامه على ما تقر من نقل احواله عليه السلام فانه لم يجر عنه
عليه السلام انه خرج سدا ولا فعل شيئا عبثا فكان عليه السلام في بيته حيث
يستريح الناس مشغولا بمهتمة اهله كما اخبرت هنا وبالليل في المسجد فمد
بجاهته دائمة لا يجملها وضع البشرية الامادة ربانية **وفيه دليل على اهل**
الطريق الذين جعلوا طريقتهم دوام المجاهدة وان لا فتره لا باطنا ولا ظاهرا
فدع ما به افتدوا فسمعوا وسمعنا ففهموا ما عندهم عجزنا فاحسنوا فيما قالوا
وفعلوا فمن اجل هذا فضلوا علينا **فانتم صلى الله عليه وسلم اذكروا**
اسم الله وليا كل رجل مما يليه ظاهر الحديث الامر بذكر الله تعالى
عند الاكل والامر ايضا بان ياكل كل رجل مما يليه **والكلام عليه من وجوه**
منها ان يقال هل هذا الامر ان على حد سوا في الوجوب او الذب ام لا
وقوله اسم الله هل هو اسم مخصوص واي اسم ذكر من اسماء الله عز وجل اجزاه
وهل من شرط الاسم ان يكون متصلا بالاكل ام لا **وقوله مما يليه هل في كل**
الاطعمة فيكون الامر عاما في جميع انواع الاطعمة ام لا واذا كانت اطعمة مختلفة
هل تجزى فيها تسمية واحدة او لكل اطعمة تسمية وهل هذا الامر يتناول الرجال

دون غيرهم وهو للرجال وغيرهم على حد سوا **فاما قولنا هل الامر ان على حد**
سوا في الوجوب او الذب فليس على حد سوا في الطلب لان التسمية على الطعام
عند الاكل سنة **والامر بان ياكل مما يليه مندوب اليه والتسمية على الطعام**
مما شرع في هذه الامة المحمدية بمقتضى هذا الحديث واحاديث كثيرة وهو من السنة
الابراهيمية **وقد قال عز وجل ملة ابيكم ابراهيم** **وذكر عن الخليل صلى الله عليه**
وسلم انه جاء ملكا على صورة ضيوف يختبرانه بمرد الخبز الله خليلا فقدم
اليهما الطعام فتوقفا عن اكله فالتها كلا فقالا لا لنا كل الا باليمن فقالا لانه
ان تسميا الله تعالى عند ابتداءه وتحمده عند فراغه فطر احداهما الى الآخر وقال
يجوز ان يتخذ خليلا **وقد قال سيدنا صلى الله عليه وسلم** بعد ما امر بالتسمية عند
الاكل والشرب في من لم يسم اكل الشيطان معه وشرب معه قال تعالى **ومن**
يكفر الشيطان له قريبا فساقا قريبا **واما قولنا هل هذا الاسم الذي يذكر على**
الطعام او الشراب هو اسم مخصوص واي اسم ذكر من اسماء سبحانه اجزا ظاهر
اللفظ لا يعطى خصيصا فاي اسم ذكر من اسماء سبحانه اجزا **واما الذي جرى**
الاسم جمال به فذلك اسم الله **ومن اد الرحمن الرحيم** فهذا جملة اسما فدا في
ما امر به وزيادة الزيادة من الخبر خير ولم ار احدا ينكر ذلك الا عند الذبح
لانك تذكر الرحمة وتذوق المهمة العذاب **وليس لك من خلق الايمان لان الله عز وجل**
يقول يا ايها الذين امنوا لم تقولون ما لا تفعلون كرمقنا عند الله ان تقولوا ما لا
تفعلون **ولا تعتقد ايضا ان ذكر الرحمن الرحيم في التسمية على الطعام مما امرت به**
فتزيد في الدين ما ليس فيه وهو لا يجوز فان رذلتها تركا فلا بأس لانه لو لا رحمة
عز وجل ما اطعمك وسقاك لاسيما مع المخالفة لامن وارتكاب نهييه فما بقي
ما به من عليك من ذلك الامر طريق الرحمة والفضل والتزامها ايضا بدفة وانما
الشان ان اردت اتباع السنة ان تقول كما جاء عنه صلى الله عليه وسلم انه كان
عند الاكل يقول **بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقتنا وجنبنا باكل فيحصل لك بركة**
الاسم الاعظم وبركة السنة المحمدية **واما هل من شرط التسمية ان تكون متصلة**
بالاكل ام لا فظاهر الحديث يعطى ذلك لانه اتى بالواو التي لا تعطى رتبة والنقل

من سلف الى خلف على ان العمل على انصافها الا ان كان نسياناً فلا يواخذ به
 لقوله عليه السلام رفع عن امتي خطاياها ونسيانها الا انه قد احكمت السنة
 في الذي ينسى التسمية عند اول اكله او شربه انه اذا ذكر ان يقول عند ذلك
 بسم الله اوله واخره فانه قد روي ان شخصاً اكل حضرة النبي صلى الله عليه وسلم
 ونسى التسمية فلما ذكر قال كما قدمنا فنسبم النبي صلى الله عليه وسلم وقال رايت
 الشيطان اكل معه اولاً فلما قال بسم الله اوله واخره قاء الشيطان كل ما اكل
واما قوله وليا كل كل رجل مما يليه هل هو في كل الطعام اي نوع كان فظاهر
 اللفظ يقتضي العموم لكن قد قال العلماء ان ذلك في الشريد وما اشبهه لانه
 كله سواء **واما** اذا كان الطعام غير ذلك وفيه انواع مختلفة فلك ان تجلس
 يدك حيث تريد لكن بادب مع الاخوان لان الادب من السنة فاما ان كان الطعام
 بابساً مثل التمر والفواكه فلك الخيار ان تاخذ من حيث شئت وان كان ما بغا
 فلا تجلوا ان يكون على صفة واحدة فحكمه حكم الشريد تاكل مما يليك لا غير وان كان
 فيه اختلاف فلك ان تجلس يدك فيه الا انه بادب **وقد جاء** انه قدم له صلى الله
 عليه وسلم لحم فيه دباب فجعل عليه السلام يبتلع الدباب في القطعة **واما** قولنا
 ان كان الطعام يختلف به اي يوقى بطعام بعد طعام هل تجزى فيه تسمية
 واحدة ام لا فلا تجلوا ان يكون تعابيه وتعلمه ويكون الاكل متصلاً ببعضه بعض
 ام لا فان كنت تعابيه وتعلمه والاكل متصل فتسمية واحدة تجزى مالم تعين
 نوعاً واحداً من ذلك تفرد به عن غيره كما تفعل عند رميك على الطير اذا كان نوعاً
 او الطبا ان عينت الجميع فاي شئ اخذت منهم فتنا ولنه تسميتك وان قصدت
 واحداً بعينه واخذت غيره لم يتناول التسمية **وقد** نص الفقهاء انك اذا دخلت
 حديقته وفيها انواع من التمار ونويت عند ذلك ان تاكل من كل ثمرة لقيت
 وسميت هذه التمر اجزات تلك التسمية عن كل ما تاكل في تلك الحديقة في وقتك
 ذلك وان كانت اشجارها متباينة بعضها من بعض وذلك يقتضي تعيين الاكل
 ايضاً وان انت لم تسم عند دخولك الاعلى التمر التي لقيت ولم تعن غيرها فتؤمر
 اذا انتقلت الى غيرها ان تسمي عليها **واما** قولنا هل هذا الامر خاص بالرجال

ام كان كل واحد واحد

لا غير او الرجال مواجهون بالخطاب وهو يتناول الكل **فالجواب** ان نقول ليس
 في الدين تخصيص لبعض دون بعض بل اشترك الكل في جميع الاوامر الا ما دل
 الدليل على تخصيصه ولا دليل هنا على تخصيصه فهو عام في الكل وفي هذا الحديث
 واشباهه دليل على بدل جهك صلى الله عليه وسلم في النصح والتعليم ويترتب على
 ذلك من الفقه فيما يخصنا ان من علامة السعادة للشخص ان يكون محتسباً
 بمعرفة السنة في جميع تصرفه والذي يكون كذلك هو دائم في عبادة في كل حركة
 وسكناته وهذا هو طريق اهل الفضل حتى انه **ذكر** عن بعضهم انه بقي سنين
 لم ياكل البطيخ فقتيل له في ذلك فقال لم يبلغني كيف السنة في اكله فلا اكله حتى
 اعلم كيف ذلك وكيف لا والله سبحانه يقول في حقه قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني
 يحبكم الله والاتباعية الكاملة انما تنجح بان تكون عامة في كل الاشياء جعلنا
 الله من اهلها في الدارين منه وصلى الله على محمد واله وسلم **قوله صلى الله عليه**
وسلم من نصح كل يوم سبع مرات عجو لم يصبره في ذلك اليوم ثم ولا سحر
 طاهر الحديث يدل على ان من اكل في يوم سبع مرات عجو لا يصبر في ذلك اليوم
 سحر ولا سحر والسلام عليه من وجوه منها ان يقال هل هذه العجو من اي
 نفعه كانت سواء او من نفعة معينة وهل تكون في حين طرائفها او اي وقت
 اكلت كانت طرية او مدخنة وهل يحتاج في اكلها الى نية ام لا وهل تعرف الحكمة
 في كونها خصت بالنفع في هذين الشئين ام لا وهل هذا عام في المومن والكافر
 والطايع والعاصي او ذلك خاص بالمومنين لا غير **واما** قولنا هل تلك العجو تكون
 من نفعة مخصوصة ام لا **فالجواب** انه قد جاء حديثان احدهما انها من المدينة
 والاخر انها من العوالي فان حملنا هذا الحديث المطلق الذي يحسنه على هذين
 الحديثين فتكون من عجو العوالي او المدينة وان قلنا ان لكل حديث حكماً فتكون
 مطلقة من حيث كانت نفعت فيح النفع اذا كانت من العوالي او المدينة بلا شك
 ويبقى النظر اذا كانت من غيرها **واما** قولنا هل يكون اكلها عند جناها او اي
 وقت كان احتمال الظاهر اي وقت اكلت لان الاسم يتناولها **واما** قولنا هل
 يحتاج في ذلك الى نية ام لا فكل ما كان منسلفاً من الرسول صلى الله عليه وسلم تسليماً

في احد الموريات

فالاصل فيه النية و مما يدل على ذلك قول الله سبحانه ونزل من القرآن ما هو
شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا لان المؤمن اذا اخذ ما امر
موقنا بذلك وجد الفايده كما وعد وزياده واذا اخذ بغيره قد يظن الا
عليه قليلا فيقع له تردد فيحصل في حراستك و مما زوى في مثل هذا ان
النبي صلى الله عليه وسلم خرج من مكة الى غزوة من غزواته فامر الصحابة رضي الله عنهم
بالتزود فتزود بعضهم وعجز البعض ولم يجدوا ما يشربون فامر صلى الله عليه
وسلم ان ياخذ وارواحهم ويخرجوا معه فخرجوا فلما بلغوا الى احد الادوية
وهو كثير الحنظل امرهم ان يمتاروا منه فكلهم فعلوا ما امرهم به الا شخصا
واحدا قال في نفسه وما جا بنا الا الى الحنظل وماذا عسى ان افعل به فلم ياخذ منه
الا خمس حبات ورجعوا الى المدينة وكان للشخص الذي لم ياخذ غير خمس حبات
من الحنظل غلام تزكاه بالمدينة في ضروراته فلما سمع برجوعهم الى المدينة خرج لان
يجيب سبيك فوجد الناس محملة رواحهم وليس لسبيك حمل فسأله عن ذلك فقال
له ما جرى فقال له الغلام امرك وبقي عندك شك وكيف وقع ذلك وما احدث
شيئا قال ما احدثت الا خمس حبات وقد ذهب عني بعضها في الطريق فقال لهاها
فاعطاه اياها فاكل الغلام منها فاذا هي مثل الشهد سوا فقال له كل ترى ما
حرمت فاكل فوجد مثل ما وجد الغلام فقدم ندامة الكسعي وحدثت البائت
ذلك حين جا بعض الصحابة فشكى للنبي صلى الله عليه وسلم ان احاه به بطن فامر
بان يسقيه عسلا فسقاه ثم رجع الى النبي صلى الله عليه وسلم يشكو اليه ما نيا
فامر ان يسقيه عسلا ثم كذب في الثالثة والرابعة فقال له عليه السلام
صدق الله وكذب بطن اخيك اسقه عسلا فسقاه فشفي اخوه **واما قولنا**
هل تعرف الحكمة في كونه ينفع هذين الشيين فالجواب انه لا طر تولنا الى ذلك
بل الله يختص من شاء بما شاء من جماد ونبات وحيوان الى غير ذلك من جميع
خلقه فمنها ما يعلم من طريقة التجربة مثل صنعة الطب وقد تحيب وتصيب
ومنها ما هو من طريق اخبار الرسل صلوات الله وسلامه عليهم وهذا الاخلف
اصلا لكن الغالب على الناس انهم قد ركنت نفوسهم الى قول الاطباء بلانا وبل

وقد عابوا منهم في الغالب عدم التبحر وهذا الذي لا شك فيه لانه من طريق الرحمة
للعباد لقوله تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين فقليل منهم من يقبله ود
علامة الحرمان نسأل الله العافية وبعضهم يتاول ويقول هو حق لكن لان
التاويل في كيفية العمل وهذا جسد عن الصواب لانه لو كان في احد الاشياء التي
اخبر بها صلى الله عليه وسلم وجه من الوجوه في الكيفية في عمله ما ترك عليه
السلام بيانه الا اخبر به قل ابالله واياته ورسوله كنتم تستهزون **واما**
قولنا هل ذلك خاص بالمؤمنين او عام في المؤمن والكافر اما صيغته اللفظية
فتعطي العموم **واما** ما قدمناه من قوله عز وجل ونزل من القرآن ما هو شفاء
ورحمة للمؤمنين فيعطي الخصوص وفيه دليل على ان السحر حق يوحى ذلك من قوله
عليه السلام لم يضر في ذلك اليوم سم ولا سحر وفيه دليل على عظم قدرة الله
تعالى وانها لا تدركها العقول يوحى ذلك من كون السحر منفصلا عن الشخص
براه ثم يصل اليه منه ضرر حتى يجد ذلك الضرر في بدنه محسوسا و مما يزيد
ذلك ايضا قوله تعالى وما هم بضارين به من احد الا باذن الله وبقي بحث
في قوله عليه السلام لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر هل يكون معناه العموم
او الخصوص بمعنى العموم ان الذي استنجح بالجمرة لا يضر سم ان شربه في ذلك
اليوم ولا سحر ان سحر فيه ولا سم تقدم شربه على ذلك اليوم ولا سحر تقدم على
ذلك اليوم عمله فتشون تلك الجمرة توقف عنه ضرر ذلك السم الذي تقدم شربه
في ذلك اليوم وكذلك السحر ايضا وتجنبه عن ضرر ما يفعل منها في ذلك اليوم
ومعنى الخصوص ان كل سم او سحر يكون في ذلك اليوم بعد اكله تلك الجمرة لا
يضر احتمال الوجهين معا لكن الاظهر الخصوص من طريق انه اقل الاحتمالات
فهذا مقطوع به **ومن طريق النظر الى ان هذا ورد من طريق الرحمة من الله**
تعالى بركة هذا النبي الكريم صلى الله عليه وسلم فيكون الاظهر العموم لانه
نرى الترياق الكبير الذي هو من ياليف الاطباء الذي طريقه التجربة يدفع من
السموم ما قد حصل منها في البدن وما ياتي بعد فكيف بما هو طريقه طريق
الرحمة والفضل الا انه لا بد في ذلك من قوة يقين ونية حسنة كما ذكر

عن عمرو بن العاص انه جاء رسول من العدو وبيد قارورة فلما دخل عليه
سأله عن تلك القارورة التي بيده فقال له سم ساعة فقال وما عسى ان
تفعل به فقال اني رسول لقوي لم يوجهوني قط في امر الاجيتم بما يحبون
وهم قد وجهوني اليك فحفت منك الا تستعفي فيما طلبوا محبت هذا السم
فان لم تستعفي بما طلبوا شربته فاموت ولا ارجع اليهم بما يكرهون فقال له
ناولي اياه فاعطاه القارورة وقال رضي الله عنه بسم الله لن يصيبنا الا
ما كتب الله لنا وشرب ذلك السم فحرق من حينه ساعة ثم افاق وما به بأس
فرجع الرسول من حينه الى قومه وقال لهم اسلموا عن امركم فان هذا رجل لا
طاقة لكم به شرب سم ساعة ولم يضره فيستسميته محقق النبي ظهر ذلك
الخبر عليه وكذلك كل من فسد الله صادقا وجاهد حيا امله وزيادة لانه يقول
جل جلاله وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مومنين ومن يتوكل على الله فهو حسبه ومن
اصدق من الله قبلا ومن اصدق من الله حديثا لكن من عين بيقينه حقا حتى لا
يستطيع ان يبصر عين شمس الهدى كلابر ان على قلوبهم ما كانوا يكسبون من
عدا قلبه بالحرام لا يبصر الا ظلاما في ظلام ظلمات بعضها فوق بعض اعادنا الله
من الحرمان ومن كسب الاثم بمينه **قوله صلى الله عليه وسلم اذا اكل**
احدكم فلا يمسه حتى يلحقها او يلحقها ظاهر الحديث النهي ان يمسه احد
بيد اذ اكل طعاما حتى يلحقها او يعطى عين يلحقها **والكلام عليه من وجوه**
منها ان يقال هل هذا من كل الطعام وهل هذه العلة مفهومة او تحدد لا غير ذلك
ذلك خاص بالمسح او عام في المسح والغسل وقوله يلحقها هل يكون ذلك من جنسه
او من جنسه وخلاف جنسه ان امكنه ذلك وفي المسح كيف يكون وفيما يكون **واما**
قولنا هل من كل طعام فليس على عموم لان من الاطعمة ما يتعلق بيده الاكل منها شيء
وما لا يتعلق منه شيء ولا يحتاج الى مسح فلا يحتاج ان يلحق **واما** قولنا هل تحدد
او العلة محقولة اللفظ لا يفهم منه ذلك لكن قوة الكلام تعطي انه لعله مفهومة
وهي حرمة الطعام والتعظيم لنعم الله تعالى لانه صلى الله عليه وسلم قد شدد في
هذا الباب اعني تعظيم نعم الله تعالى واحترامها كثير **وقد** ورد ان ترك ذلك

يقول المصنف في قوله
يدرك الحرام

سبب

سبب الى زوالها وقلما ازال الله تعالى نعمة من قوم فردها اليهم **وقد** كان صلى الله
عليه وسلم اذا اكل في اهله وشبهوا تركوا القصة حتى ياتي من يلحقها **وقد** حكى
ابو هريرة رضي الله عنه انه كان يوما به جوع شديد فلقيه النبي صلى الله عليه وسلم
فقال له اراك شديد الخوف فقال نعم فامر به عليه السلام ان ياتي معه الى منزله
فلما دخل اخرج له قصعة ليس فيها الا لعقتها قال فقلت في نفسي وماذا تعني هذه
فلحقها وشبعت او كما قال **وقد** صلى الله عليه وسلم وهو صائم ليلته خبز في قدر
تغسلها وامر بلا لآ ان يرفعها له حتى يعطرو **وقال** ان القصة تستعمر للاعقاب
او كما قال **والاحاديث** في هذا النوع كثيرة وفي هذا دليل لاهل الصوفة الذين
يفرعون من الاكل ويغسلون ايديهم ثم يشربونه تعظيما لنعم الله تعالى وتبركا
بثابت رشي اكل عونا على طاعة الله تعالى **واما** قولنا هل ذلك خاص بالمسح او عام
فيه وفي الغسل **الجواب** انه اذا كان في المسح الذي قد يتقبل الطعام الذي يتعلق
باليد الى الشيء المسوح فيه فكيف بالما الذي يذهب عن الطعام فهو من باب اولى
فيه دليل على ان السنة المسح من الطعام وانما الغسل من فعل الاعاجم اعني اذا
كان اليد نظيفا فالغسل اذ ذاك من تعظيمه وان كان قد جاز ان الوضوء قبل الطعام
ينقى الفم ويغسل يدي اللبم ويصح البصر فيكون الجمع بين هذين الحديثين باحد وجهين
احدهما ان يكون الغسل بموجب له فقبل الطعام يغسل يديه عن نظيفة والذي
بعده يكون الطعام مما فيه دسم كثير لا يزيله المسح او راجحة يكون فيها ما ذك
مكروه ان يصل به او يكون فعله ذلك غيا لا يتجدد دائما فانه مخالف للسنة او يكون
الغسل لعدم الشيء الذي يمسه فيه والشان ان يخرج من التشبه باهل الكتاب الذي
قد يهيننا عن التشبه بهم **واما** قولنا هل يلحقها من جنسه او من خلاف جنسه اذا
امكن ذلك فاذا فهمنا العلة كما قدمنا وهي من حرمة الطعام فكل من يجوز لنا
ان نعطيها طعاما باكله وتياق منه اللعق على وجهه جاز لنا ذلك ما عدا اهل
المسلل **واما** قولنا فيما ذ ا يكون المسح وكيف يكون اما فيما ذ ا في كل شيء ظاهر
لا حرمة له واعني بقولي لا حرمة له مخترزا من الخبر والكتاب او ما اشبه ذلك
او مال العير فان مسحه فيه ممنوع الا باذن مالكه **وقد** جاء انهم كانوا يمسخون تحت

وَأما الكيفية فإن يكون الفعل برفق بحسب حال الشيء الممسوح فيه وإنما ذكرنا
الرفق فيه لقوله صلى الله عليه وسلم ما كان الرفق في شيء إلا زانه حتى يكون في
أثر من السنة لأن الشأن في هذا جعلنا الله من أهلها بفضله لأرب سبوا
قوله قلت يا بنى الله أنا بارض قوم أهل كتاب أفأكل في أمتهم وبارض
أصيد بقوسي ويكلى الذي ليس بمعلم ويكلى المعلم فما يصلح لي قال أما ما ذكرت
من أهل الكتاب فإن وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها وإن لم تجدوا فاعسلوها وكلوا
فيها وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلمة المعلم فذكرت اسم
الله فكل وما صدت بكلمة غير معلمة فادركت ذكاته فكل **ظاهر الحديث يدل**
على ثلاثة أحكام أحدها حواز الأكل في أئمة أهل الكتاب بعد الغسل إذا لم يوجد
غيرها والثاني حواز الأكل ما صدته بقوسك أو بكلمة المعلم إذا ذكرت اسم الله
تعالى أدركت ذكاته ولم تدركها والثالث ما صدت بكلمة غير المعلم فلا تأكل
منه إلا ما أدركت ذكاته والكلام عليه من وجوه منها التزهد عن استعمال
أواني أهل الكتاب مع وجود غيرها والثاني أنه إذا لم يجد غيرها طار استعمالها
بعد غسلها بالماء بوجوه ذلك من أنه صلى الله عليه وسلم لم يمسح له أكل في أئمة أهل
الكتاب بعد الغسل إلا عند الضرورة وهو عدم غيرها وأهل الضرورة لهم حكم
خاص بهم وقد اختلف العلماء في الأئمة المتحسنة ما عدا الزجاج فإنه لا
يدخله مما جعل فيه شيء فالغسل يطهره وما عداه من الأواني التي قد تخلط
ما جعل فيها بعض أجزاءها مثل أئمة الحشب والحتم وما أشبهها على ثلاثة
أقوال قول بأنها تطهر وما بها لا تطهر وبالفرقة بأن يطول مكث الأنا في الماء
الزمان الطويل فيطهر وإن كان قليلا لا يطهر وفيه دليل على أن الحكم في الأمور
للغالب عليها بوجوه ذلك من أنه لما كان الغالب من أحوال أهل الكتاب أن الخائفة
تخل في أوائهم أعطوا حكم الخائفة بوجوه ذلك من قوله عليه السلام إن وجدتم
غيرها فلا تأكلوا فيها وبلغ هذا في الحكم أهل البطالة وتحمل شأهم على الخائفة
لأنها الغالبة عليهم في كثرة أحوالهم وقد عدا الفقهاء هذه العلة في نيات شارح
الحمر أنه لا يصلح بها حتى تغسل ومنها وجوب التسمية على الصيد بوجوه ذلك

في أصل المولد لقوله
أهل كتاب الخلد

من

من تكرارها في كل نوع من أنواع الاصطياد وافصاحه عليه السلام في جميع الأنواع
بقوله وذكر اسم الله ومنها قوله بقوسي وباح له عليه السلام أكل ما صاد به
إذا ذكر اسم الله عليه أدرك ذكاته أو لم يدرك وهل ذلك خاص بالقوس ووزعين
من السلاح أو بحمل جميع السلاح عليه فإذا قلنا يتعدى الحكم بوجود العلة لجميع
السلاح المحددة التي تغري وتنهز الدم يجوز ذلك فيها مثل الرمح والسيف والسكين
وما أشبه ذلك وقد نص على حواز ذلك أهل الفقه في كتبهم على ما هو هناك مذكور
وكذلك نقول في قوله عليه السلام وما صدت بكلمة غير معلمة فادركت ذكاته
فكل يتعدى الحكم إلى غير الكتب المعلمة من جميع الحيوانات التي تقتسر أنة إذا كانت
غير معلمة وصيد بها الحكم فيها كالحكم في الذي صيد بالكلب غير المعلم وكذلك ما صيد
بالالة التي ليست بمحددة مثل الحجر والعصا وما أشبه ذلك إذا صيد بها ما يدرك
ذكاته من ذلك أكل والام بوجوه ذلك من قوله عليه السلام في الكلب غير المعلم أنه لا
تعدمت ارتفع الحكم بوجوه ذلك من قوله عليه السلام في الكلب غير المعلم أنه لا
يؤكل ما صيده إلا أن أدرك ذكاته فدل على أن التعليم في الخارج يبيح كذا صيد
به وإن لم تدرك ذكاته وفيه دليل على أن من حسن جوابك للسائل أن يجيب
صبيحة لفظه فيما سأل عنه وتجاوبه على كل نوع على حدة بوجوه ذلك من تكرار
سيدنا صلى الله عليه وسلم بلفظة ما سأل السائل عنه وجاوبه على كل نوع منها
على حدة بقوله عليه السلام أما ما ذكرت من أئمة أهل الكتاب إلى أحوال الحديث وفيه
دليل على أن ما لم تتحقق نجاسته بكن استعماله من غير ضرورة ويجوز استعماله عند
الضرورة بلا كراهية بوجوه ذلك من كون سيدنا صلى الله عليه وسلم منع الأكل في
أئمة أهل الكتاب مع وجود غيرها لأن تلك الأئمة التي أكل فيها ليست نجاسة
محققه فيها بل هي مظنونة تمنع عليه السلام استعمالها مع وجود غيرها وإباحة
عند الضرورة وهو عدم غيرها وفي هذا الوجه دليل لأهل الصوفية لأنهم يظنون
في أنفسهم كل مكر وخديعة فلا يستعملون مما تشبه به عليهم شيئا إلا أن كان موافقا
للكتاب والسنة بعدما يلحون في ذلك إلى مولاهم خوفا أن يكون تحت ذلك مكر من
ما كمل عن بعضهم أن يفسد رعبته في الجهاد ووكلت ذلك عليه فقال لها هذا

ذكر

عندي محال ان يكون هذا منك على وجهه لان الجهاد من اكل القرب ما فعل
ذلك حتى اسال الله تعالى في امرك فسال مولا سحانه ان يطلع على ما ابطنه
فتقبل له في النوم انها قد سيمت من القيام والصيام فارادت ان تموت في الجهاد
لكي تستريح من التعب وينقي لها حسن الثناء بعد الموت فقال لها مالي جهاد الا
فيك ولا ازال اقلك بالقيام والصيام حتى تموتى لانهم سمعوا فيها قول مولا لهم
حيث قال تعالى ان النفس لامارة بالسوء الا ما رحم ربي فمن رحمة عز وجل هم
ان اللهم الى محالقتها وتهمتهم لها الا حيث جا الامر بالنظر اليها في وجه ما
فطرهم لها في ذلك الوجه ليس لها وانما هو من اجل الامر بذلك فمن انتم الشجاعة
والرجولية مقاتلة العدو ومن ادب الجهاد فقال من بليك من الاعداء واقرهم
اليك نفسك وهو ان فيها فجاهد ان كنت ذا بأس و شطارة والا فوصف
الخنوئية بك اولى **قولها ذبحنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم**
فرسا ونحن بالمدينة فاكلناه **ظاهر الحديث** يدل على جواز اكل لحوم الخيل وغير
كراهية الكلام عليه من وجوه **منها** ان السنة في ذكاة الخيل هو الذبح
لا بالخمر يوحى ذلك من قولها ذبحنا وقد جات رواية خرفنا فحل هذا الجوارح
بالذبح ويجوز بالخمر وقولها ونحن بالمدينة فيه دليل على ان ذلك كان اجير ضرورة
ويؤخذ من قولها فاكلناه ان ذكاته ما كانت لعلة الفرس وانما كانت مجرد
الاكل لا غير وفي هذا دليل للشافعي رحمه الله في اجازته اكل لحوم الخيل مطلقا
والدليل معه في ذلك **واما** الامام مالك رحمه الله فلم يقع منه مخالفة للحديث
فانه لم يجرمه وانما كرهه وبيان كراهيته انها ما تستعمل ولا فائدة لها غالبا
الا للجهاد فاذا كثر استعمال اكلها كان سببا الى قتلها وقتلها يؤل الى نقص من
الارهاب للعدو وفيه وجه اخر لان اكل لحمه على ما قيل يقتسي القلب وما يقتسي
القلب ينافي اوصاف اهل الايمان فجات كراهيته فيه من باب سد الذريعة التي
هي اصل مذهبه ووجه اخر ان اكله في زمان النبي صلى الله عليه وسلم كان قليلا
وان كان جازيا فدل على قلة استعماله فعمل في ذلك على العمل بان كرهه حتى يكون
استعماله قليلا كما كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فجاهد فيه متبعا للسنة

بطلية

ع اصل الحديث في قوله
ذبحنا على الخمر

بطلية حسنة وفي قولها ونحن بالمدينة فائدة اخرى وهي ان ذلك كان بعد تمكن الاسلام
وظهوره وفرض الفريضة وتخليد حدود الشريعة لانه ما فرض من الفريضة بمكة الا
الصلاة لا غير وجميع الفروض انما كانت في المدينة فيما اعلم **قوله انه سمع**
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان تصبر بهيمة او غيرها للقتل ظاهر
الحديث يدل على منع الحيوان كله عاقلا كان او غير عاقل من ان تصبر للقتل
والسلام عليه من وجوه **منها** ان من السنة الرق بجميع الحيوان عاقلة وغير
عاقله وفيه دليل على رحمة الله بعبيدك على اختلاف اجناسهم وانواعهم يوحى ذلك
من هيبه صلى الله عليه وسلم ان تصبر بهيمة للقتل او غيرها وما يقوى ذلك انه جاء
من قتل عصفورا عشيا حيا يوم القيمة العصفور مستجيرا يقول يا رب سل هذا لير
قتلي عشيا وفي هذين الحديثين دليل على قهر الله سبحانه بجميع خلقه يوحى ذلك من
كونه عز وجل ليرببك لاحد النصف في شئ من الاشياء دقت او حلت الا وقد حذ
له كهيئة النصف فيه وانه يحاسبه عليه دق او حل حمادا كان او غير حماد عاقلا
او غير عاقل وفيهما دليل على عظم عدل المولى سبحانه يوحى ذلك من اقتضاه عز وجل
للعدمور على دقته من العاقل الكبير او قتله لغير منفعة ان صبره للقتل وفيه دليل
على عظم احاطته عز وجل بجميع مخلوقاته يوحى ذلك من كونه عز وجل لا يخفى عنه مثل
هذه على دقتها وبحصيتها ويعاقب عليها ولذلك هي الاشارة بقوله تعالى وكفى بنا
حاسبين وفيه دليل على ان صفاته عز وجل ليس كمثلها شئ يوحى ذلك من كون صفة
الانتقام مع صفة الرحمة معا في فعل واحد لان القتل دال على صفة الانتقام
ثم في نفس فعل القتل الرحمة وهو منعه ان يصبر حيوان عاقل كان او غير عاقل
للقتل فرقق به في نفس العذاب والانتقام **وقد** قال صلى الله عليه وسلم اذا قتلتم
فاحسنوا القتل و صفة المحبة اذا وقع منه انتقام لا يرحم ولو قدر على اكثر لفعل
فبان بمقتضى احكامه سبحانه بوجه او على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم لانه
ما يحكم الاعز الله كان بواسطة الملك بالوحي او من تلقا نفسه بما يلهمه الله اليه
فالكل عن الله وفي هذا دليل على ان صفاته ليس كمثلها شئ وانه ليس كمثلها شئ
سنتهم اياتنا في الافاق وفي انفسهم حتى يتبين لهم انه الحق فسبحان من تبداه

في اصل المولى الموصوف
ان يصبر بهيمة الحيوان

في اهل الجاهلية
سبحوا الحديث

بالدليل لذوي البصائر واحتج بعظيم قدرته مع ايضاح دلالته عن اهل الجاهلية
والشقاوة جعلنا الله من عرفه به ودله به عليه وتعد في الدارين برحمته
قوله نهى النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الخمر وخص في لحوم
الخيل **ظاهر الحديث** يدل على تحريم لحوم الخمر الاهلية والرخصة في لحوم الخيل
والكلام عليه من وجوه **منها** ان رخصته صلى الله عليه وسلم في لحوم الخيل
يوم خيبر انما كان من اجل الضرورة لانه جاء من طريق اخر في هذا الحديث انهم
رضي الله عنهم لم يخروا الخيل يوم خيبر الا من اجل المجاعة التي لحقتهم وفيه دليل
لما لك رحمه الله كما قدمناه في الحديث قبل ان واقع السنة في كراهيته اكل لحوم
الخيل لان لفظه رخص عند العذر يقتضي المنع او الكراهية عند عدم العذر
وهنا بحث وهو ان يقال هل تحريمه صلى الله عليه وسلم تسليمها لحوم الخمر وخصه
في لحوم الخيل تعبد لا يجعل له من جهة الحكمة معنى او تعقل الحكمة في ذلك فاسا
قولنا هل تعقل الحكمة في ذلك فقد قال بعض العلماء ان الحكمة في تحريم الخمر
الاهلية هو ان الخمر ليس في الحيوانات ابلاد منها فاكل لحمها يكتسب منه ذلك
فلا شفاقة عليه السلام على امته منعهم من كل ما عليهم فيه ضرر في الدنيا
كما حرم مولانا سبحانه الميتة واحلها بعد ثلاث فذكر بعض العلماء من الحكمة في ذلك
ان الميتة فيها سمية كثيرة فمنعنا من اكلها من اجل الضرر الذي يوجد علينا من
سمها فاذا بقي المرثلة اشدت سميتها في بدنه حتى عادت اشد من سم الميتة
فاسح لنا اذ ذاك اكلها لعدم الضرر ماكلها بل يحصل له بها قوا ومنافع في بقائه
رمقه ورحمة من الله بجيبك وفيه دليل على انه اذ اجتمع ضرران اخذ اقلهما
بوخذ ذلك من انه لما كانت لحوم الخمر تكسب البلادة ولحوم الخيل تكسب الفسادة
كما ذكرنا في الحديث قبل ارضع لحم الخيل التي هو اقل ضررا وفي قوله يوم خيبر
وجهان الواحد انه دال على تشبهه في النقل لان ذكر المواطنين اللذين جرت فيهما
النار له دال على حقيقته العلم بما اخبر به والوجه الاخر وهو كون القضية في موطن
مشهور يجمع كثير قد يرويه غيره فيصل فيه تصديق له والتواتر في الحديث يزيد
قوة لانه ينقله من كونه خبرا حادا الى التواتر وهو اعدا لدرجة وينبغي من جهة العقيدة

ان

ان يعدي الحكم بحيث ما قدر المر ان يزيد في اخباره عما اخبر به قرينة حال حرم
تصدق مقالته فعلا فيما ذكرنا دليل على لطف الله تعالى بجيبك فيما احل لهم وفيما
عليهم وفيه دليل على انه عز وجل لا يجزى او يحرم الا عن حكمة وقابضة لنا عقولها من
عقلها وجهلها من جهلها وفيه دليل على استغنايه عز وجل عن جميع خلقه وعن
تعبداتهم اذ كل ذلك عايد بالنفع لهم وهو الغنى المستغنى ولذلك تنعم اهل العقول
والمعاملات بكل حكم يصدر عن الله تعالى لعلمهم بان ذلك رحمة منه عز وجل اليهم لم
يشكوا في ذلك فراجع لهم بقوة يقينهم السمع بالنعمة والبلا على حدسوا وكذلك روي
عن بعضهم انه قال لا ابالي على اي حال اصحت وامسيت انما هي حالة شكر او صبر
وكلاهما رحمة من الله تعالى هو لا فيهموا قوله عز وجل ومن احسن من الله حكما لقوم
يوقنون وقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم تسليما والله ما يقضي الله للمؤمن قضا الا
كان خيرا له فمن عرف عفت واستراح ومن جهل تكالب وما انجح ومن طلب العز بالجهل
ودفع الهوان به وما عز **قوله** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل كل
ذي ناب من السباع والكلام عليه من وجوه **منها** ان يقال هل هذا النهي نهى
بحريم اذ هي كراهية لاختلاف العلماء في ذلك فذهب الشافعي رحمه الله ومن تبعه
انه نهى تحريم ومذهب مالك رحمه الله ومن تبعه انه نهى كراهية وهل يهيبه عليه
السلام لعلة او تعبد الظاهر انه لعلة لانه لو كان تعبدا لم يكن العلماء يختلفوا فيه
وتفي البحث في العلة فقوله والله اعلم لكونها تاكل الحيف فانها اذا اقرست فالذي
تقرسه حية لانه غير مذكي فيكون شانه مثل البقر والابل الجلالة التي تاكل العذرة
وقد اختلف العلماء ايضا في اكل لحمها والحالة هذه فكرهه مالك ومن تبعه واما جمعها
فهو محسن على المعروف وكذلك رجع الطبري المفسر بحسن بلا خلاف اذ كرهه لكن
هنا علة صوفيه وهي لعنة نفسه وضرره ذلك حتى لم يصلح ان يكون قوتا للمؤمنين
ويترب عليه من طريق النظر من عز نفسه فذلك ذل لها ومن ذل لها فقد عزها ومما
يعوي هذا البحث ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم ما من احد من بني آدم الا براسه
حكمة بيد ملك فان تواضع رفيع الملك تلك الحكمة وقال له ارتفع رفيعك الله
وان ارتفع ضرب الملك راسه بتلك الحكمة وقال له اتضع وضعك الله او كما قال

عليه السلام فعلى هذا الوجه ظاهر الحكمة في جمع الحيوانات طلب التواضع بهن
 وعدم الضور بعضهم لبعض وهم داخلون تحت عموم قوله تعالى أمم أممنا لكم ما
 فرطنا في الكتاب من شيء وفيه إشارة لمن فهم لعلمه بيصف بصفات من صفات أهل
 الخير لأن يدخل في طريقتهم وتبكت معهم بوجد ذلك من عموم قوله عليه السلام
 كل ذي ناب من السباع فدخل تحت ذلك الأسد والهرق والفارة وما بينهما
 ومنهم القوى والضعيف فذلك أنت اجعل نفسك شيئا مما بالموقفين لكل
 تلك البركة تشملك معهم مثل ما إذا نودي باحضار التجار حتى بأصحاب الألاف
 وبصاحب الدينار الواحد فإن لم تكن من أصحاب الألاف فكر صاحب الدينار
 الواحد لكل الواحد بفضله إذا طلع عليهم خلع القرب والرضا بخلع عليك معهم
 واحذر ان تشبه بصفة من صفات أهل الشر فكلت معهم فيحفظك وبالهم وقد
 جاء من تشبه بقوم فهو منهم فكيف من عمل ببعض أعمالهم وقد قال تشبه بالقوم
 فان تشبه بالكرام فالأخ **قوله ان يقول الله صلى الله عليه وسلم**
بشاة ميتة فقال هل لا استفتعتم باها بها قالوا انها ميتة قالت انما حرم
 اكلها ظاهر **الحديث** يدل على جواز الانتفاع بالجلود الميتة والكلام عليه
 من وجوه منها في كيفية الانتفاع به هل ذلك عام في جميع وجوه الانتفاع او
 انتفاع خاص فالعموم في الانتفاع من كل الوجوه ممنوع لان من حمله الانتفاع
 واكلمته ولم يجيزوه ومنها الصلاة عليه وفيه ولم يجيزوه ومنها جعل الطعام
 فيه ولم يجيزوه لانه يعود فعلمه كل الميتة فان الطعام اذا وضع فيه نجس
 وانما يكون انتفاعا خاصا من حيث لا يلحق منه نجاسة في شيء من الاشياء ولا يحالطه
 في طعام بوجه من الوجوه وفيه دليل على تحريم اكل الميتة بوجد ذلك من قوله عليه
 السلام انما حرم اكلها وفيه دليل على ان الفاظ العموم اذا ورد الامر بها
 تحمل على عمومها ولا تخصص الا بمخصص من الشارع عليه السلام بوجد ذلك من انه
 لما حرمت علينا الميتة قامت تلك الشاة التي راها سيدنا صلى الله عليه وسلم
 استعمل اصحابها عموم الامر بالتحريم فرموا باها بها وصوفها وكل اجزاها
 فخصص صلى الله عليه وسلم عموم الامر بقوله عليه السلام انما حرم اكلها وفيه

لا

اعل تلك

في اصل قوله صلى الله عليه وسلم
استناه ميتة الكلاب

بغير ما يلي

دليل

دليل على ان عموم القرآن يخصص بالسنة بوجد ذلك من قوله عليه السلام انما
 حرم اكلها وفيه دليل على جواز مراجعة الامراء الامر ولم يفهم السامع ما
 قصد بالامر او بقي عليه في بعضه الياس بوجد ذلك من قوله بعد ما قال لهم
 صلى الله عليه وسلم هل استفتعتم باها بها ايها ميتة كانوا يقولون يا رسول
 الله تامرنا بالانتفاع باها بها وانت قد حرمتها علينا يا مر الله لك وهذه
 الشاة ميتة فكيف يكون ذلك وفيما ذكرنا من معنى مراجعتهم دليل على حسن
 احتضارهم في الخطاب وبلاغتهم في المعنى بوجد ذلك من كونهم جمعوا تلك
 الالفاظ كلها في متضمن قولهم انها ميتة وفيه دليل على ان الصفة اذا اخطت
 حلال وحرام فان كل واحد منهما يعطى حكمه لان العلماء اختلفوا في صفة اذا
 اخلط فيها حلال وحرام فمنهم من قال انها كلها حرام ومنهم من قال انها كلها
 حلال ومنهم من قال ان قدر ما فيها من المحرم حرام وقد رما فيها من الحلال
 حلاله فان الخلط لا ينقل حكما من الاحكام الا في الخليطين في الماشية على خلا
 ايضا بوجد ذلك من قوله عليه السلام هل استفتعتم باها بها وفيه دليل
 السلام انما حرم اكلها محلل للحكم وهو التحريم وللجلد حكم وهو التحليل والشاة
 واحسن وفيه دليل على ان الاحكام الشرعية لا يكون تقريرها الا بعد نفي كل الاحتمال
 بوجد ذلك من جوابهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم بعد رؤيته للشاة الميتة
 ولا يخفى حالها على انها ميتة فكيف على من كانت تمام عينه ولا ينال قلبه صلوات
 الله عليه وسلامه لكن من اجل استقرار الحكم وبطريق الاحتمال ان يكون قوله عليه
 السلام هل استفتعتم باها بها من طريق الاستصحاب لم يعرفهم بحكم الله
 تعالى في الميتة جا وبه يقولهم انها ميتة لينظر واما قصدك عليه السلام بتلك
 المخاطبة وفيه دليل على ان من السبل ان يكون جواب المرء عما يسأل عنه على قدر
 ما يعلم فيه لا يتعاقب خلاف ذلك بزيادة او نقص بوجد ذلك من جوابهم لسيدنا
 صلى الله عليه وسلم بما سبق لهم من العلم في امر الميتة لا غير وهناك وهو ان
 يقال هل امن صلى الله عليه وسلم بالانتفاع باها بها يطهرن او هو باق على النجاسة
 لفظ الحديث لا يفهم منه شيء من هذا لكن من حديث غيره يفهم انه باق على نجاسته

مستند

وهو قوله عليه السلام ايما اهاب دبغ فقد طهر فاذا لم يدبغ فهو باق على نجاسته **و** تحت ثاب وهو ان يقال هل لنا ان نعدى الحكم بالاستفعا بعين ذلك من اجزاها لقوله عليه السلام انما حرم اكلها فيما عدا الاكل ام لا **و** تحت ثالث وهو كونه صلى الله عليه وسلم اباح لنا الاستفعا باهاها وهي مسية هل يجوز الاستفعا بعين ذلك من سائر النجاسات استفاغا خاصا مثل الاهداب ام لا **فاما** الجواب على البحث هل يجوز لنا الاستفعا بساقي اجزاها مثل الاهداب ام لا فامر الله صلى الله عليه وسلم بالاستفعا باهاها لا يتعدى الاستفعا من اجل ذلك الى غير من اجزاها لاحد وجهين الواحد منهما ان الحظر والاحكام والتحريم والتخليد لا يكون الا على نحو ما نص عليه صلى الله عليه وسلم لا يتعدى ذلك بالقياس الا في المواضع التي علق صلى الله عليه وسلم الحكم بعلة كانت العلة نصا منه عليه السلام او مشارا اليها على نحو ما تكلم الفقهاء في انواع العلة الشرعية وتعداد انواعها على ما هو مذكور في كتبهم وما لا يفهم له علمه فيقصر الحكم فيه على ما نطق صلى الله عليه وسلم به مثل هذا الموضوع وما لا يشبهه ولو جه اخر لان هذا منه صلى الله عليه وسلم وبخاصة لانه في بعض النجاسات لا يقا عليها ولا يتعدى محلها **و** نص بعض الفقهاء انه اذا كان للمرء مسية وله علم او كلب لصيد او ما يجوز اقتناؤه انه لا يعطيه الميتة ولا يامر الجاهل باكلها فان ذلك من جملة انواع الاستفعا بها وانما يمر بالعلم او بالكلب على موضع الجيفة فانها تصرفا فيها من تلقا نفسها فلا بأس والا فلا يستدعيها الى ذلك ولا يامرهما به **واما** الجواب على البحث الذي معناه هل يقبض على الاهداب عين من انواع النجاسات ام لا فالجواب عليه كالجواب على البحث قبل **قولها ان فارة وقعت في سمن فانت فستبيل النبي صلى الله عليه وسلم عنها فقال القوها وما حوطها واكلوه** ظاهر الحديث يدل على تجنيس الموضوع الذي ماتت فيه الفارة من السمن وطرحه معها **والكلام** عليه من وجوه منها ان يقال هل يتعدى الحكم في كل الاطعمة وفي كل الميتة من جميع الحيوان وكذلك ما عداهم من جميع النجاسات وهل يكون حكم الجاهل من الطعام

في اصنافه المذكورة
كتبت في الكلام

حكما

كحكم المايح وهل يكون طول مقام الشيء النجس من جيفة او غيرها في الطعام الذي وقعت فيه بالسوا من قرب الزمان في ذلك او بعدك وهل يجوز الاستفعا به فيما دون الاكل وهل يمكن تطهير ما وقعت فيه من الطعام ام لا **اما** قولنا هل يتعدى الحكم الى جميع الطعام ما عدا السمن ام لا فقد عدا ذلك العلماء لوجود العلة وهي تجنيس موضع طول الميتة ولا فرق ان يكون سمنا او عين اذا كان طعاما جامدا فاما ان كان ما تبعا فلا يجلو ان يكون جاريا او راكبا وتفصيل هذا في كتب الفروع **واما** ان كان طعاما ما تبعا فهو نجس **واما** قولنا هل ذلك في كل الميتات من اي نوع كانت من الحيوانات فالجواب انه لا فرق بين موت الفارة في ذلك او غيرها من جميع الحيوان الذي له نفس سائلة ولا يوكل الا بذكاة لوجود العلة فيه وهي كونه جيفة **واما** ما عدا الميتة من اي نوع كانت كما ذكرنا قبل من انواع النجاسات فلا فرق بينها وبين الميتة اذا كانت جامدة باردة في جميع احكامها فان كانت سائلة باردة او حارة فتتويع الحكم فيها في كتب الفروع ايضا **واما** قولنا هل حكم الجاهل من الطعام الذي وقعت فيه الميتة كحكم المايح فالجواب انه ليس حكم الجاهل كالمايح فان المايح من حين وقوع الميتة فيه او الشيء النجس نجس جميعه فيطرح جميعه ما عدا المايح فيه يصيب كما هو في كتب الفروع **واما** قولنا هل طول ملك الميتة سوامع قربه او بعدك فقد اختلف العلماء في ذلك وليس في الحديث من ابن يستدل عليه بل هي مسئلة نظرية فمن العلماء من جعل الحكم واحدا **ومهم** من قال اذا طال حكمها في الطعام طرح جميعه **ومهم** من فرق في ذلك بحسب الارزمنة فان كان زمان الحرطرحت وجميع الطعام وان كان زمان البرد طرحت وما حوطها **ومهم** من فرق بين كبر الاناء الذي وقعت فيه من صخره وفي طول الزمان الذي يعلق عليه هذا الحكم مع صغر الدابة وكبرها **وذلك** كله مستوعب في كتب الفقه وهذا البحث في الطعام الجاهل **واما** المايح فبما تقدم الكلام فيه وحكم النجاسة كما ذكرنا في الميتة سوا **واما** قولنا هل يجوز الاستفعا بالشيء الذي وقعت فيه الميتة او الشيء النجس من الطعام فظاهر الحديث محتمل لكن الاظهر عدم

كان كان ما تبعا فلا يخلو ان يكون ما او غيره فان كان ما

الانتفاع والله اعلم **و** في ذلك بين العلماء خلاف وهذه ايضا نظرية **واما** قولنا
 هل يصح تطهيرها وقعت فيه المنيه من الطعام فلا يجلو ان يكون ذهنا او غيره
 فان كان ذهنا ففي تطهيره بين العلماء خلاف وهي مسله نظرية ايضا **واما** معدا
 الدهن من الطعام الحامد فلا يجلو ان يكون مطبوخا او مملحا او على غير هذين
 النوعين فللعلماء فيه ثلاثة اقوال بتطهيره وعدمه **والثالث** هو ان يكون
 قد استوى في توفية طبعه ونجسه في الملح ولم يقبل زيادة في ذلك فان كان
 استوى فانه يغسل ويوكل فانما تجس ظاهره ولم يندخل النجاسة باطنه وان
 كان لم يستو نجسه فلا يتطهر ويخرج فان النجاسة دخلت باطنه لا يجزى من
 الخارج الى الباطن والذين قالوا بغسله وتطهيره يقولون انه يغسل اوله بماء
 حار ثم ثابته ببارد ثم بالثمة بخار ثم ببارد فان كان على غير هذه الصفة فلا
 يطهر **واما** ما عدا هذين النوعين فكما هو مذكور في كتب الفقه **وفيه** دليل على
 ان لا ينصرف الا بعلم يوحى ذلك من كونهم لم يتصرفوا في السمن ولا في بروج الفارة
 منه الا بعد ما سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عليه السلام الاصل
وقد اختلف العلماء فيمن عمل عملا بغير علم ووافق عمله لسان العلم هل يكون ما جوز
 او ما ثوما على ثلاثة اقوال **والثالث** وقد ذكرناها في اول الكتاب **وقد قال**
بالعلم فترين ان اردت عمالا والجملة به لك ارفع حالا **قوله قال**
الذي صلى الله عليه وسلم اول ما بدأ به في يومنا هذا نضلي ثم يرجع
 فتحر من فعله فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل فانما هو لحم قدسه لا هله
 ليس من النسك في شئ **ظاهر الحديث** يدل على ان السنة في يوم عيد الاضحى
 تقدم الصلاة قبل الذبح ومن ذبح قبل الصلاة فانه لحم ليس بنسك **والكلام**
 عليه من وجوه **منها** التاكيد في صلاة العيد يوحى ذلك من قوله عليه السلام
 اول ما بدأ به في يومنا هذا نضلي فجعلها عليه السلام مفتاح الاعمال في ذلك
 اليوم وهل هي فرض او سنة فولان للعلماء في ذلك **ومنها** التاكيد في شاة
 الاضحية يوحى ذلك من قوله عليه السلام بخدا ما قال نضلي ثم يرجع فتحر ثم
 زادها عليه السلام تاكيدا بقوله من فعله فقد اصاب سنتنا **وقد اختلف العلماء**

في قوله
 في قوله
 في قوله

في قوله
 في قوله
 في قوله

عل

هل هي فرض او سنة على قولين والذي قال منهم بانها سنة هي عندهم من اكد السنن
 ويزيد ذلك تاكيدا قوله عليه السلام في حديث غير ما عمل ادي عملا يوم النحر اعظم
 من اراق دم **وفيه** دليل على ان السنة وان كانت حسنة والعمل الذي يعمل بها
 لا يصحان الا اذا كانا موافقين للسان العلم يوحى ذلك من قوله عليه السلام
 ومن ذبح قبل فانما هو لحم قدسه لا هله **ويزيد** ذلك بيانا قوله عليه السلام من
 احدث في امرنا ما ليس فيه فهو رد **وقوله** عليه السلام ان الله لا يقبل عمل حتى
 قيل يا رسول الله وما اتقانه قال تخلصه من الربا والبدعة فتخلصه من
 الربا ان يكون لله خالصا لقوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين
 وتخلصه من البدعة ان يكون على نحو ما امر صلى الله عليه وسلم به لقوله تعالى
 قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحبسكم الله **وفيه** دليل على ان اتباع الصحابة
 رضي الله عنهم هو الذي لا ينبغي العدول عنه يوحى ذلك من كونه عليه السلام لم يترك
 لهم شيئا من الاعمال الا بينها لهم وعلمهم فيها على سنته الواضحة مثل هذا الحديث
 وما اشبهه **ومما** يويد هذا قوله صلى الله عليه وسلم اصحابي مثل النجوم باهم
 اقدم اهتديتم **وقد قال** العلماء رضي الله عنهم مثل من بن رزق وغيره
 وانما اوصيك باتباع السنة في عملك والكم من ذلك اتباع السلف فانهم اعرف
 بالسنة منا **وقد قال** مالك رضي الله عنه اذا كان حديثان ووجدنا الخلفا او
 الصحابة عملوا باحدهما دل على ان الاخر منسوخ وان لم يعرف الشيخ واذا كان
 الحديث معينين وعملوا باحدهما دل على ان ذلك هو الحكم في ذلك الحديث وان
 الظاهر من دينك الوجهين **وفيه** دليل على جواز اكل اللحم في يوم العيد ما عدا
 لحم الاضحية يوحى ذلك من قوله عليه السلام فانما هو لحم قدسه لا هله فجازره
 عليه السلام ولم يبعه **وفيه** دليل على ان نفس الاضحية عبادة يوحى ذلك من
 تسميتها فسكا بقوله عليه السلام ليس من النسك في شئ في الذي ذبح قبل الصلاة
 فدل على ان الذي ذبح بعد الصلاة هو نسك **والنسك** هو ما يتعبد به **وفيه**
 دليل على تاخير الذبح في يوم النحر عن وقت الصلاة يوحى ذلك من قوله صلى الله
 عليه وسلم ثم يرجع كانه عليه السلام اتى ثم التي تعقني المهله **وفيه** دليل على

امر

الحق

استغنا المولى سبحانه عن عبادة العابد بن يوحنا ذلك من كونه عز وجل قد
شرع بمقتضى هذا الحديث ذبح الاضحية وهي مما للنفس فيها شهوة وراحة
لانك تاكل وتدخر وايت في الصدقة منها باختيار ان تصدقت اجرت اجرا
اخر وان لم تصدق لم تأثم وبيئت لك اجرا الاضحية بنفس الذبح والاكل
زيادة راحة لك وفيه دليل على عظم لطفه عز وجل بحبيبه ووجهه لم
يؤخذ ذلك من كونه عز وجل امرهم بذبح الاضحية كما تقدم الكلام فيه جعلها
في هذا اليوم من اعظم القرب اليه ويزيد ذلك بيانا قوله عليه السلام تأسفوا
في انماها فانها مطاياكم الى الجنة وفيه دليل على عظم ما اعطى صلى الله عليه
من حسن البلاغة يؤخذ ذلك من جمعه عليه السلام في الحديث الواحد والحكم
الواحد بين النحر والذبح لانه لو ذكر صلى الله عليه وسلم احد الوحيين اما
النحر واما الذبح لكان دليلا على ترجيحه على الاخر فلما ذكرها معا دل على حوارها
بحسن عبارة واختصار صلى الله عليه وسلم وحشرنا في زمرة غيره ايا
ولا ندما بفضلها **قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وحيا**
يسرف قبل ان تدخل مكة وهي تنكي فقال مالك انفسنت قالت نعم قال ان هذا
امر كتبه الله على بنات ادم فاقضي ما يقضي الحاج غير ان لا تطوفى بالبيت فلما
كأمتي لم يقر فقلت ما هذا قالوا صبحي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
ازواجه بالبقر **ظاهر الحديث** يدل على ان الكايفت تفعل جميع افعال الحج كلها
الا الطواف بالبيت فانها لا تفعله الا بعد ان تطهر **والكلام** عليه من وجوه
منها ان فيه دليلا على ان الطهارة في اركان الحج كلها كبرى كانت او صغرى
ليست بفرض الا الطواف بالبيت فلا يجزى الا بطهارة وهي واجبة يؤخذ
من قوله عليه السلام فاقضي ما يقضي الحاج غير ان لا تطوفى بالبيت فاذا كانت
بالحرف الاكبر تفعله من باب الاخرى لبعض وفيه دليل على فضل هذه السبقة
يؤخذ ذلك من بكاها خيفة ان يفوتها الحج وذلك بعذر رباني لا كسبها خيفة
بل لا سيما ان ههنا كله الدين ما كانت تنكي على هذا وهي فيه عند الله معذورة
وكذلك كان شأن الصحابة رضي الله عنهم اجمعين ما كانت ههنا في حسن دينهم

وكذلك

في اصل قوله الى قوله
يسرف الحديث

ولذلك كان شأن التابعين لهم باحسان الى يوم الدين ولذلك قال صلى الله عليه
وسلم طوبى لمن جعل همه ههنا واحدا او كما قال صلى الله عليه وسلم وهو هم الدين
وفي دليل على ان يحكم على الشخص بما يعلم من حاله يؤخذ ذلك من كون سيدنا صلى
الله عليه وسلم لما يعلم من دين هذه السيدة لما راهما تنكي علم انه من اجل الدين
ولاشي في الوقت يمكن ان يكون بيكها الا النفاس فاستفسرها على ما ظنه منها
بقوله عليه السلام لعنك نفست وفيه دليل على ان حال الشخص وان علم ما هو فلا
يحكم عليه بالقطع فيما يظن به حتى تستفسر عن ذلك يؤخذ ذلك من قوله عليه
السلام لعنك نفست بعد ما ظن ذلك لما يعلم منها وفيه دليل لاهل الصوفة
الذين يقولون ان المنتهى في السلوك يكون حاله مع مولاة مثل الصبي مع امه كل
شي ربه ينكي عليها لا يعرف غيرها وذلك دانه معها يؤخذ ذلك من انها لما جأها
ما ههنا من امرها كت على مولاها ولم تذكر من ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم شي حتى
سأها وفيه دليل على بركتها وبركة بيتها كما قال اسيد بن الحضير عند نزول اية
الاسم ما هي باول بركتها يا ابي بكر ما نزل بك شي الا جعل الله فيه للمسلمين فرحا
ومخرجا او كما قال فلما اهرها ما جأها جعل الله فيه للمسلمين فرحا فان سن صلى
الله عليه وسلم للمسلمين ان المرأة اذا حاصت لا يتعذر عليها من افعال حجها شي الا
الطواف بالبيت ثم لا يفوتها لاهها اذا طهرت فعلته بعد وفيه دليل لاهل الصوفة
لانهم يقولون من ينكي صادقا شفعت فيه ذمومعه يؤخذ ذلك مما جأها اثر بكاها
من المخرج لها والمومنين مما تقر من حكم الكايفت في هذا الحديث وقد قال بعض اهل
الطريق في هذا المعنى **باب** يكون والبكا اذا كان خليا من النفاق نفع
تشفع فهم ذمومعهم واذا شفع ذمع المنتمين شفيع
بيئتهم حيا ري بين الباس والطبع سكارى من شراب الخوف والجزع **باب**
اذ نزع لهم قمر السعادة من فلك الارادة في حوائب فلو بهم فليح والبسوا من
والسسط خلع رقم العلم الايمن سبقت لهم من الحسن ورقم العلم الايسر لا يجزئهم
الغرض وفيه دليل على نصير المصاب بحرمان القدر يؤخذ ذلك من قوله
صلى الله عليه وسلم لها هذا امر كتبه الله على بنات ادم تعزية لها لما اصابها من الحر

على ما توقع فواته من مرجحها **و** فيه دليل على جواز الاضحية عن اهل الرجل
بوخذ ذلك من قوله صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اوجه بالقر **و** فيه
دليل على جواز الاضحية بالقر وان كان غيرها افضل منها في الاضحية بوخذ ذلك
من كون النبي صلى الله عليه وسلم صلى بها عن اوجه صلوات الله عليه ورضي عنهم
و في قوله حتى اقي لها باللحم ما هذا ان السنة لا ياخذ احدا شيئا ولا ياكله حتى
يسأل عنه وظاهر هذا الحديث يدل على جواز الاضحية بمعنى وليس الامر على ظاهره
بل هو محمول عند العلماء على الهدى وانما ذكر الراوي الاضحية لانها نسكا لانه
ليس بمبني اضحية وانما سئتم الهدى وسنة غيرهم الاضحية **وايه اعلم قوله**
صلى الله عليه وسلم الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات
والارض السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلاث متواليات ذوالقعدة
وذوالحجة والمهجم ورجب مضر الذي من جمادى وشعبان اى شهر هذا قلنا
الله ورسوله اعلم فسكت حتى طننا انه سيسميه بخير اسمه قال اليس ذوالحجة
قلنا بلى قال اى بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى طننا انه سيسميه بخير
اسمه قال اليس البلدة قلنا بلى قال فاي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى
طننا انه سيسميه بخير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى قال فان دماكم واموالكم
قال مجرول احسبه قال واعراضكم عليكم حرام حرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في
شهركم هذا وستلقون ربكم فيسئلكم عن اعمالكم الا فلا ترجعوا بعدي ضللا لا يزيد
بعضكم رقاب بعض الا يبلغ الشاهد الغائب فلعل بعض من يبلغه ان يكون
او على له من بعض من سمعه ثم قال الاهل بلغت مرتين **ظاهر الحديث** يدل على
تحريم دماء المسلمين واموالهم واعراضهم بعضهم على بعض **والضلام** عليه من وجوه
منها ان يقال هل هذا على عمومه اعني التحريم ام لا فاما ان يكون على العموم من كل
الجهات فلا بدليل الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى لا يجب الله الجهر بالسوا
من القول الا من ظلم فلا يذكر احد من المسلمين اخاه المسلم بسوا الا من ظلم ظلمه فله
ان يذكر السوا الذي فعل معه لكن بقدر ما اعتد عليه فانه ان زاد على ذلك عاذه لم
ثانيا والله عز وجل يقول فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم

في اصل الموطأ الى معلم
قد استدار كهيئته

واما

واما من السنة فقد قال صلى الله عليه وسلم لا عينه في فاسق ولها شروط
منها ان يكون منتظاهرا بنفسه يجب ان يشتهر عنه فلا عينه فيه اذ ذلك
و من العلم من قال انما يكون ذلك ان تذكر حال فسقه عند من يقدر ان يعرفه عليه
او يستبين به في ذلك او يحذره عنه فاما ان يكون لعينه هذه الوجوه فتعوه
وتاولوا الحديث بان قالوا معناه ولا تحت فاسقا **وقد** قال صلى الله عليه وسلم
امرت ان اقاتل الناس حتى يتولوا الاله الا الله فاذا قالوها عصوا مني دماهم
واموالهم الا حقا فاذا اخذوا احد منها بغيره فلا يناله التحريم **وقال صلى الله**
عليه وسلم لا يحل مال امرئ مسلم الا عن طيب نفس منه فلا يناله التحريم والاى
والاحاديث في هذا كثير فمما ينبغي ان يكون التحريم الا خاصا وهو اذ الركن عليها حتى
من وجه من الوجوه **بها** هذا قد ثبت للحرمة فان واقفت زادت الحرمة حرمة
اخرى وهي قوله سبحانه من اهان لي وليا فقد اذني بالمحاربة وانا اسرع الى ارض
عدي المؤمن ورادها تاكيدا بقوله تعالى وكان حقا علينا نصر المؤمنين وان
استعبت النفس هواها ادهنت مالك من الحرمة وعاد مكانها محنة اعادها الله
تعالى من ذلك **وقد** ورد رب مكرم لنفسه وهو لها مهين **و** فيه دليل على ان
سنة الشهور وعددها هو معتضى الحكم الرباني لا عرفي ولا لغوي بوخذ ذلك
من قوله صلى الله عليه وسلم الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض
الى قوله وشعبان ومعنى قوله عليه السلام استدار اى استقر الامر فيه ورجع مثل
ما كان يوم خلق الله السموات والارض لان العرب كانوا يحجون في كل شهر عامين
ثم ينقلونه الى شهر ثان ففرض الحج وكان الحج في تلك السنة على ما ذكرنا من عادتهم
في ذي القعدة فاقام الحج ما لنا سنة في تلك السنة ابو بكر بامر النبي صلى الله عليه وسلم
ولما كان في سنة عشر من الهجرة وهي التي حج فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
دار الحج على عادتهم الى ذي الحجة وهو الشهر الذي جعل الله فيه الحج يوم خلق السموات
والارض **و** فيه حج ابراهيم وجميع الانبياء عليهم الصلاة والسلام فلذلك قال عليه
السلام قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض اى على وضعه الذي اقتضته
الحكمة الربانية عند خلق السموات والارض وفيه دليل على ان دوران الاشهر يسمى زمانا

كانت عن جبريل

بوخذ ذلك من قوله عليه السلام الزمان قد استدار وهي الاشهر كما ذكرنا
 وقوله عليه السلام حرم اي جعل لها حرمة ليست كغيرها وقاية الاخبار لنا
 تلك الحرمة ان يحترمها بتعميرها بالطاعات وترك المخالفات تشهد لذلك
 قوله عز وجل في كتابه فلا تعلموا انفسكم وها نحن نقاتل ما
 الحكمة في ان جعلت على هذا الوضع متفرقة تفرقا مختلف الوضع وجعلت في
 اخر السنة اكثر من اول السنة فالجواب ان الاخر من الاشياء برز به اول
 النظام ووسطه واخر فلما نظمت القدرة يد الاشهر في سلك الاجتماع
 جعلت استفتاح النظام بشهر حرام ووسطه شهر حرام وهو رجب ثم بالنها
 في مناطق الحسن شهر رمضان وفصل بينهما بدرة شهر شعبان الذي فهم
 سيدنا صلى الله عليه وسلم حسن نظم القدرة في الاشهر فراد وسطها حسنا برفع
 شعبان بفتح الصوم فيه لقول عائشة رضي الله عنها ما رايت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم استكمل صيام شهر قط الا رمضان ولا رايت اكثر صوما منه في شعبان
 حتى اصيف الشهر اليه عليه السلام فقيل شهر نبيكم شعبان فاجاب حرمة محمدية
 وسط حرمين ربا يتبين شعبان شهر محمد عليه السلام ورجب ورمضان
 شهران ربا بيان لحسن النظام واستنار وكذلك كانت سابقه الارادة فيه
 ولم تظهر لنا الا عند بروزها في الوجود وفي ذلك دلاله على علو قدره صلى الله عليه
 وسلم لانه ما تجد شيئا رفعة القدرة الا ومن حنسه ما رفعت السنة المحمدية
 يكون له عليه السلام خصوص في كل نوع وحال من جميع الترفيعات وختم اخر نظام
 السنة شهرين حرامين وفي تفضيل اخر السنة بان كان فيه شهران حرامان
 وجوه من الحكمة **منها** ان الغنام له ابداء علم زايد بمقتضى الحكمة الربانية قال
 تعالى ختامه مسك وقال عليه السلام الاعمال نحو انبيائها فاذا حسنت الخاتم
 حسن الكل وزاد حسنا على حسن ان كان الكل حسنا فزيادة حسن الاخر ابلغ في
 الحسن واشارة لترفعه صلى الله عليه وسلم لما ان كان عليه السلام خاتم الانبياء
 وهو سيدهم جعلت نظام الاشياء على شبه نظام اشخاص الانبياء عليهم الصلاة والسلام
 ترتيب متناسب وحكمة عظمه ابدع فيما احكم واحكم فيما ابدع وفيه اشارة

الى اللطف منه جل جلاله بعباده لانه من غفل او كان له عذر في السنة كلها
 جعل له في اخرها تكثير في عدد ذوى الحرمة لعله يحصل له حرمة في الله ما احسن
 سبحانه والتفضله واتم على من عقل عنه نعمته وفي قوله صلى الله عليه وسلم
 اي شهر واي بلد هو اي يوم وجوه من الفقه والادب والحكمة **فمنها** ان
 اجتماع من ظهر حرمة ما كيد في الحرمة وانه لا يسقط حرمة احد حرمة عين بوخذ
 ذلك من كونه عليه السلام بعد ما بين تاكيد حرمة الدماء وما ذكر معها فدل على
 تاكيد حرمة اجتماع حرمة الشهر والبلد واليوم فاقى لكل ذي حرمة حرمة في
 الزمان المراد وفيه من الادب ان السيد اذا سأل او العالم اذا سأل عما قد علم
 يرد الامر في ذلك اليه لانه لا يسأل عن ذلك عبثا وانما يسأل الحكمة لا يعلمها المسؤل
 بوخذ ذلك من قول الصحابة رضي الله عنهم انه ورسوله اعلم وهم عامون بما سألهم
 عنه فظهرت بعد الحكمة التي من اجلها سألهم عن ذلك وهي تاكيد الحرمة بخلاف ما اذا
 سأل عن شيء يجهله كثير من الناس من التسل اصابة المقصود والافصاح به مثل قوله
 صلى الله عليه وسلم اي شيء من الشجر يشبه المؤمن فوقع الناس في شجر البادية قال
 عبد الله بن عمر فوقع في قلبي انها النخلة فاستحييت ان اتكلم فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم هي النخلة فقلت بعد ذلك لا بي وقع في نفسي انها النخلة فقال عمر وددت
 ان قلتها لان المقصود من هذا اخبار جوده الخواطر وحده القرائح فاذا اجاب
 بما يصلح في ذلك سربه السائل ومن اجل ذلك قال عمر لانه تلك المقالة لانه اذا قال
 ما يحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي النخلة الكسرى وقد تحصل له منه دعوة
 حسنة فيزداد الخير خيرا وفيه من الحكمة ان يميل ما لا يعرف قدره بما يعرف قدره
 حتى يحصل للسامع معرفة الفائدة التي قصد ان يفهمها بوخذ ذلك من انه لما اراد
 سيدنا صلى الله عليه وسلم ان يحترمهم عن عظم حرمة الدماء والاموال والاعراض
 مثل ذلك لهم يجمع حرمة هذه الثلاثة الاشياء التي كانوا يعرفون حرمتها وفيه من
 الفقه ان الاشياء اذا كان الحكم فيها واحدا وان كثرت ان من الفصاحة جمعها
 بتعدادها واسماها ويذكر الحكم مفردا لانها وان كثرت كالشي الواحد بوخذ
 ذلك من جمعه عليه السلام الثلاثة الاشياء ثم جعل الحرمة في كل واحد منها حرمة

تلك المحترقات الثلاثة وفي سكوتة عليه السلام بعد قهره الله ورسوله اعلم
استدعا جلب القلوب لما يلقي اليها بعد ودلالة على الوفاق وهو من الشيم المحمودة
وفي ذكره عليه السلام هذه الثلاثة في هذا الموطن وهو عليه السلام قد بينها
في غير ما حدثت دلالة على عظم الاجر فيها لمن احترمها وعظم الوزر على فاعل شي
من المحظور فيها **و** فيه دليل على وجوب تبليغ العلم ونشره بوجوه ذلك من قوله
صلى الله عليه وسلم **لا يبلغ الشاهد الغائب** **و** مما يقوى ذلك قوله عليه السلام
طلب العلم فرض على كل مسلم **و** قوله عليه السلام ان الله لما اخذ العهد على الجاهل
ان يتعلموا اخذ العهد على العلماء ان يعلموا او كما قال **وقد** قال صلى الله عليه وسلم
اذ ظهرت الفتن وسيم اصحابي فمن كان عنده علم فليكنه فهو كحاجد ما انزل على محمد
وقال الله تعالى **ليبينته للناس** ولا تكتمونه وهذا العلم الذي هو واجب
نقله وتعليمه هو علم الكتاب والسنة اللذين هما الثقلان الذي اخبر الصادق
صلى الله عليه وسلم بقوله انكم لا تفلحوا ما تمسكتم بها والاي والاحاديد في هذا
كثير من تتبعها وفهمها **و** فيه دليل على ان الخير في السلف الاولين كبير وانه في
الاجر قليل وقد عاذا قل من القليل فان الله وانا اليه راجعون بوجوه ذلك من قوله
عليه السلام لعل بعض من يبلغه ان يكون او عي له من بعض من سمعه تحط الرحا
في البعض من يبلغه في الوعي له وذلك هو الخير كما جعل عدم الخير الذي هو ترك
الوعي في الاقل عن سمعه وجعل عليه السلام تفصيل من بوعاه في الاخر وان بعد
على بعض من سمعه ولم بوعه هم الاقل **و** فيه دليل على انه ليس القابض في العلم نفسه
وانما القابض في العمل به الذي كثر عنه بالوعي له لان العلماء قالوا معنى اوعى له اي عمل
به **و** مما يقوى ذلك قوله عليه السلام انقوا العالم الفاسق والعابد الجاهل فانها
مضلة للمضلين او كما قال عليه السلام **و** فيه دليل على ان من رفع الله له قدرا
فهو في امثال الاوامر اشده من عين ردا على بعض الذين يدعون الاحوال
ويقولون قد سقطت عنهم الاعمال لانهم في الحضرة وهذا هذيان وجمال عارض
في الدماغ بوجوه ذلك من توفيقه عليه السلام في البلاغ والانداز وهما اشار
وهي اذا كان هذا السيد صلى الله عليه وسلم الذي قد عرف له ما تقدم وما تاخر

وطبع

وطبع على الرحمة والشفقة حتى انه عليه السلام في المواضع المهولة تقدم حوامته
على نفسه المخرمة لعظم ما طبع صلى الله عليه وسلم من الرحمة وحاء عليه السلام
في هذا الموطن الذي هو موطن الوداع اجمل لغيره في الانذار والتبيين ما قد صرح
لغيره في جميع مكة صحته لغيره بعد ذلك رجوع الى النظر فيما به يخلص نفسه
المكرمة مما كلفه بقوله عليه السلام الاهل بلغت لان معناه اني لو اترك شيئا
امرني به الا بلغتة مفسرا وجملا فما بالك بالكثير الاثقال منا كيف يشتغل بغير
عن خلاص نفسه لاسيما مع كبار السن وقرب الحمام **و** في هذا دليل على فضل اهل
الطريق الذين عملوا في امر الدنيا على الاعضاء والنجا وزعن الاخوان وفي الدين على
الشيخ عليه والاهتمام حتى انه ذكر عن بعضهم انه شكى له اهله الجوع فقال لهم ان
اموت وادخل الجنة وانتم جياع خير عندي من ان اترككم شباعا وادخل النار
وقال بعضهم على دينك فشيخ كما شيخ صاحب الدرهم على درهمه **و** في قوله صلى الله عليه
وسلم **وستلقون ربكم فيسئلكم عن اعمالكم** ارشاد الى تحقيق الايمان والتخصيص
على توفيق جميع الاحكام من تحليل وتحريم وغير ذلك فجمع عليه السلام في اجماله في هذا
اللفظ اليسير كل ما حابه وشرحه في الزمان الطويل فسبحان من ايدى بالعصاة
و حسن اختصار الكلام والابلاغ في توفيقه بديع المعاني مع بديع الاختصار **وقد**
قال اهل البلاغة في الكلام ان البليغ يطول ليبين ويختصر ليحفظ **وقد** اي صلى
الله عليه وسلم من هذين الوجهين ان مراد واحسن مساق ولا يعرف ذلك الا من عرف
سنته وتبعها **و** فيه اشارة الى التحريف والترهيب بوجوه ذلك من قوله عليه السلام
فيسئلكم عن اعمالكم فاذا كان الحاكم العدل يسأل المفضل لمساكين فاي تهديد اكبر منه
لمن عقل وهو عز وجل يقول في محكم التنزيل وكفى بنا حاسبين **وقال** تعالى فمن يعمل
مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره **و** من اكبر الدلالة على ان كلامه
عليه السلام يتايب من الله تعالى والهوام منه **وقد** قال ذلك جماعة من العلماء في
معنى قوله تعالى لتحكم من الناس بما اراك الله فقالوا معنى اراة اي الهمة اليه فهو وحي
الهام فالجميع من عنده تعالى اما وحي بواسطة الملك **و** اما وحي الهام فيشهد
لذلك انك اذا نامت كلامه صلى الله عليه وسلم تجده يجد واحدا والكتاب العزيز

ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا مثل كلامه عليه السلام الذي
نهنا عليه انما كيف هو صبيحة صبيحة الاخبار وضمنه اكر النهدي
كقول الله جل جلاله فامسوا في مناكبها وكلوا من رزقه واليه الشور ظاهر
الاباحة وفي ضمنه عظيم الخوف والنهيد يوحى ذلك من انه عز وجل قد قال
قبل في كتابه العزيز ولا تمس في الارض مرجا وقال عز وجل ان الله لا يحب كل
مختل فخور الى غير ذلك من الاحكام الذي بينها عز وجل لنا كيف تصرف لها في
المشي وعن مضمون قوله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شيء ثم اباح عز وجل
لنا المشي في مناكبها بعد التيسر والتعليم حتى لا يبقى لاحد حجة ثم ختم الآية
بقوله تعالى واليه الشور فيعبر فكم كيف كان مشيكم من حسن اذ وقع فانه قد
اخبرك بقوله ولا تعلمون من عمل الا كنا عليكم شهودا اذ تفيضون فيه وبقوله
تعالى ما يلفظ من قول الا لله رقيب عنيد وقوله عز وجل وقال فرب هذا
مالدي عنيد اي كل ما كتبه عليك حاضر فانظر لم تغادر منه شيئا حسبت كما لك
ان عينت به فالامر والله عظيم وقوله عليه السلام الا فلا رجوع العزى ضلالا
بضرب بعضكم رقاب بعض هنا بحث هل يكون على ظاهره فيكون حسيا او يكون
معنويا او المجموع احتمال والظاهر والله اعلم انه المجموع فانه مناسب لوضع الحديث
لانه اجمل ما قد فسره وبيته فيما بينا فالمحسوس منه على ظاهره مثل قوله
حتى يكون بعضكم يبسي بعضا وبعضكم يقبل بعضا وقد قال صلى الله عليه وسلم
لا تقوم الساعة حتى لا يعرق المقتول فيما قتل ولا القاتل فيما قتل والاحاديث فيه
كثيرة متنوعة واما في المعنى فمثل قوله عليه السلام قطعتم ظهر الرجل حين
مدحوه في وجهه ومثل قوله عليه السلام لا يسيب الرجل اباه قالوا وكيف يسيب
الرجل اباه فقال صلى الله عليه وسلم سبب الرجل اباه الرجل فيسب اباه
واي قطع عنق الكبر من العقوق وهذا النوع ايضا في النار كثير وانواعه
محددة ومعنى قوله عليه السلام ضلالا اي خارجين عن الطريقة المحمدية
جعلنا الله من خير اهلها بمنه وفيه دليل على ان الرجوع الى الصلوة في حياته
عليه السلام مستحبه يوحى ذلك من قوله بعدى ومما يقوى ذلك قوله عليه السلام

بني

في حديث الشفاعة حين يقال له انهم قد بدلوا بعدك وغيروا فاقول فسحقا فسحقا
فسحقا فان الله من ذلك بمنه وقد قال نفسك بالعلم فربنا ان كنت عاملا
وان خالفته فقد شتمتها به عاجلا واجلا **قوله ان عليا رضي الله عنه ابي علي**
باب الرحمة فشره قايما فقال ان ناسا يكره احدهم يشرب وهو قائم واني رايت في اصل المولد **باب**
الذي صلى الله عليه وسلم فعل كما رايت في **طاهر الحديث** يدل على جواز شرب
الشرب قايما والكلام عليه من وجوه منها انه ينبغي للعالم اذ اراد شيئا ينكره الناس
وهو جائز في السنة ان يبين ذلك ويوضحه بالفعل والقول يوحى ذلك من فعل
علي رضي الله عنه ما هو نص الحديث وفيه دليل على ان عليه ان يبلغ في التعليم ما يمكنه
يوخذ ذلك من فعل علي وقوله لانه لم يجز الا مجموعهما وذلك هو الغاية في التعليم
و يوحى منه انه ينبغي للعالم عند ظهور البدع ان يعلم قبل ان يسئل لان عليا رضي الله
تعالى عنه فعل ذلك قبل ان يسئل وهو احد الخلفاء الذين قال صلى الله عليه وسلم في
حقهم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء بعدى عضوا عليها بالنواجذ او كما قال صلى الله
عليه وسلم وفيه دليل على اتباعه رضي الله عنه في التعليم سنة رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوحى ذلك من قوله ان ناسا يكره احدهم يشرب وهو قائم ولم يسم احدا وذلك
كأنه عادة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قيل له عن احد شيئا لا يحجه يقول ما
بال اقوام يقولون كذا او يفعلون كذا ولا يسمي احدا وهذه العادة اليوم قد كثر
في الناس اعني من انهم يكرهون الشرب قايما حتى ان بعضهم يتخايبا في ذلك ويجعله
من قبل المحرم وهذا مخالف لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على
ان الصحابة رضي الله عنهم كان شانهم اتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم في افعاله
واقواله يوحى ذلك من قول علي واني رايت النبي صلى الله عليه وسلم فعل كما رايت في
فعلت ولم يذكر عنه عليه السلام في ذلك قولا وفيه دليل على انه مهما كان من الشارع
صلى الله عليه وسلم في شيء فعلا او قولا فلا مجال للعقل والراي بان ينظر او يفتد
وليس له وظيفه الا ان يتبع فقط لانه لو كان السنان عندهم غير ذلك ما فعل علي
رضي الله عنه ما نص في الحديث عندما بلغه قول من طهر له كراهية الشرب قايما رضي
وما يويد ذلك ما فعله معاذ بن جبل مع معوية بالشام حين قال معاذ قال رسول

باب الرحمة المولد

والقرية الوعا الكبير منه واما قولنا هل يتعدى الحكم الى غيرها فان قلنا
بعدم التعليل فلا يتعدى ويكون مفضورا على السقا والقرية لا غير وان قلنا
بالتعليل وهو الاظهر والله اعلم فحيث وجدنا العلة طردنا الحكم على احد محتملا
واما قولنا هل اباحة الجدار للجار ان يعزر الخشية فيه على الوجوب او الندب
فجمهور العلماء انه على الندب لانه قد روي عن راوي الحديث وهو ابو هريرة رضي الله
عنه انه كان يقول مالي اراكم عنها معرضين والله لا يرمينها بين اكم فكم قد
يقوله هذا انه فهم من النبي عليه السلام اما الوجوب او التاكيد في الندب لعظيم حق
الجار على جاره لانه قال صلى الله عليه وسلم ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت
انه سيورثه والاثار في الجار كثيرة في تأكيد حقه والاحسان اليه وكف الاذى
عنه وادخال السرور عليه واما قولنا هل ذلك على كل حال او لا فلا يمكن ان يكون
على كل حال لان الشارع صلى الله عليه وسلم قد قال لا ضرر ولا ضرار فان كان في
عزر الخشية ضرر على صاحب الحايض فلا يجب عليه ذلك ولا يندب فان الشارع
صلوات الله عليه وسلامه قد منع ان يفعل الشخص في ملكه شيئا يضر جاره فكيف يفعل
في مال جاره ما فيه ضرر به هذا لا يتعقل وانما يكون ذلك على احد محتملا انه اذا لم
يكن على صاحب الجدار في ذلك كبير ضرر لانه من جملة الرقوق له وقد ورد ما معناه
لا يمنع احدكم جاره رفدك **قوله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم**
يقول لن يدخل احدكم الجنة قالوا ولانت يا رسول الله قال ولا انا الا ان
يتخذني الله بفضل رحمته مسددا وواقربوا ولا يمتني احدكم الموت اما محتملا
فلعله ان يزداد خيرا واما مسيئا فلعله ان يستغيب **ظاهر الحديث** يدل
على انه لا يدخل احد الجنة بعمله والكلام عليه من وجوه اهل وقفنا الله واياك
ان الناس اخلفوا في معنى تاويل هذا الحديث على وجوه عديدة **فمنها قول**
بعضهم ان الايمان عرض والعرض من شأنه ان لا يبقى زمانين فانقأوه عليك
حتى يتوفاك الله عليه من فضله عز وجل ومنها قول اخرين وهو انه عز وجل هو
الذي وفقك الى الاعمال وتفضل عليك بقبولها لقوله تعالى ولو افاض الله عليكم
ورحمته ما زكي منكم من احد ابدا وقيل لولا تجاوزه عز وجل عنا ما قدر احد على

جاء في قوله لا يدخل احدكم الجنة
على الحديث

الخلاص

الخلاص لقوله تعالى ان تختبئوا كبار ما تهون عنه تكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم
مدخلا كريما وتاويلات كثيرة لكن الذي يعطيه تقسيم البحث ان تقول قوله
صلى الله عليه وسلم بعمله هل هو عموم في جميع الاعمال القلبية والبدنية او هو
خاص بالبدنية فان كان خاصا بالبدنية فكيف للجمع بينه وبين الاحاديث التي
حاثت في الاعمال مثل قوله عليه السلام في الصيام ان في الجنة بابا يسمى الريان لا
يدخل منه الا الصائمون الى غير ذلك من الاحاديث التي وردت في الاعمال وكيف
دخول اصحابها الجنة مثل قوله عليه السلام عن العاقبين عن الناس ينصب لهم لواء
احضر فينبعونه حتى يدخلوا الجنة او كما قال عليه السلام وقوله عليه السلام في
الذين لا يسترقون ولا يتطيرون انهم يدخلون الجنة بغير حساب الى غير ذلك
وقوله الله عز وجل في كتابه بما اسلفتم في الايام الحالية وما كسبتم الى غير
من الاى وهي كثيرة وان كان المعنى به العموم في الاعمال القلبية والبدنية فكيف
الجمع بينه وبين قوله عليه السلام لمعاذ بن جبل ما حق الله على عباده وما حق العباد
على الله ثم اخبر صلى الله عليه وسلم ان حق الله على عباده ان يعبدوه ولا يشركوا
به شيئا وان حق العباد على الله اذا هم فعلوا ذلك الا يعذبهم **وقوله** جبريل عليه
السلام من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة **وقوله** الله عز وجل للمؤمنين
هم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون **والاى** والاحاديث في ههنا
كثيرة والايمان عمل من اعمال القلوب وهو اجليا **فاجواب** عنه انه ان كان على
الخصوص وهو ان يعنى به اعمال الابدان فلا تعارض بين هذا الحديث ولا ما ذكر
من الاحاديث والاى ولا غيرها مما يشتمها لان الاعمال لا تقبل ولا تنفع الا بشرط
الايمان واتباع السنة المحمدية ولان الكفار مكلفون بفروع الشريعة على احد
القولين ولو فعلوها لم تنفعهم ولا يرون الجنة ولا يشمون عرفها **وقد قال** الله
عز وجل في حقهم وجوه يومئذ خاشعة عاملة ناصية تضي نار احامية فعلى
هذا التاويل يكون للحديث قوايد من الفقه منها انه حجة لاهل السنة على المعتزلة
الذين يقولون ان باعمالهم يدخلون الجنة ويكفرون من وقع في معصية ويوجوبون
الخلود في النار ومهاز وال دعوة النفوس للعبادين الذين تسبح نفوسهم وتغتر

وتقوا اليد من الطاعة والخوف منها الحظ على تحقيق الايمان ويريد ذلك بيانا
 ان الحق سبحانه حض على الايمان اكثر من غيره من الاعمال بقوله تعالى ولا تموتن
 الا وانتم مسلمون ولا يلزم من هذا الزهد في الاعمال لان تركها يزيد الكفر وقد
 جعلت الصلاة فرقا بين الايمان والكفر ولان ترك الاعمال ايضا نقص في الايمان
 يشهد لذلك قوله صلى الله عليه وسلم لا يري الزاني حين يري وهو مومر ولا يجلس
 الخائسة حين يجلسها وهو مومر لان حقيقته الصديق توجب اتباع الامر
 واجتناب النهي وبذلك الجهد في ذلك مع انقاخوف لعا المولى سبحانه وتعالى وهل
 يحصل له قبول ام لا يشهد لذلك قوله تعالى في صفتهم المباركة والذين يؤتون ما
 اتوا وقلوبهم وجله اثم الي دهم راجعون اوليك يسارعون في الخيرات وهم لها
 سابقون وهننا بحث في الفرق بين خوف عوام المومنين وخوف الخواص اعلم
 وفقنا الله تعالى واياك ان خوف عوام المومنين ورجاهم وعبادتهم كل ذلك له حد
 ونهاية واما خوف الخواص ورجاهم وعبادتهم فليس لها حد ولا نهاية بيان
 ذلك اما خوف العوام فانهم يخافون العقاب على المخالفة ونهاية خوفهم من دخول
 النار وخوف ما فيها من الالام والامور العظام اعادنا الله منها يتورده جهه
 الكريم واما رجاؤهم فبقيا وعدوا من حسن الثواب وجزيل العطا بحسب العمل
 الجميل ونهايته دخول دار كرامته عز وجل والنعيم بما اعد لهم فيها وعبادتهم
 حدها التزام توفية ما جعل لهم في ذلك ونهايتها ارتقا بهم القدرة على ذلك
 والاستراحة الى قوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها واما خوف الخواص
 فانه لا حد له لانهم يخافون عدله عز وجل وعظمته جل جلاله ولا حد لما يخافون
 ولذلك اذا طرق لا حد لهم طارق الخوف ان لم يتدارك بتسليم الفضل والرحمة
 والا انفطرت كبده ومات **وقد** روي ان جمله منهم ما توالى ذلك **ومما يدكر**
 عن بعضهم انه كان فتح قسره في بيته وكان نخبه على شفير قبره فدخل عليه يوما
 بعض الوعاظ بزوره فلما دخل عليه ناداه الاولاد والعيال من وراء السترة في
 ناسدناك الله لا تقتله فلما دخل عنده قال له عطي قال ان الاولاد قد ناسدوا
 الله ان لا افعل فقال لا بد من ذلك قتلي عليه اية من كتاب الله تعالى فيها شيء من

مع ما ياب

الخوف

الخوف فوقه مخشيا عليه فغاد الاولاد الرعية على الواعظ بمثل مقالتهم
 اولاً فلما افان قال له زدي قال له ان الاولاد قد ناسدوا الله فقال له
 لا بد من ذلك قتلي عليه اية من كتاب الله فاضطرب مثل الحية ووقع في قبره ميتا
 فقال الاولاد باجمعهم قتلته قتلك الله **وعنهم** مثل هذا كثير **واما** رجاؤهم
 فهم يرجون محض فضله عز وجل تفضله فما يرجون لا حد له ويحصل لهم بذلك من
 سبب البسط وقوة الرجا واليقين ما يفنون به الجبال ومن الادلال على فضل
 مولا هم ما يتصرفون به في الوجود كيف يختارون ومع ذلك محافظتهم على الامر
 والنهي لا يقدر غيرهم عليه **ومما** روي عن بعضهم انه اتى بييرا بالدلو وللجبل فادلا
 الدلو فلم يبلغ الى الماء فرفع طرفه الى السماء وقال وعزتك لئن لم تستقي لا غضين
 واذا به قد اذ لا دلوه ثابته فبلغ الماء فاستقى وشرب **قال** رايه فلما رايت
 ذلك منه ناسدته الله ان يسقيني فضله فناولنيه فاذا هو سوتق بسكر فابتعته
 وقلت له يا سيدي قد مررت الله عليك بمثل هذا الحال وانت تسبي الادب في مخاطبة
 الربوبية وتقول ان لم تستقي غضبت فتسبم **وقال** لي يا بطال على من غضب
 كسه اعصب على نفسي ولا اشرب ماء حتى القناه وطلبته مستنجينا به على ذلك فلا
 حد لادب اذ تم ولا فتره غير انهم يفرقون بين الاوقات من اجل الاوامر لا غير فجادتهم
 دامة لا فتره فيها ولا التفات **ومما** روي عن بعضهم انه اتاه بعض الاخوان
 بزوره فوجده يصلي فقال في نفسه لا افطع عليه انزكه حتى يفرغ من صلاته فبقي
 ينتظره لان يفرغ حتى اذن الظهر فصلى الظهر وبقي يتقبل حتى اذن العصر فصلى
 العصر ثم تعدد ذكر حتى اذن المغرب فصلى المغرب ثم بقي يتقبل حتى اذن العشاء
 فصلى العشاء وبقي يتقبل حتى طلع الفجر فصلى الفجر ثم تعدد ذكر حتى كان وقت الضحى
 الاول فقام فصلى ثم تعدد ذكر والزائر في ذلك كله يقول في نفسه لا افطع عليه
 حتى يفرغ هو من تلقاء نفسه فلما تعدد ذكر وهو يتظر الضحى الاعلا جرت سنة
 على عينه وهو قاعد لم يتحرك لها فسبح النوم عن عينه **وقال** اعوذ بالله من عين
 لا تشبع من النوم فقال الزائر في نفسه لا يجلي لي الكلام مع مثل هذا وتركه وانصرف
ومثل هذا عنهم كثير **والغاية** ان تنظر من اي الاضناف انت وما حالك من العوام

سبحانه

او الخواص وهل ينك وين احد هم نسبة ام لا والافذارك نفسك قبل ذهابها
وعلق الباب فالامر والله قريب وقد يكون للحديث تحت ثاب وهو ان الاحاد
التي اتت بمقتضى الاعمال وما لقا عليها وما على تاركها فذلك مقتضى الحكمة والكليف
ويكون هذا يدل على مقتضى التوحيد والتخصيص يشهد لذلك ما روى عنه صلى
الله عليه وسلم انه خرج يوما وبياه الكرميات مقبوضتان فقال للصحابه
رضي الله عنهم ائذرون ما في هذه فقالوا الله ورسوله اعلم فقال في هذه اسماء
اهل الجنة واسماء ابايهم واجدادهم وقبايلهم الى يوم القيمة ثم قال ائذرون
ما في هذه قالوا الله ورسوله اعلم قال في هذه اسماء اهل النار واسماء ابايهم
واجدادهم وقبايلهم الى يوم القيمة فقالوا يا رسول الله فقيم العمل فقال صلى الله
عليه وسلم اعلموا فكل ميسر لما خلق له فحصل التخصيص لاهل الدارين بمقتضى
الارادة الربانية لا بموجب الاعمال البدنية لكن بقى الحكمة معنى لطيف وهو ان
الاعمال دالة على المال كما هو العنوان دال على صاحب الكتاب يشهد لذلك قوله
عز وجل في كتابه سننيسره لليسرى وسننيسره للخسرى وقول زيد الخير
لرسول الله صلى الله عليه وسلم تخبرني يا رسول الله ما علامة الله فيمن يريدك
وما علامته فيمن لا يريدك فقال كيف اصبحت يا زيد فقال اصبحت احب الخير
واهلها وان قدرت عليه يادرت اليه وان فاتني حزنت عليه وحسنت اليه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك علامة الله فيمن يريد ولو ارادك لغيرها هياك
لها او كما قال عليه السلام فلذلك جاشبه الاعمال البدنية مع سابقه الارادة
الربانية لمن يقطن واعتبر كما اخبر سبحانه عن يوم بدر بقوله تعالى اني محمدكم
بخمسة الاف من الملائكة مسومين وما جعله الله الا بشرى لكم ولتظهر قلوبكم
به وما النصر الا من عند الله فجعل عز وجل نزول الملائكة اطمينا لنا لتاوتنا
لما يعلم من ضعفنا واخبار حقيقة النصر من عنده سبحانه فلذلك الاعمال
الصالحة فيها للنفوس الضعاف طابينة وحقيقة الخلاص ودخول الجنة بفضل
الله تعالى والركون ايضا الى الاعمال الصالحة فيها للتفويك يوم حنين وقد
قال عز وجل فيه ويوم حنين اذا عجزتكم كرتنكم فلم تغر عنكم شيئا وضاقت

عليكم

عليكم الارض بما رحبت ثم وليتم مدبرين و كذلك اذا عولت على اعمالك الصالحة
لم تقدر بها على شيء من الخلاص وان كثرت الا ان تعمدت بالفضل والرحمة يشهد
لذلك قوله صلى الله عليه وسلم في العابد من بني اسرائيل صاحب الرمانة وقد
قدمت حكايته قبل في غير هذا الحديث يا هذا العمل فاصحاب التوفيق اذا راوا
انفسهم قد وفقوا الى شيء من افعال الخير يستبشرون ويشكرون الله تعالى على
ذلك ولا يعجزون ويرغبون به في اسباب السعادة الدالة عليها من فضله لقوله
تعالى وسئلوا الله من فضله فهو اهل الفضل والانعام ويكون من فوايد الحديث
على هذا الوجه انه حجة على اهل العفلة والجهل من انتسب الى العلم ومن انتسب
ايضا الى طريق الصوفية لانهم يفرقون بين الشريعة وطريقتهم وبين الحقيقة وطريقتهم
وكل طائفة منهما تدعى بتفضيل طريقها وليس الامر كذلك لان الذي اخبر بالشريعة
وبينها لنا اخبر بالحقيقة وبينها لنا ايضا وكفى في ذلك ما كان عليه السلام
ويحل في نفسه المكرمة لانه كان اذا خرج الى جهاد او حج اخذ الاهنية لذلك على
مقتضى الحكمة وذلك مقتضى الشريعة واذا رجع قال ايون تايون عابدون لربنا
طاهرون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده وهذا هو الحق
والحقيقة فتراه عليه السلام جمع في العمل الواحد الشريعة والحقيقة لان المطلوب
الجمع بينهما ومن هنا زل من رزق وقد قال بعض السادة في الجمع بين ذلك ان العمل
عمل من لا يرى خلاصا الا بالعمل وتفوض الامر وتوكل بقويض وتوكل من لا يرى
خلاصا الا بمجرد الفضل لا غير او كما قال ولقد احسن فيما به جمع وفيه دليل على
انه ليس احد من العباد يقدر على توفيقه حتى الربوبية على ما يجب لها بوخذ ذلك
من قوله صلى الله عليه وسلم ولا انا الا ان يتخذني الله بفضل رحمة فاذا كان
عليه السلام الذي هو خير البشر وصاحب الشفاعة والمقام المحمود لا يقدر
على ذلك فالغير من باب اخرى واولى لان صاحب كل مقام يطلب بتوفيقه بحسب
ما رفع له في مقامه يشهد لذلك قوله صلى الله عليه وسلم اعوذ برضاك من سخطك
ومعافاةك من عقوبتك وبك منك لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك
واخباره عليه السلام عن قول الملائكة يوم القيمة وهرب في العبادة لا يفترقون

سُبوح قدوس ما عبدناك حق عبادتك و اذا نامت ذلك من طريق النظر
تجد مدرك حقيقة لانه اذا طال بنا عز وجل بشكر النعم التي انعم علينا عجزنا
بالقطع ومنها ما لا نعرفها كما اخبر جل جلاله وان تعدوا نعمت الله لا تحصوها
فكيف غير ذلك من انواع التكليفات وهي من جملة النعم الواحدة منها نعم عن
شكرها ان لو استغلنا بها و ذلك ان الانفاس اثنا عشر الف نفس احل ومثله
خارج في اليوم الواحد فالنعم علينا بان تدخل بخير كلفة وتخرج بخير مشقة
مع اليقظة والنوم فهذه واحدة من جملة نعم عديدة في البدن عجزنا عن شكرها
وكثير من الناس ما يعرفونها فوقع العجز حقيقته ومن وجه اخر وهو ان العالم
كله محط فكيف يقدر محطت على توفيقه حق القديم الازلي هذا من طريق العمل
مستحيل فما بقي الا ما اخبر به الصادق صلى الله عليه وسلم وهو التوكل بالفضل
والرحمة فنفي البحث على قوله بفضل رحمة احتمل وجوها منها ان تكون اشارته
عليه السلام لما اخبر عن مولانا سبحانه انه قسم الرحمة على مائة جزء اخرج منها
للدنيا جزءا واحدا يترجم الحلق كلهم حتى الفرس ترفع حافرها عن ولدها خشيته
ان تصيبه وادخر تسعة وتسعين جزءا الى يوم القيمة فجعل عليه السلام نفسه
المكرمة من جملة المؤمنين تواضعا لله تعالى واحتمل ان يشير عليه السلام الى
عجز عن توفيقه حقوق الرحمة التي رحمة الحق بها حتى يكملها له سبحانه بعضه
فتكون له سببا الى دخول الجنة مثل ما ذكره عز وجل في كتابه من نعمه سبحانه عليه
لقوله تعالى الرحيمك يتيمها فاوى الى اخر السورة ومثل قوله تعالى وانزل
عليك الكتاب والحكمة وعلينا ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما فكانه عليه
السلام يقول وانا عاجز عن التوفيق بالحقوق التي تجتهد على مقتضى الشكر
والتعظيم فلم يبق بما ارجو دخول الجنة الا برحمة اخرى فاضله على هذه اي
زايدة على هذه بغيرها عن التفسير ويدخلنا بها الجنة واحتمل ان تكون
اشارته عليه السلام الى الزيادة التي زاده الله تعالى بعد ما اكرمه بما ذكرنا
وهو قوله جل جلاله ليعجز لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر لان من عجز له
فذا دخل الجنة لا محالة ولا يحظر بخاطر احد ان الذنوب التي اخبر مولانا سبحانه

انه

انه بفضلها عجزها للنبي صلى الله عليه وسلم انها من قبيل ما نفع نحن فيها معاذ الله
لان الانبياء عليهم الصلاة والسلام معصومون من الكبار بالاجماع ومن الصغار
التي فيها رد ايل خلاف بين العلماء والاكثرو منهم على انهم معصومون من الصغار
كما عصموا من الصغار وهو الحق لان رتبهم جليله وانما ذلك من قبيل توفيقه ما
يجب للربوبية من الاعظام والاكبار والشكر ووضع البشرية وان رفع قدرها
حيث رفع قائلها تعجز عن ذلك بوضعها لانه من جملة المحدثات وكثرة النعم على
الذي رفع قدره اكثر من عين قضا عفت الحقوق عليه فحصل العجز لكل كل على
قدر حاله وبقيت المنه لله تعالى على الكل والتجاوز بمجرد الفضل والرحمة لا الحق
لاحد عليه تعالى عن ذلك علوا كبيرا بل الله بمن عليكم ان هداكم للايمان ان كنتم
صادقين وفيما ذكرنا حجة لاهل الطريق الذين قد اجهدوا انفسهم في الخدمة ومع
ذلك يعجزون بعظم التقصير ويجازون اكثر مما يحاف اصحاب الكبار وقد
ذكر عن بعضهم انه اشبهت نفسه ممرافق يدافعها اياها عدو الى ان ظهر له
يوما سراوه فلما احده من البياض وولى واذا برع شديد وبرق ورعد فزجى
الامر من محن ووخ نفسه وقال لها اهلكت الناس مخطيتك وخرج هاربا الى
الله تعالى ومما يزيد ذلك بيانا قوله تعالى انما يحسب الله من عباده العلماء فانه
يقدر العلم به عز وجل يكون الخوف منه ولا احد اعلم بالله من رسوله وسيدنا صلوات
الله وسلامه عليه وعليهم اجمعين القدوة فيهم فيحق مثل هذا الخوف له عليه السلام
لما به من عليه من المزية وقد قال صلى الله عليه وسلم انا احشاكم لله واعلم بما
انتمى او كما قال عليه السلام واحتمل ان يكون عليه السلام اراد مجموع الوجوه كلها
وزيادة لانه عليه السلام معدن الفصاحة والبلاغة صلى الله عليه وسلم وفيه
دليل على ان الفاظ العموم يدخلها التخصيص بمقتضى اللسان العربي يوجد ذلك
من قولهم ولا انت لان قوله صلى الله عليه وسلم ان يدخل احد عمل الجنة فقوله
احدا لفظ عام فلو لم يكن ذلك معروفا من لسانهم ما استفسر قوله حتى قيل لهم
ذلك المحتمل المتوقع ومن احكام الحديث النهي عن ان يمتنى احد الموت كان على
اي حاله كان من خيرا وشر يوجد ذلك من قوله عليه السلام لا يمتنى احدكم الموت

واما الصغار
التي ليس فيها
رد ايل فغيرها

م مشابهة

اما محسبا فلعله ان يزداد خيرا واما مسيبا فلعله ان يستغيب **وقد**
كان من دعائه عليه السلام اللهم اجني ما كانت الحياة زيادة لي من كل خير
وامتنع ما كان الممات راحة لي من كل شر او كما قال وهناك وهو ان يقال
فهل هذا النهي على عمومها ولا احتمال لكن قد جاء ان وقت الفتن بطن الارض خير
للمؤمنين من ظهرها **وقد** جاء عن علي رضي الله عنه ان الفتنة لما طالت قال
اللهم ان قومي قد ملوني وملتهم فاقضني اليك غير مقصر ومثل ذلك عن عمر
رضي الله عنه انه قال اللهم ان رعبتي قد انتشرت وكبرسني فاقضني اليك غير
مفرط والجمع بين ذلك انه مما كان الرجا في شئ من الخير والخوف من شئ من
الشر رعب في الاسباب التي يتوصل بها الى الخير او دفع الشر وايضا حياة
المومن من الكبر الاسباب التي يترجم بها ذلك **وقد** قال صلى الله عليه وسلم
بقية عمر المومن لا تمن لها بصلح فيه ما فسد او كما قال عليه السلام فاذا كان
وقت الفتن خيف على الايمان في الغالب فبطن الارض اذ ذاك خير للمومن فانه
يقبض على الايمان وهي النعمة العظمى من الله بها علينا بفضلها **وقد** قال صلى
الله عليه وسلم في الفتن يصبح الرجل مومنا ويمسي كافرا ويمسي مومنا ويصبح كافرا
يبيع دينه بعرض من الدنيا او كما قال عليه السلام فاذا جاء شئ يخاف به زوال
الايمان فاموت اذ ذاك مع الايمان خير من الحياة التي يخاف معها زوال الايمان
واما قول الخليفين رضي الله عنهما فانما طلب الموت خيفة النقص وان يكون
رجوعهما الى مولاها على اكل الحلات سلكا به ما قدمناه من قوله عليه السلام
امتنع ما كان الممات خيرا لي غير ان العبارة اختلفت والمعنى واحد فلا تعارض
بينهما **وم** اما قوله عليه السلام فسددوا وقاربوا فقد تقدم الكلام على ذلك
في حديث ان الدين يسر وفيه دليل على قوة رجا المومنين فراه تعالى على اي
حالة كانوا يوجد ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم اما محسبا فلعله ان يزداد
خيرا واما مسيبا فلعله ان يستغيب اي يعيب نفسه على ما وقع منه وسلم
ويستوب لان الاستغفار لا يكون الا بعد الندم والندم كما قال صلى الله عليه
وسلم توبة وفيه دليل لطريق القوم لا يتم بقولون ارجع الى مولاك على اي

مر
عنه السلام

حال

حال كنت تحك بك رجيا **وقد** قال بعضهم اجعل قلبك خزانه سررك ومولاك
موضع شكواك **و** مما جاء في مثل هذا ما روى في قصة ذي النون حين كان في
بطن الحوت ان الله عز وجل اسمعه صوت فارون وهو يتجمل في الارض الي
يوم القيمة لا قرار له فيها **و** اسمع عز وجل لغارون صوت ذي النون فقال
الملائكة الموكلين بعذابه ان يمهوه حتى يخاطبه فاذا نواله في ذلك فناداه
فاستجاب له فسأله عن قصته فاجاب لها فقال له ارجع الى مولاك ففني اول
قدم ترجع اليه تجد فقال له ذوالنون ولم لم ترجع اليه انت فقال له ان
توتني وكلت الى ابن خالتي موسى فلم يقبلها او كما جرى في القصة فاخرجه الله عز وجل
الى البر بفضلته ورحمته **ولذلك** قال بعضهم تقواك تقواك عمدة في رجاك
ورجاك رجاك عمدة في تقواك فان خليت منهما فمولاك مولاك ثم مولاك
قول صلى الله عليه وسلم الشفا في ثلاث شربة عسل وشربة محج
وكية نار وانهي امتي عن الكبر رفع الحديث **ظاهر الحديث** يدل على حكمين احدهما
اخياره صلى الله عليه وسلم بان الله سبحانه جعل الشفا في ثلاث شربة عسل وشربة
محج وكية نار **والحكم الثاني** فيه صلى الله عليه وسلم عن النبي بالنار والعلام
عنه من وجوه **منها** ان يقال هل الشفا في هذه الثلاث المذكورة هو على
العموم للمومن وعينه او لا **وهل** الشفا ايضا يكون هنا عاما من كل الامراض
او في مرض خاص وهل يحتاج في ذلك الى نية عند استعماله ام لا يحتاج وهل
له صلى الله عليه وسلم عن النبي كراهية او تحريم وهل تعرف ايضا لذلك
حكمة ام لا **فالجواب** على قولنا هل هو على العموم في المومن والكافر ام لا ظاهره
محمول لكن قد جاء من طريق شفاء امتي في ثلاث فان حملنا عموم لفظ هذا على تخصيص
لهذه الطريقة التي اوردناها فيكون خاصا بامته صلى الله عليه وسلم وان تركناها
كل على مقتضاه فيكون العموم في هذا الظاهر وتكون الطريقة الاخرى تدل على ان
هذا الخبر باق لامته صلى الله عليه وسلم **واما** قولنا هل يكون ذلك شفا من
كل داء او هو من ادواء مخصوصه فاللفظ محمول لكن الاظهر العموم لانه من طريق
الرحمة والمن وما هو من هذا الباب فالعموم اظهر فيه **وقد** تكلمنا سابقا في هذه

في اصله مولاك وعلم
شدة علة الكبر

الاحاديث وعطوا الفايده فيها بان جعلوها بنظرهم راجعة الى التجربة وما
يقول فيها اهل الطب فاذا رجعنا على بحثهم الى التجربة وقول الاطباء لم يبق
لعول الصادق صلى الله عليه وسلم فايده اصلا وهذا اخفاء في غلط فاليه والله
عز وجل يقول وما ارسلناك الا رحمة للعالمين وقال تعالى وما ينطق عن الهوى
فاذا صدقتا قول اهل التجربة واهل الطب وكلاهما بقدر وظن غالب فيجب من
باب اولى نصدق الصادق صلى الله عليه وسلم الذي يخبر عن جاعل الاشياء
كيف شاء واخترها بقدرته وحكمته فالنوقولا نياك الامن طريق النعم علينا
وما بين انه على العموم ما اتفق لبعض الحكماء بعرب الاندلس كان من رواة
الحديث عاملا به متبعاً للسنة والسنن وكان الناس يجدون براهه في كل ما يشير
به عليهم بركة حتى شهر بذلك فكان الناس يعتقدونه من الاماكن البعيدة في اخر
رايه في العضلات التي تصيبهم وكان في بعض الحصص بعض الفلاحين وكان
له راس بقرة وكان يعيش به فسرق له فلحقه منه كرت عظيم فقبل له مالك
الا لفقته الذي في رايه البركة هو يجبر عليك فاما ما فاحضه بحاله وهو يكي
ويصرع اليه ويتوسل اليه بكل ما يملكه عساه يجبر عليه رايه بقرة فقال له
اذهب احجج فخرج وعادتهم بالبلاد ان المزيين يسترون حوائجهم مناديل
من صوف او كنان فوضع ذلك المنديل لان يدخل فاذا براس بقرة في داخل
الحانوت والحانوت خاليه فاخذ ثم رجع الى الفقيه يجبر بحاله فلما اخبره قال
له الحاضرون اي نسبة في قولك احجج حتى يكون سبيبا في جبر راس بقرة
لما امرته بذلك تجبنا من بعد النسبة التي بين حاله وما امرته به ولم يعلم
ان تكلمت ثم يحج ما امرته به افدنا ذلك فقال لهم لما رايته قد اصيب وحاله
يقضي للوقوف عليه من شدة كربه ورايته لا يقبل عذرا ان قيل له قد كرت قوله
صلى الله عليه وسلم شفا امتي في ثلاث شريطة محج فاخذت الحديث على عمومه
فامرت بما اخبر به الصادق صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى بركة
السنة هي التي شققت او كما جرى وحدثني هذا احد مشايخي من رواة الحديث
وكان له العلم والدين المتين وكان من البلد الذي كان فيه ذلك الفقيه وخرجت

هذه

هذه فيه واما قولنا هل يحتاج الى نية عند استعماله فكل ما هو من طريق
النبوة فالنية اصل فيه وقد يؤثر لمن لم تكن له نية اذا اخذ على وجه اللداوي
مثل ما ياخذ الدواء الذي يعطيه الطبيب فان ذلك المقدار من النية فيه مجزي
واما الذي ياخذ على طريق التجربة او الشك فلا يزيد بذلك الا شدة دليل
قول الله سبحانه ونزل من القرآن ما هو شفا ورحمة للمؤمنين ولا يزيد
الظالمين الا خسارا وكل من لم يصدق ما قاله الصادق صلى الله عليه وسلم
او شك فيه فقد ظلم نفسه فلا يزيد ما يستعمل من الكتاب والسنة الا
خسارا رضي الله عن ابن عباس كان اذا رمدت عينه يتلوا قول الله عز وجل
في العسل فيه شفا للناس ويكحل به ويبرأ من حبه وكان ابن عمر رضي الله
تعالى عنه اذا طلع له نبت تلى الآية ايضا وطلاه بالعسل فيبرأ ايضا مثل هؤلاء
السادة ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين عرفوا الكتاب والسنة وما به
من علينا من ذلك واما قولنا هل فضيه صلى الله عليه وسلم عن الكي نهى تحريم
او كراهة احتمل والاطهر انه على الكراهة وما يدل على ذلك ان بعض الصحابة
كانت الملائكة تسلم عليه فاخذ مرض فقبل له ليس يبريك منه الا الكي فاكثروا
فلم تسلم عليه الملائكة حتى تاب واقلع عرا الكي فرححت الملائكة تسلم عليه كما كانت
قبل وقد جاء ان النبي صلى الله عليه وسلم كوى بعض الصحابة في الحلة لكنه لا يعلم
هل كان كيه لذلك الصحابي بعد هذا الحديث فيكون فعله عليه السلام ناسحا
لعوله او يكون قبل هذا الحديث فيكون فعله مفسوخا بقوله فاذا احتمل الامر
بقي موضع خلاف وفعل هذا الصحابي الذي كانت الملائكة تسلم عليه كان كيه
بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فيبان ان النهي كان عندهم المشهور فيه الكراهية
لانه روى عنه رضي الله عنه انه قال الكونينا فما افلحنا فلو لا النهي كان معلوما
عندهم بعد موته صلى الله عليه وسلم وتاوله انه على طريق الكراهية والكوى يظهر
له غير ما اراد ما قال ذلك ولا تاب من الكي واقلع عنه وحينئذ رجعت الملائكة
تسلم عليه كما كانت وفيما جرى لهذا الصحابي دليل على انه لا تعجل العقوبة الا
للمحبوب لكي يرجع واما غيره فقد توخر له املاء لعول مولا ناسحا به انما على

لهم ليزدادوا اثما واما قولنا هل يعرف لهيبه صلى الله عليه وسلم علة
 ام لا اما ان يفعل عليه السلام شيئا لغرضه مستحسنا واما ما هي فحتمل
 والله اعلم وجوها منها ان الكاهلية واهل الكتاب يعطون ذلك وهو
 عليه السلام قد نبى عن المشبه بهم فيكون لاجل ذلك واحتمل ان يكون لما
 جعلها الله تعالى للعذاب والنقم استبح عليه السلام فيها حكمة الحكم واعطاها
 ما هو الغالب من شأها واحتمل ان يكون عليه السلام كره ذلك من طريق
 الفاعل وهذه سنته عليه السلام يعجبه الفاعل الحسن كما فعل عليه السلام
 حين قال من يجلب هذه الشاة فقام رجل ليحلبها فسأله عن اسمه فلما اخبر
 لم يعجبه ذلك الاسم فقال له اجلس ثم ثانيا مثله ثم لثالث لما اعجب اسمه
 قال له احلب فكن هنا ان يكون سقاء احد من امته بالنار من اجل الفاعل
 ولا يكون لها في لحم مومن نصيب كما في الدنيا ولا في الآخرة واحتمل مجموع
 ما ذكرنا وزيادة لانه عليه السلام معدن الحكم والخير وفي سبوا وهو
 ان يقال كيف يخبر بشئ ان فيه شفاء ثم نهى عنه في الجواب **اعلم**
 وفعنا الله واياك انه لما كان عليه السلام الصادق صلى الله عليه وسلم المشفق
 على امته الرحيم بهم كما جاء في التنزيل فاعلمنا بما جعل الله تعالى فيها من الشفا
 وفعالنا عن استعمالها لما في ذلك من المضار علينا لانه بنفسه عليه السلام
 عن ذلك علمنا انه اجتمع فيها الامران الشفا والمضار فعمل صلى الله عليه
 وسلم الذي هو الاصح في حقنا وهو النهي كما اخبر الحق سبحانه في شان الخير
 ان فيه منافع للناس ثم حرمها علينا لما فيها من المضار في العقول والبدن
 والاديان وفيه من الفقه ان دفع المضار اكد من تحصيل النفع **خبر**
 من انه لما كان في الكي النفع والضرر عليه السلام دفع الضرر نهى عنه
 وهذا المعنى هو الذي فهمه حديثه رضي الله عنه حيث قال كان الناس
 يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اساله عن الشر
 مخافة ان يدركني وفيه دليل لاهل الزهد وهو انه لما كان في الدنيا
 الوجوه ان غلبوا الضر فيها فدفعوه بالزهد فيها فنجوا ونجوا الدارين

وعاد الضر على اهلها فتعبوا في الدارين معا وفيه من الفقه انه اذا
 كان شئ يكون فيه خير وشر ولا يقدر على دفع ذلك الشر الذي فيه بتركه
 حين من اجل شره ومن هذا الباب كان اطبا الاديان لما كانت عندهم
 المحمودة فيها السم القاتل وفيها النفع لاذهاب الاخلاط وقدروا على ان
 يجيوا ضررها عن الاديان بالحج المعلومات استعملوها بالحج ولا يستعملها
 احد وحدها الا قتلته وكذلك ايضا اطبا الاديان لما كانت النفس
 وما تشير اليه غالبا سما قاتلا في الدين لم يستعملوها الا بحج الشريعة
 فانهم لا انفكاك لهم عنها فلم تضرهم مع ذلك واستعملوها ونجوا عليها
 الدارين جميعا والذين استعملوها بغير حج الشريعة قتلهم وخرسوا
 لها الدارين معا اعادنا الله من ذلك ولذلك **قال** اذا كنت متيقنا
 فشر نفسك او لا فاقبته فان عوقبت منها فلا شر بعدها بيقية
قوله صلى الله عليه وسلم في الحجة السوداء شفاء من كل داء الا
الاسام قال ابن شهاب والسام الموت والحجة السوداء الشونيز ظاهر
 الاخبار بان الله عز وجل جعل الحجة السوداء التي هي الشونيز شفا من
 كل داء الاموات والكلام عليه من وجوه وهي كما تقدم في الحديث قبله
 من التوجيهات في الشفا والافصال عنها كالانفصال عن تلك غير ان
 هنا زيادة في التوجيه وهي ان عادة العرب اذا اكدت الشئ بالمصدر
 او استنتت من العام بعضه دل على ان ما بقى حقيقته في العموم لا يحتمل
 التخصيص **وقد** قال بعض العلماء في هذا الحديث ما قد منا ذكر في الحديث قبل
 انه يرجح في ذلك لما يقوله الاطبا وهذا ليس بالبين والجواب عنه
 مثل الجواب في الحديث قبل **وقد** قال اهل الطب ان الحجة السوداء تنفع
 عندهم لسبعة عشر داء بالجزية **وقد** ذكر لي بعض مشايخي في الحديث
 والفقته والجل بها والقوى ان شيخه رحمه الله جميعهم وانا بنا بفضلهم
 كان له بعض اصحابه وكان من الزاهدين المباركين وكان يحضر مجلسه كل يوم
 فلما قرأ هذا الحديث وتكلم الشيخ عليه بنحو ما اشترنا في الحديث قبله جا يوما

وقال من علم هذا الشفا
 من كل داء الاموات
 انما استنتت من العام
 دل على ان ما بقى حقيقته
 في العموم لا يحتمل
 التخصيص
 وكان قد جمع
 الحديث والشفا

ولم يات ذلك الزاهد محطس الشيخ فلما اتاه بعد سأل ما جسدك عنا فقال له
ان عيني رمدت فاوجعتني فاخذت الشوييز فدعنته والقنته داخلها فراد
وجعها فقلت محاطبا لها اوجعي او طيري فما اخبر الشيخ الا عن النبي عليه السلام
ولا يقول النبي الاحتفا فزيت من ليلتي وما بقي لي فيها شي من الاشياء المولمة
ولا اثر منها فقال الشيخ للفقها مثل نية هذا هي النية المباركة التي يظهر بها
فايدة الحديث ولو استعمله احد منكم مع الشك الذي في نيائكم لطارت عيناه او
كما جري في هذه الحكاية دليل على ما قلناه في الحديث قبله ان الامور التي تعلق من
الشارع صلى الله عليه وسلم ان الفايذة في استعمالها انما تكون بحسن النية وان
لم يكن هناك حُسن نية خيف على الشخص من زيادة الضرر **وقد** بينا الدليل على ذلك
من كتاب الله تعالى والله الموفق للخير بفضله **قوله صلى الله عليه وسلم**
لا عدوي ولا طير ولا هامة ولا صفر وفرض المجزوم كما يفرض من الاسد
ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما نفي هذه الاربعة وهي العدوي والطيرة
والهامة والصفر **والثاني** الامر بالفرار من المجزوم كما يفرض من الاسد **والثاني**
عليه من وجوه **منها** ان يقال ما معناها وما الحكمه في نفيه عليه السلام ذلك
امر عليه السلام بالفرار من المجزوم وجوب او ندب **اما قولنا** ما معناها فان
تلك الاربعة الاسباب كانت من عمل الجاهلية بمعنى العدوي عندهم الجمل به **دا**
يخرجونه من بين الجمال **ويزعمون** ان ذلك الداء هو الذي يجدو الى عين وقد
عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله الا بل تكون مثل
الطبا حتى يدخل بينها الاجرب فيجدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اعدى الاول فنفى بقوله صلى الله عليه وسلم فمن اعدى الاول ما كانوا يعتقدو
من ذلك **وبين** ان حقيقة اصابه الحير والضر على اختلاف انواعها في جميع الحيوان
عاقلة وغير عاقلة انما هو بقدره الله تعالى ومشيئته لا ما ييرلسني في ذلك
واما الطيرة فانه كان من عادتهم من اصابه منهم ضرر من شي من الاشياء او بسببه
كان ينظيره اي يكرهه وينسب ما جاء مما لم يحجبه انه من ذلك **وقد** اخبرنا
عز وجل بذلك في كتابه حيث قال انا نظيرنا بكم لئن لم تنتهوا لوجعناكم ولينسكنكم منا
عذاب

واصل المولود المولود
والطيرين المارسة

عندهم اذا كان

ان يستعمل من العيون

عذاب اليم فآهم للجواب قالوا طابركم معكم فنفي صلى الله عليه وسلم ان يصيب احد
من احد وبال وانما وبال الشخص من سوء حاله كما قال سبحانه طابركم معكم
واما قوله ولا هامة فان العرب كانوا يقولون ان المقتول اذا قتل ولم يوجد
بشاره يخرج من راسه طابري صبح حتى يوجد بشاره **وقيل** يخرج من عظامه اذا
بليت فكذب صلى الله عليه وسلم ما ادعوه من ذلك بقوله ولا هامة اي ليس ما
يقولون من ذلك حتى **و** في هذا دليل على تكذيب كل من يدعي في خلق من خلق الله
تعالى انه متولد عن شي براهه او بكلام عين من تقدم ويحكم على القدره براهه
او باستنباط حكمه بدعيها ان ذلك كله كذب وليس لعلم ذلك طريق من طريق الحكمة
ما يحمله الكافية الامن طريق اخبار الرسول صلى الله عليه وسلم وسيطل هذا علم
اهل الفلسفة والطبا يحيين واهل صنعة الفلك لان ذلك كله براههم ليس
فيه من الشرع مستند ولا يحل تصديقهم فيما يزعمونه **واما قوله** عليه السلام
ولا صفر فانه دود في البطن يقتل من اصابه فزال بقوله هذا ما كانوا يسمونه
من ذلك حتى يعلموا ان الميت انما يموت باجله ولا يلبث لعادة الجاهلية في ذلك
ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من اصابه من الاسباب الا الذي جات به السنة لا يباع
الامر او ما كانت جارية وابتعتها السنة مثل ما كان يحجبه صلى الله عليه وسلم فقال
الحسن وقد كان ذلك من فعلهم في الجاهلية فاقرته السنة **ومثل** القسامة
وعقل العاقله وما اشبه ذلك **وفيه** دليل على ان الاصل في الدين ان لا ما يير في
الوجود لشي بذاته وانما التاثير للقدره نفسها او ما جعلته القدره بمقتضى
الحكمة وعبر ذلك **ومثال** ذلك قال اهل العلم ما معناه ان بروز القدره اليها
في الاشياء على ضربين منها ما هي مغطاة بصدق الحكمة **ومنها** ما هي بارزة بذاتها
لا تغطية عليها **واما قولنا** ما الحكمة في نفيه عليه السلام تلك الاربعة الاشياء
فلوجوه منها لتحقيق ان التاثير في الاشياء كلها للقدره كما تقدم وعبر ذلك **ومثال**
لان هذا من حقيقة الايمان **ومنها** نفي التخيير الذي قد تعلق في النفوس من
تلك العوايد لمن فعلها **ولذلك** قال صلى الله عليه وسلم اذا نظرت فامضاي لا
ترجع عما كانت عليه نيتك قبل فان ذلك التطير لا يمنع شي ولا يجلبه **ومنها**

شفقته عليه السلام على امته ليرحمهم من النعب الذي يلحقهم بالتقيد بتلك
العواید المذمومة ولا فائدة لهم فيها **و** منها اتفاق النوادر بين المؤمنين بويدي
هذا المعنى الذي اشترنا اليه قوله عليه السلام في الصوم ان كان في الدار
والمرأة والفرس فان هذه الثلاثة مما يمكن الانفصال عنها وليس على احد في ذلك
مشقة ولم يحقق عليه السلام الصوم فيها وانما قال ان كان يعني على زعمكم في
الثلاث ونفاه ان يكون في ابن او اخ او صاحب او قريب من القرابة او في شيء من
الاطعمة او فيما يتناول من الاشياء سوى ما ذكر حتى تبقى نفوس القرابة والاصحاب
مجمعة لا يجد احد ما يجد تخريرا **و** كذلك فيما فتح الله تعالى عليه من جميع المنموكلات
وتزوي اليوم عادة بعض الناس بتطيرون ببعض بنيهم وبعض اصحابهم ويقولون
ما اتى على فلان الامن ولد له وفلان يكن ذلك الابن من بينه ويوافقهم على ما
زعموا وكذلك في الاصحاب ومن يلقونه يقولون ما حرمت اليوم الامن كذا فاعت
فلانا وقد شاع هذا في الناس كثيرا وهذا مخالف لسنة الرسول صلى الله عليه وسلم
ولما نص عليه صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وجاهلية محضه وكفى بهذا شوما
لان الصوم كله والشركه في مخالفه سنة الرسول صلى الله عليه وسلم **وقد**
بين العلماء الصوم الذي في تلك الثلاث فقالوا **صوم** المرأة سواها **و** صوم الدار
سوا جارها **و** صوم الفرس ان لا تحاهد في سبيل الله **واما** جوابه صلى الله عليه
وسلم المرأة التي ات تشكوا له حالها بدارها حيث قالت ابنتها والعدد كسر **والمال**
و افر فقل العدد وذهب المال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوها ذميمة
فليس فيه تحقيق لصومها **و** انما قال صلى الله عليه وسلم ذلك ترويحاً خاطرها كانه
عليه السلام يقول ليس لي حيفك منها شيء اذا رحلت عنها وتبقى هي مما نسبت اليها
ذميمة عندك لا تلتفتي اليها **وهنا** تنبيه على الصوم الذي قد تحقق بالكلية والسنة
لكل من لا يرجع عنه وهو الذنوب والمعاصي فان شومها لا يفتقد في الدارين حيسا
ومعنى وهذا الصوم الذي قد نقتنه الشريعة تغلف به النفوس القليل وهم
اهل التوفيق **فاتل** الله احوال جاهليه على نفسه ما اعلاه **وعن** النبي ما اعلاه
واما امره عليه السلام بالفرار من المجذوم هل هو على الذب او الوجوب او من

طريق

طريق الشفقة احتمل والاطهر انه على طريق الشفقة بدليلين احدهما من فعله عليه السلام
وهو انه روى عنه صلى الله عليه وسلم انه اكل مع المجذوم في صحفة واحدة **وقال**
بسم الله لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا فلو كان الفرار منه واجبا او مندوبا كان
عليه السلام اول من يفعله **والدليل** الاخر انه قد ذكر من طريق الطب ان تلك
الروايح التي ظهر تحرك في الابدان خلافا وتالم النفوس ايضا منها **و** من شفقتة على
امته عليه السلام كل ما فيه لهم ضرر في اي وجه كان ينهاهم عنه وكل خير في اي نوع
كان يدبرهم عليه بجزاة الله هنا افضل ما جزا نبيا عن امته **واما** قوله عليه
السلام كما تفر من الاسد فهو مبالغة في الهرب منه لان العادة في فرار الناس من
الاسد انهم يكونون منه في البعد بحيث لا يسمون له راجحة ولا يلحقهم منه نفس وهم
يستندون في الهرب فهذه غاية في الهرب **و** يمكن الجمع بين فعله عليه السلام وقوله
ان قوله هو المشروع لنا من اجل ضعفنا فمن فعله فقد اصاب السنة وهي اثر الحكمة
الربانية **و** فعله هو حقيقته الايمان والتوحيده لان الاشياء كلها ما جعل الله تعالى
لها تاثيرا الا ممقتضى جريان حكمته سبحانه وسنته في خلقه وما لم يجعل له ذلك
فلا تاثير له ما الكمال لا بقدرته وارادته بشهد لذلك قوله عز وجل وما هم بضارين به
من احد الا باذن الله فمن كانت له قوة يقين وصدق ايمان فله ان يتبعه عليه السلام
في فعله ولا يضره شيء وهو في فعله متبع للسنة **و** من كان يقينه ضعيفا فله ان
يتبع امره عليه السلام في الفرار ولا يجوز له مع الضعف ان يتبع في الفعل لانه عوي
عن شروطه **و** قد يدخل بفعله ذلك تحت قوله تعالى ولا تلقوا يديكم الى الهملكم
و يرتب على هذا من العفة ان الامور التي يكون فيها توقع ضرر قد ابا حيا الحكمة
الربانية المحذرة منها ان الضعفا لا ينبغي لهم ان يقربوها وان اصحاب اليقين
مع الله تعالى في ذلك بالخيار ان شاءوا واخذوا باحد الوجهين الفعل او الترك لانهم
لهم اسباب ذلك متمكنة **وقد ذكر** بعض السياحين انه كان له رفيق في طريقه
فمرا على مفازة وهي ضيقة العبور واذ بها اسد فقال لصديقه اذهب ولا تبالي
فقال له صديقه السنة واسعه اني لا امر عليه امر عليه انت ففعل فتقدم **و**
عليه فلم يضره ورجع صديقه عن ذلك الموضع الى موضع ثان لكونه لم يجد في الوقت

من اليقين ما وجد صاحبه فعمل كل واحد منهما على ما اقتضاه حاله وهذا هو
الشان وفي قوله صلى الله عليه وسلم عند الاكل مع المجذوم لن يصيبنا الا
ما كتبت الله لنا دليل على ان مقتضى الحكمة الربانية ان يصيب من المجذوم
أذي لمن يدنو منه وفي امره عليه السلام بالفرار على الخوم لان الغالب من الناس هو
بوحذ ذلك من امره عليه السلام بالفرار على الخوم لان الغالب من الناس هو
الضعف فقاء الامر بحسب ذلك تنبيه أمرنا بالهرب من جذام الابدان
فمن باب اولي الهرب من جذام الابدان وهم اصحاب البدع والشيخ لان المرض
في قلوبهم والسقم الباطن اشد سرابا من الظاهر ومن اجل هذا روي عن بعض
علماء السنة انه كان في زمانه يدعى فقاء يوما برعب منه ان يقرأ عليه
آية من كتاب الله تعالى فحلف انه لا يفعل واخرجه من عنده فقيل له في ذلك
فقال لربيات تلك الآية الا وقد بشرت بها مكيدة في الدين فالهرب من أهل
الزيغ والزلل سبيل النجاة وقد نبه صلى الله عليه وسلم على ذلك بقوله
الجلس الصالح خير من الوحدة والوحدة خير من المجلس السود او كما قال عليه
السلام وقال بعضهم في هذا المعنى يقاس المرء بالمرء اذا هو ماشاة
وللشيء من الشيء مقاييس وأشياء **قوله رأت بلا لاجاة بعثرة**
فكرها ثم اقام الصلاة فرأت رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في
حلة مشتمرا فضلى ركعتين الى العترة ورايت الناس والدواب يمرون بين
يديه من وراء العترة **ظاهر الحديث** يدل على ان العترة سنته للمصلي وان
الما خلفها لا شيء عليه ولا على المصلي والكلام عليه من وجوه منها في صفة العترة
وهل تجزى في سنته المصلي غير تلك الصفة فاما صفتها فقد **ذكر العلماء**
انها مثل موخرة الرجل طولها وغلظها **وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم** حين سئل
عن سنته المصلي فقال قدر موخرة الرجل ومنهم من جدها بما يقرب من ذلك
وهوان يكون طوطها ذراعا وغلظها غلظ الرمح وبقي الخلاف بينهم فيما لم يكن
على تلك الصفة مثل ستر الثوب وما اشبهه فمن لحظ تلك الصفة التي كان صلى
الله عليه وسلم فعل قال لا يجزى غيرها ومن علل وقال ما جعلت السنن الا
من

في اصل الحديث
م اقام الصلاة والحركة

من اجل عدم التشويش اجاز ذلك ولذلك اختلفوا في الخط في الارض هل يجزي
عن السترة ام لا على قولين وفيه دليل على جواز الصلاة بالتشمير بوحذ ذلك من
قوله مشتمرا الا انه قد يضر الفقهاء انه لا يكون ذلك من اجل الصلاة فاذا كان ضرورة
ما فله ان يصلي به على حالته وفيه دليل على ان السنة في السفر التشمير وفيه دليل
على ان اقامة الصلاة لا تكون الا بعد ما يفرغ من كل ما يحتاج اليه والتهيئة
لذلك بوحذ ذلك من ان بلا لا لم يقم الصلاة الا من بعد ما فرغ من ركز العترة
وفي دليل على ان من وقت الشروع في امور الصلاة من الاقامة وما يقرب منها
لا يشتغل بشيء وان قل بوحذ ذلك من كون بلاك فرغ من ركز العترة وهو شيء يسير
جدا وجنيد اخذ في الاقامة وبلا لا يبطل ذلك الا بما امر النبي صلى الله عليه وسلم
ويترب عليه من العفة خطو القلب عند التلبس بالعبادة من كل شيء وان قل بويد
هذا قوله تعالى فاذا فرغت فانصب والى ركبك فارغب وفيه اشارة الى ان
المسافر يقدم في سفره ما يحتاج اليه من ضروراته لديه بحسب ما يعرف من طريقه
ويرجع ذلك في رحله بوحذ ذلك من حمله صلى الله عليه وسلم العترة في رحله ولاجل
هذا قال العلماء ينبغي للمرء ان يكون له في بيته تراب طاهر او حجر معد للتميم من
لحبل ان يطرقه بالليل مرض لا يمكنه معه الطهارة بالمالا فاذا كان عندك احد الاشياء
التي يجوز التيمم بها تيمم ولم يتخط عليه فرضه والا كان مفراطا في دينه وفيه
دليل على ان الفضر في السفر افضل بوحذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم لان العلماء اختلفوا
في الفضر في السفر فمن قائل بالوجوب ومن قائل بصدك الالعذر ومن قائل بجوازه
والذين قالوا بجوازه اختلفوا ايضا ايها افضل هل الفضر او صدك بحسب ما ذكر
في كتب الفروع وفيه دليل على ان من السنة حسن الزي في الصلاة بوحذ ذلك
من قوله في حلة والحلة عندهم هي احسن الزي لها ثوبان تيسر للجسد كله وفيه
دليل لمن تاوكت السترة وعللها بانها لزوالت التشويش بوحذ ذلك من قوله ورايت
الناس والدواب يمرون بين يديه من وراء العترة فانه لا شيء للمخاطر اشد تشويشا
من مرور الناس والدواب بين يديه وبقي بحث وهو ان يقال هل جعل العترة على ذلك
القدر الذي تقدم ذكره تحبذ لا يعقل له معنى او هو مما يعقل له معنى فان قلنا لا

يعمل معناه فلا تخف ووجب الاتباع لا غير وان قلنا لها معنى وهو الاظهر
فما هو فنقول والله اعلم لما كانت الصلاة لها تلك الحرمة العظيمة كما تقدم ذكر
في حديث الاسرار وكانت قبل في الامم الكالبية لا يوقعونها الا في المواضع التي
نصبت لها **وقد امر الله عز وجل برفع تلك المواضع اكراما للصلاة التي توضع فيها**
بقوله عز وجل في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه ثم ان الله عز وجل مما
خص به سيدنا صلى الله عليه وسلم ان جعلت له الارض مسجدا وطهورا في كل موضع
منها يجوز اتقاء الصلاة فيه كما تقدم في الحديث قبل بقوله عليه السلام حيث ما
ادركت الصلاة فصل وقال عليه السلام في شأن المار بين يدي المصلي ان يقف
اربعة خبيرة من ان يمر بين يديه فيخلول وقت الصلاة صارت جميع الارض مستحقة
لمصلي بوقع صلاته حيث شامها وبقيت حقوق الناس منها في المرور وغيره
متعددة ممنوعة حتى يفرغ هذا من صلاته فاحكمت السنة بجعل العترة محذورة
للبقعة التي اختارها المصلي لوقوع صلاته وبقي ما عداها من الارض لجميع الناس
لا يحرم عليهم في تصرفهم فيها من مرور وغيره فحاق قوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا
ضرار فبقيت حرمة الصلاة على ما هي عليه وبقي الناس على ما هم في الارض من المناج
لم يضمن عليهم لان الدين كما تقدم يسر ولذلك قال صلى الله عليه وسلم في الذي يسر
بين السترة والمصلي انه شيطان لكونه خالف حدود الشريعة وهذا التخليل
يصح ما جا من جواز ان يكون الخط في الارض ستره فان البقعة تتجدد به وتختار
من غيرها وتكون العترة افضل من الخط لانها اكثر قابلية في حق المار فان المار قد
لا يرى الخط ويمر بين السترة وبين المصلي فيقع في الائم والعترة بذلك القدر كما
تحقق على احد ولهذه القابلية والله اعلم جعلت في الارتفاع قدر موخرة الرجل لان
ذلك القدر من الارتفاع لا يخفى على احد وفيه دليل على ان سيدنا صلى الله عليه وسلم
لا يفعل من الامور كلها الا الارتفاع والافضل بوجد ذلك من انه لما كانت العترة
زيادة القابلية التي ذكرنا كان يجعلها في رحله وعلى هذا الوجه الذي ذكرناه
تبيين قابلية قوله عليه السلام ستره الامام ستره لمن خلفه لانها تحجزت
التي للصلاة اولا ويكون اخرها بقدر ما تبلغ اليه صفوفهم فبقيت هذه الوجوه

بجده

بجده بفضل الله تعالى يجمع لك معاني الاحاديث التي وردت في هذا النوع من انواع
الصلاة ولا يكون بينها تعارض ان شاء الله تعالى وعين من التخليل قد تبكر في بعضها
وقد قيل العفة بالفهم فانتبه لا برواية وان علت قوله اهدي لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فزوج حرير فليسته ثم صلى فيه ثم انصرف فزعه نزعاً
شديداً كالنكاره له ثم قال لا ينبغي هذا للمؤمنين ظاهر الحديث يدل على كراهية
لباس الحرير للمؤمنين والكلام عليه من وجوه منها هل يجوز لغير المؤمنين وهل ملك
الكراهية كراهية تنزيه او تحريم اما قولنا هل يجوز لغير المؤمنين اذا عرفنا
حقيقته هذا الاسم حينئذ تكلم في عينه وما يلزمه من هذا الحديث اما التقى فهو اسم
يعم جميع المسلمين لكن الناس فيه على درجات و دليل ذلك قول الله عز وجل في كتابه
ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وامنوا وعملوا
الصالحات ثم اتقوا وامنوا ثم اتقوا واحسنوا فكل من دخل في الاسلام فقد اتقى اي
وقا نفسه من الخلود في النار فان اتقى ثابته ومنع نفسه من المعاصي فقد اتقى
حق الثقا اي وقي نفسه من دخول النار فان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الايمان ايمانان ايمان لا يدخل صاحبه النار وايمان لا يجلد صاحبه في النار
والايمان الذي لا يدخل صاحبه النار هو الايمان الذي يكون مع الامر والنهي وال
الذي لا يجلد صاحبه في النار هو الايمان مع المعاصي والذى اتقى التقوى الثالث
هو في درجة الاحسان لانه اتقى بالله ما سواه فلم ير في الوجود سوى الواحد الاحد
كما قال صلى الله عليه وسلم ان تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك وهذا
مقام الخصوص وبقي ما عدا المومنين فمن قال انهم مخاطبون بفروع الشريعة فلا ينبغي
لهم ومن قال انهم ليسوا بمخاطبين بفروع الشريعة لم يعرض لهم واما قولنا هل الكراهية
على التحريم او التنزيه لفظ الحديث محتمل لكن قد جات الاحاديث من خارج تدل على
التحريم لانه قد جأ عنه صلى الله عليه وسلم انه قال في الحرير انه حرام على ذكور امتي
والاشار في هذا النوع كثيرة فقد ثبت تحريمه بالسنة هل ذكر هذه الامة وهل
يستعمل عند الضرورة او يقدم على غيره او لا مثل اذا لم يكن لشخص الا ثوبان احدهما حبس
والاخر حرير فمنهم من قال يصلى في النجس ومنهم من قال يصلى في الحرير وكذلك لباسه في الحرب

في اهل المولد الى رسول
فزوج حرير المحدث

فمنهم من منعوا وهو مالك والجمهور ومنهم من اجاز ذلك بشروط وهو الشافعي ومن
 تبعه ردهم الله والشروط التي ذكرت عنه ان يكون لابسه عادما لما يتقي به عن نفسه
 من الات الحرب مثل الدرع وما يشبهه من عدة الحرب ويكون ثوب الحر خشنا
 لانه يرد عنه الاذى واما ان يكون لباسه للزينة في حرب او عين فهذا لا يجوز وما
 اتخذ بعض الناس اليوم من لبيسه في الحض والسفر على وجه الزينة فحرام لا يجوز ولا يسه
 عاص وسوا كان اللباس منه كثيرا مثل القبا وما يشبهه او يسيرا مثل الكوفية
 وما يشبهها الباب واحد وفيه دليل على جواز الهدية وقبولها بوجد ذلك من
 قوله اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم لكن الهدية على ثلاثة اوجه كما قال
 عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه هدية لوجه صاحبك فلك وجه صاحبك هدية
 للثواب فلك ما اردت وهدية لوجه الله فلك التي توافها على الله تعالى او كما قال
 وبقى في الهدية تقسيم اخر قسمه العلماء لا يخلو صاحب الهدية ان يكون كسبه
 حراما او حلالا او مختلطا فان كان حراما فلا تخل وان كان حلالا فخاربه وان كانت
 ممن كسبه مختلطا فاربعة اقوال بالجواز وبعدهم وبالكرهية وبالغيره ان كان
 الحلال الغالب على كسبه فخاربه وان كان الحرام الغالب فممنوعة هذا اذا خلطت الهدية
 ان تكون ريشوة فالحق اذا كانت على هذا الوجه فحرام وذلك هو السبب بحسب
 علة التحريم هل هي معقولة المعنى او هي تعبد فان قلنا تعبد فلا تخت وان قلنا
 معقولة المعنى فما هي فنقول والله اعلم ان العلة فيه كالعلة في الختم بالذهب
 واستعمال اواني الفضة والذهب وهي انه لما كان الحرير لباسا للمؤمن في الجنة
 منعه هنا كما قال صلى الله عليه وسلم في اواني الذهب والفضة انها اواني اهل
 الجنة وقال فيها في حديث اخر عن الكفار هي لهم في الدنيا ولكم في الآخرة فلكذلك
 الجواب على الحرير مثل الاواني سوا بسوا وفي كون مولا ناسبانه انعم على المؤمنين
 بدار كرامته وجعل لبا سهم فيها الحرير وانبئهم فيها الفضة والذهب ثم انعم على
 الكفار ان اعطاهم نصيبا من ذلك في هذه الدار وشاركهم في ذلك طابقه من
 المؤمنين وهم النسوة وما يلحق لازواجهن من التمتع بتلك الزينة منهم من يفتق
 بصفة الرحمة حتى نعم جميع عباد الله سبحانه يشهد لذلك قوله عز وجل قل من حرم الله

الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين امنوا في الحياة الدنيا خالصة
 يوم القيمة وفيه دليل على استغنايه عز وجل عن عبادة وانه لا يضر معصية العاصي عبادة
 لانه سبحانه قد انعم على الكفار وهم على ما هم عليه من كفرهم وهو اعظم المعاصي فقد
 انالهم عز وجل طرفا من الرحمة في هذه الدار ولو كان بينا له تعالى منها ضرر لم يكن
 لا في هذه الدار ولا في تلك الدار ولم يكن ايضا يلحق المؤمنين عذاب ولا الام لا في هذه الدار
 ولا في تلك الدار فسبحان من تنزه وتعالى وتقدس واستغنى عن عبادة العابدين وبقى
 تحت وهو ما الحكمة في ان ايج لس الحرير للنسوة وهن في جميع امور الدين شقائق الرجال
 فان قلنا تعبد فلا تخت وان قلنا الحكمة فما هي فنقول والله اعلم لها وجه منها انه
 لما علم الله تعالى من ضعفهن وقلة صبرهن عنه لان النفوس كثير ما تتعلق به فلطف عز وجل
 لهن في اباحة لبسه الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير ووجه اخر وهو ان زينتهن
 به ليس في الغالب لهن بل هي لازواجهن وتزين الزوجة لزوجها من جملة حسن التبعل
 وحسن التبعل من الايمان فلما عرى لبسهن له عن حظوظ النفوس وكان لبسه لهن مما
 يعين على اوصاف الايمان وهو حسن التبعل ايج لهن ذلك **اشارة** صوفية وهي انه
 لما كان لس الحرير من اعلا الملابس ولبسه تبلغ النفس اعلا حظها في جنس اللباس
 حرم على الذكور الذين فيهم الفحولية وابع للانوثية دل بهذا على ان من فيه فحولية في
 الهمة ان كلما فيه تناه من جميع ملذوذات الدنيا على اختلافها اعد لم يعرجوا عليه وان
 كان بعضه مباحا على لسان العلم وزهدوا في جميعها الا قدر ما فيه عون على الدين
 وكذلك كلما كان للنفس فيه حظ لم يعرجوا عليه وان كان بعضه مباحا ايضا على لسان
 العلم الا قدر ما هو عون على الدين في مثل هذا هو تنافسهم حتى انه ذكر عن بعضهم انه
 كان مجاورا بمكة وكانت بيده صنعة يرد فيها في اليوم جملة دراهم فلا يعمل من تلك
 الصنعة التي يعرف ولا يشتري لنفسه شيئا يفتات به الا حتى يرى محتاجا فيرهن
 شملة كانت له فيما يحتاج في تلك الصنعة فيعمل يومه ذلك ثم يفدي شملته اخر النهار
 ويكون الكلة تابعا لذلك المحتاج الذي راه وما يقوي حسن فهمه قول عمر رضي الله
 حين تكلم معه بعض الصحابة رضي الله تعالى عن جميعهم بان يجس لنفسه في الكله ويطيبه
 فان في عافيته وصحته منفعة للمسلمين فخا وبهم بان قال لهم كان لي صاحبان وقد ما نا

عبد

فانا اشار كهما فيما كانا عليه من العيش الغليظ لعل اشارتهما في عيشهما الذي
اتريدون ان اكون من قال عز وجل في حقهم اذهبنم طياتكم في حياتكم الدنيا
واستمنعن لها فتعس من ادعى المحولية وهنته اذ في حاله من الاوثية **ويخرج**
بلسان العلم وهو لا يعلم من الله علينا بعلو الهمة والمساعدة على ذلك **بمنه**
قوله لعن النبي صلى الله عليه وسلم المنتهين من الرجال بالنساء
والمنتهمات من النساء بالرجال **ظاهر الحديث** الدعاء منه صلى الله عليه وسلم
باللعنة على من تشبه من الرجال بالنساء وعلى من تشبه من النساء بالرجال **والكلام**
عليه من وجوه منها ان يقال ما معنى اللعنة وهل هذا التشبه مطلقا في كل الوجه
او على شيء مخصوص وهل هذا الدعاء من النوع الذي هو مخوف او ضحك وهل هذه
اللعنة حكمة نعلمها او لغز ليس الا وهل الواقع في هذا تكون التوبة ترفع عنه
ما كلفه من ذلك او لا **اما** قولنا ما معناها فان اللعنة في اللغة هي البعد
قال عز وجل في كتابه فاذن مؤذنين ان لعنة الله على الظالمين اي اذ الله بعينهم
من بعد الله تعالى فهو احسن الناس فان لعنة الله لا غاية لها اغاذا الله من
ذلك حرمة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم فهذا في الزجر والنهي الكرم من الحدود
التي جعلت في المعاصي لان تلك الحدود كفارة لم لما وقعوا فيه وهذا البعد
يجعل لصاحبه مخرج على لسان الشارع عليه السلام **وقد وقع** من كثير من الناس
النهاون بذلك ووقعوا فيه ولا يحسبون شيئا نحو ذبا لله من الحرمان **واما**
قولنا هل هو مطلق من كل الوجوه او هو من وجه ما اما ظاهر اللفظ فمحمول **واما**
الذي قد تقرر مما فهم من قواعد الشريعة خلف عن سلف فهو في زى اللباس وبعض
الصفات والحركات وما اشبه ذلك **واما** التشبه بهم في امور الخير وطلب
العلوم والسلوك في درجات التوفيق فمرغب فيه وقد عاد اليوم عند بعض
الناس وان كانوا من الذين يشار اليهم الامر بالعكس فانهم يمنعون النسوة من تعلم
العلم ويرونه من باب المذموم لهن وتشبه النساء بالرجال في زهيم بروده من
قبيل النبل والكيس فان الله وانا اليه راجعون على الخلل الذي وقع في الدين بوضع
الامور على ضد ما وضعها الشارع عليه السلام وكثرة النهاون بذلك **واما**

في اصل القول المذكور
من الرجال بالنساء والحدود

قولنا

قولنا هل هذا الدعاء مما هو مخوف او ضحك وهو المرجو حينه لقوله صلى الله عليه وسلم
اني عهدت عند ربّي عهدا ايما بشر لعنته من امتي او سببته ان يجعلها عليه رحمة
او كما قال عليه السلام اعلموا فقنا الله تعالى واياك ان دعاه صلى الله عليه وسلم
على احد من امتي او سبه اياه او لعنته له على ضربين منها ما هو على طريق الزجر
النهي عن شيء في الدين او ما هو في معناه فان ذلك من النوع المخوف من حقوق الوبال
من اجله فان الممنوع بذلك استمد من الحدود كما بينا اول الكلام **وما كان** من ذلك
على وجه العيظ والخرج فذلك الذي ظاهره مخوف وهو رحمة في الحقيقة **وقد نص**
صلى الله عليه وسلم على ذلك لانه اخبر ان قال رب اني بشر بلحقي ما يلحق البشر من
الخصب فايما احد من امتي سببته او لعنته فاجعله له رحمة وهذا الدعاء هنا
هو من قبيل الزجر والردع فهو مخوف واي مخوف **واما** قولنا هل هذا الزجر
حكيم نعلمها او تجدد فاحكمه في ذلك ظاهرة لاحفاء بها وهي اخراج الشيء عن
الصفة التي وضعها عليه حكيم الحكيم كما قال عليه السلام لعن الله الواشمة والمستوشمة
والواصله والمستوصله وعلل هذا بتغيير خلق الله تعالى فهناك تغيير خلقه
وهنا تغيير صفة فالعلة واحدة لان بينك الطريقتين المذمومتين متضمنتا وجوه
من وجوه الضاللات منها اخراج صفة بجهله على ما رتبته من له الامر سبحانه
ومنها التشبه بصفة الخلق والاختراع لان الله عز وجل قد خلق اشياء وجعل لها
صور او صفات فمن غير منها صورة او صفة على خلاف ما وضعت عليه فقد نازع
الجليد القدرة في قدرته واختراعه **وهي** ايضا اظهار سوء الادب حقيقه
لان ادب العبودية موافقة المواليه في كل الاشياء شافها على اي نوع شاتها
واشياء من هذا النوع عديك اذا ناطقتها وفيما ذكرنا منها كفاية **واما قولنا**
هل التوبة للواقع في شيء من ذلك رافعة لما قد لحقه من الوعيد او لا فان جعلناه
من عمله المعاصي ليس الا فيدخل تحت قوله صلى الله عليه وسلم التوبة تجب ما قبلها
وان قلنا ان دعاه عليه السلام بلحقي للواقع في ذلك الذنب امر زايد من الحسارة
والحرمان لان دعاه عليه السلام مستجاب فبقي الامر محتملا ان يذهب ذلك بالتوبة
كما يذهب الذنب او ذلك امر قد وقع بالتحصر لا يرتفع عنه ذلك الحرمان وان تاب

الامر محتمل وليس لنا دليل قطعي على احد الوجهين **و** يترتب على هذا من
الفقه ان الوقوع في الكبائر التي لها حد وود وعقاب معلوم خير من الوقوع في
هذه وامثالها اعادنا الله من الجميع بفضلها لان التوبة والحدود في تلك اليها
حآ بعدها كان كفارة لها وهذه محتملة ان يكون لها مخرج او لا يخرج لفاعلها
فالهرب الهرب ان كنت حازما والعفاف العفاف تكن ناجيا **قوله**
صلى الله عليه وسلم لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة
ظاهر الحديث لعنة عليه السلام لهذه الاربعة المذكورة فيه **و** الكلام عليه من
وجوه **منها** ان يقال ما معنى تلك الافعال التي لعن النبي صلى الله عليه وسلم
من فعل منها واحدة وما معنى اللعنة فقد تقدم في الحديث قبل معناها وهل
هذا النوع من الالفاظ المحذوف او لا وقد تقدم الكلام عليه ايضا في الحديث قبل
وكذلك في التوبة منها قد تقدم الكلام عليه **و** ما معنى لعنة صلى الله عليه وسلم
لمن فعل واحدة من هذه الاربعة **فاما** قولنا ما معناها فان الواصلة هي التي
فصل شعرها بشعر اخر ليس من شعرها **و** الحقي العالما بها من وصلت شعرها
بأي شيء وصلت من صوف او حريرا وغير ذلك **و** المستوصلة هي التي تفعل
ذلك بغيرها **و** الواشمة هي التي تسم شيئا من جسدها وكانت عادتهم يخرزن
الموضع الذي يردن ان يجعله شامة بالحديد حتى يدما الموضع ثم يحشون
بالكحل الاسود فيبقى ذلك الاثر يشبه الشامة التي هي مخلوقة **و** المستوشمة
هي التي تفعل ذلك بغيرها **و** يترتب عليه من الفقه ان عامر المحرم والذي
على ذلك في الاثم سوا يشهد لذلك قوله صلى الله عليه وسلم في شارب الخمر
لعن الله شاربها **و** حاملها **و** بايعها **و** شاهدها **و** عامرها **واما** قولنا
ما معنى العلة في ذلك فقد اختلف العلماء فيها فمنهم من قال ان ذلك لما فيه من
التدليس وهذا ضعيف لانه يخص عموم اللفظ بغير دليل **و** منهم من قال
لتعبيير خلقه الله تعالى وهو الظاهر فانه قد جاء في حديث غيره هذا حين ذكر
عليه السلام الفالجة والمنفلجة قال فيه المعصيات لخلق الله **و** يجعل على هذا
النهى عن كماله اشبه ذلك مما يفعله النسوة من تعبير رديا جهنم بالحمرق
وما

في اصل المولود الموعول
الواصلة المحذوف

وما في معناها **وقد** جاء عن عمر رضي الله عنه انه انكر ما هو اقل من هذا وهو انه امر
في خطبته النسوة ان لا يخصين اطراف اصابعهن بالحناء دون باقي ايدهن
وقال من كانت خاصة فلتخصب الي هنا وأشار الى تحت الكوعين فاذا كان نهي
عمر رضي الله عنه عن مثل هذا فما بالك بالغير من فاعلهن التي هي اشد من ذلك وقد
تعددت حتى لا تكاد تحصى **علة** **و** بعض من ينسب الى العلم في الوقت يجعل ذلك من
قبيل الزينة الجائزة شرعا فان الله وانا اليه راجعون على ذهاب العلم واهله ويحج
بما ذكر عن الامام مالك رحمه الله انه انكر ان يعرج عن عمران يجعل ما ذكرنا عنه من الوشم
الذي لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعله **و** نهي عمر رضي الله عنه عن ذلك انما
هو لمعان منها انه اشبه الوشم ولما اشبهه اعطاه حكمه وما حكم به فعلنا انما
لقوله صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء بعدي وهو رضي الله عنه عنهم
الجميع منهم **و** طريق اخر ان ذلك لم يكن في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم
واما كان شاها ان يخصين الى حيث اشار رضي الله عنه فيها من اجل مخالفة
السنة وقد يكون نهيها من اجلها قاتلي فكيف اذا اجتمعا **وقد** قيل
انما انكر مالك الرواية ان تعجل الحكيم **و** اما الامام مالك فكان اكثر الناس احتراما
لمن تقدمه من السلف فكيف بالخلفاء ولولم يكن مالك شاهدا على ذلك الامسلة
البناء في العفاف لانه قال القياس والفقه يقتضي قطع الصلاة لكن اتباع السلف اولى
وبذلك ساد على غيره **و** لا لكسنة الله تعالى بعده في خلقه ما وقع من احد احترام
السلف والافتداهم الا رفع الله تعالى قدره على ابناء وقته وجنسه جعلنا الله
منهم بمنه وفضله **قوله** **بيننا انا وديف النبي صلى الله عليه وسلم ليس بيني**
وبينه الا اخو الرجل فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعد بك ثم
سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعد بك قال ثم سار ساعة
ثم قال يا معاذ من جيل قلت لبيك يا رسول الله وسعد بك قال هل تدري ما حق الله
على عباده قلت الله ورسوله اعلم قال حق الله على عباده ان يجيدوه ولا يشركوا به
شيئا ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ من جيل قلت لبيك رسول الله وسعد بك قال
هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوه قلت الله ورسوله اعلم قال حق العباد على

هذا الاصح ان الكلام المذكور على عمر
مخالف لما انكر من الوشم
عنه الا انه من الوشم

ان لا يعذبهم **ظاهر الحديث** يدل على حكيم احدهما الاعلام حق الله تعالى على
وهو ان يعبدوه ولا يشركوا به شيا والآخر الاخبار ايضا ان حق عباده سبحانه
عليه اذا فعلوا ذلك ان لا يعذبهم والعلام عليه من وجوه منها ان يقال ما
الفرق من حقه جل جلاله وحق العباد فالجواب اما حقه سبحانه فهو واجب
منها لذاته الجليله ومنها لامر عز وجل بذلك ومنها لما له عز وجل علينا من النعم
والاحسان الذي لا يحصى عدك **واما** حق العباد عليه عز وجل اذا فعلوا ذلك فحق
تفضل منه عليهم لا وجوب عليه لازم فانه جل جلاله لا حق عليه لاحد لازم هذا
مذهب اهل السنة والذي تخطبه الادلة الشرعية والعقلية خلافا للقدريه التي
هي مجوس هذه الامة لانهم يقولون بزعمهم ان على الله حق واجب ان من عبده ان لا يعذبه
وكيف يكون لعبده على مواله حق لازم وهو كله له هذا ينفيه العقل **وقد** اوجى الله
عز وجل الى موسى عليه السلام ان يشير العاصيين وحرر الطائعين قال النبي وكيف
افعل ذلك قال بشر العاصيين ان رجعتي وسعت كل شئ وحرر الطائعين ان
اقمت عليهم عدلي هلكوا من الذي يطبق عدله وكيف يكون لاحد خلاص اذا اقم عليه
ثم كيف يكون للطابع حق وجوب عليه سبحانه وتوفيقه عز وجل انما للطاعة نعمه
عليه تستوجب الشكر عليها بل الله يمن عليكم ان هداكم للايمان ان كنتم صادقين
والمحروم اعمى البصير لا يرى الا من حيث حرمته وفيه دليل على تواتر صحة
الله عليه وسلم بوخذه ذلك من ارداد ما خلفه وفيه دليل على جواز ركوب
اشيئ واكثر على الدابة اذا اطاف ذلك بوخذه ذلك من ركوب ما خلفه عليه
السلام **وقد** جاء انه صلى الله عليه وسلم ركب وجعل الحسن والحسين معه احدهما
امامه والاخر خلفه وفيه رد على من يحسن ذلك ويحسبه على اهل المناصب والمجته
عليه فعل خير البرية صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على ان نداء الشخص باسمه
ارفع ما نودي به بوخذه ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم يا معاذ ولو كان النداء بغير
الاسم ارفع لكان صلى الله عليه وسلم يجعله نعم ان الكنى اذا كانت على الوجه
المشروع جائزه وبين الكجايز والارفع فرق بين وفيه دليل على ان نداء الشخص
قبل القايد العلم اليه من ادب العلم وان لم يكن معك ثالث وفي نداءك اياه قبل من

العابدين

الفايد احضار ذهنه اليك ليعي ما تلقيه اليه لان الازهان فديطر فيها فكرة
فتكون بها مستغولة فلا تنجي كلما يلقى اليها وفي تكراره عليه السلام نداء ثلاثا
تاكيد في حضور ذهنه واشعار بان الذي يلقى اليه له بال لانه عليه السلام
كانت سنة ان كل شئ له بال اعاده ثلاثا **و** بوخذ من اطايه عليه السلام بن
الندان ان من سنة الفاء العلوم الوفاق والتودة وهناك وهو لم يرد
في الثالث ابن جبل فالجواب انما هي اشارة الى ان هذه الثالثة اخر النذر فاسمع
ما يلقى اليك لان زيادته ابن جبل هو الكمال في التعريف واذا اكل الشئ فقدم
و يزيد ذلك المعنى بياناً قوله عليه السلام اخر الحديث يا معاذ بن جبل وهل يذري
ما حق العباد على الله اذا فعلوه فان نداءه عليه السلام له احراً واحده فناداه
باكمل المعرفة **و** فيما ابدىناه دليل على ما اعطاه الله عز وجل من الفصاحة والاعجاز
في كلامه عليه السلام الذي لا يقدر ان ترى فيه زيادة الا ولها فوايد جملة وجواب
معادله صلى الله عليه وسلم بقوله لبيك رسول الله وسعديك من الجواب الخاص
صلى الله عليه وسلم بدليل انه لم يكن الصحابة يفعلون ذلك بينهم ولا هو صلى الله
وسلم دخل ذلك معهم فدل على ان ذلك من الخاص به عليه السلام **وقد** نص العلماء
على جواب الرجل من ناداه بقوله لبيك انه من السفة لان هذه لفظة جعلت من
جملة شعائر الحج وكلام جعل من شعائر الدين فينبغي توقيره وتعظيمه فان الله تعالى
يقول ذلك ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب **وقد** صا بعض الناس اليوم
يحاوون بها بعضهم بعضاً ويجعلون ذلك من الادب والنبل وما ذلك الا لفلة
التقوى وعدم معرفة السنة هيئات كيف يتادب من يعرف الادب وفي قول
معاد الله ورَسُوله اعلم دليل على ان من ادب العلم ان يرد الى اهله وفي قول سيدنا
صلى الله عليه وسلم هل تدري ما حق الله على عباده دليل على الفاء العالم المسائل
على تلامذته وحينئذ يبين لهم ذلك لان في ذلك من القايد احضار الذهن لقبول
العلوم وفي تعليمه صلى الله عليه وسلم معاذاً من غير سؤال منه صلى الله عليه وسلم
دليل لمن يقول ان للعالم ان يعلم دون ان يسئل لان هذه مسئلة اختلاف بين العلماء
وفي فصله عليه السلام بالمشي سائة بين المسلمين دليل على ان النسخ في تحصيل العلوم

التفرقة بين المسائل **و** في ذلك من الحكمة ان المسئلة اذا تباعدت من الاخرى بقي
 الحاطر معجورا بالاولى حتى ترسخ فيه ثم تاتي الثانية كذلك والتي بعدها كذلك الي
 غاية ما يتناهي الحكم **وقد** اخبرني بعض مشايخي وكان ممن اجمع على فضله انه
 حين اشتغاله على شيخه كان بعض الطلبة الذين يشتغلون معه على الشيخ وكان
 فيه خير وكان يشتغل بالسبب انه اذا حضر المجلس ووعا مسئلة واحدة قام وخرج
 الى دكانه فاطلق ذلك بعض الطلبة فسالوه عن ذلك فقال لهم اذا وعت مسئلة
 واحدة بقيت بومي كله في الدكان ارددها على خاطري فتثبت لي واذا سمعت منها
 علة كل واحد تنسبني صاحبها فبلغوا خبره الى الشيخ فاعجبه ذلك وقال للخير
 ممن تكلموا حاسبوا انفسكم على كثرة سماعكم للمسائل على مسئلة واحدة في اليوم فلم
 يقدروا على ذلك فسبحان من وفق اهل السعادة الى اتباع السنة في الفعل وان
 جهلوا بها بالعلم لان توفيق هذا المبارك الذي ذكرنا هداية من الحق له ليس **وقد**
 نص اهل التوفيق على ان قلبه العمل مع الدوام خير من كثرة مع الانقطاع **وقد** قال
 صلى الله عليه وسلم احب العمل الى الله ادومه وان قل **والكلام** على قوله صلى الله عليه
 وسلم ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا قد تقدم عليه الكلام في حديث البيعة اول
 الكتاب بما فيه شفاء **قوله صلى الله عليه وسلم ان من اكبر الكبائر**
ان يلعن الرجل والديه قيل يا رسول الله وكيف يلعن الرجل والديه قال بسبب الرجل
 ابا الرجل فيسب اياه ويسب امه فيسب اهلها **الحديث** يدل على ان عن
 الوالدين من اكبر الكبائر والعمل بسبب الذريعة **و** في ذلك دليل ملذبه مالك رحمه
 الله تعالى في قوله بسبب الذريعة بوحذ ذلك من انه صلى الله عليه وسلم جعل ما هو
 ذريعة لسبب الابوين سببا **والكلام** عليه من وجوه **منها** ان في هذا دليل على
 عظم حق الابوين اذ القول الذي هو ممكن ان يترتب عليه سببها جعله الشارع
 صلى الله عليه وسلم من اكبر الكبائر فكيف يعجز ذلك لانه اذا سب الرجل ابا الرجل
 من الجايز ان يسب هو اياه او يقول له خلاف ذلك او يفعل به بدل القول فعلا
 موثقا لكن لما جرت العادة في الغالب انه لا يرد الا مثله حكم الشارع صلى الله عليه
 وسلم بالغالب **و** في ذلك دليل على ان تشديد الاحكام انما هو على الغالب من جري

في اصل القول الى قوله
 ان يلعن الرجل والديه
 الحديث

العادة

العادة **و** المحتمل النادر لا ينظر اليه **و** فيه دليل على ان كل ما يكون محتملا ان ينتج
 منه شر لا يفعل خيفة من وقوع الشر وهو ايضا من باب الجزم في الامور **و** فيه
 دليل على ان الاحكام والمخاطبات انما تكون على العادة الجارية من الناس **و** فيه
 دليل على جواز مراجعة المفضول للمفاضل فيما يقوله المفاضل ويشترط في ذلك الادب
 بوحذ ذلك من قول الصحابة وكيف يلعن الرجل اياه **و** بوحذ الادب من صفة لفظهم
 لانهم رضي الله عنهم لم يقولوا لا يكون وانما سألوا عن الكيفية وكيف تكون على طريق
 الاستفهام فهذا هو عين الادب في المراجعة **و** فيه دليل على ان من راجع فيما لا
 يعرف لا عتب عليه اذا كان على سبيل الاستفادة بوحذ ذلك من كونه صلى الله عليه
 وسلم لم يعتبهم على ذلك وبين لهم الكيفية بلطف في التعليل **وقوله** صلى الله عليه
 وسلم اكبر الكبائر فيه دليل على تفاوت الكبائر بعضها على بعض **و** فيه دليل على ان
 من اكبر افعال الخير معرفة اتباع السنة **و** بوحذ ذلك من انه من لم يعرفها جهل
 مثل هذا فيقع في اكبر الكبائر وهو لا يعلم **وقد** رجح بعض الجهال اليوم مما رحمتهم
 مما سبهم ان يلعن بعضهم ابا بعض ويجذونه بمسألة فعوذ بالله من الجهل والضلال
 الحق فان الجاهل لا يزال يقع في المهلكات وهو لا يعلم **وهنا** تنبيه على ان الاصل
 بفصل الفرع بالوضع وان فضله الفرع بحسن الصفات فيلزم له لا تسب فضيلة
 سببه عليك لانه لما كان الاب اصلا لابن جعل له عليه هذا الحق العظيم فان فضله
 الابن بصفة الايمان وهي افضل الصفات قيل له وان جاهدك على ان تشرك بي
 ما ليس لك به علم فلا تطعه وصاحبها في الدنيا معروفا للفضيلة التي سبقا بها
و كذلك يتعدى الحكم لمن كان السبب في هدايتك الى مولاك **وقد** جاء مولاك ثم مولاك
 من علمك انك من كتاب الله يا هذا قد ملكك بحظ احسانه اليك ان كان في الطبع
 عروبية اشد ممن يملك السيد رتبة عبده بالمال فان الاحرار يملكون بالاحسان
 اكثر واشد ممن يملك العبيد بالدرهم والدينار كما ذكر **و** من وجد الاحسان قبلا
 تعقبا فاذا كانت الطباع رذيلة اتق من قبيد الاحسان اشد من اباك العبد الفتن
 كحاسة الهجين لا مروءة ولا دين **و** من هذا الباب يترتب عظم حق سيدنا صلى الله
 عليه وسلم علينا لانه السبب الموصل لكل خير من الله به علينا في الدنيا والاخرة

في اصل القول الى قوله
 ان يلعن الرجل والديه
 الحديث

وهنا زيادة لان هذا الاصل لا يفضله فرع ابدا لا بوصف صفة ولا بمعنى فهو
 الاصل في جميع الخير وله فيه السبق حسنا ومعنى **ولذلك عز وجل في محكم التنزيل**
 النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم فانه ليس فضيله من كان اصلا لجزء وحده الى الوجود
 كمن جعل اصلا الى انفاذك من الحجيم **وامرؤنا عاك له خلودك في النعم فانظر**
 بفظن العقول كيف تتسلسل فضيله الاصول في انعام موجد الوجود **واذكر**
الاء الله وايقظ سنة فمك لعلمها توافق عروبية في طبعك فتبادر الى مراجعته
 خدمة مولاك **لعل شين اباك عنه** يزيله بيد عفوه عنك فالقوم من نواب جعلنا
 الله تعالى من سبقت بالخير له سابقة فراجع مولاك قبل الاخذ على غيره **وجا اليه**
فانه لا رب سواه قوله صلى الله عليه وسلم تسليما ان الله خلق الخلق
حتى اذا فرغ من خلقه قالت الرحم هذا مقام العائذ بك من القطيعة قال نعم
 الا ترصنين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى يا رب فانه لو لم
ظاهر الحديث الاخبار بعظم ما جعل الله تعالى للرحم من الخلق وان وصله من كسر
 افعال البتر وان قطعها من كبر المعاصي **والكلام عليه من وجوه** ان يقال
 ما معنى قوله اصل من وصلك واقطع من قطعك **والكلام على حقيقته وصلها وما**
 هو قطعها **واما قولنا ما معنى قوله اصل من وصلك** فهو كناية عن عظم الاحسان
 فان اعظم ما يعطى المحبوب لحبيبه الوصال وهو القرب منه ومساغرة به في
 مرضاته وهذه الامور في حق مولاك سبحانه مستحيلة ان تكون على ما تعرف من
 صفات المحدث القافي بل هي كناية عن قدر الاحسان منه لجدك وعظمه بوجدك
 قوله عليه السلام صلة الرحم تزيد في العمر فهذا الوصال في هذه الدار زائدا لما
 اعد له في الاخرة من الخير والاحسان **وكقوله تعالى يحبهم ويحبونه** فمعنى قوله
 يحبهم كناية عن عظم احسانه عز وجل لمن احبه من عباده لان **ملكاً من ملوك**
 الدنيا اذا احب عبدا اعنائه ورفعته على جميع اهل وقته فكذلك فعل مولاك **تسبحا**
 بمن حبه تحسن اليه غاية الاحسان ويرفعه في الدنيا والاخرة المنزلة العليا
واما قولنا ما معنى واقطع من قطعك فهي كناية عن شدة الحرمان والعذاب لان
 القطع ضد الوصل فكما عبر عن عظم الاجر بالوصل عبر عن عظم البلاء بالقطع اعادنا

والاصل المولود الى المولود
 حتى اذا فرغ من خلقه
 الخلق

الله تعالى من البلاء منه **واما** كيفية الوصل للرحم فهو على ضرب مختلف منه
 ما يكون ببذل المال **ومنه** ما يكون ببذل العون على ما يحتاجون اليه اعني اهل
 رعيته **ومنه** ما يكون بالزينة برفق لهم **ومنه** ما يكون بالدعاء لهم **ومنه** ما يكون بالكرامهم
 والبشاشة لهم **ومنه** ما يكون بدفع المضار عنهم **والمعنى** الحكام مع له ايصالها
 امكنة من الخير اللهم على قدر طاقتك بنية القرينة الي الله تعالى الا ان ذلك يشروط
 ذكرها العلماء **وهي ان يكونوا على الاستقامة** **والا** تقاطعتهم من اجل الله فهو ايصالهم
 بشرط ان تبذل جهدهم في وعظهم ورجوعهم والانكار عليهم لانه اذا قيل لك في
 الاجنبى الذي هو اخوك في الاسلام انصر ظالما او مظلوما كما تقدم ذكره وهو رده
 عن الظلم فالاقرب من باب اولى فبعد ذلك يكون الهجران لهم وتعلم ان هجرانك
 لهم انما هو من اجل تخلفهم عن الحق فاذا استقاموا وصلتهم قدر طاقتك في ذلك لكن
 يبقى عليك من صلتهم عند المقاطعة الدعاء لهم بظهر الغيب ان يصلح الله تعالى حالهم
 ويخبرهم بفضله **واما** مقاطعتهم فهي على ضربين اما كلية او بجزئية فالكلية
 هي ان تمنعهم جميع ما في وسعك من الاحسان اليهم على نحو ما اشترنا اليه قبل **فان**
فان صد ذلك او تكون معاداة لهم لحظ نفسا وابعادهم عنك لمن ذلك **واما**
 هو مثل ان تفعل معهم بعض الاشياء وتخبرهم بعضها مع قدرتك عليها وقصد
 ذلك فكلها محذوران ويجاف من وبالها لكن الواحد الذي هو الكل اشد اعادنا
 الله تعالى منها **ومنه** محوث **منها** هل الالف واللام في الخلق للجنس وللعهد
 فان كانت للجنس فمتى كان وان كانت للعهد فمتى كان لاحتمل ان تكون للجنس وهو
 عند فروع المخلوقات على اختلافها وتبني الاحتمال في اي وقت كان ذلك هل عند
 الفراغ من ظهورها في اللوح المحفوظ بالكتب وهي بعد لم يظهر منها في عالم الوجود
 الا اللوح والقلم لا غير واحتمل ان يكون ذلك عند فروع خلق السموات والارض
 واجبايه عز وجل في كل سما امرها القدرة صاحبة لها معا **والعرب** تسمى البعض
 باسم الكل والكل باسم البعض **واما** ان يكون على حقيقته ظاهرا وهو ان تبرز
 جميع المخلوقات في عالم الحسن والمشاهدة فلا يمكن لان من المخلوقات ما لم يبرز
 بعد في عالم الوجود والحسن ونحن نعلم انه لا بد ان يظهر ويكون قطعاً لازماً

مثل الدابة التي تخرج عند قرب الساعة وهي في علم الله تعالى لم تبرز ولا تظهر
ومثلها نبي من تناسل جميع الحيوان ومثل الامور التي هي عند قرب الساعة
وقد اخبر بها الصادق صلى الله عليه وسلم وهي لم تظهر بعد واشيا عديدة
اذا تتبعها وجدتها وان كانت للعهد وهو عند فروع خلق بني ادم
فمتى كان اخف ان يكون عند فراغه جل جلاله من خلق ارواحهم لانه قد جا ان
الله سبحانه خلق الارواح قبل الاشباح بالعام واحتمل ان يكون عند
فراغ خلق الاشباح والارواح وهو يوم السبت برئكم فالوايلي وهو يوم
اخر اجهم من صلب ادم عليه السلام مثل الذر واخذ عليهم العهد كما اخبر
الحياطين في قوله تعالى ربنا امتنا اثنتين واحيتنا اثنتين على احد الاقوال
وترتب عليه من الفقه ان يعرف ان الالف واللام في الخلق للعهد فتكون صلة
الرحم محتمل وجهين احدهما ان يكون للجن والانس كما ان الملكان وان يكون
بني ادم ويكون فيه من الفقه ان صلة الرحم خاصة بني ادم وان الكفار يخاطبون
بفروع الشريعة لان الامر عام في بني ادم وهم منهم وهناك ثبات وهو هل
كلام الرحم للخلق جل جلاله بلسان المقال او بلسان الحال وان كان بلسان المقال
هل بعد ما جعلها في جوهر ووضع فيها الحياة والعقل او هي على حالها الكلام
على هذا مثل كلام العلماء على كلام الجهادات وهي على ثلاثة وجوه كان منهم من قال
ان كلام الجهاد بلسان حاله بما اظهر الله تعالى فيه من اشرق قدرته ومنهم من قال
انه خلقهم حياة وعقلا وحسيند تكلموا ومنهم من قال انهم تكلموا وهم على
حاله وهو الاظهر وان كانت القدرة صاحبة للوجوه الثلاثة لكن الوجودان فيهما
تخصيص لعموم لفظ القران والحديث بعينه دليل شرعي وحصر لقدرة القادر
التي لا يحصرها شيء لان قدرته عموما من صفاته فكما ذاته الجليلة لا
تخصر بوجه من الوجوه فلذلك كل صفاته لا تخص منها صفة من الصفات بوجه
من الوجوه لان الصفة لا تفارق الموصوف وقد تقدم الكلام على ذلك اول
الكتاب بما فيه شفا بفضل الله تعالى ومنها ان فيه دليلا على ان الاستعادة
بالله تعالى من اجل الوسائل الى الله سبحانه وان يحتمل بوجوه ذلك من قول الرحم

هذا

هذا مقام العايد بك فاستعفت في الحال بما رضيت به ومما يقوي هذا الوجه
ما جا في شان العدو الذي قيل له واجلب عليهم بحبك ورجلك وجعل له
انه يرانا هو وقبيله من حيث لا نراه وجعل لنا النصق عليه والغلبة له بالاستعادة
بالله عز وجل ولم يجعل بعينه ذلك لقوله عز وجل في كتابه العزيز واما ينز عنك
من الشيطان نزغ فاستعد بالله انه هو السميع العليم وقول مريم عليها السلام
حين اناها روح الله الامين اني اعوذ بالرحمن منك ان كنت تقيا وقول سيدنا
صلى الله عليه وسلم اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وبكلمتك
لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك وفيه اشارة عجبية من طريق
حسن المجانسة في الكلام وهي انه لما كانت صلة الرحم حقيقتها التوادد بين الافراد
والتعاطف جعلت الصيغة التي تدل على الجزا عليها من جنس ما هو المعروف في
التخاطب بين المحبين والمحبوبين وهي الوصل والمقاطعة وفي قوله صلى الله عليه
ان الله خلق الخلق حتى اذا فرغ من خلقه دليل على صفتين عظيمتين من صفات الخلق
سماه وهما القدرة والحكمة فاما الدال منها على القدرة فبالاخبار بان عز وجل
خالق جميع الخلق واي دليل على القدرة اعظم من اختراع الخلق على غير مثال يقدم
ولا معين ولا وزير واما الدال على الحكمة منه فقوله عليه السلام حتى اذا
فرغ من خلقه لان حتى لانها الغاية فتعطي قوة الكلام ان من له غاية فله بداية
وما بين البداية والغاية اقتضت الحكمة الربانية لا العجز من القدرة فان من
قدرته جل جلاله خلق جميع الخلق وهو كما اخبر عز وجل بقوله وما مسنا من
لغوب لا يمكن ان يكون في قدرته عجز عن شيء من الاشياء بل ما كان في بعض المخلوقات
من تاخير او غير ذلك فلحكمة اقتضتها حكمة من ليس كمثل شيء وقد تقدم في اول
الكتاب من هذا بيان شافي بفضل الله تعالى ورحمته وفيه دليل لقول من
قال ان رايتك بحسب ما قدر لك بوجوه ذلك من انه لما قامت الرحم مقام
العايد بالله تعالى من القطيعة وسبق في علم الله سبحانه ان يكون من عباده
واصل لها وقاطع لها ايضا ارضاها اي جعل عند رضاها ان يصل الله من
يصلها ويقطع من قطعها فقيلت ذلك ورضيت به بدلا من الذي طلبته لانها طلبت

ان لا قطيعة لها فلو قال لها الحق جل جلاله لك ذلك اي لا تقطعي لمركن احد
يقطعها **و** فيه دليل لحقيق قوله صلى الله عليه وسلم ما من داع يدعو الا كان
بين احدي ثلاث اما ان يستجاب له **و** اما ان يدخر له **و** اما ان يكفر عنه لانه
عز وجل عوض الرعم مما طلبته ما راته خيرا لها منه ورضيت به **و** فيه دليل
على ان جميع المخلوقات بيد الله سبحانه بصرها كيف شاء كما قال صلى الله عليه
وسلم ما من قلب الا وهو بين اصبعين من اصابع الرحمن اي من امرين من امر
الرحمن مثل الرضا وصدق والعزم على الشيء وتركه والرغبة والرهد وما
يضادها من الاشياء **و** يقرب القلب من طرف الى ضد في لغة البصر **و** لذلك كان
من دعائه صلى الله عليه وسلم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك **و** لهذا المعنى
كان اهل التوفيق والمعرفه بالله تعالى اشد الناس خوفا على انفسهم مما كانوا
عليه من الخيرات التام حتى انه يروى **عن** بعضهم انه كان كلما استيقظ من ربه
يجري على وجهه ثم ينظر الى حواسه ثم يحمد الله تعالى ويشكره ويتشهد
ويعلن بها فقيل له في ذلك فقال اما جري يدي على وجهي فخافه ان ينظس عليه كما
اخبر عز وجل وحبوه الحق من قبل ان ينظس وجوها فنردها على اذنها وبلغهم
كما لعنا اصحاب السبت وكان امر الله مفعولا **و** اما نظري الى حواسي فحيفتني
العاهة التي هي متوقفة مع الانفاس **و** اما اعلاني بالشهادة فاخترت النعمة لا بما
لقوله صلى الله عليه وسلم بيا م الرجل النومة فيسلب عنه الايمان ويتقى انه ثم
بيام النومة فيقبض اذنه او كما قال عليه السلام فاذا رابت نعمة الايمان ونعمة
الحواس يا قبه سالمة حمدت الله تعالى وشكرته على ابقائه تلك النعمة بفضل جعلنا
الله تعالى بمن اتمها علينا وجميع نعمه في الدارين بفضل ورحمة امن من ارباب العالمين
قولها جاتي امرأة ومعها ابنتان تسئلني فلم تجده عندي غير مترة
واحدة فاعطيتها فقسمتها بين ابنتيها ثم قامت فخرجت فدخل النبي صلى
الله عليه وسلم فحدثه فقال من بلي من هذه البنات شيئا فاحسنهن
كن له ستر من النار **ظاهر الحديث** اخبار الصادق صلى الله عليه وسلم انه
من اتاه الله شيئا من البنات فاحسن اليهن كن له ستر من النار اي وقاية

مستدل

مستدل

في اصل الخبر لا جعلها
تسئلني الحديث

تعبه

تعبه من النار **و** الكلام عليه من وجوه منها ان يقال ما معنى الاحسان
وهل ذلك على عمومه بلا شروط اوله شروط وهل يحتاج في ذلك الى نية ام لا
وهل ذلك على طول عمرهن وان كبرن او ذلك عند صغر سنهن وان كان فما حد
فانما قولنا ما معنى الاحسان اليهن فهو ما زاد على القدر الواجب الذي لهن
وهو بين من لفظ الحديث فانه لما كانت المرأة ومعها ابنتان فسالت المرأة
عائشه رضي الله عنها فلم تجده عندها الا تلك التمرة الواحدة التي اعطتها كان من
اجل احتياجهما اليها ان يختص بها فلما جادت بها فذلك الاحسان الذي اشار
صلى الله عليه وسلم بان من فعله معهن كان له ستر من النار وهو يتعدى في كل
الوجوه الذي فيها معاملة من زادهن في كل وجه منها شيئا على حقهن كان
محسنا لهن **و** من فعل معهن معروف في نوع ليس لهن فيه حق الباب واحد **واما**
قولنا هل ذلك على عمومه بلا شروط اوله شروط فما من وجه من وجوه البر الا وله
شروط فمنها ما هي ظاهرة فاستوي في معرفتها الناس كافة **و** منها ما لا يعلمها
الا ارباب العلم **و** منها ما لا يعلمها الا الخواص منهم **فاما** معنى قولنا هل ذلك على
عمومه اي اذا وقع منه احسان اليهن على اي وجه كان على لسان العلم او غير ذلك
او يكون قد اساء اليهن او يكون قد تزيب لهن حق عنده **فاما** ما خالف لسان العلم
فلا ينطق عليه اسم احسان شرعا **و** كذلك اذا تزيب لهن قبله حق فلا يقال محسن
بل ذلك من الحق الذي تزيب لهن قبله ويقع بينه وبينهن المحاسنة والمحاكمة في الدار
الآخرة **و** كذلك ان كان قد اساء اليهن من وجه اخر فليس على عمومه ولا يسمى محسنا
الا بعد توفيه الحقوق من كل الجهات وعدم الاساءة ويكون فعله ذلك على لسان
العلم **و** حينئذ يكون محسنا **و** اما شروطه فهو ان يكون احسانه اليهن ليس فيه
ضرر للغير بعد القيد المتقدم ذكره من لسان العلم وما ذكر معه **واما** هل يحتاج
ذلك الى نية ام لا فالنية شرط في جميع الاعمال لقوله صلى الله عليه وسلم الاعمال
بالنيات ولكل امرئ ما نوى الا مواضع قد تقرر الحكم فيها انها لا تحتاج الى نية
اعني ان الفعل محزى بغير نية ويوجر عليه وهو مثلما يفعل المرء بغير الظهارة
وشبهها **و** مثل زوال المحاسنة من الثوب والبدن وما اشبه ذلك **واما** قولنا هل ذلك

مع طول عمرهن او ذلك في زمان صغر سنهن اما الاحسان اليهن فليس يتقيد
بصغر سنهن ولا كبرهن بل حقوقهن مع صغر السن على سبيل الوجوب فمنها لزوم
التفقه والكسوة والكفالة فهذا وما هو من نوعه يسقطه كبرهن اذا تزوجن على
ما هو المعلوم من عرف الشرع في ذلك وان كبرن فلا يخرجن عن البنوة ابدا فمن
في كل وقت محل للاحسان وهن ايضا محتاجات الى ذلك وان كر على اي وجه كن من
اليسار وصدق ولكن شرط هذا الاحسان كان **بعض** من ينسب الى الخير
وله البنات والعيال بعد احسانه اليهن بقوله والله ما ادري هل اخلص منكن في
الآخرة ام لا ثم يدعوا الله سبحانه ان يجعلهن له راحة بفضله **وبنه** دليل على جواز
السؤال بوجه ذلك من قولها جاتي امرأة ومعها ابنتان تسلمني فلو لم يكن ذلك
جائزا شرعا لانكرت ذلك عليها **وبنه** دليل على فضل بيت النبوة ولكن سخطا بهن
بوجه ذلك من قولها لم يكن عندها الا تلك التمرة الواحدة وجادت بها **وبنه** دليل
على جواز ذكر المعروف الذي يجعله اذا لم يكن على وجه المن والافتخار فان ذلك
مفسد له **بوجه** ذلك من ذكر عايشة رضي الله عنها المعروف الذي جعلته مع المرأة
للنبي صلى الله عليه وسلم **وبنه** دليل على استحسان فعل المعروف **وبنه** دليل
ذلك من بذاتها تلك التمرة الواحدة ولم تستقلها **وقد** ذكر عنها رضي الله عنها
انه جاء سائل الى الباب وكان عندها عنب فاعطت منه جبة واحدة **وبنه** دليل
له فوات منه انه استقلها فقالت له كرمي تلك الحبة من ذرات ترابك **وبنه**
قوله تعالى فمن جعل منقال ذرة خيرا به **وقد** بنه بعض العلماء رضي الله عنهم
على ان من مكابد الشيطان اذا راك نعطى الكثير بعدك الففر حتى يكسل عن
البذل وان راك نعطى اليسير يزهده في حقه وفي عينك حتى يجرمك البذل في
اليسير والكثير **وبنه** دليل على ان اعلا المعروف جهدا المقل ولا يلزمه غيره ذلك
من طريق الذب **بوجه** ذلك من ان تلك السيدة لم تزد على بذل ما كان عندها مع قلته
شيئا **وبنه** دليل على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك حين اخبرته ولو كان يبي عليها
من طريق الاحسان شيئا لنبهها عليه صلى الله عليه وسلم عند اخبارها له بذلك **وبنه**
دليل لاهل الصوفة الذين اصل طريقهم الاشارة وعمل الصائم فيما يخصهم لان هذه

الصدق

الصفة هي التي اعجبت تلك السيدة رضي الله عنها من تلك المرأة حتى اخبرت بذلك رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقرر عليه هذا الاصل العظيم **ولذلك** قيل فيهم ما احسنهم
جودهم حتى بنفوسهم جادوا **جادوا** واغم جادوا **واوحدوا** واخفى وصلوا **وسادوا**
قوله **قد مر على النبي صلى الله عليه وسلم سبي فاذا امرأة من السبي تحلب**
تدليا تستحي اذ وجدت صبيا في السبي اخذته فالصقته بطنها وارضعته فقال
لنا النبي صلى الله عليه وسلم اترون هذه طارحة ولدها في النار قلنا لا وهي تقدر
الاترحه فقال الله ارحم بعباده من هذه بولدها **ظاهر الحديث** الاخبار بقدر
عظيم ورحمة الله تعالى بعباده بمشاهدة ذلك المثال **والكلام** عليه من وجوه منها
قوله بعباده هل هو عموم للكافر والمومن والحيوانات على اختلافها وغيرها من
جميع المخلوقات او ذلك خاص بالمومنين فيكون اللفظ عاما ومعناه الخصوص
لفظ العبيد يقتضي العموم وقربه الحال وهو ذكر طرحتها ولولدها في النار اشارة الى
تخصيص المومنين وتطبيب قلوب السامعين منهم ان مولا هم الذي من علمهم **الآيات**
به لا بعدهم **بنار** **وقد** جاء هذا المعنى صريحا في الكتاب والسنة **اما** الكتاب **فقد**
جاء جلاله ورحمته وسعت كل شيء فساكتها للذين يبقون ويوتون الزكاه الى قوله تعالى
اولئك هم المفلحون **فثبت** للمومنين الذين هم تلك الاوصاف المذكورة **واما** السنة
فما حديث المتقدم وهو قوله صلى الله عليه وسلم ما حق الله على عباده وما حق العباد
على الله ثم ذكر ان حق العباد على الله اذا عبدوه ولا يشركوا به شيئا **لا** بعدهم **واحتل**
وجها اخر وهو ان يكون معنى المثال الاخبار بان رحمة الله تعالى لا يشبهها شيء لمن
سبقته له فيها نسبة من اي العباد كان جونا او غير جونا وانها لا يبصر معها شيء
وبقي العلم بحقيق من سبق له فيها نصيب **ولذلك** قال الفضل رضا الله لا يخط بعباد
ابدا يعنون من سبق له في الازل رضا فلا يضر مع السابقة شيء **ولذلك** قيل
كم من صدق في القبا وكمر من عدو في العبا **نظرا** الى السابقة بماذا سبق **وقد**
سأل بعض اهل الشيع بعض اهل السنة فقال ان الرحيم من حقيقته ان لا يعذب احدا
من عباده فكيف يعذب عباده بالنار وهو الرحيم الرحيم **فجاوبه** السني بان قال ان
الله سبحانه اسما عديده منها المستقم وكل اسما به عز وجل حقيقة لا يحاز فيها ولا بد لكل اسم

في اصل المولود من الحديث
وهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم
علمه في السلي سبي

ان يظهر ما يدل عليه في عالم الوجود والخلق من خصه بالرحمة فلا يعذبه من
خصه بالانتقام فلا يرحمه **و** من حكمته عز وجل انه يخصص من عباده من شاء بما
شاء على مقتضى كل اسم وصفه **وقد** قال جل جلاله نبي عبادي انا العفور
الرحيم وان عذابي هو العذاب الاليم فبهت الشيعي وكانه القم حجر او كما جاز
واحتمل وجهها مائتا وهو لاهل القلوب وهو ان يكون معنى الحديث الخ على
التعلق بالله تعالى والزهد في غيره لان العباد من شانهم طلب الحوائج وطلب
الخيرات والاستعادة من المكروهات والنسب في ذلك وطلب بعضهم من بعض
المساعدة على ذلك والعادة بينهم انهم لا يقصدون في الحوائج ولا تتعلق امامهم
الا من فيه رحمة واحسان فاحبهم الصادق صلى الله عليه وسلم ان رحمة المولى
سبحانه بعباده على العموم اكثر من رحمة هذه المرأة بولدها التي قد حرق العادة
المالوفة من النساء على اولادهن بنون عظيم فمن برى طلب خيرا ودفع ضررا او ابي حاجته
ارادها فليقصد من رحمة اعظم من رحمة هذه بولدها فهو ارحم له في حاجته
وايسر له فيما يوصله **ولذلك** قال من كان قاصدا فليقصد مولا **وهو** سبب ابي
رحمته **وقال** بعضهم هبني ايتي بلا مخي ولا سبب البسبب مع وفك السبب
وفيه دليل على جواز النظر الى النساء الذين يسيبون قبل القسم بوجوه ذلك من
نظر صلى الله عليه وسلم الى هذه المرأة وارشاده للصحة رضي الله عنهم الى نظرها **سئل**
وفيه دليل على جواز ضرب المالك بما يعقل ويدرك بالحواس تشبيها بما لا يعقل
ولا يدرك بالحواس ليحصل فائدة المعرفة بالشئ من وجهه ما وان كان لا يجيب
المثال به من كل الجهات بوجوه ذلك من ضربه صلى الله عليه وسلم المثال على
عظم رحمة الله تعالى التي لا يصل اليها الافكار ولا العقول بوجوه هذه المرأة على
ولدها **ومنه** بجينه يستدل على ان صفاته سبحانه لا تشبه صفات المخلوقات
وان شاركها في التسمية بوجوه ذلك من قوله عليه السلام انه ارجم بعباده من
بولدها والزيادة غير محرومة فلا تشبه سنها ولا اشتراك الا في التسمية لسر الا
وفيه دليل على ترجيح احق الضررين بوجوه ذلك من كونه صلى الله عليه وسلم ترك
هذه المرأة تشرك اطفال السبي في الرضاعة وربما اداكبروا بينا كونه وهم اخوة

من

من الرضاع وهذا لا يجوز فلما كان هذا الوجه محتملا ان يكون وان لا يكون وسدرتهم
في الوقت مما الحاجة اليه الكيد تركها تفعل ما هو الارح **وهذا** يستدل ايضا على
ان الضرورة لها حكم على حد لانه لولا ضرورة الاطفال في الوقف الى الرضاع ما تركها
صلى الله عليه وسلم تفعل ذلك من اجل العلة المتقدم ذكرها وهذا البحث المتقدم هو
على ان الكفار مخاطبون بفروع الشريعة **وفيه** دليل وهو اقوى في البحث وهو ان الكفار
ليسوا مخاطبين بفروع الشريعة لان اطفال الكفار في المدن مثل اباهم وان ملكهم
المسلمون فلو كانوا مخاطبين بفروع الشريعة لكان سيدنا صلى الله عليه وسلم يقول
للصحابة في ذلك شيئا لانه عليه السلام المشرع وسكوته عند الحاجة الى البيان لا يجوز
و يترتب عليه من الفقه ان اولاد الكفار اذا ملكوا وهم دون البلوغ ان يحكم لهم بالكفر
وان اسلموا الا ان يكون اسلامهم بعد بلوغهم **وقد** نص الفقهاء على ان من سبي منهم دون
البلوغ وجبر على الاسلام او اسلم من تلقا نفسه ثم مات قبل البلوغ انه لا يدفن مع
المسلمين ولا يصلى عليه فان حكمه حكم الكفار الا خلافا شاذا هذا هو الغالب على الظن
ومنه اشارة لطريق المحبين بوجوه ذلك من حال المرأة المذكورة في الحديث لما كان حب
ابنها قد ضعف فوادها بذلت نفسها في اسوق الاشياء عليها فيما يشبهه في السن فكيف
ظالمها لو انها وجدت انها لان كثرة الرضاع والحلب تضعف النساء وكثير منهن اذا كان
ابنها قوى الرضاعة يهلكها ولا تقدر على ارضاعه وهذه بكثرة وجدها على انها قد غمت
بالرضاع كل مولود لقيت لسببه بانها كما اخبر عن قيس ليل حيث قال **سئل**
احب لحبها السوداء ان حتى احب لحبها سود الكلاب **كذلك** المحب لا يبالي ما لقي في
ومثل ذلك ما اخبر مولا نا جل جلاله في كتابه العزيز في قصة يوسف عليه السلام
مع اخيه يامين حين اجتمعا فقال يا من ليوسف علمها السلام لا افارقك اصلا فقال
له يوسف عليه السلام لا يمكن ذلك الا ان تفر على نفسك بالسرقة فرضي بالقاء الوصف
الذي تم على اليد السالمة من العار والحيانة في حق الاقامة مع الحبيب فقال تعالى فلما
جهزهم بجهنم جعل السقاية في رحل اخيه الى قوله عز وجل كذلك كذبا ليوسف
ما كان لياخذ اخاه في دين الملك الا ان يشاء الله هان عليه وصف الحيانة بتوقفه
رفع الامانة مخلوه بالحبيب دون رقيب هذا في حق مخلوق فان فكيف في حق خالق

هانت والله عليهم النفوس فبذلوا لها في حب مولاها فوصل عز وجل حلهم بحبله
 وادناهم وسقاهم واحياهم اهانوها فرفعوها واذلواها فاعزوها وافردوها
 فجمعوها وحرموها فاسعدوها وقطعوا العلائق فامنوا البوابق وحادوا
 عما سواه فلم يجدوا الا اياه **ومن قول** بعضهم تفردت عن الاكوان بحبه
 وكذ لك عبد الفرد لا يزال فردا **فمنها** هم من هنا هم برضا مولاهم يا طرباهم حين
 لقياهم مولاهم فيا من اسعد مجيهم محرمهم الا اوردتنا مواردكم باكرمنا
 وهاب **وصلى الله على محمد سيد الانام وعلى اله يارب وسلم قوله سمعت رسول**
الله صلى الله عليه وسلم يقول جعل الله الرحمة في مائة جزء فامسك عندك
تسعة وتسعين جزءا وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء تترامح الخلق
حتى ترفع الفرس حافرهما عن ولدها خشية ان تصيبه طاهر الحديث يدل على ان
كلما في جميع الارض من رحمة في قلوب جميع الخلق جزءا من مائة جزء مما اعطاه الله
من الرحمة وان باقى المائة وذلك التسع وتسعون جزءا موحدة عندك عز وجل طم
والسلام عليه من وجوه منها ان يقال ما معنى جعل الرحمة في مائة جزء وما
معنى امسك عندك ولما ذلك الامساك هل لجميع الخلق او لعبيد مخصوصين ولما
خص ذكر الفرس من سائر الحيوان وما القايد في الاخبار لتساوية ذلك وهل لنا
طريق الى معرفة كيفية انزال ذلك الجزء ام لا وهل لفظ الخلق يكون عاما في الحيوان
وغير الحيوان او يكون خاصا بالحيوان لا غير وقوله انزل في الارض جزءا هل يريد الخسيس
او النوع وهذه هي الواحدة التي نحن عليها **فاما قولنا ما معنى جعل الرحمة في مائة**
جزءا احتمل وجهين احدهما انه سبحانه لما من على خلقه برحمة مجنة جعلها لهم في مائة
وعاء فاهبط منها دعاء واحدا الى الارض كما اخبر عليه السلام في الحديث وتبقى الباقي
عندك عز وجل واحتمل ان يكون القارزاية ويكون معنى الاخبار ان الرحمة التي من
لها على خلقه سبحانه قسمها مائة جزءا فانزل الى الارض جزءا واحدا لان العرب
كثيرا ما تزيد الحروف في اول الكلام وهو من فصيحها وانقى التسعة والتسعين جزءا
عندك **واما قولنا ما معنى امسكها عندك اي انه لم يشأ سبحانه نزولها الى هذه**
الدار واسكها للدار الاخرى وهناك يكون الانعام بايصا لها لمن كتبها له **واما قولنا**

والاصار الى قول جده
 الرحمة في مائة جزء والارض

لمن ذلك الامساك هل لجميع الخلق او لعبيد معينين منهم اما من الحديث فليس فيه
 ما يدل على ذلك لكن قد افصح الكتاب والسنة بذلك **فاما** الكتاب فايات عديدة
 منها قوله عز وجل قد افصح المومنون الى قوله واولئك هم الوارثون **ومنها** قوله تعالى
 ورحمتي وسعت كل شيء فسما كتبها للذين يتقون الى قوله اولئك هم المقفلون **واما**
 السنة فالاخبار فيها كبريت منها الاخبار بما مر الساعة وكيف يجسر جميع الخلق فكل
 بعد الحساب للكل ما عدا الثقلين الجن والانس كونوا ترابا فيعودون ترابا والثقلان
 قسيان اما شقي في النار واما سعيد في الجنة فمن كان في النار او صار ترابا لم
 يبق له في تلك الرحمة نصيب وبقيت موفوره لاهل دار الكرامة وهم المومنون
 من الثقلين الجن والانس جعلنا الله من اهل دار السعادة بمنه **واما** قولنا ما الحكمة
 في كونه خص الفرس بالملك دون غيره من الحيوان فنقول والله اعلم لما جعل في الفرس
 من الخفة والسرعة في سفلها فكأنها مع ذلك الذي طبعت عليه من سرعة الحركة من
 اهل الرحمة التي قسم لها منها ذلك الجزء اللطيف ترفع حافرهما عن ابناها ووجه اخر
 وهو ان الخيل تحمل من النجس بالكر والفر وكثرة الجري الجهد في ذلك حتى يلحقها من النجس
 ما لا يلحق غيرها من الحيوان ثم مع ذلك يشهد احتياج ابناها فلما قسم لها من تلك
 الرحمة توتر الشفقة على ابناها على راحة نفسها حتى ترفع حافرهما عنه خيفة ان تصيبه
 وبما ين ذلك كله منها ما لا تعانينه من غيرها لاسيما العرب هم في هذا اكثر الناس مياستن
 ويخبرون عن الخيل بابشيا عجيبه منها ما **ذكر** عن ذي القرنين حين اراد ان يدخل
 الظلمة التي عارضته حين خرج يطلب عين الحياة وكيف يتاقي له دخول تلك الظلمة
 وكيف الخروج منها فاشار عليه الذين يعرفون فوايد الخيل بان قالوا له هذا الانث
 من الخيل التي لها بطن واحد فانها اقوى ابصارا واشد احبس اولادها في اول الظلمة
 حيث النور ثم خض بها في تلك الظلمة حيث شئت فاذا اردت الرجوع فاقلب راسها
 فانها ترجع الى اولادها في اسرع وقت ففعل ذلك فجاء الامر كما اخبروه **واما** قولنا
 ما القايد في الاخبار لتساوية ذلك فلو ايد منها الاخبار بان الرحمة في تلك الدار اكثر
 واعظم من البلا لانه عليه السلام قد اخبر عن النار في الاحاديث قبل انها فضلت
 على نارنا هذه وهي جميع نار الدنيا بسبعة وستين جزءا والرحمة المذكورة في تلك الدار

عز وجل

و

التي

تسعة وتسعين جزءاً من مثل جميع كل رحمة في هذه الدار اذا اجتمعت ثم مع ذلك
 هي خاصة كلها للمؤمنين ويقوى هذا التأييد قوله جل جلاله على لسان نبيه عليه
 السلام ان رحمتي غلبيت غضبي لان اثر الخير الذي هو الاله على الرحمة اكثر من الخس
 الدالة على الغضب فلو لم يكن الاله لكنت فائدة عظيمة ويستدل منها ان رحمة
 جل جلاله التي هي صفة ذاته الجليله ليست تحده ولا تكيف لان تحديده هذه الوهنة
 وهي اصل الخير والاحسان لا تقدر العقول على حصرها فكيف بالتي هذه الدالة عليها
 وهذا علم ان الذات الجليله ليست محدودة ومنها ادخال السرور على نفوس
 المؤمنين لان النفس من عاداتها لا يكمل فرحها بالخير الا اذا كان محدودا فاخبرهم
 عليه السلام بذلك الحد العظيم ليكمل فرحها بما وهب لها لعلها تحب عند احتياجها
 اليه وفيه تخصيص على الايمان والقوة فيه لان المؤمن اذا علم قدر داره التي
 قراره فيها وكيفية الخير الذي له فيها قوى ايمانه فكان ذلك عوناً على الزهد في
 هذه الدار والرغبة في تلك الدار وما يقوى هذا قوله صلى الله عليه وسلم لموضع
 في الجنة خير من الدنيا وما فيها وهذا منه عليه السلام اخبار ستارب النسبة
 بين الدارين وترغيب في تلك وترهيد في هذه القافية وفيه دليل لاهل السنة
 الذين يقولون ان نعيم تلك الدار وضد محسوس مدرك وهو الحق الذي لا يخافه
 وتقتضيه اذ له الكتاب والسنة بوحد ذلك من هذا الحديث من قوله علم السلام
 حتى يرفع الفرس حافرهما عن ولدها فان رفع الحافر شي محسوس لا شك في ذلك
 ومن اجل ذلك وقع التمثيل به **واما** قولنا هل لنا طريق الى معرفة كيفية
 انزال ذلك الجزء الى الارض فاعلم ان اتصال تصرف قدرة القادر جل جلاله
 في المقدرات وكيفية تصرف ليس للعقول فيه مجال الا التصديق والتسليم
 وقد تقدم اول الكتاب في هذا النوع ما فيه كفاية بفضل الله تعالى **واما**
 قولنا لفظ الخلق هل يكون عاماً في جميع الخلق حيواناً وغير حيوان اللفظ
 محتمل للوجهين معاً والذي يعطيه الدليل من خارج انه عموم في الحيوان وغيره
 لانه قد جاء ان يوم القيمة تسئل الشاة القران لم تطحن الحنما والعود لم يخدم العود
 والحجر لم لا مس الحجر فلو لم يجعل بينهما رحمة لما حوسبت على تركها **وقد** جاء ان الارض

بان
 التصرف

نعم

نعم المؤمن اذا جعل في قسره ضم رحمة ونقول له ما احب ما كنت فيك حين كنت مشى
 على طهرى فكيف اليوم وانت في بطني ولذا فرضد ذلك ومن جهة عظم القدرة
 الجموم اولى لظهوره لك تقادرت النسبة بين حالة هذه الدار والدار الاخرة وهو
 اولى واظهر مما يقوى انها عموم في جميع الخلق قوله تعالى وان من الحجارة لما
 يتجر منه الا بهار وان منها لما يشقق فيخرج منه الماء وان منها لما يهبط من خشية الله
 ولا تكون الخشية الا حيث جعلت الرحمة **وقد** قال عز وجل في الحيوان العاقل انما
 يخشى الله من عباده العلماء والعلماء باله اكثر الناس رحمة واكثرهم حناناً وشفقة
 ولا تكون الخشية الا حيث تكون الرحمة **وقد** قال العلماء كلما رابت من جبل الهدا او
 حو استوق قائما هو من خشية الله تعالى **وبقي** هذا للحكمة الربانية اثر عجيب في
 قسمة تلك الرحمة فقد يكون قسمة بعض الحاد منها ابرك واكثر مما قسم للحيوان العاقل
 المحاطب فيكون الحجر على صلابته والمجمل على قوته يتفتت وينهد ويسيل من خشية
 ويكون هذه الجارحة الصورية على صغرها ولينها لا تترك شي من اثر قدرة القادر
 الجليل وهذا من اعظم التجايب لمن فهم **ولذلك** جاء التوجه بها في الكتاب العزيز
 والقرآن المزدوم اطرش كبرياء يضرب في حديد يارد تعجب لا فائدة وقوله صلى الله عليه
 وسلم انزل في الارض هل المراد هذه الارض الواحدة التي نحن عليها او جنس الارض
 فيكون نزوله في الارض السبع اللفظ محتمل يقوى انه لكل ما قاله بعض العلماء ان
 الارض الرابعة غمارها الحن وهو احد الثقلين المطهين وبنيهم تراجم وتوادد صالحهم
 وصك **وقد** قيل في عرش المسرة في الرابعة وذكر انه في الياحة وهو وجوده
 وان كانوا على ما هم عليه من الاضلال والضلال فينبغي تراجم فيما بينهم وتوادد وهو
 ايضا من جهة عظم القدرة وتفاوت النسبة بين الدارين كما تقدم اولى واظهر وبقي
 في الحديث تحت لطيف وهو ما يجني هذه الرحمة هل كل رحمة وجدناها بين العالم
 كانت من اجل الله او من اجل حب وولوع او جوار او دوام مصاحبة او الاحسان
 والالفة او اى نوع كانت هي من تلك الرحمة او ما هي منها الا ما كان به ليس الاحتمل
 الوجهين معاً والاطهر انها عامة باى نوع وجدت فهي من تلك الرحمة المنزلة ويقوى
 هذا الوجه قوله صلى الله عليه وسلم حين ترفع الفرس حافرهما عن ولدها لما جعل لها

الخشية ان يقصده وانما ترفع
 الفرس حافرهما عن ولدها

من حُب ولدها هذا تحك في الحيوان غير العاقل ففي العاقل من باب اخرى
و يرتب على هذا الوجه من الفقه وجوه منها اتباع الرجا في عظم الرحمت
المدخرة وعظم التباين في النسبة بين الدارين وان الرحمة التي في تلك الدار
خير كلها وما يصدر عنها كذلك وان الرحمة التي في هذه الدار بنسبة الدار
مختلطة بحسب ما يصدر عنه واليه فما كان منها لله وعن الله فهي خير كلها وما
كان في الضد منها فهم في الضد في الاحكام كلها وما كان منها في المباح فهي من نوعه
ويقوى هذا التوجيه قوله تعالى الراية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما ما
مايه جلده ولا تأخذكم بهما رافة في دين الله ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر فتح
عز وجل من الرحمة ان تكون في غير ما يرضى الله فان وقعت فليس برحمة مرحوم
فاعلم بل هي رحمة معاقت صاحبها وعلى هذا فتصريح الامر كما وصفناه وفي
الحديث الذي وجد ما يقوى هذا المعنى بحسب ما نفتح الله تعالى في تفسير ذلك
ولهذه الاشارة جعل اهل التوفيق كل حركة لهم واقوالهم وافعالهم مع العريب
والبعيد لله وبالله مما علمه بعض من نسب اليهم من الدعاء في بعض مراتبه ان
قيل له يكون من دعائك اللهم اجعل جميع نصر في فيما يرضيك ابتغاء مرضاتك
جعلنا الله تعالى ممن من عليه بذلك حتى يتوفانا عليه بفضله وصلى الله على سيدنا محمد
قوله صلى الله عليه وسلم تزي المؤمنين في تراجمهم وتوادهم وتعاظمهم
كمثل الجسد اذا اشتكى عضو تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى **طاهر**
الحديث يدل على ان المؤمنين كلهم وان تباينوا وتباعدوا كالجسد الواحد كلما
اصيب احداهم بشئ اصاب الجميع منه نسبة و الكلام عليه من وجوه منها
ان فيه نقوية للتوجيه الذي وجهناه اخرا الكلام على الحديث قبله لانه عليه السلام
جعل تواد المؤمنين وتراجمهم مخالفا لتواد غيرهم وتراجمهم وهل التراجم
والتواد والتعاطف الفاظ مترادفة والمعنى واحد ولكل لفظ معنى خاص
وهل هذا المومن الكامل الايمان او لكل من دخل تحت هذا الاسم وما الحكمة بان
مثل الايمان بالجسد والمؤمنين بالاعضائه **فاما** قولنا هل الثلاثة الالفاظ
لمعنى واحد او لمعان فتقول والله اعلم بل هي لمعان مختلفة فتقوله صلى الله عليه

في اصل المولد قوله
وتوادهم الخ

وسم

وسلم في تراجمهم معناه ان الرحمة التي جعلت في قلوب المؤمنين بعضهم لبعض هي
من اجل اخوة الايمان لا لولوع ولا لاحسان ولا لشئ خلاف الايمان هذا هو
اصلها وقد تزايد للوجوه الموجبة لرحمة عز وجل كما جاء في حق الجاران له بنفس
الجوارح فان كان مؤمنا كان له حقان فان كان قريبا كان له ثلاثة حقوق في حق
الجوارح وحق الايمان وحق القرابة وكذلك ان كان صهرا من الاصهار وواده في حق
وايه فلذلك الرحمة التي بين المؤمنين تضاعف بحسب الموجبات للرحمة مثل ما
تعمل صلى الله عليه وسلم حين رفع له ابن ابنته ونفس الصبي يتحقق كأنها شين
ففاضت عيناه عليه السلام فقال سعد يا رسول الله ما هذا قال هذه رحمة
الله في قلوب عباده فانما برحم الله من عباده الرحمان لما اجتمع له صلى الله عليه وسلم
رحمة الايمان وما راي من صغر الصبي ومن شدة معالجة الموت وما بينهما من النسب
حتى سالت تلك الدمعة المباركة لتضاعف الرحمة عنده وتوادهم كتابه عن التواصل
بينهم واستعمالهم اسبابه واصله ايضا الايمان وقد تضاعف لموجباته مثل
المهاداة لقوله عليه السلام فهادوا تحابوا والتراور والجوار والمشاركات
عند الضرورة وكلما يتولد عنه ودما فالاصل فيه تواد الايمان وتضاعف بحسب
موجباته بين الناس **واما** التعاطف فهو تقوية بعضهم لبعض كما يعطف طرف السوط
عليه ليقويه وهو من باب قوله عز وجل وتعالى نواعي البر والنقوى فان اصل
الايمان هو الذي عطف قلوب بعضهم على بعض كما قال جل جلاله في كتابه العزيز
لو انفقتم ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم وكفصة موسى
عليه السلام حين وجد الاسرايلى مع القبطى فاستنصر الاسرايلى بموسى عليه
السلام من اجل جمع الايمان بينهما فوكد موسى عليه السلام القبطى من اجل تواد
الاسرايلى فكان من قصتهما ما اخبر الله عز وجل بها في كتابه وقد تزايد التعاطف
بينهم ايضا لموجباته واصله الايمان كفصة موسى عليه السلام لما راي ضعف الاسرايلى
ونعدى القبطى عليه وظلمه له وقلة انصار الاسرايلى تاكد التعاطف عند موسى عليه
السلام حين اخذ بالضربة الواحدة روح القبطى **واما** قولنا هل هذه الالفاظ
للمومن الكامل الايمان او لكل من دخل تحت هذا الاسم فقد بان لك بضرب المثل

صلى الله عليه وسلم وبموسى عليه السلام ان ذلك من اوصاف الايمان الكامل ولا
 يطلق الشارع صلى الله عليه وسلم لفظ الايمان الاعلى كماله ولذلك بين عليه السلام
 اوصاف المؤمنين ليعرف كل احد قسمته ابن هي وكفى به على نفسه حسيبا ولا يختر
 باطلاء بعض الناس له فان المخبر صادق والناقد بصير واليه المرجع والمصير
واما قولنا ما الحكمة بان شبه عليه السلام الايمان بالجسد واهله بالاعضاء
 فذلك من ابداع ما يكون في التشبيه لانه لما كان الايمان اصلا وله فروع وهي جميع
 التكليفات على نحو ما جات به الشريعة المحمديّة فاذا انقص من التكليفات شيئا ودخل
 في بعضها شين شان ذلك الشين الاصل الذي هو الايمان لانه يقتضي بوضعه الانقياد
 والامتثال فذلك الجسد هو واحد مثل اصل الشجرة واعضائه هم المؤمنون لانهم
 قد تفرقوا مثل فروع الشجرة فاذا كان شين ما في احد الفروع شان ذلك الاصل
 واذا ضرب احد في بعض من اعضائها اهترت الاعضاء كلها وتذاعت لسلكها خربة
 كلها بالتحرك والاضطراب فذلك الجسد اذا ضرب بيد القدر عضوا منه بما يولمه
 تذاعت له ساير الاعضاء كما اخبر الصادق صلى الله عليه وسلم **وهو دليل على**
اعطى الله جل جلاله لسيدنا صلى الله عليه وسلم من الفصاحة والبلاغة وفيه دليل
 لمذهب مالك رحمه الله الذي يقول ان الايمان يزيد وينقص بوجه ذلك من كونه
 عليه السلام بين صفات الايمان الكامل والكمال صدق النقص والنقص ليس على حد
 واحد فبانت الزيادة والنقص وفي هذه الاوصاف دليل لطريق اهل السنن لانهم
 يطلبون انفسهم بتوفية اوصاف الايمان في انفسهم ومع غيرهم **وقد ذكر عن بعضهم**
 انه جاءه بعض اخوانه يطلب منه سلفا فلما اخرج له ذلك السلف خرج وهو باك فعلم
 له اخوه ما ابكاه فقال له تقرب في حقك حتى تجتنب تطلب مني السلف واستغفر
 الله تعالى مما جرى منه هكذا فكر والاف الاصل معلول **قولنا صلى الله عليه**
وسلم كما من مسلم عرس عرسا فيما كل منه انسان او دابة الا كان له به صدقة
 ظاهر الحديث يدل على ان كل من عرس من المسلمين عرسا فكل من اكل منه شيئا من
 جميع بني آدم او من جميع الدواب له فيه اجر صدقة **والكلام عليه من وجوه منها**
 ان يقال هل المراد بالغرس كل ما ينبت ويؤكل منه كان له اصل ثابت مثل التمر
 والرمان

في احد المعاني
 في بيان منه انسان
 الخ

والرمان وما اشبههما او ما ليس له اصل ثابت مثل النخيل والشعير والبطيخ والقنا
 وما اشبههما او المراد الذي له اصل ثابت لا غير وهل يكون الغرس على اي وجه كان او
 يكون على وجه مخصوص وهل يحتاج الى نية في عرسه ام لا وهل يكون الاكل على اي وجه
 كان يحقه مثل الشرا منه وغير ذلك او بوجه مخصوص وكذلك الدواب باي وجه
 اكلته وهل جميع الدواب في ذلك سواء ما يملك منها وما لم يملك وهل يلحق الطير
 بالدواب ام لا وهل يشترط في الغرس دوام ملك الغارس عليه حين الاكل منه او لا وهل
 يعلم قدر تلك الصدقة او ليس لنا طريق نعرف به **وما الحكمة في الاخبار بذلك وما ينبت**
عليه من الفقه اما قولنا هل المراد بالغرس ماله اصل ثابت وما ليس له ثابت او ماله
اصل ثابت ليس الا ان نظرنا بحسب اصطلاح الناس في الغرسة فلا يطلقونها الا على
كلما له اصل ثابت واما ما ليس له اصل ثابت فانهم يطلقون عليه ذرعة وان نظرنا الى
 اللعنة فكما بيد في الارض وينبت يطلق عليه اسم غرسة مثل ما جات في وصف الجنة
 عرسها الرحمن بيده اي بيد قدرته وهو ان قال لها كوني فكانت بعير وساطة يد
 مخلوق من خلقه **وقد جاء** ان فيها من الفواكه والنعم ماله اصل ثابت وما ليس له اصل
 ثابت مثل الزعفران الذي هو حشيشها وليس له اصل ثابت واطلق على الكل غرسة
 وهذا اذا نظرت من جهة الخير المتعدى النفع فالحبوب التي تكون عنها بالزراعة
 فانها غالب الاقوات **وقد كان سهل من فقهاء غرناطة بالاندلس وكان من خير علماء**
وقته يقول لا صحابه ان الاعمال قد قلت والكسل قد توالي فاكثروا الزرع لان تكثرت
 حسنا تكم وكانت غرناطة الغالب عليها كثرة زرع الحبوب ويسرد عليهم الحديث الذي
 نحن بسبيله وهذا الذي هو غالب ما يصل اليه جميع الدواب اعني الحبوب المزروعة وهذا
 ايضا من طريق كرم المولى سبحانه اولى لان الكريم اذا تكرم لا يحصر بل يوسع وينسخ **واما**
قولنا هل يكون الغرس على اي وجه كان او على وجه مخصوص فالجواب ان العمل اذا
 كان مخالفا للشرع فهو غير مجزي والله اعلم **وقد تقدم الكلام على هذا النوع في غير ما**
موضع من الكتاب وقد قال صلى الله عليه وسلم ليس لعرق ظالم حق فمن لسر له حق كيف
 يكون فيه ما جورا **وقال صلى الله عليه وسلم** ان الله لا يقبل عملا امرء حتى يتقنه قيل وما
 اتقانه قال يتخلصه من الرياء والبدعة فكل شئ خالف لسان العلم فلا يكون عاملا فيه

ما جوراً فاذا خالف هذا الخادس في غرسه لسان العلم ليس يكون في فعله انما بقى
واما قولنا هل يحتاج في غرسه ذلك الى نية ام لا ظاهر الحديث لا يعطى ذلك بل هو من
الفضل لكن من وفق في ذلك الى حسن النية كانت له زيادة في اجره لقوله صلى الله
عليه وسلم خير الاعمال ما تقدم منه اليه كما ان النية السيئة اذا تقدمت افسدت
مثل ان ينوي بذلك الغرس ضرباً للغير او خيراً او مباحاً او ما يشبه هذه النية
المطلقة للاعمال على حسمها تقرر ذلك بلسان العلم **واما** قولنا هل يكون ذلك الاكل
منه على اي وجه كان حتى او غير حتى فقد تقرر من الشرع ان كلما احد من مال احد باى
وجه اخذ ما كل او غيره بغير حتى فان صاحبه في ذلك ما جور فيكون الاخبار هنا لو كان
على هذا المعنى تاكيداً لا غير والمعروف من طريق الاحاديث انه لا باقى منها حديث الا
لزيادة فائدة بل لغايد جملة مثل ما قال عليه السلام اذا التقى الرجل على اهله ^{حسبها}
فمؤله صدقة وقد تقرر بالشرع ان كلما فعله الادمى مما هو عليه واجب انه فيه
ما جور فلما كانت النية بالاحتساب في ذلك الواجب ترتيبه بذلك خيراً واحراً اخبر
به عليه السلام ولما كان الزرع والغرس مما هو مباح لنا على لسان العلم وكان فيه خير
متعد للحيوان العاقل وغيره تفضل المولى جل جلاله علينا بان جعل لنا بذلك الخير
المتعدى وان كالم تقصد ان جعل منه اجراً كان ذلك الاكل حتى او غير حتى وذلك
الفائدة اخبر الصادق صلى الله عليه وسلم بذلك في هذا الحديث وجعله حاصلاً بالمو
واما قولنا هل الدواب في ذلك الاكل سواء كانت مما يملك او لا يملك لفظ الحديث
يعطى الجموم والعلقة المتقدم ذكرها وهي الخير المتعدى تقوية **واما** قولنا هل
الطير يلحق بالدواب او لا فان نظرنا الى العلة المذكورة فلا فرق بين الطير وغيره بل
الطير يكون في ذلك اكد لان منه جل معاشه وان نظرنا الى لفظ الحديث فليس ينطلق
على الطير الا ان جعلناه من باب التبيين بالاكثري الاقل لان الدواب اكثر من الطير
وان قلنا ان الطير وان كان يطير فهو ايضا مما يدب على الارض فلا يخرج من عموم
الحديث لان كلما يطير يدب ولا يعكس وهو الاظهر والله اعلم ان يكون عاماً في الطير
وعينه للوجوه المذكورة وهل يشترط دوام الملك على ذلك الغرس عند الاكل ام لا
احتمل والاظهر ان دوام الملك وعدم دوامه في ذلك سواء وله نظائر في الشرع

عديدة

عديدة **منها** قوله عليه السلام اذا انفتحت المرارة من طعام بيتها غير مفسدة كان
لها اجرها بما انفتحت ولزوجهما اجره بما كسب وللخازن مثل ذلك لانهما يعطيان
ما لا يملكان ويكون لهما اجر مثل صاحب الاصل لانهما كانا سبباً في الخير الذي هو
الانفاق فكيف من هو سبب في اصل الخير وظهوره وهي الغرسة من باب اولى
ومنها قوله صلى الله عليه وسلم الدال على الخير كفاعله فاذا كان الذي يدل على الخير
مثل فاعله وهو لم يفعل شيئاً فكيف بمن كان فيه اصلاً وهذه الفائدة وما تقدم
ذكره وما بعد اخبر بذلك الصادق الامين صلى الله عليه وسلم وباقي فيه البحث الاول
وعموم لفظ الحديث يعطى ذلك ولا يخص لفظه عليه السلام بغير معارض لان هذا
ممنوع **وقد جات** رواية الى يوم القيمة والله بغيبه اعلم **واما** قولنا هل لنا طريقي
الى معرفة مقدار الاجر فلفظ الصدقة يكفي في ذلك لان الصدقة يكون الاجر فيها بقدر
كبرها وصغرها وهذا مثلها فقد يكون الاكل منه كثيراً او قليلاً بل بقي هنا من جهة
قوة الطمع في فضل الله تعالى وعموم الحديث بحث وهو هل يكون ما باكل هو واهله
ذاتاً في عموم لفظ انسان او لا لانه وايهم ناس فيرجى ذلك من فضل الله تعالى
للجموم اللفظ **وما** يوجد ما تقدم من البحث ما خرج مسلم لا يخرج من رجل مسلم غرساً
ولا زرعا فيما كل منه انسان او طيراً او شيئاً الا كان له فيه اجر **وفي** حديث ثاب الى يوم
القيمة او كما قال عليه السلام **واما** قولنا ما الحكمة في ان اخبرنا بهذا وما تروى عليه
من الفقه ففيه وجوه **منها** المعرفة بعظم منزلة قدر المؤمن على غيره لكونه يوجر
على اسباً لا يوجر عليها غيره وهو لم يقصد بذلك قرينة **ومنها** الترغيب في المشي
في التصرف على لسان العلم لانه لا يكون هذا الخير وما اشبهه الا لمن كان تصرفه
على لسان العلم كما تقدم البحث فيه **ومنها** الحث على التزام طريق المفلحين ليكون الخير
في هذا وامثاله **ومنها** الارشاد الى ترك النيات المفسدة لهذا الخير والترغيب في
النيات المنهية له لانه اذا علم انه يتاب عليه يجنيه بحسن النية فيه كما هي عادة
اهل التوفيق والاتباع لسلف الخير **ومنها** يرتب عليه من الفقه ان عمل الاسباب التي
اقتضتها الحكمة الربانية في عمارة هذه الدار اذا كانت على وجهها انها لا تنافى في العبادة
وفيها اجر وقرينة الى الله تعالى **ومنها** انها لا تنافى في الزهد وتلخيص من هذا

ان الزهد والرغبة امر قلبي **وقد** جاء ما بين هذا نصا منه صلى الله عليه وسلم
حين قال ليس الزهد تحريم الحلال وانما الزهد بان تقطع الالباس مما في ايدي الناس
وان تكون بما في يدا الله او تنق مما في بركه او كما قال عليه السلام **و** فيه من الغنى
على العلم بالسنة ليعلم المرء ما له من الخير فيرغب فيه فان مثل هذا وما اشبهه
لا يعرف الا من طرق علم السنة ليس له طريق غير ذلك لا عقل ولا قياس وليعلم المرء
ايضا ان ما له من الخير يصل اليه وان لم يعلم به **و** كذلك عندك يحفظ نفسه من
الشتر **وقد** جاء هذا نصا منه صلى الله عليه وسلم حيث قال ان الرجل ليتكلم بالكلمة
من الخير لا يبالي بها يرفع له بها سبعون درجة في الجنة او كما قال عليه السلام وفي هذا
الحديث وامثاله ما يقوى قول اهل السلوك والخدمة لانهم يقولون لم يسوق اهل الفلاح
في نصرهم مباح انما هو واجب او مندوب لانه قد جاء هذا الاجر في الزرع وهي
من المباحات عند اهل العلم **وقد** جاء ان المؤمن يوجر حتى في بضعة كرامته قبل
بارسول الله وباتي احدا شهوته ويكون فيها ما جورا فقال عليه السلام ارانت
لو وضعها في الحرام اليس يكون ما ثوما قالوا بلى قال كذلك اذا وضعها في الحلال
كان ما جورا او كما قال عليه السلام **و** جاء ان نومه اذا قصد به العون على الطاعة
كان فيه ما جورا وهو ما جاء عن معاذ حين سأل النبي صلى الله عليه وسلم في فضته
الستهون فقال صاحبه اقرأ القرآن قائما وقاعدا وافوته تقويها ولا انام
وقال معاذ اقوم وانام واحسب نومي كما احسب قومي فمشهد النبي
صلى الله عليه وسلم لمعاذ باليقظة **و** جاء في شربة الماء اذا قصد به الطاعة وهي
اولا ثم قطع وحمد يفعل ذلك ثلاثا ان الماء يسبح في جوفه ما بقي في جوفه فيصعد
مع ما تقدم ذكره في الحديث من الاستنشادات في ان جميع تصرفات المؤمن وهو
تراه فيها ما جورا فكيف ما هي قربة بوضعها انما واجبات او مندوبات فظهرت
الادلة الشرعية بتقوية مقامهم وطريقهم المباركة جعلنا الله تعالى ممن للحقة
هم بمه وفصله **قوله صلى الله عليه وسلم من لا يوجر لا يوجر**
ظاهر الحديث ان رحمة الله تعالى لا بنا لها الا من يكون فيه رحمة **و** الكلام عليه من
منها قوله لا يوجر ما معناه هل المراد لا يوجر ابدا او انه ليس له من طريق الحكم بالعدل

وهذه هي
المراد
من
الوجر
والمراد
من
الوجر
والمراد
من
الوجر

سبب

سبب يوجب له بالوعد للرحمة رحمة احتمال الوجهين معا بحسب التاويل في قوله
عليه السلام من لا يوجر على ما يذكر بعد وهل المراد بقوله من لا يوجر لا يوجر اي
لا يكون فيه رحمة عينه اما باحسان او بما يكون في مثله من نسل او نورا او ارشاد
الى غير ذلك من وجوه المسرات او يريد بقوله من لا يوجر لا يوجر اي لا يكون فيه رحمة
الايان التي هي دالة عليه فلا يوجر مخلوه من الايمان او يكون المراد من لا يوجر
بامثال او امر الله تعالى واحسب ان نواهي لا يوجر لانه ليس له عهد عند الله
يوجب ذلك او يكون المراد من لا يوجر الرحمة التي ليس فيها ضم ولا شيء من شوائب
المستويشات الا من كان راجعا على الاطلاق لنفسه ولغيره وفي ايمانه كما
قال عز وجل في كتابه ان الذين امنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله اولئك
يرجون رحمت الله اي بحق لهم الرجاء لما اتوا بموجباته فان رجوا بخير عمل فليس
ذلك رجاء وانما تسميه العلماء تمن والتمني عندهم مطية الهلاك **و** كقوله عز وجل
ودعني وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون الى قوله تعالى **و** اولئك هم المقفون
او يكون المراد ان اهل المبالغة في الرحمة يتجاوز الله تعالى بفضلهم عنهم درجاتهم
كما جاء في كتابه وزوا عن الكرم فان الله اخذ بيك كلما عشر **وقد** جاء ان يوم القيمة
يتبادى مناد من له على الله حق فليقم فيقوم العاقون عن الناس فيومر بهم
الى الجنة من غير حساب **و** احتمال ان تكون الرحمة هنا بمعنى الحسنات والاجور
فانه لا يوجر ويحسن اليه الا من فعل رحمة اي عملا يوجب له ثوابا كقوله عليه
السلام ان الله لا يبخل حتى تملوا اي ان الله لا يبخل بالاحسان وحسن الجزاء حتى
تملوا من العمل **و** احتمال ان يكون المراد لا ينظر اليه بعين رحمة الا من وقى الى
الرحمة وجعلت في قلبه فتكون دالة على الرحمة له ومن لم يجعل في قلبه رحمة
كان ذلك دليلا على عدم الرحمة له في الآخرة وان كان هنا على عمل خير في الظاهر
لان تلك العلامة لم يجدها **وقد** جاء عنه صلى الله عليه وسلم ما بين هذا
المعنى وهو قوله عليه السلام اطلبوا الرقة في ثلاث في الذكر والنلاوة والصلاة
فان وجدتموها والافاعلموا ان الباب مخلق او كما قال عليه السلام والرقة
لا تكون الا مع الرحمة **وقد** قال صلى الله عليه وسلم لا عرابي مالك انزع الله الرحمة

من قلبك ان الله لا يرحم من عباده الا الرجاء او كما قال عليه السلام **وقد قال**
صلى الله عليه وسلم في القاسي القلب بعيد من الله **وقد قال** صلى الله عليه وسلم
الا اخبركم بمن يحرم على النار ويحرم عليه النار على كل قريب هين سهل او كما
قال عليه السلام وهذه الادلة كلها انما هي لمن جعلت الرحمة في قلبه **و** **احتمل**
ان يكون المراد بالرحمة هنا الصدقة فيكون المراد بقوله لا يرحم اي لا يدفع
عنه البلا مثل ما **حكى** في قصة الفصاح من بني اسرائيل الذي كان يوذى الناس
فشكوه لبي ذلك الزمان فاحضروهم ان الله عز وجل يرسل عليه بلا في اليوم
فلما كان في ذلك اليوم خرج الرجل على عادته للقضارة واخرج معه عصفين
لخدايه فلقبه مسكين فسأله فاعطاه العفيفين فلما كان عشية النهار واذ
به راجع ما به شيء فقالوا لذلك النبي صلى الله عليه وسلم وعلى سيدنا وعلى جميع
ابن الذي وعدتنا فسأله ما فعلت اليوم فاخبره باعطائه العفيفين فامر
بجمل رزمة ثيابه فوجد فيها حبة عظيمة ملحة للجام من نار فقال لغير هذا البلا
الذي كان ارسل عليه وهذا اللجام هي الصدقة التي تصدق بها حسنتها عنه او
كما جاز **وقد قال** صلى الله عليه وسلم ادفعوا البلا بالصدقة **و** **احتمل** ان يكون
المراد الارشاد لجميع مصانع المعروف لقوله صلى الله عليه وسلم مصانع المعروف
تقى مصارع السوء **و** **احتمل** ان يكون المراد جميع الوجوه كلها لان على كل واحد
منها من السنة اذلة عديدة **و** يتوزن على ذلك من العفة ان يتفقد المرء نفسه
في هذه الوجوه كلها لعلمه ان يكون ممن يرحم وان عسر عليه منها شيء فليلجأ الى
المولى الكريم لعلمه بمن عليه بالرحمة واسبابها فهو منان كريم جعلنا الله تعالى
من اهلها بفضل في الدنيا والاخرة **قول صلى الله عليه وسلم ما زال**
جبريل يوصيني بالجوار حتى طنت انه سيورثه ظاهر الحديث يدل
على الخضوع على حفظ الجوار والاحبار بكثرة وصية جبريل عليه السلام للنبي
عليه السلام به **و** الكلام عليه من وجوه منها ان يقال هل هذه الوصية
من قبيل الواجب او المندوب **و** هل الوصية به من جهة الاحسان اليه وان
كان من اجل ذلك فما حكمه او المراد غير ذلك من ترك الضرر اليه او الجميع **و** هل

والاصح من قوله
يوصيني بالجوار والحديث

ذلك

ذلك على الاطلاق على اي حال كان الجوار اولها شروط واي حده هو حد الجار من
القرب والبعد **و** من اي الجهات يكون **و** هل القريب والبعيد في الحرمة سواء
و هل هي من الامور التي يحتاج فيها الى نية ام لا **اما** قولنا هل هذه الوصية
من قبيل الواجب او المندوب فهذه الصيغة لا تستعمل الا في المندوبات
والمرغبات مثل قول ابو هريرة رضي الله عنه اوصاني خليلي بثلاث ركعتي الضحى
قبل ان انام وصيام ثلاثة ايام من كل شهر **و** حفظ الجار من كمال الايمان وهو
ايضا مما كانت الجاهلية ترعاه **و** تحافظ عليه **و** تتحفظ بحفظه **و** تحجب تارك
ذلك وتذمه **واما** قولنا ما حد الاحسان اليه فهو على ضربين اما الاحسان اليه
با نواع ضرب الاحسان **و** اما كفا الاذى عنه على اختلاف انواعه وكفا الاذى
عنه اشد وابلغ في حقيقته الايمان لقوله صلى الله عليه وسلم لا يبلغ احد حقيقته
الايمان حتى يامن جاره بوابيته او كما قال عليه السلام فنفي صلى الله عليه وسلم ان
يجمع حقيقته الايمان مع اذية الجار والاحسان اليه من كماله **و** الاحسان اليه يكون
بالوجوه المحسوسة مثل الهدية ولا يمنع غرض خشية في جداره ان احتاج اليها
و ما هو في معنى ذلك **و** ان يكون بالمعنى مثل ارادة للخير له والدعاء له ذلك يظهر
الغيب وما في معناه ومعاونة على شيء ان احتاج اليه بقدر الجهد الذي يوسع كان
ذلك من المحسوسات او المعنويات كل ذلك على قدر طاقتك بخير ضرر يلحق
للغير **واما** قولنا هل ذلك على الاطلاق اولها شروط فاجواب انه من وجه
على الاطلاق ومن وجه له شروط فالذي هو على الاطلاق مثل ارادتك للخير له
ان لم يكن من اهله ودعايك له فذلك يظهر الغيب وما في معناه **و** اما الذي له
شروط فانه اذا كان على الاستقامة فالمندوب قد اصاب محله فاحسن له
بما امكنت من وجوه الاحسان حسنا ومعنى وان كان على غير الاستقامة فواجب
عليك كفه عن ذلك ان كان ذلك في قدرتك او مواعظته ان قبل منك والا يرحم
فمجرانه على قدر جرمه ويكون يعلم ان هجرانك له من اجل ذلك لعلمه بوجوب
هذا وما اشبهه **قيل** الجار قبل الدار **وقال** العلماء شوم الدار شوم جوارها
واما قولنا اي حده هو حدها فقد تكلم الناس في ذلك فيما قيل فيه ان من سنك

اربعون دارا فادون ذلك فهو من جيرانك **و** اما ما يدل عليه الحديث الذي بعد
هذا فهو من الانيين فدون على ما يقع الكلام عليه في موضعه من الحديث ان شاء الله تعالى
واما قولنا من اي الجهات يكون فقد قال الحلي انه من الاربع جهات ان كانت الجهات
عامرة كلها **واما** قولنا على القريب والبعيد في الحرمة سوا فقد احتج الى تفسير
اما في منح الضرر لهم فذلك سوا **واما** في ارسال الخبر اليهم فان كان مثل المعنويات
فهم في ذلك سوا وان كان من جهة المحسوسات فتعمل في ذلك بحسب نص الحديث
الذي ياتي بعد هذا الحديث وهو تقدير اقره منكم بابا فنلك السنة هذا اذا
نسا واتي حق الجوار بلا زيادة حق على ذلك فان من الجيران من له حق واحد
له حقان وهو الذي يكون جارا مسلما ومن له ثلاثة حقوق وهو ان يكون جارا
مسلميا قريبا **و** منهم من يكون له اربعة حقوق القرابة والجوار والاسلام **و**
فيكون اذ ذلك المقدم منهم الذي يكون اكثرهم حقا **واما** قولنا هل يحتاج في ذلك
الى نية ام لا فاعلم ان كل فعل يمكن عمله لله تعالى ويمكن عمله لغير الله تعالى والوجه
فيه سبحانه على لسان العلم فلا بد من النية فيه اذا فعله لغيره من غير نية
للجار فهو مما يمكن ان يكون لله وان يكون لغير الله مثل ان تفعل الخير مكا فاة
على احسان تقدم له عليك او لمن يلزمك منه ملزم او لحب فيه او لحياته منه او
لرغبة في مكافاته ولا حسانه او لخوف منه **و** اشياء عديده اذا نظرت فيها
فاذا كان مجرد الجوار فالنية فيه مطلوبة لتمييزه من هذه الوجوه كلها وما اقل التمييز
فاعل ذلك وقد **ذكر** عن بعض اهل الدين والفضل انه كان له احد جيرانه وكان
مسرفا على نفسه والسيد لا يعلم ذلك منه وكانت لذلك المسرف عادة اذا كان يفتق
من نشوته قريب السحر يرفع صوته ويقول **اضاعوني واي فتى اضاعوا**
و مثل في الحفنة لا يضاع **ف** كان ذلك السيد ياترشد الى القول منه كل ليلة الى ان
وقع الحاكم عليه فامر بسجنه فلما كان في السحر لم يسمع السيد القول المعتاد من جاره
فلما اصبح قال للخديم الذي له اذهب الى جارنا فسال عن حاله وما كان سبب قطعه
العاده الباردة فرجع الخديم اليه واخبر بشانه وما هو عليه فقال السيد لا
يمكن اضاعته فوجه للحاكم في حقه ففعل الحاكم حاجته واطلقة وجهه الى ذلك السيد

فلما

فلما راه قال له هل صنعناك او فرطنا في حقدك فاستحيا من ذلك السيد وتاب
وحسن حاله **تنبيه** اذا كنت بوكد عليك في حق جار بينك وبينه جدار وتسمع من
ان يصل اليه منك اذ اية وتو من حفظه وايصال الخبر اليه فكيف يرافقه الملائك
الكا فطين اللذين ليس بينك وبينهما جدار ولا حائل وانت تود بهما مع مرور الساعات
بدوام التفریط وايقاع المحالقات انظر بعقلك هل يسمع لك مع ذلك حقيقة
الايمان ام كيف حالك يا مسكين لانه **قد** جا ان الحفظة الكرام يسرون بحسب
العبد اكثر مما يسر العبد لها عند روية ثوابها وانها يجزنان ويهتمان من سيات
العبد ومعصيته اكثر مما يحزن العبد اذ اراى جزاه عليها فاسانك لها خطيتك
وانت لا تستحي ولا تزجر فانتهى بابطال قبل رفع الحجاب وعلق الباب اذا كنت
نفسك لا تحفظها وجيرانك منك لا يبسمون فاهرب منك ثم الهرب الهرب
و قوله صلى الله عليه وسلم حتى طنت انه سيورثه فيه دليلان احدهما انه من اكثر
اه من شئ رجي له الانتقال الى ما هو اعلامه لانه لما كثرت من جبريل عليه السلام
الوجهية في حق الجار ظن سيدنا صلى الله عليه وسلم انه سيبلغ الاعتناء به الى ما هو
اعلاه وهو الميراث **و** في هذا دليل لاهل المقامات والاحوال لانهم يقولون اذا فتح
على احد في مقام ود ام عليه في اديه رجي له الانتقال الى ما هو اعلى منه والدليل
الثاني ان اعلا الحرمة هو الميراث والميراث على ضربين ميراث العوام وهو في حظام
الدنيا **و** ميراث الخواص وهو العلم اذا كان لله وهو على ضربين منقول وموهبي
وهو الميراث الذي ورثه اهل الخصوص عن الانبياء عليهم افضل الصلاة والسلام
لان العلماء رضي الله عنهم ورثه الانبياء عليهم السلام كالذي روي **عن** بعض الصحابة
واظنه ابا هريرة رضي الله عنه انه مر على بعض اصحابه في السوق فقال لهم اجلسون
وميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم في المسجد وذلك بعد وفاته صلى الله عليه
وسلم فتسار عوا الى المسجد فاذا ناس من الصحابة رضي الله عنهم تبادرون في العلم
فقالوا له وابن ما قلت قال ذلك ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الانبياء
علمهم السلام لم يورثوا درهما ولا دينارا وانما ورثوا العلم فمن اخذ به فقد اخذ
من الميراث غير ان بين الميراثين فرقا عجيبا وهو ان الميراث الذي في حظام الدنيا

يدخله نسبة الدار وهو الصيق والنقص بالحجب اما كل او بعضي وبالقول ايضا ^{نقص}
ثان **و** اما مبراث لخصوص فليس فيه شيء من ذلك بل التوادد واسع ولهم الخبر
التام نسبة الدار الذي هو لها حكمه الحكيم **و** اما اللذين فذلك ايضا وهو حق
بدليل الكتاب والسنة فاما الكتاب فقصة الحضرة عليه السلام مع موسى عليه
السلام حين قال الحضرة انا على علم من علم الله لا تغله انت وهو الذي على ما ذكره اهل
العلم وانت على علم من علم الله لا اعلمه انا وهو المشروع **و** كان من قصتها ما قضى
الله سبحانه في كتابه الى قوله وما فعلته عن امرى **و** قصة ادم عليه السلام حين علم
الله اسما كل شيء بعدما سال جل جلاله الملائكة عن ذلك فقالوا لا اعلم لنا فقال تعالى
يا ادم ابنيهم باسمائهم كما قضى الله سبحانه في كتابه الى قوله واعلم ما تدعون وما
كنتم تكتمون وتعلمه جل جلاله ادم اسما الاشيا كلها حتى اسم القصة والقصة
انما كان بالعلم اللدني بلا واسطة بن آدم ومولاه **و** لهذا ظهر عجز الملائكة واقروا
و اما السنة فقوله صلى الله عليه وسلم من امتي لمحدثين وان عمر لمنهم **و** قصة صلى
الله عليه وسلم مع ابو هريرة حين سكا له انه يسمع الحديث ويشاه فقال له عليه السلام
امدك كساك او كما قال فمك ثم قال صمته فم ثابته كذلك او كما قال عليه السلام
فكان ابو هريرة بعد ذلك اكثر الصحابة حديثا **و** قال رضي الله عنه حفظت عن النبي صلى
الله عليه وسلم بخادين وهم اذ انك الكسان اللذين ذكرناهما انما يثبت منهما الواحد
ولو ثبتت الاخر قطعتم نبى البلعوم او كما قال رضي الله عنه يعني ان جميع تلك الاحاديث
التي رواها انما هي من صفة الكسا الواحد والصحابة رضوان الله عليهم قد قالوا اكثر
يا ابو هريرة من الحديث فكانه يقول اذ الشيء الواحد اقلتم وقلتم اني اكثر من الحديث
فلو سمعتم الاخر قد يري لانكم كنتم تسيرون الى ان ذلك كذب حتى على النبي عليه السلام
ولم يقل هذا ابو هريرة وهو يقصد به الصحابة لانهم رضي الله عنهم يعرف كل واحد منهم
فضل صاحبه ودينه وانما قال ذلك من اجل الجهال الداخلين في الدين اذا كانوا
يسمعون من خلفاء واکابر الصحابة رضوان الله عليهم اكثر ابو هريرة من الحديث ^{شكروا}
عليه ذلك وما انكر من الصحابة من انكر ذلك على ابو هريرة انه اتهمه وانما راوا ان شغله
بالعبادة والى من استغراقه الزمان كله في روايته الحديث فان كتاب الله قد كتب واثبت

ثبت

بالاجماع

بالاجماع وفيه جميع الاحكام وان الصحابة رضي الله عنهم قد نقل عنهم من الاحاديث
ما فيه كفاية وزيادة فقد حصل من مجموع النقلين وهي الكتاب والسنة ما فيه كفاية
لمن استعمل بالدين وتوفية ما به امر لان الصحابة والصدرا اول رضوان الله عليهم
انما كانت همهم في الاعمال لاظهار هيمنة العلم وكان مذهب ابو هريرة ان بيت ما
سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد اداء الفرائض افضل القرب كما روى
عنه انه قال لو جعلتم الصمصامة في عنقي وعلمت اني انقد حديثا سمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يتجهز واعلى فعلت فلم يرجع واحدهم عما ظهر له
والكل على الحق رضي الله عنهم كما فعل بعض اصحاب مالك معه وكان ذلك الصا
من قد انقطع الى العبادة فكتب الى مالك يحضه على ترك العلم والانقطاع الى العبادة
فارسل مالك اليه وهو يقول له يا اخي ما انت عليه بافضل مما انا عليه والكل
على خير فلم يرجع اليه او كما قال فاذا ارادى الجاهل ابا هريرة بعد ما سمع من كبار الصحابة
رضي الله عنهم انه اكثر من الحديث قد زاد في الحديث اضحا فامضا عفه بنسبه
الى ما لا يليق به وقد يعنى الامر الى القتل فيكون قوطره ذلك مع الزيادة في الحديث
فانما للبلعوم كما ذكر رضي الله عنه لانه من شارك في قتل نفس باي وجه شارك
وان قل من قول او فعل سمي قاتلا لاخته وشرعا فلذلك كف رضي الله عنه عن الزيادة
في ذلك دليل للاخذ بسد الذريعة **و** في فعل سيدنا صلى الله عليه وسلم ذلك مع
ابو هريرة دليل لاهل الاحوال الصادقة المستقيمة على طريق الكتاب والسنة
مع اولادهم في السلوك ينظرون الى الذين فيهم الاهلية فيقولون انهم من احوالهم
المباركة التي فتح عليهم فيها لانه صلى الله عليه وسلم الاصل في كل خير من علم احوال
او عمل فانه بحر الانوار والحكم والمخلا النفيسة وجامع للاعلام والعلوم والاحكام
والشيم الربيعه بداء وعودا فكل من كان من اهل السعادة قد اخذ منه مشربا
و في قوله عليه السلام طننت وجه ثالث وهو ان الظن اذا كان في طريق الخير جائز
شرعا ما صح منه وما لم يصح فانه صلى الله عليه وسلم قد ظن انه سيورثه ولم يقع ذلك
ففايد اخباره عليه السلام لنا بذلك لنا خذ منه الدليل على جواز ذلك والفرق
بينه وبين الظن السود لانه ممنوع شرعا كما قال جل جلاله ان بعض الظن اثم

ليس

وفي ذلك دليل على الطمع في زيادة خير المولى سبحانه عند توالي نعمه على عبده بلغ ذلك
حله او لم يبلغه لانه اي توالي نعم اكثر من كثرة ترداد جبريل عليه السلام بالوصية في
حق الجار الى خير البشر صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على الذنب الى الحديث بما يقع في النفس
من الخير قضى بذلك ام لا وقد قيل في فضل مولاك فاطم عن ان كنت طامعا فليس عار على
عبد في فضل مولاك طمع **قوله يا رسول الله ان لي جارين فالي ايهما اهدى**
قال الي اقر بهما منك يا ابا ظاهر الحديث يدل على ان اقرب الجيران منك يا ابا اولى
بالهدية من غيره والسلام عليه من وجوه منها ان يقال هل هذا على طريق الاحتساب
او الوجوب اما ان يكون ذلك على الوجوب فليس بظاهر ان الهدية لم تقبل احدتها وان
فاذا كان الفعل في نفسه مندوبا فقد جبر الناس فيه بعضهم على بعض من باب المندوب
فانه لا يكون الفرع اقوى من الاصل وفيه دليل على ان المستحب في الاعمال الاخذ بما
هو اعلى يوحى ذلك من ارشاده صلى الله عليه وسلم لما هو الافضل في الترتيب من الجيران
واعظم حرمة اليسر لهما لو اهدت لخير الاقرب بابا لكانت ما جورة في هديتها فلما كان
الاقرب بابا اعظم حرمة كان بالمعروف اولى وكان صاحبه اكثر اجرا وكذا في السنة في
غير ذلك من افعال البر يوجب ذلك ويقويه قوله عز وجل في كتابه اولئك الذين يدعون
يتبعون الى ربهم الوسيلة ايهم اقرب وفيه دليل على تقدم العلم قبل العمل بوجد ذلك من
سواها رضي الله عنها قبل عملها وفيه دليل على ان العمل لا يتبع العلم
بتصحح النبي لوجود هذا قوله صلى الله عليه وسلم خير العمل ما تقدمت فيه النية او كما قال صلى الله
وسلم وفيه دليل على ان الجوار الذي وكف في حقه على نحو الحديث قبل انه ما يتعدى اكثر
من اثنين وما عداه اخفض رتبة في الطلب فوجب ذلك تأكيدا ما على عين وفيه ايضا دليل
على ان اكد الجهات في الجوار جهة الابواب لان الذي هو اقرب منك بابا هو الذي يتكسر
مشاهدة لك والكلمة برد عليك وقد يعلم من حاله لكثرة الملازمة ما لا يعلمه عين وانت
ايضا تعلم من حاله كذلك وهذا كله اذا كان الجوار على الشروط المتقدم ذكرها في الحديث
قبل وعمرى عن الحقوق الزائدة عليها كما تقدم ايضا وفيه دليل على ان الذنب الى حفظ الجار
الرجال والنساء فيه سواء يوحى ذلك من قولها الى ايهما اهدى فانها سالت عما يخصها
في ذلك ولو كانت في ذلك نائية عنه صلى الله عليه وسلم لكانت الى ايهما اهدى **تبيينه**

في اهل المولى الرسول
ان لي جارين الخ

القرب

القرب باى وجه كان كانت له حرمة ما اما تولى الجار قد جعلت له حرمة من اجل الجوار بالجار
وان كان كافرا ففيه ارشاد الى ان يكون لك همة فيها خوالية لعل قريبا يكون من النوع
الذى لا قطع له فان قرب الكافر بجوار الجدار ينقطع بانقطاع هذه الدار والقرب بمناسبة
الطريقه والحال تباك حقه في تلك الدار كما جاز في الاثر ان عمار المساجد جيران الله فاذا
كانوا جيرانه في هذه الدار فكيف يكون حال خرمهم في تلك الدار هاهنا حيا فيهم وشوقا
اليهم ما احسن ما اتى عليهم مولا هم حيث قال في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها
اسمه يسبح له فيها بالعدو والاصال رجال لا تلهمهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام
الصلاة واتيا الزكاة يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والابصار ليجزيهم الله احسن
ما عملوا ويزيدهم من فضله وماذا اعد لهم ممنهين قوله ويزيدهم من فضله فتواب
اعمالهم محدود معلوم وما كان من فضله عز وجل فلا تنصل اليه العقول ولا تحيط به
الا وهام جعلنا الله تعالى من اهل القرب المقربين بفضله كما سبق بفضله وصلى الله على
محمد وآله وعبيدك واله وسلم **قوله صلى الله عليه وسلم كل معرف صدقة**
ظاهر الحديث يدل على ان كل من عمل عملا من اعمال المعروف ان له فيه اجرا وحسنه مثل ما
له في الصدقة اذا صدق بها والسلام عليه من وجوه منها ان يقال هل المراد بالمعروف
الشرعي او العادي وهل فاعله يحتاج الى نية وجنيد يكون ما جورا او بنفس فعله يكون
ما جورا وان عمرى عن النبي وهل هو محدود معلوم لا يزيد ولا ينقص وهو معلوم غير محدود
يزيد وينقص بحسب الازمنة **اما** قولنا ما المراد بالمعروف فالمراد به انه قد عرف
وحقق انه من افعال البر فصار هذا الاسم له علما واما قولنا هل المراد الشرعي
او العادي فالجواب انه لا ينطلق اسم معروف الاعلى ما قد عرف بالادلة الشرعية
انه من افعال البر كان اصله او لا مخترا بالشرع او كان عادة فافترقا الشرعية
معروفا فمثلا ما اخترت عنه الشرعية معروفا ولم يعلم قبل انه من وجوه مثل
الحب في الله والبغض من اجل الله اذا كانا بشر وطها وما يشبهها وهو كثير ومثل
اماطة الاذى من الطرق وما يشبهه ومثل انواع الاذكار ومثل انواع المندوبات
واما ما كانت عادة بين الناس واثبتت الشرعية انها معروفا فهي مثل السلف فانه كان
عادة بين الناس واثبتت الشرعية فيه من الاجر كثيرا حتى ارتفع الحق الواجب الذي فيه الزكاة

طول بقايه عند الذي استسلفه فاذا بقى مال القرض الذي فيه تصاب عند الذي
استسلفه سنين عدة ثم قبضه صاحبه لا يجب عليه فيه الا زكاة سنة واحدة لا غير
ومثل استخاره متاع البيت وكان الناس يفعلونه عادة فحاشا فيه من الاجر ما جا و جا
الادلة الشرعية تحض عليه حتى **قد** قال بعض العلماء انه واجب ومن هذا النوع كثير
وقد جا في مبلغ اجورهم انه من اجار قدرا كان له من الاجر بقدر ما يطبخ فيها من الطعام
لو تصدق به **و** من او قد سعله نار له من الاجر بقدر ما يطبخ على تلك النار لو تصدق به
و كذلك في سلف الخبز او هبتها **و** كذلك الخ **واما** قولنا هل يحتاج الى نية عند فعله
او بنفس الفعل يكون ما جورا وان لم يحضر نية فهذا يحتاج الى تقسيم **و** ذلك ان العلماء
قد اجمعوا على ان افعال البر كلها اذا وجدت فيها النية متقدمة فلا خلاف في كمالها
ورجحيتها وبقى الخلاف في ما عدا ذلك هل يجزى مطلقا او لا يجزى مطلقا او بالنسبة
الى بعض مجزى والبعض لا يجزى خلاف متسع وترك الخلاف ادلى **واما** قولنا هل هو
محدود معلوم لا يزيد ولا ينقص وهو معلوم غير محدود يزيد وينقص بحسب الاحوال
والا زمنة فان نظرنا بحسب الوقايح وطرقها فتزيد في زمان وتنقص في زمان وهل
يعلم جميع انواعها مفصلا هذا ما قدر احد من العلماء ان يجصص لانه قد جا عن سيدنا
صلى الله عليه وسلم انه بلغ عدد المستحقات من افعال البر الذي اعلاها منحة العنز
ومخة العنز عند العرب من الاشياء التي لا يبيأ الى بها سبعين او كما قيل **وقد** روي عن
الصحابه رضي الله عنهم انهم قالوا عددنا ما بعدنا فما قدرنا على ان يبلغ فيها اكثر من
خمسة عشر وهي مثل اماطة الاذى عن الطريق **و** مثل ان تلقى اخاك بوجه طلق **و** مثل الكلمة
الطيبة **و** مثل الارشاد للطريق وما في معناها فاذا كانوا رضي الله عنهم لم يقدر وان
يحصوا من السبعين الخمسة عشر مع اهتمامهم بالدين وجمعهم على ذلك فكيف من
اجدهم لا سيما في زماننا هذا **وهنا اشارة** لطيفة وهي انه لما ان حفت افعال
المعروف لدقة اكثرها اشبهت اخفاء ليله القدر واخفا الساعة التي في يوم
الجمعة **وليله** القدر ترتب في ليلتها المعلومة لها والساعة التي في يوم الجمعة ترتب
في جميع يومها فينبغي ان ترتب افعال المعروف مثلها **وكيفية** ذلك ان يجصص النية في
اول يومه انه لا يفعل فعلا من الافعال او يتكلم بكلمة الا ناديا بها الترتيب الى الله تعالى

ورجحا

مع ما

فيما

فيما وقع له من ذلك فان جرد له نية فهو الكمال وان حصلت له غفلة حين وقوع
ذلك منه فيرجح انما تقدم من النية مجرى عنه ما لم يكن لتلك النية منافض وقد
تقدم ان الافعال قسمان واجب ومندوب بالنسبة الى النيات **واما** المباح
فلا سبيل اليه عند اهل الطريق فاذا فعل ذلك برحمة ان يصادف كل المعروف
كما يصادف ليلة القدر والساعة التي في يوم الجمعة من ارتقبها والله الموفق ويكون
في ذلك كله مستنجنا بالله تعالى مستعينا به ومستنجنا خوفا ان يوكل الي نفسه
فيقطع به فيما يواه فيحصل والعباد بالله في المقت بقله تعالى لم يقولون ما لا
تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون **و** بقى علينا كيفية التوجيه
بحسن النية في جميع الحركات كيف تكون حتى يسلم من البدع ويكون في ذلك على لسان
العلم فنقول **واما** المستعان لا يخلو ما يتصرف فيه العبد ان يكون فيما يخص
نفسه او ما يخص غيره فان كان فيما يخص نفسه فلا يخلو ان يكون من النوع الذي فيه
قوة لله تعالى فهذا قد عتير بنفسه او يكون مما ايج له فخله على لسان العلم فيحمله
بنية العون على طاعة الله تعالى في ذلك او جل دليله في ذلك قول عاذ
رضي الله عنه في نومه واحتسب نومي كما احتسب قومي وقد تقدم الكلام عليه في غير
ما مر صرح وان كان فيما يخص غيره فلا يخلو ان يكون مع حيوان عاقل مثله او يكون
عاقل فان كان عاقلا فلا يخلو ايضا ما يتصرف فيه ان يكون مما قد بين ان فيه قوة
الى الله تعالى فقد بان الوجه فيه وان كان لم يتبين فيه ذلك فيكون نية في ذلك
احدى النيات المستحسنة شرعا وهي اما من باب ادخال السرور او من شفقة الاسلام
او العون على ما فيه رفق له في شأنه او من باب الرفق لقوله عليه السلام ما كان الرفق
في شئ الا زانه او اتباع حكمة الله تعالى التجارية في ذلك الوجه او من اتخاذ الخير عادة
مطلقا او ما في معنى هذه النيات ايها امكن في ذلك الامر فعله ويحترز في ذلك من
الرياء وطلب المدح على ذلك او العوض او ما يقرب من ذلك وان خفي سوا كان فعلا او
قولا او نية **و** مما روي مما يشبه هذا النوع من حسن النية للخير في امر خاص ان
بعض المسرفين على انفسهم مات ولم تعلم له حسنة قط **فراه** بعض المباركين في
اليوم في حالة حسنة فقال له بم ملت هذه المنزلة فقال لم توجد لي حسنة واحدة

٢٣٤

الا انه خرجت يوماً سرية من سرايا المسلمين فغتمت فبلغني ذلك ففرحت لكون
المسلمين غنموا فغضرا الله لي بذلك فانظر الى هذا الخير ما اذقه واحفاه والي
هذا الفضل ما اعطاه واعلاه وان كان لحيوان غير عاقل فقد بان المعروف
لقوله عليه السلام في كل كبد حراً اجر الا انه يجرد ان يكون لولوع به او لمنفعة
يرجوها منه او عليه او حظاً من الحظوظ النفسانية فتلك ابواب قد عرف
ما فيها وما على الداخل فيها وما له على حسب ما قد بيناه في غير ما موضع من الكتاب
وليست من هذا الباب الذي نحن بسبيله بشي **و** في الحديث فابدة لطيفة وهي الخس
لك ان ترد بالكل الى باب المعروف فتعلم وتعمل به لانه باب واسع كاد ان يغفلوا
من وفق الى علمه والعمل به من و ام الخير ليلاً ونهاراً لئلا يتجهل فتقول لا تكون
الحسنة الا في الصدقة بالمحسوس وبفوتك خير كثير وانت قادر عليه وليس عليك
في اكثر شيء من المشقة والصدقة بالمحسوس قد لا يقدر عليها بعض الناس وهذا
منه صلى الله عليه وسلم من احسن الارشاد جزاه الله عنا افضل ما جزا نبيا عن
امته بفضله **و** جعلنا من سباركها في الدارين **منه قوله** **و** **بني الله عليه**
وسلم لان يمتلي خوف احدكم فيما حير له من ان يمتلي بتمم **ظاهر الحديث**
يدل على ترجيح ان يمتلي الخوف فيما الذي هو عين الهلاك على ان يمتلي شعراً
و الكلام عليه من وجوه **منها** ان يقال ما المراد بخوفه وقوله شعراً هو على
عمومه **اولا** **و** ما المراد بقوله من ان يمتلي شعراً اهل لكثرة حفظه الشعر او لتعلق
الخطير به **وما الحكمة** في ان مثل بالفتح دون عين **اما** قولنا ما المراد بخوفه
احتمل وجهين احدهما ان يريد به القلب **و** احتمل ان يكون على ظاهره **و** المراد
الخوف كله **وما فيه القلب** وعينه **والاول** اظهر والله اعلم **واما** قولنا ما المراد
بقوله صلى الله عليه وسلم شعراً هل ذلك على العموم من اي نوع كان الشعر او على الخصوص
احتمل اللفظ لكن قواعد الشريعة تخصصه لان ما كان من الشعر في مدحه صلى الله عليه
وسلم فهو قرينة الى الله تعالى **وقد** كان صلى الله عليه وسلم يحض عليه مثل قوله عليه
السلام اجبهم عنى فقال له حسان والله لا سئل منهم كما سئل الشعر من العجب
وما كان منه في تنزيه الحق سبحانه فذلك قرينة ايضا **وما** كان منه يحض على الاخرة

ويهد

ويهد في الدنيا فذلك من باب الوعظ والتذكير بالخير **وقد** قال صلى الله عليه وسلم
ان من الشعر حكمة فما كان منه حكمة فكيف يكون ملو الخوف بالفتح خير منه هذا لا يمكن
فيكون اللفظ عاماً ومعناه المخصوص والله اعلم على هذا التوجيه المتقدم فيكون
المخدور منه مثل النوع الذي ذمه مولانا جل جلاله في كتابه حيث قال والشعراء
يتبعهم الغاؤون الم تر انهم في كل واد يسمون وانهم يقولون ما لا يفعلون وذلك
مثل شعر الجاهلية وتخزيهم لانهم كانوا يتغزلون في مدح النساء وذكرهن وغير ذلك
من الوجوه المحركة للشهوات وجب الدنيا وتخزيهم بما لا يجوز شرعاً وما في
معناه **ولذلك ذكر** عن بعض اهل الطريق وكان من الكابر وقتة انه جاءه بعض الناس
بابنه بعدما علمه العربية والادب ورغب منه ان يقرأ عليه شيئا من طريق القوم لعلمه
تبعث له همة فقال له لا افعل لانك انتيت به الي بعدما ملات قلبه بالشعر وخالط
بشاشته الشهوات وجب الدنيا فما عسى ان افعل فيه فامتنع منه ولم يقبله
اشارة لما قال **في الرسالة** واولى القلوب بالخير ما لم يسبق الشر اليه
واما قولنا ما المراد بقوله يمتلي شعراً هل المراد الذي يكثرون حفظ هذا النوع من
الشعر او المراد به من تعلق به خاطر حتى يكون به مشغولاً فالجواب **ان** هذا
على وجهين اما مشغولاً بتراذه وذكره والنظر فيه او مشغولاً به ونظره وانشائه
واختراعه ومعارضته من يقدم من اهل ذلك الشأن احتمل الوجوه كلها لكن الاظهر
والله اعلم ان المراد هو الذي تعلق خاطر به التعلق الكلي الذي يلهيه عن غيره كان
من بخرعه وببشائه او ممن ينقله ويحفظه وقد اغرى به فالوجهان سيان مثل
الذي ابتلى بحب الدنيا كان بيده منها شيء او لم يكن من ابناءها بحسبون **واما** قولنا
ما الحكمة في ان مثل بذكر الفصح فاعلم وفقنا الله واياك ان تمثيله عليه السلام بالفتح من
اعظم الخذر مما مثل به وذلك ان اهل الطب يزعمون انه اذا وصل الى القلب من الداء
شيء وان كان يسيراً فان صاحبه يموت لا محالة لانه عضو رئيس لا يجمل من الالام
شيئا وان غيبن مما في الجوف مثل الكبد والرية الى غير ذلك ان الالام اذا كانت في بعضها
ان ذلك من الامور المخوفة والغالب على صاحبها الهلاك فكيف اذا امتلأ الجميع بالفتح
لا شك في هلاك صاحب ذلك الا ترى انه اذا كان بعض الانامل فيه بنت عند

عنه في جمع البيع لا يهبط الصاحبه عيش ولا حال وكذلك ان كان صاحبه وارث الكبد
يموت محمول الدماغ من هول ما يتقاسى فترجحه صلى الله عليه وسلم هذه الحالة التي
ذكرنا على الشعر الذي فيه راحة النفس انما ذلك كجمعه عليين وهما شغله عن الله
تعالى مما لا يجوز من ذكر تلك الامور التي يتضمنها تغزل الشعر لانه قد قال صلى
الله عليه وسلم مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر مثل الحي والميت ولما كان هنا
الشغل بمكروه او حرام كان الموت على الحالة المذكورة خيرا له وهناك وهو
ان يقال هل يتعدى الحكم بوجود الحلة ام لا الظاهر بتعديده لان كلما يشغل عن الله
تعالى فصاحبه محروم فان كان محروم من اى المحرمات كان فالموت على هذه الحالة
المذكورة خيرا له مما هو فيه **تفسيه** اذا كان ملؤه بالفتح خيرا له من الشعر وما
فيه الا العلتان اللتان ذكرناهما فكيف اذا التلا بجم الجدل وما يشبهه لان
تلك العلوم تقسي القلوب وتشغلها عن الله تعالى وتحدث الشكوك في الاعتقاد
وتطيل اللسان وتزرع الحسد في القلوب والتنافس وتفضي الى السامع والتحكيم
على القدرة باسبأ لا توافقها الادلة الشرعية فكيف يكون حال صاحبه **شبهه**
اخر في ترك حظوظ النفوس والعوايد السوء يوحذ ذلك من ان يشهدنا صلى الله عليه
وسلم بجهت والعرب في معظم فصاحتها واشتغالها بالشعر وتناقضها فيه فترجم
صلى الله عليه وسلم عزه ان لهذا الزجر العظيم الذي تضمنه الحديث ويترب على ذلك
من الفقه ان شغل الباطن بخير ما يرضى الله تعالى من اعظم الامور المملوكة ولم يجعل
له مخرج والامور الواقعة في الخارج من اعظم الكبار والصغار وما بينهما جعلت
فيها الحدود والكفارات الى غير ذلك مما هو معروف من قواعد الشرع ويترب عليه
ايضا ان الزجر كان لنفسك او لغيرك بحسب الشيء المنهي عنه من قوة او ليس حتى
يكون عاصما لتلك المادة الرديه وفيه دليل لا هل المجاهدات وهوانه لما
عسرت عليهم نفوسهم في الانقياد الى ما اراد منها اخذوها بالمجاهدات على قدر
رعونتها حتى انقادت **وقد ذكر** عن بعضهم ان نفسه كان فيهارعونة فجاهد
عشر سنه باكل نشارة الخشب ولم يطعمها خبزا حتى انقادت واستقامت لما
اريد منها ومثل ذلك العمل في قطع العوايد السوء ولا ينظر في ذلك الى كثرة انتشارها

في الناس وانما ينظر فيها بلسان العلم هل يجوز ام لا وعلى ذلك يكون العمل في طريق
النجاه جعلنا الله من اهلها في الدارين بمبته وفضله **قوله صلى الله عليه**
وسلم ان الغادر ينصب له لواء يوم القيمة فيقال هذه غدرة فلان بن فلان
ظاهرا الحديث يدل على فضيحة الغادر يوم القيمة بنصب لواء غدرة وشهرته بها
على جميع العالم هناك والكلام عليه من وجوه منها ان يقال هل الغدر على عمومه
في الدق والجل او في اشيا مخصوصة وهل له عذاب غير ذلك او لا وهل لكل غدرة
تكون منه ينصب له لواء ام لواء واحد يكفي عن جميع غدراته وهل تعرف الحكمة في
ذلك ام لا **اما** قولنا هل الغدر على عمومه او في بعض الاشيا دون بعض اما ما عدا
الاشيا المحرمات والمكروهات التي قد خرجت بباطنها عن عام في الدق من الامور
والجل وهذا باب ضيق لم يساهج فيه احد من العلماء حتى انهم قالوا في الاسير اذا كان
في دار الحرب **وقال** له العج الذي هو في يد تعاهدني على ان لا تهرب وانا اسرك
من الحديد فان عاهدت وسرحه من الحديد من اجل عهدك فلا يجز له الهروب بخلاف ان
لو حلفه فله اذا حلفه ان يهرب ويكفر عن مبيته الا ترى الى حال الغادر في كتاب الله
عز وجل حيث قال **ومنهم من عاهدوا الله لئن اتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين**
فلما اتاهم من فضله تخلوا به وتولوا وهم معرضون فاعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم
يلقون به ما اخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يبذرون فاورثهم غدرهم لولا هم اخس
الاحوال وهو النفاق **واما** قولنا هل له عذاب غير ذلك فالعذاب له بحسب ما
فدر عليه وانما هذه علامة يعرف بها يوم القيمة لانه قد شأ الله سبحانه جعل لكل صاحب
ذنب علامة يعرف بها ذنبه مثل شاهد الزور ربيعت مولغا لسانه بالنار واكل الربا
يتجنب مثل صاحب الجنون في الدنيا والذي يطلب وليس يدي حاجة ليس في وجهه مزعة
لحم **والناجحة** لها سر بالان احدهما من الحرب والناجحة من القطران **واما** مانع الزكاة ان
كانت ابلا يبيح لها بقاع فرفر فجات او فرما كانت تطوه باحفا فيها ونخصه بافواها
كلما مرت اخرها ردت اولها حتى يبقى الله تعالى بين عباده ثم يرى سبيله وان
كانت غمما فمثل ذلك الا انه قال انها تنطه بقر وضا ونطوه باطلاقها وان كان ماله
ذهبا او فضة مثل له شجاع اقرع بعضه في شدته يقول له انا مالك انا كسر ك

في اصل المولود الى قوله
لنفسه لواء يوم القيمة
الحديث

بعده
ان

والمختبرون يعنون مثل الذر واكل اموال النيامي السنة النار يخرج من
 منا من جسده وشارب الخمر الكوز معلق في عنقه والكذاب يشق صدقه كما
 تقدم في الحديث والمختابون للناس تقرض شفاهم بالمقاريف او كما ورد في
 ذلك هذه كلها علامات على كل ذنب حتى يعرف به صاحبه وهي اشياء عديده
 بحسب الجرائم وكفى في هذا قوله تعالى يعرف المجرمون بسيميم فيؤخذ بالنواصي
 والاقدام اعادنا الله من الذنوب والفضيحة بها لو لم يكن فيها الا هذا المقدار
 لكان كافيا في الردع والزجر فكيف بالامر الزايد على ذلك الذي لا تحمله الجبال **واما**
قولنا فيمن له غدرات هل تنصب له الوية بعددها او لو آو احد بكفي ظاهر الحديث
 يعطي ان لكل غدره لو آوخذ ذلك من قوله عليه السلام يقال هذه غدره فلان
وجاء في حديث عيين بقدر غدرته **واما** قولنا هل تعرف الحكمة في كونه جعلت
 شهرته ينصب اللوا ام لا فنقول **واسه** اعلم فذعرنا من حكمه الشريف ان
 الغداب على الشيء يكون بما يصاده وان الشهرة هناك من جملة العقاب ايضا فلما
 كان الغدر هنا اسما باطنا خفيا جعلت هناك علامته اشهر الاشياء الازعاجه العرب
 ان اشهر الاشياء عندهم برفح الالوية **وقد** جاء في حديث اخر انه منعت عند اسبه
 او كما ورد وهذا ما لعله في التويج والحزى جزاء وفاقا **فيه** دليل على ان المعرفه
 في الاخره مثل المعرفه هنا يوخذ ذلك من قوله فلان بن فلان فكم ان المعرفه هنا
 بالاباء فكذلك هناك **تنبيه** اعرض يا فلان بن فلان على نفسك حين وصف على
 الله عليه وسلم ابواب الجنه وذكر ان لكل باب منها من اعمال الخير نوعا يدخل اهله
 منه وان اهل الصوم يدخلون من باب الريان فقال ابو بكر رضي الله عنه يا رسول الله
 ما على من يدعى من تلك الابواب كلها فقال له صلى الله عليه وسلم ارجو ان تكون منهم
 او كما ورد وكيف حال من اجتمعت عليه وفيه تلك العلامات القبيحة على ما فرط
 من الزكاة وغيرها من المقدم ذكرها ورايات غدره تحقق عند اسبه فاجعل نفسك
 بين هاتين الحالتين واختر الي ايها تفرغ بالاعمال لا بالطمع والاماني واليكس
 من ان نفسه وعمل لما بعد الموت **والعاجز** من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله
 الاماني جعلنا الله من اهل اليكس واعاننا عليه واسعدنا به **قوله**

على

صلى الله عليه وسلم لا يقولن احدكم خنت نفسي ولكن ليقل لقيت نفسي
 طاهر الحديث النهي عن ان يصف احد نفسه بالخيث ولعن ان ظهر له منها ما لا يحبه
 يعبر عن ذلك بقوله لقيت نفسي **والكلام** عليه من وجوه منها ان يقال هل النهي
 هنا على طريق الكراهه او الخطر **وهل** الامر بقوله لقيت نفسي على طريق الذنب او على
 طريق الوجوب **وان** كان على طريق الذنب هل يعبر بغير هذه الصيغه ام لا **وما**
 الحكمة في منعه من قول الخيث **وهل** يكون المنع من هذه اللفظه لا غير او كلما هو
 معناها **اما** قولنا هل النهي على طريق الخطر او الكراهه لا يحتمل والظاهر انه على
 الوجوب او الذنب اللفظ محتمل والظاهر هنا الذنب على ما يعلل بعد **واما** قولنا ان
 كان على الذنب هل يعبر بغير لقيت فاجواب **ان** لا اولى في المندوب صيغه
 لفظه صلى الله عليه وسلم لما في ذلك من الخير وان عبر بما في معناها فقد خرج عن النهي
 عنه ودخل في باب المندوب الا انه ترك الاولى من المندوب لتزك اللفظ المبارك
واما قولنا الحكمة في نهيته صلى الله عليه وسلم عن ذلك فان قلنا تعبد فلا يخفى وان
 قلنا حكمة فاهي فاعلم وفقنا الله تعالى واياك انه عليه السلام كان يحبه فقال
 الحسن ويحس النبي منه فكراهيته عليه السلام اللفظ الخيث لو حيين والله اعلم
 احدهما كراهيته عليه السلام من ان يكون فالأ فافظا لفظه ثقبه كما نهى عليه السلام
 ان يسمي احد عبده او ابنه خيرا حقيقه ان يقول طالبه هنا خيرا ولا يكون حاضرا فيقال
 له ليس هنا خيرا **والوجه** الثاني كراهيته ان يشهد امره على نفسه بالفسق لان نفس
 الفاسق والكافر والفاجر نفس كل واحد منهم حينه فلما كانت تلك اللفظه محتمل جملة
 معان فيجوز منع عليه السلام المؤمنين ان يعبروا بها عما يجردوا في نفوسهم مما لا
 يرضونه من عجزها او ما يشبهه وابدل لهم لفظه حسنه وهي قوله لقيت وهذا
 من نوع القال الحسن **ويترب** على هذا من الفقه ان يطلب المرء انواع الخير حتى ولو
 بالقال الحسن ويضيف الخير الى نفسه ولو بنسبه ما وان ضعف طمعا في فضل
 الكرم الجواد ويدفع عن نفسه الشر ويكرهه حتى يتفاد به ولا يكون بينه وبين
 اهله وصلة ويقطعها القطع الكلي حتى في الالفاظ المشتركة التي تقع معين عن
 حاله وحالهم يجعل عنها خيفة شومها اعادنا الله من ذلك **قوله** **وما يقوي ما اشترى اليه**

ما اعلم بعد نفسي على
 ما اعلم بعد نفسي على
 ما اعلم بعد نفسي على

ما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه اتاه اعرابي فسأله عن اسمه واسم
ابيه واسم قبيلته وابن منزله فكنى عن كل واحد منهم باسم من اسماء النار فلما راي
عمر رضي الله عنه قوة شبهه باهل النار لترادف اسمائها في كل من سماه من نفسه
حتى الى منزله قال له الحق باهلك فانهم قد احترقوا فذهب الاعرابي الى اهله
فوجدهم قد احترقوا كما اخبر رضي الله عنه **واما** قولنا هل النهي عن هذه اللفظة
لا غيرا عنها و غما في معناها فاذا قلنا بتعليل قوله فينبغي المنع منها وما في
معناها للعللة المذكورة لاسيما ما ذكرنا عن عمر رضي الله عنه انفا وان قلنا نجهد
فلا يتعدى الحكم الى غيرها وليس بظاهر ويجب بالقول بالتعليل ان يمنع ما احدث
اليوم بعض الناس انه اذا كان به شئ يقول نفسي ليست بطيبة او انا ليس بطيب
نفسه من الطيبين واذا اخرجها من الطيبين الحقيقيا بالجنسين وكذلك كلما كان
من هذا النوع المنع فيه هو الاولى وفيه دليل على كثرة شفقته صلى الله عليه وسلم
على امته بوخذ ذلك من فضله عليه السلام عن هذا وما اشبهه وفيه نسبة لاهل القبور
لان من الالفاظ والحركات ما هي اشارة من العجب لمن فهمه ولو لا ذلك ما كان نهى
صلوات الله عليه وسلامه عن هذا واشباهه ومما روي عن بعض اهل القبور انه
خرج متوجها في حاجه فقابله وكان صاحب الحاجة وهو قد نزل الى حاجته وجعل على
دكانه عودين على شبه لام الف فلما رايها الفقير رجح فقيل له في ذلك فقال يا امير
على دكانه العلامة على انها ليست عنده فقالوا وما هي فقال لام الف عبارة عن لا شئ
هنا فلما كان بعد مجيئه سأل بعض اصحاب الفقير عما قال فقال صاحب الدكان صدق
الفقير الحاجة لم تكن عندي ومن قول بعضهم مما يتقوى هذا المعنى الاعتراض على
الرموز جفا ان فهمت والا فلا تعرض على ما ليس لك به علم ومما يورد ذلك قوله صلى
الله عليه وسلم المؤمن من ينظر بنور الله تعالى فمن نظر بالنور فهم موضع الاشارة ومن
لم يكن له نور ما لم يبلغ الى شئ وبقي مثل البهيمية فاما ان يجعل الكل رموزا فيخرج
الى باب عظيم من الفساد **واما** ان يتشد هذا الباب مرة واحدة فتقوت هذه الرموز
وتغطي عنه فهذا الامر في حقه اسلم له اذا سلم الامر الى اهله وهذا انما هو اهل
الميراث والنور والتوفيق كما ذكرنا عن عمر رضي الله عنه فيما تقدم من الكتاب ومن

رزقه

رزقه الله من ذلك الميراث نسبة ما ولذلك قال صلى الله عليه وسلم انما انا قاسم
والله يعطي فوجه الخير على يدك عليه السلام تسابعت وقسم لمن قسم ما قدر له
جعلنا الله ممن اجزل نصيبه من تلك الخيرات انه ولي حميد **قوله صلى الله**
عليه وسلم كسب ابن ادم الدهر وانا الدهر بيدي الليل والنهار
ظاهر الحديث يدل على المنع من سب الدهر لانه يعود الى سب خالفة ومصوره
وهو الله سبحانه **والكلام** عليه من وجوه **منها** ان هذا صيغة صيغة الخبر
ومعناه الزجر والمنع لانه ممنوع ان يسب عبد مولاة او مخلوق خالفة او عابد
معبوده فلما كان هذا ممنوعا عقلا وشرعا استغنى عليه السلام بالخبر عن النهي
ومنها هل سب الليل والنهار اعيانها هو المنهي عنه او سب ما يجري فيها من
الحوادث والنوازل كانت على ايدي البشر او بغير وساطة البشر وهل هذا المنع
يتعدى الى غيرها من المخلوقات او لا وهل يمنع ما يشبهه او يقارب السب مثل الذم
والسثوم وما في معانيها او لا يمنع الا السب لا غير **وما** الحكم فتميز فعل ذلك **انما**
قوله هل المنوع سب اعيان الليل والنهار او ما يجري فيها من الحوادث فهذا لا
يحق على احد ان من سب الصنعة فقد سب صانعها ولا يكاد هذا يحفى عن احد حتى ياتي
على ذلك هذا العتب **واما** الظاهر سب ما يجري فيها من الحوادث وهذا هو الذي
ينفع فيه كثير من الناس وهو الذي يعطيه سياق الحديث لقوله بيدي الليل والنهار
فنفى عنها ان يكون لها تاثير فيما يجري فيها من الامور والحوادث والامور والحوادث
التي تجري فيها على نوعين منها ما يجري بوساطة الحيوان العاقل المكلف فهذا
يضاف شرعا ولحده الى الذي اجري على يديه وان كان في الخلق بقضا الله تعالى
لان افعال العباد كسب لهم قدر تربيت عليها الاحكام بالنواب والعقاب بمقتضى
الحكمة الالهية وهي في الاشياء والاختراع خلق الله سبحانه لخالق الاله تعالى
علوا كبيرا **وما** جرى فيها بغير وساطة احد من خلقه فذلك منسوب الى قدرة
القادر ليس الليل والنهار في ذلك فعل ولا تاثير لا عقلا ولا لغة ولا شرعا وهو المعنى
في هذا الحديث والله اعلم وكذلك ايضا كل ما كان صادرا عن الحيوان غير العاقل فهو
مضاف الى القدرة اذ لم يكن ذلك بنفسه العاقل المكلف ولذلك جعل الشارع

وهذا هو الميراث الذي
يستحقه ادم الدهر

عليه السلام جرحها جباراً اي ليس فيه ارش ولا قود ولا دية وكذلك الحكم في
 الجادات كلما يكون منها ينسب الى القدرة ايضاً مثل حايط ينع على احد او حمل
 ينهد عليه او ثمر تضربه او شفق عليه او ما يعرق فيه او ما يشبه هذه كلها
 منسوبة الى القدرة والسبب لها سبب الى من صورها وظهرت بقدرة **فيه**
 دليل على نفي الافعال عن غير العاقل المكلف من جماد وجوان غير عاقل فيجان
 من ظهر قدرته ابرئاً بلا حجاب عليها ومجها حيث شاء برد آحكامه فجاز الحكمة
 شاهدة للقدرة والقدرة شاهدة للحكمة حكمة **بالغة** **واما** قولنا هل يتعدى
 المنع بمن سبب غيرها فاعلم ان كل حكم كان منوطاً بعلة فحيت وجدت العلة
 فالحكم ثابت لازم فلما علل سبحانه منع سبب الدهر بانه سبب له عز وجل لكونه
 بيد تعالى عن الجارحة والتخريد **واما** اليد هنا كناية عن يد القدرة كقوله تعالى
 خلقت يدي اي بقدرتي فحيت وجدنا هذه العلة منعنا ويكون ذكر الدهر هنا
 الذي هو الليل والنهار من باب التيسير بالا على الادنى لان الليل والنهار من
 اعظم الايات والمخلوقات الدالة على حقيقة الربوبية **ولذلك** استأثر عز وجل في
 كتابه العزيز الى النظر فيها بقوله تعالى واختلف الليل والنهار لايات لا ولي الا للاب
 ويكون النظر في ذلك على التقسيم المتقدم وهو هل تجرى تلك الامور على يد مكلف او
 لا فان كانت على يد مكلف فيكون الانكار او الزجر او البعض او غير ذلك استثناء لا
 لا غير بقدر ما جعل لك في ذلك دون زيادة فيه فتكون متعبداً ولا تنقص منه فتكون
 غير موفٍ لما امرت حكماً عدلاً وما فهم هذا المعنى الا اهل التوفيق لانهم يقولون كلما في
 الوجود جميل حسن الاما ذمه الشرع ذمناه حكماً وامثلاً **وقد ذكر** عن بعض
 الناس انه راه بعض اخوانه مكروبا قال له في ذلك فقال انه دخل على في متعدي
 هذا قوم مباركون من الابدال مرارا فرغبت منهم في بعضها عساهم يحملوني معهم
 وكانوا ياتون بحرق العادة من ارض بعيدة فحملوني معهم فوصلوني في لحظة قريبة
 وكانوا في غار في الجبل على البحر الكبير فلما كان احد الليالي جات ريح شديدة وظلام
 شديد وهول في البحر شديد فخرجوا من الغار وخرجت معهم واخذوا في التسبيح
 والتعظيم والتعظيم به سبحانه فحملني الجهل بان قلت هذا هول عظيم فالتفتوا

الي

الى وقالوا لي تعترض على الله تعالى لا يعجبنا قليل الادب ثم التفت الشيخ منهم
 وقال لبعضهم اجعله في مكانه الذي اخذناه منه فاخذ في بيده شيئا يسيرا
 واذا انا في موضعي ولم اره ولا احدا منهم بعد ذلك فكيف لا احزن على طردي
 ثم على قله ادبي واسفي على جهلي واسفي على تجدي فلم يزل باكيا او كما جرى
 هكذا تكون الحرمة عند المباركين احترموا فاحترموا استحسنوا فاستحسنوا
 اشروه بالسر والاكبار فاشروهم على غيرهم بالتزفيع والاعظام وعندك بالزلفي
 والاحسان **واما** قولنا هل يمنع ما في معنى السبب او ما يقرب منه مثل تعيب
 الامور والكراهية لها او ما يشبه ذلك **فاعلم** وفقنا الله واياك ان ما قرب
 من الشيء اعطى حكمه وان لم يكن في الحقيقة مثله لان ما هو في معنى السبب اما ان يقول
 هو مثله فيمنع واما ان يكون اقل درجة منه واقل ما يكون فيه قله الادب لانك
 تدم شيئا لا تعرف ما فيه من الحكمة والاتقان بعين دليل ولا اعتبار اللهم الا ان
 كان ذلك كما تقدم بدليل شرعي فهو على ما تقدم الكلام عليه **ولذلك** لم يأت عن
 سيدنا صلى الله عليه وسلم ولا عن احد من الانبياء عليهم الصلاة والسلام ان احدا منهم
 عاتب شيئا من خلق الله تعالى الا ما امر به من طريق الامر فمن خالف سخط الرسل
 عليهم الصلاة والسلام ووقع في شيء من خلق الله تعالى اقل درجته انه وقع فيما
 فيه قلة الادب كيف يستحسن حاله او يحسن منه حال **وفي** هذا الحديث دليل
 لا هل السنة لانهم يقولون ان العقل لا يحسن ولا يفسح **واما** التحسين والتفسيح
 للشرع لا غير **واما** قولنا ما الحكم على من فعل ذلك فمدح مسله اجتهاديه
 لانه لم يجئ عن الشارع عليه السلام في ذلك شيء فان قلنا ان حكمه حكم السبب
 الصريح فالخلاف فيه معلوم وما اظنه يكون مثله الا ممن يعلم ما جاء في ذلك
 ثم يقصد الذم بعد العلم فكانه ما اراد الا الصريح منه فيمنع اذ به ولا يول
 الحكم فيه الى العتق لان السبب الصريح الاظهر فيه من الخلاف الذي بين العلماء
 الادب فكيف لهذا الذي هو دونه وان صدر ذلك من جاهل بجنت بالقول
 الشديد ويبين له قدر ما وقع فيه **ويقال** له ان عدت لمثل هذا ادبت الادب
 الوجيع ويغلظ عليه في ذلك ولا يعذر في ثانيا مرة ان وقعت منه ويؤدب والله

الموصوف

المذهب

و فيه دليل على ان مجموع الليل والنهار يسمى دهر شرعا يوحى ذلك من ذكره
الدهر ثم فسره بقوله بيدي الليل والنهار و فيه دليل كحرفه مالك في نه
الربا المعنوي يوحى ذلك من انه لما كان سب الدهر قول الى سب المولى سبحا
جعل سبها له فجعل ما يعود بالمال كالذي هو حاضر في الوقف و فيه دليل
لاهل السنة الذين يقولون ان الصفة لا تفارق الموصوف يوحى ذلك من انه
لما كانت الامور صادرة عن صفة قدرته عز وجل جعل ذلك صادرا عن ذاته
الجليلة بقوله سبحانه بيدي الليل والنهار و فيه تنبيه لمن له همة ان لا يتكلم
بما لا يعرف ما معناه وكذلك في الافعال لا يفعل شيئا حتى يعلم هل ذلك مما ليس
عليه فيه درك ام لا و مما يقوى ذلك وصية الخضر لموسى عليها السلام حين افرقا
وطلب موسى منه الوصية فقال له في جملة وصيته يا موسى لا تفتح بابا لا تدري
ما غلقه ولا تغلق بابا لا تدري ما فتحه فيا ههنا اذا انا ملت مثل هذه الامور
وادلة الشرع وجدت الدين من شيتين و يدور على قاعدتين الامتثال والادب
فمن امتثل فقد و في ما به امر ومن تادب فقد تجاوز ما عنه نهى واهل الكرم و فقهاء
الله لذلك بمنه **قوله صلى الله عليه وسلم ويقولون الكرم انما الكرم**
قلب المؤمن ظاهر الحديث يدل على ان حقيقته تسمية الكرم انما هو قلب المؤمن
وانها في عين مجاز و الكلام عليه من وجوه منها ان فيه دليلا لمن يقول ان اللغة
اصطلاحية يوحى ذلك من انهم كانوا عربا وكانوا يكنون عن ثمر العنب بالكرمة
فمنع صلى الله عليه وسلم من ذلك بقوله انما الكرم قلب المؤمن **وقد جاء من طريق اخر**
ولكن قولوا حقيقته العنب و منه بحث وهو لم خص قلب المؤمن بهذا الاسم فان
قلنا تعبد فلا يجب وان قلنا حكمة فما هي فنقول والله اعلم لما كان اشتقاقه
من الكرم والارض الكريمة هي احسن الارض وهذه الصفة حيث ما وجدت فهي
من احسن الصفات فلا يلقى الا ان يعبر بها عن قلب المؤمن الذي هو خير الاشياء
لان المؤمن هو خير البرية على احد الوجوه و خير ما في المؤمن قلبه فانه قد قال
صلى الله عليه وسلم ان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد الا وهي القلب
الا وهي القلب او كما قال عليه السلام وكيف لا يكون كذلك وهو ارض لبنات ثمرة

انما الكرم قلب المؤمن

الايان

الايان التي قد قال مولانا سبحانه فيها المرزكيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة
اصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتي اكلها كل حين باذن ربها و يترتب عليه من الفقه
ان كل خير كان لفظا او معنى او مشتقا منه او مسمى به انما اضافته للحقيقة الي
الايان واهله وهو فيما عدا ذلك مجاز و في الكرمه ايضا شبهه من المؤمن لانها لينة
قريبة الجنا حلوة المذاق وتعني عن الطعام لاكلها وتعني عن الماء لمن استعملها و فيها
تنبيه لطيف لان اوصاف الشيطان تجزى معها كما يجزى الشيطان في بني آدم مجزى الدم
فكل ان غفله المؤمن عن شيطانه او فحته في المخالفة والبسته ثوب البعد والحرمان
كذلك ان غفل عن عصير الكرمه طهرت تلك الاوصاف فيها فالبسته ثوب التخمير والتجسس
وهو الخمر المتفق على تحريمه و يقوى الشبه بينهما من اجل ان الخمر من ساعه يوجد خلا
فكساره ثوب التحليل الطهارة فلكذلك المؤمن من ساعته بالتوبة النصوح عادت
له طهارته الاصلية ورياسته الجميلة وحيث توبته ما كان قبلها من البعد والحرمان
واذ هبت الاقوال والاثام وكما ايضا تكون توبة المؤمن معاجلة من وعظ او تذكارا و
بعض لا يقدمه علاج فلكذلك العصير اذا تخمر قد يكون تحليله معاجلة وقد يكون
من غير علاج فهل لا نظرت يا مسكين الى عصير كرم قلبك فتعالج تخميره لعله يعود ذلك
خلا ولا تجعل عنه فيذهب جميع عفاك فلتحق بالها لئلا و فيه دليل على كثرة حياء
سيدنا صلى الله عليه وسلم يوحى ذلك من قوله ويقولون بلفظ الغيبة ولم يقل لهم
تقولون فانه يكون فيه الخجل لهم وكذلك كانت عادته المباركة اذا قيل له عن احد شيئا
فانه لا يسميه باسمه ولا يقول له يا فلان لم قلت كذا وكذا الا انه كان قوله ما يال
رجال يقولون كذا او يقولون كذا و يترتب عليه من الفقه ان اهل الفضل اولى الناس
بالادب ومكارم الاخلاق **وقد نص صلى الله عليه وسلم على ذلك بقوله انما بعثت**
لا تمم مكارم الاخلاق وقد قال من قال ان كنت ذاهمة فاجل مكارم الاخلاق
واملا عطفيك بخير كلها فقد اصبت سنة خير الامم **قوله صلى الله عليه**
وسلم سموا بابي سمي ولا تكونوا بكينتي ومن راني في المنام فقد راني فان
الشيطان لا يتمثل صورتي فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار **ظاهر الحديث**
يدل على ثلثة احكام احدها اباحتها صلى الله عليه وسلم التسمية باسمه والمنع من ان يكتفى

تصح

انما الكرم قلب المؤمن

سالم

بكينته **و** الثاني اخباره صلى الله عليه وسلم بانه من رآه في النوم فقد رآه حقا فان
الشيطان لا يمثّل صورته عليه السلام **و** الثالث من كذب عليه صلى الله عليه وسلم
متجرأ فليتبوا مقعدهن من النار **و** الكلام عليه من وجوه منها قوله صلى الله عليه
وسلم سموا باسمي ولا تكونوا بكينتي هل هو تعبد او لعلة اختلف العلماء في ذلك
فمنهم من حمل الحديث على ظاهره مطلقا ومنع ان يكنى بكينته عليه السلام اصلا **و** منهم
من عطل فقال انما اراد عليه السلام ان لا يجمع شخص واحد من اسمه صلى الله عليه
وسلم وكينته وهذا خروج عن ظاهر الحديث **و** منهم من عطل فقال ان علمه ذلك انه
كان صلى الله عليه وسلم ما شيا وشخص نأدى خلفه يا ابا القاسم فالتفت اليه صلى الله
عليه وسلم فقال له الرجل لم اعنك وانما عنيت هذا وأشار الى شخص عين فقال صلى
الله عليه وسلم اذ ذاك سموا باسمي ولا تكونوا بكينتي او كما ورد فاذا قلنا ان هذا كان
سببا لمنعه عليه السلام ان يكنى بكينته فهل يقصر ذلك النهي على العلة فيرتفع بارتفاها
وهي نقلته صلى الله عليه وسلم او يبقى النهي على عمومها وان ذهب العلة فوضع خلاف
فيكون يخبه عليه السلام عن ذلك في حق امته لانه من اعرض صلى الله عليه وسلم عنه
فان الله عز وجل يعرض عنه لان الله عز وجل يقول من يطع الرسول فقد اطاع الله
فكذلك من اعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد اعرض الله تعالى عنه فيكون هذا
مثل قوله عليه السلام حين لعنه بعض الصحابة لبلا ومعه عليه السلام احدى ارجله
فقال له انها فلانة وعلل ذلك عليه السلام بان قال خفت ان يترغ الشيطان في قلبك
شيا او كما ورد فكان ذلك لرفيعه عليه السلام بامته فحيث ما يخاف عليهم شيا كما
يخبرهم عنه **و** حيث ما علم لهم شيا من الخير ارشدهم اليه فجزاه الله تعالى عما خير
جزى نبيا عن امته وحشرنا في زمرة غير خزايا ولا ناديين بفضلها فانه ولي
حميد **و** اما حقه صلى الله عليه وسلم لهم التسمية باسمه عليه السلام فذلك لما جاء فيه
الخير لانه **قد** جاء ان ما من بيت فيه من اسمه محمد لا يخلو عن خير **وقد** ذكر انه اذا
نودي يوم القيمة باسمه يا محمد فمن سمعه ورفع له راسه اقبل وسعد **و** جاءت فيه مما
يشبه هذا انا ركبت **وقد** رايت بعض المباركين وكان عنده شيء من لسان العلم وكان
له جمل اولاد كلهم سماهم محمدا وما فرق بينهم الا بالكفى لما سمع من الخير الذي جاني

هرا

هذا الاسم المبارك ولمن سمي به ابنة ولذلك ما رايته واباهم الا في خير عظيم من غير ان
يقصد احدا او يخرج عما كان به مشتغلا مما يخبه من دينه **و** الاولى في هذه الوجوه
جملة على ظاهره فانه ابر للذمة واعظم للحرمة وانه المرشد للصواب **و** قوله عليه
السلام من راني في المنام فقد راني فان الشيطان لا يمثّل صورتي اختلف العلماء في
هذا فمنهم من قال ان الصورة التي لا يمثّل الشيطان عليها هي الصفة التي توفي صلى
الله عليه وسلم عليها حتى قالوا ويكون في حبيته علة تلك الشعرات البيض التي كانت فيها
و قال بعضهم وحتى تكون رؤياه له في دار الخيزران وهذا يحكم على عموم الحديث **و** يفتق
للرحمة الواسعة **و** منهم من قال ان الشيطان لا يتصور على صورته عليه السلام اصلا
جملة كافية فمن رآه في صورة حسنة فذلك حسن في دين الرائي **و** من رآه على صورة غير
حسنة فرؤياه صلى الله عليه وسلم حتى وذلك الفتح في دين الرائي **و** ان كان في جرحه من
جوارحه شين فذلك الجرحه من الرائي فيها خلل من جهة الدين وهذا هو الحق وقد جرب
هذا فوجد على هذا الاسلوب سوا سوا لم ينكسر وهذا يحصل الفائدة الكبرى في
رؤياه عليه السلام حتى يبين للرأي هل عندك خلل في دينه اولا لانه صلى الله عليه وسلم
يوري في موثّل المرأة الصقيلة ما كان في الناظر اليها من حسن او غيره فتصور فيها وهي
في دافعا على احسن حال لا تقصر فيها ولا شين **و** كذلك ذكروا في كلامه عليه السلام في
النوم انه يحرض على سنته عليه السلام فما فوقها فما سمعه الرائي فهو حق وما خالفها
فالحلل في سمع الرائي فانه صلى الله عليه وسلم ما ينطق عن الهوى **و** لو كان من عند غيره الله
لوجدوا فيه اختلافا كثيرا فتكون رؤيا الذات المباركة حقا ويكون الخلل قد وقع في
سمع الرائي وهو الحق الذي لا شك فيه **تنبيه** وهل تحمل الخواطر التي تخطر لارباب
القلوب بتثليله صلى الله عليه وسلم في بعض المحاطبات التي يخاطبون على لسانه عليه
السلام وتشكل صورته المباركة في عالم سرايرهم في بعض المحاضرات والمحادثات
التي من عادة طريقتهم المباركة على انها مثل رؤيا المنام فتكون حقا لا فاعلم
وقتنا الله واياك ان خواطر ارباب القلوب حق بحسب ما دلت عليه الادلة الشرعية
وانها اصدق من مرأي غيرهم لما من عليهم من تنويرها وبركها دون اشارة من قلبه
صلى الله عليه وسلم **و** رؤياه صلى الله عليه وسلم من مبارك وعين حق فكيف بها اذا اجتمعا

فذلك تأكيد في صدقها وقد بينا خواطر الرجال في غير ما موضع من الكتاب فاذا اجمع
ما ذكرنا من تشكك صورته المباركة او كلامه المبارك للمبارك فقد اجمع على تصديق
ذلك ادله الكتاب والسنة وكفى في ذلك قوله عليه السلام فان الشيطان لا يتحمل
صورتى لانه لفظ عام ولا جل حمل العام على عمومه وما نفاه عليه السلام من طريق
الباطل الذي هو طريق الشيطان وتخيلا تم لم يبق ان يكون الاحتمال لكن بالشرط وهو
ان يعرض على كتاب الله وسنة نبيه عليه السلام فما وافق امضى والا فلا وقوله صلى الله
عليه وسلم فليتبوا مقعدي من النار اي فليتنزل مقعدك من النار لان النبوة هو النزول
لقوله عز وجل واذا نوايا لبراهيم مكان البيت اي جعلناه له منزلا وهناك هو
قد علم باذلة الشرع ان الكذب من الكبائر وقد جاء فيه من الوعيد العظيم ما قد تقدم ذكره
في الاحاديث قبل **فهل** لاخباره صلى الله عليه وسلم هنا عن الكذب عليه خصوص هذه
الصيغة زيادة فائدة او انما اخبر ان الكذب عليه صلى الله عليه وسلم من جملة الكذب
المحرم الذي لا يمكن فيه التاويل ولا يقبل التعليل ولا التوجيه وقد تقدم الكلام على
الكذب في الاحاديث قبل ووجهنا ما قاله في العلم فاذا هو على خمسة وجوه كما
هو مذكور هناك فيكون الكذب عليه صلى الله عليه وسلم من احد الانقسام الخمسة وهو
القسم الذي هو منها محرم بالنص والاجماع ولا يدخل في ذلك التقسيم بالجملة وان صاحب
يجذب العذاب الاليم احتمل ان يكون ثمرته هذا النوع المذكور وزيادة فائدة اخرى
وهي ان الذي يكذب عليه صلى الله عليه وسلم منعجلا لا بد له من دخول النار بخلاف عين
الذي ابين قد ياتي الله له بمن ينفع فيه او قد تداركه الله تعالى بنوع من انواع الرحمة
يؤخذ هذا من قوة قوله عليه السلام فليتبوا فكانه عليه السلام يقول فليقعده
من النار لا محيص له منها وهذا يظهر الفائدة في الفرق بين الكذب عليه صلى الله عليه
وسلم من الكذب على غيره والله اعلم ومن جهة التعليل بقوى هذا التوجيه لان الكذب
عليه صلى الله عليه وسلم يقع به الخلل في الدين وتغيير الاحكام وهذا كفر عند بعضهم
وان لم يستحله ومن كفر فلا محيص له من النار بخلاف عين من الكبائر والاثام فان
صاحبها في المشيئة وبقى بحث في توبته هل تنجح ام لا ففي والله اعلم على ضربين كالمخلو
ما كذب به عليه صلى الله عليه وسلم ان يكون قد ترتبت عليه احكام او لا فان كان ترتبت

عليه

عليه احكام فهل يمكنه ردها وقطع تلك المادة بالجملة او لا فان كان لم ترتبت عليه
احكام او ترتبت وقدر على قطع تلك المادة الفاسدة بالجملة وفعل ذلك وصدق
مع الله تعالى في توبته رجيت له لعموم قوله صلى الله عليه وسلم التوبة تجب ما قبلها
وان كان لا يمكنه تلاف في ذلك خيف عليه من عدم القبول لنقص شروط التوبة فان من
شروطها رد المظالم لان المساكين الذين بلغت لهم تلك الاحكام الفاسدة وعملوا
عليها فقد ظلمهم ظلما كبيرا **وقد** جاء ان مولا ناسحانه يقول يوم القيمة لصاحب البدعة
هب اعقرك فيما بيني وبينك فالذين اضللت كيف افعل بهم او كما ورد معناه
اني لا اترك لك حقوقهم واخذك بها فاذا كان هذا لصاحب البدعة فكيف من كذب
عليه صلى الله عليه وسلم وغير ذلك احكام شرعيته من باب اخرى واولى ومن
هذا الباب وصية بعض اهل التحقيق اتضح لا ترتفع ابتغ لا يتدع من ورع
لم يتسبح ومما يشبهه وصية الاخر بقوله عليك بالسنة والسنة تقر بالاجر
وعنهم الدارين من الله علينا بذلك **قوله صلى الله عليه وسلم اخضع
الاسماء عند الله يوم القيمة رجل تسمى ملك الاملاك** ظاهر الحديث يدل على
ان احسن الاسماء وارذلها عند الله يوم القيمة من تسمى ملك الاملاك والكلام عليه
من وجوه منها هل هذا التحقير للاسم يلحق منه للذي تسمى به شئ خلاف هذا
ام لا ومنها هل هذا العلة او لغير علة فان كان لعله فهل يطرد الحكم حيث وجدنا
العلة او لا وما الحكمه في قوله يوم القيمة فاما قولنا هل يلحق للمسمى بهذا الاسم
زيادة على تحقير او لا فنقول انما جعل ترفيع الاسماء يوم القيمة للدلالة على ترفيع
اهلها وما لهم في ذلك من الخير والسرور وكذلك صدق دال على صدق لان ذلك يوم
حق ليس فيه مجاز ولا تلبيس **اما** قولنا هل ذلك لعله اول فان قلنا تعبد فلاحت
وان قلنا لعله فما هي فتقول والله اعلم لتشبهه باسم من ليس كمنه شئ لان هذا الاسم
لا يكون حقيقة الا لله سبحانه فان كانت العلة ما ذكرنا فيجوز تعدد الحكم مثل ان يسمي
سلطان السلاطين وكذلك قاضي القضاة وان كانت العلة بهذا الاسم اعني قاضي
القضاة قد تقدمت بسين لا سيما في جهة المشرق **وقد ذكر** عن الثوري من
اهل التحقيق انه جاء يزوره من كان يسمي بهذا الاسم في زمانه فلما دخل عليه قال له بعض

من جامع هذا قاضي القضاة وكان معهم قاعدا منبسطا فلما سمع كلامه قام
دهشنا مسرعا وهو يقول هذا قاضي القضاة فهذا يوم الفضل والقضا
قائمين الميزان وابن الصراط وجعل بعد من احوال يوم القيمة ماشا الله تعالى
فحصل من كلامه في النفوس حال عجب وقد حدثني بعض من لقيه من السادة
ان دولة الموحدين وكانت دار مملكتهم في غرب العدة مراكن ان القاضي
الذي كان يتولى بها كان يدعى بقاضي الجماعة لان الفقهاء اذ ذاك كانوا هناك
متوافرين وكان الغالب عليهم الدين فلم ياجزوا من الاسماء وجميع الاشياء
الا الذي ليس فيه شيء من المحرور ولا يجتأحون فيه الى شيء من التاويل وهو طريقه
السلف رضي الله عنهم ولم يسمع هذا الاسم في السلف الصالح ايضا فعوذ بالله
من قلة الاهتمام بامور الدين والتمادون به **واما** قولنا ما الحكمة في قوله يوم
القيمة فلانه يوم يظهر فيه الامور على ما هي عليه حقيقة ليس فيها غل ولا عباد
ولا تجاوز ولا مجاز الاحتقاق ظاهر وهذه الدار فيها التلويحات والاختلاط
وقد يكون ظاهر الامر يوافق باطنه او الضد وفي تلك الاعمال على احوال العباد
الحقايق هناك تبلوا كل نفس ما اسلفت **وفيه تنبيه** على ان الادب في الدين
مطلوب جدا يوحذ ذلك من كونه لما تسمى هذا المسلمين بهذا الاسم وهو محتمل
ان اراد ملك ملوك الارض وكان ذلك ملكا له واحتمل ان تسمى به الاحياء مثل
ما يتسمى بعض نساء العرب وغيرهن في الوقت وقبل هذا الوقت ست العرب
والناس يعلمون ان ذلك ليس حقيقته وكما تسمى بعض الناس بسيد الناس وهذا مقطوع
ايضا انه ليس كذلك وهذا الاسم ايضا يدخله المنع بالتحليل المقدم وما هو في
معناه لان العلة فيه موجودة لكن غفلات توالى وعوايد اخذت مضى الامر
عليها من قدر عليه بما قدر واحتمل ان يكون تسمى بذلك تفردا وتجبرا لكن ليس في المطب
ما يدل على واحد من هذه خصوصا فالكل محتمل والمحمول ينبغي ان تتعمد كل احتمالاته
لا سيما في مواضع الخوف وصيغته اللفظ في الحديث العموم لانه قال تسمى فيكون
معناه تسمى بهذا الاسم على اي وجه وقع هذا الاسم فصاحبه بتلك الحالة الذميمة
والخزي العظيم ولهذا يزداد الخس على طلب الادب في الدين وفيه ارشاد الى علم

السنة

السنة واشارة على غيرها لان هذا ومثله مواضع عديدة وقد نبهنا عليها في مواضع
من الكتاب لا تعلم الا من طريق علم السنة والاهتمام بها وقد غفل عن ذلك كثير من
الناس وواقع ذلك في المهالك وهو لا يعلم فيقوله كما اخبرنا في كتابه وهم
يحسبون انهم يحسنون صنعا فمنهم من جملة جملة واحدة ومنهم من اشتغل به
وكان علمه به كان لا علم لا يشاره غيره عليه ويجعل ذلك نبلا وكيسا وهو عي
وحرمان اعادنا الله من ذلك بمنه ولذلك كانت وصية من لقيه من اهل التوفيق
والعلم بالسنة يقول لا يكون الرجل رجلا حتى يكون محاسبا مراقبا فقلت له وما هي
قولكم محاسبا مراقبا فقال محاسبا يحاسب نفسه في هذه الدار لقوله صلى الله عليه
وسلم حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا فان راي على نفسه دركا اخذ في خلاصه
ومراقبا يجعل قلبه امام رايه فان خطر له قول او فعل نظره بلسان العلم فان كان
جائزا فعل او قال وان كان ممنوعا او مكروها امسك لان ترك الذنب اولى من طلب
المحرم والا كان كذا جريئوق ولا يعلم فيصح وقد افلس وان لم يعرف ذلك الذي
خطر له من اي الوجوه هو توقف حتى يسئل اهل العلم الذين هم على السنة واتباع السنن
كان المؤمن وقاف جعلنا الله من المؤمنين حقا المطلوف بهم بمنه لارب سواه صلى
الله على محمد واله وسلم تسليما **قوله عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه**
وسلم شمت احدهما ولم يشمت الاخر فقال الرجل يا رسول الله شمت هذا ولم
تسمتني قال ان هذا حمد الله ولم تجده **ظاهر الحديث** يدل على ان السنة انه لا يشمت
العاطس حتى حمد الله تعالى ومن عطس ولم يحمده فلا يشمت والكلام عليه من وجوه
منها ان يقال هل التسميت للعاطس واجب او مندوب وكيف صفة التسميت
معناه وهل هذا مطلق في كل مرة وان تكرر مرارا او لم يحد محدود وهل هذا الكل
عاطس كان مؤمنا او كافرا او هو خاص بالمؤمنين **اما** قولنا هل هو على الوجوب او
الندب فقد اختلف العلماء في ذلك على ثلاثة اقوال فمنهم من يقول انه فرض على كل من سمعه
وهم اهل الظاهر ومن علمائنا من وافقهم على ذلك ومنهم من قال هو ندب وارشاد
ومنهم من قال هو واجب على الكفاية كرد السلام وهم الجمهور **واما** قولنا كيف
صفة التسميت فقد جات صفة نقلها عن النبي صلى الله عليه وسلم لانه روي عنه عليه السلام

في اصد الفقه الى علمه
عطس رجلان اولاد

انه قال اذا عطس احدكم فليقل الحمد و اذا قال الحمد فقولوا له برحمتك الله وبر
 عليه يخبر الله لنا ولكم او كما قال عليه السلام و منهم من قال يرد بهد بكم الله و يصلح
 بالكم و منهم من قال هو بالخيار لان اللفظين قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
 فيهما رد فقه وافق السنة و منهم من استحب ان يجمع بينهما حتى يكون اجمع للخير
 و خرج عن الخلاف وهو الاحسن والله اعلم و يروي التميمي و التميمي بالسين
 المهملة و اما قولنا ما معنى التسميت فهو معنى ابدائه عندك الشئ و جنبه ما
 يسمت به عليك و اما معنى التسميت فهو معنى جعلك الله على سميت حسن هذا قول
 ابينا و اما قولنا هل هذا مطلق في كل مرة وان تكرر العطاس من العطاس في الوقت
 مرارا فالذي عليه الجمهور ان الحد فيه الى الثالثة او الرابعة لانه جاء عنه صلى الله عليه وسلم
 انه قال اذا عطس فسمتوه ثم ان عطس فسمتوه ثم ان عطس فسمتوه ثم ان عطس فقولوا
 عافاك الله فانه مضموك او كما قال عليه السلام قال روى الطبري في ادرى هذا الثالثة
 او بعد الرابعة قال فانه مضموك فمن اجل الشك الذي روى عن روى الحديث وقع
 الخلاف و اما قولنا هل هذا امر عام كان العطاس مومنا او كافرا او هو للمؤمن لا غير
 لا يعرف خلافا ان التسميت عام للمؤمن والكافر غير ان في الكيفية في ذلك و تحت التفرقة
 بين المؤمن والكافر لان الكيفية في تسميت المؤمن كما تقدم السلام عليها و اما الكافر
 فان يقال له يهد بكم الله و يصلح بالكم وهذه الصفة التي هي رويت عن النبي صلى الله عليه
 وسلم في تسميت اهل الكتاب لان اليهود كانوا يستعملون العطاس من يديه صلى
 الله عليه وسلم و جاء في دعائه و تسميتهم يهد بكم الله و يصلح بالكم و بقي الخلاف بين
 العلماء اذا عطس العطاس فحمد الله فسمعه بعض الحاضرين ولم يسمعه الغير هل على من
 لم يسمعه حين حمد الله وقد سمع الذي سمعه شتمه هل شتمته بذلك ام لا قوله ان
 وفيه دليل على جواز طلب المفضل من الفاضل علة الحكم و بيانها يوضح ذلك من قوله
 يا رسول الله شمت هذا ولم تشمتني و فيه تحت وهو ما الحكم بان جعل في العطاس
 هذه الاحكام المذكورة فان قلنا نجد فلاحه و ان قلنا الحكمة فانه فاعلم
 ان اهل المعرفة بطيب الابدان و ادواها قالوا ان العطاس فيه منفعة للعطاس
 و انه اذ هاب داء يكون في راسه فغلى هذا فهو من جملة النعم و قد تقرر من قواعد

الشرع

الشرع انه مما اشعبدنا به الشكر على النعم و اعلا الشكر الحمد فامرنا بذلك
 فاتبع بالوعد الجميل مزيد النعماء وهو الدعاء بالخير اثر الحمد لان الله عز وجل يقول
 لمن شكرتم لازيدنكم فنادت النعمة بمزيد الدعاء العطاس لاجبه الذي شتمته
 و لنفسه ان شاء و فيه تنبيه يدل على لطف المولى سبحانه بعبيده وهو ان جعل المزيد
 هنا بعد الحمد واجبا مشروعا لانه اذا قلنا ان التسميت واجب كما تقدم وهو الذي
 عليه الجمهور فاذا فعل المكلف الواجب الذي عليه بشرطه رجع له القبول فهذا قد دعا
 للعطاس بالخير امتثال لما به امر فلهذا دعا مرجو قوله فلما كان الامر على هذا
 الخير العظيم امر العطاس ان يدعو للذي اجرى له على يديه مزيد الخير بدعا به له بالخير
 ان يدعو هو ايضا له خيرا فان حتى يكون رحمة عز وجل عامة لعباده اذ ذاك وكان
 الرجا في قبول الدعاء الثاني مثل الاول سوا و يترتب على هذا من الارشاد انه اذا
 استشعر احد من العبيد موطنا يكون فيه خيرا او رجا في وجه من وجوهه ان
 يكثر فيه بالدعاء لنفسه ولو اذ به واقاربه واصحابه واخوانه المؤمنين فان الله تعالى
 اذا وحدث سعد بها عالم كثير جعلنا الله ممن نحرص لها واصحابها ومن اجزل له نصيبه
 من و غيره فانه ولي حميد و فيه دليل على عظم نعمة العطاس و جود ذلك مما رتب
 عليه من هذه الاحكام والخير فصار علما على ذلك و فيه اشارة الى عظم فضل الله تعالى
 و رحمته لانه عز وجل رحم عبده بان اذهب عنه ذلك الضر الذي كان به نعمة العطاس
 ثم شأها مشروعية الحمد ثم استعها بدعا خيرا بعد دعاء خيرا وهذا كله في محبة
 واحبة نعم متواليه في ابسر زمان بلا موجب عليه الا مجرد الفضل بدوامه برحمته
 سبحانه و كذلك الخير المذكور تمامه منه في احكام الحديث وفيما اشترنا اليه من
 وغير ذلك اذ انظرها فقلب له بصيره حصل لك به من قوة الايمان ما لا يحصل
 بعبادة ايام عديده و داخل قلبك و حكمك و دمك من حبه الله تعالى الذي قد اعد
 لك من هذا الخير ما لم يكن لك في ظن ولا علم و من حبه رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي
 كان معرفة هذا الخير على يديه ما لا يقدر قدره و كذلك الحب في علم سنته عليه السلام
 و زيادة ذره من هذا خير مما عدها من الاعمال جعلنا الله لنعمه من الشاكرين منهم
قوله كما اذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على الله

الشرع

في الصلاة والسلام
وقد عاهدناه انما

قبل عبادة السلام على جبريل السلام على ميكائيل السلام على فلان فلما انصرف النبي
صلى الله عليه وسلم اقبل علينا بوجهه فقال ان الله هو السلام فاذا جلس احدكم
في الصلاة فليقل **التحيات لله** والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي
ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانه اذا قال ذلك
اصاب كل عبد صالح في السما والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده
ورسوله ثم يخبر بعد من الكلام ما شاء **ظاهر الحديث** يدل على ان هذا الشاهد
المذكور في الحديث هو المشروع في الصلاة **والكلام عليه من وجوه منها** ان
يقال هل يجزي خلاف هذه الصيغة ام لا وهل هو سنة او فرض **والكلام على**
معاني تلك الالفاظ فاما قولنا هل يجزي خلاف هذه الصيغة فاعلم انه لا يجزي
الا ما جاء فيها من اختلاف بعض الفاظها في بعض الروايات فمنها ما جاء من طريق
عائشة رضي الله عنها وهو قولها **التحيات الطيبات الصلوات الزايات لله** اشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله السلام عليك ايها النبي
ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام عليكم **ومنها** ما
جاء عن ابن عمر رضي الله عنه انه كان يقول **التحيات لله الصلوات لله الزايات لله**
السلام على النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين **وشهدت**
ان لا اله الا الله **شهدت** ان محمدا رسول الله **ومنها** ما جاء من تشهد عمر بن الخطاب
رضي الله عنه الذي علمه الناس على المنبر والصحابة رضوان الله عليهم متوافرون
وهو **التحيات لله الزايات لله الطيبات الصلوات لله السلام عليك ايها النبي**
ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله
واشهد ان محمدا عبده ورسوله **ومنها** ما جاء من تشهد ابن عباس وابن مسعود
رضي الله عنهما والمعنى في كل واحد غير ان في بعض الالفاظ اختلافا وكلمها في الصحيح
وبايها تشهد اجزا **واما** قولنا هل هو سنة او فرض فالجمهور على انه سنة الا ما
روى عن الشافعي ان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فيه فرض **واما الكلام على**
معاني الفاظه فقد ذكره الفقهاء في كتب الفروع فمن اراده فليقف عليه هناك
وفيه تنبيه منه صلى الله عليه وسلم لنا على اتباع طريق الصالحين لانه اذا كنت منهم

سلي

جميع

فجميع المصلين في كل صلاة يدعون لك بالامان والخير فذلك خير من اضعا في اضعا
عملك بما لا يعلم قدره الا الذي من به **وقوله اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا**
عبده ورسوله ختمه بارفع السلام وحماد الدين وهي كلمة الاخلاص ونصدت برسالة
صلى الله عليه وسلم ثم اباح لنا الزيادة على ذلك مما يناسبه لان ذلك معروف عند
العرب بوحد ذلك من قوله ثم يخبر بعد من الكلام ما شاء على نحو ما اشترنا اليه
وفيه دليل على ان اول ما فرضت الصلاة لم يكن الشاهد من مشروعيها لا فرضا ولا
سنة بوحد ذلك من قوله كما اذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على
الله قبل عبادة فدل على انه بقوا على ذلك زمانا حتى الى اليوم الذي سمع ذلك النبي صلى
الله عليه وسلم فيها هم عز ذلك وامرهم بما ذكر بعد **وبقي تحت** وهو ان يقال لم
يها هم عن ان يقولوا السلام على الله قبل عبادة ثم امرهم بان يقولوا **التحيات** وهي
جمع تحية والتحية هي السلام والانفصال عنه ان السلام هو الامان فلما قالوا السلام
على الله فليس على الله خوف من احد ولا يقدر احد على ضربه جل جلاله ولا نفعه كما جاء في
حديث مسلم ان يريد واضري لم يقدر واو كذلك نفعه سبحانه فيها هم عن ذلك لان
الله سبحانه يطلب الامان وهو الذي يؤمن وهو الذي يخوف **ومنه الخوف** وفيه
الرجاء فامرهم عليه السلام ان بانوا الامر من يابه ويطلبوا الامان منه عز وجل
وتعبر قوله سبحانه بانه هو السلام وهو الذي يعطي السلام واليه يضاف حقيقة
وان كان يضاف الى عين في بعض الاماكن فهو مجاز ولوجه ما من طريق ما اقتضته الحكمة
الربانية فجزاه الله عنا من معلم خيرا **وفيه دليل على انه اذا كان القلب متعلقا**
بفعل خير والمر في الصلاة ان ذلك لا يفسد صلواته اذا لم يستولى على القلب
حتى يجلب بعض اركانها بوحد ذلك من انه لما سمع سيدنا صلى الله عليه وسلم يقول اللهم
وهو في الصلاة بقى خاطن المكرم متعلقا بمقالتهم لانه عليه السلام عندما سلم
من الصلاة كلمهم كما هو نص الحديث فدل على ان ذلك بقى مستحيا الى فراعده عليه
السلام من الصلاة فكلمهم فيه فان استولى على القلب الشغل تلك الطاعة حتى اخل
بركن من اركان الصلاة اعاد الصلاة **وفيه دليل على ان افضل الاعمال تعلم دين الله**
تعالى بوحد ذلك من كونه صلى الله عليه وسلم لم يفعل اثر الصلاة الا ان اخذ في تعليمهم

ولم يشتغل بتسبيح ولا غيره فدل ذلك على فضيلته **وقد جاء انه من صلى الفريضة**
وقعد بعلم الخير نودي في ملكوت السموات عظيما **وفيه دليل على ان سيدنا**
صلى الله عليه وسلم ان يشرع من الاحكام ما يظهره دون وجي ويلزمنا امثاله
بوخذ ذلك من انه صلى الله عليه وسلم لما علمهم التشهد لم يذكر ان ذلك كان بوجي
ولو كان بوجي ذكر كما فعل عليه السلام في غير ما موضع على ما هو منصوص عنه
صلى الله عليه وسلم **وفيه دليل على فضيلة الصحابة رضوان الله عليهم** بوخذ ذلك
من انهم تلقوا هذه الاحكام منه صلى الله عليه وسلم ونقلوها لنا فهذه منزلة
لا يشار لهم فيها احد **وفيه نكتة صوفية** وهي اذا كان جميع الخير والطيب كسكانه
فلم يبق للعبد الا الفقر دائما واللبا دائما والاحتياج اليه سبحانه دائما فانظر
كيف تقول ذلك في كل صلواتك ثم تدعي عند فراغك بكثير من الاشيا حسا ومعنى
وتضيفها الى نفسك حقيقته يا ايها الذين امنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتدا
عند الله ان يقولوا ما لا يفعلون فلو جعلت حالك مثل مقالك لكنت من الابرار
لكن كافة الذين فسد بهم الحال **قوله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب**
على ابن ادم خطه من الزنا ادرك ذلك لامحالة فزنا العين النظر وزنا اللسان
النطق والنفس تسمى ذلك وتسمى والفرج يصدق ذلك **ويكذبه ظاهر الحديث**
يدل على ان الاخبار بان من كتب الله عليه من بني ادم شيئا من الزنا لا يدان بتعيله
ولو تحرز بما عسى ان يتحرز والكلام عليه من وجوه **منها انه صلى الله عليه وسلم**
قسم الزنا على قسمين زنا الفرج وهو الزنا الحقيقي وهو الذي يوجب الحد والزنا
العين بالنظر واللسان بالكلام وهو الذي يدخل تحت حد اللطم على قول بعض
العلماء لانهم قالوا ما دون الوطئ فهو اللطم ويستشهدون بقوله تعالى الذين
يحتنبون كبار الائم والفواحش الا اللطم ومصدق ذلك من الحديث نفسه قوله
عليه السلام والفرج يصدق ذلك ويكذبه فاذا كذبه الفرج فلا زنا **وبقي**
سؤال وهو ان يقال هل ذلك الزنا مقصور على هاتين الجارحتين او ذكر
هاتين الجارحتين من باب التنبية بالا على الادنى الظاهر انه من باب التنبية
بالاعلا على الادنى لان لكل جارحة زنا وهو خروجها في تصرفها عما شرع لها

قوله صلى الله عليه وسلم
ان الله كتب على ابن ادم
خطه من الزنا

فان

فان اليد اذا لمست ما لم يحترها فقد زنت **وكذلك الاذن اذا سمعت ما لا**
يحوزها فقد زنت **وكذلك الانف اذا شم ما لا يحوز له فقد زنا** **وكذلك الرجل اذا**
مست فيما لا يحوزها فقد زنت **وكذلك جميع الحواس زنا كل جارحة بحسب وجها**
عما شرع لها لكن لا تخلوا كل جارحة من الجوارح ان يكون خرد وجها عما شرع لها
هو من اسباب النكاح وادواته او من غير ذلك فان كان بما هو من اسباب النكاح
وادواته فهذا الذي يكون الفرج يصدق ويكذبه وهو الذي اشار اليه سيدنا
صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي نحن بسبيله وان كان خرد وجها عما شرع لها لا يمكن
ان يكون تلك المخالفة الامنها وهي التي تحققها ان كانت لها مشاركة مع غيرها
الجوارح فيها او يكذبها فليس من هذا الحديث الذي نحن بسبيله ولها حكمها منصوص
عليه في موضعه مثال ذلك الغيبة التي هي مختصة باللسان وهي من الكبائر لقوله
صلى الله عليه وسلم الزنا انسان وسبعون بابا ادناه مثل ان يبط الرجل امه واربا
الربا استظاله لسان المسلم في عرض احبه او كما قال عليه السلام فمن وقع في الغيبة
لسانه فقد تخفق عليه اثم الغيبة ولا يحتاج في ذلك جارحة اخرى تضدقه او
تكذبه **وعلى هذا النوع فانظر جارحة جرح القاعك مطردة والحكم فيها**
واحد **وقوله صلى الله عليه وسلم ادرك ذلك لا محالة لا يخفى هذا الزنا وحده**
كذلك حكم الله في جميع انواع الخير والشر من كتب له من احد الوجوه شيئا واجبا فلا
يدله منه لا يرد عنه راد لانه **قد نص العلماء على ان ما قدر على العبد ضربين**
قدر قدر وقدر ان يرد وجه ما من الوجوه ذلك الذي تنفع اثر الحكمة فيه
وهي السبب في دفعه وما قدر له او عليه حتماً فذلك لا يرد شيئا من الاشياء
ومنه خوف اهل العقول **وقوله صلى الله عليه وسلم والنفس تسمى ذلك وتسمى**
بوجود على جميع ما ذكر في الحديث لانها مطبوعة على تمني جميع الشهوات حلا لا كانت
او حراما لكن لا يصدق ذلك اذا جرحها صاحبها ولم يوافقها على ذلك ودخل تحت تنص
قوله تعالى ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي الماوى فان لم ينهها ولم يقع ما طلبته
منه بحكم الوفاق لم يكن من احد القسمين ولم يبيح ممن ينطق عليه اسم زنا لانه لم
يقع الفعل بالفرج الذي هو بصدقه ولم يكن ايضا ممن زجر النفس عن الهوى فتكون

الجنة له ماوي و كذا كذا حدثت به النفس من غير ذلك انما هو مصنف في الظهور
على جارحة من الجوارح التي ذلك الفعل يجترها فان هو زجرها وضاها كان
من المفلحين وان هو واقفها حتى ظهر ذلك على تلك الجارحة كان من الخاسرين
وان هو لم يبه ولم يفعل بحكم الوفاق كان من المذبذبين و كذا يتعدى الحكم
الى ما الشخص فيه موافق بعقد النبي الذي هو من الامور القلبية اذا واقفها
على ما سولت له وعقد نيته على ذلك كان من الخاسرين وان بناها عن ذلك كان
من المفلحين التفتيم بعينه و مثل ذلك الحسد المنهي عنه شرعا اذا دعت النفس
اليه جرى فيه ذلك التفتيم و كذا ما اشبهه مما هو مختص بالقلب ليس الاقلون
اليه وعقدها هي التي تصدق ذلك او تكذب و فيه دليل لطريق اهل الصوفة
الذين يرون مخالفة النفس وحديثها بوخذ ذلك من نضه صلى الله عليه وسلم في الحديث
ان من وضعها الذي طبعته عليه انها تمنى ذلك الحرام وتشتقي من هذه صفاتها
وجيت مخالفتها عقلا ودينا فانها تقضي بصاحبها الى الهلاك وقد قيل تشك وان
صلحت لا تأمنها فان الشريعة من افيدتها و يترتب على فهم الحديث بشرح
فايدان احدهما ان يتهد في اعمال الخير لعله يدفع عنك بها من الشر ما لا تعلمه
وقد كتبت عليك فتكون ممن وقاه معروفه مصارع السوء والاخر دوام الحروف
وان كنت على ارفع الاحوال او على اى حاله كنت خوفا ان يكون قد سبق عليك في
الكتب الحتم ما لا تطيقه وانت لا تعلم و من اجل هذه الاشارة قال جل جلاله انما
يخشي الله من عباده العلماء جعلنا الله تعالى ممن يخشاه وكانت خشية سببا الى
سعادته بمنه **قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهي ان يقيم الرجل**
من مجلسه ويجلس فيه اخر ولكن تفسحوا وتوسعوا ظاهر الحديث يدل على
حكيمين احدهما النهي عن ان يقيم الرجل من مجلسه الذي جلس فيه ويجلس فيه غيره
والثاني الامر بالتفسيح فيما بين الجلاس والتوسع اذا دخل عليهم والكلام
عليه من وجوه **منها** ان يقال هل هذا على عمومته في كل مجلس او هو على الخصوص
في مجالس مخصوصة وهل هذا ايضا عام في كل الرجال او لا وهل هذا تعبد
او حكمة فان كان حكمة فمأهي وهل النهي عن ذلك على الكراهية او التحريم

اما

في حاله المذموم
من مجلسه الجالس

اما قولنا هل ذلك عام في كل المجالس وهو في مجالس مخصوصة صيغة اللفظ تعلى
العموم وقواعد الشرع تخصصه لانه قد تقرر من الشرع انه من جلس فيها ليس له
ملك ولا له فيه سبب يوجب ذلك انه يقام ويخرج ولا ينزل منزله من له ذلك او
اذن له فيه منزله الاذن في ذلك مما بقى ان يكون ذلك الاخصا في المواضع المباح
للناس دخولها او الجلوس فيها اما على العموم للناس كلهم مثل المساجد ومجالس
الحكام والعلم وما يشبه ذلك او على الخصوص مثل من يدعو اوقاما مخصوصين الي
منزله في وليمة او غيرها مما اجازته الشريعة فهذه المجالس من جلس فيها مجلسا
فلا يقام منه ويجلس فيه غيره **واما** قولنا هل هذا عام في كل الرجال او لا فظاهر
اللفظ العموم وما تقرر من الشريعة ايضا يخصه مثل ازالة المجانين من المساجد
لقوله صلى الله عليه وسلم جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم ومثل اكل التوم
والاجذم فهو لا يقامون ويخرجون من المساجد وكذلك كل من يكون فيه اذية
للجلاس فانه يخرج لقوله عليه السلام لا ضرر ولا ضرار ويشترط ان يكون ذلك الضرر
مما هو في الشرع ضرر لا يحط نفسا في او حظ دينا وي و كذا يقام السفها من
مجالس الحكام والعلم واعني بالسفها الذين يسيئون بالالسة حتى يخرجوا لما بنا في
مجلس العلم والحكم وما يشبه هذا **واما** قولنا هل هو تعبد او حكمة فان كان تعبدا
فلا تعليل وان كان حكمة وهو الظاهر فمأهي فتقول **والله الموفق للصواب**
ان الحكمة فيه ظاهريه من وجهين احدهما منع تكبر بعضنا على بعض لان ازالة هذا من
مجلسه واجلاس غيره فيه استنفاص بالقام واستصغار له وترقيع للمجلس في مجلسه
وتكبر منه **وقد** قال صلى الله عليه وسلم انه اوجى الى ان لا يفخر بعضهم على بعض ولا
يتكبر بعضهم على بعض او كما قال صلى الله عليه وسلم وهو ايضا مما يوجب الضعفين
الصدور والاحقاد وقد هبنا عن ذلك وما هو السبب الى شئ فهو مثله والوجه
الاخر ان المباح كله الناس كلهم فيه على حد سواء الرفيع والوضيع فمن سبق الى شئ منه
فقد استحققه ومن استحق شيئا من الاشياء بوجه شرعي فاخذ منه بغير وجه شرعي
فقد غصبه والغصب حرام فلما جلس هذا المجلس من تلك المجالس المتقدم ذكرها فقد
استوجب بوجه شرعي فلا يقام منه لانه هو المستحق له **واما** قولنا هل النهي على الحرم

او على الكراهية فالظاهر انه على التحريم للعلمين المتقدمين و بغيرها حتى هو
انه ان فعل المجلس ذلك من تلقا نفسه هل يدخله النهي ام لا اما ان كان سالما من
الشوايب فالظاهر انه ليس فيه كراهية وان دخله شيء من الشوايب فالظاهر انه
مثل ان يفعل خوف او تهديد او ما في معنى ذلك فيكون مثل اصحاب السبت لما
نفوا عن الصيد فيه عملوا الخيلة للصيد في يوم الجمعة واحذوا يوم الاحد فكان من
امرهم ما اخبر الله عز وجل في كتابه فكان حقيقه صيدهم يوم السبت لان بتلك الخيلة
امكنهم اخذ الصيد يوم الاحد و ما لا يوصل اليه الشيء الا به فهو منه وان اختلف
نوعهما وقد ذكر لي عن بعض اهل الفضل بحرية الاندلس وكان ممن فتح عليه في بناء
انه دعي الى عقد نكاح فلما دخل المنزل لم يجد فيه ابن يعقوب فبقي واقفا حلالا نا
ولحقه الدهش لان المجلس كان حلقا وكان ممن كان قاعدا في المجلس شخص كان للداخل
عليه دين مائة دينار فقام الذي كان عليه الدين من مجلسه واجلس فيه ذلك السيد
فلما انقض المجلس وجه ذلك السيد الذي كان دخل اخر الناس ولحقه الدهش لذلك
الشخص الذي قام له من مجلسه واجلسه فيه عقده الذي كان له عليه بالمائة دينار
وهو قد اشهد عليه بتبريته منها مكافاة له على زوال الخلة في ذلك المجلس **باب**
في الحكاية اشارة الى ان من تاخر عما دعي اليه بلحقه المجلس فاحذر ما يحللك يوم الوفد
ولا يحبس و قوله صلى الله عليه وسلم ولكن تقسحوا وتوسعوا هل هما لفظان مترادفان
لمعنى واحدا وكل لفظ معنى فان ذلك الكبر فايد فيكون معنى تقسحوا ان توسعوا فيما
بينهم للداخل ابن يعقوب ويكون معنى توسعوا اي توسعوا عنه بان ينضم بعضهم الى
بعض حتى يبقى له في المجلس ان يعقد فان السنة ان الداخل مجلس حيث انتهى به
المجلس فلما لم يتو هذا الداخل من المجلس ان مجلس امرنا ان ينضم بعضنا الى بعض **فمتوسع**
بذلك المجلس فيبقى في اخره لهذا الداخل ابن مجلس فيكون صلى الله عليه وسلم قد خير
اهل المجلس ان يفعلوا مع الداخل احد هذين الوجهين ابهما فتخلوا فقد اصابوا لكن
بشرط ان يكون المجلس مجلس هذا بلا ضرر على المجلس لانه قد قال صلى الله عليه وسلم لا
ضرر ولا ضرار **مثال** ذلك ان يدخل شخص والمجلس قد غص باهله فيفسح له
ويوسعون له ثم تأتي كذلك ثم تالي كذلك ثم رابع فاذا لم يطيحوا لكثرة من صنع المجلس

ولا يضر من كان في المجلس
من كان في المجلس

ان

ان يفسحوا ولا يوسعوا الا وعليهم في ذلك ضرر فلا يلزمهم من ذلك شيء لكن من حسن المعاملة
ان يعتذر له حتى يفسح وهو طيب النفس لقوله تعالى ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي
بينك وبينه عداوة كانه ولي حميم **قوله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم**
تقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعال
اقامرك فليصدق **ظاهر الحديث** يدل على حكمين احدهما امر صلى الله عليه وسلم
ان من قال في حلفه باللات والعزى ان تكفير ذلك ان يقول لا اله الا الله والى الثاني
انه من قال لصاحبه تعال اقامرك فليصدق فذلك ككفارة والكلام عليه من وجوه
منها ان يقال هل امره عليه السلام لمن حلف باللات والعزى ان يقول لا اله الا الله خاص
بهذه اللفظة او عام في كل من حلف بصم من الاصنام او بشيء من الطواغيت وما في
معناها وكذلك لمن قال لصاحبه تعال اقامرك هل الامر بالصدقة لقابل هذا اللفظ
ليس الا وهذا هو الحكم في كل ما هو في معناه وطريقه وهل هذا تعبد والحكمة في ذلك
معقولة المعنى وهل الامر بهذين الامرين عام فيمن قالها معتقدا او غضبانا او خطأ
على حدسها او بينهما فرق **اما** قولنا هل هذا خاص من ذكر في بيته اللات والعزى
او هو عام في كل من حلف بشيء من الطواغيت او ما هو في معناها ظاهر اللفظ يقتضي انه
خاص به وما يفهم من معناه وما جاء عنه عليه السلام في غير هذا الحديث يقتضي تعدي
الحكم الى انه من كان حلفه بشيء من الطواغيت او الاصنام التي تعبد من دون الله او ما
في معنى ذلك ان يقول صاحب هذا القول لا اله الا الله فان ذلك كفارة لما قال لا اله الا
جنته المعنى قد تلفظ بما يشبه الردة فان الكالف بشيء هو معظم له فهذا قد عظم شيئا
سوى الله تعالى على نحو ما يفعله الكفار فينبغي له ان يظهر ابطال ما قاله وتحقير
ما عظم بان يعلن بقول لا اله الا الله فكان اعلانه به رجوعا الى الاسلام وتوبه من
ذلك الخط الذي ظهر منه وما في معناه كذلك ينبغى الحكم فيه **وقد** جاء ذلك نصا عنه
صلى الله عليه وسلم وهو قوله عليه السلام من قال يهودى او نصراني فليقل لا اله الا الله
او كما قال عليه السلام وكذلك يلزم في كل من قال عن نفسه انه على غير دين الاسلام
الحكم كالحكم سوا مثل ان يقول انه مجوسي او غير ذلك مما يشبهه لا كفارة في الطاهر
فينبغي الرجوع عنها باظهار كلمة الاخلاص وكذلك البحث على قولنا هل امره بالصدقة

في عهد المولد الى قوله
باللات والعزى الحديث

بمن قال لصاحبه تعال اقامرك لان ظاهر اللفظ يقتضي ان هذا حكم هذا القابل
وان نظرنا الى المعنى غدينا الحكم حيث وجدنا العلة لان قول الشخص لصاحبه تعال
اقامرك اي تاكل اموالنا بيننا بالباطل على وجه حرام حيث ما وجدنا هذه العلة
غدينا الحكم على المعروف من عادة النفا في ذلك **و** يعني تحت وهو هل الامر
بالصدقة هنا على طريق الذب او على طريق الوجوب اما على مذهب مالك ومن
تبعه فان الصدقة على طريق الذب لان قاعده مذهبهم ان كل امر امر به لم
يجز محرودا بالكتاب والسنة فانه من باب الذب مثل الامر بالمتعة لما امر بها
مولا ناسحانه في كتابه ولم يجزها ولا وجد في سنة نبينا صلى الله عليه وسلم لها حد
عملها مالك ومن تبعه على الذب وكذلك كلما امر به ولم يجد فيه شيء مثل هذه الصدقة
وما في معناها ومذهب بعضهم عمله على الوجوب على قاعده مذهبهم وكذلك قالوا
في المتعة انها على الوجوب ويجزى فيها اقل الاشياء لان ذلك قاعده مذهبهم
قولنا هل الامر عام فيمن قالها متعرا او حرجا او غلطا فاللفظ يعني العموم لكن
فرق اما من قالها متعرا معتقدا لذلك فيجب عليه ان يدخل في الامم حروجه منه
بما جاز او يجرد التوبة من ذلك على ما قد بينا من حدود التوبة فقل في غير ما حدث
فان كان عضبانا او غالطا فيسعى له قول ما امر به او فعله هذا هو الظاهر
ينبغي تخصيص لفظ الحديث بخير محض **و** فيه دليل على الاحتساب الذي رجع في
غلق باب الشرح لا يقع من المؤمن شيء ما في الايمان والاسلام لا يقول ولا يفعل
ولا يسبح في ذلك بشي **و** مما يوكد هذا قوله صلى الله عليه وسلم لا تشبهوا ابا اهل
الكتاب وقوله عليه السلام تلاته بيغضهم الله وعدتهم من استن بسنة الاسلام
الجاهلية او كما قال عليه السلام وقوله عليه السلام ان الرجل ليتكلم بالكلمة من
الشرك لا يبالي بها يهوى بها في النار سبعين خريفا او كما قال عليه السلام والاشتر
في ذلك كثير ومجموع ذلك يدل على ان يحفظ المؤمن نفسه مما يخالف دينه جدا
وفتح ذلك منه او هزل **و** في هذا دليل لاهل السلوك لانهم منعوا انفسهم من
الاخذ في المباح وجعلوا ذلك حمانه بينهم وبين المكروه فدبهم النفوس ما عرفهم
بها واكثر اهتمامهم بالدين وطرق النجاه **وقد** قيل نفسك فرضها وعلى طريق الخير

فاجلها

فاجلها ولا تغفل عن سياستها فالخدر من شأها **قوله صلى الله عليه**
وسلم سيد الاستخفار ان تقول اللهم انت ذبي لا اله الا انت
خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما
صنعت ابو لك بنعمتك على وابوء بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت
ظاهر الحديث اخباره صلى الله عليه وسلم ان هذه الالفاظ المذكورة فيه هي اعلا
انواع طرق الاستخفار واقربها الى الله عز وجل **و** الكلام عليه من وجوه **منها**
ان يقال تخصيصه صلى الله عليه وسلم هذه الالفاظ هل هو تعبد لا يفعل له معنى
او تفهم الحكمة فيها وان سبب معناها اذا فهم في الفاظ اخر بزيادة او نقص والمعنى
باق على حاله هل يبقى له تلك المنزلة ام لا **و** هل المستغفر بهذه الالفاظ يكون استغفارا
ارفع من استغفر بالفاظ غير هذه وكانت بينه ارفع من نية صاحب هذه الالفاظ
ام لا **و** كذلك في الاوقات ايضا هل فضيله الاوقات في الاستغفار تفضل هذه
او هذه تفضلها **أما** قولنا هل هذا تعبد وحكمة تفهم فالجواب انه حكمه
اللاتي الى حسن العاطفه وما جمعت من بديع معاني الايمان فانه عليه السلام جمع فيه
بين الاقرار لله بالا لاهيته وحده والاعتراف له عز وجل انه خالق واعترف على
نفسه بالعبودية لله عز وجل واعترف بالعهد الذي اخذ عليه والرجاء فيما وعده
مولا **و** الاشارة الى الجمع بين الشريعة والحقيقة بقوله وانا على عهدك ووعدك ما
استطعت فان الحكمة وهي الشريعة وما كلف من التكليف انما يحصل اذا كان في ذلك
للعبد العون بقدره من القادر الذي تحببنا وهي التي تكفي عنها بالحقيقة فاذا اراد
القادر الحاكم ضد ذلك وهو ما قدر على العبد من القدر الحتم لم ينفعه في ذلك بل الحكمة
وعلت الحقيقه العبد في نفسه حتى يحرى عليه ما قدر عليه وقامت الحجة عليه بمقتضى
العدل والحكمة التي هي الشريعة ولم يبق له شيء يدفع عن نفسه الاعتقاد بمقتضى
العدل وظهور الحجة او عفو مجرد الفضل من الله والرحمة وهذه ارفع الطرق كما تقدم
الكلام على ذلك في غير ما موضع ثم استغاذته بمولا ه الجليل من شر ما جنى على نفسه
واضافة النعم التي عليه الى مولا ه سبحانه **و** اضافة ذنبه الى نفسه ورعيته في معقده
ذنبه **و** الاقرار بان لا يسر بقدر احد على مغفرة الذنوب الا الله سبحانه فيحق ان يطلب عليه

في امر المولى الى قوله
تخلصي الحديث

سيد الاستغفار لان صبغة الاستغفار المعلوم لغة وعادة هو استغفر
فا نظر بكم وجه بفضل هذا الاستغفار المشار اليه هذه الصيغة المعروفة
وعادة يبين لك حقيقة الحكمة في ذلك عيانا **واما** قولنا اذا سبك المعنى بالفاظ
غير هذه ولا ينقص من المعنى شيء هل تبقى حقيقة هذا الاسم او لا فاعلم وفقنا الله
واباك ان المعاني التي اخذت من الفاظ الشارع صلى الله عليه وسلم اذا ازليت
ملك الالفاظ المباركة عن تلك المعاني ان ذلك الخبر لا يوجد له مثل لا ربه عز وجل
فد جعل الخبر فيه صلى الله عليه وسلم وعلى يديه الكرمين وفي لفظه واشارته وكلما
يكون عنه اوبه لا يخلقه في ذلك عين صلى الله عليه وسلم الا ترى الى اختلاف العلماء في
نقل كلامه عليه السلام هل ينقل بالمعنى بشرط ان لا يخل فيه شيء او لا ينقل الا بالفاظ
والواو كما ينقل القرآن لانه كله عن الله وما بينهما الا ان الكتاب بالوحي بوساطة الملك
وهذا عن الله بطريق الالهام والارشاد **قال** الله عز وجل في حقه وما ينطق عن
الهوى فكيف فيما جعلت فيه فضلية وانما حصلت تلك الفضلية لمحبة المربين
وهما حسن المعنى وبركة لفظه عليه السلام فانه كذلك شاء الحكم لا بد لك من ذلك
وهذا جار في هذا الحديث وفي كلامه عنه عليه السلام بلفظ محض فلا يبدل ذلك
اللفظ بغيره اصلا **واما** قولنا هل يكون المستغفر بهذا الاستغفار ونيت
هناك سيدا على من استغفر بغير هذا الاستغفار ونيته صاحبة مباركة على ما
اريد منه من الخضوع والادب **فاعلم** وفقنا الله واباك ان حسن النية في الاعمال
لا يكون شيء خيرا منها لقوله عليه السلام الاعمال بالنيات **ولقوله** عليه السلام اوقع
الله اجره على قدر نيته **وانما** قال سيدنا صلى الله عليه وسلم ان هذا سيد الاستغفار
في الذين نساوت نياتهم واحوالهم فاذا نساوت النيات والاحوال ففي كل نوع
الذي يستغفر بهذا الاستغفار فاستغفاره سيد نوعه **وكذلك** جميع التعبدات
من فرض ونفل وعين من التفضل في كل نوع منه بوجهين اما بما وضع له من جنس
واما بحسب نيات الفاعلين له واحوالهم وبحسب اختلافهم في ذلك **ومن اجل**
ذلك قال صلى الله عليه وسلم في الصلاة المفروضة التي هي في الذين بمنزلة الراس من
الجسد انه يكتب له نصفها ثلثها ربعها عشرها **وفي** طريق اخر ومنهم من نظوى كالنوب

الخلق

الخلق ويضرب بها وجه صاحبها ومقوله له ضيعتني ضيعك الله او كما قال عليه السلام
فدخل المسكين في الصلاة لان ياتي بخير العبادات انعكس عليه الامر من اجل شؤ
حاله اتي هذا قل هو من عند انفسكم **واما** قولنا هل المستغفر بهذا الاستغفار
يفضل الذي يستغفر بغيره في الازمنة المرغب في الاستغفار فيها او لا فالجواب
على هذا الجواب على النية وحسنها لان تلك الفضيلة التي جعلت في الزمان لا
تقاس بفضيلة الالفاظ والنيات وانما هذا سيد الاستغفار اذا نساوت
المراتب من كل الوجوه والا اذا كان هذا قد استغفر بغير هذا الاستغفار في
الاسفار مثلا فقد حصلت له فضيلة السحر في استغفاره لقول مولانا جل جلاله
وبالاسفار هم يستغفرون واستغفر شخص بهذا الاستغفار بالنيار حصل له سيد
استغفار من استغفر بالنيار بمثل حاله وليس للعقل طريق بان يحكم ايها افضل عند
الله تعالى هل الذي استغفر في السحر بغير هذا او هذا الذي استغفر بالنيار بهذا
الاستغفار لان التحديده لا يوجد العقل ولا بالقياس وانما طريقه ما تلقى في ذلك من
النسب مع صلى الله عليه وسلم وهذا لم يأت عن الشارع صلى الله عليه وسلم فيه شيء فيجب
الامر فيه الى الله سبحانه لا غير **ويترب** على النظر في هذا الحديث واشباهه ان الحكمة
الربانية كما اقتضت التفضل من العباد وجميع الحيوان وكذلك سائر المخلوقات
على ما هو متلقى من طرق الرسل عليهم الصلاة والسلام واجبارهم فذلك اقتضت
الفضلية بين انواع العبادات وتضعيف الاجور في ذلك من وجوه **سبعة** فمنها
تنوعها **ومنها** بحسن المعاني بين النوع الواحد في انواعه ايضا **ومنها** من طريق الالفاظ
ومنها من جهة الاماكن **ومنها** من جهة الازمنة **ومنها** من جهة النيات والمفاضل
ومنها من جهة الاحوال والطرق **وقال** عز وجل في كتابه حضا على طلب الاعلانا
من هذه تبيينها للمكلف عليها وحضاه على طلبها وتحصيلها اولئك الذين يدعون
بیتعون الى ربهم الوسيلة ايم اقرب ويرجون رحمة ويخافون عذابه **وحضت**
السنة على ذلك بتبيين فضيلة كل قسم منها وتعيينه وما للعامل في ذلك باتم
تبيانا ثم اكد عليه السلام ذلك بلفظ مجمل وهو قوله صلى الله عليه وسلم كفي بالعبادة
شغلا لانه من جعل همته ان ياخذ الاعلانا فالاعلانا من تلك السبعة وجوه لا يسعه

مع ذلك شغل غيره لانه ما جعل الله لرجل من قلوبين في جوفه **و فيما بينها عليه حجة**
لا اهل السلوك على طريق السنة والسنن لانهم بهذا عمروا اوقاتهم وناجحت عليه
والاهتمام به شغلوا انفسهم حتى ان بعضهم سبيل عن الصباح والمساء فقال لا
اعرفها فسل عنها غيري لانه راى لاحد في هذا من قبيل اللغو وشغل الوقت بما لا
يجنى من الله علينا بما به من عليهم بكرمه وفضله **قوله صلى الله عليه وسلم**
ان المؤمن يرى ذنوبه كأنه قاعد تحت جبل يخاف ان يقع عليه وان الفاجر
يرى ذنوبه كأنها كدباب ممر على انفه فقال به هكذا قال ابن شهاب بيده فوق انفه
ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما اخباره صلى الله عليه وسلم بحال المؤمن وكبر
ذنوبه في عينه حتى يراها مثل جبل واقع عليه **والاخر اخباره صلى الله عليه وسلم**
بحال الفاجر واحتقاره لذنوبه حتى يراها كدباب ممر على انفه والكلام عليه من
وجوه منها ان فيه دليلا لاهل السنة لانهم لا يكفرون احدا من اهل القبلة بد
وردا على الذين يكفرون بالذنوب بوحد ذلك من قوله عليه السلام ان المؤمن يرى
ذنوبه فسمى هذا المذهب باسم الايمان ولم يخرج منه بد نوبه عن اربع الايمان **وقد**
دليل على ان الفجور امر قبيح مثل الايمان لانه امر قبيح ايضا بوحد ذلك من ان صلى
الله عليه وسلم وصفه بالذنوب كما وصف المؤمن بالذوب فحجت التفرقة بين المؤمن
والفاجر بما مر قبيح وبيان ذلك من جهة النظر والعقل لما كان المؤمن قلبه منور
بالايمان وراى من نفسه ما يخالف ما تنوره قلبه وهو الايمان عظم الامر عليه
لانه لا شئ اتقل على الاشياء من ضدها عقلا ونقلا قال تعالى وانها لكبيرة الا
على الخاشعين من اجل النسبة خفت عليهم وكذلك اهل التوفيق خفت عليهم الطاعات
حتى صاروا يتنجسونها ويجدون لها حلاوة حتى انه روى عن جماعة من اهل
هذا الشأن انهم يحسون بالحلاوة تنسكب على قلوبهم عند استغراقهم في الطاعات
مثل ما يجدون حلاوة الشهد على قلوبهم في حين شربهم له بل اعطروا ورواوا حلا
هذا موجود سلف وخلف الى اهل جرد مما يويد ذلك قوله صلى الله عليه وسلم
في الصلاة ارحنا بها يا بلال وقوله عليه السلام وجعلت قرع عيني في الصلاة
لما كان يجديها فانه صلى الله عليه وسلم القدوة في كل خير حالا ومالا ولما كان القا

اصلا المولد والحمد لله
صلى الله عليه وسلم

قلبه

قلبه مظلما بما فيه من الفجور وضعف الايمان خفت عليه ذنوبه من اجل النسبة
التي هناك **ولذلك** قد كثر في زماننا هذا اذا جيت تعظ بعض من قد ظهر عليه
علامات الفجور في ذنب وقع فيه يكون جوابه هذا قريبا **وعلم الاهتمام لذنبه**
ظاهر عليه اعادنا الله من ذلك بمنه **ويترب على هذا الحديث ان الدليل على فجور**
الشخص قلته حزنه على ذنوبه وهو نيتها عليه وخفتها وان الدليل على ايمانها
حزنه على ذنوبه وخوفه منها وان قلت وبقدر قوة ايمانها يكون شدة حزنه وخوفه
بويذ لك قوله صلى الله عليه وسلم ما اصبحت المؤمن فيها يعني دار الدنيا الا حزينا
ولا امسى الا حزينا او كما قال عليه السلام لانه من ذ الذي لم يتبع قط منه مخالفة ولو
صعيرة انما ذلك مقام الانبياء والرسل صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين ومن
من الله عليهم من الصدقين نجاء اخباره صلى الله عليه وسلم على الغالب وعليه
اننت الاحكام الشرعية غالبا وقد يكون على عمومه فيكون حزن الرسل والصدقين
من اجل العبر لما يرون منهم مما اتفقوا بانفسهم من المهالك لكثرة ما اودع الله
في قلوبهم من السقفة والرحمة كما قال قولانا جل جلاله لسيدنا صلى الله عليه وسلم
فلا يذهب نفسك عليهم حسرات فالحاقل يقم هذا الميزان على نفسه حتى يتبين
له من اي الفريقين هو وكفى بنفسك عليك حسيبا **وقد ذكر عن بعض القضاة انه**
كان له شاهدان عدلان وكان الذي له الامر في وقته ظالما فخير ذلك الظالم ذنوبك
الشاهدين ان ياكل على ما يدته فاسقط القاضى شهادتهما وابقى الاخر على
عدالته فقال له الذي اسقطه لم اسقطت شهادتي فقال له القاضى لانك اكلت
من ما يدة الظالم قال له وان صا جئ كل معي عليها فقال له ان صاحبك اكل وهو
يكل وانت اكلت وانت تضحك فلخط القاضى هذا المعنى الذي اشترنا اليه فدلها وان
الذي كان يضحك مما وقع فيه على فجوره فكان سببا الى تخرجه **وهنا خفت وهو ان**
يقال في الجواب لم مثل عليه السلام خوف المؤمن من ذنوبه بالجبل يقع عليه وما
الحكمة في ذلك ولم يكن يعين فاجواب **ان غير ذلك من المهلكات مثل الخرق او الخرق**
او القتل وغير ذلك قد يتسبب بعض الناس فيما يحل بهم من ذلك وقد يخوامنه بلطف
من الله تعالى وقد وقع من ذلك ما روي عيانا فانه قد **حكى عن بعض من حرقهم الخرق**

احسان الله سبحانه للنايب وكثرة تجاوزه عنه وعظم الافعال عليه بقوة هذا
الفرج الذي لا شئ عندنا فيما نعلمه من عوايدنا اعظم من هذا الفرج الذي لا شئ
صاحب هذه الرحلة عند وجودها بعد ذلك الكرب العظيم الذي لحقه والمعلم
من عوايد الملوك الكرام اذا فرجوا بشئ ان صاحب ذلك الشئ الذي فرجوا به
يحسنون اليه الاحسان الذي يخرق العقول ويرفعونه المنازل الرفيعة التي
ليس فوقها منزله وكذلك جاء مولانا سبحانه في حق النايب بالنص في ذلك
من الكتاب ومن السنة في غير ما موضع فمن الكتاب قوله عز وجل الامنيات وامر عمل
علاصا كما قال عليك بيدك الله سبيبا تم حسنات وقوله تعالى وهو الذي يقبل
التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات ومن السنة قوله لسول الله صلى الله عليه
وسلم التوبة تجب ما قبلها وقوله عليه السلام اذا ناب العبد نيا هي الله به
الملا الاعلا ويوحده سراج بين الارض والسماء وينادي من قبل الله عز وجل
ان فلان بن فلان قد صالح مولاه او كما قال عليه السلام والاي والاجلاد فيه
كثير فاجمل صلى الله عليه وسلم هذا المثل العجيب كلما جاز مفسرا في الكتاب والسنة
في مواضع عديدة ليكون اقرب للفهم واحض على الرغبة في التوبة والسير للخط
ومهايين ما استرنا اليه **حكاية** معناه لانه كان من الملوك الاول وكان قد اشهر
بكثر الجود والكرم فكثر عليه القصاد حتى احتجب عن الناس فاناه اخذ الادباء
فقيل له انه قد احتجب منذ زمان وكان له بازاء وفضل بستان يتفرج فيه في
بعض الايام فقال ذلك الاديب لاحد تجابه ان انت اخبرني يوم خرجت الى
البستان لك عندي جارية كذا وبقى يواظب الباب حتى قال له ذلك كما جابه اليوم
في البستان فكتب على خشبة **ما جود** معناه ما جود حتى قال في سواك بعض شيع
واقي خلف البستان ووضعها في ما كان يدخل البستان فبينما الملك فاعدا على ذلك
الما وابصر الخشبة تقوم على وجه الماء فامر باخذها ونظر ما فيها فلما اخبر بالكتب
الذي عليها فرح به فرحا شديدا وسر به سرورا عظيما وخرج من حينه وامر بحضور
ارباب دولته وحضور كاتب هذه فلما ابصر قال له انت القابل هذا والخشبة
بيدي قال نعم فامر له بعطاء عظيم اهت الحاضر وجعل له منزلة عظيمة يكثرها الحسا
فلما

فلما كان من الغد خرج وامر بحضور ارباب دولته وبحضور ذلك الشخص واعطاه مثلا
اعطاه بالامس وكذلك في اليوم الثالث فلما كان في اليوم الرابع خرج وامر باحضاره
وطلب فلم يوجد فقال لارباب دولته اما انه لو وجد كما تدفع له كل يوم مثلا دفعا
له اول يوم حتى لا يبقى لنا شئ يعطيه فانه يشفع لنا بما يقصر ملكتنا عن مكافاته
عليه فكثرة جوده اوجب كثرة عطائه هذا من ملكه محصور يعني وهو مثله يتقد
ويبقى وخزائنه محصورة معدودة وجوده محدود وكل معدود محدود محصور
يعني فكيف بمن لا ينقص ابد ولا ينقص ملكه ولا تنقص خزائنه ولا يشبه كرمه كرمها
فاذا فعل العبد ما فيه موجب لاحسانه عز وجل من طريق المن والفضل لا من طريق
الرجوع والالزام كيف يكون احسانه سبحانه لهذا العبد وكيف يكون رقيقته له
وتجاوزه عنه جعلنا الله من اهل له لذلك بمنه واحتمل وجهها اخر وهو مثلا
احترف العلماء في ذكره سبحانه عن نفسه الوجه واليد من اهل السنة من تاول
وجه بمعنى الذات لان العرب تقول وجه الطريق معنى ذاته واليد بمعنى النعمة
مهم من قال بمر اللفظ على ظاهره مع نفي الجارحة ونفي التحديد والتكليف بحري
هذا الوجه في هذا الحديث وما في معناه من الحب والغضب والرضا والضحك
وكلها جاتي الاحاديث من هذا النوع مع نفي ما تتضمنه تلك الصفة منا مثل الفرغ
يفسر اللفظ على حاله مع نفي المعنى الذي تحذره نحن من السرور به والميل الى ذلك الشئ
المفروض به والطرب به والبساسة اليه وايشارة على غيره ويكون ذلك كما يليق
بجلاله سبحانه مع نفي الشبه والمثال واقاما ما بنا لنا من تلك الصفة من الخير على
جري عادتنا فان من اجل ذلك ضرب لنا المثل **كذلك** معني هذا الوجه والغضب
والرضا والضحك لان القاعة قد تقررت بمدلول العقل والنزاهة جل جلاله ليس
كمنه شئ وقد تقدم بيان ذلك بادلته اول الكتاب في حديث عبادة بن الصامت فاعني
عن عادته هنا فلما تفعدت تلك القاعة لم يضرا طلاق هذه الالفاظ ولا يقع بها
على العقول في معتقدها الباس وفيه دليل على جواز السفر منفردا بوخذ ذلك من
قوله صلى الله عليه وسلم من رجل نزل منزلا وبه مملكة فوصف بانه كان في تلك
المملكة وحده فانه عليه السلام لا يضرب مثلا بالاجوز في شريعته ويجازضا انتهى

ان يسافر الرجل وحده ويمكن الجمع بينهما بان يكون هذا الحديث دليل على الجواز
 وذلك نهي كراهية وشفقة ومن اجل ما كان هذا في ملك المملكة وحق حرت
 عليه تلك الشك حتى ايقن بالهلاك فانه لو ذهبت راحلته بقيت راحل رفاقه
 فقد كانوا يقومون بضروراته فلم يكن يجد لذهاب راحلته ذلك الهم الكبير فبان
 بهذا الحديث وان كان يدل على الجواز فائدة نبيه عليه السلام عن السفر منفردا وفيه
 دليل على جواز دخول موضع الهلاك اذا كان مع داخلها ما يبقى به نفسه من تلك
 المملكة على ما حرت به العادة في ذلك الوجه بوخذ ذلك من دخول هذا الملك لانه
 ومعه ما يمنحه مما فيها من الممالك وهي راحلته عليها طعامه وشرابه ولو كان هذا
 غير جائز ما ضرب به صلى الله عليه وسلم المشرك وسكت عن الاشارة الى منعه كما فعل
 عليه السلام في المجاهد حين وصفه انه غرر بنفسه لانه عليه السلام المستتر ولا
 يتكلم الا بالشيء الجائز ومن تتبع كلامه صلى الله عليه وسلم يجد في المواضع التي
 فيها اشكال ما قد تخرز من ذلك اما بقول او باشارة او بما في معناها وفيه دليل
 على انه حيث يعدم الطعام والماء تسمى مهلكة بوخذ ذلك من ان صاحب هذه الراحلة
 لم يكن له شيء يخافه في تلك المهلكة الا عدم الطعام والماء الذي كان على راحلته ولو
 كان له خوف مما سوى ذلك كان عليه السلام يذكر لانه كان يكون زيادة في قوة
 كربه فيكون فرجه براحلة اكثر ولا كان يملكه نوم مع ذلك كما هو المعهود من الناس
 في ذلك لانه لو كان له خوف من سباع او لصوص لم يمكنه النوم مع ذلك لان الخوف
 من مثل هذا يذهب بالنوم على العوايد الجارية في الناس وفيه دليل على انه من ركب
 الى ماسوي مولاة فانه يقطع به احوج ما يكون اليه بوخذ ذلك من نوم هذا في تلك
 المهلكة لتسليم راحلته التي عليها طعامه وشرابه الذي يظن انه ينجيه من تلك
 المهلكة فاحوج ما كان اليها لم يجد لها وهو عند استيقاظه من نومه اكثر اضطرارا
 حاجته لذلك لشرابه وطعامه ولذلك قال بعض اهل التوفيق
 من ستر ان لا يرى ما يستوه فلا يتجد شيئا يخاف له فقدا
 اي من عول على غير من لا يحول ولا يزول فلا بد له من الاضطرار غالبا ومن كان غلته
 مولاة فلا يفقد حيث يحتاج اليه ابد بل يحل به روفارحيا قال عز وجل وكاتبه

انه لو كان
 راحلته
 تملك المشرك

ومن يتوكل على الله فهو حسبه وفيه دليل على انهم البشريه وفرصها بما لها
 انما هو ما جرت به ائرا حكمه من العوايد المعتادة بينهم الا اهل التحقيق
 وقليل ما هم موضع ذلك من ان حزن هذا صاحب المملكة على ذهاب
 راحلته انما كان خوفا من الموت من اجل عدمه الطعام والشراب
 وفرصهما انما كان من اجل وجوده الطعام والشراب الذي يتسبون
 الحياة اليه وقد يكون الامر بالعكس قد تكون الحياة مع عدم الطعام
 والشراب كما قال ابو حامد الغزالي رحمه الله ان المرزوق الذي
 ضمه الله عز وجل لعباده ليس من شرطه ان يكون محسوسا وقد
 يكون غير محسوس وانما ضمن لهم ان يربوا ثم قوي لعمد الجسد كما يعرفونه
 بنجعله كيف يشاء والذي يقع لي ان كلمة المعنى هي الاشارة بقول سيده
 صلى الله عليه وسلم اني لست كمشرك البيت يطعنني ربي ويسقيني ما
 اناحي ويعطيني لسانا مثل ايمانكم ولقيتم فاني اعلم ان الذي يقوتني
 بالطعام والشراب هو الذي يقوتني بالطعام والشراب فلو كان ياكل الاكل
 حيا لم يقع عليه اسم مواسل ولا يملكه ان يكون يواصلهم ويكون
 له عليه السلام ياكل ويشرب واصحابه يواصلون ولا ياكلون ولا يشربون
 لسرعون ليس هذا من خلق غيره فليف حلقه السنة التي يملك
 احد الحوقما ايدا وقد يكون الموت بسبب اخذك الطعام والشراب
 وقد وجد هذا في المعجز المنقول كثير وفيه دليل على الاحكام
 والامثال انما تستعمل على الغالب من احوال الناس لانه لما كان
 الغالب من الناس انما فرصهم بالمحسوس وحزنهم على فقد ضربه
 صلى الله عليه وسلم المشرك بهذا وخيه وليل على بركة الاستسلا
 لامر الله عز وجل وسرعة التي عند ذلك بوخذ الاستسلا هو ذلك
 من انه لما ترك صاحب الراحلة حده وظله وسلم ابو واسم
 له برحومهم الي يومئذ فاول خيراتهم ارسال النوم عليه لانهم من
 علامات الرحمة عنده الوقوع في السدا ايد وارفق لمن وقعت به كما اخبر

من يتوكل على الله فهو حسبه وفيه دليل على انهم البشريه وفرصها بما لها
 انما هو ما جرت به ائرا حكمه من العوايد المعتادة بينهم الا اهل التحقيق
 وقليل ما هم موضع ذلك من ان حزن هذا صاحب المملكة على ذهاب
 راحلته انما كان خوفا من الموت من اجل عدمه الطعام والشراب
 وفرصهما انما كان من اجل وجوده الطعام والشراب الذي يتسبون
 الحياة اليه وقد يكون الامر بالعكس قد تكون الحياة مع عدم الطعام
 والشراب كما قال ابو حامد الغزالي رحمه الله ان المرزوق الذي
 ضمه الله عز وجل لعباده ليس من شرطه ان يكون محسوسا وقد
 يكون غير محسوس وانما ضمن لهم ان يربوا ثم قوي لعمد الجسد كما يعرفونه
 بنجعله كيف يشاء والذي يقع لي ان كلمة المعنى هي الاشارة بقول سيده
 صلى الله عليه وسلم اني لست كمشرك البيت يطعنني ربي ويسقيني ما
 اناحي ويعطيني لسانا مثل ايمانكم ولقيتم فاني اعلم ان الذي يقوتني
 بالطعام والشراب هو الذي يقوتني بالطعام والشراب فلو كان ياكل الاكل
 حيا لم يقع عليه اسم مواسل ولا يملكه ان يكون يواصلهم ويكون
 له عليه السلام ياكل ويشرب واصحابه يواصلون ولا ياكلون ولا يشربون
 لسرعون ليس هذا من خلق غيره فليف حلقه السنة التي يملك
 احد الحوقما ايدا وقد يكون الموت بسبب اخذك الطعام والشراب
 وقد وجد هذا في المعجز المنقول كثير وفيه دليل على الاحكام
 والامثال انما تستعمل على الغالب من احوال الناس لانه لما كان
 الغالب من الناس انما فرصهم بالمحسوس وحزنهم على فقد ضربه
 صلى الله عليه وسلم المشرك بهذا وخيه وليل على بركة الاستسلا
 لامر الله عز وجل وسرعة التي عند ذلك بوخذ الاستسلا هو ذلك
 من انه لما ترك صاحب الراحلة حده وظله وسلم ابو واسم
 له برحومهم الي يومئذ فاول خيراتهم ارسال النوم عليه لانهم من
 علامات الرحمة عنده الوقوع في السدا ايد وارفق لمن وقعت به كما اخبر

قاله سبحانه على ذلك بيد وان كان ايقع ذلك منه فله في فعل من ابتداءه الا واصرح
بقي المناقشون لم يرسل عليهم من الناس شيئا وبقوا في كبر عظيم ثم بعد ما استيقظ
صاحب المملكة من نعمة النوم وجد راحلته عنده قائمة فتمت النعمة عليه **جود**
وفيه تبيين على ان يقدم العبد امر الحكمة وهي عمل الاسباب على ما شرعت وبيت فاذا
لم يرها فتح له في قصده ويعمل على مقتضى التسليم للقدر رضا وتسلما ويعلم ان ذلك
هو المقصود منه فعند ذلك يسر له مقصوده لا كلفة بوحدة ذلك من كون صاحب
الراحلة لما ذهبت اخذني نظرها واليها فله بالحق في ذلك بالحكمة من المطهر
وما ساء الله وراي ان ذلك لا ينج له مطلباً اخذت الاستسلام للقدر ورجع
الى موضعه وترك ما كان بسبيله من امر الحكمة فاناه ما امله من الخير وهو تبيان
راحلته وفي رجوعه الى الموضع الذي ذهبت منه راحلته وفي رجوعه الى الموضع
الذي ذهبت منه راحلته اشار الى النعمة بعظيم قدرة القادر لعل من الباب
الذي كان منه الكسر بالعدل يكون منه الجبر بالفضل حاله المعقوبين كما ذهب
بصره بقرين يوسف عليه السلام فبالقرين كان رجوع بصره اليه وانه لك
قال الى اهل من الله ما لا تعلمون **عن** الهريزي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكره مثل الحي والميت **ظاهر** الحديث تسليته
سلي الله عليه وسلم الذي يذكر ربه بالحي والذي لا يذكره بالميت والظاهر عليه من
وجوه منها ان يقال فامعنى الذكر هنا هل الذكر باللسان او بالذكر بالفعل
وهو اتباع او امر الله واجتباب لواهيه لان العلماء قد قالوا في معنى قول
جل جلاله الذين اذكروا الله وجلت قلوبهم انهم الذين اذكروا الله حق الطهارة
واذا كان الحق اخذوه كل ذلك على الحد الذي شرع بل لا زيادة ولا نقصان وقال محمد
رضي الله عنه نبيه واصرو خير من ذكره باللسان او كما قال رضي الله عنه وفي اي
نسة يكون النسب فيما نسبه به على احد الوجهين وما يترتب على ذلك من الفائدة
اما قولنا اي وجه مني بالذكر اصغر الوجهين كل واحد على حدة واحتمل ان يكون
الوجهين معا فان كان عني المجموع فهو لنا زيادة وان كان عن احد الوجهين
فمن الذكر بالقول والذكر بالفعل فذكر كبير اجزاءه عند ذكر اللسان كالطهارة للكبرى
بجزي من الصغرى والذي يذكر باللسان **مثل الطهارة**

الصغرى

الصغرى لا تدخل تحتها الكبرى ولا تحرى عنها وهو مطلوب بها **واما** قولنا من اي
وجه تكون النسبة من هذا وبين المثل اما ان كان الذكر بالفعل على ما تقدم فالتسوية
بينهما من اجل عدم التمايز لهذا السارق لما امر به في حياته فان فائدة الحياة
هذه الدار انما هي للكسب لتلك الدار الباقية فانما جعلت هذه مزرعة للعباد
لان يترددوا منها للمعاد فاذا ماتوا انقطع من هذه المزرعة كسبهم فلما كانت حياة
هذا في هذه المزرعة بغير كسب لمعاده كان كالميت الذي لم يبق له فيها عمل وكما
حياته كان لا حياة **و** مما يوضح ذلك قوله عز وجل في كتابه العزيز حكاه **ع** **اهم**
يختم عليه بالشفق لو كنا نسمع او نعقل ما كنا في اصحاب السعير وبالضرورة انهم جنات
في هذه الدار كانوا يسمعون ويعقلون فلما كان سمعهم وعقلهم لم يجدوا لها منفعة
في تلك الدار بقوا ذلك عن انفسهم بقولهم لو كنا نسمع او نعقل **واما** ان كان المعنى الذي
باللسان فالنسبة بينهما من اجل ما حرما من ذكر مولاهم لانه قد جاء عنه جل جلاله من
ذكر في نفسه ذكرته في نفسي ومن ذكرني في ملائكة ذكرته في ملائكة خير منهم فكان من
اعطى هذه الرحمة العظمى مع من جرمها كنسبة الحي من الميت لان من ترك هذا الخير
الاعظم باسر الاشياء وهو تحريك اللسان او امر ذلك بالقلب فقد عدم فائدة
الحياة التي هي موضوعه لكسب هذه الخيرات واسماها **وقد** قال الله عز وجل في
شان الذكر له والذكر من الله كثيرا والذكريات اعد الله لهم مغفرة واجرا عظيما
من يجرم نفسه هذا الخير العظيم كيف لا يوصف بالموت بل هو احول ذلك وبل
الموت له خير خبير من هذه الحياة المعنوية ما جبرها وان كان المعنى في الحديث
الوجهين معا فكان الامر في حق هذا المعنوية اشد واعظم اعادنا الله من الجنان
بفضله **واما** قولنا ما يترتب على ذلك من الفائدة فخير واحدة منها للحض على
امثال الاوامر ومنها للحض على الذكر والعلم بما فيه من الخير ومنها التنبه على
ان الحياة الحقيقية انما هي حياة الآخرة فيكون معظم الفائدة للحض على نبذ هذه
الدار والاهتمام بتلك الدار لان هذا هو الحياة الطبيعية والعيش الرغد كما اخبر
جل جلاله في كتابه العزيز بقوله من عمل صالحا من ذكرا وانثى وهو مؤمن فلنجينه حياة
طيبة ولجزئناهم اجرهم باحسن ما كانوا يعملون **و** فيه دليل لاهل الصوفية المتبعين

اهم

والسنن لان طريقهم الجهد في اتباع الاوامر واجتناب النواهي ودوام الذكر
وبه فرحهم ففهم الذين فهموا ما اليه خلقوا حتى صار حالهم كلهم ومقامهم على حد سواء
فهموا فسعدوا وادخلوا وعلموا بما علموا وغرسوا الشجر فحسوا ثمرها اوليك
موضع نظر الله من خلقه بهم ترفع العباد والبلاد اعاد الله علينا بركتهم في الحياة
والممات **قوله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب الله لقاءه**
ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه فقالت عائشة او بعض اوجه اننا لنكره الموت
قال ليس ذلك ولكن المؤمن اذا حضر الموت يبشر برضوان الله وكرامته فليس
شيء احب اليه مما اياه فاجب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا حضر
يبشر بعذاب الله وعقوبته فليس شيء اكره اليه مما اياه فكره لقاء الله وكره الله
لقاءه **طاهر الحديث** يدل على حكيم احدهما ان من احب لقاء الله احب الله لقاءه
ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه **والثاني** اخباره صلى الله عليه وسلم انه لا يخرج
من هذه الدار حتى تعرف ما لها في تلك الدار من خير او ضئ **والكلام** عليه من قوله
منها الكلام على معنى احب ومعنى كره **والسلام** على هذا المؤمن اي مؤمن هو فاما
السلام على معنى الحُب ومعنى الكراهة فهو على نحو ما تقدم الكلام عليه في الحديث قبله
على احد الوجهين المذكورين بعينيهما **واما** قولنا اي مؤمن هذا فظاهر **يعني**
ان المراد به المؤمن الكامل الايمان الذي ايمانه يتوقفه ما امر به وبهي عنه
لانه جاء ذكره عليه السلام هنا للطرفين معا الطرف الواحد من جهة الايمان
والطرف الاخر طرف الكفر والحرمان التام **وبقي** الكلام على المتوسط بين ذلك
وهو المؤمن الذي شاب ايمانه بالمعاصي والآثام **والجواب** عليه مثلا تقدم الجواب
على المتوسط في حديث فتنة القبر فيما تقدم من الكتاب حين اخبر صلى الله عليه
وسلم ان المؤمن هو الذي يجاب بالحق بلا ذلك الناجي وان المرتاب الذي لا
يعرف دينه يقول سمعت الناس يقولون شيئا فقلته فذلك الهالك **وبقي** القسم
المتوسط بين ذلك وتكلمنا عليه هناك **والسلام** عليه هناك مثله يكون شان
المتوسط هنا وفيه دليل على فضل ازواج النبي صلى الله عليه وعليهن اجمعين
وفقههن يوجد ذلك من مراجعتهم النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المؤمن بحسن

هذا الحديث من الحديث
على النبي صلى الله عليه وسلم
منها الكلام على معنى احب
ومعنى كره

بقوله

بقوله اننا لنكره الموت فانظر الى اختصار هذه اللفظة وما تحته
من الاداب والنواهي ويتربت عليه من الفقه جواز مراعاة العالم اذا
بقي على السماع في ثمة السكال ويكون باه وبقيه دليل على جواز اطلاق
اللفظ المحتمل وان كان الذي قصد المستكلم من محالته ليس هو المستعمل
بجري العادة يوجد ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله
احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه وظاهر المستعملين الناس
والذي يسبق للفهم هو الذي راجعت به هذه السيدة وكان قصده سيدنا
صلى الله عليه وسلم بذلك وصحاحها صا وهو ما اياه صلى الله عليه وسلم
وبينه عند مراعاة هذه السيدة وفيه دليل على جواز القائل للنساء اذ
سنتن يوحى ذلك من القايه صلى الله عليه وسلم هذه القاعدة الشرعية
لمذه السيدة والقائه اليها ذلك يدل على جواز اخذها منه لان علم الشرعية
لا يعمل كتمه ويوحى منه جواز القائل للمعلم المسئلة المحتملة لان يختبر بها
الاجابة او يسالوه عن بيانها يوحى ذلك من هذه اللفظة المتقدم ذكرها
رديه دليل على انه يجوز احد ان يعمل على لفظ محتمل على احد احتمالاته
حتى يدل الى دليل عليه انه يعول المقصود يوحى ذلك من مراعاة هذه
السيدة تحتمل زال الاحتمال واقربها صلى الله عليه وسلم على ذلك وفيه
دليل على تفويت الموت على المؤمن يوحى من فرجه باامانه مما يسر به
من رضى سواه عنه واحسانه فانه من فرج بسى هان عليه ما لقي عليه
او وقر من السعد اليه وهذا انه ركه حسا في افعال الدنيا فانهم ما حملوا
من المساق والسنة اليه بها **وجيم** لما تكلمنا بالفرح الذي ليس مثلا فرح
جعلنا الله من اهل بعضه وفيه دليل على تسديد الموت على الكافر
يوحى ذلك من هه وحزته عليهما اماه فتضاغت عليه الموم والتم
ومما في معني ما اسرنا اليه ان بعض الناس سرى بعض طريقه شخص
تحض اليه ونوعه سبب السياط من باب السبب وقصود ذلك الحال
التي لا يلتفت لها حتى الى اضر سوط صاوح واستغاث استغاثه سبب

فتعجب من كان حاضر من شدة صبره أو لم تعجب منه اخرا مما ظهر منه
فلا اظن عنه تبعه فقال له ناسدتك الله ما ساءت ان تعجب منك ولا من
صبرك وحملك ذلك البلا العظيم لم تعجب منك من كونك اخرا من سوط واحد
ظهر منك من ذلك ما كنت عليه فقال له ان العين التي كنت اعذب من اجلها
كنت اشاهد هانم احسن بتلك الامور التي جرت علي البدن مع ضعفه
فلا احتجبت عن وحدت الم الحجاب اسد من تلك الامم فاجتمعت على
الحزن فلم اجملها فظهر ذلك الذي ظهر في الما فانا الله من المين جميعا
منه وكرمه وفيه دليل على ان عند بوا دني امور اخرت يقع هناك التصديق
بالمؤمن والكافر بلا شك والارتياح يوحده ذلك من فرح المؤمن بما يستر
وحزن الكافر وكراهيته بما يسره فلولا انه في التصديق على حدس والحق
هذا و فرح هذا ولغيره وهو ان يقال متى يكون ذلك فالجواب ان الحديث
فلا وحة تعين الوقت لكن يوحده من حيث غير هذا وهو قول النبي صلى الله
عليه وسلم ان الله يعقل توبة عبده المؤمن ما لم يغفره او قال وهو اذا كانت
الروح في الحلقوم وغاب مباديه امور الحضرة فبئس يكون وقت النسيان
لانه لو كانت البشارة للكافر قبل ذلك الوقت الذي تقبل منه التوبة
والاسلام وحصل له التصديق كان اذ ذاك يسلم الكافر ويتوب العاصي
فلما كانت البشارة في وقت لا يقع فيه التوبة ولا الاسلام حصل له التصديق
في وقت لا حيلة له في الخلاص فاستد لذلك الحزن عليه والله اعلم وقد
اخبرني من اتوا به بما يعوي ما اسرنا الله انه كان له بعض من يقترب منه
وكان مسرفا على نفسه فاستبلى في بدنه فتأب ورجع الى الله وبقرب معه
الخوف مما تقدم فكان يقول له ذلك الشخص مع مرور الايام فلان كيف يكون
قد ومي على الله وبما ذا القاه ويجزى لذلك كثيرا فلما مرض مرض الموت
واحتضر التفت الى ذلك الشخص بعد ما نظر الى السماء وتبسم وهلك
وجهه فرح فقال يا فلان اسر فاما الاخير واسمق شهقة طلعت فيها
روحه وفيه قيل للموت استعد ان كنت عما قلا وبالتيقوي فتزود ان كنت راخلا

والى الله فارجع فانك عليه قادم عاجلا وفي البشارات اشارات لها
السعيد خافلا جعلنا الله ممن احتفل بها ولها سعد منه عن اسر بن
مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الميت ثلاثة فيرجع
انثان وبقية معه واحد يتبعه اهله وماله وعمله فيرجع اهله وماله
ويبقى عملة **الحديث** ان الميت يتبعه الامل والمال والعمل فابيعي معه الا
عمله ويرجع الباقي والظلم عليه من حوجه منها الظلم على الابائمية كيف
هي وما الحكمة في الاخبار بهذه الثلاثة وكمن يعرف ذلك ونشأه
اما قولنا في الابائمية كيف هي فالتقسيم يقتضي ان يتكلم على كل واحدة
من الثلاثة على حدة فاتباع الامل هو حمله جنازته وصيغة اللفظ
يقتضي ان يكون الماسون مع الجنازة خلفها والسنة ان يكون الماسون
مع الجنازة امامها وقد كان ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه يضرب
الثاس بالدرية على المشي خلفها ويقول ايما انتم تسفعا الما والسفيع يد
يكون الماسون المسفوع له او يخاف قال رضي الله عنه والجمع بين ذلك ان يقول
ان الذي يخرج من اجل شخص حيا كان او ميتا فانما هو تابع له وان كان
يسى ايامه الا ترى انه ليس له اختيار ان يقصد موضع الا الموضع
الذي يقصد الذي يخرج معه فيموت تابع له فلما كان خروج الميت وشبه
الى قبره فبئس اهله معه الى القبر انما هو من اجله فانها لا حاجة لهم في
القبر نفسه فبئس في مسية وان كانوا امامه تابعون له حيث كان قبره
مساومعه اليه فبان في حتم اسم **البيعية** له وتقدم امامه اتباعا
لسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم **وقال** اتباع المال ففيه حجت وهو
ان الميت عند خروج نفسه رجع المال لغيره فكيف يصح ان تقول ماله
تبعه وهو لغيره وماذا من المال يتبعه الى قبره فمن كانت له دورا او ايام
او عين كيف يتبعه الى قبره والجواب ان ذلك الزمان الذي بين
دفنه وخروج المال فيه مضاف اليه لان السنة احكمت ان لا يقسم ماله
الا بعد ما يخرج منه كفته وما يحتاج اليه من جهازه الى قبره ووصية

بين
ظاهر

وورث ان كان عليه ولعبه ذلك ان كان عليه ولعبه ذلك ان كان من المال فضل
قسمة الورثة تقتضي ما فرض له والسنة تعجيل دفن الميت كما قال
سلي الله عليه وسلم انما هو خير تغدسونه اليه او سدر تضعونه عن
رقابكم او كما قال عليه السلام بيان ان يقال ماله فان امره فيه تعامل وهو اليه
في الوقت مضاف من اجل انه انما يكون من المال في الوقت بتركه فلان الذي
هو الميت ولم يحصل بيد احد من له فيه حق على نفسه منه بعد واما ما قلنا
عاده يتبعه من ماله فان العرب تسمى البعض باسم الظل والظل اسم البعض
يتبعه من ماله عبدا ان كان له وما يحل عليه وما يحضره قبره من
الالة وما يتبعه ذلك فيصح ان يطلق عليه اسم ماله ومن جهة المعنى
اذا رجعوا من وقتها بما خذول في تقسيم المال الي من له حق الرجوع
الاسم معه الي وقت وصوله الي منزله وتوزعه الي من له فيه سهم
فمنه ذلك رجوع اسم المال لمن حصل له بعد فصح ان يقال يتبعه ماله
من جهة المعنى **واما اتباع الحق** عمله له فقيه حيث البتة وهو ان عمله
قد رفع وكتب وموته جاب بعد نقاد عمله ورفع فكيف يكون استبقاه
تابع للميت خروفا لجواب انه لما كان العمل وان كان قد رفع فصاحبه
به مطلوب وبه ما خوذ لا يمنع عنه مانع كيف كان فصح ان تقول عنه
تابع له ولذلك قال صلى الله عليه وسلم في غيره هذه الحديث ان كان صاحبها
لم يتأسس الاب والابن كان سببا يستوحسن اسمه او كما قال عليه
السلام وقد جاء ان العمل اذا كان صالحا دخل على المرء في قبره في صورة
يخص حسن الصورة طيب الرائحة نوري فيانفس به من وحشة القبر
فيقول له من انت الذي قد من علي بك فيقول له اما تعرفني فيقول
له لا اعرفك فيقول له انما عملك الصالح لا افارقك وان كان العمل
سيئا دخل عليه في صورة وحشة منقذ وظلمة فيستوحسن منه
زيادة لو حسية القبر فيقول له لا اعرفك فيقول من انت الذي رويتني
فيقول له اما تعرفني فيقول له لا اعرفك فيقول له انما عملك السي في دار

الدنيا لا افارقك او كما ورد عافانا الله من سي الاعمال عنه **واما**
قولنا الحكمة في الاخبار بهذا ونحن نشاهده ونعرفه فالحكمة في ذلك
من وجوه منها انه انما يعاين من جهة الادراك بالحواس رجوع الاهل
والمال انما يعرف من طريق الايمان بما اجترنا من ذلك فاعلم انه بعد
العلم به لان ذلك من الامان فهو تأكيد في الاخبار حتى يرجع امر
التي بعد نافية ذلك مثل الذي نشاهده صما من الاهل والمال
ومنه التنبيه على الاهتمام بتحسين العمل وايقار الاستقبال الذي
يبقى معنا وغيره يرجع عنا فتقدم من يبقى معك على من يرجع عنك
صدا ويرى ان عمقت ولهذا قال صلى الله عليه وسلم الويل كل الويل
لمن ترك ما يملكه بخير وقدم على بسرا واما قال عليه السلام
وسمنا التنبيه الي الزهد في دارنا خارج منها على هذه الحالة
الحالة والاقبال على دار ليس لك فيها الا ما قدمت من هذه الذاهبة
عنك ما غنم زمان المهلة قبل وقت الندم ولا ينفع وتطلب الرجوع
لجبر فيقال لك في الصيف ضيعت اللبن وفيه دليل على جواز اخذ
الاهل والمال ولا يضربان اذا كان العمل صالحا او حدة ذلك من قوله عليه
السلام يتبعه ماله واهله فلو لم يكن ذلك حادرا جعله من التابعين
كان يعلمه ويحذر من السوء وان كان يعرفه فان العقلة غالب علينا
وله ذلك كان الصحابة رضوان الله عليهم اذ اتلاقوا يقول بعضهم لبعض
تعالوا نؤمن اي نتخذ في الايمان والواعظ تطييفاته لانه كر بعضهم
بعض فيقوي ايمانهم ويكون ذلك من باب التعاون على البر والتقوى
كما قال اهل ونظائر جلالة وتعاونوا على البر والتقوى وفي هذا دليل
لاهل السلوك فان هذه اسماهم اذ اجتمعوا هدمهم مع صاحبهم لم يكن اقدم
الاي الايمان والواعظ الاحمال والاصحاب فاذا استغفروا استغفروا بما به تخدعوا
اولئك الذين هموا بصلح الكتاب والسنة جعلنا الله من التابعين
بالحسن بفضلهم **عليه** رضي الله عنهما قالت قال رسول الله صلى الله عليه

عليه وسلم لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا **ظاهر الحديث**
المتفق عن تسب الاموات والكلاب عليه من وجوه منها ان يقال هل هذه النبي
عليه وسلم مني المؤمن والكافر وفي المؤمن خاصة **الجواب** ان ظاهر
اللفظ يعطي العموم وما يفهم من قواعد الشرع يخصه بالمؤمنين لان الكافر
لا حرمة له في حياته فكيف بعد مماته والمؤمن لما كانت نيته في الحياة ممنوعة
اسر السارح صلى الله عليه وسلم باستصحاب تلك الحرمة بعد الموت و زاد ذلك
بياناته عليه السلام النبي بقوله فانهم قد افضوا الى ما قدموا وفي
تقليل النبي الذي عنه عليه السلام دليل على تعيين تقليل الاحكام التي
تلقى النبي يكون في احكام الله عز وجل على بصيرة وفيه دليل على فضيلة
الايان وحرمة اهله يوحى ذلك من نهي عليه السلام عن سب الميت
من اهل الايمان وان كان مجرما وفيه دليل على جواز ذكركه المولى بخبر ان النبي
عن الشر دليل على جواز ضده على انهم الاقاويل وفيه دليل على انه حين
خروج الميت من هذه الدار يلقي بماله والمجازاة عليه خير كان اوضده
يوحى ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم فانهم قد افضوا الى ما قدموا كما انتهى
عليه في الحديث قبل وفيه دليل على ان ليس للميت في تلك الدار الا قدم
من هذه كما اسرنا اليه في الحديث قبل يوحى ذلك من قوله عليه السلام
افضوا الى ما قدموا ويشهد لذلك قوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى
وان سعيه سوف يرمى وفي قوله عليه السلام فانهم قد افضوا الى ما
قدموا **القول** لمن بلغه هذه النبي ان ينظر في ماله خيفة ان
يكون سببا في تقدم عليه ولا بد له من الجزاء عليه فيكون فيه اجتماع امرين
امر بالقاء حرمة المسلم بعد موته وان كان مسيا يستحق السب ونبيه
لكي ان ينظر في صلاح عمله بنها هو في دار الهمة خيفة ان يكون فيه
ما يسوه فيغفل حتى يقدم عليه فلا يقدم خلاص نفسه بحيلة من الخيل
ومن تبصر انتفع والا فامر به جد والحال عدل ولا تحيد مناص **عن سهل**
ابن سعد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحسد الناس

يوم القيامة

يوم القيامة علي ارض بيضا عسرا كفرصة نعتي قال سهل او غيره ليس
فيها معلم **ظاهر الحديث** الحديث يدل على ان الارض التي يحسد الناس عليها
يوم القيامة غير هذه الارض وانما بيضا مستوية ممدودة لم يتقدم احد
فيها ملك ولا تصرف والكلاب عليه من وجوه منها ان يقال ما الحكمة في اخبارنا
بمذاو هل هذه الارض خلقت او لم تخلق بعد وانما يكون خلقها في ذلك
الوقت وهل نعيم ما الحكمة ايضا بان لا يكون الحساب على هذه الارض وليس
لنا طريقه لك وما الفائدة بان نعت صلى الله عليه وسلم تلك الارض بصفتين
ومعناها واحد لان عسرا معناها ايضا **اما قولك** ما الحكمة في ان اخبارنا
بذلك فاعلم وقتنا الله يطاير ان ذلك لرجوه منها ان فيه وليا على عظم القدرة
وما فيه مما يدل على صفة من صفاته عز وجل يعقوب بها الايمان وكل ما فيه
زيادة ما في الايمان فهو من اعظم القوايد والعقرب اليه عز وجل
ومنها الاعلام بجزيات ذلك اليوم حتى يكون المؤمن في امره على بصيرة
ويتأكد تصديقه بذلك اليوم حتى يرجع العلم به كانه عين يقين حتى اذا
كان ذلك الوقت لم يزه الا حسرا غير انه انتقل من علم اليقين الى
عائنه ويكون الضمان حرييا ته عون له على نفسه وعلى مدونه
من القهر لها واخذ الالهية فيما يخلص به نفسه فانه يكون عمله على يقين
ويعتد به ذلك اركي في الاممال وابرك ولذلك قال ابو بكر رضي الله عنه
لو كشف الغطاء ما ازددت يقينا لانه قد حصل له من العلم بذلك اليوم
وجزيا ته ما يزيد به العيان شيا ومثل ذلك ما قاله المؤمنون يوم الخراب
فما انا واعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله وكان ضمير المؤمنين
كما اخبر الله عز وجل تدور اعينهم كالتدوير يقين عليه من الموت فتسبه
الفر يقين في ذلك اليوم كسبهم يوم القيامة ومعرفه جزيا ته الامير
قبل وفوته وفيه رياضة النفس على عملها على ما فيه خلاصها من النار
عليها ايضا في ذلك الخلق الامراء اجماعة ولا علم لها به يعظم الامر عليها اضعاف
ما هو وقوا يد عديده اذا اتبعتنا وجدتها **اما قولك** اهل الارض

خلقت او تخلق في ذلك الوقت فليس في الحديث ما يدل على واحد من ذلك
والقدرة صالحة غير انه قد جاء ان الله ثمانية عشر الف عالم والاختيار يقتضي
ان تلك الارض اكبر من هذه بدليل انه قد جاء ان كل ما في هذه الارض وما عليها
يحسرون يوم القيامة وكل من في الارضين السبع وكل من في السموات من
الملائكة وغيرهم وان هذه الارض بنفسها تحسب ايضا بدليل ان تعاملها تشهد
بما فعل عليها من خير وغيره والشاهد الا وهي حاضرة يشهد لذلك قوله عز وجل
يومئذ نتحدث اخبارها بان ربك اوحى لما ونستفيد من الاخبار ان الله عز وجل
ثمانية عشر الف عالم فان كانت تلك الارض مخلوقة فتكون واحدة من هذا
العدد المذكور وان لم تكن مخلوقة فليست من هذه العوالم وتخلق بعد والله
اعلم بحقيقة ذلك **واما قولنا هل تغيب الحكمة في ان الحساب لا يكون على**
هذه الارض فنقول والله اعلم انه لما نسأ القادر ان يستنطق بقاع الارض
بما فعل عليها فتكون شاهدة بذلك والشاهد انما يكون وظيفته الاستفصال
بادا الشهادة ووجه ثان وهو انه لما كان ذلك اليوم يوم عدل وظهور
حق فينبغي بمقتضى الحكمة ان يكون المحل الذي يكون فيه ظاهرا فلا يليق بالحكم
وهذه الارض قد توشح بالعامي والمظالم والتمائم فيها فلا يليق ان تكون
ظرفا لذلك الامر الحق والمحطب العظيم ولوجه اخر وهو انه لما كان الحكيم
في ذلك اليوم لله وحده خالصا بلا واسطة فينبغي من طريق الاجل ان لا يرفع
اجلاله عز وجل وحكمه الحق ان يكون المحل الذي يكون فيه ذلك الحكم الخاص
لله وحده لا يتقدم فيها دعوى ملك لاصد وهذه فيها الدعوى كثيرة **ومما**
روي في ذلك ان رجلين تخاصما في ارض فانطق الله تلك الارض وقالت فيما ذا
تختصمون وقد ملكني قبلكم الف اعور دون الاصحا او حماد وروى في الخصام
والتشاجر فيها على هذا القدر الذي يعلمه الا الله تعالى فكيف يكون عليها
حكم العدل العادلين فتبدها بتلك الارض النقية مقتضى الحكمة واحتمل وجهها
اخر وهو انه لما كان ذلك اليوم يوم يتجلى الله سبحانه لعباده المؤمنين
وينظرون الي وجهه الكريم فلا يكون تجلية عز وجل لعباده الا ولم على ارض تليق

بالتجلى

بالتجلى واحتمل مجموع التوجيهات كلها وهذا هو اللايق بالحكمة والتعظيم
لرب العالمين وتجلية عز وجل لعباده فسبحان الذي خلق كل شيء فائقته
واما قولنا ما الفائدة بان نعت صلي الله عليه وسلم الارض بصفتين
ومعناها واحد فاما فصل عليه السلام وذلك لرفع الالباس لان العرب تقول
السود كالج وحمرة قان واصفر فاقع وذلك تحقيق لتلك الاسماء من اجل الاشتراك
الذي يلحقها في اللفظ مع غيرها اذ لم يوكدها بزيادة تلك الصفة الرافعة
للاشتراك العارض لما وهذه اسئلة وتترتب على هذا من الفقه ان ينبغي
للمسلم ان يحذر الفاظه ويحذر لها من الاحتمالات الممكنة فيها وقوله نقيه اي
ليس فيها جبال ولا عليها شجر ولا نبات ولا في خلق الامستونية وقد جاء انها
تمتد عدا اديم فدل هذا على حسن استوائها ومن كونها بيضاء ليل على ان
البياض هو خير الالوان لان ما اختاره الله عز وجل لانفاذ حكمه وتجلية
لعباده من الالوان هو خيرها وقد قال صلي الله عليه وسلم خير لباسكم
البياض وما منها وجه من الوجوه الا وفيه دليل على عظم قدرته سبحانه وعظم
سلطانه تبارك وتعالى علوا كبيرا **عن عائشة رضي الله عنها قالت قال**
رسول الله صلي الله عليه وسلم تحشرون حفاة عراة غرلا قالت عائشة
صقلت يا رسول الله الرجال والنساء ينظر بعضهم الي بعض قال بل امراسهم من
ان يهتهم ذلك **ظاهر الحديث يدل على ان الناس يحشرون يوم القيامة**
باللوب ليسمهم ولا في ارجلهم يعيهم من ذلك الجهول العظيم وانهم يكونون على
الحالة التي خرجوا عليها من بطون امهاتهم غير محتونين ولا مقطوعة اظفارهم
على وضع الخلق التي كانوا عليها عند تمام خلقهم وهم في الارحام والكلاب عليهم من
وجوه منها ما الفائدة **في الاخبار عند او ما الحكمة في ذلك وما معني يحشرون**
هل الجنس او النوع **ام قولنا ما الفائدة في الاخبار بذلك فلو صوه منها**
المعرفة باحوالنا في ذلك الوقت و ذلك مما يزيد في قوة الايمان وفيه دليل
على عظم قدرة الله عز وجل وذلك مما يوجب زيادة تعظيم جلاله سبحانه في القلوب
وتقرب العبد الي مولاه وفيه إشارة الي ان الخروج الي الدارين او

الفاضل والفضول في ذلك الوقت على حد سواء بعد ذلك يكون الترفيع
بالتفضل بحسب ما شا الحكيم فنز وجنا الى هذه الارض حفاة
غرا وبن تلك كذلك وبعد وقوع الامر يكون التفضيل وقد جانا اول
من يكسر يوم القيامة صلى الله عليه وسلم وبعد من شا الله على ما جات
به الانا وسبحان من اظهرت حكمه المقبول واما قولنا ما احكامه فبما فيه
والله اعلم بقصد بقولهم غرو جبل كما بدأنا اول خلق لغيره وعهدا
علينا اننا كنا فاعلمين وبعي ايضا من انظر المادلة على عظم قدرته على الالم
وفيه دليل لاهل السنة الذين يقولون ان التعذيب والحسب ليس للعقل
فيه مدخل وانما ذلك بحسب ما حدو شرح لان هذه الاركسفة العوى
فيها ممنوع محرم قبيح **ولما** قولنا ما معنى يحسدون هل يعني النوع
او الجنس احتمل الوجهين معا لكن اخرا الحديث بين انه الجنس
وهو جوابه صلى الله عليه وسلم اراد جنس الادميين وفي قولنا ما
الله عنها الرجال والنساء ينظر بعضهم الى بعض دليل على ان الاستصحاب
الحاكم معلوم مندم ولا يترك بالمحتمل حتى ياتي امر لا احتمال فيه وتبريت عليه
من الفقه ان ما يعقد من الاحكام بالنص لا يزال بالمحتمل وان كان ظاهرا ووقو
من سراجها جواز سراجة المفضول للمفاضل اذ البقي عليه في كلامه احتمال
لكن يكون ذلك بادب كما هو ظاهر كلامها وفي قول صلى الله عليه وسلم انما
من ان لهم ذلك فوايد منها ما ذكرناه انما من تحقيق ما اراد عليه السلام
بقوله يحسدون ومنها التخوف والارهاب من ذلك اليوم العظيم ليكون ذلك
سببا للاستعداد اليه ومنها ان يعاينة الاحوال العظام تنقل الطباع عن معلوما
المالوفة اليها لان مادة البسدية اذ النظر الرجل الى النساء من باديات العورات
ان ذلك يحرك عنده شهوة الاستماع لهن وكذلك النساء ايضا اذ ارابن الرجال
على تلك الحالة وفي ذلك اليوم من عظم ما يعاينون من الاحوال انتقلت الطباع
عند عاينها المعلومة منها وتبريت عليه من الغضه ان الخوف ان كان حقيقيا
يذهب باغواء النفس وخذ عنها المعلوم منها وينقل الطباع السوي الى الحسن والتقى

ولمنا

ولهذا لعي الاسارة بقول تعالى ذلك يخوف الله به عباده يا عباده فاتقون
فلولا ان الخوف يحرك في الطباع السوسيا حسنا ما جعله الله تعالى مسيا
الى تقواه الذي هو اجل الاحوال السنة ولا لكان اهل السلوك ان
القلب اذا خلا من الخوف خرب **وقد** ذكر عن بعض الرجال ان كان اذا
ادبوا لي فرائسه يتذكر النار وما فيها فيستغي عنه النوم فيقوم الى محرابه
ويتادى ويقول اللهم انك تعلم ان خوف نارك تنغي الكدرا فيتم لي به مصليا
او كما قال وسئل ذلك عنهم كسيرة وقلة الخوف اوجب لاهل الانبياء التافس
فيها والفعال من هذا الخطر العظيم جعلنا الله من خاف فانز صبر وتذكر
فلتبرو عمل فاد خزل منه واسعد نابة لك لارب سواه **عن** ابو بصير ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعرق الناس يوم القيامة حتى يذهب
هدمهم في الارض سبعين ذراعا والجميع حتى يبلغ اذانهم **ظاهرا** الحديث
اخبرنا سيدة الاسر الذي يلحق الناس يوم القيامة حتى يصرقوا فيذهب
هدمهم في الارض سبعين ذراعا والجميع حتى يبلغ اذانهم والكلام عليه من
وجوه منها ان يقال هل هذه الاسر للناس عامة واللفظ عام والمعنى
فيه الخصوص وهل الذراع المذكور فيه من هذه الذراع المعروف عندنا
او غيرها **اما** قولنا هل هو العموم في جميع الناس ام لا ظاهر اللفظ
يعطي العموم وقد جات احاديث تخصه فبها انه قد جانا من الناس
من يبلغ عرقه الى الكعبين ومنهم الى الركبتين والى وسطه ومنهم الى
الصدر ومنهم الى الثديين ومنهم من يسبح في عرقه اي يقوم فيه او كما ورد
وقد جانا هناك من لا يحضر تلك المواطن مثل الشهيد لانه قد جانا الحقم
يقومون من قبورهم الى قصورهم وكما ورد في دعوات الانبياء والمرسل
عليهم السلام على كذا في ظل عرش الرحمن وان العلماء دون الصديقين
بدرجة والصد يقين دونهم وكما ورد هذه كلها اخبار والحبر لا يدخل نسخ
ويسوغ الجمع بينهما ان يقول هذا الحديث هو حال الغلب من الناس ولا
غيرهم ممن ذكرناهم قوم مستثنون ممن ذكرهم فلا يل ويقتضي هذا على عمومه

فمن لفتي لان الاكثر من الناس يوم القيامة هم الكفار كما ان الله عز وجل يقول
يوم القيامة لاوم عليه السلام اخرج بعث النار من بنيك فيقول يا رب وما بعث
النار فيقول من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون الى النار وواحد الى الجنة
او نحو ذلك اصحاب المعاصي بعد ثم وهم الذين دون الكفار في العرق بحسب معاصم
والله اعلم والذين يسبحون في عرفهم اسد ثم وقد يكون من جبابرة الكفار وسيلهم
في الضلالة وهم الذين بالنسبة الى غيرهم قلائل لانهم هم الاريسيون والله اعلم
لان بهذا التوجيه تستعمل جميع الاخبار وهو الاصل عند اهل الحديث ان الوصف
الذي يمكن فيه جميع الاحاديث هو الاحسن عند لم اذا لم تكن اخبارا فاذا كانت
اخبارا فمن باب احري فان الاخبار لا يمكن اسقاط احد هالعدم الشئ فيها وما
قولنا اهل الذراع هو انه في هذا الذراع المعلوم عندنا فنداهوا لظاهره والله
اعلم وان كان بعض العار قد قال انه بالذراع الملكي الذي هو ضعفان من هذا وهذا
يحتاج الى توقيف من الشارع صلى الله عليه وسلم والظاهر ان الخطاب هو
مصرف منه نواذ كان الخطب بخلاف ذلك بين لنا بوجه يعرفه او يعرف نسبه
بتقريب ما هذا هو المتعاهد في السريعة غالباً وما قوله صلى الله عليه وسلم
يلجهم اي يبلغ موضع اللجام وهو افواههم وهذا اسارة اذا نظرنا بها يزيد المزلها
كقولنا وتفظيما وهو انه قد اخبر صلى الله عليه وسلم ان النار تدور بالحسرة
كالخاتم بالاصبع وان الشمس تقلب وجهها الى الناس وتدي من رؤسهم
حتى يكون بينها وبينهم قدر الميل وهو المردود الذي يكمل به العين فالظن
كيف يكون حرارة تلك المرض التي يكون الناس عليها وما عسى ان يروى
من العرق حتى يروى ما يبلغ منها سبعين ذراعاً بعد ذلك يلجهم وكيف تكون
حرارته فسبحان الذي حبس ارواحهم مع هذه البلا العظيم اما ان الله يجاه
محمد الكرم صلى الله عليه وسلم تنبى الله اذا نظرت اليه تبين لكم من عظم
قدرة الله تعالى يا ايها العقول انظر الى اخباره عليه السلام بحالة هو ان عرفهم
وتنولهم على ما ذكرناه بحسب الاخبار والواردة في ذلك ومع هذا قد جان الناس
يحسدون مثل السهام في الجمعية قدم الرجل على قدم المرأة وقدام المرأة على

قدم الرجل والعرق احد من الاخر فتأمل كيف يكون هذه القدر من اجتماع
وتلاصق وهم مقفلون في العرق وستفاضلون في الامام هذه اياتهم
العقول ويدل على عظم قدرة الله تعالى وان امور الاخرة ليس للعقل فيها
بحال وانما تؤخذ بالقبول والتصديق الذي لا شك يدخله ولا ريب ولا يعجز
عليها بعقل ولا قياس ولا عمادة جارية ولا حكمة ولا شيء من الاشياء ومن وقع له من
من ذلك فهو دليل على حرمانه وحرمانه الا ان يتداركه الله بالتوبة قبل الممات
وفائدة الاخبار بهذا الحديث واسبابه ان يتنبه السامع لما لنفسه
ويأخذ في الامور التي تخلصه من هذه الهوال على نحو ما شرح له ويلجأ الى
المولى الكرم بالصدق والضراعة الدائمة تساه يمن عليه بالعون على
ذلك وينجيه من تلك الهوال والاكالت الفايذة عليه معكوسة وظهرت
اقامة الحجة عليه ببيان الامر الذي هو سائر اليه وتبيين الطرق المنجية
له من ذلك ليهدى لذلك موله جل جلاله وما كنا معذنين حتى تبعث رسولا
ان الرسل عليهم السلام ينزلوا ذكرناه فمن لم يفعل قامت الحجة عليه بالملك
ولا اذ فعله ولا اذ قال منه اما ذنا الله من ذلك بمنه وفضله عن عدو بن حاتم
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من احد الاسئلة الله يوم القيامة
ليس بينه وبينه تدرجان ثم ينظر فلا يرى شيئا قد اسيه ثم ينظر بين يديه فتقبله
النار فمن استطاع منكم ان يتقى النار ولو بشق تمرة **ظاهر الحديث** يدرك
على حكيك احد ما اخبره صلى الله عليه وسلم بان ما من احد الاسئلة الله يوم
القيامة ليس بينه وبينه تدرجان اي انه يسأله بذاته الحليلة بلا واسطة
بينها والاخر اسأله صلى الله عليه وسلم الى ان يتقى النار باصدقة ولو باقل
منار لو شق تمرة والكلام عليه من وجوه منها ان فيه دللا على ان احتجاب
جل جلاله عن عباده بعينه حيايل حسي بل بقدرته عز وجل لا غير يؤخذ ذلك
من قوله عليه السلام ثم ينظر فلا يرى شيئا قد اسيه ثم ينظر بين يديه فتقبله
النار فلو كان الحجاب بشي محسوس كان الناظر ينظره بعينه وكذلك
حجاب جل جلاله في هذه الدار ايضا بالقدرة والعز والجبروت ابا محسوسات

وما جاني ذكر الحجاب في الحديث فتعظم له ملكة الملك الذي ليس بحمله سبي
وهو ليس مثله سبي فلا يجزيه شي ومن هذه الاستدل على ان المولى سبحانه ليس
بمميز ولا في جهة من الجهات فان كل من تميز او في جهة من الجهات بحابل
محموس مبري وفيه دليل على ان رويته سبحانه او كلامه او ما كان من
صفاته عز وجل اذا تجلى لعبده به انة او بصفة من صفاته لا يقدر ان يبري
معه او مع صفة من صفاته شيئا يوحذ ذلك من قوله عليه السلام لا ينظر
وذلك بعد قرائته من سماع الكلام فدل على ان من دعا بيمينه عز وجل لعبده
بصفة من صفاته وسمى الكلام لم يمكنه مع ذلك ان ينظر الي سبي ومما يعوي
ذلك ويوشح ما جاني الذين اكرمهم الله تعالى في دار كرامته بدوام النظر
الي وجهه الكرم لانهم لا يقدر ان يلقوا الي الجنة ولا الي نعيمها
ولا الي الخور والولدان والاشي من ذلك حتى يسكوا الخور والولدان
الي الله تعالى كثرة غيبتهم عنهم فيقول جل جلاله ان الخور والولدان
قد سكوا طول الغيبة فيقع الحجاب بينهم وبينه فيجمعون الي الخور والولدان
ثم يستغيثون الي الله سبحانه من الحجاب فيمن الله عليهم بحال الخلافة بعد
هكذا اذ بهم او كما ورد وفيه تشبيه سوي يدل على ان الحجاب هو الذي ينظر
ويكتف بوحدة ذلك من هذه الم ينظر حتى حجب وفيه دليل لاهل الصوفة
المحققين المتبعين للسنة لانهم يقولون الملتفت صالك يوحذ ذلك من ان
هذه لما نظر امامه وبين يديه وهذه صورة الالتفات استقباله الهالك
وهو النار واعاذا بالله منها بمنه وفيه دليل على قرب النار من اهل الجبر
يوحذ ذلك من قوله عليه السلام ثم ينظر بين يديه فاستقبله النار من
الاستقباله الشئ بين يديه فهو اقرب الاشياء اليه وفيه دليل على فضل
الصدقة يوحذ ذلك من كونه صلي الله عليه وسلم احبها لنا العاقبة من النار
بقوله عليه السلام اتقوا النار ولو بسق ترة فان كانت هي الواقعة
من ذلك الامر الخطر فدل ذلك على عظم فضلها وفي هذا دليل لاهل الصوفة
المحققين لانهم ينو اظهر ليعلم على كثرة البذل والايثار وقد قال صلي الله عليه

والم

وسلم عن الصدقة في هذه الارب وفضلها فيها ايضا دفعوا البلايا صدقة
وجعله مطلقا من أي نوع كان اعني دفع البلايا وقال عليه السلام استغيثوا
علي قضا حوائجكم بالصدقة او كما قال عليه السلام فاخبر عليه السلام عنها
بانها في المارئين واقعة ليلا يها بحسب ما ذكرناه انفا وقد قال الله سبحانه
في كتابه العزيز ما يشهد له او يطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتماوا
انما اطعمكم لوجه الله لا ليريكم جزا ولا شكورا اذ تغافق من ربنا يوما عبودنا
قطريرا فوقاهم الله شر ذلك اليوم ولقاهم نضرة وسرورا وفيه دليل على قبول
الخير من العبد وان قل بوحدة ذلك من قوله عليه السلام ولو بسق ترة
وتغني لعنا اسارة وهو لمن لغة الخير هل للصلوة من وبطل صدقة تامة من
اي نوع كان كسب المتصدقين بها ام لا فاجواب **ب** انه ليس المراد ذلك
بل ذلك للذين يعتمون الصلاة ويوتون الزكاة وهم على او امرتهم يحافظون
به دليل قوله صلي الله عليه وسلم ان اول ما ينظر فيه من عمل العبد الصلاة
ان قبلت منه نظرني ساير عمله والام ينظر فيه او كما قال عليه السلام
من قبل صلواته ولا ينظر في باقي عمله فاي شي يعنيه من النار وقد
استوجب رضوانا وكذا لكل فرض لم يفعله لم تقنه النوافل منه واستحق
بتركه دخول النار والعقاب على ذلك بقدر جرمه فكذلك اذا كان الصفة
من باب غير طيب لم تقبل لقوله صلي الله عليه وسلم ان الله لا يقبل صلاة
غير طهور واصدقته من غلول وكذا ان كان فيها سائبة لغير الله تعالى
لم تقبل لقوله تعالى يوم القيامة لمن خلط بين عمله لغير الله شيئا انا اعني امره كما
اذهب فاطلب الاخر من شيري فليقتبه المر لنفسه وعمله ويصلحها على
حسب ما بينته السريعة واوضحته والادخل تحت قوله عز وجل وهم
يحسبون انهم يحسنون صنعا **والجواب** في قوله صلي الله عليه وسلم ان
هل يعود ذلك على جنس بني ادم او هو جنس المؤمنين ظاهرا للفظ
محمل وما جاني الكتاب العزيز يخصه وهو قوله تعالى في حق الكفار
لانا انهم عن ربهم يومئذ محبوبون فهذا يتخصص هذه الالفاظ للمؤمنين

خاصة صلحهم وميزه وبعده افترج اهل الصوفه وتنعموا لما يتقنوا بسبع كلامه جل
جلاله بلا واسطة وتجليه سبحانه لعباده المؤمنين بلا حجاب حتى انه قد روي
عن الرعية العبد وية انما قالت اوليس يوتختي ويقتول لي يا امة السوف فعلت
كذا وكذا او كما قالت فبما كان عنده هامة اكبيرة النعيم ان تسرع كلام الجليل
بلا واسطة وان كان بالتوبيخ فكيف به ان يكون بالعطف والتأنيس كما اخبر
بمزوج بل في كتابه بالعقول لم وكان سعيكم مسكورا يا له من فرج وسرور حارت
لديه العقول جعلنا الله من اهله بمنه وفضله **عن** ابي هريرة قال قال رسول
الله صلي الله عليه وسلم يقال لاهل الجنة يا اهل الجنة خلود بالاموت واهل
النار يا اهل النار خلود بالاموت **ظاهر** الحديث يدل على جكين احد هذا الكلام
بدوام خلود اهل الجنة وتخلد فيم فيها وما الا انفضاله دون موت بلحقة فيها
يشهد لذلك من الكتاب العزيز بقوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا موتة
الاولى ووقاهم مذب الجحيم والحكم الثاني اخباره بام خلود اهل النار في النار
خلود الا انفضاله واسوت بلحقة فيها يشهد لذلك من الكتاب العزيز بقوله تعالى
خالدين فيها لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون والظلام عليهم من وجهين
سها ان يقال ما الحكمة في ان اخبر بالخلود وما الحكمة في ان اخبر لو لم يتبين
منها يدل على ما يدل عليه الاخر ان الخلود يدل على عدم الموت وعدم الموت يدل
على الخلود والخط **ان** في الاخبار اهل النعيم بدوامه زيادة في نعيمهم
ورفع التسويش ممكن وقوعه من خوف سلب ما لهم فيه فيضا عفا بتحقيق
ذلك السرور عليهم ومثل ذلك اهل السقاوة والعذاب تضاعفت الاضرار
عليهم واسته ام العذاب عليهم لعلمهم بدوامه تضاعفت الحسرات والالام
والجوار **عن** الثاني هو ان فيه لافعل السرور وتأكيدي في الاخبار حتى يبقى
فيه احتمال بوجه من الوجوه ويحصل لهم به لك البر النعيم وهو المقطع بدوام
نعم المنعم عليهم بل انقب يلحقتهم والام بوجه من الوجوه المحتملة بحسب ما تمهدوا
في هذه الدار لان نعيمها وان دام لاحد فاموت يقطعها فخير وان ذلك النعيم
تخالف هذا الان دوامه لا ينقضي والام فيها سوت يقطعها ومثل ذلك في صفة

اهل

اهل دار السقا ان يحصل لهم العلم ان عذاب تلك الدار اديم وانه ليس كعذاب
هذه الدار لان عذابها وان دام فالموت قاطعه كما قال السحر لغزبون انما تقضي
هذه الحياة الدنيا وهي منقطعة فلا يباي بعذابك افعل ما بدا لك هذه السان
الكامل الذي هو بلوغ من لسان المقال وانه ليس هنا موت يقطع لكم ما انتم فيه
فايقنوا به ولم يقاب الله لم وتعلم مع هذه القدر من التحقيق في الاخبار
لم يلغهم ذلك حتى زبدوا بان يوتوا بالموت في مثل كس ويناوي اهل الدارين
جمعا هل لغزبون هذا افكلم بقرون انهم يعرفون فيدج منه ذلك بين الجنة
والنار نظر من اهل الدارين يعالون حتى يرجع لهم العلم بما قيل من الخلود وعدم الو
عين يقبل فينقطع اذ انك رجا اهل النار من رحمة ارحم الراحمين ويدرج اهل الجنة
به وام نعم الله عليهم ورحمة لم عين يقين وفي هذا الحديث بضمن الاخبار الكت
على الاممال الموجبة له اراخيه والحسان والهنى والتخدير عن الاممال التي تجب
بها اراخيرة والمفوان وهو حقيقة نعمة الحديث وفايده العظمى كن ثم وال
كان حجة عليه لا اوم نعمكم ما يذكركم فيه من تذكر وحاجم النية برفق وقوا للظالمين
من نصير جعلنا الله من ذكر فوعمي وسبقت له الرحمة به ارضي لارب سواه
وهو لولي الحمية **عن** انس بن مالك قال قال رسول الله تبارك
وتعالى لاهل النار امة ابا يوم القيامة لو ان لك ما في الارض من نبي اكنتم تقية
به فيقول نعم فيقول اريدت منك اهدون من هذه اوانت في صلب ادم ان لا اشرك
بي سياتي بيت الا ان تشرك بي **ظاهر** الحديث التوبيخ لاهل النار يقول الله
جل جلاله لا لهم ابا لو ان لك ما في الارض جميعا من نبي اكنتم تقية به
فيقول نعم فيقول اريدت منك ما هو اهدون من هذه اوانت في صلب
ادم ان لا تشرك بي سياتي بيت ان لا تشرك بي والظلام عليه من وجوه
سها ان يقال من هو المتكلم مع هذه او ما معنى اريدت منك وما الحكمة في ان
يكون الظلام مع اقله ابا وما الفائدة لنا في الاخبار بجملة امر قولنا من هو
المتكلم مع هذا اهل الحق سبحانه او غيره بمنه ممن ساس من ملايكته او غيرهم
احتمل الوجهين لان العرب تقول كل زيد شر او ما كلمه الاغلامه او رسوله

فاذا اراد والحقيقة في انه كلفه بنفسه قالوا كلفه نفسه وقد يطلقون المجاز
على الحقيقة فيقولون كلفه ويريدون بنفسه فاذا التوكيد الكلام بالمصدر احتمل
الحقيقة والمجاز واذا اكده بالمصدر كان حقيقة ولا يمكن فيه المجاز والكلام
هنا غير موكد فهو محتمل للوجهين معا والقدر في صلاحه كذا وما قولنا ما
معنى اردت فيل هو الارادة حقيقة او هي بمعنى ان الارادة هنا تكون الا
بمعنى الاسرانه سبحانه اذ اراد سبحانه لاراد لاسره اذ الملك له سبحانه وتعالى
لا يكون في ملكه ما لا يريد ولو اراد سبحانه وتعالى الاسلام الكافر كان مسلما لكن
لم يريد عز وجل ذلك منه مع امره له به فالفرق بين الامر والارادة ظاهر بين
وقد يعبر بالارادة عن الامر وذلك موجود في لسان العرب وعليه ان اولوا
قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون اي امروهم وانما هم والافلاك
كان خلقهم لارادة العبادة منهم لكانوا عن اخرهم كذلك لانه لا يقع في الوجود شيء
ما يريد سبحانه وتعالى والله الموفق وفيه دليل اهل السنة الذين يقولون
بان العبد له ارادة ولو لا ذلك ما اقتضت الحكمة تكليفه لكن هي متعلقة بارادة
الله عز وجل وحكمة في عباده ويسمى ذلك قوله عز وجل فمن شاء استجب الي ربه
سبيلا فابت عز وجل بهذا العبد مسلمة ثم اعقب ذلك بقوله وما تشاؤون
الا ان يسا الله فعلق عز وجل شئيه عبده لمسته سبحانه فصح بدله الايتين
التكليف بمقتضى الحكمة ونفوذ حكمه عز وجل في عباده بلحق الواجب ونصرفه
جل جلاله فيهم بالقدرة القاهرة التي لا يعنى احد حجة بل لله الحجة جميعا في مقصد
السلطان والمكدين القدر والانتفدون الاسلطان وفي سكوت هذا
المعذب الخطاب الذي كلفه بت به دعواي دليل على ظهور حجة الله عز وجل
على عباده في الارض ولا مخالف منهم من ذلك بوضوح ذلك من انه من يكون يبلغ به
سدة العذاب ان لو كان له ما في الارض جميعا اقدري به فسكنت اذ ذلك
ولم يدع حجة فلو كانت له حجة يقدر ان يدفع بها من نفسه ما سكت عنها
لا يسكن في ذلك من له عقل ولذ لك جاز انه لا يدخل احد النار الا وهو ارض عن الله
عز وجل كما يريد من نبوت الحق عليه وانه مستحق بما يفعل به وما قولنا

ما الحكمة

ما الحكمة في الكلام مع من هو اقل عذا باسمهم فهو اعلام لنا بتبويل الامر وعظمه
فانه اذا كان هذا حال من هو اقل عذا بافانك بالذي هو اسد عذا باليحد ما
يفته به اذ لو قيل فلا تس بعدل ما هو فيه وقد يمكن انه لا يقدر ان يتكلم للمول
الذي هو فيه وما يوافق هذه الحديث من الكتاب قوله عز وجل لو ان لم ياتي
الارض جميعا ومثله معه ليفته وابه من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم واما
قولنا ما القايدة بان اخبر به لك فلو جوه منها اذ كانت هي وجميع ما ذكر
لا يوجد فدا عن اقل اهل النار عذا بافانك بس خطرها وقد جاء ما يوضح ذلك
وتزيد بيان وهو انه اذا كان يوم القيامة تقول الله سبحانه وتعالى لبعض
اوليائك فيقول ما جعل جلاله اذ هي بالاشي وكما ورد وقد قال صلى الله
عليه وسلم لو كانت الدنيا تساءلني عن الله سبحانه لبعوضه ما سئني الكافر منها
حرة طار او كمال عليه السلام ومنها المحذير عن هذه الامور الخطيرة الذي
لا يوضح فيه فدا ولا يخلص منه شي واليقدر عليه وفيه حصص على الوفا بالعهود
التي يتقوا الزمان النفس وان هذه اما قبة من نكته وفيه الاعلام بضم قدر
الامر بالله تعالى وانه هو الذي ينبغي من ذلك الامر العظيم لا بعينه ولو كان
ما هي ان يكون قال الله عز وجل في كتابه ان الله لا يغفر ان يشرك به ويفتر
شاور ذلك كما يشا وفيه ايضا الاخبار بتيسير الايمان على من وثق لانه ليس
هو الا امتقاد بالقلب وهذه اسر لا تعب فيه ولو لا ذلك ما كان الله عز وجل
يقول وماذا علم لو امنوا بالله واليوم الاخر انفقوا مما رزقهم الله وكان الله بهم
علما وفيه دليل على عظم قدر الله تعالى بوضوح ذلك من هذه الحجة
العظيم القدر الحقيقية الحجة لا يعده عليهم من حرمه الله منه ويجده عليه
انقل من الجبال الرواسح فسبحان من يخصص بالسعادة من شاء بفضله
وقصني على من شاء بالسقا بعد له وفيه اشار الى اهل الايمان الذين من الله
عليهم به بفضله الى ان يشكروه على نعمة الايمان لعلم ما تبقى عليهم وينزدون
منها ان الله عز وجل يقول لمن شكرتم لازيدنكم وليس كفرتم ان عذابي لشديد
وفيه دليل على ان القدر طبع السريرة على طلب راحة نفوسها بوضوح ذلك

الامر والارادة
الامر والارادة
الامر والارادة

سنان هذا المعذب لو وجد ما عسي ان يحذرك ان يبذل في راحة نفسه وهذا
المطلب هو الذي استغنى اهل الدنيا انهم ارادوا ما طبعت عليه النفوس من طلب
راحتها فلم يحسنوا طلب ذلك و ارادوا استعمال الراحة في غير موضعها فلهذا
التعب في الدارين معا وجاء اهل السلوك والتوفيق فارصدوا موطن الراحة
وكيف الطريق اليها فعملوا على ذلك فنالوا الراحة في الدنيا والاخرة حتى انه قيل
لبعض المتعبين انك كئيد ما تعب نفسك فقال لهم راحتها اريد وقال الامام
ابو حامد رحمه الله ساكنين اهل الدنيا طلبوا الراحة فاحفظوا الطريق فاستقبل
العذاب بيين ذلك قوله صلى الله عليه وسلم الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن
والرغبة في الدنيا تكدر الملم والحزن او كما قال عليه السلام جعلنا الله من رزقه
راحة الدنيا والاخرة **بنه علي** اي عم قال نبي النبي صلى الله عليه وسلم علم عن النبي
فقال انه لا يريد سنا انما يستخرج به من مال الجحيل **ظاهر الحديث** يدل على
حكيم احدهما النهي عن النذر والاخر اخباره صلى الله عليه وسلم ان النذر لا يرد
سنا من القدر وانما هو يستخرج به من الجحيل والكلام عليه من وجوه منها
ان يقال هل النهي على الوجوب او الكراهية وقوله هذا على عموم النذر او من
النذر المعين وما عني يستخرج به من الجحيل ومن المستخرج له ومن هو
الجحيل واي شئ العلامة التي تعرفه بها وما عني لا يرد سنا وما النبي الذي لا يرد
أما قولنا قتل النبي على الاحتج او الكراهية اللفظ محتمل لكن ما جازي الشرع
بالزام النذر لمن نذره والوفاء به فدل على ان ذلك ليس حراما لانه لو كان حراما
ما لزم صاحبه **الوفاء** به لان الله عز وجل يقول في كتابه يوفون بالنذر فمحم
بالوفاء بالنذر **وأما** قولنا هل هذا على العموم من جميع وجوه النذر او هو على
الخصوص في وجه من وجوهه فاعلم ان النذر على خمسة وجوه منه حرام لا يجوز
وما لا يجوز فعله لا يجوز نذره ولا الوفاء به وقد حذرنا من معصية ومن
نذره هل يلزمه كفارة يمين ام لا قولنا للفقهاء ومنه نذر يلزم الوفاء ولا
على قايده شر وهو نذر ما لا يملكه لقوله صلى الله عليه وسلم ان نذرا فيما لا يملك
او كما قال عليه السلام ومنه نذر مباح ان كسبت فعلت وان كسبت لم تفعل

ولاشئ

ولاشئ عليك وهو ما نذرت من الافعال المباحات مثل ان تنذر ان تمشي اليوم
للسوق او تلبس الثوب الفلاني او ما في معناه ومنه نذر مستحب وهو ان
ينذر الله طاعة ولا تعلقه بالنبي تطلبه من الله تعالى يفعله لكن يلزم الوفاء
به والله ليل علي لزوم ما كان منه طاعة بغير عوض تطلبه وترك ما هو غير
طاعة لله ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم انه سئل ان سجدت على نبي شخص
قائم من الشمس فقال ما بال هذا فقلوا انه نذر ان لا يتكلم ولا يستظل ولا
يجلس ويصوم فقال سرور فليتكلم وليستظل وليجلس وليصوم او كما قال
عليه السلام وكل ما كان من طريق المباح وكان عليه فيه **كسبة** لم يلزمه
منه نذرا والذي كان لله فيه طاعة وهو الصوم امر باتمامه واما المكروه
منه فهو الذي لا يشره في الحديث وهو الذي ينذر النذر وهو
يعتقد انه يريد منه شيئا فانه او تجلب اليه شيئا يجبه ويعتقد ان ذلك يوجب
عليه نذرا وهذا لا يرد عنه شيئا بقره ولا يقرب اليه شيئا يجبه فاما ان كان
نذره في كل طريق السكر لله وهو ان يقول ان قدر لي بلكه او كذا الشئ يجبه
او يذره فعلى شئ بقره فلهذا **علي سكر** هذه النعمة او كذا الشئ يسبه من
انواع البرقة لك من قبيل الحسن وقد فعله علي وفاطمة رضي الله عنهما
فانه مرضى الحسن والحسين فقالا ان سقاهما الله تعالى تصوم شكر الله تعالى
لثلاثة ايام فلي سقاهما الله واخذوا في يوم نذرها فعند فطرهما جاسقن الى
الباب فاحر جاله جملة طعامها وطوبى ليلتهما فاصبحا صابرين فعند فطرهما
ايضا جاهما يتيم فاحر جاله جميع طعامها وطوبى الليلة الثانية واصبحا صابرين
فعند فطرهما جاهما اسير فاعطياه ايضا جميع طعامها وطوبى الليلة الثالثة
فانزل الله عز وجل في حقها يوفون بالنذر ويحيا فون يوما كان شره مستطيرا
ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا انما نطقكم لوجه الله لانه
سلكتم جزاوا اسكورا التاخاف من ربنا يوما عبوسا قمطرية فو قام الله شر
ذلك اليوم ولقاهم نضرة وسرورا **وأما** قولنا ما عني يستخرج به من الجحيل
ومن المستخرج له ومن هو الجحيل وما علامته فاما الجحيل شر مما هو الذي

يجعل بركة ما له وما فرض عليه هذا قول فقهاء الدين وأما من المنخرج له
فالقدر المحتوم عليه بوساطة الشيطان وتسويله لأن الله عز وجل جعله واسطة
لكل شر مقدر كما جعل الرسل عليهم السلام الوساطة إلى كل خير مقدر وكذا لك
متبعوهم بأحسن إلى يوم الدين وأما قولنا ما عني استخراجه فهو لهابه عن
يده ولهذا أشار إلى أنه من كان على السنن المباركة والطريقة المرضية فلا يخرج
سأله الأفيما يرضى ربه ويعود عليه نفعه في الدارين ومن كان غير محتسب لشر ربه
يخرج سألها ما فيها ليرضى ربه أو فيها لا ينفعه حتى تكون النفقة بحسب الحال الخبيات
للخبيات الأية بكما لها شهادة لله قوله صلى الله عليه وسلم من جمع ما من تهاوس
أذهب الله في تهاويرها كما قال عليه السلام وأما قولنا لا يرديها ما عناه فهو
لعمري أنه لا يردي عنه شيئا قدر عليه كذلك لا يوصل إليه شيئا لم يقد عليه بخلاف
الصدقة لأنه قال صلى الله عليه وسلم ادفعوا البلاء بالصدقة واستمسكوا بمالي فمنا
صوابكم بالصدقة وهذا يحب هذه الصدقة تدفع البلاء وتأتي بالخير والبر والكرام
صدقة أيضا ولا يرديها من البلاء ولا ياتي بئس من الخير لأن تيسيرها يوجب من العلم
وجوه الخير والجليل **ب** من وجهين أحدهما أن الأحكام لله سبحانه يجعلها
كيف يشاء وليس ذلك لغيره فمن جعل ليس حكما من الأحكام من تلقا نفسه
أو رايه لم يصح من ذلك شيئا فكيف الحكم أن جعل للصدقة هذه المنزلة المباركة
ولا يلزم إليها الأمن سبقت إليه سابقة خير ولم يجعل للنذر الذي هو من قبيل
المكره كما تقدم من الغاية شيئا غير الاستخراج من الخيال والوجه الثاني من
طريق النظر وكما يجب أن يكون أيد العبودية مع الربوبية وهو أنه لما أمر
الله لمز وجل بالصدقة وأخبرنا ترداد البلاء فما هذا العبد بما له الذي هو معلق
بقلبه تصدق أو عدم مولاة ورجاني فضله في دفع ما يخافه أو تيسير ما يريه
فجاد الله عليه بما له من ذلك بفضل وجا صاحب النذر المكره وأما الأدب
مع مولاة وقال إن أنت فعلت عني ما أخاف من كذا أو بلغني ما أريد من كذا
لشيء يسير فإني أعطيك من مالك كذا في خولتي وقد حسبت منه الحقوق
التي أسترني بها كذا أفلواد سم يتفقه نذره شيئا وأخرج ما له عن يده ولم يبلغ

به ما له

به ما له فقا على سوا به وتعديه من منع ما أمر به وتيرت على هذه من الغاية
أنه لا ينال ما عند الله إلا بما أمر به ونهى عنه وحدوثه عن الواجبات والمنذوبات
والمستحبات البغية لك جعلنا الله من هدي إلى ما به أمر وجنبنا البهع والأثم
لعمري **عن** أبي هذيفة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من أكل ناسيا وهو صائم فليتم
صومه فإنما أطعمه الله وسقاه **ظاهر** الحديث يدل على أن الأكل ناسيا وهو صائم
أنه لاسي عليه في ذلك ويسك بقية يومه وصومه مجزئ عنه والكلام عليه من
وجه منها أن يقال هل هذا على العموم في الفرض والنفل أو في النفل فقط وهل
يقصر ذلك على الأكل وحده أو يتعدى إلى غيره من مفسدات الصوم إذا فعلها
ناسيا وهل يكون ذلك في المرة الواحدة في اليوم الواحد وإن تكرر الفعل
منه مرارا في اليوم الواحد ينتقل الحكم إلى حكم ثان أو الحكم واحد وإن يكون
ذلك منه مرارا في اليوم الواحد وهل هذا المن ينذر منه النسيان ولو هو
يستلج بالنسيان على حد واحد أو هو خاص بمن ينذر منه النسيان لا غير
أما قولنا هل ذلك على العموم في صوم الفرض والنافلة أو لا فقد اختلف
العلماء في ذلك فذهب السافعي ومن تبعه أن ذلك على العموم في الفرض والنفل
بوجه مالك ومن تبعه أن ذلك في النفل لا غير وتعليله في ذلك والله أعلم بالأخذ
في الجمع بين الآية والحديث فأما الآية فتعوله عز وجل فمن كان منكم مريضا أو على
سفر فعدة من أيام أخر فأوجب الله عز وجل القضاء على المريض والمسافر والناس
في معنى المريض لأن النسيان من جملة الأمراض إذا نه غايته تلحق الدهن الذي هو
المقصود من السجدة حتى ينسى ما هو مستدوع له ومكلف به فتقع منه الخالفة
في ذلك والنسيان ما امتحن به بنو آدم وقد قال الله عز وجل في حقهم خلقنا
الإنسان في أحسن تقويم ثم رددناه أسفل سافلين قال أهل العلم ذلك سلبط
عليه النعم والنسيان فكانه غايته تلحقه في حسن خلقته حكمة أو قضاها طكة
من لا يشبهه شي وأما الحديث فهو احتمال الذي يتطرق للحديث الذي
يخفى بسببه عنه قوله عليه السلام فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه
هل هذه الأقسام لا يكون معه إمادة لعدم قصد الأكل والشرب وهذا الأمر من

اجل حرمة الصوم ان لا يستجى الاكل لكونه قد اكل ناسيا وانقطع عليه وصوم يومه
مستحب بالاكل والشرب فامر عليه السلام باستصحاب الامساك وان كان
قد اكل حرمة الصوم ولعدم قصد الاكل ويبقى الفربا لقضائه لئلا يكون بالقاعدة
التقدمة واصل من ذلك انه لا يبيح له المذرة ريعا وهي الخبز بالحوط في المنازل وهو
ابري للذمة واستعمل الحديث على ظاهره في النافلة فوقع له الجمع بين الآية
والحديث واصحابه لاهل بقصد ذلك على الاكل وحده او يتعدى الي غيره من
مفصلات الصوم ولعلم ان مفصلات الصوم ثلاثة الماكل وما في معناه من
المشرب او ما يجرب بجراها وهذه اقد يقع بالقصد وقد يقع بالنسيان
واسا الجراح فهو يفسد الصوم به انه وهل يقع ذلك على طريق النسيان ام لا
قولان والثالث الغيبة مختلف فيه والجمهور في انما ليست تفسد الصائم
بل هي من جملة الكبار وهي في حق الصائم الصدق ومن العلماء من يقول انها
مفسدة للصوم وان كانت من المفصلات للصوم فليس الذائق فيها
معدورا بالنسيان فلا يدخل تحت ما نحن بسبيله ويقع الكلام على الاكل والجمع
الغيرين يقول ان الجراح يقع بالنسيان كما يقع بالاكل والشرب بل قد يقع
الاكل وهو من ذهب ما لك ومن تبصه فانه يجعل في نمده وعند الاكل والشرب
القضاء والكفارة في نسيانه ونسيان اهل والشرب القضاء الغير وهو قال
ان النسيان لا يمكن في الجراح وهو من ذهب التامعي ومن تبعه فلا يجرب فيه
فقد الحكم ويكون حكمه كحكم العمد فيلزم حكم القضاء والكفارة واصحابنا
قولنا اهل ذلك لما وقع منه في اليوم الواحد مرارا وليس الامن وقوع ذلك
منه مرة واحدة في اليوم الواحد اللفظ يقتضي العموم بهما وقع ذلك منه
على وجه النسيان حقيقة فالعلة بعينها موجودة فلكل حكم على حد واحد
واما قولنا اهل ذلك على العموم ايضا يتناول كل انسان النسيان ينذر
منه او كان مستحبا به اللفظ يقتضي العموم وما يصرف من قواعد السمع
من الاحكام خلاف ذلك لان الاحكام اتت اللغوي الغالب من احوال الناس
وشاد ائمة الجارية والعادة من الناس في امر النسيان انما ينذر من الشخص

مرات يسيرة واما الذي هو مستحج به فنادر فينبغي ان يحاط له ذلك لان
ذلك علة بنفسه ولو وجه اخر وهو ملتزم من فعله صلى الله عليه وسلم انه لما
سجد وكان يظن انه فعل النبي ولم يكن فعله جعل يسأل اهله هل فعلت كذا
وكذا ام لا فيعمل بحسب ما يقولون له في ذلك فدل بهذا ان هذه اهو حكم الذي
يستحج السهو فيبين عليه السلام بما فعله هنا هذه الحكم كما بين عليه السلام
يقول في الخبر ينذر فيه السهو وله ذلك قال الفقهاء الذي لا يمكن ان يعقل من
ظن امره او صلواته سياتي عليه لكثرة استيلا السهو عليه فانه يجعل
شاهد من عند نفسه بالعبادة ويعمل على حسب ما يقولون له واما قولنا
هل هذا على وجه النسيان او الوجوب فمذا موضع بحث والخلاف فيه محتمل وفيه
دليل على ان المستحج ينبغي له سراما من ريق ومن فهمه بطي ليجتمع لكل الفايده
المقصودة يورثه ذلك من قوله عليه السلام اول الحديث من اكل وهو صائم
قال في اخره فانما اطعمه الله وسقاه واللفظ حكم الاكل والشرب بحكم الشرب
كله اكل وما بين ذلك ما روي في الحديث انه كان صلى الله عليه وسلم
يقا اكل طعاما وفتح منه حمد الله وقال اللهم ابد لنا خيرا منه واذ اكل
الشاب وفتح قال اللهم زدنا منه واللين ما يشرب فسمى شربه الا لالكن
لما كان اكل يجعل على ظاهره فيكون كل دون ما يشرب اتي في الحديث بقوله
فانما اطعمه الله وسقاه ولهذا وقع الخلاف بين العلماء في الحديث الذي ذكر
فيه انه اتي صلى الله عليه وسلم بصبي لم ياكل الطعام فقال صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم
لم يكن شرب من لبن امه سببا وانى لم ليكون اول ما يدخل جوفه ريقا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم معنى لم ياكل الطعام انما كان يرضع
اللبن ولم ياكل الطعام الذي هو خلاف اللبن فانزال عليه السلام بقوله
انما اطعمه الله وسقاه الخلاف في ذلك حتى اجتمعوا في ضم الفايده جميعا
فبجان من ايدى بالفصاحة والبلاغة وهما اسارة في النظر في الحديث
وما هو في معناه وفي المعارض له وما يترب على ذلك من الفايده لمنزله فتم
ومعقل راجح انظر كيف عند زابا للنسيان في هذه العبادة العظيمة وايضا لنا حكمها

وما فيها من الخير والاجر مع وقوع مخالفة من الفعل لذلك ولذلك اذا التفتت
قواعد الشريعة تجدنا بفضل الله قد غفرت في النسيان وما عليه استكرهنا
مثل قوله عليه صلى الله عليه وسلم رفع عن امرئ الخطأ والنسيان خطا وما نسيانها
وما استكرهوا عليه او كما قال عليه السلام وقال الله سبحانه في شأن المؤمنين الذين
هو اصل الدين الحسن الكره وقلبه مطين باليمان وصلة الله بخدمته في الامور المذمومة
بين العبد وبين مولاه واما المعاصي لئلا تنقض ما جازي في عدم العذر بالنسيان في
الامور التي بين العبيد فمخافة اخذنا فيها بالنسيان والخطا يسميه لذلك قوله صلى
الله عليه وسلم الخطا والعهد في اموال الناس سواء وما جعل في قتل الخطا من غشيق
العاقلة دية المقبول وما جعل في جرح الخطا من غشيق ارضه بل انما القصاص
فيه وما جعل في الغيبة من الاثم في الخطا والعهد فلم يسأل في الحقوق التي بيننا
كما سأل في الحقوق التي بيننا وبين مولانا اجل جلاله على ما فسرنا مقول وتبريت
على ذلك من الكفاية المحفوظة على حقوق الغير بان يبقى ذمته من حيث يكون
الخلاص اهون عليه فان وقع ذلك اتوفيه حقوق مولاه في تلك الدنيا كما ان
وان نقصه منها شيء على طريق النسيان او ما نلب عليه بالاستكراه والعذر له عند
مولاه قائم وان كان ذلك بالقصد فخرج منه ليسر بفضل الله وهو وقوع
التوبة وهو عند اخذ نفس بخلاف حقوق الغير فان الخلاص منها اذا تترتبت
في الذمة غير صدق الامانة الله من ذلك بمنه ولما كان اهم ما عند اهل السلوك
التحفظ على براءة الذمة وصيانة خذون في العبادة والترقي ولا المستطاع
الامر من هذه الباب وفيما ذكرناه دليل على استغناء الله عز وجل عن عبادة العباد
وتنزيهه عن الضرر بعصية العاصي لانه لو كان محتاجا لشيء من ذلك او يضر
بشيء منه تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا لكان الامر بالعكس فيكون الامر بين
العبد وربه الحكم فيه اشد من الذي بين العباد بعضهم مع بعض فسبحان من
بذاته تنزه عن الضير وهو اجل وتعالى عن سودة بروج النبي صلى الله عليه
وسلم قالت ماتت لنا نساء فدفننا مسكرا ما نزلنا نبتة فيه حتى صار شينا
ظاهر الحديث يدل على ان الدنيا باطنها جهنم ويجوز استعماله والانتفاع

به والظاهر

به والكلام عليه من وجوه منها ان يقال هل هذا النظر هيد عام او في وجوه مخصوصة
وهل الانتفاع به عام ايضا او خاص اما قولنا هل الطهارة فيه عامة او خاصة
ففيه اختلاف بين العلماء وان كان اللفظ محتملا لذلك فذهب مالك ومن تبعه
انها خاصة وبذهب السافعي ومن تبعه انها عامة ويقوي مذهبه في ذلك يقول
صلى الله عليه وسلم في حديث غيره انما اهاب دبع فقد ظهر واما قولنا هل
الانتفاع به عام في كل الوجوه وبمعناه جازية وبذهب مالك ومن تبعه ان الانتفاع
به خاص في الياسات ولا تستعمل في المبيعات الا في الواحدة ومن اجل
هذه الحديث وجعل قولنا فنسب فيه بيننا ومخصصا للوجه الذي لا يشتمل
فيه ومنه السافعي كونهم استعمالوه لان يبيدوا فيه بحكم الوفاق وان ذلك
لا يعتبر وفيه دليل على ان ملك المال واقتنا الماشية يخرج من الزهد
لان سيدنا صلى الله عليه وسلم قد وثم وقد كانت النساء عندهم حتى ماتت
خروج النوا وفيه رد على من يزعم ان الزهد انما هو بخله وخرج عن جميع ما ملك
وهو الحكم بغير دليل وقد بين صلى الله عليه وسلم هذا في بيان بقوله ليس
الزهد بترك الكلال وانما الزهد بان تقطع اياك مما في ايدي الناس وان
يكون ما في يد الله ولو قل منك بما في يدك او كما قال عليه السلام تحقيقة
الزهد اسر قلبي والاشارة في ذلك حتى لا يكون في القلب سبيل الى الدنيا
ولا الى حطامها وان كان في يدك منها شيء كما قيل في وصف القوم استوي
منهم يد رهازة لهما وفضتها ورجع متا هما اي انهم لا يباليون بشيء من ذلك
وان تصروفها بحسب امثال الامر كما ذكر من بعض السادة انه كان
له غنم ولحقه فبيع بعض الناس عنه فاني لذي بارته فدخل عليه والغنم التي
كانت له والبقر فخرج بها الى امة وهو مشتمر يجعل العجا جيل في بيت
ولعلق عليها واستحال الغنم في بيت وعلق عليها وهو يدعي بدجاج كانت ثمره
ملتها فقال السخس في نفسه هذا الذي يوصف بالزهد وهو يحذر
على الدنيا بمثل هذه الحذر فرفع اليه راسه وقال يا بني ليس هذا هو الحذر
وانما ارفق لولا الضعاف فان اتمتم قد خرجوا وهم لا يطيقون ان يسيروا

ارضاى
الخاص
بعام

وهو الامتياز فوهم فاني عنهم مسبول واخبره بانها كانت في خاطره فاستحق ذلك
الشخص وكان له الحال مبارك وانما هرب من هرب من روية حطامها وتلك لانه
راي نفسه انه لا يقدر ان يعرض بما في يده فتركه من اجل تلك العلة هذا حال
غير المتكئين واما من تركه وهو يظن ان ذلك غني عن الزهد فليس الكلام عليه
وقد اتينا عليه الحجة قبل وفيه دليل على ان من السنة تهيئة المال يؤخذ ذلك
من اخذ لم حبله النساء ودفعه ولم يتنزهوا عنه مع كونه صلى الله عليه وسلم
رضي الله عنهم اجمعين وقد جاء هذا من صلى الله عليه وسلم بقوله
ان الله يهاكم عن اضافة المال والسؤال والعيل والفعال او كما قال عليه
السلام وفيه دليل على ان من السنة استعمال انرا الحكمة اذا قدر عليه ما
يؤخذ ذلك من قولنا اننا نبتدئ فيه فان ذلك مما يوافق هو امر هذه الامور
الحكمة وقد كان صلى الله عليه وسلم في وقت غير هذا يقعد الكسب والشهدين
وليس لم طعام الا التوسدين التمر والتمر والتمر يترتب على هذه الاثار المختلفة عنه
عليه السلام في تطويرة احواله المباركة ان السنة اذا وجد الصيد بما يفعل به
انرا الحكمة ان يستعمل من الاطعمة والاشربة ما يصلح به مزاجه لانه يكون ذلك
موقالا على عبادة الله ان ذلك المقرب الي الله عز وجل وهو في ذلك مستبع
للسنة واذا لم يجد على ذلك قدرة لا يستعمل نفسه يطلب ذلك والاعتناء به
لانما يرضى بما تيسر له في الوقت من رضا وسدة ويوافق في ذلك المقرب
بالسليم والرضا ويعلم ان القدرة قد تبلغه بغير انرا الحكمة اكثر مما يبلغ به
الحكمة في ذلك النوع بحسب ما جرت به العادة او مثل ذلك واقل لا يتوقف
قدرة القادر عن شئ من مجز او لا يتخلل في هذا دليل على اهل السلوك في اقتناءهم
العجب الذي لا يقدر احد ان يصا هم فيه ومحاكي في ذلك ان بعضهم مرض من
انزال الدم فحجز من محاولة امر نفسه وكان له اخ من الله مبارك وكان قادرا على
وقته فوقع له ان يرا اليه ويكون مرضه عنده فلما دخل عليه فرح به فاو الطعام
قدم له لم يخجل فقال في نفسه وكيف يوافق هذا المثل هذه الشكاية من طريق
انرا الحكمة لم قال لنفسه القدرة سالحة للمناسات وانت قد اتيت اليه من اجل الله

فلا تدر

فلا تدر عليه ولا تتعجب مما يسوق لك فهو ابصر فاكل ذلك الطعام ويعي ايامه
سواليات لا ياتيه الا بذكر الطعام او ما سله مما هو مخالف لشكايته وسكا
كل يوم تنقص حتى يبريت في اقرب زمان وحشية رفع عنه اكل طعام الخبز فيه
دليل على جوارده ولم اكل الطيب من الطعام اذ اوجد وليس ينافي للزهد
والعبادة يؤخذ ذلك من قولنا ما زال لنا نبتدئ فعل ذلك على دوام الانتباه
وهو من الطيب شرابهم بحسب اهوية بلادهم وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم
وسلم انه كان ياكل الطعام اذ اوجد وليس ينافي للزهد ولا للعبادة يؤخذ
ذلك من قولنا في وقته والغليظ منه ولم يذم قط طعاما وفيه دليل على جوار
تخصيص بعض الماواني ببعض الاطعمة اذ اراي صاحبها في ذلك مصلحة
يؤخذ ذلك من قولنا ما زال لنا نبتدئ فيه حتى صار شئناي باليا قبل ذلك على
اتخاذهم ذلك المبدأ للانتباه وتخصيصه به وهو لا يذم حتى صار باليا وفيه
دليل على جوار اضافة المسمى الي الشخص بادني ملائمة ما يؤخذ ذلك
من قولنا ما سلة لنا وما زال لنا نبتدئ فيه بصيغة الجمع والساعة انما كانت
لصاحب البيت ولها فلما كان كلاما يكون في البيت وان كان الذي يملكه واحد
لكن تعود المتقمة منه على الكل حصل فيه بلازم حربي العادة اشتراك
ما نجا زان بصيغة الشخص الي نفسه مع الذي هو مالك فيه وفيه دليل
على ان المصائب تصيب المرئيع والوضيع في المال والنفس يؤخذ
ذلك من سوت ففة السائة وهي في ملكه يد الاولين والآخرين فان ذلك
اصابة في المال وقد كان صلى الله عليه وسلم اصاب في يدهم باعتراض
المراضى وهذه الترفيع له في الرحبات وقد قال صلى الله عليه وسلم ان الله
يبعض العفريت الذي لم يدر في يده وماله او كما قال عليه السلام وقد
قال الله عز وجل في كتابه ولن يكونن حتى تعلم المجاهد من سنم والصابرين ولن يكون
اصابهم وقال عز وجل الذين اذا اصابهم بضيبة قالوا ان الله وانا الذين
اوليك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واوليك هم المهتدون وقد بانست
فايدة الامتحان في الاموال والابدان بالكتاب والسنة والحكمة في ذلك المميز الله

الحديث من الطيب وقد كان بعض الرجال يقول غيب المرض لتكفير سيأتي
وتحبه الموت من اجل لقائني فانتبه حال القوم كيف هي من حال الغيبين
لك الخبر ويتضح جعلنا الله من هذه في سدائيه وضرايه الي الطريق المبلغ
الي رضاه عنده واكرم الرب سواه **عن الحسن بن النبي صلى الله عليه وسلم**
قال ابن اخت القوم منهم او من انفسهم **ظاهر الحديث** يدل علي ان ابن
اخت القوم منهم وانه يضاف اليهم والعلام عليه من وجوه منها ان
يقال ما معني منهم هل ذلك علي القوم في كل من انقطع عن نسب ابيه
او ذلك في وجه خاص وما الحكمة في ان آي تصفة القوم وما اراد بها
هل القبيلة او غير ذلك من الرجال والنساء وهل هذه النسبة امر
معناه فيكون تعبد او الحكمة تعرف ايا قولنا ما معني منهم وهل ذلك علي
القوم او في امر خاص اللفظ محتمل وتخصيصه يؤخذ من غير هذا
الحديث ويشين ايضا تخصيصه من جهة توابعه الشرعية فقد قال صلى
الله عليه وسلم من انتسب الي غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة
عليه حرام او كما قال عليه السلام فلا يكون علي عمومه حتى يقطع الابن من
ابيه ونسبه واما تخصيصه من غير هذا الحديث فقد قال صلى الله
عليه وسلم الخال احد الابوين معناه فيما يجب من برة وتوقيره لانه
اشرك هو والابوين في الصبي ولا اليه منهما في ميراثه نصيب لانه
ابن الاخت من القوم اي مثل بينهم لانه ما يكون من القوم الابن منهم
فلا يكون في النسفة عليه ولذلك قدم في الحضرة الام واهلها من
بعدها علي الاب ويلزم الصبي من البرية والاكرام مثل ما يلزم من
الاب وقد قال بعض العلماء اذا اردت النصر فاة العومة والقبيلة
فهم اسدي الحماة لك واذا اردت النقص الاكل والحاجة من جهة بذ المال
او ما في معناه فاة الخولة فهم احق عليك واسفق وما بين ما ذكرناه
انه صلي الله عليه وسلم دخل علي عاتبة رضي الله عنها وهي تبكي فقال لها
ما يبكيك ليس لي بما لك في وعاءة العرب يكونون بالاكبر من بينهم فقال لها

قوله

تكر

تكني بابن اختك فبعل ابن اختها سكل ابنا **قوله** ما اذ اراد بقوله
القوم هل الرجال دون النساء وجميع فالجواب انه لما كان الحكم في هذا
للرجال والنساء سوا وما دة العرب اذا كان مذكرة وموث و ارادوا جمعها
غلبوا المذكر وان كان هو الاقل وجمعها جمع المذكر واما قولنا هل هذا
تعبد او حكمة تعرف فالحكمة والله اعلم ظاهرة لان العرب كانوا لا يتلفتمون
لجملة النساء ولا يعبرون بهمين وكانوا يقولون في ابن البنت الذي هو
اقرب منه امن من ابن الاخت
ابنا بنات ابنا ونا وابنا بنات ابنا الناس الا باعده
فاراد صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وما في معناه نسخ احكام الجاهلية
والالفه بين الاهل والاقارب والله اعلم وفيه دليل علي جواز
المخاطبة باللفظ العام والمراد به الخصوص اذا علمت من فهم المخاطب
انه فيها العمى اليه يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ابن اخت القوم
منهم والمقصود بقوله منهم ما اشرفنا اليه باللفظ الخاص وفيه دليل
على ان قولنا الصحابة لما لك حيث يقول بالعمالي استبعدنا لانا لفاظا انما
سنة الي هذا المعنى فلا تشاح عنهم وتحرهم في النقل يؤخذ ذلك من قول
الراوي منهم او من انفسهم وهذه اذ اتم في النقل وفيه دليل لمن يقول
ان الحديث انما ينقل مثل القران بالفاظ الواو ويؤخذ ذلك من قولهم او
من انفسهم لان المعنى في اللفظين سواء ولم يكن المراد من انه ينقل
بالفاظ الواو وان فعل هذا وفيه دليل لمن يقول ان للعالم ان يعلم قبل ان يسأل
يؤخذ ذلك من ان سيدنا صلى الله عليه وسلم اخبرهم بهذا الحديث من غير
سؤال تقدم ولو تقدمه سؤال لذكره الراوي وان هذا هو المعروف
من مما تم رضي الله عنهم وفيه دليل علي ان سيدنا صلى الله عليه وسلم
ان يعبر من الاحكام ما ساء غير وحي في ذلك يؤخذ ذلك من انه صلى الله
عليه وسلم اخبر بهذا الحديث ولم يذكر بانة وحي وباني وجهه انما
من هذين الوجهين يلزمنا العمل بذلك لقول الله عز وجل في كتابه

من انما نظر في بعض دليل علي نسخ الاحكام الجاهلية

لتحكيم بين الناس بما اراكم الله وان كانت المسئلة مختلف فيها لكن هذا
هو الظاهر والذي عليه الجمهور وهو المستعمل ايضا من احكام الشريعة
لمن تتبعها بما لبنا عن سعد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من ادني الي غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام **ظاهر الحديث**
المع من ان ينتسب المرابي غير ابيه وهو يعلم ذلك وان من فعل ذلك لانه يظن
الجنة والاطم عليه من وصوه منها ان يقال هل هو من يخلد في النار او كيف
حاله وهل يلقى به الناسي والمكروه والاول هل الذي يفعل غير محبة هل يلقى
به ام لا وهل يلقى القبيح او الحكمة فان كان الحكمة تعرف فهل يتصدق الحكيم الي
غيره ام لا اما قولنا هل يخلد في النار كيف الحكيم يكون
حاله اما ان مات على الايمان فلا يخلد في النار ويكون معنى الحديث
مثل ما قيل في معنى قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه عظيم
فانه اذ قتل مؤمنا سنة ثمانه فجزاؤه ان جازاه فيكون هذا
كذلك لانه من حرمت عليه الجنة فالسار ما واه لانه ليس بعد
الدين من دار الا الجنة او النار ويكون حكمه هذا يقتضيه الشريعة **المعلم**
في النار فيكون من الذين يخرجهم الله تعالى بسفاهة الجليله مما
من الحديث ان الله عز وجل يقول ابعدهم ما يستحق سيدنا محمد صلى الله عليه
وسلم ويرجع الي النار من ثلاث مرات يقال له في اول مرة اخرج من في
قلبه منقار فزق من الايمان وفي الثانية ادني ذرة من الايمان وفي الثالثة
ادني ادني ذرة من ايمان فلا يبقى في النار الا من حسبه القرآن فيقول الله
جل جلاله اسفقت الابنبا والرسول وسفقت الملائكة ودهنت سفاة ارحم
الراحمين فيقبض الله قبضة من اهل النار من جسم القرآن فخرجهم
لسفاهته الجليله ويسمون عتقا الله من النار والذين جسم القرآن في
النار لهم على نوعين كفار وغير كفار فكفار كفار من هذا الذنب الذي
في هذه الحديث وسئل الذي في الاية وهو القاتل للمؤمن ممد او ميكل
المتلاخمين بسيفهم وما في معناه فمن من الكتاب والسنه علي عليهم

في النار

من النار فيكون اجمع بين ذلك بان تقول ان الكفار لا يخرجون ابد ذلك
ببعض الكتاب والسنة واجماع علماء المسلمين فتكون السفاة التي هي من
قبل الله عز وجل لانه القسم الثاني ويصده قائلهم انهم من جسم القرآن
صبيحة لانه ما اخبرت السنة به فالكتاب بمنزلة الاية صلى الله عليه
وسلم لا ينطق عن الهوى وقد تقدم اول الكتاب في هذا بيان انما واما
امد نامنه هذا الاضطرورية الموضع واما قولنا هل يلقى بالعامد
في هذا الحكم الناسي والمكروه اما بنص الحديث فيحتمل واما ما تقر في السنة
بقوله صلى الله عليه وسلم رفع عن امي خطاياها ونسائها وما استكره
عليه او كما قال عليه السلام وذلك يعطى ان لا يلقى في وتوع الامم والله
اعلم واما قولنا هل يلقى بهذا الذي يفعل غير محبة لفظ الحديث يعطى
العموم ويزيد ذلك تاكيد في حق اللاهوتي قوله صلى الله عليه وسلم ان الرجل
يتكلم بالكلمة من السرياني بها اهلها لا يلقى بها يموت بها في النار سبعين
ضربا او كما قال عليه السلام ولو وجه اخر من جهة الضم لانه يلعب بين
الله في هذا القول السارح عليه السلام وهذه اعظم الذنوب واما قولنا
فعل الله به فعل ذلك مع منزه اي ينسب غيره الي غير ابيه فبه الذي يخلد
هذه الحكم وهو من باب العقاب وحكم العقاب قد تقر بحسب ما علم من
الشريعة وهو يجب لا يحتمل فلا يحتاج الي بيانه واما قولنا هل هذا
تعبه لا يعقل له معني او الحكمة تعرف فان قلنا تعب فلا يحتاج وان قلنا
بحكمة فاهي فتقول والله الموفق للصواب لما خالفه هذه احكام الله
سبحانه وتعالى في عباده وتترتب على ما فعله تحريم ما اهل الله
وتحليل ما حرره الله وتترتب عليه هذا الوعيد العظيم ولو اعتقد ان
ذلك جائز لكان كافرا ببيان ذلك ان الله عز وجل يقول وجعلناكم شعوبا
وقبايل لتعارفوا وحللكم من النسب وصرم منه ما ساءت في السالك
بمن حسب ما يعرف ذلك من احكام الشريعة وقد تقر الحكمة فلا يحتاج
الي ذكره فاذا انتسب هذا الي غير ابيه فقد اخرج هذه النظام البديع

وعدم على نفسه وعلى غيره فكأن من قد أحله الله له وغيره وحلده لنفسه
ما قد حرمه الله عليه وعلى غيره فإنه يتزوج بتلك النسبة التي اتسمها ذوي
محارمه الحقيقيين ولم عليه حرام ويحرم على نفسه وعلى غيره ذوي محارمه
الزوريين بحسب النسب التي يكون حرم من ذلك ما أحله الله تعالى
وأما قولنا هل يتعدى الحكم إلى غير هذه أم لا فحسب وجدنا من خالف
حكم الله تعالى مثل ما فعله أقدمنا له الحكم فيه كالحكم في قصة أسوال الله
بواحدة مما فعله ليكون الخلود في النار ثمي مع الاعتقاد لقول الله تعالى
أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض فما جزاء من يفعل ذلك منكم
إلا خزي في الحياة الدنيا ويوم العيا ستوردون إلى الله العذاب وبإجماع
الامة أن من أصل واحدة ما حرمه الله سبحانه أو حرم واحدة مما أحله الله
تمامه ذلك مستحله لك أنه كافر يستتاب فإن تاب ولاقتل كفرا وعنه
بعضنا وهو سواد العبودية مع الموالية لا دخل العبودية إلا بالبيع كل
ما أمرت به المولية فالعباد إذا خالف حكم مولاة وجب أدبه ولذا قال
بعض أهل التوفيق اعظم الكرامات الإصاف بأوصاف العبودية واستمال
أمر الربوبية جعلت الله من أهلها بمنه **عن** أبي هريرة قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول لا يبق من النبوة إلا المبشرات قالوا وما المبشرات
قال الرواية الصالحة **ظاهر** الحديث يدل على انقطاع النبوة ولم يبق منها
إلا المبشرات وهي الروايات الصالحة والكلام عليه من وجوه إن يقال
كيف نفهم ما معنى الصالح وهو الذي ما بين هذه الروايات والنبوة من تضعيف
الأجزاء المنسبة لعل فاضله تعبدا أو لنا طريق لمعرفة ذلك والتي ليست
بصالحه إن كانت صفا فنل كون من النبوة أم لا وهل هذه المبشرات
على عمومها كان الذي يراها كيف كان تقيا أو غير ذلك وما الحكمه من أن
قال من النبوة ولم يقل من الرسالة **أما** قولنا كيف نفهم قوله عليه السلام
لا يبق وهذا إنما يستعمل في الماضي اعلم أن العرب تأتي بالماضي وتريد
به المستقبل إذا كان في الكلام ما يدل عليه كقول الله تبارك وتعالى

وإن قال الله يا عيسى بن مريم أنت قلت للناس وهذا إنما يكون يوم القيامة
وقد بين صلى الله عليه وسلم هذا في حديث غيره فقال لا يبقى بعد من
النبوة إلا المبشرات أو كما قال عليه السلام **وأما** قولنا ما معنى الصالحة
فمعناها الحسنة كما قال عمر وجعل في قصة موسى عليه السلام بهتسب
عليه السلام مدح لنفسه بالخير وإنما أراد به معنى الخير والاحسان لموسى
عليه السلام فما فيه خير لكل يسوع فيه إن يقال بعد ما لم يصلح
لك أو يصلح به أمرك أو شأنك **وأما** قولنا كيف النسبة بينها وبين
النبوة ومن أين يكون الجمع بينها وبين النبوة فاعلم أن النسبة بينهما
وطريق الجمع من وجهين الواحد من طريق أن النبوة صفة لشخص فيها
وقد نبه صلى الله عليه وسلم على ذلك من الحديث بعد هذه البقوله وما
كان كسرا كما تنبأ النبوة لا يكذب والوجه الآخر هو أنه لما كانت بداية نبوته
عليه السلام بتبليغ نبيته الوحي الروايات الصالحة كما هو معلوم أول
الكتاب فكانت له روي الأبحاث مثل فلق الصبح فالكن به وها هو
الذي بقي منها آخرها بدأنا أول خلق نعيده وعندنا أن الكائنات
وأما قولنا هل التي ليست بصالحة إن كانت حقا هل تكون من النبوة
أم لا فإن فهمنا من قولنا صالحة الخير الذي فيه سرور النفس وفرح
به المنة فلا تخلف لما بانها من النبوة فعلى هذه أقسم الروايات الصالحة
أقسام فما كان منها يسيرا فمن النبوة وما كان حلقا فهو من الشيطان وما
كان منها بين ذلك وهو الذي ليس بحلم ويكره فهو محتمل أن يكون حقا
فتلحق بالنبوة لأنه من فحاشات السنة ومحتمل أن يكون باطلا فتلحق به
بالتدريج هو من الشيطان وهي الأصغاك والأحكام لكن هذه الأعلام الحق
منه من الباطل **الأجيب** ما تستقر به العاقبة وإن قلنا إن معنى
صالحه ما يصلح به حاله فإن ما يصلح به الحال إن يبين للمر ما يصلح
به حاله من خير يسره به أو يسره عنه فإنه النبوة التي النبوة
مغلة بطريق الخير ومخوضه عليها ومبينه لطرق السوء ومخزوة منهما

تكون الرواية على هذا على نوعين ما يكون منها حق بحسب دلائل التعبير من ذلك
فتمى النبوة وما كان منها تخوفا ولا يعلم له معنى من طريق أدلة العبارة في من
السلطان وما يبين ذلك ما ذكرناه اني شخص رسول الله صلى الله عليه
وآله فقال اني رايت في المنام كان راسه قطع والراس يتدحرج وهو يجرح
فزجره وقال فعذرت من الشيطان احد لقطع راسه ويبقى حيا ليس او كما
قال عليه السلام والوجه الاول اظهر واما العلم وما ذكرناه من التقسيم
والجمهور التفسير بين الحسن وصدده يحتاج الى معرفة علم العبارة على مقتضى
الكتاب والسنة وحسب تعريف الفرق بينهما وان لم يكن لنا ذلك علم فلاجل
لنا ان نتكلم في شيء من ذلك لانه من تكلم في ذلك بغير علم فهو من باب الغزو بانكار
النبوة وهذا ممنوع واما قولنا همل المبشرات على ما كان الذي يراها
كيف كان تعبا او غير ذلك اما هذه الحديث فلا نفهم منه من ذلك في وقت حياته
فهذا عنه صلى الله عليه وسلم في حديث غيره بقوله بآله السلام يراها رجل
الصالح او ترمى له لان الغالب من غير الصالح اما ان يكون من غير الصالح
فلكفي بها ويكون مستغرقا في دنياه فالغالب عليه حديثه المنسوخ وسواها
فلم يبق به هولا في هذه الآيات كلام هذه احوال الغلب وعليه حمل الاحكام وما
يندر من ذلك فالنادر لا يصلح له واذا نظرنا بعلم موجوده بحسب الحال
او الوقت وان كنا قد نبهنا على هذا بنا تقدم من الكتاب واما قولنا
ما الحكم في ان قال صلى الله عليه وسلم من النبوة ولم يقل من الرسالة فاعلم ان
هذه من اكبر الدلائل على ما خصه الله عز وجل به من حسن البلاغة
وسرعة الادراك لغوامض الغوايد على البديهية وذلك ان الانبياء عليهم
السلام من هو مرسل للغير ومنهم من نبي وليس مرسل فلما كانت المراد
ما يكون فيما يخص المراد في نفسه ومنها ما يراها غيره كما ذكرنا عنه عليه السلام
انما بقول يراها الرجل الصالح او ترمى له فلهذا النسبة ذكر عليه السلام
النبوة ولم يذكر الرسالة وانما حق مثل ما هي النبوة حق ويقع فيها احتمال
هل تختص او تقع في ان النبوة قد يكون معها الارسال فتكون عامة او لا يكون

سها ارسال فتكون خاصة وفيه دليل على جواز مراجعة العالم اذا لم ينهم كلامه
يؤخذ ذلك من قولهم وما المبشرات وتترتب على هذا من الغفلة التثبت في العلم
السردية حتى تعلم على تحقيق ويعين والبحث عن ذلك مع الرفيع والوفيق
على حد سواء لا بد ان ذلك هو الطريق الايق بالعلم والافضل به بدعي
زايغ عن طريق العلم وسيرة السلف الصالح من الصحابة والاتباع بالحقان الى
يوم الدين جعلنا الله من المتبعين لهم نعمة وفيه دليل على كثرة راحة صلى
الله عليه وسلم بامتة يؤخذ ذلك من اذلاله عليه السلام السرد عليهم بتحقيق
الرواية التي هي خير يوجب في ذلك ساكت وهو كونه عليه السلام جعلها من
النبوة فتدخل في ذلك المسرة عليهم الى يوم القيامة وتفي عنهم ما يهتمون به
ويخوفون من الخلق فجعل من الشيطان الذي ليس له قدر غير التحويل
والتهويل وعلهم المنهج من ذلك حسب ما تقدم ذكره في الكتاب بحسب
ما يذكر في الحديث بعد وترك لم التي تدل على السر وليست بحلم من قبيل المحتمل
وما هو من قبيل المحتمل فليس يكون عنده ذلك له خطر واذا اتبعت النظر رايت
عظيم الرحمة من المولى الكريم الذي من علينا بهذه النبي الكريم بهذه السفينة
التي والرحمة لنا وقد شبهه الحق عز وجل له بذلك بقوله تعالى لقد جعلكم
راسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم
فما تمها نعمة علينا واجعلنا لها من الساكنين وتترتب عليه من الغاية ان
ادخال السرد على المؤمنين من السنة ولاهل السلوك في هذا القوي دليل
لانهم بنوا طريقهم على خير القلوب وادخال السرد على المؤمنين عامة وفيما تقدم
انفا من استشهادهنا بقوله صلى الله عليه وسلم يراها الرجل الصالح او ترمى
له تنبيه على ان الخير في هذه المبشرات انما هو للصلحين وكذا كل وجود
الخير في الارين لم المقصودون به وقد قال تعالى لهم اليسوي في الحياة الدنيا
ومن الاخرة فيما عهد شهوته واخاف قلته بعث كل خير بصفحة تجس في لاهوت
حالم العقل فحل لك معة ببعك الخمس قبل تصرف يد المنايا في جميع بضاع
مسك ومعتاد فلا يجبه لاهل محلا ولا وقتنا عن ابي هريرة قال سمعت النبي

صلى الله عليه وسلم يقول من راى في المنام فسيراني في اليقظة ولا يتمثل الشيطان بي
ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما انه من راه صلى الله عليه وسلم في النوم
فسيراه في اليقظة والثاني الاخبار بان الشيطان لا يتمثل به عليه السلام الا في الكلام
عليه من وجوه منها ان يقال هل هذا على ميمومه في حياته عليه السلام وبعد
مائة او هذا كان في حياته عليه السلام ليس الا وهو يتمثل بعينه من الانبياء
والرسل صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين او هذا من الامور الخاصة
به عليه السلام وهل ذلك لكل من رآه مطلقا او خاص بين فيه الاصلية والالا
والاتباع لسنته عليه السلام اسأولنا هل هو على العموم في حياته عليه
السلام وفي مائة او في حياته لا غير اللفظ يعطى العموم ومن يفتي بخصوص
فيه بغير تخصيص منه صلى الله عليه وسلم فيفسد وقد وقع من بعض الناس
عدم التصديق بعمومه وقال على ما اعطاه عقله وكيف يكون من هو في دار البقا
يرى في دار القضا وفي هذه القول من الحمد ووروجمان خطر ان احد في الله قد
يقع في عدم التصديق بعموم قول الصادق عليه السلام الذي لا ينطق عن الهوى
والثاني الجمل بقصة القادر وتجزئها كما لم يسمع في صورة القصة قصة
البقرة وكيف قال الله عز وجل فقلنا اضربوه ببعضها كذلك يحيى الله الموتى
فَضْرِبَ قَبْرَ الْمَيِّتِ وَهُوَ نَفْسُهُ بِبَعْضِ الْبَقْرَةِ فَفَقَامَ حَيًّا سَوِيًّا وَاحْتَبَرَهُ بِقَاتِلِهِ
وذلك بعد اربعين سنة على ما ذكره العلماء لان بني اسرائيل باخرا سرهم في طلب
البقرة على الصفة التي نعتت لم اربعين سنة وجنية وجدوها وحما احضروا
ايضا في الصورة نفسها في قصة العزيز وقصة ابراهيم عليه السلام في الرابع
من الطبر وكيف قص علينا في شأنها قاله في جعل ضرب الميت ببعض البقرة
سببا لحياته وجعل دعاء ابراهيم عليه السلام سببا لاحياء الطيور وجعل تعجب
العزيز احياء له واحيا حمارة بعد بقائه مائة سنة ميتا قائم على ان يجعل ربيته
صلى الله عليه وسلم في النوم سببا له ربيته من اليقظة وقد ذكر بعض الصالحين
واظنه ابن عباس رضي الله عنهما انه راى النبي صلى الله عليه وسلم في النوم قد ذكر
هذه الحديث وبقى متفكرا فيه ثم دخل علي بعض ارباب النجاشية صلى الله عليه وسلم

داخنها

والظن بان مائة فقطص عليها قصته فقامت واخرجت له جبة ومراة وقالت
له هذه جبتك ومراة صلى الله عليه وسلم قال رضي الله عنه فنظرت في المراة
فرايت صورة النبي صلى الله عليه وسلم ولم ار لنفس صورة وقد ذكر من السلف
والخلف الى هلم جبرا من جملة ممن كانوا راوه صلى الله عليه وسلم في النوم
وكانوا ممن يحملون هذه الحديث على ظاهره فراه بعد ذلك في اليقظة
وسالوه عن اشياء كانوا منها متحرفين فاجابهم بتفريعها ونص لم على الوجوه
الذي منها يكون فرجها في الامركة لك بلان زيادة ولا نقص والمنكر لهذه الخلو
ان يصح في تكرارات الاوليا او يكتب بها فان كان مثل يكتب بها فقد سقط التمسك
معها فانه يكتب ما ثبتت السنة بالادلة الواضحة وقد نقلنا على هذا اول
الكتاب وبيناه بما فيه كفاية بفضل الله تعالى وان كان مصدقا بمائة ان هذه
من ذلك القليل ان الاوليا يكشفكم بخرق العادة من اشياء في العالمين
المعوي والسفلى عديدة فلا تتكلم مع هذه التصديقية لك واصقولنا
هل جميع الانبياء والرسل عليهم السلام في ذلك الا يتمثل الشيطان على صورهم
او هذا خاص به صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين فليس في الحديث
ما يدل على الخصوص قطعا ولا على العموم قطعا واهذه الامور مما توخذ
بالتقياس والبالعقل وما يعلم من علومكم عند الله تعالى فيسعد ان العناية
تعمهم اجمعين فانهم صلوات الله عليهم اجمعين اتوا الى ازالة الشيطان بخبره
فاسعد ذلك ان الشيطان لا يتمثل بصورهم المباركة كما اخبر عليه السلام في
كرامتهم وكرامتهم ان حوهم على الارض حرام حتى يخرجهم كما جعلوا فيها لك
تساوكم في هذه الكرامة والله اعلم واصقولنا هل ذلك على عموم لكل من
راد عليه السلام او خاص فاعلم ان الخير كله المقطوع به والمنصوص عليه
والمسار اليه بادلة قوله السدح انما هو لاهل التوفيق ويبقى في غيرهم على
طريق الرجل الجاهل بعاقبتهم فلعلهم من قد سبقت له سعادة في الارل
فلا يقطع عليه بالياس من الخير السماع قوله عليه السلام ان احدكم
يعمل بعمل الجاهل حتى لم يبق بينه وبين الجنة الا شبر او ذراع فيسبق

عليه الكتاب فيعمل بعلم اهل النار وان احدم ليحل بعلم اهل الجنة لم يبق
بينه وبين النار الا شبرا و ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعلم الجنة
تكرر كيف يراه سنة لا يصدق بقوله هذا من طريق المادة بعينه واما من فيه مخالفة
لسنة عليه السلام فاختلف العلماء في رواه له عليه السلام اذ ادعي
انه رآه هل هو حق ام لا وقد تقدم البحث على هذه ابي الكتاب فكيف تكون
الرواية في اليقظة مع عدم التسليم في رواية النوم هذه افيه ما فيه وفي بعد
الحديث الشارة ونحن انما اخبر صلى الله عليه وسلم ان في حشر الزمان
من امته من يود انه خذ عن اهلته وقاله بان يكون رآه ابي له الدائيس
العظيم بان من رآه في النوم فسباه في اليقظة قطعت له تلك النفوس
التي بين الصادقين والمصدقين في ايامه اخبروا كما به اخبروا ولكن
الشك لا يثبت له في خير قدم واذا اتت احوال الذين روي عنهم
راوه صلى الله عليه وسلم تجد مع التصديق لهذا الحديث بحسب قوله
صلى الله عليه وسلم جبار يدون غيبه على غيرهم وقد عرفت عند بعض بعض
المستخاض الذين ذكرتم قبل في اول الكلام على الحديث انه قد عرفت من طريق
الاشك فيه انه لما رآه في بعض مرآيه اقبل عليه صلى الله عليه وسلم
اقبالا عجبا فقال له يا رسول الله ما استوجبت ان افقد افعال صلى
الله عليه وسلم بحسبك في فلم يجعل له سببا الى رفع منزلته عن حبه له
وهنا انساره لو عرفت ما انكر ما انكر وذلك ان الحب فيمن اهبه فان
اخرجه الاستغفال بمن احب من هذه الادر واهل اهل الكان معدودا
في القانيسين الحق بافعال اهل القباه ودية اهلها والتمتع بشاهدهم وكانت
جسد في هذه الادر كظاهرا لعبد من الدنيا وباطنه في الاخرة انه اول منزل
من منازل الاخرة وقد تلوح سرار على ظاهرا لعبد علامات ما هو داحله
من خيرا ودينه وهذه من الشهيرة بين الناس خلف من سلف من حيث
احتاج ان يذكر له حكاية وكأخبر وفيه دليل على عظم قدرة الله تعالى كيف
جعل لليطان القدرة على ان يتصور في اي صورة شاء ويشبهه من شاء يؤخذ

ذلك

ذلك من قوله عليه السلام ولا يتمثل الشيطان بي فدل على انه يتمثل بعينه ومثل
ذلك جاز من الملائكة عليهم السلام ان الله عز وجل اعطاهم التطوير يتمثلون
على اي صورة يشاء وانما نظر الي ما بين حالة الملك وحالة الشيطان وقد
اعطيا معا هذه الحالة العجيبة فمن اجل هذه المبلغت العمل التوفيق الي
الكرامات بخرق العادات وطلبوا التوفيق الي ما به اسروا واطف الله
عنه في اله نيا والاضرة لان خرق العادة قد يكون للصدق والذنديق وهو
للذنديق من طريق الاملا والافوا وانما تقع التفرقة بين ما هو كرامة او
بلاوا واعمالا لاتباع للكتاب والسنة وقد تقدم من الكلام في هذه الكتاب
ما فيه شفا والحمد لله عن انسر بن مالك قال النبي صلى الله عليه وسلم
من راني في المنام فقد راني فان الشيطان لا يتمثل بي ورويا المؤمن جزوا
من ستة واربعين جزا من النبوة **ظاهر** الحديث يدل على حكمين احدهما
انه لا يتمثل به صلى الله عليه وسلم والثاني ان روي المؤمن جزوا ستة واربعين
جزا من النبوة والكلام عليه من وجوه منها ان يقال ما معنى جزوا ستة
واربعين جزا من النبوة وما الحكمة في ان قال من الحديث قبل ولا يتمثل الشيطان
بي وقال هذا ولا يتمثل بي على اصة الروايتين اضا قولنا ما معنى جزوا
سنة واربعين جزا من النبوة فقد قال بعض الناس فيه انه اختلف في
كم سنة اوحى اليه صلى الله عليه وسلم فقيل عشرين سنة وقيل لا ثم عشرين
سنة فقيل القول بان اوحى اليه ثلاثا وعشرين فيحجز منها نصف سنة
لان ثلاثا وعشرين اذا قسمت كل سنة منها على جزواين جات ستة واربعين
وهنا عندنا ما له تلك القافية ولا علم هذه المعنى تكلم صلوات الله وسلامه
عليه الذي ابره الله بالفصاحة والبلاغة وانما المتكلم بهذه الاراد ان يجعل بين
الرويا والنبوة نسبة ما يحسب ذلك المثال كانت له فائدة عام لاوهذا
التوجيه الذي راى لا يجري على الاطلاق في جميع الاحاديث التي جات في
هذه النوع حتى انه روي عن بعض القائلين لهذا انه جات في بعض الاحاديث
التي جات في هذه النوع وقال لا قدر ان اجعل للنسبة في هذا وجه لانه

جاءت في هذه النسبة بحملة احاديث منها انه ~~تصل~~ اجزاء من اربع واربعين
وجاء اجزاء من اثنين واربعين وجاء اجزاء من اربعين وجاء اجزاء من سبعين
وعشرين وجاء اجزاء من خمسين وعشرين وقد قال بعض الناس ان هذا الاختلاف
الذي جاني هذه الاجزاء انما هو بحسب الرتبة لها وهذا نوع منه اضر وقد ذكر
فيما قاله ويل كلما استقرت في الفروع الذي اسرنا اليه والذي يظهر لي والله الموفق
للسواب ان النسبة التي بينها وبين النبوة من وجهين احدهما ان النبوة
كلمات بالامور البينة الواضحة ومن الامور ما يكون بعضها مجملات بينهما
النبوة بعد صحتها لم يبق في الكثرة فيه اشكال كما اسرنا اليه في اول حديث
من الكتاب والمخاري منها ما هو لضع لا يحتاج فيه الي نسي ومنها اناسيا مجملات
فتلك الاناسيا المجملات ما يعرف منها الذي لم يعرف بطريق العبارة من الحق الذي
يخرج منها الامجالات الاجزائ منها ذلك الجزل الذي فيه وهو الحق جزل من النبوة
فمرة يكثرة ذلك الجزل مرة يقل فيكون قرب الجزل من النبوة او بعد بحسب
فتم المصير لما لم يكون بينه وبين النبوة شوا وعشرين جزل او اقل فمما يكون
بينه وبين النبوة اثنين وسبعين جزل او ما بين هذين العددين تتفاوت
فيه ثم الناس ومما بين هذا الوجه ان شخصاً اتى النبي صلى الله عليه
وسلم واقص عليه روي اراها وابوبكر قاعده عنده فقال له دعني يا رسول الله
اعبرها فقال له افعل فلما عبرها قال يا رسول الله اصببت فيما قلت
فقال له صلى الله عليه وسلم اصببت بعضاً واخطأت بعضاً فقال اخبرني
يا رسول الله فيماذا اصببت وفيماذا اخطأت فلم يجبهه او كما ورد وقد قال
العلم العالم بالتعبير لا يطر الاهدا وعلي احد سفي في هذه الاله او هو سيرا
في نومه علمه من علمه وجملة من جملة بهذه القوي ما وجهناه بفضل الله
تعالى والوجه الاخر هو ان النبوة كما وجوده من الترفيعات والفوائد
وتباوية واضرار ومع فيها يخص ويعم منها ما تعرفه ومنها ما لا تعرفه والروايات
ما بينها وبين النبوة النسبة الا ترى كونها حقاً في وما دل عليه حق كما ان
سألت عليه النبوة واخبرت به حق وبقي مقام النبوة التفضيل بينهما

وسين له ويابنك الاجزاء المذكورة في الحديث ليعلم فضل النبوة اذ الجزل
من ستة واربعين منها يخبر بالحق في الامور الحاضرة والغايبة لان الروايات
منها ما يدل على ذلك الجزل الذي انت فيه ومنها ما يدل على ما قد مضى
ومنها ما يدل على ما يكون وفي كل الوجوه يدل على الحق ويخبر عنه على ما هو
عليه ان كان او يكون فذل هذه اعلى تعظيم مقام النبوة وانه ليس لعقولنا
قوة الي الوصول لذلك فيقوم به لك ايماننا ويعظم به اجرتنا لانه كل ازيد
من النفوس للانبياء عليهم السلام تعظيماً زاد العبد بذلك الله عز وجل
قرباً لان الله عز وجل يقول في كتابه ذلك ومن يعظم شرايئ الله فانها
من تقوي القلوب وامي شعيرة ارفع من تعظيم مقام انبياء الله عز وجل
ويكون الفرق بين المطاويك التي ذكرنا في اختلاف الاجزاء التي هي من خمسة
وعشرين جزل الي اثنين وسبعين جزل بحسب ترفيع درجات الانبياء
عليهم السلام بعضهم اعلى من بعض لان الانبياء عليهم السلام منهم مرسلون
وغير مرسلين وليس ذلك من هو نبوي مرسل مثل من هو نبوي غير مرسل
والمرسلون منهم صلوات الله عليهم اجمعين بعضهم اعلى من بعض وهذا
بحسب لاضافيه وكفي فيه قول الله عز وجل تلك الرسل فضلنا بعضهم على
بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات فنسبنا من املا الانبياء المرسلين
فنسبنا اثنين وسبعين ونسبنا من اقل النبيين غير المرسلين نسبتهم
خسة وعشرين جزل وابق بين هذين الحديث بحسب تفاوت الانبياء والمرسلين
عليهم السلام في الدرجات بينهم ولذا ذكر صلى الله عليه وسلم النبوة على
العموم ولم يذكر واحدا منهم ولا فكر نفسه المباركة ولا اسرار الهياكل والوجهين
من زيادة من زاده الله فيها لانه لا يكون كلامه صلوات الله وتلكه عليه
الا وتحت من الفوائد ما يكبر فقد ادها وقد تعجز القوم عن احصائها فاقول
مراتب الايمان ان يكون هذا المتعاد الناظر في كلامه صلى الله عليه وسلم
وما فتح له فيه من الفهم يقول الي هذا وصل فمحي ولا يقول هذا هو المعنى الذي
يدل عليه هذا الا غير كمنع الزيادة على ذلك لعل فتح الله عليه في شيء من ذلك

بفضله وفضله واما قولنا الحكمة في ان قال في هذا الحديث على احد الروايتين
فان الشيطان لا يتخيل بي وفي الذي قبله ولا يتخيل الشيطان بي فنقول والله
الموفق للصواب وذلك ان معتصم المحبين يدل على ان الشيطان له مع الذي
يترايا له في النوم حالان احدهما انه يتصور ويتطور ويتمثل بنفسه الذي
يترايا له على الصورة التي يريد ما مد اصوله سيدنا محمد صلى الله عليه
وسلم وانه سرة اضرب توهم للذي يترايا له انه على صورة ما هو في ذاته على
صورته التي هو عليها يتغير عنها ومثل هذا اسأله الناس من الذين سئلوا
بالسجد في هذه العالم يرى الناظر من انسا على خلاف ما هي عليه والمنسج
في نفسه على ما هو عليه ثم يتغير مثل ما روي عن سحرة قد عولت من
عليه السلام انه التواصو قرا لثمانية جل جبالا ونصبا فلما القوا حياهم
ونصيبهم ثمرت في عين موسى عليه السلام وجمع الناظرين ان الارض
قد ملئت تعابين وقال الله عز وجل فيهم وجاوا بسحر عظيم ذلك الخيال
والعصي باقية على حالها لم تتغير اشيئا كما كانت عليه لانه لما ذكرناه
في الحديث قبل في الذي ابي النبي صلى الله عليه وسلم وقال له انوار
في النوم كان راسه قطع وهو يندحرج وهو يجري خلفه فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم هذا من الشيطان لا تقطع راس احد وليقي كبري
خلفه او كما قال عليه السلام قال لست انا لا يتبل له في هذه الدنيا
بنفسه على هذه الصورة التي لا تقبلها العمول وانما خيل له ذلك لك
يقزبه والحديث الذي نحن بسبيله يدل على هذه الخيلات وفيه دليل
على ما ذكرناه في الاحاديث قبلها من ان الشيطان لا يقبلها العمول وانما خيل له ذلك
تسبكه عليه السلام في خواطر المباركين واصحاب القلوب والخواطر لا يتبل
يدل على انه لا يتمثل على صورته عليه السلام كذلك لا يتمثل بها الا في كلام
وافي خاطر واخر نوع من الانواع لا فك اذا نظرت بعد ما تخيل به الاقربين
اما بالذات او بما تامل على الذات من كلام او اسارة او حديث في السر واطر
في القلب فدل بالحديث الذي قبله ان علي بن ابي طالب من التمثيل بصورة عليه

السلام

السلام المباركة وانه يتصور على صورته غيره ودل بهذا الحديث على انه لا يتمثل
بشي مما يدل عليه من جهة ما من صفة من الصفات والمحة من اللغات او
خطرة من الخطرات او اسارة من الاسارات وان الله عز وجل قد منع من
هذه اكله والله في غير جهة سيدنا صلى الله عليه وسلم لا يعمل من ذلك كله ما يشاء
وان الله عز وجل قد اعطاه ذلك وهذه بشارة عظيمة والحق في هذا التخييل
في حق غير سيدنا صلى الله عليه وسلم من الانبياء عليهم السلام كالبصحة في الحديث
قبله وهذا كله بسطر بسطر منه وهو ما قد من ذكره في ما تقدم عن العلماء
في ان كلما يقع من الامر والنهي والذكر والمخاطبة وغير ذلك كله فانه يعرض
على سببه عليه السلام فما وافقها مما سمعه الرائي فهو حق وما خالفها
فانحلل من سماع الرائي فانه صلى الله عليه وسلم ما ينطق بها لم يوحى ولو كان
من عند غيره لعله لو حيد واقيه اختلافا كثيرا فيكون روي الاذات المباركة
صحا ويكون الخلل وقع في سماع الرائي وهو الحق الذي لا شك فيه فلكذلك
فيما حلل بسببه من تسبكه عليه السلام للمباركين في اسرارهم ورويته
عليه السلام في اليقظة ومخاطبته عليه السلام والخواطر تميز من قبله
وما يقع من هوا حسن النفوس من قبله عليه السلام وما يقع من التخييل
والتمثيل عنه عليه السلام فكله لكر يعرض على كتاب الله وسنة عليه
السلام كما تقدم والله الموفق للصواب وفيه دليل على عظم قدره القادر
سجانه مثل ما تقدم قبل وفيه بشارة للمحبين فيه عليه السلام المتبعين
له فانه اذا كانت رويته عليه السلام صحا فكل ما يكون من اسارة او خطرة
هو عليه السلام فيها او منه انت فانها حق على السوط المذكور فلو لم يهتد
فرحال فرح جعلنا الله منهم ممنه في الدارين في عافية لارب سواه عن ابن عمر
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم اذا اتيت بعدد
لبي فسدت منه صتي اني لاروي الذي يخبرج ساظفا ربي ثم اعطيت فضلي بعد
قالوا فاولته يا رسول الله قال العلم **ظاهر** الحديث يدل على فضل عمر رضي
الله عنه وما ضمه الله به من العلم والكلام عليه من وجوه منها ان يقال

ما معنى هذا العلم الذي خص به عمر رضي الله عنه وقد جاهد صلى الله عليه وسلم
قال انما مدينة السماحة وعمر بابها وانما مدينة العلم وعلي بابها فمثل بين هذين
المدنيين تعارض وهل لهما وجه اجتماع به فاعلم وفقنا الله واياك ان هذين
المدنيين ليس بينهما تعارض وان احدهما يتوي الاضروة لك ان العلم في السريعة
علمان احدهما يتوي الاضروة ذلك ان العلم في السريعة العلم بقواعد الشريعة
وفرونها واحكامها واستنباط ذلك من الكتاب والسنة وفهم ذلك بالنور
الذي يهبه من لسان خلقه وهو الامم ورثة الانبياء عليهم السلام وهذا هو
العلم الذي خص به علي رضي الله عنه بالزيادة فيه علي غيره من الخلفاء
ما يسميه به رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذا كان عمر رضي الله عنه
اعوذ بالله من معضلة لا يحضرها علي وان كان الكل رضي الله عنهم ذلك
علما لكن خص به علي رضي الله عنه بالزيادة فيه والعلم الثاني هو العلم بالله وعظم
قدرته وجلاله والعلم بانه الغالب على امره وهذه العلم لا يعلم حقيقة
صحة يكون للعلم به حالاً وهم القليل من الناس كما اخبر الله عن
وجل في كتابه حيث يقول والله غالب على امره ولكن اكثر الناس لا يعلمون
وان كان الصحابة والخلفاء رضي الله عنهم جميعاً يعلمون حقيقة لكن اعطى
الله عز وجل لعمر رضي الله عنه في ذلك زيادة وتلك الزيادة هي اوجبت
له السجاسة في الدين حتى يسميه بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
انا مدينة السماحة وعمر بابها ولم يعن صلى الله عليه وسلم السجاسة
التي هي في القتال في مقارعة الابطال فانما خص الله عز وجل به سيدنا
صلى الله عليه وسلم في هذه الايقرة احدان يكون طبايا باخبار روي عنه عليه
السلام في ذلك ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا اذا اشتد القتال اشجع
من الذي يتقي به وتلك الزيادة التي اوجبت له السجاسة هي التي اوجبت
له ان يسمى خالفاً لان يوم اسلامه فرق الله فيه بين الحق والباطل وعبد
الله جسداً واملى الله به كلمة الحق وساره كما هو الحديث المأثور في ذلك
وظهر مما ابدتناه كيفية اجتماع المدنيين وقوية احدهما الاضروة هاجح

وهو ان يقال ماهي الحكمة بان تناول سيدنا صلى الله عليه وسلم اللين بالعلم
الذي اسرنا اليه قبل والحجاب انه انما فعل ذلك صلى الله عليه وسلم اعتباراً
بالذي بين له اول الامر فاخذ اللين حتى اني بعد حين قدح خمر وقدح لبن
فمجرد ان ياخذها ساء وعند مولده عليه السلام فقال له جبريل عليه السلام
فبصنت على الفطرة لو اخذت الخمر غويت امتك يعني باللفظ فطرة الاسلام
فطرة الله التي فطر الناس عليها وحقيقة الفطرة تقتضي المعرفة به
بحقيقة النبوية وجلالها وكحماها وانما الغالبة على امرها وانقص
من نقص من ذلك الا بالجملة وللغير كما قل الصادق صلى الله عليه وسلم
كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه فانه
وكيل على جوارب الرويان هو اقل عمل من الراي يوحده ذلك من ذكر سيدنا
صلى الله عليه وسلم ورواه الصحابة رضي الله عنهم ويترتب على ذلك من الفقه
التا العالم المسائل وسواله فيها لمن هو دونه في المرتبة وفيه دليل على ان
من المذهب في علم العبارة اذ اقصر الرويان هو علم بها على من هو دونه ان
يزد الامر في ذلك اليه ويسال بمن معناها فانه يغلب على لفظ انما كان
ذلك لمن دونه الا ان يسالوه فيعلمهم يوحده ذلك من قول الصحابة رضي الله
عنهم لما قص سيدنا صلى الله عليه وسلم الرويان بانته عليه السلام ما اراد منه
ان يعلمه تاويلها وانما كان قصده ان يسالوه فيعلمهم فحسن انهم فهموا
منه فعلموا علم ما يقتضيه الادب فاستفادوا فانه واوكة لكن ينبغي
الادب في جميع العالوم فان من سنة العلم الادب فيه ومع الله اذا كان
الله وفيه دليل على ان علم سيدنا صلى الله عليه وسلم بالله عز وجل وجلاله
لا يبلغه فيه غيره يوحده ذلك من انه عليه السلام شرب كما اضبر حتى رآه
الذي يخرج من الكفار ثم اعطى فضله عمر فانظر ينظر الذي شرب
فضله عليه السلام كيف كان قوة عمله الذي لم يقدر احد من الخلق
بما الله فانه فكيف يغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم وكيف من بعد الصحابة
ثم انظر كيف يكون من شرب حتى رآه الذي يخرج من اطفالا يمكن ان يبلغ احد

ن
اطفاره

ذلك المقام فجاره صلى الله عليه وسلم بقوله انا مدينة الشجاعة وعمرها بها
فان نسبة ما شرب عليه السلام من ذلك اللبن والذي شربه عمر كنسبة
المدينة وسعتها من الباب وقد مساحتها وقد وسعته فاحسن عبارة
عليه السلام وما اجلى اشارة وفي تسمية عليه السلام في البيضة بالمدينة
وبابها وما مثل له في النوم بالشرب على ما قصوه كونه في الحديث وكيف ظهرت
النسبة بينهما على حد سواء وفيه دليل على ان كلامه عليه السلام كله بالله عن
الله ولو كان من عند غير الله له حد وافية اخلافا كثيرا وفيه دليل على ما قد
في الحديث قبل ان من الرويا ما يكون يدل على الحال على الماضي فان هذا الذي
راى سيدة ناصلي الله عليه وسلم هو تيسيل بامر قد وقع فان الذي اعطى عليه
السلام من العلم بالله قد كان وكذا ذلك عمر وكانت فائدة الرويا ان عمر قد
النسبة التي بين ما اعطى عليه السلام من العلم وما اعطى منه عمر وان كان
عليه السلام السب فيه لعرضي الله عنه وعلمه يديه الكريمة كان
وذلك الخبير وان يعرف به الفير حتى يقدر لكل احد قدره بحسب ما فتح الله
عليه من الخير ولذا قال صلى الله عليه وسلم انه لو الناس سائر لم يعبه را
ما جعل الله لهم ولا تخسوا ولا تتغالوا واقبوا الوزن بالقسط والكون
عبيد او لا تكونوا عوالي او كما قال عليه السلام **عن** ابي سعيد الخدري يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا انما نرى الناس يعرضون على
وعلمهم قصر منها ما يبلغ الندى ومنها ما دون ذلك ومر على نهر من الخطاب
وعليه تبصر بحجره قالوا ما اولئك يا رسول الله قال الدين **ظاهر** الحديث
يدل على فضل عمر رضي الله عنه في الدين وعلم منزلة فيه واللام عليه من
وهو سبها ان يقال ما معنى الناس المعرضون هل على العموم او على الخصوص
وما معنى الذين هنا ما قولنا اهل يعني بالناس العموم او الخصوص فان ظاهر
ان المراد به الخصوص لانه لا يمكن ان يكون المراد العموم لانه اذا كان ذلك
دخل تحته الكفار ولا يمكن ذلك لان كل من راها كانت علمه تقص منها ما يبلغ الندى
وهو اقل من حتى الى الذي يجبر نفسه وهو اعلام ثم تاول عليه السلام ذلك

بالدين

بالدين والكفار لا يدخلون في هذا لانه ليس لهم من الدين ما يبلغ الندى
والا لي عينه فهو لفظ عام والمعنى به الخصوص وهم اهل الايمان والاسلام
وبمعنى الاحتمال هل المراد به لك جنس المؤمنين من امته عليه السلام وغيرهم
او المراد به لك امته صلى الله عليه وسلم او المراد به لك ناس من امته عليه
السلام اجمع امته محتمل لكل ذلك والاضر هو الاظهر والله اعلم
اصقولنا ما يعني هذا بالدين فهو ما اخبر الله عز وجل في كتابه بقوله تعالى
ان الدين عند الله الاسلام الذي هو اتباع الامر واجتناب النهي وكان عمر
رضي الله عنه في ذلك كما هو المشهور عنه في علمه وزهده وفضله وفي
دليل على ما ذكرناه في كثير من المحاريب قبل ان الطريق الى الله عز وجل
باتباع امره واجتناب نهيه وبه يكون طريق السلوك ورفع الاحوال لاهل
الاحوال وغير ذلك لاني وان ظهر لصاحبه شيء من خرق العادات فذلك
من طريق الاملاء والاستدراج وفيه دليل لما يقوله اهل علم العبارة ان
الرويا اقلب تجد بعنوان ان الجمهور التي تكون مكرهه في البيضة اذ ارايت
في النوم هي حسنة يعني في بعض الناس وبعض الاحوال يؤخذ ذلك
من قوله صلى الله عليه وسلم في قصر عمر انه يجبره انه تاول فيه
حسن دينه وهذه الحالة في البيضة محرمة لقول صلى الله عليه وسلم ارزق
المومن الى نصف ساقه فان نزل الى الكعبين وما تحت ذلك فف النار
ويتربس على تاول سيدة ناصلي الله عليه وسلم بان جعل القصر يدل على
تاوله تسمية ناصلي الله عليه وسلم الدين انه كلما يرى في النوم من حسن
او صفة في القصر يكون ذلك في دين لاسه فمذة قاعدة في علم العبارة
وكة لك كلما جاءته عليه السلام من تغير رويان المرابي ان ذلك
تلقده من قواعد علم الصبغة لانه صلى الله عليه وسلم دليل الخير كله وفيه
حسنة وهو ان يقال ما معنى الحكمة حتى ان جعل القصر دا اعلى الدين هل
ذلك بعد او حكمة فتكون الفايده بها الكثر فتقول والله الموفق للصواب
اعلم ان كل من اتصف بصفة ما بما لا زمه النبي او يدعوي فيه فكانه

راه

السيد نفسه تلك الصفة وهو يصدق ان يخرج عنهما ويتصرف بغيرها وحواسه
وخاته باقية على حالها فلماذا سب عليه السلام بالقيص فانك اذا لمست
القيص انت بالخيار في ان تبقى عليه على نفسك او تزيله عنك ولتلك النسبة
قال صلى الله عليه وسلم لهما ان رضي الله عنه انتم يطلبون منكم ان تخلعوا
كسائه الله فلا تفعل اسارة منه عليه السلام الي ما طلبوا من عثمان رضي
الله عنه من ان يتخلع من الخلافة التي اعطاها الله له وكان اهلا لها وذلك
عنه فقله رضي الله عنه فلما كان المسالون ادعوا الاسلام وقد بسوا
القسيم هذه الحالة ووجب عليهم بحسب دعواهم ان يكلموا تلك الصفة التي
ادعوا فن كل الجائز به كما لو من اخذ بشي منها جائز به بأقصا وكان نقص
التوب بحسب ما نقص مما ادعاه من اليمان والدخول فيه وهذا اسارة
لاهل المرفقة وهي ان ما حسنت تلك المرفقة على عمر رضي الله عنه التي
كانت في توبه الحسنه لك التوب الذي كان تحتها حتى كان بحسبه حتى
ما فضل من طول ذلك التوب المبارك فغابها وجماله على المرفقة كانت
كلما حسنة ومما حسنت في هذا الموضع ان احد الملوك بني بنيان اذ بان
يجلب له من الدهانين من لم يعرفه الجيدة ان تصور وايقن من المصاوير
ابدى ما يكون فلي احضر وابين يديه افترقوا على فرقته يدعي
انما اشرقت من الاضري فقال لم تاخذ الفرفة الواحدة التي جاسا من
البيت تنفرد به لانه دخل الاضري معها والفرفة الاضري الجانب الثاني
على هذا السرط فقاتل الفرفة الواحدة بسرطان تجعل بيننا حجاب
حين يذره لانه لا يروا منا احد او لا يروا منهم احد افاد افترقا ينظر الملك
من هو قائل الحق منا فيما ادعاه فامر بذلك فكانت الفرفة الواحدة
تطلب من النوع الادهان السباعية وولاتي بمن يدخل عليها لان
يرعى ما يظهر من صنعها وكانت الاضري لا تطلب من الادهان ولا من
النوع ما يصيب به سيات ولا تتحرك احد يدخل عليها واستغلت بصقاله
الحيطان ودلها فلما فرغ اهل الادهان قيل للاضري وانتم قد غمتم قالوا نعم

ن
انواع

قيل

قيل لم فازيلوا السر سيم فقالوا لانزيلة الاجصدة الملك كما اشرطنا ولا
فلا حضرا الملك ونظر الى حسن ما فعله اهل الدهان والصبغ اعجبه فالوا
الستر الذي كان بينهم فالحسن صفا الحيطان وبياضها وكثرة صفاتها انك
تلك الصورة التي فعلت في الجانب الثاني وتمثلت في هذه الجانب الاخر فاعجب
ذلك الملك ومن كان معدوا مستحسنة فسالهم عن فعلهم ذلك فاساروا
الديه بان قالوا انما نحن مع النقا والصفاء فاذ كان هذا في الحمار فكيف
يكون في الفير لكن بسرطان يكون اهل المرفقة على طرفته رضي الله عنه
حالا لا دعوى ومن هذا الباب وقع الفرق بين الناس والناس فظن تنبه
يا هذه التوب به بيك فاجده ونيابك فخلقتا وانعكس الامر فتعكس للدور
فايدة الان زيادة في التوب عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انما اذا اقترب الزمان لم تكذب روبا المؤمن وروبا المؤمن
جز من ستة واربعين جز من النبوة وما كان من النبوة فلا يكة بظاهر الحديث
يدل على ثلاثة احكام احدها انه اذا اقترب الزمان لم تكذب روبا المؤمن
تلك روبا المؤمن ان روبا المؤمن جز من ستة واربعين جز من النبوة والثالث
ان ما كان من النبوة لا يكة وان قلت نسبه وضعفت واللام عليه من
وجوه منها ان يقال ما معنى اقترب الزمان واي زمان هو وقوله لم تكذب
هل قيل اقترب الزمان يكون في روبا المؤمن ما يكذب وليس عموما وكيف
يجتمع ذلك مع قوله عليه السلام اخر الحديث وما كان من النبوة فلكم اليك
وكيف نسبه هذه الستة والاربعين في روبا المؤمن من ابي وجيه
هي وما الغايدة من تكرار هذه الاحاديث في معنى نسبتها من النبوة اما
قولنا ما معنى اقترب الزمان واي زمان هو فاما اقترب الزمان فهو
قربه لقوله الله تبارك وتعالى اقتربت الساعة اي قربت واما الزمان فهو
الزمان الذي فيه تقوم الساعة ولذلك عرفه بالالف واللام كقول الله
تعالى اقترب ^{الناس} حسابهم اي زمان وقت حسابهم وهي الساعة واما قولنا هل
يدل قول صلى الله عليه وسلم انما اذا اقترب الزمان لم تكذب روبا المؤمن فلي انما قيل اقترب الزمان

فيها ما يكذب وما لا يكذب المسئلة فما خلاى بين اهل الفقه هل المفهوم جهة ام لا
فان لم نقل بالمفهوم فلا يخفى وان قلنا بالمفهوم فعلى هذا يكون البعث في كيفية جمع
اول الحديث مع اخره فقد مناه في الحديث الذي قبله هذا اجد اثنين ان الروايات
فيها ما هو بين لا يخفى على احد من اهل العلم بعبارة الروايات وعندهم ومنها سالا
يعني ان اهل العلم بالروايات والذين يعنى منه فقليل فنقله عنهم بمعنى تلك
الاشارات والامور المجملية الخرج لهم من ذلك التعبير الذي يوردونه بحسب
فهومهم القليل فنصدق لغة ان يقال كذبت رواية فلان وان كانت في
نفسها صفا لانها من النبوته فليس يكذب بل هو صق لاشك فيه وانما جاء
الكذب من التعبير لما يشهد له قول الله سبحانه في صفا كتابه العزيز ينزل
به كثيرا ويهدى به كثيرا او الكتاب كله في نفسه حق وهدى لك لسورة
الضال الذي نظره في غير هدي جاء الضال فنسب ضلاله الى الله سبحانه فاقتراب
على الكتاب بتاويله الفاسد والعسر تصيف النبي الى النبي باذي ملايسة
ما او سببه ما جاء اذ قربت السائفة لم يكن روي المومن الا بالامور التي
والاشارات الواضحة صبي لا يبقى فيها ولا في تعبيرها على احد وجه من وجوه
الاشكالات فلا يقع تشبيهها لاحد من تكلم فيها اشكال ولا كذب فيصدق عليها
انها لا تكذب في هذا الوجه يجمع بين اول الحديث واخره واما قولنا كيف
نسب روي المومن من النبوته ومن اي وجه يكون فالجواب على هذا
في الحديث الذي قبله هذا اجد اثنين حيث ذكرنا الاحاديث التي وردت في بعض
عدد الاجز التي انت فيها بين روي المومن والنبوته وما يترتب على ذلك من التاويل
لجميعها بحسب ما هو مذكور هناك وبقي هذا الحديث الذي نحن بسبيله لم يذكره
هناك ولا بين وصديقه وهو قوله صلى الله عليه وسلم في الروايات من النبوته
ولم يذكر هناك منه جزا من الاجز اقليل لا اكثر فالحق ان على الحديث الذي
لم يذكر فيه جزا من الاجز او جبا ان اهل الحديث ما دتم اذ التي حديث عام واحد
مقيد بعلو العبد معسر المجهول فكيف اذا كانت المقيدات كثيرة والجمل
واحد فن باب احري لكن زدنا هناك التوجيهات التي وجهنا هناك

وهما

وهما احري لكن زدنا هناك التوجيهات التي مقتضى هذا الحديث وهو ان
ذكره صلى الله عليه وسلم اختلاف تلك الاجز من خمسة وعشرين جزا الى اثنين
وسبعين جزا وقد جازها اذ ارض على ما يغلب على ظني ولا اقطع به في الوقت بمس
وسبعين جزا ان اختلاف تلك الاجز يكون بحسب صلاح الزمان وفساده
فعمد صلاح الزمان وقوة ايمان اعله مثل الصحابة والذين من بعدهم وهم خير
القرن كما اخبر صلى الله عليه وسلم تكون نسبة الروايات من النبوته بعينه مثل
اثنين وسبعين او خمس وسبعين ان مع الهم عاملون على ما جلت به النبوته
لا يلتفتون الى شيء كما ذكر عن سمعون انه اتاه بعض اخوانه مكره وباسن روي
راه فقال له الشيطان اراد ان يحزنك ثم انه وجهه وراقيس من احسن النصا
فقال له هل رايت بالبارحة منكم احدا روي يا تسره فقال له نعم فلان منا وهو
كبير في دينه راي روي اسرته فقال له اقم اقل لك انما من الشيطان ذهب
اليك ليجزتك وذهب لهذا البشبه على ضلاله او كما قيل فانظر الى قوة ايمانهم
اي بصون على شيء بل هم مصدقون لما قيل لهم مما ملون على ذلك بل انهم يعارضونهم
وان عارضهم لم يلتفتوا اليه ولم يعر حوا واذ كان اخذ الزمان عنه اقترب
الساعة وضعف الايمان وتلبت القلوب النسيبة بين روي المومن وبين
النبوته بسبعة وعشرين جزا وخمسة وعشرين جزا ان المومن في ذلك
الوقت غريب كما قال صلى الله عليه وسلم به الاسلام غريبا وسيعود غريبا
كما بدأ او كما قال صلى الله عليه وسلم فلا يكون للمومن في ذلك الوقت انيس ولا
سعين الا من طرقت الروايات وما بين ذنبتك الحديث تفاوتت اصوات
الناس فيما بين الزمانين على الترتيب وهناك وهو ما الحكمة في هذا
التاويل بحسب ما شهد له قول الصادق صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي
نحن بسبيله بقوله لم تكذب روي المومن فاعلم وفقنا الله واياك انه مما
قد علم من حكمة الله تعالى ان الله سبحانه ما كان يبعث الرسل الا بعد القتل
التي كانت تأتي بعد الرسل عليهم السلام فلما كان سيدنا صلى الله عليه وسلم
اخر الرسل والاني بعده وان بين صوته وقيام الساعة زمان اطول من القدر

التي تقدمت بين الرسل عليهم السلام وعلم الحق من اجل من عباده انه مع طول
الذي بالرسل ينسخهم جميعهم ان الايمان ينقص واهله يقولون وارايد بفضله ان
تبعي من هذه الامة مطابقة علي الحق الي يوم القياس لا يضرهم من خالفهم الي يوم
القياسه وخرج بنقل الرسل صلوات الله عليهم عنه جل جلاله كثيرة لطفه بعباده
المؤمنين ورحمته بهم ورفعته بهم فجعل لهم من اثر النبوة سائر تبا نسون به
ويتقوي ايمانهم به ويكفون فيه شفا ليدخلهم وعونا علي مخالفتهم ونعي الروا الحنة
التي بدت بينهم صلى الله عليه وسلم بها حاجات اول حد يترك من الكتاب كان
البري روي الاجاب مثل فلق الصبح فبالذي تدعي به هذا الخبرية فتم كتابنا
اول خلق نفيده وفي هذا دليل على فضيلة سيدنا صلى الله عليه وسلم وهو
ان البقي لامة من الخير الذي اعطى ان يرتدون به ويسترجعون اليه حتى
لا تخلو بركته ولا ائره اجدليل من آتته ويبقى هديه مملية السلام في عالم
الحسن والمعني ففي عالم الحسن بالثقلين وهما الكتاب والسنة وفي عالم
المعني بالر وبالخسنة وكل واحد منهما يصدق صاحبه فضلا عن الله ورسوله
واما الحكمة في تكراره صلى الله عليه وسلم هذه الاحاديث القليلة في شأن
نسبة رويها لكون من من النبوة فذلك لوجوه منها ان جعل بها قوة ولو كان
ذلك كله في حديث واحد لم يكن كذلك ولان ظهوره لكثرة ذكره مملية السلام لذلك
لامته لكثرة اعتماده عليه السلام بالروايات والحدث منها لكونها من النبوة لانه
كان من سنته عليه السلام اذا اهتم بالامر بكيده سرار وفيه من الحكمة ان
الحكم اذا كان لا يظهر حقيقته ان لا يجمع بل انما التي وردت فيه فلا يعلم ذلك الا القليل
لانه لا يعلم جميع تلك الا حاديت كثير من الناس حتى يكون الامر على ما ذكر عليه
السلام اول الكتاب بعولم انما انما قاسم والله يعطي وفيه من الحكمة انه من
ظهوره في احدها نسي ثم لا يقدر ان يجرد في باقية فذلك دال على ضعفه وان
كان يمكن جديده في جميعها كان ذلك اذ ليس صلاحه وحينه ان كلامه صلى الله
عليه وسلم كله لا يوجد فيه خلاف ولا تناقض الا من قلده فهم الناظر فيه ولو لا
تكرارها وكل واحد منها لا بد ان يوجد فيه معنى زايد على الاضمار ما ظهر بتوفا

الله تعالي

الله تعالي تلك التوجيهات التي وجهناها من الفهم في جميع الاحاديث التي وردت
فاذا انما سلمتها تجدها حجة مديدة ولو جوم من الحكمة مديدة فمن وفق وتا مملية
جعلنا الله من اسعده باوصيه بفضله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من تحلم بحلم لم يدره كلف ان يعقده بين شعيرتين ولن يفعل ومن استمع
الي حديث قوم وهم له كارهون صب في اذنيه الا انك يوم القيامة ومن صور
صورة مذنب وكلف ان ينفخ فيها وليس ينفخ **ظاهر** الحديث يدل على ثلاثة
احكام احدها انه من قال انه راي روي وهو في ذلك كاذب كلف ان يعقده
بين شعيرتين ولم يفعل ومعناه انه يعذب طول الذهان الذي لا يقدر ان
يعقده بينهما وهو لا يعقده فعند ايد ايم والثاني انه من استمع الي حديث قوم وهم
له كارهون صب في اذنيه الا انك يوم القيامة وهو الرصاص المذاب
والثالث انه من صور صورة مذنب وكلف ان ينفخ فيها ومعناه انه يعذب طول
الزمان الذي لا يعقده ان ينفخ فيها وهو ليس ينفخ وقد جاء من طريق اخر وليس
يبلغ اليه اذ دل على دوام هذه ايم سئل الاول والاطام عليه من وجوه منها
ان يقال ما الحكمة في ان سماه عليه السلام حليما وما عني يعقده في هذا
الموضع وما نسبة هذا ما فعل لعقته الحكمة لان باقي الحديث يدل على ان
كل واحد من سبب لذنبه ولم جعل هذه المظم الذنوب لان من طال مقامه
في النار فهو ال على عظم ذنبه وكيف استماع الحديث الذي يترتب عليه هذا
العذاب الموعود هل فهو كيف ما سمعه او هو على وجه خاص وعله وكيف
يكلف ان يعلم كراهيتهم لسمعه هل يطلب به ذلك بحسب قرينة الحال او
بعلم قطعي وقوله صورة هل هي على العموم او بخصوص اما قولنا ما الحكمة
في ان سماه عليه السلام حليما ولم يسمه روي فلانه لما كان هذا الراي اذ يمي
انه رايها ولم يسمها فكانت كذبا والكذب الكاهن من الشيطان وقد
قال صلى الله عليه وسلم في غير هذا الحديث ان الحكم من الشيطان وهو غير
حق فعبه عنه بحقيقة معناه لانه غير حق ولانه من الشيطان وفي هذا
دليل لما قلناه في الحديث قبله ان كلامه صلى الله عليه وسلم لم ليس قبله

وانه يصدق بعضه بعضا وما قولنا سامع بعينه بين شعيرتين فمعناه
ليس احد مما ياكثرب وهذه الالفة رملية احد وما قولنا سائبة ما كلف
مما فعل يقتضي الحكمة وذلك انه كتب على الله في خلقه ان الرويا خلق من خلق
الله فادخل في الوجود صورة عنوية لم يقع كما فعل الذي صور الصورة
الحسية الاله اظهر في الوجود في عالم الحس صورته بحقيقة لان
حقيقة الصورة المقصود منها ما جعل فيها من الروح والحياة فكلف صاحب
الصورة اللسفة ان يتم بخلقها بين الروح فمما كلف صاحب العالم الذي
التي بالصورة اللطيفة امر الطيف وهو ان يعقد بين شعيرتين وفي هذا
وكيل على ان كل ما هنا من الامور المعنوية يكون الاخر فيها في الصورة حسية
غير انه يكون بينها مناسبات ما اجاب في الحسنة والسيات ومنها ما بعد
معنى كل ما يكون في الصورة حسنة لانها تكون في الميزان والوزن في
الميزان الحسري ان حسرت لكن يبقى بينهما نسبة ما هو في وعين الخلق
بحسب قدرها يكون في عالم الحس بفتاك قدرها ايضا والكون ايضا لذلك
فجنس الحسنة فخرية وجنس السيات سواد مظلمة فلما ادنى بها معنى لم
يخلق الله وهو تلك الرويا التي زعم قيل له كما فعلت هناك امر الطيف فالم
يساه الله فان الله هو جليل قد ساء ان تكون هاتان السعيرتان بنفسين
فاخلق الله بينهما القبالا حتر برهما واحد وهذا امر لطيف وسما لم تقدر
على هذا مع لطفه تعذب وتسن تقدر على ذلك الامر مع وقته ولطافته
ابدا وفي هذا دليل لاهل السنة الذين يقولون ان الخلق كله لله فلو
لم يكن كذلك لكان هذا يصل بين تينك الشعيرتين وقد تقدم في الكتاب
في هذا ما فيه كفاية فامتنى عن بسطه معنا وما قولنا اما الحالة بان جعل
هذا من اعظم الاله ثوب فلانه نازح الحق جليل جلاله في قدرته وخلقته اما
قدرته فلانه ادعى بلسان حاله انه خالق ومنازعتة لله في ادعائه انه
خلق خلقا ليسه خلق الله وليس الامر حقا في ذاته فاستحسن بان يخلق
اهون الاسيا وهو العقد بين شعيرتين فجز من ادعيه ليس فيه كذبته

سواء الامتحان والوجه الثاني فلانه كتب على النبوة ان الرويا جز من
النبوة وقد قال صلى الله عليه وسلم من كذب على عقود فليسوا بقعدة من
النار فليجمعه بين هذين الامرين العظيمين بمظنه ذنبه وقوله صلى الله عليه
وسلم استمع الى حديث قوم وهم كارهون فهل هذه الاستماع على العموم على ان
وجه كان او على الخصوص الظاهر انه على الخصوص لانه لو كان على العموم لكان الحكم
منه من تكليف ما لا يطاق ومولانا سبحانه قد من علينا ولم يكلفنا هذه اكلة كل
الامر من العلم بل كراهيته للتسامح لو كان طلب العلم بحقيقة ذلك كان ايضا بعضه
من تكليف ما لا يطاق وانما كلفنا في العلم ذلك بحسب قدر ان الحال التي تدل
على كراهيتهم لسمعتنا الى حديثهم فالاستماع على وجه خاص وليس على العموم
وذلك مثل قوم يتحدون في منازلهم فان استمعت الى حديثهم فقد دخلت تحت
هذه الحد لانهم بقدرته عالم وهو كونهم في منزلهم وقد اغلقوا دونك بايهم فاذ ذلك
على انهم انما ارادوا ان ينصرفوا بعد بظهور ذلك ودون غيرك من خلق بايهم
ولذلك اذا تسارر شخص مع اخر ومع جماعة دونك فقد كره هو ان يسمع
حديثهم فان استمعت اليهم فخلت تحت هذا الحد ولذا تكلم النبي صلى الله
عليه وسلم ان يتناجى اثنان دون واحد لما كانا لواحده منوعا ان يستمع الى
حديثهما منعا ايضا ان يتناجيا دونه فيقع عنده منهما توم ويطن بها فنعما
من ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم لا يقينا جيا اثنان دون واحد وما ان كانوا
يقعدوا امامك جسد او ان كان في قلوبهم كراهية منك ان تسمع كلامهم فربما
لا يلزمك منه شيء ولا انت مطلق بان تعلم كراهيتهم لاسماعك حديثهم فيها
فكفاه به كفاية في الجواب عن المسئلةين وقوله صلى الله عليه وسلم
من صور صورة فعلى العموم في كل صورة من الصور او على الخصوص اللفظ
محملة وقربة الحال التي بعد تقتضي الخصوص وهو قوله صلى الله عليه وسلم
كلف ان ينفخ فيها فانه لا ينفخ في صورة من الصور الا صورة لما روح تخفيض
بمذه القدرية انما كل صورة لما روح من اي انواع المخلوقات كانت وقد
جا معني هذه الاظنه عن عبد الله بن عمر حين سأل شخص كان يتعانا هذا

تقال له صور كل ما شئت مما ليس له روح مثل الشجرة والفواكه ونسبها
او كما قال رضي الله عنه واذا كان الامر لك فخذ التصا وير التي تعمل من الخبز
والخلو او غيرها فلا يجوز بيعها ولا شراؤها ولا استئجارها في المنع لانه معين للمبايع
على التصوير والوقوع في الخالفة لاسيما وان كان ممن له مال من دين او دنيا
الامر عليه السيد لاقتداء الناس به فيكون عليه ان كل من اتبعه فدخل في
الامر يسير وقد تقدم ويجوز الانتفاع بما بعد كسرهما وتقسيمها والتغيير
عليها فانها بما اسكن من ضرب او غيره بحسب حاله حتى تعلم توبته وفي الحديث
تنتقم منه اشارة لطيفة وهي ان من خرج من وصف اليهودية وصفت بقائه
ويكون عقابه بقدر خروجه وفيه تشبيه بالان الجاهل لا يعجز بحمله بوجه
ذلك من كونه عليه السلام اخبر عن اصحاب هذه انه لو بكف عن المعصية
ولم يفرق فيه بين من يعلم تحريم ذلك وبين من لا يعلمه قال كل ما جازون
به نوبم جمالوها وعلوها وفيه تشبيه علي ان الذي يعمل على تاويل ليس
على الوجه المأمور به انه لا يعجز بذلك التاويل وان كانت اشارة فيها
خلاف بين العلم وفيه تشبيه علي انه من سبيل في مسيئة فاقتي فيها
بغير علم وعلم عليه انه ليس له في ذلك عند الله عذر وانه يعذب على
الخالفة التي وقعت منه يؤخذ ذلك من عموم الاخبار من الصادق صلى
الله عليه وسلم بعذاب هولاء ولم يستثن فيه نولاً من هذه الانواع والاشارة
اليه وقد جاء النص منه عليه السلام على هذه الاشارة التي اشرك اليها
بقوله عليه السلام اتخذ الناس رؤساً مما لا يسيروا فافترقوا بغير علم فاضلوا
واضلوا وفي مجموع هذا دليل على طلب علم الكتاب والسنة لانه لا تعلم
هذه وامثالها الا من لهذا العلم المبارك الذي جعله الله عز وجل طريقاً
الي معرفته ومعرفته احكامه وميزه ضلال او بطاله كما قال صلى الله عليه
وسلم في علم الانساب علم لا ينفع وجماله لا تضروا فقنا الله الي علم كتابه
وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وجعلنا من سعد به لارب سواه وصلى
الله على سيدنا محمد واله وسلم **ابن قتيادة** سمع النبي صلى الله عليه وسلم

يقول

يقول الرويا الحسنة من الله فاذا لاي احدكم ما يجب فلا يحدث بها الا من يجب
واذا راى ما يكره فليبتعد بالله من شرها ومن شر الشيطان الرجيم وليتقل
لئلا يحدث بها احد فانها لى قصده **ظاهر** الحديث يدل على اربعة احكام
احدها اخباره صلى الله عليه وسلم بان الرويا الحسنة من الله الثاني الامر
منه صلى الله عليه وسلم انه اذا راى احد ما يجب فلا يحدث به الا من يجب
والثالث امره صلى الله عليه وسلم انه من امتثل امره عليه السلام في الرويا التي
يكرهها فانها لا تضده واللام عليه من وجوه منها ان يقال ما معنى الحسنة
وما الحكمة في نسبتها وكيفية التعوذ وصفة التقل وما الحكمة ايضا في ان
لا يحدث بالحسنة الا من يجب وكيفية التعوذ وصفة التقل وما الحكمة ايضا
في ان لا يحدث بالكره وحقا صدق الامن يجب والغيره اما قولنا ما معنى الحسنة
فمعناها كل ما يكون لك فيها خير ويحتاج ذلك الى العلم بالتعبير ان كانت مما
يحتاج الى تفسير لانه قد يكون ظاهرها خيرا وهو غير ذلك وقد يكون
الامر فيها بالعلم ان كانت بينه لا تحتاج الى تفسير فحينئذ يجزيه على
هذه الحكم واما قولنا ما الحكمة في نسبتها الى الله تعالى فهذا اجازة على ادب
العبودية وعلى ما جاء به القدران من قوله عز وجل ما اصابك من حسنة
فمن الله وسنهد لك ايضا قوله عليه السلام انها من النبوة كما ذكرنا
في الاحاديث قبل لان النبوة من الله عز وجل والله وفيه اشارة الى
ان الخير الذي من الله به على العبد من الرويا الحسنة واي نوع كان من
النوع الخيرا لانه من عند الله اي بفضله ورحمته لا يجب لازم عليه لاهد
من العباد كان العبد اي نوع كان من انواع عبده قل ان الفضل بيد الله
يؤتيه من يشاء والله واسع عليم يختص برحمته من يشاء والله ذو الفضل
العظيم واما قولنا ما الحكمة في ان لا يحدث بالحسنة الا من يجب فاعلم ان المحادة
على وجهين اما من حجة ويحك او من تحبه وهو يكرهه لانه
لا بد من الذي تحبه وهو لا يفضلك ان يكون له اليك ميل ما فيه ان الشخصان
هما اللذان تحدثت بهما بروياك الحسنة واما قولنا ما الحكمة في منعك ان تحدث

بها من يفتنك او تبغضه اما من تبغضه انت فلا بد ان يجد لك بعضا مما
لان الحكمة الالهية جرت بان تكون بين القلوب مادة يجذب بعضها من بعض
بحسب ما في هذا الاثر منه نسبة ما اقل او اكثر او بالتساوي هذا
متعارف عند ارباب القلوب حتى ان من كلامهم في هذا النوع انظر الى فوادك
كما تجدنا نجدك يعنون كما تجدنا فيه من حسن او قبح كذا تجدك وجاهذا
الحديث شافه المم وقد ذكر مما يقوي هذا النوع ان بعض التجار في مدينة
مراكس كان يجلس عنده احد ابنا الله صلى الله عليه وسلم له تعلق بالملك ويظهر
له التواضع فاذا الفصل عنه يقول لاصحابه هذا الرجل يعاملني بالبر واجدله
في نفسي كراهة فلما كان يوم عيد من الاعياد فذلك التاجر ضارح الى الصلاة
بزيينة العيد وكان اثر مطر واذ ابدلك الشخص خارج وهو راكب جواد فلما
قرب منه لوئت الدابة التي كان عليها ثياب ذلك التاجر وسو ههنا ورجع
الي بيته على حاله بسكينة فقال لاصحابه طمنا الموجه للكرهية التي كنت
اجدله فان المبعوض لك اما بغض ظاهر واما باطن الغالب انه لا يقصد
منك في اذية ان قدر عليها فلعلك ان قصصت عليه الرواية ان يبرها لك
علي وجه مكره وهي حسنة وقد جان الرواية اسأل الطائر فاذا اعترفت
ولزمت وما يعوي هذه احقية يوسف عليه السلام لما اتاه الشخصان قد ابدل
كل واحد منهما روياء بروياء صاحبه فلما عبرها يوسف عليه السلام ورأى الذي
كانت روياء دالة على الخير وهو قد ابدلها بصاحبه فقال لم يكن الذي
راى هذه الا صاحبه هذا ولم تكن روياء الا حسنة فقال لما يوسف عليه
السلام قصص الامر الذي فيه تستفتيان اي بالتعبير قد وجب لكل واحد
منكما ما عبر له فكان الامر كذلك ولو جدها ضرره وان كان قد عبرت
لك بخير يجتال عليك في ذلك الخير الذي بشرت به كيف يشوش عليك
لعله يدفعه عنك فمن اجل هذين الامرين نبي صلى الله عليه وسلم ان اخذ
بروياء بخير الامن تحب ولان الغلب ممن يحبك او يميل اليك بقلبه من اجل
حبك اليه انه لا يجسدك ولا يريد لك الاضرا ولذا لا تمنعه عليه السلام

من ان يجدك

من ان يجدك بها من لا يحبها وان كان لا يفتنك خوف ان يجرب الشيطان عنده
به لك حسدا او يتلفظ في تفسيرها بل يفتنك منه اذ اية كما ذكر عن ابن سيرين
الذي كان مسهورا بعلم التعبير ان جاء شخص بروياء فلم يجده في اله ارفقال
له الخادم وما كنت تريد فقال له يعير ليروياء فقال وما هي فقال اني
رايت كاني اشرب الجمر فقال له الخادم ولم يفتنك بطنك فولي عن اله ارفا
بابن سيرين فذكر له الرواية فسل له هل ذكرها احد فقال له الخادم قال
كنت وكنت فقال احفظ على نفسك فولي منه فاذا ابغضه سروده قد فلتت
لصاحبه ما هو صلتها بغيري فتعرض لما فنظته بقرتها فسقط بطنه او حيا
قال ومنى هذا دليل على كثرة شفقته صلى الله عليه وسلم على امته وفيه دليل
على التحسيس على اتباع امر الحكمة يوحى ذلك من تحفه عليه السلام عن ان
تحدث بروياك من آتخ وهو عمل سبب من امر الحكمة في دفع الضرر منك
وان كان لا يرد من القدر المحموم سببا لكن تخن بها مخاطبون فنفعها امثالا
ويعلم مع ذلك انه لا يفتنك منها الا ما وافق القدر من ذلك والاقدر هو
الباقد لذلك الاموال وله ذلك قال بعضهم واذا فررت من مقدر فانيها
توجهت فتموه تتوجه وهذه اجل الطرق لانما جمعت بين السريعة
والحقيقة ومن اجل ذلك انني الله على يعقوب عليه السلام وقال في
صفة وانة ولم لما ملنا ه واما كيفية التقود وكيفية التفل فاعلم ان
صفة التقود قد جاء عنه صلى الله عليه وسلم في غيره هذا الحديث وهو
ان يقول اعمو ذبا لله من سر ما رايته ان يضربني في ديني ودينامي والتقود
من الشيطان معلوم واما صفة التفل فقد عبر عنه بعض العلماء
بسمك اذا العيت لوي الزبيب من فيك حين تاكله وهو وجه حسن
من التمثيل وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم في حديث غيره ان تحول
من الجنب الذي رايت فنته ما تكرة الى الجنب الثاني وقوله صلى الله
عليه وسلم فليتعوذ بالله من سرها ومن سر الشيطان وليتفل ثلاثا
عطفه بالواو وتسعة بايماءات لاني عليك فيه واما قولنا الحكمة

في ان لا يحدث بالشيء تكررهما احد الا من يحب ولا من لا يحب فان كان تعبد افلاحت
وان كان الحكمة وهو لا يظهر فراهي فاحتملت وجوهها منها ان يكون عدم تكرر
بما حتى تلغيا عن قلبك فلا يبقى لك ههنا حزن ويكون ههنا من باب الشفقة
واحتمل ان يكون ههنا من اجل الفير فتخون الذي يودك بشي لا يضرك
وان كان ممن يفضلك فيسر بما فسر وره يتخزين مسلم يكون ما تو مي
وتكون انت سببا لان تدخل على اخيك المسلم سواء في عمله بشي لا يضرك ولا يضر
ان يكون عليه السلام جعل عدم ذكرها في الاملي تصديقه عليه السلام
في الذي اضرك به فتصدق بقل له صلى الله عليه وسلم وامثالك لا سره
هو الذي يدفع عنك ذلك الضر الذي يعلق منها واحتمل مجموع التوجيهات
كلها والاضر منها هو اظهرها والله اعلم وله ذلك قال العلماء ان الربا اذا
كانت تدل على سرور لم تكن حلالا وامثال صاحبها السنة كما اخبرني صلى الله
عليه وسلم في هذا الحديث انها لا تصد ببيعة اتباعد السنة وهو الحق الذي
لا شك فيه ان الله عز وجل يقول وما ارسلناك الا رحمة للعالمين وهذه
لفظ عام فلا يقصر على جهة واحدة ولا معنى واحد بل يعنى على مجموعها ان ذلك
فضل من الله وما كان من طريق فضل الربوبية يعتقد فيه اكل وجوه
الخير ان ذلك هو اللائق بجلال سبحانه جعلنا الله ممن تمسك بالكتاب والسنة
وتوقنا على ذلك مغفورا لنا بفضلنا وصلى الله على محمد واله عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من راي من اميره سلبك ههنا فليصبر عليه
فانه من فارق الجماعة شبرا فمات الامات مسية جاهلية **ظاهر** الحديث يدل
على حكمين احدهما الاصلين راي من اميره ما يكرهه بالصبر على ذلك ولا يملك
في بيعته والثاني اختياره صلى الله عليه وسلم انه من فارق جماعة المسلمين قد
شبرا فمات نبي سنة جاهلية والكلام عليه من وجوه منها النبي الذي يكرهه
من اميره هل هو على العموم في امور الدنيا والاخرة او هو على الخصوص في امور
الدنيا وما يتعلق بالامور النفسانية وما صفة هذه الجماعة هل هم الذين
تسموا باسم الاسلام كانوا على اي حاله كانوا عليها او معناه الخصوص وكيفيته

هذه المفارقة وما معنى تحذرها بالسر وما هو معنى مسية جاهلية هل يكون
معناه على الكفر المحض او على صفة من صفات الجاهلية مع بقا الايمان ام
قولنا النبي الذي يكرهه من اميره وامر بالصبر عليه هل ذلك على العموم
او على الخصوص للملحق بحمل لكن يتخصص بالاحاديث المصنفة لمذ العموم
بانه مما يتعلق بالامور الدينية والامور النفسانية تحفظ على امير المؤمنين
الذي هو طريق الاخرة فمنها قوله عليه السلام اسمع واطع وان ضرب القم
واخذ المال وان كان اسود ذاربيين من نوح الخيسوم وهذه كل امور
نفسانية ودنيوية او كما قال والحديث الاخر ذكر فيه انهم قالوا راي ان ولي
عليها امرأة فساق انقلهم قال صلى الله عليه وسلم اما صلوا اما صلوا او كما
قال عليه السلام فدل بقوله عليه السلام اما صلوا انتم اذا لم يصلوا قتلوا
ولا سمع لم واطاعة وله ذلك قال تميم بن ابي لهبة عن النبي صلى الله عليه
وسلم انما اطعت الله ورسوله والاطاعة لي عليكم واطاعة ائمتنا فدل بهذا
ان الامور التي تكون فيها مخالفة في الدين لا يطاع فيها اميره ولا غيره لان
ما جعلت الامارة ان ينقاد الناس عليها لما الا من اجل ان لا طاعة لمخلوق
في معصية الخالق وقد قال علماء الدين انه لا يجوز لسوطي ان يوجب احدا
يقول اميره حتى يعلم ان ذلك حق عليه بامر الله واجب والاحاديث في هذا
النوع كثيرة وفيها ذكرناه كفاية واما قولنا ما صفة هذه الجماعة هل هي
العموم حتى في الذين تسموا باسم الاسلام او ذلك على الخصوص في المسلمين
حقا البحت في هؤلاء الجواب عليه كالجواب على امير واحد بيت حديث
الذي بعد بينين الجاهلة وهو شرح هذا الموضوع حيث قال له صلى الله عليه وسلم
فاعتدل تلك الفرق كلها ولو ان تعض باصل شجرة حتى يدركك الموت وانت
على ذلك او كما قال عليه السلام واما قولنا كيف صفة هذه المفارقة فعناها
ان يسعى في حل تلك البيعة التي للامير ولو بادني شي فصبر عليه السلام
عنه بمقدار السر ان الاخذ في حل تلك البيعة المخالفة لجماعة المسلمين
المستغدين عليها وهو مع ذلك امر يعول الي بسفل الدمايق حتى وقد قال

سلي الله عليه وسلم من شارك في قتل مسلم ولو بسطه كلمة جاب يوم القيامة مكتوب
على جبهته ايسر من رحمة الله او كما قال عليه السلام واما قولنا ما معنى
تولى عليه السلام فوات الامات مينة جاهلية هل ذلك كفر صريح او انه
مات على سنة من صفة الجاهلية واما باق اللفظ محتمل وقد جاء ما بينه
وهو قوله عليه السلام من فارق الجماعة شديدا ففد خلع رقبته الاسلام
من عنقه او كما قال عليه السلام فسميه عليه السلام بالمرتد عن الاسلام
وهذا امر خطر الام عاقبا من الخطر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال يتقارب الزمان ينقص العمل ويقل السج وتظهر الفتن ويكثر
المروج قالوا يا رسول الله اياها هو قال القتل القتل ظاهر الحديث يدل
على خمسة احكام الاخبار يتقارب الزمان والثاني نقص العمل والثالث
القاسم الرابع ظهور الفتن والخامس كثرة المروج وهو القتل والكلام
عليه من وجوه منها ان يقال ما معنى تقارب الزمان وكيف يكون نقص
العمل وما معنى هذا السج الملقى هل هو على العموم او على الخصوص وما
الفتن المسار اليها وما صفة القتل الذي يكثر هل هو جميعا او بغيره وما معنى
المروج اياها قولنا ما معنى تقارب الزمان فعناء ان يقصر ويعقل قوله وقد
جاء في حديث عن هذا الكفر لم صلى الله عليه وسلم تكون السنة كالسنة
والشهر كالشهر والجمعة كالجمعة واليوم كاليوم والساعة كالساعة كالتفسير
قال عليه السلام ولا تخلو هذه القصران يكون المراد به سنويا وحسب
فاما المعنوي فقد ظهر وله سنون عديدة يعرف ذلك اهل الاممال ومن له
قطنة مائة اهل الدنيا المتغلبين بالاسباب فيها فانهم يجدون انفسهم لا يقدر
ان يبلغوا من عمل اسباب الدنيا قدر الذي كانوا يعملون ويشكون في ذلك
ولا يدرون العلة من اين هي وكذلك اهل الاممال اذ حرة قد وجدوا نقص
العمل ونقص تلك المعاني الخاصة بالقلوب الكاملة على الاعمال فالعلة في
ذلك والله اعلم ما دخل في ايمان من الضعف من كثرة اظهار الامور المتخالفة
لسان العلم من وجوه عديدة من حيث لا تخفى على ذي بصيرة وما دخل من

اجلها في الحوادث من السنة بل من الحرام المحض حتى ان كثير من الناس ما يتوقف
في هذه الباب عما نسي وكيف قدر ان يصل الى شيء يفعل ولا يبالي فان البركة
في الزمان او الرزق او العبد من طريق قوة الايمان واتباع الامر واجتناب
النهي يسهد له ذلك قوله جل جلاله ولوان اهل القري اسنوا واتقوا الفتنة
عليهم بركات من السما والارض وامان كان المعصوم ويتقارب الزمان ان يكون
حسنا ظاهرا فانه لم يظهر بعد ولعله من الامور التي تكون عند قرب السنة
ولعله عليه السلام غني بذلك الوجهين معا فيكون الواحد وهو المعنوي
قد ظهر وبقي الاخر وهو الحسي حتى يصل وقته مع ما بقي من السدوط
واما كيفية نقص العمل فعلى وجهين ان كان في الحسي الذي لم يظهر
بعد فهذا بين لا يحتاج فيه الى تعليل لان الزمان طرف الاممال فاذا
نقص نقص العمل لا محالة واما نقصه في المعنوي فمن وجهين احدهما
ما اشترنا اليه انفا وهو من جهة المطعم وما دخل فيه من الخلل وقلة
المسك الذي هو حاصل على الاممال ويحرض عليها وذلك من ضعف
الايمان والثاني من قلة المتاع على فكر في الخارج والنفس من طبعها
التي ميالة الى جنسها وله ذلك قال تعالى وتعا وتعاون البر والتقوى
ولكنة سياطين الانسان الذين لم اضرب عليك من الشيطان الرهم اللهم
الآنك العصاة التي ساسما نه وتعالى بقاها على الحق لارضها من خالفها
فهي محسولة بالقدرة والالطف الرباني وانما جات الاخبار على الغالب
من احوال الناس وما قولنا ما معنى السج الذي يلقي هل هو على
العموم او على الخصوص محتمل والظاهر القوم لان السج الخاص المستعمل
عنده الناس فيما عهد الفرائض لا يعود منه ذلك الضمير المخوف وانما السج
الذي يخاف منه ومن وباله السج بالفرائض ومن يسبح بها فن باب اولى
ان يسبح بغيرها فيكون عامما والله اعلم يسهد لهذا قوله صلى الله عليه وسلم
لا ترداد الدنيا الا اذ باروا والناس الاسما او كما قال عليه السلام فبالعظ
تمام في الحديث معا ولا يسمى الفقهاء بالسج الا الذي يسبح بالفرائض والناس

يسمون السحرة كل من لا يجود عليهم ولا ينظرون هلاكي فرسه ام لا كما ينعمون
ان الكثر هو ما جعل من المال تحت الارض والعلماء يقولون الكثر المال الذي
لم يخرج زكاته كان على وجه الارض او في بطنها من فونا واذا كان مدفونا وهو
يخرج زكاته فليس عندهم بكنز وامسالك حقوق الاموال سبب الي ذهابها
وقلة بركاتها وطرد الحوايج عنها ولة لك قال صلى الله عليه وسلم لا ينقص مال
من صدقة او مما قال عليه السلام قال اهل العلم معنا ان المال الذي
يخرج منه الزكاة لا يلحقه عاهة ولا يتلف ولا يلحقه شئ من الاسباب التي تأتي على
الاموال فينقص بها فان الزكاة تحمد منه من ذلك ولة لك قال تعالى حتى
من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكهم بها وفي هذا السارة لاهل الطريق
الذين بنوا امرهم على الربح لا على السلم والوجه من ولة لك
لما لقي الشافعي رحمه الله شيئا فسأله عن الزكاة في الغنم في كم يجب فقال له
اما منذ لم يفرج بين ساة وعندنا فكلها زكاة فقال الامام صاحبنا وفق لنا الله
او مما قال واما قولنا ان الفتن الذي قد عرفنا بالالف واللام فمن والله اعلم
الذي قد بينها صلى الله عليه وسلم بقوله فتن قطع الليل المظلم يصبح الرجل ولسي
كافر او يسيى مؤمنا ويصبح كافر ايسع بينه بعرض من الدنيا او مما قال عليه السلام
لان كل فتنة يسلم فيها الدين فليس بفتنة تخوف امة وانا الله من جميعها
بمنه وفضلته والمخرج بحمل تعنيان كما حدتها الفتن التي تقع بين الناس
وتخوض بعضهم في بعض والسائي القتل ولة لك استقم الصحابة رضي الله عنهم
سيدنا صلى الله عليه وسلم بقوله ان هو قاتل صلى الله عليه وسلم الاصل الاولي
بقوله القتل ثم الكفة ثانيا لوزال اهل القتل الاول واهل قولنا ما معنى كسرة
القتل هل يكون ذلك بحقوق لازمة او لغيرة ذلك فاعلم ان القتل الذي هو في
الحقوق اللازمة شرعيا للعباد والبلاد يشهد له ذلك قوله صلى الله
عليه وسلم ان يقام حد من حدود الله في بقعة حنر لم من ان تطرد
السما عليهم ثلاثين يوما وقيل اربعين يوما او مما قال عليه السلام هذا
في حد من حد الله واحد فكيف اذا اكثر القيام بالحد وروى في امرها

وتعدد

وتعدد وانما يكون القتل والله اعلم من الوجهين اللذين قد ذكرهما صلى
الله عليه وسلم في احاديث متفرقة منها قوله عليه السلام لا تقم الساعة حتى
لا يعرف المقتول فيم قتل او كما قال عليه السلام ولا يكون الا لكثرة القتل
بغير لسان العلم من لا يعرف القاتل ولا المقتول لم وقع بهم ذلك الامر
والوجه الثاني قوله عليه السلام لا تقوم الساعة حتى ينحسر الغرات
عن جبل من ذهب يقتل عليه من كل مائة تسعة وتسعون او كما قال
عليه السلام وهذا جث وهو ما الغاية بان اخبرنا بهذه الفتن
فتقول والله الموفق لوجه منها ان نستعيد منها كما قال صلى الله
عليه وسلم اللهم اني ائود بك من مذب جهنم ونفوذ بك من فتنة القبر
ونفوذ بك من فتنة المسيح الدجال ونفوذ بك من فتنة الحيا والممات وهو
صلى الله عليه وسلم معافي من جميعها لكن ذلك على طريق التكلم لنا وعلى
وعلى جهة الادب منه عليه السلام مع الربوبية حتى يجعل نفسه
المكدر في حيلة العبيد الذين يخافون الفتن ومنها ان يستعمل منا
من رايه من ماسيا الدهر والذى قد علمناه وهو قوله صلى الله عليه وسلم
لما سأل بعض الصحابة عن ذكره صلى الله عليه وسلم الفتن فقال له
ما تا مدني ان ادركني ذلك الزمان فقال صلى الله عليه وسلم الجوالي
اليمان والامال الصلوات فيمن صلى الله عليه وسلم كيف العمل فيها وفيه
جانب طر يواحد انه لا يسلم منها الا من يكون حلسا من اجلاس بيته
وسمك ان يبين لنا الوجوه التي منها الفتن فناخذ في سبب ذلك الطريق
مستعينين بالله على ذلك ومنها ان تكون معجزة صلى الله عليه وسلم
متابعة الي يوم القيامة لان كلما خرجت واحدة مما ذكره عليه السلام في
هذه الحديث وشبهه هي معجزة له عليه السلام في الوقت وفي ظهورها
متابعة الي يوم القيامة حق لله تعالى وهو له عليه السلام وصح لامة
فالحق الذي هو لله سبحانه هو استصحاب ظهور حجة عز وجل وما لنا
معد بين حبي نبعك رسولا وحجة للسل في تصديق ما جاوا به وتصديق

رسوله حجة على عباده فتأيد توة في ايمانهم واما الذي هو حق له صلى الله
له صلى الله عليه وسلم فدوام معجزاته ودوام انذاره الي يوم القيامة بالقر
العظيم من الكتاب بقوله تعالى لانذركم به ومن بلغ فانه اراه عليه السلام عليه
باق الي يوم القيامة باظهار معجزة عليه السلام وهي ظهور كمال اخبر به
عليه السلام فانه لا يورث كل واحدة منها علم بتصديقه عليه السلام فان
ظهور كل واحدة مقولما جابه وهذا ما خص به عليه السلام دون غيره
من الانبياء عليهم السلام واما الذي هو حق لامته فهو ان يكون هذا الخير
الذي جابه عليه السلام متساويا في امتهم واولادهم الى اخرها من
طريقين بالكتاب العزيز الذي حفظ عليهم ولم يورثوا في ذلك الي القصر
فكان يقع التعديل والتبديل في ذلك المتقدمة وبمعجزة عليه
السلام التي هي من اول امتهم الى اخرها على نوعين منها ما هي ظاهرة اهل
ذلك الزمان ومنها ما يصدق به ولم يدرها حتى يكون الشاهد منها
يصدق الغائب وان كانت كل واحدة فالكن فارق العمارة رضي الله عنهم
غيرهم بزيادة العجبة وعيانوا ما كان في وقتهم منها وامسوا ما اخبر به عليه
السلام انه يكون بعدهم ومن جابههم امنا بالذي شاهد منها العجائب
رضي الله عنهم وبالله التي اتت بعدهم ايمان تصديق فحصل لهم بها ايمان ومجاهدة
والذين ياتون في اخر الزمان يؤمنون بما تقدم منها تقليدا او بما في زمانهم
بعائنة فجاهة الخبير الذي جابه العظم به صلى الله عليه وسلم في امته من
اولها الى اخرها ولبقائه الخبير واما اخبر صلى الله عليه وسلم انه انذار
طائفة من امته على الحق ظاهرة الي يوم القيامة او كما قال عليه السلام
فان الخير اذا بقي في الارض لا بد له من اهل له قايمين به وكذا كرهى اسارته
عليه السلام بقوله امنى مثل المظالم لا يدرك اية الفع اوله او اخره او كما
قال عليه السلام وهما تحت وهو انه لا يكون هذا الخير الا للذين يعلمون
ملك الكتاب والسنة فانه لا يعلم ما اخبر صلى الله عليه وسلم به الا من سمع
الحديث واعتني به فمن استغل بغيره فكمن من العلوم فانه هذا الخير

وبقيت

وبقيت الحجة عليه قائمة بتضييعه لان النبوة التي بها الخير به او شهودا او املا
وفشا ومن ان تكون النفوس تراض على دفعها وكراهيتها حتى ان ظهر منها
شي تحب النفس لها كراهية فاذا كرهتها اولاً ووقبت او كرهتها فيها بقى
لقوله صلى الله عليه وسلم تعرض القن على القلب كالحصير يعود اعموداً
فانما قلبه اشتر بها نكته فيه نكته سودا واني قلب انكرها نكته فيه نكته
بيضا حتى يصير على قلبين على ابيض مثل الصفا فلا يضره فتنة مادامت
السموات والارض والارض اسودت وجراد كالكون مجي لا يعرف معروفاً
ولا ينكر منكراً الا ما اشرب من هواءه والاسود المراد هو شهوة البياض
في سواد والكوز المجني هو الكوز المتكوس ولد اقل
قلبك فاحفظه من القن والي الله فالجاسم ذلك وان من
عافانا الله منها جميعين بفضل الله عز وجل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت
اسئله عن الشر مخافة ان يدركني فقلت يا رسول الله ان كان في جاهلية
ومشركية الله بمكة الكيف فعل بعد الخير من شر قال نعم قلت وهل بعد ذلك
الشر من خير قال نعم وفيه رخص قلت وما رخصه قال قوم يمدون بغين
هدى يعرف منهم وتناكر قلت فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم عمة علي
ابواب جهنم من اجلهم اليها قد فوه فيها قلت يا رسول الله من لسا قال
لومن جلد تناء ويتكلمون بالسنتا قلت فما تاسرني ان ادركني ذلك قال تلزم
جماعة المسلمين وامامهم قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاشترك تلك
الفرق كلها ولعلان نقص باصل شجرة حتى يدر كل الموت وانت عدل ذلك
ظاهر الحديث يدل على حكمة اصحاب الانصار بالخلل الواقع في الدين
والثاني الامر بالتسك به مع جماعة المسلمين وامامهم فان عدم ذلك فيتعين
عمله وحده وتفرق كل من ليس على طريقة الاسلام الحقيقي وان كان
الامر بكل الى الخروج الى البرية سفرة او ترك الاهل والمال والقرابة
والعشيرة وجميع اهل الوقت من قريب وبعيد وان كان الامر يرضى بملك

في البرية حتى لا يجد ابن تاوي حتى تنحصر الى اصل شجرة مع سلامة دينك فلتعض
بها اي تشد على احق يا نيك الموت وانت على ما امرت به من امر الله تعالى
واختنا ب ليهيه ومنه قول تعالى قل ان كان اباؤكم وابناؤكم واحوانكم وازواجكم
وعشيرتكم واسوال اقرتموها وتجاره تحشون كسادها ومساكن ترضوننا
احب اليك من الله ورسوله وجماعة في سبيله فتر بصواحيبي يا اي الله
باسم وحقول تعالى والاموتن الاوانتم مسلمون والظلام عليهم من وجوه منها
النظر في حكمة الله تعالى في عباده كيف يعطي لكل شخص ما سأل ان يعينه
فيه يوضح ذلك من انه عز وجل حبب للصحابه رضي الله عنهم سوالهم له صلى
الله عليه وسلم عن وجوه الخير التي يقبسوها ويكولونها بالمال والحب
لهذا السيد سواله له صلى الله عليه وسلم عن وجوه السد التي يخذرها ويكولها
سببا في سدها عن قدر الله تعالى له الخامة منها ومنها النظر والاعتبار
فيما اطبق الله تعالى سيدنا صلى الله عليه وسلم من سعة الصدر والمعرفة
بحكمة الحكيم الذي يجاب كل شخص بما سأل ويعلم ان ذلك الذي سأل الحكيم ان يعينه فيه
الذي يجاب كل شخص بما سأل ويعلم ان ذلك الذي سأل الحكيم ان يعينه فيه
ويسدقه له ويبدخل هذا الحق متضمن قوله صلى الله عليه وسلم انما انا قاسم
والله يعطي فهو صلى الله عليه وسلم الذي ارسل قسمة الامور على ما اقتضتها
الحكمة الربانية والله يعطي منها ما سأل من سألها فهو عليه السلام المدين لوجوه
الخير والشر والله يعطي منها ما سأل من سألها ويشترط على هذه
الحكمة والنظر ان الذي حبب لشخص هو الذي يفوق فيه غيره بوجوه
ذلك من حال حذيفة رضي الله عنه لانه لما حبب الله له معرفة وجوه
السد التي يتقيه ويحذر منها غيره فضل فيه غيره من الصحابة رضي الله عنهم
اجمعين ولما علم سيدنا صلى الله عليه وسلم هذا الذي اسرنا اليه خصه
بان اعلمه بجميع اسرار المناقبتين لانه من هذا النوع الذي حبب اليه حتى
كان عمر رضي الله عنه وهو خليفة ياتيه ليلا ويناسده الله هل هو ممن
سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم من المناقبتين ام لا فيجلف له انه

ليس منهم ويرتب اهل الحكمة على هذا السن الفايده انك اذا كان لك ابن او غلام
او من لك عليه كفالة وارادت ان تشغله بسغل من الاستغال او علم من العلوم
ان يعرض عليه انواع الاستغال ان اردت ان تشغله او انواع العلوم ان اردت
به طريقا فلك وكانت تلك انواع ما يجيزها الشرعية فالذي تراه يجب
ويحبه من ذلك ففيه احبلة فانه يفوق فيه اهل زمانه لان الذي حبب
اليه هو المراد منه ربنا ما خلقت هذا باطلا واختره واذا لك يعلم التجربة
فوجهه ولا يتكس ومن جمع الله له بين الطريقين فهو الحال الجليل وهو
معرفة الخير والعمل عليه ومعرفة الشر وتقاؤه ولذا كان من دعاء علي رضي
الله عنه اللهم اجعلني مفتاحا للخير ومغلاقا للشر طيبا مباركا حيث كنت
او كما قال رضي الله عنه وفي هذا بيان الطريق لاهل السلوك والمعاملات
مع الله تعالى فاعلم يقولون المبتدئين يسأل عن وجوه الخير ويعمل عليها كما
كان حال الصحابة رضي الله عنهم في الحديث الذي نحن بسببه وان المنتهي
يسأل عن الشر كله وانواع المفاسد كلها فيبتدئ بها ويتقيا كما كان حال حذيفة
وهي حقيقة المعنى فيها اشار واليه ان هذا هو الغالب على اصحابه لان المبتدئ
يقع في الشر ابدا بالله ولو كان ذلك ماصح له فقل خير وكذا حال الصحابة
رضي الله عنهم وان المنتهي الغالب عليه تنقية النفس والنجس عن المفاسد
كلها ولا يتم ايضا تكون عمل الخير ولو كان ذلك ماصح له فقل خير وكذا حال
الصحابة رضي الله عنهم وان المنتهي الغالب عليه تنقية النفس والنجس وكذا
ما صح منهم ترك الشر وكذا كان حذيفة رضي الله عنه وفيه دليل على ان كلما
كان يهدي الى الطريق للاصح ويهدي الى انواع الرسل وكلما يقرب الى الله
سجانه خيرا لفته وسر عما وان كل كفو وضلالة امر نوع كانت كبري او صغيري
وكلمة عمي اليها يسمى سر الفة وسر عما يوضح ذلك من قول حذيفة كنا
في جاهلية وسر مجانا الله بمدة الخير وكبر ذلك في الحديث سررا وواقفه
على ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم اما من طريق اللغة فلانهم عرب واما
من طريق انه سرع فلان رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفه على ذلك بان سلم

له فيه وجا وبه عليه بان جعل فيه اسم الشر وسوا للكفر والجاهلية التي
كانوا عليها وسوا للضلال الذي يطرق في الاسلام بعده صلى الله عليه وسلم
من الفتن والمعاصي غير ان الفرق بينهما من طريق النظران الاولى وهي
الكفر كبري والى بعدد وفيها الخلل في الدين من طريق المعاصي صغيرة
وفيه دليل على انه لا يطلق عليه اسم خير حتى يكون تاما لا يخرج فيه ويستدل
بذلك على انه لا يطلق اسم مسلم الا من هو كامل الايمان وان لا يكون ايمانه
فيه دخن كما اخبر الصادق عليه السلام بقوله وفيه دخن وفيه دليل على
ان كل حديث او علم انما هي اية وما يختبر به ما جاء به رسول الله صلى الله عليه
وسلم في الكتاب والسنة فالذي يكون عليه ذلك بالزيادة والافتقار
في طريق الحق والبلوغ الى الله عز وجل وان لا يكون من احد القسمين
اساس القسم الذي فيه الدخن واما من اهل القسم الذين على القرب
جهنم من اجابهم اليها فذوقوه فيها يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام وفيه
دخن ثم فسره ذلك الدخن بكونهم يهدون بغير هدي صلى الله عليه وسلم فاخذ
حديث قوم جعلوا للدين اصلا خلاف الكتاب والسنة وجعلوا الكتاب
والسنة له فرما لعمد ختم الرضى وطبعها حتى تناها فيه قوم يوقفوا
به على باب جهنم من اجابهم اليها فذوقوه فيها وفيه دليل على وجوب
قبول الحق حيث كان وتخصيصة يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم
منهم ومنكروني فيه دليل على وجوب رد الباطل وكل ما خالف هدي صلى
الله عليه وسلم ولو قال من كان من ربيع او وصيغ يؤخذ ذلك من قوله عليه
السلام تعرفتمهم ومنكروني وهو ما هو هو هو الشر الذي اسأل
اليه صلى الله عليه وسلم وما هو هو الخير الذي فيه الدخن فنقول
والله الموفق يجعل ان يكون الشر الذي اسأل عليه السلام هو ما كان بعده
من الفتن التي زمان قتل العلماء وقد اخبر عليه السلام به في حديث اخذ
امين بقتل العلماء فانه عليه السلام قال فيه ياليت العلماء تحامقوا او كما قال
عليه السلام معناه لو اظهروا ذلك سلوا من القتل واما الهدي الذي فيه

الدخن

الدخن فهو ما ظهر في الامة من الشيع والبدع يفسد لك قوله عليه
السلام افتدقت بسوا اسرائيل على اثنين وسبعين فرقة وستفترق اثنى
عشر ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار الواحدة فظن من حصل له من
الاثنين ولو مسيلة واحدة وان كان لا يعلم بها فقد دخل في دينه دخن واليه
الاضر وهو قوله عليه السلام كل به عنة ضلالة وكل ضلالة في النار ويعني
عليه الصلاة والسلام كل من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد او
كما قال عليه السلام فكل من حصل له به عنة من البدع فقد حصل في دينه
وهو يد دخن ولا يعرفه كثرة عمل الناس لتلك البدعة وانتشارها فلما
من جملة الدخن وقد قال صلى الله عليه وسلم في شأن تجنب الفتن وعليك
نجو صية نفسك او كما قال عليه السلام ولا يفرك صاحب البدع وان
كانت له به معلوم حجة او اعمال صالحة ونسك وتعب او مجموعها فقد قال
صلى الله عليه وسلم في القدرية تحفرون صلاتكم مع صلواتهم وصيامكم مع صيامهم
وامالكم مع امالهم يقرون القتل لا يجاورونها هم من الذين يحا
بحدق السم من الدمية تنظر في المنصر فلا ترى شيئا تنظر في القدر
فلا ترى شيئا وتنادي في الفوق او كما قال عليه السلام وقوله عليه
السلام دعة على ابواب جهنم من اجابهم اليها فذوقوه فيها اي القسم
يرشدون الى الطريق التي يدخل بها النار من الامتقادات والاممال
المخالفة للسنة وهم يظهرون انها في المصلحة الى الله تعالى وهم الذين
قال عليه السلام فيهم اتخا الناس رؤسا جملوا فسيلوا فانقوا بغير
علم فضلوا واصلوا فمن صدقتم واتبعهم دخل النار ومن قوله عليه السلام
لعم من جلدتنا اي على لغة العرب ويتكلمون بالاستناد دليل على انهم
من هذه الملة ويزيدوا وعلى طريقها لغتها لان معنى من جلدتنا اي على
لغة العرب حتى لا ينكر احد منهم شيئا وفيه دليل على انهم ما على المرء
من الدين نفسه يؤخذ ذلك من قول جده لفته فاما سري ان ادركني ذلك
فما اسأل الا عن نفسه كيف يكون خلاصه ويترتب عليه من الفقه

ان كل وجه يعلمه الشخص من وجوه الخير كان يدركه او لا يدركه يعتقد فعله
ان ادركه فيكون على ذلك ما جوارواي وجه علم من وجوه الشر يكون بحيث
يلحقه او لا يلحقه يعتقد انه لا يفعل وانه يتبع السنة في الاممال والاسباب
المخيبة منه فان هذا هو طريق السنة فانه ما جوارى ويعتقد ذلك قوله
صلى الله عليه وسلم نية المؤمن ابلغ من عمله لانه يتوكل عملا من اعمال الخير
او ترك عمل من اعمال الشر وقد لا يدرك من ذلك شيئا لقصد عمده فكانت
نيته اكثر من عمله ولكونه صلى الله عليه وسلم كان يستعمله من سنة الاجال
وتصوبا تعلم القطعي عنده انه لا يدركه وقد قال عليه السلام ان يخرج
وانا فيعلم فان الكفر بوجهه فقد علمه عليه السلام انه ان لحقه فلا يضره بل هو
عليه السلام يكفر المسلمين ضرره ومع ذلك كان عليه السلام يستعمله
من قسنته فبما من باب المرئسا دلنا الى ما استرنا اليه وقوله صلى الله عليه
وسلم تلزم جماعة المسلمين يعني الفرقة الناجية الثالثة والسبعين
الذين لم يلى ما هو عليه واصحاب صلوات الله عليه وسلم اجمعين صلوات
الله عليهم وجميع من اهل الارض منته وفضل وقوله واما ما يعنى الذين يفتقدون
به ويكون على تلك الطريق المباركة ايضا وفيه دليل على ان من السنة
ان لا يكون جماعة الا ولها امام وقوله فان لم تكن لهم جماعة ولا امام يعنى
ان الموضع الذي يكون فيه ليس فيه من اصل الخير جماعة ولا امام لان
هذه الامه لا تزال جماعة من اهل الخير فيها باقية وكذا لك اية الخير
لا ينقطعون منها لكن قد يهلكون او يكونون في موضع من الارض دون
غيره يشهد له اقول صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امةي ظاهرة
على الحق الى قيام الساعة لا يضرهم من خالفهم حتى ياتي امر الله او حيا
قال عليه السلام وقوله عليه السلام من تزول عيسى بن مريم عليه السلام
واما من سلك اى انه يكون على طريق هدى تتبع للكتاب والسنة وفيه
حجب وهو انه ان كان واجدا لاصد الطرفين اما جماعة على الخير ولا امام
سهم او امام على خير ولا جماعة له فالبقاء احد هما خير من الاقتراد لانه

اعون على الدين ولفظ الحديث يدل على ذلك فان الامر بان تتبع الجماعة والامام
لا يعنى اذا لم يجد الا الواحد منهما ان يتبعه غير انه باخذ اول الاكل فالاحل
فاذا كانا في موضع مجتمعين وكان في موضع اخر احدهما فحسب جمعها اولي
فان لم يجد الا احدهما فهو خير من اصل السجدة فان تلك هي الغاية في المردف
والاحتياط للدين وقد قال صلى الله عليه وسلم ان يجلس الصالح الخضر من
الوحدة والوحدة خير من المجلس السوفقة لموضع ان يكون صلاح الدين
هو المعول عليه ويكون الصلاح على مقتضى الكتاب والسنة فان قدر على
الاجتماع باخوانه المسلمين وبالاطم اوبا حد فاما ان امكنه ذلك مع الاقامة
مع اهل تحسن وان لم يكن ذلك وامكنه الجاوس في العرارة منفردا تحسن
ايضا والافالبرية على هذه الحالة الموصوفة في الحديث يعنى ذلك قوله
صلى الله عليه وسلم ان يفرار من يدينهم من قرية الى قرية ومن شاةق الى
شاةق انهم معي ومع ابراهيم في اجنة كهاتين واسار بالسبابة واسطى
او خا قال عليه السلام قد تم عليه السلام الفرار من العرارة الى العرارة
على الفرار الى الجبل وقوله ايضا من كتاب الله عز وجل قوله تعالى
تكر ارض الله واسعة فيها جردا فيها وفي تسمية ما جابه صلى الله عليه
وسلم خيرا دليل على ان باسميناه الكتاب الذي فقد الله حتى جمع الهامة
وبه الخير وما يسه ان ذلك موافق بفضل الله لما قاله الصحابي رضي الله
عنه ووافق عليه سيدنا صلى الله عليه وسلم فقوي عنده ذلك رجاي في
فضل الله ان يكون كلما سلكته فيه وفي سرور موافق لما رضي الله رسول
ود الاعل الخيرات وابوابها ومسد اللسد وابوابه لفضل الله ورحمته
عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انزل الله
يقوم عذابا اصاب العذاب من كان فيهم لم يعتوا على ائمة الم ظاهر الحديث
يدل على ان العذاب اذا ارسل على قوم عنهم اجمع ويصنون في الاخذة
على قدر اعمالهم وعليها يجازون واللام عليه من وجوه منها ان يقال ما معنى
قوله هل يكونون مومنين او غير مومنين وما معنى من كان فيهم وما الحكمة

بان يوحى القوم ومن بينهم بحسب الاعمال هل هذه العقيدة او الحكمة تعلم فيتميز
من هذا الامر العظيم اما قولنا ما معنى قوم هل يكونون مومنين او غير مومنين
اذا المومنون حقيقة فلا يرسل الله عليهم عذابا بل يرفع الله العذاب كما
جاء في ذلك الاثار والاي بيين ذلك اما الذي فقوله تعالى وما كنا نطعمه
مملكي القربى الا واهله باظهاره وقوله تعالى وما كان الله معذبهم وهم
يستغفرون واحدا الا ان يرسل قولم صلى الله عليه وسلم ان الله يحفظ
الرجل الصالح في اهله ودينه من حيرانه او كما قال عليه السلام
فقوله صلى الله عليه وسلم معنا علي نعم يوم العصاة والكفار وينيرهم من هم
علي ما نسبته حال هؤلاء الذين يرسل عليهم العذاب واحدا قولنا ما معنى من كان
فيهم فاجواب ان معناه ان يكون معهم وليس علي حاله لانه لما خالف المجالس معهم
الاسرار ان الله عز وجل يقول ولا تتركوا الي الذين ظلموا فتمسكم النار وقال تعالى
يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا الكافرين اولياء من دون المومنين وقال الله تعالى
وقد نزل عليكم في الكتاب ان اذا سمعتم آيات الله يكفركم بها وينسفها فما افلا
تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حد ينذرهم انكم اذا سلمتم وقال صلى الله عليه وسلم
من والي قوما فهو منهم او كما قال عليه السلام والاي والاسرار في حد كثيرة
وهذه سنة الله تعالى ابدا في عباده وقد ذكر عن عيسى عليه السلام
انه مر في سبأهته على قرية واهلها صرعى سوتى فقال للمواردين لو كان
موت هؤلاء من غير اخذ بللدفن بعضهم بعضهم فناداهم يا اهل القرية
فلم يجبه احد عن ثلاث سوات ثم جاوبه واحد فقال له عيسى عليه السلام
ما شأنكم قال له كانوا في عاصيته فاصبحوا وهم في العاصية فقال له ما باللك
انت تكلمت واصحابك لم يتكلموا قال اي لم اكن منهم وانما سررت عليهم فيتم عندكم
فاخذ في الامر معهم فكل واحد منهم يحكم بالحكم من نار ليقه ان يتكلم وان ليس
منهم فتعجب هو والحواريون وتكفروهم وذهبوا او كما صرحت ويترتب علي
هذا من الفقه الهروب من بين الكفار ومن بين الظالمين لانفسهم
بالعاصي لان الجلوس بينهم من القات النفس الي التملكة هذا اذا كان معهم ولم

منهم

يعوض

يعنيهم علي ما هم فيه او يرضي من افعالهم شيئا فان وقع من واحد من
ذلك فهو منهم وبالله العباد ولذلك كان سيدنا صلى الله عليه وسلم حين
مر هو واصحابه علي حجر كود قال لهم اسرعوا في الخروج من هذا ولا
تدخلوها الا وانتم بالكون او كما قال عليه السلام وحين عجزوا العجابين
من بيده تلك الموضع اسرعهم عليه السلام ان لا ياكلوه ويطعموه اللهم
وهذا عند صلى الله عليه وسلم خوف من اجل ان يعود عليهم من سوء
تلك البقعة وبال وجميع ما ذكره كله خوفا من القرب من اهل الخرافات
والغضوب عليهم وان كانوا قد دفنوا واسا قولنا ما الحكمة في ان يوحى في
هذه الاربعة اهل البلاد من كان فيهم في الاضيق بعنت علي عمله كل
منهم بحسب ما كان عليه فمذا حكم الله له بمقتضى ما دلته عليه الشريعة
لان الله تعالى يقول فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره وقال عز وجل ولا تتركوا الي الذين ظلموا فتمسكم النار ومن
النار لكم اذا اركنوا اليهم بعد رركونهم فلما لم يركنوا هؤلاء الذين ارسل عليهم
العذاب الا بالجلوس معهم اصحابهم من النار ان اخذوا معهم وكانوا في
المبزرخ الذي هو ما بين موتهم الي بعثتهم معهم في ذلك العذاب الذي
لهم فيه ثم يبعثون عند البعث كل علي ما كان عليه من خيرا وضده فدل
ذلك علي ان قدر عذابهم علي ذلك الجزا ليس هو هي الاقامة معهم هو ان يوقدوا
معهم وان يكونوا معهم علي حالهم المملكة حتى الي وقت البعث ففقد ذلك
يرجع كل الي حاله المخصص به او كما يوحى ذلك من قوله عليه السلام
علي اهلهم واصمائل البعث هناك ان يكون بعث سوال القبلة ان حملنا
ثم علي الممثلة الطويلة فيكون بعثهم علي اهلهم عند بعث النسخ في الصور
والله اعلم لان سوال العترة الموت سرية ليس بينهما طول زمان وان
حملنا علي الممثلة القصيرة في الزمان فيكون سوال القبلة ان ذلك
هو الذي بعد الموت لشيء اخر بعدهما والله اعلم ومما يعقوب ما قلناه قوله
صلى الله عليه وسلم في غير هذه الحديث يموت المؤمن علي ما مات عليه ويبعث

منهم

على ما مات عليه فهو لا اخذوا على ما كانوا عليه من مخالطة اهل العذاب فما تولى
على تلك الحالة ثم عند البعث لم يبعثوا عليها وبعث كل منهم على حالته التي كان
عليها قبل ارسال العذاب وذلك كان على قدر عذابهم على مخالطتهم بالجلوس
بينهم ولا يكون هؤلاء الماخوذون مع اهل العذاب المرسل الذين قد عذر لهم
الله عز وجل بقوله المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون
حيلة ولا يفتدون سبيلا ان من جعل الله له ذرا فلا يؤخذ على ما قد
عذره فيه بفضله ورحمة فعلى هذا يكون لفظ الحديث عاما فيما عدا اهل
الاعذار الذين بين الله عز وجل مذرهم او يقول هو عام ومعناه الخصوص
فمن لم يعذره الله وقبضه تحريف عظيم بالضم وهو ان ارسال العذاب
على المخالفين لامره سبحانه وله فيه باق متوقع كما كان فيمن تقدم وما يقوله
هذا قول مما يسترضي الله عنها الرسول الله صلى الله عليه وسلم ان ذلك
وفينا الصالحون قال نعم اذا كثرت الحنث فيا الله يا الله باريا ما اختلفت كثيرا
الحنث ولا يهدى الا اليك يا ارحم الراحمين وصلى الله على سيدنا محمد من سئل
ابن الاكوع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل من اسلم اذن في قولك
او في الناس يوم عاشوراء ان ما اكل خلتهم بقية يومه ومن لم يكن الا اكلهم
ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما ان صوم يوم عاشوراء يجوز لمن اسلم
فيه عن الاكل والشرب وان لم يكن بيت صومه من اللب الخلاق لم يجره
من الصوم لقوله صلى الله عليه وسلم في غير عاشوراء لا صوم لمن لم يجمع بين
الصوم من الليل او نحا قال عليه السلام والحكم الثاني ان حرمة ليست
كحرمة غيره من النوافل بل هو مثل حرمة الفرض لان غيره من النوافل
اذا اكل احد فيه منع الا يسك بقية يومه والفرض اذا اكل احد فيه
منعه يسك بقية النهار واللام عليه من وجوه منها ان يقال هل هذا الحكم
فيه مستصحب الى هلم صبرا او ذلك كان من ذلك اليوم لكونهم لم يكونوا يعلمون
حرمة فيفوتهم ولا يمكن ذلك بعد بلوغ العلم به والما صومه لمن لم يعلم
به الا بعد طلوع الفجر والشمس او علم ونسي ولم يبيت صومه فالظاهر

يجزى

يجزى صومه اذا اسك ولم ياكل ولم يشرب بعد والدليل عليه من الحديث
انه سماه صلى الله عليه وسلم صوما وقد قال بعضهم انما ذلك حين كان هو
الفرض قبل فرض رمضان واما الذي الك وشرب وهو علم اهل يسك او لا
موضع خلاف ايضا ان منهم من قال انما ذلك حين كان فرضا صومه
فكان حكمه حكم الفرض فاما اليوم فلا واما اهل يكون له اجر صومه فكذلك
ايضا موضع خلاف وليس في الحديث ما يدل عليه ان قوله صلى الله
عليه وسلم من اكل فليتم بقية يومه اشتمل ان يريد فليتم بقية يومه صايبا
او مسكنا من الاكل فن جعله صوما قال هو فيه ملجور ومن لم يجعله صوما
قال ليس له اجر الصوم وعلى كلا الوجهين قد ثبتت له حرمة ليست
لغيره اسما في قوله صلى الله عليه وسلم في صومه انه يكفر سنة ومنها
ان يوم هو فقه اختلفت العلماء فيه فقيل اليوم التاسع وقيل اليوم العاشر
فمن اراد الخروج من الخلاف جمع بين اليومين لكن ظاهر الحديث يدل
على ان اليوم العاشر وكذلك ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم ان اليوم
الذي صامه كان العاشر وان صلى الله عليه وسلم فلا اذا كان انسا الله
في السنة الثانية اصوم التاسع فانقل الكرامة ربه عز وجل قبل وصوله
اليه صلى الله عليه وسلم واما قوله اذن في الناس او في يومنا المشرك هنا
من الراوي وهذه اما قد تكبر الكلام عليه مرارا انه ما يدل على صده ثم وكثر
في النقل واذن بمعنى اعلم ويوحى منه الدليل على جعل النبي في تبليغ
العلم لان سيدنا صلى الله عليه وسلم استتاب هذا الرجل من اسلم ان
يعلم الناس عنه ويوحى منه ان من السنة ان يعظها نظم الله تعالى
من اي المخلوقات كان من جماد او حيوان او زمان انبا على الحكمة الحكمة
يوحى ذلك من تعظيم سيدنا صلى الله عليه وسلم لانه اليوم لانه عليه السلام
لما دخل المدينة وجد اليهود يصومون فقال لم يصومونه فاخبروه
انه اليوم الذي يحيى الله موسى عليه السلام واثمرق فيه فرعون فقال
عليه السلام نحن عتق اولي باخي موسى فصامه وامر بصومه وكان هو الفرض

فيه

حتى فرض رمضان وفيد دليل على ان تعظيم ما نظره الله تعالى من هذه الازمنة
او الاماكن انما هو بعلم الطاعات في الله تعالى بحسب ما تقتضيه الشريعة مع
استناد الايتار له على غيره من جنسه وفيه دليل لمن يقول من العلماء ان سيدنا
صلى الله عليه وسلم ان يسرع من الخطم منسأ وان ذلك حكم الله تعالى يجب العمل
به وهو الحق لو خذ ذلك من امره عليه السلام بصوم هذه اليوم ولم يذكر فيه
عن الله سبحانه الامور التي امر عليه السلام بها عن الله بخبرنا عن الله وهذا
مستقر من السنة وفي قوله عليه السلام نحن اولي باخي موسى دليل على ان
سرع من قبلنا سرع ما لم يرد عليه نسخ في سرعنا وعلى هذه اجماع من العلماء
ويقويه قوله تعالى ادلك الذين تصدقوا بالله فمهداهم اقتده وفي ترفع الله تعالى
بعض الازمنة بل بعض وكذا تلك الاماكن التي تكثر في دليل على عظيم رحمة
تزدجج بعباده المؤمنين بوضو ذلك من ارشاد الرسل عليهم السلام في تعظيمها
والي ائمال البر فيها وزيادة الاجور في ذلك للعالمين وذلك مثل ما قال عليه
السلام في صوم هذه اليوم انه يكفر صوم السنة الماضية فظاهر ما قصدتها
كثرة الاجور والخير لنا فضلا من الله ولعمرة نعم الله على نبيه
الحديث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجابنوح عليه السلام
يوم القيامة فيقال له هل بلغت فيقول نعم يا رب فيسئل امته هل بلغت
فيقولون ما جانا من نبي فيقال من شهودك فيقول محمد وامته فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيما يركضه من شهودك فيقول محمد وامته فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم وسنطالكوني شهداء على الناس قال عه والى قوله شهداء
ظاهر الحديث الاخبار بفضل هذه النبي صلى الله عليه وسلم وفضل هذه الامة
وانتم اليهود على من تقدم من الامة والصلوات عليه من وجوه منها ان يقال
كيف يشهد متاخر على متقدم وما الحكمة من ذكر نوح عليه السلام من بين سائر
الانبياء عليهم السلام اجمعين وهل الامة كلها برها وفاجدها يشهدون او
لا يشهد الامم صولة تلك اهل اما قولنا كيف يشهد متاخر على متقدم فقد جا
في حديث غيره ان هذه حجة في علمه السلام يقولون يا ربنا وكيف تشهدون

علينا وهم اضر الامم فيقول الله عز وجل لم كيف تسهون عليهم وانتم اضر الامم فيقولون
يا ربنا اننا وجدنا فيها انزلته في كتابك علينا ان نوحا عليه السلام بلغ امته وحي
هذا دليل على ان حكم الله تعالى بيننا في الاخرة على ما هي اصحاصم السرع هنا وخذ
من طلبه عز وجل اليهود كما ذكرنا وحيه دليل من نوح عليه الصلاة والسلام
وهو العالم بصدقه ومن استغفار اليهود كما ذكرنا وفيه دليل لمذهب مالك
رحم الله في ان القاضي لا يحكم بعلمه فاذا كان العالم الذي لا يخفى عليه شيء يحكم
بعلمه فيما بيننا ذلك اليوم فكيف بالغير وفيه دليل على تساوي الاحكام فيما
بين الناس على حد واحد القوي والضعيف والذريع والوضع لو خذ
ذلك من قوله عليه السلام يجابنوح عليه السلام اي انه يسأل الحكم كما
يساق غيره وهو حجة هو من مكانة الرسالة ثم انه يطلب سنة اليهود ولا
يخلى منه الا بعد قبول شهادتهم وقد جا ان اول ما يساق للحساب اسرافيل
عليه السلام الذي العرس على كاهله والوحى ينحدر على جبينه فيقول الله
هل جلاله ما صنعت في مهدي فيقول يا رب بلفظه الرسل فيقول يا رب هل جلاله
صلى الله على جميعهم هل بلغكم جبريل فيقول يا رب بلفظه الرسل فيقول يا رب هل جلاله
هل بلغك اسرافيل فيقول نعم يا رب فيقول يا رب بلفظه الرسل فيقول يا رب هل جلاله
هل بلغك اسرافيل فيقول نعم يا رب بلفظه الرسل فيقول يا رب هل بلغك اسرافيل فيقول
نعم يا رب فيقول يا رب بلفظه الرسل فيقول يا رب هل بلغك اسرافيل فيقول نعم
فحينئذ يخلى عن جبريل فاو من يسأل من الرسل نوح عليه السلام فيكون
من قصته ما هو نص الحديث فلا يخلى عنه الا بعد قبول شهادته هذه الامة ثم
الذي بعده كذا وكذا بعد واحد ويغارضنا هنا قوله عليه السلام اول
من يجاب من الامة انتم واول من يجوز من الامة الصراط امية او كما قال عليه
السلام **فالجواب** انه ليس بينهما تعارض لان حساب الامة على نوعين وبتلك
يحتج الحديثان ولا يعنى بينهما تعارض وهو ان النوع الاول ان تسال الامة
هل بلغت الرسل عن الله ام لا فهذا الذي يتقدم جميع الامة فيه على هذه الامة
لانهم هم اليهود عليهم فلا بد من حضورهم الى اضر الامم في علمه على هذه الامة

والنوع الاخر هو سوال الامم كل شخص منهم سقره عن عمله يقتضي شرفيته فهذا
الذي يكون هذه الامة اول من تحاسب عليه وسيدنا صلي الله عليه وسلم شاهد
عليهم واما قولنا ما الحكمة في ان ذكر نوحا عليه السلام دون غيره من الرسل صلوات
الله وسلامه عليهم فيجوز ان يكون انما ذكر نوحا عليه السلام لانه اول الرسل
فاذا كانت هذه الامة تشهد على الاول من الانبياء من باب اصري بمنزلة استغني
عن ذكر الغيب صلوات الله عليه وعليهم اجمعين بذكر الانية اخرا وهو غاية
ثمذا من الاختصاص والبلاغة واما قولنا فعل الامة تشهد كلها ببرها وطهرها
او لا يشهد الا من هو افضل له لك اما لفظ الحديث فيجوز ان المراد تسمي
القبض باسم الغل لكن التخصيص يظهر فيه من وجهين احدهما هو الحديث
الذي اوردناه شاهد في قولهم وجدنا في الكتاب الانية اقررت فيه الانية
جوابا للاسمن يكون له علم بالكتاب وكثير من هذه الانية لا يعلمون من الكتاب
شيئا ومن طريق النظر من يكون من هذه الانية اذ ذاك من هو في نوع
انواع العذاب المتقدم ذكره في الاحاديث كغيرها يستشهد به وتبين
لم شهدا قوت يستصحب الانية ايضا بقوله وسطا من حيا رافلا يشهد بها الاخبار
او كما اسرنا اليه او لان الحكم هناك كل حكم صان وخال لا يقبل هذا الا العدول
الحيا كذلك هناك فالحكم هناك بقوله تعالى ممن تدعون من السموات ان كان
هنا لا يوجد الا المرضى الحال فلا يوجد هناك صفة وهذا يقتضيه الحكمة
وفيه اشارة لطيفة وهي ان اهل تلك المراتبة الرفيعة عنابة بل التحفظ
عليها لعلك تكون من شهد اذ ذاك لانه يرجي من فضل الكبر ان من قبلت
شهادته انه يسلمه ويتفضل عليه بالخلاص من ذلك الجهول العظيم
وفيه تشبيه للي ان اليهود وان اختلفت مراتبهم في الرفعة اذ الميمونوا
سدايرة العدالة قبلوا كلهم بوجه ذلك من قول نوح عليه السلام حين نزل
من شهوده قال محمد وامتد فعمل صلي الله عليه وسلم من جملة اليهود
وبه صحت العدالة المتبعه وفيه دليل على ان المتخالف للسنة لا يكون
من يشهد به ولا يشهد بعه الامن بعه باحسان لان اولئك هم العدول

وغيرهم

وغيرهم اطراف الاوسط ولا عدول يعقوب ذلك قوله عليه السلام كلما في النار
الا واحدة ما انا عليه واصحابي فمنه يكون في النار اثنى له بالوسط من الامة
والقدي بل هذه اني تجر بحجة اتم دليل تفسير ما اذا البطالة والتلويب
لنفسك انتبه الحاكم قدر كلك وانت بما ارتكبت من عتيج الاوصاف يخرج
نفسك وبه لك تفرح فقد خضت بجراهما لك وعلي عقبك من الحيز نكصت
وفي دليل على ان اقوي الادلة في الاصطاح كتاب الله تعالى يوفد ذلك
من ترك سيدنا صلي الله عليه وسلم تمام الكلام الذي ابداه واني بالانية من
الكتاب العزيز وما يعقوب ذلك قول معاذ له صلي الله عليه وسلم حين وجه
الي اليمين قال له عليه السلام بماذا اتحكم قال بكتاب الله قال فان لم تجد قال
بسنة رسولا الله صلي الله عليه وسلم قال فان لم تجد قال اجتهد بغيري فقال
صلي الله عليه وسلم الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله الى ما يجب الله ورسوله
او كما ورد وفقنا الله في جميع الامور الى ذلك بمنه واسعدنا به عن ابن عمير
عن النبي صلي الله عليه وسلم قال معايق الغيب خمس لا يعلمها الا الله لا يعلم
ما بين الارحام الا الله ولا يعلم ما في غد الا الله ولا يعلم مني باي المظلة الا الله
وما تدبر من نفسه باي تموت الا الله ولا يعلم مني تقوم الساعة الا الله
ظاهر الحديث يدل على هذه الخمسة المذكورة في الحديث لا يعلمها الا الله
والكلام عليه من وجوه منها ان يقال ما الحكمة في ان استعار للغيب معايق
وما الحكمة في ان جعلها حسا وهل للغيب زيادة على تلك الخمس معايق
ام لا وما الحكمة في ان لم يذكر من امور الغيب الا تلك الخمسة اما قولنا
لم استعار للغيب معايق فلوجوه من الاقتداء بما نطق به الكتاب في ذلك
بقوله تعالى وعند منة معايق الغيب لا يعلمها الا هو ومنه لتقريب الامر على
المخاطبة لان امور الغيب لا يحصى احد الاعمالها وكل من جيل بينك وبينه
نوع غيب واقرب الاشياء ذلك في ابواب والابواب اقل ما يحسبها عن
الغيب وايسرها معايق فاذا كان ايسر الاشياء التي يعرف بها الغيب لا يعرف
لها احد موضع فكيف يقدر ان يعرف ما هو اكبر من ذلك هذا محال وهذا

من ابلغ البيان واخصره ومنها انما زاد بالغيب الغيب الذي لا يعلم احد حقيقة لان
الغيب على ما هي عليه وان كانت لبعض الغيوب اسباب قد يستدل في بعض المرات
بما عليه ان ذلك ليس بحقيقي في علم تلك الغيوب واما حقيقتها فلا يعلمها احد
الا الله تعالى يشهد له التوجيه قوله صلى الله عليه وسلم حكاية عن الله سبحانه
اصبح من عباده موسى لي وكافري في فاما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته
فذلك موسى يحيى كافر بالكواكب واما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا اخذ لك كافر لي
موسى بالكواكب فعلي هذه افعال الغيب على نوعين غيبه سبحانه من ابدانه ومنه
وغيب بالامور الجارية في مخلوقاته فلما كانت تلك الامور بما يشاءنا لا تقدر
علي العلم بها والا الوصول اليها وهي محصورة بالكتاب بقوله تعالى وما ننزل
من ورقة الا لنعلمها ولا احصية في ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا في كتاب
ولقوله تعالى فاقبل الاقرون الاولى قال عليها من انزل في الكتاب
لا يفضل ربي ولا يشي فلما كان جميع الوجود محصورا في علمه سبحانه سبحانه
عليه السلام بالخازن وكل مخزن لا بد له من باب وكل باب لا بد له من مفتاح
فاستعار عليه السلام له المفاتيح يشهد له التوجيه قوله تعالى
وان من شيء الا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم فاذا كانت خزائنه
عنده سبحانه والمفاتيح عنده وطرد لا يعلم المفاتيح التي هي فكيف يحسن سبحانه
بما في الخازن هذه الا يتعقل واذا كانت هذه التي هي ان قدرته سبحانه ولا
يقدر احد ان يعلم منها شيئا الا ان يحسن سبحانه بما احاطت به في كتابه الامر الذي
من رسول فكيف يقدر في جل جلاله او صفته من صفاته على ما هي عليه من
الجلال والكمال فكيف به انة التي ليس كمثلها في هذا المتنوع عقلا وشرعا
ومن تعاننا شيئا من المعرفة في شيء ما فمنها من الغيوب او نوع من انواعه
او تشبيهه او تسيل او به دليل من المادلة في حال دعواه وهو ضرب من الحق
واما قولنا الحكمة في ان جعلها حنسا وهزل للغيب زيادة على هذه المفاتيح
فان علم وقتنا الله وآياك ان الحكمة في ان جعلها حنسا الكلام عليه مثل
ما تقدم الكلام على قوله ما يشهد رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم عليه اليمن ما استطاع في سانه كله ثم قالت من ظهوره وترجله وتغله
فانت من الغرائب باله وهو الظهور ومن السنة كذلك وهو لترجل
ومن المباح كذا وهو التعلل فحسرت بهذه الثلاث جميع ما يتصرف فيه
المرد وكذا لك هذه الحنس حصر بها صلى الله عليه وسلم العوالم فقوله
صلى الله عليه وسلم ما تفيض الارحام دليل على ما يزيد في النفوس وينقص
وذكر منها الارحام لكونها للناس في ذلك عوايد يعرفونها وقد تقررت
علي ذلك احكام شرعية فمذهبا عملا فاذا كانت هذه التي تقدرت عليها
الاحكام بحسب جرمي العادة لا يعرف حقيقتها الا من تزيده واما من تنقص
فغيرها من باب احزبي وقد قال تعالى وما تفيض الارحام وما تزداد وكل
شيء عنده بمقدار قدر هذه ان غيره سبحانه لا يعلم ذلك ومن هذه الابواب
كلام العلماء في عدة الحرة ثلاث فكل ذلك دلالة حقيقتها على براءة الرحم او
ذلك تعبد بحسب ما هو مذكور في كتبهم ولذا قال جل جلاله وفي انفسكم
ايات تبصرون فاذا كان السعي الذي هو فيك لا تعرفه فكيف غيره من
باب احزبي ودل بقوله ولا يعلم مني يا ايها المطر احد الا الله عز وجل امور العالم
العلوي وذكرونها المطر لان لنا اسبابا قد تدل عليه ويجدها في بعض
المرار جبري فيها ما يغلب على الظن عن جرمي العادة المتقدمة في مثلها
وهو ايضا كثير ما يتردد اليها وجعل لنا فيه وبانته بحسب مقتضى
الحكمة الالهية رزق وحسب لا تعرفه حقيقة فكيف غيره من باب احزبي
ولذا جاء الحديث الذي قد ذكرناه وهو قوله اصبح من عباده موسى
لي وكافري وكان ابو هيريرة رضى الله عنه اذا اصبح وقد مطر الناس
يقول مطرنا بنوء الفتح ثم يتلو هذه الآية ما يفتح الله للناس من رحمة فلا
يمسك لها ودل بقوله وما تدرى نفس باي ارض توت علي الجبل بهذه
الامور الارضية وذكره موضع الموت لان العادة قد جرت غالبان اكثر الناس
يوتون بالارض التي هي بها والحلم في الامور يعطى للغالب وان مات بها لا يدرك
حقيقة شريحه منها ابن هو فاذا كان هذا المقدار الذي يخصه منها على

قطعة ونزارية لا يعلمه من باب احري غير من رزق او خيرا وضده ولذا قال
عز وجل من كتابه وما تدرى نفس ما ذلك تكسب فدا وما تدرى نفس باي ارض
تموت ان الله يعلم خبير ودل بقوله ولا يعلم ما في عند الا الله على الفواع الزمان وما فيه
من العلويات والعوالم الطارئة خفية والحوادث وخص منه عند اعلى عبيده
لانه اقرب من يومك فان ما تعرفه في يومك بظهوره كان اوله واخره كانه في
واحد لان مادة العذب ما تكون في ساعة واحدة ادني بعضها يدسبونه كله
اليوم مثل قولهم جازي يوم الخميس ولم يكن مجيئه الا في ساعة او في بعضها
وكذا ايضا احكام السرعية فالبا من العبد وسنا الحيفن اذ ارات المرأة
الدم في اليوم ولو دفعة واحدة حسبت ذلك اليوم يوم دم فاذا كنت في
اقرب الا زمنا وهو عند الاقرب من باب احري غير ودل بقوله ولا يعلم ما في
تقوم الساعة الا الله على علم الاخرة باجمعها وذكر يوم القيامة منها وهو يوم القيمة
وبدايتها من باب احري غير ذلك وقد قال الله تعالى لا تايتكم الا بقية ابي علي
مخلدة وقد قال تعالى ثقالت في السموات والارض لا اي عظم اسها على اهل السموات
والارض والكل جاهلون بها وما يسمى لذلك قول سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم
والحبيب بل عليه السلام حين سئله عنهما المسؤل شيئا ما علم من السائل
ولكن اخبرك عن سر وطها ان تلك الامة ربي ما قد لك من اسرارها وان تترك
الحقاة الصم البكم ملول الارض فذلك من اسرارها وان تترك رعا الله ينظرون
في النبيان او كما قال عليه السلام فمذ من ابدع الكلام والبلغه الذي حصر
فيه جميع انواع العيوب وازال به جميع الاعمى الفاسدة والاولى كالمها
ساعة ادلة السريعة على الحد الذي جعلتها وعلى الوجه الذي يستمرها
وتحقق به اهل الايمان ايمانهم وحسن امتقادهم بغير سير والتقسيم والتوزيع
والتحجيل والتخديع والتكليف والادعوي والاعتراض والامقدمة والانتجة
كاهياكل واعناصر والاعراض والاجواهر والحكمة والاطباع الافضل كترنم
وهاب علم قدير وهو اللطيف الخبير وفيه تنبيه لطريق اهل الفضل
والسلوك وهو ترك الاتفات الي ما سواه عز وجل والاستفال بما به

امر وا

امر واوانتها مما عنه بنوا ولم يدعوا مع ما به من علمهم من الاحوال السنة والعلوم
الجليلة شيا الا واما الفقد والافتقار وحق العذل العظيم والمتعلق بجناب
الفضل العظيم لا يدون خلاصيا الا به سبحانه من الله علينا به لك ارب سواء
يسميه لطريقكم المبارك واعتقادهم احسن المواضع الكتاب والسنة اما اللقا
تفهوم من غير ما به واما السنة فتقول عليه السلام اخبار عن ربه عز
وجل يا عبادي كلتم فقال الامن هديته فاستهدوني يا اهدكم يا عبادي كلتم جايغ
الامن اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلتم بار الامن كسوته فاستكسبوا
الكسب يا عبادي انتم تخطيون بالليل والنهار وانا انعمت اليك فاستغفروني
فاستغفروني انظر لكم يا عبادي انكم كن تبلغوا صدري فتخبروني ولن
تبلغوا نفسي فتستغفروني يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانتم وحيكم كانوا علي
انقر قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم
وانتم وحيكم قاموا في صغيري واحد وسألوني فاعطيت كل انسان مسالته
ما نقص ذلك مما عندي الا بما ينقص الحيط اذا دخل في البحر يا عبادي انا هي
اي الكما حصيها لكم ثم اوفيكلم اياها فن وجد خيرا فالحمد لله ومن وجد غير
ذلك فالله من الانفسه او كما قال عليه السلام فتحقق بمقتضى ما اورده
او صاف الربوبية وجماله وفضيلة سيده ناصلي الله عليه وسلم وحسن هديه
لاسته ووصاف العبودية ونقصها وحقارتها وعظم افتقارها للربوبية
ودوام انظرا رها كما قال الكليم عليه السلام رب اني لما انزلت الي من خير
فقير فحمد الله بقائه فقرنا وازال بفضله جهلنا ونجا وزبر صمته عن الارب
سواء ولا اسرجوا الاياه واحمد الله رب العالمين عن ابي هدير قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل انا عنده ظن عبدي بي وانا معه اذ ذكرني
فان ذكرني من نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملأ ذكرته في ملاخبر منهم
وان تقرب الي سبيل تقربت اليه ذراعا وان تقرب الي ذراعا تقربت منه
با عما من اتاني يمسي اتيته هرولة **ظاهر** الحديث يدل على حاكمين اهدوا
اخبار الصادق صلى الله عليه وسلم ان المولى سبحانه رحيمه على قدر ظنه بولاه

شبه
اليه

والثاني الاخبار بانه معه بحسب معاملته له وعبادته له والزيادة على ذلك بحسب التضيق المذكور في الحديث والظاهر عليه من وجوه منها ان يقال هل هذا الظن على بابيه او هو معنى العلم والقطع وهل الذكر هنا مجرد الذكر بالقلب او باللسان وان كان لا يعمل من الاوامر سببا او يكون ذكره بالافعال بالامر والنهي لان الذكر سببا لها وماتا ويل الصفات المذكورة في الحديث من قبل المولى سبحانه اذ قولنا هل الظن هنا على بابيه او هو معنى العلم والقطع فالجواب انه لا يمكن ان يكون الظن هنا على بابيه بل معناه العلم الحقيقي كقولنا تعالى وتؤمنوا بالله واليوم الآخر وما علموا حقا وان هذه الامور القلبية كلها ما نحن فيها مطلقون الا بتحقق الاخلاص لقوله عز وجل وما امرنا الا لعباد الله منخلصين له الدين حنفا ومصدقين وما القطع في كل ما به اخبرنا من الله وما به انعم علينا من قبيل ما علمنا من العقيدات والتحقيق بخبر بل النواب الذي وعدها واخوف ما به توعدنا من خالف امره عز وجل ذلك كله بلا شك واريب وكذلك ما به من امور الاخرة اخبرنا وله ذلك قال تعالى في صفتهم ربنا اننا سمعنا مناديا ينادي للايمان ان اسوا بكم فامنا الي قولنا انك لا تخلف الميعاد وقال تعالى ومن اوفى بعهده من الله فالاشارة هنا الى هذا بقدرية الحال وهي ما ذكره بعد في بابي الحديث من قولنا تعالى اذ ذكرني الي قوله الي بعد وانه حتى يفهم معاني تلك الالفاظ ويصدق بها حتى لا يدخل على المرء فيها شك ولا ريب فيعامل بولاه بحمد وتحميق بما وعده ويتحقق ان ذلك فضل منه سبحانه على عباده وهو الذي المستغنى والاجل هذا قال صلى الله عليه وسلم ما فضلتم ابويكم بكثرة صوم ولا صلاة ولكن بشئ وقد في صدره وقال عليه السلام في حديث تعلم الايمان ان يقبده الله كانتك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك وقد روي في الاسرار ابيات ان اخوين كان احدهما عبدا مشهورا بالعبادة والاخر مشهورا بفضله فما تابعا فاجبر موسى عليه السلام ان العابد منهما من اهل النار وان المشرق منهما من اهل الجنة فتعجب موسى عليه السلام وبنوا اسرائيل من ذلك ثم ان موسى

عليه السلام

عليه السلام بعنه الي امرأة العابد فسألها عن حال فقالت لا اعرف منه الا ما تعرفون انتم غير انه كان اذا فرغ من لعبه وودع فراشه قال افلحنا ان كان ما جابه موسى حقا فقال موسى عليه السلام من دعانا الي لم نسال وجهه المشرق فقالت ان علم من الاصل علمكم ولكنها فان اذا افاق من لشوة مع اخذ الليل يخرج الي ساحة الله اذ ويقر لله بالوجدانية وكذا بالرسالة ويسلي ويقول يا رب ابرار اوتيت من نوابي حتى تلاهما هذا الجسد الجنيث فقال موسى عليه السلام هذه اسعد او محاروكي واصحابنا هل يريد بالذكرة ان تذكره كيف كان او يريد به المذكرة بالاعمال اللفظية بحتمل لكن الذي تدل عليه الادة الشرعية ان المذكرة على نوعين ذكر مقطوع لذكره لانه المذكرة المذكرة في الحديث الذي نحن بسبيله وذكر بان الادة لانه يتقارن منها ما يدل على انه في جملة المذكرة من لقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وادلة اخر تمنع ذلك كتول سوا ناسجانه وتعالى موسى عليه السلام قل لا الظالمين لا يذكرة واني اني احييت على نفسي ان من ذكرني ذكرته فاذا ذكره رويته ذكرتم بالغضب ولقول سيدنا صلى الله عليه وسلم في المصلي الذي لم تنته صلواته من الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله الا بعدا فكيف بالذكرة وحده ولم يجعل عز وجل الا ذكركم في كتابه ليعلم ما تعملون ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والذكرة من الله كبر او الة الا ان فمده سنة للمؤمن بسبيله وامر ذكره عز وجل بالافعال فهو افضل ويكفي من ذلك قول عمر رضي الله عنه ذكر الله عند امره ولفظ خير من ذكره باللسان اما ان كان هذا العاصي ذكره بولاه بخوف ويخجل بما هو فيه فيرجي له فضل المولى مثل ما تقدم من فخر احد الاخرين المشرق على نفسه منها ولقول مولانا سحابة اطلبوني عنده المنكسرة قلوبهم من اجلي واما قولنا ماتا ويل للصفات التي في الحديث من قبيل مولانا سحابة فمذمة من التي لماتا ويل غير ظاهرها وتحتاج الي ان تتكلم عليها واصدق واحدة فاما قولنا ساعه اذ ذكرني فعنا اذ ذكرني فانما معه بحسب ما قصد في ذكره

لي خان ذكرني بالتعظيم كنت معه بالانعام عليه والاحسان له كقوله تعالى في كتابه
فادكره ويا اذكركم اني ارحمكم اذ اذكرتموني وقد قال تعالى ولذکر الله اكبر اني هو
الكبر العبادات واذا ذكرته من خوف ذكره بالرحمة لك والخلص مما خفته لقوة
عز وجل امن يجيب المضطر اذا دعاه ويغفر له لقوله تعالى من سفله ذكره عن
سبيل اعطيته افضل ما اعطى السابلي لان سفلك في خوفك وافضل
من سبيلته سبحانه بذكره واجب لك النجاة مما تخافه وكذلك نفس في
كل الامور تجده لا ينكر فان ذكرته عند وحشة انك بذكره وقد جاء
منه سبحانه انه قال انا جليس من ذكرني ولذکر لك لما ان دخل على بعض
المباركين وهو وحده وهو يذكر فقيل له وحده قال لان انا وحده في
لان هذه كلها دالة على ما قلناه اول من ان الظن يكون بمعنى العلم القاطع
وما يقويه انه سبيل بعض المباركين ما نلت من عبادك فلا الاثن بالله
تعالى فقال له السابيل حسبك فلم ينل به الاثن مع صدقته وتصديقه
ما قيل له وومعه به وقد قال تعالى لا ابدى ذكر الله تظنين القلوب اني القلوب
التي من الله سبحانه عليها بالعلم والعمل والحضور لان صاحب القلب الغافل
لثامه بذكره وقليه فيما هو بسبيله يحول وكيف يجد هذا بذكر الله طائفة
واني له ذلك وقد قال عليه السلام ان الله لا ينظر الي صوركم ولكن ينظر
الي قلوبكم وقوله فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي احتمل ان يكون
هذا الاسارة الى فضيلة الذكر الخفي على الذكر الجلي لان ما يتفرد به المولى
سبحانه وهذه بذاته الجليلية افضل مما سواه وقد جاء هذا انما منه صلى
الله عليه وسلم بان قال الذكر الخفي يعقل الجلي بسبعين درجة او كما قال
واحتل ان يحل على ظاهره فيكون المعنى ان الذي بذكره الله في نفسه
من جملة ما انعم الله عليه من اجل ان ذكره من نفسه ان مولاه سبحانه ذكره
في نفسه او سواه سبحانه اعني ان الله يجازيه على ذكره بنواب لا يطلع عليه
غيره سبحانه وتعالى وان ذكره في ملا ذكره الله بجز الثواب بحضرة الملائكة
وسماواتهم ونبيه ههنا بالا على مما من به على عبده علي الا اني فان ما سوي ذلك

من الحسنات

من الحسنات والحمد لله اعلا منده وقوله فان ذكرني في ملا ذكرته في مالا خير
منهم اي في العالم العلوي فدل به اعلى تفضيل العالم العلوي على هذا العالم
وسكنت عماله من الاجر في ذلك لانه قد ثبت بالكتاب والسنة ان ذكرا المولى
سبحانه عبده رحمة له والاي فيه والاحاديث كثيرة في هذا الموضع دليل على ان
المولى جل جلاله ليس كمثل من يوحى ذلك من قوله فان ذكرني في نفسه
ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملا ذكرته في مالا خير منهم وبالعلم القطعي ان في
الزمان الغد يد بذكره جل جلاله جمع كثير في انفسهم في مشارق الارض ومغاربها
وفي ذلك الزمان نفسه بذكره تعالى جمع كثير بالجهد ولا يعلم قدرهم الا هو سبحانه
وهو عز وجل يذكر الجميع واحدا واحدا بحسب ذكره له من سر او جهده
مع ما هو فيه سبحانه من حمل جميع الموجودات بقدرته وحكمته على ما جرى
فيهم سابق علمه هذا لا تحده العقول ولا تخيله الاذهان ولا تحده ولا يوصف
جل جلاله وتعدت اسماؤه ومن اجل ايمان به وما يشبهه استفتح
عليه السلام الحديث بقوله سبحانه انا عند ظن عبدي بي واما قوله وان
تقرب الي شبرا تقربت اليه ذراعا الي اخر الحديث فهذا ليس على ظاهره
بل دليل انك تجد ذلك من نفسك الي انت محد ودمحور على غير ظاهره
فكيف في جانب من الجهد ولا يكيف والافان الموضع الذي تقرب فيه من
مولاك كسيرا واذراع او باع او اي موضع ياتي به يمشي لانه عز وجل ليس له
جهة محدودة فيقرب من تلك الجهة بحسب هذه التنويجات فربما بقي الا
التاويل من الجهتين ويكون اعني في ذلك انك مما تقرب الي مولاك بحسب
بوجه من وجوه القرب فهو بفضل مجازيك على ذلك باكثر مما جيت به
وقد بين عز وجل ذلك بقوله من جاب بالحسنة فله عند ربنا ما وقد جاء
ان الحسنة بعشر اجزا بسبعين وجا بسبعين وجا باكثر من ذلك بقوله تعالى
والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم سلم ثبت في تبيين هذه الحاصلات
من البر الى المسئ هل هذه الارجات من جهة الاممال المحسوسة او من
جهة النيات او من مجموعها احتمل والظاهر المجموع بدليل قوله سبحانه علي السلام

م

بفيه عليه السلام لن يتقرب الي المتقربون باحب من انما افترضت عليهم ولم
لا يزال العبد يتقرب الي اللواتق و جازله صلى الله عليه وسلم اوقع الله جره
على قدر نيته فيان بهذه ان الاعمال في نفسه بعضها اقرب الي الله تعالى من بعض
ولذلك قال تعالى يستغنون الي ربهم الوسيلة اليهم اقرب و بان حسن النية
يزيد العمل رفعة و قربا الي الله سبحانه و له ذلك قال سبحانه ولا تطرد الذين
يؤمنون ربهم بالعبادة والعسى يريدون و جمه فما انى عز وجل عليهم الاحسين
نياهم و جميل قصد لهم و يتربى على هذا من الفقه ان يكون للذراعتا
يتربى عليهم بان ينظر العلى فالعمل في ايمان الاعمال و في تحسين النية
فيها ما اسكنه و لا يخلى قلبه من ذكر مولاة والسفل بما يقرب اليه لان هذه الفايده
التي تتربى على معرفة هذا الحديث مع قوة اليقين و خالص الايمان والصدق
والتصديق الذي لا يخالطه شك ولا ريب و لان الامر عليه لاه صعبا الله من
هواه و و فقه لما يقرب اليه و فقه به بمنه **عن** علي بن ابي طالب رضي الله عنه
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقة و فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليلة من الليالي الاتصلون قال علي فقلت يا رسول الله ان النفسانية الله
فاذا ساء ان يعنابنا فاصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قلت
له ذلك و لم يرجع الي سياتم سمعته و هو مدبر يضرب فخذه و يقول وكان
الانسان الكثر من جد لا ظاهرا حديث يدل على لانه احكام احد هذا الحظ
قيام الليل والثاني انه استيقاظا انما هو بية الله تعالى العمل فيه للحاق
والتالي اجواب بالقدرة على الحكمة بمقتضى الحكمة و على القدرة بمقتضى
القدرة و الكلام عليه من وجوه منها جواز المنسئ بالليل الي دور القدرات
و ذوي الارحام يوحى ذلك من قول طرفة و فاطمة ليلان كل ما ياتي بالليل
يقال له طارق و كذلك بالهنا و له ذلك كان من دعائه صلى الله عليه وسلم
انه كان يستعبد من طارق الليل و النهار الاطارق يطرق تخبير و فيه دليل
على انه اذ انكلم العالم بمقتضى الحكم و كان ذلك في عنده واجب فوقع الجواب
على ذلك بالقدرة ان ذلك كاف في الجواب و يعطى البحث يوحى ذلك من انه

لما ظلمهم

لما ظلمهم سيدنا صلى الله عليه وسلم باننا حكمة وهو قيام الليل و جابره علي
رضي الله عنه باننا القدرة وهو اخباره بعله انما النفسانية الله فاذا ساء
ان يبعثنا بعنا فاصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال له ذلك و لم
يراجعه بسبي و فيه دليل على ان الرجل اذا كان الخطاب له و لاهل بيته و اولي
بالجواب يوحى ذلك من قول سيدنا صلى الله عليه وسلم لبيته و لعلي صلوات
الله عليه و رضي الله عنهم اجمعين فجاوبه علي رضي الله عنه و سلم له رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذلك باننا قدرة من صيته و لم يقل له سياتم و فيه
دليل على جواز محاذم الشخص لقضه بامر لغيره و هذه ذلك من قول
سيدنا صلى الله عليه وسلم بعد ما ولي عنهم وهو وحده و كان الانسان
الكثيري جدلا و فيه دليل على جواز ضرب المر و بعض اعضائه ببعض
علي امر يتجب او يعلم به غيره اشتغارا له ان ما راى منه لم يوافق
ولا يحبه يوحى ذلك من ضربه صلى الله عليه وسلم فخذ به ما ولي عنهم
و كلامه اذ ذاك يقول وكان الكثر الانسان الكثر من جدلان يعلم ان ذلك
الجواب لم يرتضه منهم و هنا بحث وهو ان يقال لم يقل لهم ذلك
مستثناة فالجواب انه لما السيد ناصلي الله عليه وسلم ان علمه من
الله عنه لا يحيل ان الجواب بالقدرة عن الحكمة انه ليس من الحكمة
ناحتل ان كان اما عذر يبعثها من الصلاة و استحي ان يذكره للنبي صلى الله عليه
وسلم و لا يمكنه عدم الجواب له فرفع الحجل عن نفسه و من اهله لانه القدرة
وله ذلك الامكان ولي النبي صلي الله عليه وسلم عنهم مستثناة ان اجل ان
لا يسلم عن اخذ الاصلية للصلاة و العمل ان يكون من علي رضي الله عنه
استدعا جواب من النبي صلى الله عليه وسلم ان تزيد فائدة فكان
ضرب فخذه صلى الله عليه وسلم وهو بها **كلامه** بل انه لم يزل علي رضي
الله عنه ان يحقق عنده **ما هو عليه** وان العبودية تسلكها
ان لا تطلب لنفسها عذرا مع الكبرية ابد الا الاعتراف بالتقصير والاحتياج
في الاستغفار والاعتذار و فيه دليل على فضل علي رضي الله عنه يوحى ذلك من

مسرة

جوابا

روايته لهذا الحديث وقد يسبق لفهم من لا يعرف قدره ما يحتمل الحديث من العيب عليه
وحاشاه من ذلك فلما كان الاخبار به ما يترتب عليه في الدين فوايد لم يبال
بشي من ذلك وفيه اسارة الى ان من حقيقة العجب والقرابة التذكار عند
الغفلة يوجد ذلك من كون سيدنا صلي الله عليه وسلم لم يطرقهم ليلا
الا ليذكرهم بالصلاة لان الليل وقت غفلة وان كان حالهم جميعا لا يقتضي
غفلة لكن زمان الغفلة ينهضي ان يلتفت فيه الى حال القرابة وهذا من السنة
وان كانوا لا يعقلون غالباً لكن ذلك الخوف ما طبعه عليه السريرة وفيه
اسارة الى التفتت الى الاصل وان كان الظاهر خلافه لان الاصل لنا واسبابنا
والتوفيق والتركية فضل رباني ولو افاضل الله عليكم ورحمته ما نكي منكم
من احدا به اذ ينبغي على هذا ان يتفقد المرغوبة واجبا به بتذكار الخير والبر
عليه وان كان سبحانه قد من عليهم بذلك لكن ذلك من اجل ما ذكرناه ذلك
يحصل فضل اخر وهو وصولهم بذلك تحت حد قوله تعالى عز وجل وتعالى
على البر والتقوى ولذا كان سنة سيدنا صلي الله عليه وسلم يتفقد
العمامة رضى الله عنهم بالموثقة في بعض الايام وهم على ما هو عليه من قوة
الايمان وكانوا يودون ان لو كان ذلك كل يوم فقال لم ما ينبغي من ذلك الا خوف
الستامة والجلل فيها ام اقتدره جعلنا الله من اهتدي بعبادته وقبلة
عن ابي بصير رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان الله
اذا احب عبداً نادى جبريل عليه السلام ان الله قد احب فلان فاحبه فحبه
جبريل عليه السلام ثم نادى جبريل عليه السلام في السماء ان الله احب فلان فاحبه
فاحبوه فحبه اهل السماء فيوضع له القبول في الارض **ظاهر الحديث يدل على**
ان الله عز وجل اذا احب عبداً خلق عليه خلق العتامة فيا سر جبريل عليه السلام
بان يحبه ثم نادى جبريل في اهل السماء بحب الله عبده ويا سرهم بحب ذلك
العبد المحبوب عند مواعده ويقنع له في اهل الارض القبول واللام عليه
من وجوه منها ان يقال ما معنى حب الله تعالى للعبد وما معنى حب جبريل
عليه السلام وحب الملائكة وما معنى القبول فما قولنا ما معنى حب الله

لعبد

لعبده فقد تقدم الكلام على هذا المعنى وما يسببه ان حقيقة الحب من الله
لعبد ليس بحب العبيد بعضهم لبعض بالولوج به والانس به وسيل القلب
اليه وانما معناه رضاه حاله وما هو عليه وكثرة احسانه لقوله عز وجل
يحهم ويحبونه اي يحبهم فيحسن اليهم على جميع له فللكثرة الاحسان منه عز
وجل بخير عليه السلام ممنه بالحب لانه مما يحرفنا بيننا ان كثرة الاحسان منا
بعضنا لبعض انما بساطم احب من المحسنين للذي اليه الاحسان ولذا لك
قال صلي الله عليه وسلم حبك النبي يعني ويحب اي يعينك مما سواه وكذا لك يعمل
عن ما سواه فلا تكاد تترى ولا تنصر الا هو ويعينك ايضا عن سواه وهذه
منفعة للمحدثين وهي في حق المولى جل جلاله مستحيلة وفي تفسيره عليه
السلام عن كثرة الاحسان بالحب تانس للعباد وادخال مسرة عليهم
لان العبد اذا سمع عن مواعده انه يحبه تعواغلا السرور عنده وتحقق بكل
شئ ونعم زائدة على ذلك وهذا الخطاب انما هو لمن في طبعه فتوة وسورة
وعروبية وفضيلة وخير وانابة ولذا لك قال عز وجل وما يتذكر الامن
يبين ومن في نفسه سداهة ورمونة وله شهوة غالبة فلا يرد الا الاضد
والرحد والتضييق ولذا لك قال صلي الله عليه وسلم يستريح الله بالسلطان ما لا
يستريح بالقران لان السلطان هو الذي جعل له الزجر والتعيق بالفسد
والقتل وغير ذلك وما قولنا ما معنى حب جبريل عليه السلام فهو
يحتمل وجهين ان يكون حب ولوح بالتحسب يخلق الله ان يكون يواليه
ويدعوله بالخير كما جاز ان الملائكة تحب صاحب العلم الذي هو الله وتب
في حبه وبتعوله وباجتهتها لتسبه وقد يحتمل ان يكون معنى حبه له تفرقة
وتكرمه له لكونه عند الله تعالى مكانة حسنة لان العبيد في الحب والبعض
مستجون وكذا لك من العصب والرحمة للمولى مستجون ايضا ولذا لك جازي حق
الزبانية انه اذا امر الله عز وجل بالمجرمين ان يخذلوا في النار فخذلهم
الزبانية فيتمزقون في ايديهم فيقولون لهم لا ترحونا فيقولون لهم الا ان
ترحونا فيقولون لهم اذا كان الرحم الرحيم لم يرحمكم فكيف نرحمكم نحن او كما

ورد فالصبيدهم اهل العالم العلوي والسفلي تابعون لما به يوسرون اما
بالقال واما بالوضع ولذالك لم تستغل اهل العقول الوافرة بالاعمال على رضى
مولاهم ولم يبالوا بغيره حتى ان من كلام بعضهم **فبالية ما بيني وبينك عامر**
وبيني وبين العالمين خراب **وسئل اجواب عن حب جبريل الجواب عن**
حب الملائكة عليهم السلام لكن في تقديم الاسر جبريل عليه السلام قبل غيره
من الملائكة اظهر لترفع منزلته عند الله تعالى على غيره من الملائكة
واما قولنا ما معنى القبول احتمال ان يكون على ظاهره وهو معنى الترفع
له والاکرام يقال اقبل فلان على فلان اذا اذكره ورحب به وقد جاء من طريق
اخر في حديث غيره انه اوى وضع حبه على الملائكة اي يكون جميع من في
الارض من انس وجن وملائكة وقد جاء ان ما من موضع شهر من الارض
لا وملك واضع جبهته فيه **ساجد الله تعالى** او كما ورد وما من حيوان على
على اختلاف اقسام الا يقبل عليه وقد جاء ما يفسر هذا في حق صاحب العلم الذي
هو الله انه يستغفر له كل شي في الارض حتى الطير في الهواء والحيوان في العدم
وهو الله وجميع الانعام وحشرات الارض وسجدها وسبحها وكل ما فيها **الله**
هو الاكبر به يخلون تحت قوله هذا اهل الارض اي كل ما فيها فانه ان اجمع من
يعقل مع ما لا يعقل جميع بلطف من يعقل فمقد يكون معنى ما ذكرناه في حق
العلم الذي هو الله فان هذه المنزلة ارفع المنازل عند الله تعالى لان هؤلاء
السادة هم ورثة الانبياء عليهم السلام ويكون في غير العلم في اهل جنسه
وهو تفسير القبول الذي يوضع له في الارض وقد ذكر ابن رزق رحمه
الله ان الله تعالى لا يزال يعبد هه الصبا حتى يحببه لعباده ويلقي صوته
في قلوبهم ويسهل عليه طاعته ويرزق حلاوتها ويسمعه لقول هذا
الامام هذا الحديث الذي نحن بسبيله مع قوله صلى الله عليه وسلم من
خاف الله خوف الله منه كل شي فاذا اجمع الله من قلوب عباده الحب والخوف
جاءت اقاله الامام سوا بسوا فلا يكون في هذه المنزلة الا وقد خضع الطاعة
عليه وانس بما فيحصل له من ميراث ارحنا بما يابلال نسبة الصديق

الاتباع والمصدق فيما صدر لسر لياج المحبوبين هزعة الغصان فوادك
هل يجد من تلك الرياح نسمة تنفس بها اسهاغ قلوب المستأقنين ولو نسمة
ما يرتاحون اليها كان بعض اهل الصدق والصدق والتوفيق اذا كان عند
الاستفاق الفجر وهو تحت السقف بين الجدران يقول لمن حضره قد طلعت
الفجر فيقول فيبصرون الفجر كما انشق ريق جوه لانه اذا كان عند المجد
يرسل الله عز وجل من تحت العرش ريحا مطيرة تنور وجه كل مؤمن يقظانا
فان من طاعة مولاه ويعود بقوة الكلام من مفهوم هذا الحديث الذي
على توفيقه افعال البر على اختلاف النواحي من فرض وسنة ونهْي الي
غير ذلك من النواحي اذ ان به لك يحصل للمعبود بفضل الله هذه المنزلة
الرفيعة ويفهم منه ايضا كثرة الحذر وسد الخبيث من المعاصي والبدع
التي بها يحرم العبد هذه المنزلة الجليلة فمن فهم ان باب لما صفت القلوب
تلمح وارواح القرب واشكفت حجب الجدران على قلوب بذكرهم فالقلب
هو الله مستأق **من اهل صراط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال**
يقول الله تبارك وتعالى اذا اراد عبد في ان يعمل سبيبة فلا يكتبها عليه
حتى يعملها فاذا عملها فكتبها عليه وان تركها من اجلي فكتبها له حسنة
فان عملها فكتبها له بعشر مثا الي سبعمائة **منعظ ظاهر الحديث** يدل
على لانه احكام احدها امر الله سبحانه ملائكة ان العبد من بني ادم
اذا اراد ان يعمل سبيبة فلا يكتبها عليه حتى يعملها فاذا عملها يكتبها له
والحكم الثاني امره تعالى للملائكة ان العبد اذا اراد فعل سبيبة فكتبها من اجل
الله تعالى يكتبون له حسنة والثالث امره تعالى للملائكة اذا اراد ان
يعمل حسنة فلم يعملها يكتبها له حسنة واحدة فان عملها يكتبها له
بعشر امثالها حتى الي سبعمائة منها والكلام عليه من وجوه منها ان يقال
هل العبد على العموم في الموت وغيره ومن المأمور ولا يذرك ومن اين
تعلم الملائكة ما في قلب هذا العبد وهذا من باب الغيب والاعلم بالله
عز وجل وكيفيته الترك من اجله وقوله سبحانه وقوله فكتبها بعشر

امثالها الى سبعماية هل هذه التفرقة بين الاجور تعبد لا يعقل له معنى او يعرف
سببه وهل يزداد على السبعماية او لا اما قولنا هل ذلك على العموم في جميع
العباد اللفظ كمثل لكن يخصه ما يعلم من تواضع السبعة فان الله عز
وجل يقول والعمل الصالح من ليس من اهلها فلا يقبل منه عمل هذا على
قول من يقول انهم يخاطبون بفرود السبعة فعلى القول بانهم غير مخاطبين
بفرود السبعة فلا يخلون اجتمعت لهذا الحد وقد جاني بعض الملائكة
المؤمنين فارتفع بهما النص الاحتمال الذي في اللفظ واما قولنا من المأمورة
بالكتب فقد نص عليهم الكتاب والسنة اما الكتاب فتقول عز وجل وان
عليكم احاظين كما ان كاتبين يعلمون ما تفعلون واما السنة فتقول عليه
السلام يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة
العصر وصلاة الفجر ثم يعرج الذين باتوا فيكم الحديث وفيه ان تنسبه اليك
لعلمك تستحي من مياضهم لك وقمودهم معك فتكف مما فيه هلاكهم سوء
عملك وانت مع ملك بهما اعرض لانك لا تعلم ان من العلم بحسب
ومن ابن تعلم الملائكة ما في قلب العبد فقد جاء ان النبي
وجل اجرب لهم مادة اذ اراد العبد ان يعمل سيئة يخرج على يده راحة فتنه
فيعلم الملك ان تقدم بسبيته فلا يكتبها حتى يفعل ما وان اراد ان يعمل حسنة
فيكتبها له حسنة كما هو مذكور في الحديث او كما قال عليه السلام لا اله الا الله
اذا البطا له تطير يا سدة بالمسك والطيب قد طبق الافاق كتق منه وجوارح
هال غيرت هذه الحالة بطيب ونهي النفس عن المموي واما كيفية التزلزله
هو لله فكيفيته ان لا يرد من تلك السبيته التي اراد فعلها الاضرف الله تعالى
من اجل مقابله او حيا منه لانه اهل ان يستحي منه اوسع من وعده الخليل
وهو قوله الحق ونهي النفس عن المموي فان الجنة هي الما وسمى كما ذكره ابن ابي
الفار وهو انه كان في غار بلاك انا س فتذلت على باب صخرة سدته فقالوا
ما يخون من هذا الا ان يدعوك واحد منا بخبر عمل علة خالصا لله فدعى اهدم
وسمي عمله الذي اخلص فيه الله فتفرج من تلك الصخرة مسالما الفرج بد غارة

ثم الثالث قال في دعائه اللهم انك تعلم اني احببت امرأة وراودتني نفسها
فابت حبرا فرفع لها مائة دينار فلما دفعت المائة دينار وامكنتني من نفسها
فلما معدت بين سعيها قالت لي اتق الله ولا تقض الحاتم الا بجمعة فاستحييت
منك وتذكرت لما المائة دينار فان كنت تعلم اني فعلت ذلك خوفا منك وخيا
ففرج عننا ما يعق علينا من هذه الصخرة فانفجرت منهم من حينها وخرجوا
من القلاد وكما وردة وقد جانا الله عز وجل جعل ملك اليمين يكتب الحسنات
وملك الشمال يكتب السيئات وان ملك اليمين مقدم على ملك الشمال
وحاكم عليه فاذا فعل العبد السيئة و اراد ملك الشمال ان يكتبها قال له
ملك اليمين اصبر عليه لعلم انه يستغفر او يتوب فان تاب او استغفر لم يكتب
عليه سيئة وان فعل حسنة خاصة منها بقدر السيئة وكتب باقي اخرفان لم
يفعل شيئا من ذلك فحسبها عليه كما فعل بغير زيادة على ذلك وفي قوله
فما اتم دليل على لطف المولى بعباده المؤمنين وكثرة رحمتهم وقوله
التي يعطون انما هي الي سبعمائة تعبد لا يعرف له معنى يعطي الله
من حيث يشاء وما شاء لك بسبب يعلم ظاهر اللفظ محتمل لكن التمهيد لك من
غيره الموضع وهو قوله صلى الله عليه وسلم اوقع الله اجره على من ربيته
بما يكون بمعنى حسن النية نفسها فوجب لها جميعا التضعيف في الاجور
مثل ما جاء انه يقرأ القرآن اذن له بكل حرف مائة حسنة وانا كان قائما
حسبون وان كان في غير الصلاة وهو على طمأنينة وعمسرون وان كان
على غير طمأنينة عشر اذ كما ورد والله يوفق من سأل الى اسباب الزيادة
من اجور حسنة فضلا من الله ومنة واما قولنا هل السبعماية
هي الحد لا يزداد عليها ولا لفظ الحديث ليس فيه ما يدل على الزيادة ولا
منه بالكتاب العزيز اخبرنا بالزيادة سلم ذلك بقوله عز وجل مثل الذين
ينفقون اموالهم في سبيل الله فكل حبة اثبت سبع سنابل في كل سنبلة
مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء ويقول عز وجل انما يؤتى الصابرون اجرهم
بغير حساب فحسبكم من كريم علي ليس كمثل من يعطي بغير حساب هل

يدخله لك فيما تحده العقول ويترتب من الفائدة على العمل بمدة الحديث وجوه
منها قوة الدرجات في الله تعالى الذي قد بسط لنا ظلك فضلته عند القدرين لطفه
واعتناوه بالمسي منا وبالبحسب وتصانف الحب والتكريم لمن جعل لنا وسيلة
الى العلم بمدة الخبر العجم على الله عليه وسلم والنظر في الاسباب التي بها تدرك العلم
والآخذ فيها به يكفر خطايانا ولذلك قال صلى الله عليه وسلم ويل لمن غلبت احاده
عسافته لان السيئة بواحدة كما نضل كحديت واقل مراتب الحسنه عشر تقضا
لعاقل يعترف بحسرات ثم لا يقدر ان يفعل حسنة واحدة تكفر عنه تلك
العسافات والويل وادني جهنم تغيبه فان سمعته ولم تتفجع او علمت
ولم تعمل كنت كالحمار يحمل اسفارا ويا ليتما اسفار بل جبال تكبته في النار بما ذنا
الله من ذلك بفضله **عن** ابي بصير عن محمد بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال
الله عز وجل انما عند ظن عبدي بي **ظاهر** الحديث يدل على ان الله عز وجل يحسب
على قدر ظنه به جل جلاله والكلام عليه من وجوه منها ان يقال هل هذا امام في جنس
العبيد كلهم موثوق وكافرهم وهو خاص بالمؤمنين الظاهر انه عام في كل العبيد لان الله
عبيده عز وجل وهل الظن هنا على بابها وهو بمعنى العلم بصدقها يحتاج الى تقسيم
اما ان يكون يريد بالظن ما هو ارجح الى العلم به جل جلاله او الى امور الاخرة وما فيها
من رحمة عز وجل وعقابه وما في معناه او الى امور هذه الدار وما يجري عن
وجل فيها من خيرانية واحسانه لعباده وما فيها ايضا من نعمه وابتلاءه لورا
الي ما كلف سبحانه عباده من طاعته واتباع رسوله صلوات الله عليهم وسأله
وعنه ثم به الدرس عنه تعالى وما يسرتم به من الشفاس الامم والامور المخوفة
بائسرا الا سيقتل المرسل الى الله ثم عز وجل والتوكل عليه وكيف حال من
فعل ذلك وصدقته والعامل عليه وما في معناه فالوضع يدل على كل نوع من هذا
او ما في معناه بوجوه عديدة ان اتبعها لكنها سدر حجة تحت هذه التنوع
ليس يخرج عنها فالذي هو ارجح منها الى العلم به جل جلاله فيجرب فيه الوجهين
او يكون بمعنى العلم وان يكون على بابها وهو الظن فاهل العلم
له هو موثوق فكل واحد منهم على قدر علمه به جل جلاله وهذا تنقسم التقسيمات

التي تقدم

التي تقدم ذكرها في الكتاب على علم العوام وعلم الخواص وعلم خواص الخواص وكل
منهم بحده سبحانه على قدر علمه به وقد تقدم في هذا ما فيه سفا وما قد ذكرنا
فيه ان بعض من علمه جل جلاله ومن لا الجلال والكمال ونفى السوء والمسال
راي من سور الغيب ما انجده تضرع وقال ابن ابي له هذا افضل للمعلم على الحق
فارية الحقيقة ويهلوا على التاويل فقوموا بحسب ما عملوا واما اهل الجهد
والجمل بجلاله وتتر لجهه وهم الكفار على اختلاف مراتبهم والمنافقون
فليس يجدونه هناك بل هم محجوبون وليس لهم بواحد من يجدون منه هناك
رحمة ذلك بان الله سوي الذين امنوا وان الكافرين لا سوي لهم ولم كما قال
الله تعالى الظالمين بالله ظن السوء عليهم دائرة السوء وتصيب الله عليهم نعمهم
وانهم لهم جهنم وسات صيرا واما اهل السكوت هم اهل الظنون به سبحانه
فلتظلم احد الجهات فهم من جنس الكفار لان السكوت يجري مجرى الكفر
وذلك ظنكم الذي ظنتم بربكم اردكم فا صبحتم من الخاسرين وان كان فيما هو
راجع الى الاخرة فان كان من جهة التصديق بها وما فيها فتعني على تقسيم الامان
به ثم عز وجل فان من اسر وطا الايمان به عز وجل التصديق بالاخرة وما فيها وذلك
من ادصاف المؤمنين كقول عز وجل وبالاخرة هم يوقنون فان كان على الرجا
من فضله عز وجل ان ينجيهم من عذابهم من علمهم بغيرها فما فضل يكون الظن بعبي
الرجاء والخوف ولكن لا تخلوا ان يكون الخوف والرجاء لما هناك مع الاعمال المأمور
بها اوسع مما فان كان مع عدمها فلا يسمى ذلك رجا بل تسمية اهل العلم
عندوا وذلك مظنة الملاك وقد تقدم من البيان فيه بفضله الله ما فيه
سفا وكعني في ذلك قوله تعالى ان الذين امنوا والذين هاجروا وجاهدوا في
سبيل الله اولئك يدرجون رحمة الله وان كان مع استئصال الامر واجتناب التبعي
فهذا الذي يدخل تحت تعني هذا الحديث وكل على قدر حاله من حال العوام
والخصوص والخصوص والخصوص انهم عز وجل يقول وينزله من فضله قدر حجم
عز وجل الى الطبع فيه ومن فضله على غيره موضع فقطن كل واحد هنا على قدر علمه
به سبحانه فان كان راجعا الى هذه الدار وما فيها من نعمه سبحانه وارزاقه فمما كل

تعبه جل جلاله قال مجاور الخليل عليه السلام حين قال رب اجعل هذا اللذة
انسا وارزق اهلها من المرات من امن نعم بالله اليوم الاخر قال جل جلاله
ومن كفرنا متعم قليلا لم اضطره الي عذاب النار وبئس المصير وقد ذكر
ان ناسا سافروا في بركة ليس يوجد فيها الماء الا قليلا فلهتم العطش حتى
سالت الكرم وكان فيهم ذمي وكان العبد المالح فيه يخرج نوافي الي الجرد ونحوه
الي السماء وقال ان كنت الله تعالى فانك اضطرار ربك فلا
تهلكني وغرق من ما الجرد فوجده عند بائس رب حتى روي وان كان من ايقظ
فموسمنا ثم ينعم عليه بقصص قوله ومن كفر وان كان من المؤمنين فمن
تبع السابرة فان كان مقاصد المؤمنين في هذه الدار وما فيها كل علي
حسب همته وحاله من عوام وخصوص ولذلك قال اهل التحقيق عدد
الطرق الي الله تعالى عدد انقاس الخلاق معناه ان لكل واحد صفة تخصه
بان صفا تم في حواسهم الظاهرة واحدة ولكل واحد في صفة تخصه
بما زيه عن محمد ووكبر على خاله عكمة حكم وان كان الظن هذا ارجع الي السماء
كلفوا من عبادة ثم عز وجل واتباع رساله وما به وعدهم الرسل صلوات الله عليهم
وما بسدرتم عن مولاهم من وجود الخير علي نحو ما تقدم ذكره في الاحاديث المتقدمة
وفي الكتاب والسنة وسئل ما حدتهم في بعض الاشياء من التسامح من امور
المهولة والمهلكة بايسر يسئل ما تقدم في احاديث الكتاب الذي
عن بسبيله ومثل ارسادهم الي التوكل علي مولاهم وقوع النعمة به بحاجته
وما في معناه هذه احاطت بالمؤمنين وهم في ذلك كله علي قدر فهمهم وقوة
ايمانهم وحسن تصد بغيرهم وغلبة ظنهم الجميل بولاهم الخليل وانظر الي قوله
تعالى وهو اصدق القائلين ومن اصدق من الله قيلا ومن اصدق من
الله حديثا ومن اوفى بعهده من الله فبأي حديث بعد يلو بصور الله
واياته يومنون النفوس علي العمل بالصدق والصدق
وكذلك كان اهل العلم والعمل من صدق وصدق قرب لامحالة والصدق فاسمهم
علي حالم كل منهم علي قدر ضعفه وتلونه وترجع العادة علي

القدرة ويجعل ذلك يتاويله شرعا علي كل قدر حاله واذا نظرت الي
ما قدمناه من الظلم تجده كل نوع من هولاء قد بيناه واحده لله بما فيه كفاية
لمن نظره وهذا الي العمل بحسب الطريق المراجعة عنه فدل عن هذه الامور
يكون الظن بمعني العلم مثل ما ترجع الي الطاعات والامر والنهي فيكون
الظن فيها هو في معناه بمعني العلم ان ذلك من كمال الايمان وما هو منها
ما جعل لهم من التسامح من الامور المخوفة
السيطرة فذلك وما في معناه ارجع الي ان يكون الظن فيه
علي بابيه فتم كان ظنه هناك قويا وجدا ما قيل له ومن زيادة ومتي ما كان ظنه
ضعيفا كان يحسب حاله في ذلك تجده ومن وقع له بذلك تكن يبيته ذلك
يلحق بالكافرين الا ان يتوب ويراجع كما قال جل جلاله وتنزل من القرآن
ما هو سفا ورحة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا لان الظالم نفسه
هو المكذب به او المسائل فيه والذي يفعل شيئا من ذلك علي تجر به يعود
ذلك كله علي صاحبه بالخسارة وقد بينا ذلك فيما تقدم من الكتاب وذكرنا
في بعض المواضع فعل ابن عباس حتى تطلع له الدماسيل ويطلبها بالعدل
ويطلبوا اليه في ذلك او ما ورد وقوله صلى الله عليه وسلم في الذي يسقاه العسل
منه ق امده وكذب ظن اخيك وفعل ابن جبن كان به مد ويكتمل بالعدل ايضا
ويطلبوا اليه او كما ورد ما كان من بعض المشايخ في السونية والكلام عليه فمن
حديثه انمخص به من الكتاب وكذلك كلنا استرنا الميه هناك قد تقدم الكلام
عليه في موضعه من الكتاب بفضل الله وتبعي في هذا الحديث ان ينظر بغيره
من الاحجاز لفظة واحدة باب جامعة لعاني السنة كلها اعني في الاعتقاد فيما
يقع له من كل عمل فاسم عمل او النسبة منسوبة عليه كانت النية حسنة او ردية
فالله تعالى يجازيه بحسب نيته في عمله وذلك هو الظاهر المراد في الحديث
ويدل ايضا علي عظمة الله تعالى وعظمة قدرته وعلي ذلك صفة بوحته وذلك
من قوله انا عند ظن عبدي بي فاذ كان من جميع العبيد علي كثرتم مع كل واحد
واحد استغره بحسب ظنه به في الزمن العند وهذه اجاز علي مر العدم والايام

وكذلك الانفاس لان قلب ابن ادم اسد يقينا من القدر اذا اجتمعت غلبا
فكل قلب من تقلبات قلوب الجميع فهو عز وجل يعلمه على ما يكون عليه هذا
يدل على انه تعالى ليس كمثل شي ولا يدرك بالعقل ولا يجد بالازمان ولا يخطر
بالاوهام موجودا ليس كمثل شي وهو السميع البصير وان تأملت معنى
ما اشرنا اليه هنا يتوفيق الله تعالى تجتمع لك السرعة والحقيقة وحسن
العقيدة وصالح الايمان وجميع خيرا لنيا والافرة ويسعد كل بكلمة خالف
ما ذكرناه جعلنا الله من فهمه ذلك وجعله من اهل بفضله لرب سواه
عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله سبحانه
وتعالى يقول يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير في يدك
فيقول هل رضيت فيقولون نعم لاننا انرضي يارب وقد اعطينا ما لم نعتد
من خلقك فيقول انا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا ربنا ويا رب
افضل من ذلك فيقول احل لكم رضواني ولا اسخط عليكم به ابه **اطراف الحديث**
يدل على ان افضل نعيم الافرة ووام رضي المولى سبحانه عن عبده المؤمن
اهل دار كرامته والظلام عليه من وجوه سننا آيات كلام الله سبحانه لاهل الجنة
يوضد ذلك من قول ان الله سبحانه يقول فدل بقوله سبحانه انه عز وجل مخاطب
لمم بقرينة اخرى وهو جواب اهل الجنة بقولهم لبيك ربنا وسعديك والخير
في يديك وبقولهم ايضا والنا انرضي يارب وبقولهم وقد اعطينا ما لم نعتد
احد من خلقك وبقولهم سبحانه اعطيكم افضل من ذلك وبقولهم يا ربنا ويا ربنا
افضل من ذلك وبقولهم سبحانه اهل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم بعده ابه
وفيه دليل على انه عز وجل هو المنكلم معهم بذاته الجليلية وفيه دليل على
ما تقدم اول الكتاب فذهب اهل السنة في كتابه العزيز لانه كلامه القديم
ببشر بنسبة العرب وان النظر في الكيفية في ذلك سموع ولا
تقول بالحلول في الحديث التي هي الحروف والارادة بالقول
انه دال عليه وليس موجودا بل بان بانه منزل حقا يسر باللغة العربية
وكذلك ان كلام اهل الجنة بلغة العرب لان الالفاظ التي في الحديث هي على مقتضى

اللغة

اللغة العربية وكذلك جان كلام اهل الجنة بلغة العرب فسرهم عز وجل سمع كلامه
القديم القائم بذاته الجليلية لان الصفة الجليلية لا تغارق الموصوف فاسمعهم اياه
بالنوع الذي هو لغتهم ليفهموا عنه سبحانه وتعالى
يتعرض للكيفية فكما لا يمكن معنا العزيم لان هذه الالام الجليل
وكلامه الجليل فاحية لاهل السنة والحج لله قايمة وفيد دليل على اضافة المنزل
لساكنه وان لم يكن الاخرة له بوحدة ذلك من قوله سبحانه يا اهل الجنة والجنة
له عز وجل في الحقيقة وصالح وان يقال لم ذكر جل جلاله ان لم دوام رضاه
بعد استقرارهم في الجنة لم يكن ذلك عند اول دخولهم والجواب والله الموفق
انه جل جلاله لو اخبرهم برضاه او لا قبل سكنائهم والتمتع بما هناك لكان ذلك
اخبرا على ما تقدم عند لم من علم اليقين وعين اليقين ابلغ فلما حصل لهم عين
اليقين بما راوا فيها هم لا يقدر احد من اهل الجنة ولا يقدر ولا دليل اعني
صقيقة تلك الايمان احبهم به لك وكفى قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم
من قرة عين وقول سولانا سبحانه لما وصف فرس الجنة قال بطائنها من
الاستبرق لكنه ليس في هذه الازمان بسببه الوجوه ولما كانت العادة عند
اهل هذه الازمان ان يبين بطاين الفرس ووجوهها بونا عظماء عبس لهم ان
البطاين هناك من استبرق امي هو اعظم اللبوسات في هذه الازمان ولو
كان عندنا شيء ارفع منه فلما عرفوا ما هناك عيانا حينئذ
قد راوا وجود حقيقة فلما عرفوا ما هناك عيانا حينئذ
احبهم بما من عليهم بفضله من رضاه عليهم ليقترروا بالنعمة تد
بعض قدرها لان جنسية قدرها لا يمكن معرفتها لانها لان ما الاخر
له كيف يعرف له فقد هن ابن وجه واحد وهو طريق التوجه يد
لانا لانعرف قدر الاشياء الا اذا كانت محدودة واما من جهة احرب
وهي حقيقة رضاه فلا نقدر على معرفته ولا نسيه غير ان بالانتر
الدال عليه نعرف انه عز وجل عظيم في ذاته الجليلية بل انك كيف تجعل حسن
الدار التي هي من ان قدرته سبحانه جعلنا الله بحجته

من اصله في الدارين بلا حجة
ان الخطاب امة بسن حتى يكون منده ثم بسبب له عليه او علي بعضه ولذلك
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خاطبوا الناس على قدر عقولهم اكنون
ان يكون الله ورسوله اي على قدر ما يعقلون وكذا ينبغي ان يكون الشخص
بما يقدره لا بما قد من الجوارح الا قدر ما يحمله عقله وفيه دليل على انه ليس
في الاخرة ارا لا الجنة او النار يوحى ذلك من قولهم وقد اعطينا ما لم نعط احد
من خلقك وقد جاء هذا من صلى الله عليه وسلم يقول ليس بعد الدنيا
دار الا الجنة والنار او كما قال عليه السلام وفيه دليل على ان من لم يعرف حقيقة
ما حفظ فانه يسأل باهويل ووحدة ذلك من قوله

القوم الذين ايعلون وفيه دليل على ان لفظ
الهدى هو ال عدم انقطاع النور ووحدة ذلك من قوله لم يزل لا يسطر
مليكم بعد ما فلوم يكن هذا دليل على عدم انقطاع ما كان يخبرون انه
افضل مما هم فيه وفيه دليل على ان طبع البشر الاعمال يعملوا لوجه يوحى
ذلك من فرج اهل الجنة بما هم فيه
القيام قبل ذلك وفيه دليل على ان السوريات الهوني في قوله استجابه
وانما توبته من نعم علي اختلاف اوقافه في كلا الدارين انما هو من انزلة الحكيم
وهو الاكرام الحقيقي وفيه دليل على اهل الطريق العارفين انهم يعملوا
على نعيم الجنان وانما يملكون على طلب رضى الرحمن وما يدل على ذلك ان كلام
وهل نعم في احواله اسير من الرضى والقرب ومن اجل التحقيق لهذه
المرجعة القلبية طاشت قلوب المحبين وتعاموا عن نعم الدارين
فضلا عن نعيم هذه الدار والخيولة تميت بصاير اهل الدنيا حتى تغافوا
عليها ولم يحصلوا منها بطايل وحصلوا على صنفته خاسرة خسر والدنيا
والاخرة ولتصديق اهل القصد لوق التفضل لهذه الاخبار الجلية
وجد والحلاوة من الذي هو نفس الظاهر الي هذه الحال الجليل وتسموا
تلك الواج العطرة بقلوب زكية ونفوس ابيد وفيه دليل على رضى اهل

الجنة كل منهم بحاله مع اختلاف منازلهم يوحى ذلك من كون جوارهم الكل على
حد واحد بقولهم وقد اعطينا ما لم نعط احد من خلقك فليس
وعند بسط جناح الرحمة واظهار خلق القرب والانسباط تساوي الرفيع
في النعيم والذي يوحى ذلك من قوله سبحانه يا اهل الجنة تموموا لذوق
المتذلة ويميزه على حد سواها جمه نفسك لعل ان يكون ذلك في القوم
سبه بالعلل تدخل في ضمن الخطاب الجليل لان سمع خطاب المولى احسن
هذه الكسني العظيم اعلا النعم انارة وتبنيه بحق ان يسمى كلما جات
به الرسل صلوات الله عليهم خيرا الانها اسباب الى بلوغ الي هذه العظم
وكل ما لا يوصل الي الخير الا به فهو منه كقول العلماء لا يتوصل الي الواجب
الا به فهو واجب الهى وموتك وانت الكرم اعلمنا بالاسباب المبلغه
الي هذه الخير العميم وعندنا بديته ونهايته ورزقتنا التصديق بفضلك
وواجبه اخبرتنا ان تم بفضلك ما هم من التصديق رزقتنا لنعيننا على
ما فيه رضاك ودوامه في الدارين علمنا بلا حجة والوسل اليك بجاه
من يملى رسلك اصطفتة والقيام المحمود وعنده ان نعم علمنا بما فيه
رغبتنا وان نعم علمنا بالسكرك لما فيه من نفايك حولتنا وان تجعلنا رحمة
لنا ولوالدينا ولعلمنا ولكن تعلم منا ولمن سمع كما به فتح علمنا ولكن
اقتناه ابغنا سر صانك وتصديقا كما به عن الصادق الكريم اخبرتنا
وان نعرفنا جميعا في الدارين ببركته وان كسرتنا بجرمتك من زمرته
مع مبادر المتقين مع الذين نعمت عليهم من النبيين والصديقين والائمة
والصالحين برحمتك يا ارحم الراحمين وتجعل كلما فتح به في هذه الكتاب باصلا
على عبدك الفقير المضطر الي لوالك وعقرب انك وجودك واحسانك يا عملي
يا عظيم يا ارحم الراحمين خالصا لوجهك الكريم مقبولا بفضلك العميم مقبولا
اليعقبه خزي ولا يتدبيل انك ولي حميد وصلى الله على محمد النبي الكرم
وعلى اله وسلم ورضي وكرم ورحم الله من سمعها وقراه فامن واخلص في
التامين امين يا رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد واله وسلم

ووالى وارفع اللهم كما مننت على نعمة السدح واخبرتنى من النوم انك اخبرت
 به النبي عليه السلام قبل موته فاجعله لي نورا في الدنيا والاخرة واجعله
 لي حجة واجعله حجة علي واجعله لي نورا في يوم القيامة ولي مثلهم ومركب
 به فلا عتلكه اياه واحرصه بركته ومن ملكه ولم يعمل به ولا يفضله فاجعله
 عليه حجة واجعله لنا دليلا وامام الحق وقايد الاله ومونسنا في قبورنا
 وسور القلوبنا وارنا فضله في الدنيا والاخرة واجعلنا من رحمة به
 واجعلنا من حرمة به وانعم علينا بركته في الدنيا والاخرة ببر عمك
 يا ارحم الراحمين وصلي الله على سيدنا محمد واله وسلم تسليما وهذا
 الهمما اضره بامر من الله مولانا سبحانه في النوم للعبد الفقير بعد
 ما فرغ من الكتاب واسره ان يختم به الكتاب بعد ما وعد به بفضله من
 الخير الجزيل عليه وعلى من قرأه او عمل به او يفضله او تملكه حس
 ما هو مذكور في المراتب التي رايتها في خبره في السدح وقد جعلت له في
 كتابا خاصا به جعله الله نعمة وصلي الله على سيدنا محمد واله وسلم
 تتم جميع الكتاب المسمى بمعرفة ما لما وما
 عليها شرح مختصر البخاري المسمى بجميع النهاية في يدى خير والقائما
 ما عجز شيخنا الشيخ الامام العلامة ابو محمد عبد الله بن محمد بن ابي جعفر
 الازدي الاندلسي رضي الله عنه ورضي عنه ابنه امين يارب العالمين
 وشمايل باقيا من السهو

بالعفو والغفران لفضله وفطنته واستغفر الله من سموي
 تم الكتاب بحمد الله ومعونه وحسن
 توفيقه والحمد لله وحده
 وصلى الله على من لا نبي
 بعده
 امين

عدد لورا في ٣٠١
 عدد لورا في ٢٥

